

الجزء الأول

من تقرير الشمس الانبأى على شرح سعد الدين
التفتازانى لتلخيص المفتاح وحاشيته الشهيرة
بالتجريد فى علم المعانى والبيان والبديع
رحم الله الجميع وأسكنهم برحمته
من دار كرامته المحل
الأعلى الرفيع
آمين

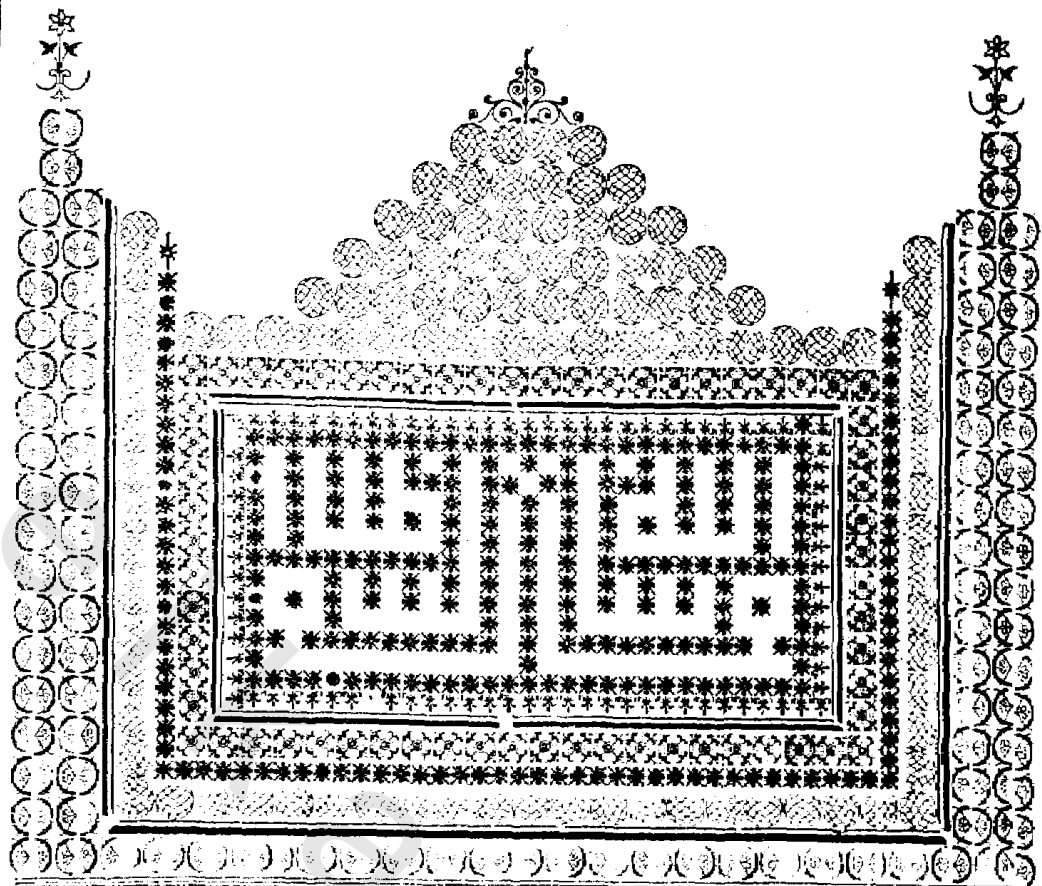
﴿ تنبيه ﴾ قد وضعنا التقرير والحاشية المذكورين بالصلب
وجعلنا الحاشية بأعلى الصحيفة والتقرير بأسفلها مفصولا بينهما
بجداول * وبالهامش الشرح مع بعض تقاريرات مهمة
معزوة للعلامة الانبأى أيضا رحمه الله

﴿ طبع على نفقة نجل مؤلف التقرير الشمس الانبأى ﴾
(وحقوق الطبع محفوظة له حفظه الله)

﴿ مبيعه بمحل ﴾

(حضرة احمد افندى على حسين)
(تاجر ارز بالسكة الجديدة)





بسم الله الرحمن الرحيم

(نحمدك) يامن أبرزت للبلاء عرائس المعاني في حلل البيان وأحرزت للفصحاء قصبات السبق

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين * والصلاة والسلام على أفضل الخلق أجمعين * وعلى الآل والصحاب والتابعين *
 صلاة وسلاما دأبنا من ملازمين إلى يوم الدين * ﴿ أما بعد ﴾ فيقول محمد بن محمد الانبائي ذو النقصير *
 غفرت ذنوبه وستر عيوبه وجبر خاطره الكسير * هذا تقرير على شرح سعد الدين التفتازاني *
 على تلخيص المفتاح في علم البديع والبيان والمعاني * وعلى حاشيته الشهيرة بالتجريد * جعله الله
 رضا ونفعاً للعبيد * وقد شرع فيما قصدت * بعون من عليه قد اعتدت * فقلت وبه سدا دى *
 وحسن توفيق واعتضادى (قوله عرائس المعاني) من إضافة المشبه به إلى المشبه وقوله في حلل
 ترشيح للتشبيه وإضافة حلل إلى البيان تخييل لمكنية تشبيه البيان الذي هو المنطق الفصح المعرب
 عما في الضمير بمعنى العروس تشبهاً مضمراً في النفس إلى آخر ما هو مشهور ولك جعل البيان
 بمعنى المنطوق به الفصح وإضافة حلل إليه من إضافة المشبه به إلى المشبه (قوله وأحرزت للفصحاء الخ)
 المراد الفصحاء الكاملون في الفصاحة فالملحوظ هو فوقهم على باقي الفصحاء وأما غير الفصيح
 فغير منظور إليه والقصبات جمع قصة وهي سهم صغير تفرسه الفرسان في آخر الميدان ليأخذ منه
 سبق إليه ففي الكلام استعارة تمثيلية وهي ما كانت مبنية على تشبيه التمثيل وهو ما كان كل من
 طرفيه ووجه هيئة منتزعة من عدة أمور وقسبه هنا الهيئة المنتزعة من أحرار الله تعالى بديع

في ميادين التبيان ونصلي ونسلم على نبيك محمد المخصوص بالفماحة الباهرة للعقول والاذهان المعجز ببلاغته فرسان البلغاء في كل ميدان وعلى آله وصحبه فروع شجرة كلالته الباسقة وفراقد سماء انعاماته البارقة صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام القلم منقادا للأفكار جاريا بعنان البنان لبيان الأسرار (أم بعد) فيقول العبد الفقير الفاني مصطفى بن محمد البناني غفر الله له

العبارات للكاملين من الفصحاء في المقامات كقافي المدح ووضه ومقايي النهضة وضدها والمجاورات والمخاطبات بالهيئة المنتزعة من احراز قصبات السبق للكاملين من الفرسان في الميادين بجماع ان كلالته منتزعة من احراز ما يدل على كمال الشرق للكاملين فيه فيما يظهر فيه كمال الشرف وتناسي التشبيه وادعى ان الهيئة الاولى من جنس الثانية واستعار مجموع اللفظ الدال على الثانية الاولى وهذا الوجه احسن ما يمكن اعتباره في كلامه مما يعلم بالمقايسة على ما سيكتبه قريبا على عبارة الشارح لان التمثيلية كما يأتي أعلى طرق المجاز ومحط رجال البلغاء وبين قوله أبرزت وأحرزت جناس للاحق لتوافق اللفظين مع تخالفهما بحر فين متباعدين ولا يخفى اشمال كلامه على براعة الاستهلال (قوله الباهرة) أي الغالبة أي الغالب هو بسببها للعقول أي لذوى العقول وأحسن ما قيل في معنى العقل انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية (قوله والاذهان) في المصباح الذهن الدكاء والفطنة والجمع أذهان اه والذكاء حدة القلب وكال العقل وسرعة الفهم والفطنة على ما يأتي في المحشى الفهم وقال في القاموس الفطنة الخلق اه والخلق في الامر الماهرة فيه ومعرفة غوامضه ودقائقه قال في المصباح خدق الرجل في صنعة من باب ضرب وتعجب خدقا مهر فيها وعرف غوامضها ودقائقها اه فعطف الاذهان على العقول عطف مغاير ويحتفل خلاف ذلك في القاموس والذهن بالكسر الفهم والعقل وحفظ القلب والفطنة وبحرك والقوة والشحم جمعه أذهان (قوله فرسان البلغاء) من اضافة المشبه به الى المشبه وقوله في كل ميدان ترشيح للتشبيه مع بقاء الميدان على حقيقة أو استعارته للمقام الذي سبق فيه الكلام كمقام المدح ومقام الذم ومقام خطاب الذكي مقام خطاب الغبي ومقام التهنئة الى غير ذلك (قوله شجرة كلالته) من اضافة المشبه به الى المشبه والباسقة الطويلة يقال بسق النخل بسوقا طال والمراد تشبيهه كلالته بالنخلة كما شبه تعالى بها كلمة التوحيد في قوله جل وعلا ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها وبين قوله الباسقة وقوله بعد البارقة جناس مضارع لاتفاقهما لفظا مع تخالفهما بحرفين مخرجهما منعد بالنوع (قوله وفراقد سماء انعاماته البارقة) الفرق النجم الذي يهتدى به فاجراؤه على الآل والصحب بطريق التشبيه البليغ ويصح على رأي الشارح أن يكون مستعارا لمن يهتدى بهم لا لخصوص الآل والصحب فلا يلزم الجمع في الاستعارة بين الطرفين على وجه ينبت عن التشبيه واطرافه سماء الى انعامات تخيل لكنية فشبه انعاماته بمعنى النجوم تشبها مضمر في النفس الخ وقوله البارقة ترشيح (قوله مادام القلم منقادا للأفكار) القود نقبض السوق فهو من أمام وذلك من خلف كذا في القاموس والمراد مادام القلم جاريا على حسب ما تعطيه الأفكار ففي قوله منقادا استعارة نصر بجملة تبعية ولأن تقول شبه القلم والأفكار بجواد وقائده على طريق المسكنة وقوله منقادا تخيل (قوله جاريا بعنان البنان) العنان سبيل اللجام الذي تمسك به الدابة جمعه أعنة

ولو الديه ونظر بعين عنايته اليه هذه حواش شريفة وتعليقات لطيفة خلت عن الحشو والتعقيد

وعن والبنان أطراف الأصابع واحدا بنانة شبه البنان على رأس القلم بمعنى اللجام على طريق المكنية وإضافة العنان تخيل (قوله ونظر بعين عنايته اليه) قال الدسوقي فيما يأتي العناية هي المهمة أي الإرادة المصاحبة للتصميم اه وفي المصباح عنيته عنيا من باب رمى قصدته واعتنت بأمره اهتمامت واحتفلت وعنت به أعنى من باب رمى أيضا عناية كذلك اه والمراد هنا ونظر اليه بعين رحته وإحسانه وإضافة عين لأدنى ملابسة أي نظر اليه نظر رحمة وإحسان وهو كتابة عن طلبهما (قوله هذه حواش شريفة) الإشارة للإلفاظ الدهنية باعتبار دلالتها على المعاني ومن معاني الحواش لغة جوانب الثوب وغيره استعيرت من هذا المعنى للإلفاظ المتعلقة بالشرح ثم صارت حقيقة اصطلاحية فيها (قوله وتعليقات لطيفة) أي ألفاظ معلقة أي مربوطة بالشرح كارتباط المعلق بالمعلق به وفي قوله لطيفة استعارة تبعية شبه سهولة الإلفاظ ووضوح معانيها بمعنى اللطف وهو كون الشيء شفافا لا يحجب ما وراءه واستعار اللطف لوضوح المعاني واشتق منه لطيفة بمعنى واضحة المعاني ولك جعل لطيفة من اللطف بمعنى الحسن أي وتعليقات حسنة ويطلق اللطف على صغر الجسم ضد الضخامة في المصباح لطف الشيء فهو لطيف من باب قرب صغر جسمه وهو ضد الضخامة والاسم اللطافة (قوله خلت من الحشو والتعقيد) الحشو لغة فضل الكلام أي الزائد منه سواء كان متعينا للزيادة أم لا وفي الاصطلاح هو المتعين للزيادة كقبل في قوله

• وأعلم علم اليوم والأمس قبله • وغير المتعين تطويل كقوله • وألني قولها كذباً ومينا • والمين الكذب ويفرق بينهما في الاصطلاح من حيث المعنى بأن الحشو يكون مفسداً وغير مفسد والتطويل لا يكون إلا غير مفسد وسيأتي ما يتعلق بإيضاح ذلك إن شاء الله تعالى • والتعقيد لغة مبالغة العقد نقيض الحل وهو في الاصطلاح أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد لخل إما في النظم أي تركيب الكلام كقول الفرزدق في حال هشام بن عبد الملك بن مروان وهو إبراهيم ابن هشام بن اسماعيل المخزومي

ومأمثله في الناس إلا مملكا • أبو أمته حتى أبوه يقاربه

الأصل ومأمثله في الناس حتى يقاربه الاممك أبو أمه أبو أمه أي ليس مثله في الناس أحدي شبهه في الفضائل إلا رجل أعطى الملك يعني هشاماً أبو أم ذلك الرجل الذي أعطى الملك أبو هذا الممدوح أي إبراهيم فقدم المستثنى وآخر المستثنى منه وفصل بين المبدل منه وبدله وبين المنعوت ونعته وبين المبتدأ وخبره وما عدا تقديم المستثنى من هذه الأمور غير جائز على المشهور عند الجمهور وتقديم المستثنى خلاف الأصل وقد يكون الخلل في النظم بمجرد الاكثار من خلاف الأصل كثرة تؤدي إلى خفاء المراد وإما في الانتقال كقوله

سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا • وتسكب عيناى الدموع لجمدا

أراد لتسراً فانتقل من جود العين أي خلوها من الدمع حال إرادته البكاء إلى السرور على قياس استعمال سكب الدموع في الكآبة والحزن مع أنه قد جرت عادة البلغاء أن لا ينتقلوا من جود العين إلا إلى بخلها بالدموع أي منها الدموع عند إرادة البكاء فالانتقال منه إلى غير ذلك موجب لصيرورة الكلام الغار مع كون المقصود الأفهام لا الإبهام على أن طريق استعماله في السرور أن

وحوت كل عقد فريد تعبر عن حسن معانيها وتعبر في وجه شائنها اذا وصل اليها خاطب معناها
واذن له في كشف غطاها أسفرت عن كل مراده وأسعفته باسعاذه كفوهاذهن رائق وعقل فائق

يستعمل في الخلو من اللمع مطلقا ثم يكتفى به عن المسرة مع أن اللزوم بينهما خفي لتحقيق كل منهما
كثيرا بدون الآخر وتكثر الوسائط زيادة على الخفاء المذكور ان قلنا جود العين عدم سيلان
دمعها حال ارادة البكاء وكل من هذه الأمور مؤد لخفاء المراد كجود خفاء القرينة فهو مغل
بالفصاحة وفصاحة نحو كسر الرماد لعارض حضور الوسائط دفعة لكثرة الاستعمال ثم المراد
بالتعقيد هنا ما يشمل ضعف التأليف من حيث انه يؤدي الى نوع خفاء للمراد وضعف التأليف هو
أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف القانون التعوي المشتهر فيما بين أصحابه حتى يمتنع عند
الجمهور كالأضمار قبل الذكر لفظا ومعنى نحو ضرب غلامه زيدا (قوله وحوت كل عقد فريد)
استعار العقد لما يشبه الدر المنظوم سواء كان مقولة أم بعض مقولة (قوله تعبر عن حسن معانيها)
التعبر عن الشيء الافصاح عنه والمراد هنا الدلالة بلسان الحال ففيه استعارة تصرف بحجة تبعية ولك
جعل اسنادا الى ضميرها تخيلا للمكنية وقوله معانيها المان الفصح وهو ظاهر أو بالضم أى مقابى شدة
تحصيلها والا كباب على تأمل معانيها والتبث في النظر فيها ومكابدة ذلك وهو كناية عن كونه محبا لها
فيقابل ظاهر قوله بعد شائنها معنى مبغضا ويصح العكس أعنى جعل قوله شائنها كناية عن عدم
معاناة شدة تحصيلها والا كباب على تأمل معانيها فيقابل ظاهر قوله معانيها والتعبر عن الحسن
على كل حال كناية عن الوصول الى المقصود من العلوم التي احتوت عليها هذه الحواشي والتعبر
في الوجه كناية عن عدم الوصول اليه اذ يلزم من التعبير في الوجه الذي هو اشارة الغبار فيه الدلالة
بلسان الحال على فح من أثر الغبار في وجهه وحقارته جدا وطلب التباعد عنه ما يمكن ويلزم ذلك
عرفا عدم وصوله الى المقصود من تلك العلوم ولا يخفى ما بين تعبر وتعبر من الجناس (قوله اذا وصل اليها
خاطب معناها) فيه تشبيه معناها بعروس على طريق المكنية واضافة خاطب اليه تخييل (قوله واذن
له في كشف غطاها) فيه تشبيه الحواشي بمحل العروس المعطى بالسور على طريق المكنية
واضافة الغطاء اليها مع اعتبار ارتباط الاذن للخاطب به تخييل ومن العلوم أن الاذن للخاطب في
كشف غطاء محل العروس يتوقف على أمور ومقدمات كالعقد وبذل المال والتودد الى أهل
تلك العروس ففيه اشتراط ما يتوقف عليه الفهم كجمع الهمة وتفرغ البال واحسان التأمل وكال
الانصاف والتودد الى أهل هذه الحواشي كي يتم حواله بحمل معانيها وكشف معانيها (قوله
أسفرت عن كل مراده) يقال أسفرت المرأة عن وجهها كشفت عنه ففيه تشبيه مراده الذي هو
معناها بالاضافة اليها بوجه المرأة بالاضافة اليها على طريق المكنية ونسبة الاسفار عنه اليها
تخييل (قوله وأسعفته باسعاذه) يقال سعت بحاجته وأسعت فضاها له شبهها بالاضافة الى طالب
معناها ليحوز سعادة الدارين بكرم يقضى حوائج الناس لهم وشبهه بذى الحاجة الطالب من
الكريم فضاءها على طريق المكنية واسناد أسعفته تخييل (قوله كفوهاذهن رائق) أى خال
مما يشوشه وبجبهه عن الادراك يقال راق الماء صفا ففيه استعارة تصرف بحجة تبعية واضافة
كفو تخييل المكنية (قوله وعقل فائق) أى عال على غيره بالشرف وبطلق الفائق على الخيار

ومهرها صدق التأمل والانصاف وطرح التوغل والاعتساف على شرح التامخيص في علم المعاني لسيد المحققين مولانا سعاد الدين الفتازاني جرّدت غالبا من هوامش نسخة شيخنا العلامة الفاضل والهام الكامل سيد المحققين وسند المدققين كشاف المشكلات ومزبل العضلات لودعي زمانه والمعنى عصره وأوانه استأذنا نحر الأقران وتحفة الزمان المحفوف برعاية المنان سيدنا ومولانا الشيخ محمد الصبان لازالت الطروس ضاحكة ببكاء أقلامه

من كل شيء (قوله ومهرها صدق التأمل والانصاف) في اضافة مهر تخييل لمسكنية والصدق بالكسر الشدة وبالفتح الكال والتأمل التلبث في الأمر وفي النظر والانصاف العدل (قوله وطرح التوغل والاعتساف) يقال أوغل في البلاد والعلم ذهب وبالع وأبعد كـ توغل والاعتساف الميل عن الطريق والعدول عنها كما يؤخذ من القاموس والمراد هنا ترك التعمق في المسائل بابحاث توجب الضلال عن طريق الصواب وترك الميل عن طريق الفهم والوقوف على الصواب بارتكاب طريق الجدال والمغالطة (قوله جرّدت غالبا) أى عريته يقال جرّدت يد من ثوبه أى عراه فثبته غالبا وهو في الهوامش من حيث عدم التمكن من النظر في محاسنه بعروس عليها ثياب تستر محاسنها على طريق المسكنية وإيقاع التجريد عليه تخييل بمعونة مقام المدح والهامش حاشية الكتاب وطرفه مولد كافي القاموس (قوله والهام) تشبيه بليغ أو استعارة على ما جوزه الشارح في مثله يطلق الهام على معان منها الملك العظيم الهمة والسيد الشجاع السخي خاص بالرجال كالهوام جمعه ككتاب وعلى الأسد وفي المصباح الهمة بالكسر أول العزم وقد تطلق على العزم القوي فيقال له همة عالية اه وسأئى للحشى انها بفتح الهاء وكسر هاء لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عليها فى عليه وان كان دنيا فى دنية وقيدها الدسوق لغة بمصاحبة التصميم وقال ان الشارح تفنن في قوله وان المحصلين قد تقاصرت همهم وتقاعدت عزائمهم (قوله كشاف المشكلات ومزبل العضلات) أى مزبل اشكال المشكلات واعضال العضلات يقال أشكل الأمر التبس وأعضل الداء الأظية عليهم وتطلق العضلات على الشدائد وفي ايقاع الكشف على اشكال المشكلات تخييل لمسكنية فشبه الاشكال بالغطاء على طريق المسكنية (قوله لودعي زمانه) اللودع واللودعي الخفيف الذكي الظريف الذهن الحديد القواد واللسن الفصيح كأنه يندع بالنار من ذكائه أى المنفرد بكال هذا الوصف في زمانه وكذا يقال في أمثاله وقوله والمعنى عصره وأوانه الألع والألمى واليه المعنى الذكي المتوقد والمتوقد الظريف الماضى (قوله نحر الاقران) أى المقتخر به أقرانه في القاموس القرن بالكسر كفؤك في الشجاعة أو عام (قوله وتحفة الزمان) في المصباح التحفة وزان رطبة ما التحفت به غيرك وحكى الصاغانى سكون العين أيضا اه ومن معانيها كما يؤخذ من القاموس البر والطرفة وفيه الطرفة بالضم الاسم من الطريف والمطرف والطارف للمال المستحدث اه والمعنى انه كالتحفة لاهل الزمان في صلاح أحوالهم وفرحهم وانشرح صدورهم بها وعزتها على نفوسهم وتاء التحفة قيل أصلية وقيل أصلها واو (قوله رعاية المنان) يقال راعيته لاحظته محسنا اليه (قوله لازالت الطروس ضاحكة ببكاء أقلامه) في القاموس الطرس بالكسر الصحيفة أو التي محيت ثم كتبت جمعه أطراس وطروس والمراد بضحكها حسن منظرها بحيث تسر الناظر في ضاحكة استعارة تبعية مفردة ولك ان تريد

ولا برحت رقائق العبارات متبصرة بكاء أفهامه وانما عنيبت بجمعها وان لم يكن من فرسان هذا الميدان لكونها الفريدة في هذا الشأن ورجاء للعفو والغفران بدعوة صالح من

بالطروس الصحائف ذوات البياض بين السطور من حيث خصوصها ويراد بكاء أقلامه الذي تحقق به كونها صحائف بهذا المعنى وحينئذ يكون لفظ طروس دالاً على معنى إضافي أي نسي هو البياض بالإضافة إلى السطور فتشبهه بالطرس من الهيئة المنتزعة من استنارته وابتهاجه وبياض ما بين السطرين فيه واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين إلى جهة اليسار بين سوادي السطر الأعلى والأسفل التي يدل عليها اللفظ في الجملة بما للضحك من الهيئة المنتزعة من استنارته وابتهاجه وبياض ثغره واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين إلى جهة اليسار بين حرتي الشفتين أو سوادي الشارب واللحية التي يدل عليها لفظ الضحك في الجملة والجامع مطلق هيئة منتزعة من بياض شيء واستنارته وابتهاجه ممتد من جهة اليمين إلى جهة اليسار بين شيتين مخالفين له وتتناسى التشبيه فتدعى أن المشبه من جنس المشبه به وتستعير لفظ الضحك من المشبه به للتشبيه وتستق منه ضاحكة بمعنى ذات لها الهيئة المذكورة المشبهة التي تسر الناظر فتكون الاستعارة تمثيلية تبعية وذلك على رأي العلامة الشارح المكتفي في التمثيلية بكون كل من المشبه والمشبه به ووجه التشبيه هيئة منتزعة من عدة أمور وان كان اللفظ مفرداً وخالفه السيد وبنى على ذلك عدم اجتماع التمثيلية والتبعية كما سيأتي إن شاء الله تعالى وقوله يبكاء أقلامه أي بسيلان مداد أقلامه عليها في البكاء تصریحية ولك جعل إضافته إلى الأقلام تخيلاً لا مكنية فشبه الأقلام بالبكاء تشبيهاً مضمراً في النفس الخ ولك ان تقول أريد من الطروس ما كتب فيها أو بضحكها سهولة الوصول إلى ما يراد منها فان الضحك يلزمه عادة سهولة الوصول إلى ما يراد من الضاحك وقوله يبكاء أقلامه جعله سبباً لانه منشأ إيضاح ما كتب في الطروس بالتقريرات النفيسة وفي كلامه من المحسنات الطباق وهو الجمع بين متضادين أي معنيين متقابلين في الجملة (قوله ولا برحت رقائق العبارات الخ) تطلق الرقة على الدقة أي الغموض أي غوامض العبارات أي الغوامض منها هذا هو الإحسان ولك ان تقول المراد برقائق العبارات عذبها البالغ في حسن وضعه وتركيبه مبلغات تذهب النفوس وتميل به إليه القلوب وقوله متبصرة كناية عن انجاز المطلوب منها فان التيسر للطالب يلزمه عادة انجاز مطلوبه وفي اسناد التيسر إليها تخييل مكنية لا تخفى وقوله بكاء أفهامه تقدم معنى الذكاء ويحتاج إلى تجريده عن بعض معناه هنا ان أريد به سرعة الفهم وإضافته على هذا لامية وعلى غيره لادنى ملابسة (قوله وانما عنيبت بجمعها) أي اهتمت به (قوله وان لم يكن من فرسان هذا الميدان) استعار فرسان لمهرة المحققين استعارة تصریحية تبعية واسم الإشارة راجع إلى جمع الحواشي أو إلى حل كلام الشارح المحقق المعلوم من المقام وعلى كل ابدال الميدان منه ابدال اسم المشبه به من المشبه (قوله لكونها الفريدة في هذا الشأن) أي حل كلام الشارح المحقق أي مع خوفنا عليها من الضياع لموت فرسان هذا الميدان أو نحو ذلك فلا يقال مجرد كونها الفريدة لا يصلح عليه لاهتمامه بجمعها مع اعتبار كونه ليس كامل التأهل له أو لحل كلام الشارح وان الاحق بذلك مهرة المحققين والله أعلم وصلى الله تبارك وتعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً والحمد لله رب العالمين

(قوله قيل) هو للتضعيف اذ قد يترك التكلم عليها مبادرة لقصودوا كونهما قد أفردت كثيرا بالتأليف كما عليه كثير من الاعاجم اه منه (قوله ولا مقتضى العدول عنه) سيأتي في الحاشية عند قوله وأما تقديمه أي المسند اليه فلا كونه أهم اما لأنه الاصل ولا مقتضى العدول عنه مانصه قوله ولا مقتضى العدول عنه فيه أنه اذا كان مقتضى العدول لغايتيه أنه نكتة أخرى معارضة لنكتة الأصالة فلم قدمت عليها بمجرد اللهم الآن يقال الأصالة نكتة ضعيفة فرجح غيرها عليها بمجرد أو يقال ليس المراد مقتضيا للعدول من النكات بل المراد مقتضى العدول بحسب النحو ككون المحمول عاملا سم وكتب على قوله بل المراد الخ مانصه وبهذا يشعر كلام الشارح اه وسيأتي في عبد الحكيم ان المستفاد في قوله ولا مقتضى للعدول انه عند تحقق مقتضى يترك تقديم المسند اليه لأنه أولى ويترك الأولى (٨) عند تحقق مقتضى بخلافه فتدبر فانه قد غلط فيه فقيل ان اللازم من

وجود مقتضى للعدول التعارض بينه وبين ما يقتضى التقديم فلا بد من مرجح اه والحق الذي يفيد كلامهم في مواضع ان المراد بمقتضى (بسم الله الرحمن الرحيم)

العدول ما يشمل النكتة وما كان مقتضيا بحسب النحو ووجه اعتبار مقتضى العدول اذا كان من النكبات وعدم اعتبار الاصالة ان النكتة العارضة أهم عند البلوغ لكون النكتة الاصلية مقررّة في الاذهان والعارضة محتاجة الى البيان فافهم اه منه (قوله ما من كلام الخ) فيه دلالة على أن يكون النفي متوجها على القيد ولا يكون القيد متعلقا بالنفي فغنى ما جاء في

الاخوان وبالله استعين على سلوك سبيل الرشاد فهو المعترز به لتبليغ المراد قال نعمنا الله به (قوله رحمه الله تعالى بسم الله الخ) ينبغي التكلم على هذه الجملة الشريفة من الفنون الثلاثة التي صنف فيها هذا الكتاب اذ اللائق بالشارع في أي فن أن يتكلم عليها منه تبركاً بحديثها اللاتفة بالمشروع فيه ولما قيل ان ترك التكلم عليها من المشروع فيه قصور أو تقصير فتقول يتعلق بها من فن المعاني الباحث عن مقتضيات الاحوال مباحث منها مقتضى الحال كون المتعلق فعلا لانه الأصل في العمل ولا مقتضى للعدول عنه ولكثرة التصرّح بمتعلق باسم فعلا كما في آية اقرأ باسم ربك وحديث باسمك ربّي وضعت جنّي وباسمك اللهم ارفع به بناء على الظاهر في ذلك كله خاصا لان كل شارع في شيء يضمن ما جعل التسمية مبدأ له مضارعا مسند المتكلم لانه هو المفيد مع الاختصار للفعل الصادر عن المتكلم في الحال مع التجدد أي الحصول مرة بعد أخرى كما هو الواقع فهو الاصل ولا مقتضى للعدول عنه محذوفا للتخفيف لكثرة دوران متعلقه بالكسر على السنة الخاصة والعامة كما في حذف حرف النداء في مثل يوسف أعرض عن هذا وفهم المعنى بدون ذكره ولان المقصود المتعلق بالكسر بدليل قول المطول نقلا عن دلائل الإعجاز ان ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات الشيء للشيء أو نفيه الا وهو الغرض المقصود من الكلام اه ومحله كما لا يخفى ما لم يدل دليل على خلافه ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في المقام مؤخر اليكون اسمه تعالى متقدما ذكرا فيوافق تقديم مسماه وجودا وللاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام صاحبة لاسمه تعالى على وجه التبرك أو مقام استعانة بالله تعالى ولا فائدة الاختصاص لان تقديم المفعول يفيد عند الجمهور خلافا لابن الحاجب لكن ليس مرادهم أن الاختصاص لا ينفك عنه حتى يرد عليهم نحو وثيا بك فطهر مما لا يصح فيه ارادة الاختصاص بل مرادهم أنه قد يكون له كما قد يكون لغيره كالاهتمام كما صرحوا به وان كان الاهتمام لا يصلح سببا للتقديم الامع بيان وجه الاهتمام كما نص عليه الشيخ عبد القاهر والظاهر كما قال السعد التفتازاني انه قصير افراد ردا على من يعتقد الشركة ويحتمل كونه قصير

زيد فعمرو وانتفي عقبة مجيء عمر ولجي زيد اذ القيد في هذا التركيب هو العقبة وهذا صادق بجميعهما معا أو مجيء عمر وقيل زيد مطلقا أو بعده عدة مترخية وليس المعنى انتفي مجيء وعمر وعقب انتفاء مجيء زيد فيكون التعقيب بين النفيين فيفيد انتفاء مجيئهما معا وهو ليس بقصود نعم قد تقوم قرينة على رجوع القيد للنفي نحو ما كرمت ابني تأديبا أي ان انتفاء الاكرام لاجل التأديب وقد تقوم قرينة على توجه النفي الى المقيّد فقط أو اليهما معا اه منه (قوله كالاهتمام) الاهتمام بالشيء كون العناية به أكثر من العناية بغيره اه منه (قوله لا يصلح سببا الخ) أي لا يكفي صاحب علم المعاني أن يقتصر على أن التقديم للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم المتعلم الكاتب للبلاغة الجهات المعبرة عند البلغاء المقتضية للاهتمام والافيكفي أن يقال في التقديم الواقع من البلوغ انه للاهتمام اذ لا خفاء في أن مدعاء الى الاهتمام أمر معتبر في البلاغة أطول ملخصا اه من الحاشية في أحوال المسند اليه اه منه

قلب رد اعلى من يعتقد العكس وكونه قصر تعيين رد اعلى من يتردد فيمن يبتدى باسمه قال الصبان
 * فان قلت الحكم هنا ثبوت الابتداء باسم الله لكلم وهذا النزاع فيه حتى يقصر قصر افراد أو غيره
 * قلت لعلمهم نظروا في ذلك الى ما يشعر به الحكم من استحقاق الاسم الكريم أن يبتدأ به أو زلوا
 المنازعين في الاستحقاق المذكور منزلة المنازعين في ثبوت الفعل لكلم اه وتقريره السؤال
 والجواب بذلك مبنى على تقدير المتعلق ابتدى ولا يخفى عليك تقريرهما على تقديره أولف الذي هو
 المختار وفي الامير بعد قول الشيخ عبد السلام قال أولف بسم الله الخ مانصه وقدمه لان أصل العامل
 التقديم ولان المقام مقام تأليف نظير افرأ بسم ربك وان اشتهر أولو به التأخير للحصر والاهتمام اه
 وقديقال محل مراعاة الاصل اذ لم يوجد مقتضى للعدول عنه وقد وجد مقتضى كما تقدم ومحط
 القصد هنا صاحب الاسم أو الاستعانة المستفادة من العجز بخلاف الآية المنظر بها فكلما تعليليه
 غير ناهض ثم انه يحتمل أن يكون ذلك مجرد بيان لما عليه الشارح وان لم يكن مختار للعلامة وقولنا
 مؤخر أى عن البسملة بنماها لاعن بسم الله فقط ولا عن بسم الله الرحمن فقط إذ هذان الوجهان
 ليسا بليغين للزوم الفصل عليهما بين التابع والمتبوع بأولف وهو أجنبي محض كما يفيد كلام
 الصبان في رسالة البسملة الكبرى والراجع منع الفصل به على انه لا مقتضى للفصل به هنا ولا عن
 بسم فقط لامتناع الزوم الفصل عليه بين المتضايين بما لا يجوز الفصل به بينهما هذا على اتباع
 النعتين أما على عدم اتباعهما جميعا فغير الاخير من هذه الواجهة الأربعة مقتضى ممكن حينئذ أما
 الثاني فيكون الاصل عدم الفصل بين العامل والمعمول بجملة المدح ولا مقتضى للعدول عنه وأما
 الأول والثالث فإظهار المتكلم عند الاطلاع على تقديره مؤخر اعنيهما وعن الرحمن فقط بقريئة
 انه لشدة شغفه وتولعه واحتياجه للاعانة ذهل عما هو اللائق من تقديم مدح المستعان به وتعظيمه
 بين يدي الاستعانة به وانه مع شدة شغفه وتولعه بالاعانة محروص على ما يليق مؤد لحق المستعان به
 ما ممكن فان بالغ في اظهار الأول من الأمرين المذكورين فالوجه الثالث وان بالغ في اظهار
 الثاني منهما فالوجه الاول وللأول والثالث مقتضى آخر وهو ان المقدر ليس مقصودا وانما قدر
 مراعاة لقواعد العربية فقط ونسكتة تأخير بعض المدح في الثالث تعلم من مقتضى السابق فان
 أتبع الأول دون الثاني فلذلك من الوجه الأول والثالث مقتضى ممكن حينئذ قد علمته وأما الثاني
 على هذا التقدير فغير بليغ للزوم الفصل عليه بين التابع والمتبوع بأولف وقد علمت حاله ومن أمثلة
 الفصل بغير الأجنبي المحض ذلك حشر علينا يسر وانه لقسم لو تعلمون عظيم زيد قائم العاقل ومن
 أمثلة الفصل بالأجنبي المحض مررت برجل على فرس عاقل أبيض هذا على أن الباء للاستعانة
 أما على انها للمصاحبة على وجه التبرك فداعى عدم الفصل بالجملة القطعية التي للمدح فيما ليس فيه فصل
 من الأوجه السابقة قد علمته وداعى الفصل بها فيها فيه الفصل لا يخفى عليك اذا علمت أن المقصود من
 ذكر هذه الجملة مصاحبة الاسم المبارك لأجل أن يترك صاحبه البركة ولا يخفى امتناع ما فيه الفصل
 بأولف وسيأتى بيان داعى الاتباع وعدمه قريبا ثم ان الكلام على جعل الباء للاستعانة مبنى على
 ما قالوه من أن الكلام حينئذ يفيد طلب الاعانة وسيأتى لنا كلام في ذلك آخر ما يتعلق بهما من فن
 البيان ومنها مقتضى الحال اقحام لفظ اسم مباغة في التعظيم والأدب وابعادا لتوهم القسم وقيل
 لا اقحام ومنها مقتضى الحال اختيار لفظ الجلالة من بين سائر الأسماء لكونه أشهر في اللسان وأدور
 في الاستعمال ولكونه مستجمعا لجميع الصفات باعتبار المعنى المحفوظ مرجحا للتسمية به المفهوم

(قوله وفي الامير الخ)
 مرتبط بقوله مؤخر الخ
 اه منه (قوله فالوجه
 الثالث) وذلك لان النسخي
 في هذا الوجه بعد أن
 شرع في المدح التفت الى
 ما يتعلق بالاستعانة وذلك
 مباغة في الذهول عما هو
 اللائق من تقديم مدح
 المستعان به وتعظيمه بين
 يدي الاستعانة اه منه
 (قوله فالوجه الاول)
 وذلك لان الشخص في
 هذا الوجه لما شرع في
 المدح لم ياتفت الى ما يتعلق
 بالاستعانة حتى وفي المدح
 الذي قصده بأجمعه اه
 منه (قوله لا يخفى عليك
 الخ) جواب عما قال ان
 قصدا للمصاحبة لا يستدعي
 تقديم مدح صاحب الاسم
 المصاحب وحصل الجواب
 أنه لما كان القصد من
 المصاحبة أن ينزل صاحب
 الاسم المصاحب البركة
 منزلتها فكانت طلبا
 بالقوة استدعت تقديم
 مدحه اه منه (قوله
 وسيأتى) أى ما تقدم هو
 بيان داعى التأخير وأما
 بيان داعى الاتباع وعدمه
 فسيأتى اه منه

من أصله الذي هو الـ على القول بذلك وهذا المعنى هو الألوهية المتضمنة جميع صفات الكمال
 وكونه ملحوظا مـرجحا للتسمية به يفيد كلام السيد الجرجاني في موضعين بينهما الصبان في رسالة
 البسمة الكبرى ولاعتناء الشارع به حيث لا يكفي في الشهادتين غيره ولا يدخل الإنسان في
 الصلاة إلا به وغير ذلك ومنها مقتضى الحال اختيار هذين الوصفين في مقام مدح المستعان به مثلا
 للإشارة الواضحة التامة إلى غلبة جانب الرحمة لطفا بالعباد وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأله
 تعالى أن يدخلنا مـيدان رحمته في الدنيا والآخرة وإنما قلنا الواضحة دفعا لما يقال الإشارة تحصل
 بنحو الختان المنان لعدم التصريح بمادة الرحمة وإنما قلنا التامة دفعا لما يقال الإشارة تحصل
 بأحدهما وحيث كانا للمدح فقتضى الحال حينئذ القطع قال في الاتقان نقلنا عن الفارسي قطع
 النعوت في مقام المدح والمدح أحسن من اتباعها لأن المقام يقتضي الاطناب اهـ لكن يرد أن
 القرآن والسنة قد جآ بالاتباع والتحقيق أن للقطع في نحو البسمة داعيا ولا لاتباع فيه داعيا أيضا
 فداعى القطع قد علمته وداعى الاتباع الإشارة إلى أن تعينه تعالى ليس على نـمط تعين غيره وأنه
 احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأبصار كما في الحديث ففي البسمة حينئذ تلجج بالإشارة إلى
 الحديث الشريف وفي الدسوقي أن مقتضى الحال قطع الصفات أعنى الرحمن الرحيم لأن المقام
 مقام ثناء وقد نصوا على أن النعوت إذا كان المقصد منها المدح فالأولى قطعها لأن في قطعها دلالة
 على أن النعوت متعين بدونها وإنما أتى بها مجرد المدح لكن لا يخف أنك ان الوارد في القرآن والسنة
 الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجري على الأصل إذ الأصل عدم
 القطع اهـ ونظر فيه بعضهم واختار أن أولوية قطع نعوت المدح أو الذم منظور فيها الحال سامع
 لا يعلم التعين فيدل بالقطع عليه وهذه الدلالة حينئذ متعينة دون الجري على الأصل لأفادتها غاية عظم
 في النعوت دون الاتباع والاتباع الوارد في القرآن والسنة منظور فيه حال من يعلم فيراعى الأصل
 لعدم ملاحظة مقتضى العدول عنه فكل من الاتباع والقطع موافق لمقتضى الحال لتعدد كما
 علمت اهـ وفيه نظر إذ لا يصح القطع من أصله إلا عند التعين للسامع وكيف لا يعلم بالتعين الحاصل
 عنده إلا أن يكون التفصيل بين علم التعين وعدمه بالنظر للسامع غير المخاطب فلا ينافي أن التعين
 حاصل عند المخاطب البتة وقوله والاتباع الوارد في القرآن والسنة لا يدفع ما يقال المقام مقام
 مدح فيناسبه الاطناب فلم أتبع النعوت وترك الاطناب وإنما يدفعه مـامر وقول الدسوقي فيكون
 مخالفة مقتضى الحال أي الحال المخصوص الذي لم يوجد هنا فلا ينافي أن الاتباع موافق لمقتضى
 الحال أخذ من التعليل لكن في تعليقه نظر ظاهر علم مـامر ثم على القطع وجه الفصل أي ترك عطف
 جملة القطع على جملة تسم الله عدم قصد التشريك بين الجملتين في حكم من الأحكام إذ المقصود من
 الأولى المصاحبة على وجه التبرك أو الاستعانة ومن الثانية مدحه بكونه رجائا رجيا وكون الثانية
 انشاء والأولى خبرا وسأئى الكلام في ذلك واختلافهما اسمية وفعلية على تقدير الأولى فعلية
 والثانية اسمية أو العكس اهـ وأما ما يتعلق بهما من فن البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث
 الحقيقة والمجاز والكتابة فخمسة مباحث الأول في الباء اعلم أن الباء وغيرها من حروف المعاني
 الواردة لعان متعددة أن تبادرت منها تلك المعاني كالاستعانة والمصاحبة والسببية في الباء فهي
 حقيقة في جميعها بطريق الاشتراك اللفظي فرار من التحكم إذ التبادر علامة الحقيقة وإن لم تبادر
 منها كالابتداء والانتفاء في الباء نحو شرب ماء البحر ونحو أحسن بي قد ذهب البصريين منع

(قوله الصفات) أي جنس
 الصفات اهـ من

استعمالها في ذلك قياسا وحل ماورد منه على التضمنين أو الشذوذ فالتجوز عندهم في غير الحرف وهو العامل المضمن كتضمنين شر بن معنى روين وأحسن معنى لطف أو في الحرف لكن مع الشذوذ ومذهب الكوفيين أن التجوز في نفس الحرف قياسي قال في المعنى وهو أقل تعسفا أي فتكون الباء في الاول استعارة تبعية لمعنى من وفي الثاني لمعنى الى قاله بعض الافاضل وقال الامير بعد نقله مذهب البصر بين مانصه ومذهب جمهور الكوفيين وبعض المتأخرين جواز نيابة حروف الجر بعضها عن بعض بلا شذوذ قال في المعنى وهو أقل تعسفا فعليه حرف الجر مشترك وضعابين جميع ماورد له ولا ينافيه ذكر النيابة لانهم لما رأوا هذا المعنى متبادرا من هذا الحرف أكثر من تبادره من الآخر حكموا بأن الآخر نائب وان كان كل منهما يستعمل فيه حقيقة فن هذا يقال ان في الآية المتقدمة على مذهبهم معنى على ولا تجوز ولا شيء لحقق هذا المقام فكثيرا ما تقع فيه الاوهام اه والآية المتقدمة في كلامه قوله تعالى لأصلبكم في جنود النخل لكن في رسالة الصبان الكبرى على البسملة بعد نقله مذهب البصر بين مانصه ومذهب الكوفيين جوازه على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف وقيل على سبيل الحقيقة اه (ولندكر) لك عبارة المعنى لفوائد فنقول نصها تنبيه مذهب البصريين ان أحرف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس كما أن أحرف الجزم وأحرف النصب كذلك وما أوهم ذلك فهو عندهم امام مؤول تأويل لا يقبله اللفظ كما قيل في لأصلبكم في جنود النخل أن في ليست بمعنى على ولكن شبه المصلوب لتكنه من الجدع بالخال في الشيء واما على تضمين الفعل معنى فعل يتعدى بذلك الحرف كما ضمن بعضهم شر بن بقاء البحر معنى روين وقد أحسن بي معنى لطف واما على شذوذ انابة كلمة عن أخرى وهذا الاخير هو محمل للباب كله عند الكوفيين وبعض المتأخرين ولا يجعلون ذلك شاذاً ومذهبهم أقل تعسفا اه وكتب عليه الامير مانصه قوله لا ينوب بعضها عن بعض أي في المعاني المشهورة لغيره قوله وما أوهم ذلك أي نيابة حرف عن آخر لا بقيد القياس قوله وهذا الاخير أي انابة كلمة عن أخرى لا بقيد الشذوذ بل بقيد عدمه كما قال بعد اه قال بعض الافاضل بعد ما سبق نقله عنه فعلم أن الباء حقيقة في كل من الاستعانة والمصاحبة وغيرهما من المعاني المتبادرة منها فان جعلت هنا للمصاحبة على وجه التبرك فلا تجوز فيها وباء المصاحبة هي التي يصلح موضعها مع كاهيط بسلام أي معه وان جعلت للاستعانة فلا بد من التجوز لان باء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل الحقيقية كقطع بالسكين وتسمى باء الآلة أيضا لكن في غير هذا المقام تأديا والتجوز اما بالاستعارة المكنية ان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية في توقف وجود الفعل معتدابه عليه والباء تخييل أو التصريحية التبعية ان شبه مطلق الاستعانة بغير آلة حقيقية بمطلق استعانة بآلة حقيقية فمضى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء من الاستعانة الجزئية بالآلة الحقيقية للاستعانة الجزئية بغيرها أو بالجزاز المرسل بمرتبة ان لوحظ أن الباء الموضوع للاستعانة مقيدة بكونها بآلة حقيقية نقلت الى استعانة مطلقة عن ذلك القيد وان استعمالها في استعانة مقيدة بكونها بغير آلة حقيقية من حيث انها فرد من أفراد المطلقة أو بمرتبتين ان لوحظ أن الباء نقلت الى الاستعانة المطلقة ثم منها الى استعانة مقيدة وان استعمالها في هذه المقيدة من حيث خصوصها الامن حيث كونها فردا من مطلق آلة وتقرر التجوز بهذا الوجه هو ما في رسالة البسملة للصبان وقرره الخادمي كما في الأمير وغيره بان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم أي فشبه الاستعانة بالاسم بالاستعانة بالذات ثم استعيرت الباء اه وينبغي حمله على أن المراد

(قوله جوازه) أي جواز استعمال الحرف فيما لم يتبادر منه اه

ذات الآلة الحقيقية فيرجع للادول لاذات المعين كما توهم لان بقاء الاستعانة لا تدخل عليه لما في
الكشاف عند قوله تعالى وما توفيقى إلا بالله حيث قدره بأعانة الله قال لان أهل اللسان يكرهون
ادخال الباء على الفاعل لابهام كونه آلة لما شاع من دخول الباء على الآلة اه نعم ان قدر المتعلق
من مادة الاستعانة كان أصل الباء الدخول على ذات المعين لكن ليست هي بقاء الاستعانة بل هي
لمجرد التعدية اه ما قاله بعض الأفاضل وقوله وان استعمالها في هذه المقيدة الخ ذكره بعد قوله نعم
منها الى استعانة مقيدة من قبيل ذكر المزموم بعد اللازم كما يعلم مما يأتي هذا وفي المعنى الباء المفردة
حرف جر لأربعة عشر معنى أولها الا لصاق قيل وهو معنى لا يفارقها فلماذا اقتصر عليه سيبويه
ثم الا لصاق حقيقي كما مسكت بزيدا اذا قبضت على شيء من جسمه أو على ما يحبسه من يد أو نوب أو غيره
ولو قلت أمسكته احتمل ذلك وأن تكون منعته من التصرف ومجازي نحو مررت بزيدا أي
أصقت مروري بتمكن يقرب من زيد اه وكتب عليه الأمير ما نصه قوله حقيقي الخ تقسيم للاصاق
الخاص وحكى ما قبله بقيل لانه انما يظهر على أن الا لصاق مطلق التعلق كما قالوا مع ان هذا لا يمد
معنى مستقلا ولا يخص الباء بل هو محصل التعدية العامة اه وفي رسالة البسملة الكبرى للصبان
حروف الجر حقيقة فيما يتبادر منها الى أن قال ولا حاجة لتكاف معنى كل جامع لتلك المعاني ووجهه
الموضوع له الحرف كما قيل ان الا لصاق حقيقة أو مجاز اه ومعنى الباء الاصل الذي لا يفارقها ولهذا
اقتصر عليه سيبويه اه بالمعنى وقوله كما قيل الخ مخالف لقوله معنى كل جامع لان التقسيم انما هو
للاصاق الخاص كما سبق وعلى هذا القول المحكى بقيل بناء على ما فهمه المحققان فاستعمال الباء في
الاستعانة من حيث كونها فردا من أفراد الا لصاق حقيقة بخلاف استعمالها فمفهوم من حيث خصوصها
فانه مجاز مرسل بمرتبة كما هو شأن استعمال السككى في بعض أفرادها نعم هو حقيقة حينئذ أيضا على
طريقة المتقدمين وستأتى وقال شيخنا لا نسلم أن القول المحكى بقيل مبنى على أن الا لصاق مطلق
التعلق الشامل للاستعانة وغيرها إذ معناه ان الباء موضوعه لا ارتباط مخصوص لا يشمل الا
الا لصاق الحقيقي وهو المفضى الى نفس المجرور كما مسكت بزيدا والا لصاق المجازي وهو غير المفضى
الى نفس المجرور كما في مررت بزيدا فان المرور لم يلتصق بزيدا انما التصق بالباسم وهو المكان الذي
يقرب منه فلا يشمل غيرهما كالاستعانة ومعنى كون الا لصاق لا يفارقها على هذا أنها لا تستعمل في
غيره على وجه الحقيقة كالاستعانة اذ هي مجاز فيها وليس المراد أنه لا يفارقها لرجوع جميع المعاني
كالاستعانة ونحوها اليه بحيث تدخل تحته كما فهمه المحققان بل لا يتضح كلام الأمير في حاشية
الملوى الا بذلك انتهى أو يقال معنى قوله لا يفارقها انه لا بد من ملاحظته اما استعمال اللفظ فيه أو
للتقل منه وما ذاك الا لكونه هو المعنى الحقيقي لا غير ونازع الدماميني في كون الا لصاق حقيقيا
اذا أمسك على الثوب بدون امساك على الجسد تبعال ابن الضائع وأجاب الشافعي بان اللغة لا يناقش
فيها هذه المناقشة فاسكت ثوب زيدا يقال لغة انه ماسك زيدا ورده بعضهم بانهم يناقشون فيها مثل هذه
المناقشة بدليل أنهم جعلوا قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم من قبيل المجاز بالكلية وغير ذلك
من الامثلة والشواهد فلو لا أن اللغة تبني على الحقيقة ويناقش فيها مثل هذه المناقشة لكانت الآية
المدكورة ونحوها حقيقة بل يتخيل أن الا لصاق في نحو أمسكت بزيدا اذا قبضت على يده لا يكون
حقيقيا الا اذا أطلق زيد على يده مجازا لعلاقة الكلية حتى يكون الا لصاق بجميع أجزاء المجرور
اه لكن هذا التخييل مدفوع بان المدار في الا لصاق الحقيقي على عدم الفصل بين المتلاصقين

(قوله نعم) استدراك
صوري كما لا يخفى اه منه
(قوله أو على ما يحبسه)
عطف العام على الخاص
مما اختصت به الواو على
المشهور وعكسه يشاركها
فيه حتى فعطف العام هنا
بأولايصح على المشهور
ولذلك قال الأمير على المعنى
أو هنا للاضراب أو انه
عطف على جواز العطف
على الخاص بأولايغايرونه من
حيث خصوصه العام أو
لانه وجهي اذ يخص الاول
الاول بما عدا اليد اه
وقوله أولانه وجهي غير
ظاهر فانه لا يصح هنا
الاعتبار ما يحبس اه
(قوله شيخنا) هو العلامة
السقا اه (قوله بعضهم)
هو العلامة الشيبيني
اه منه (قوله لكن
هذا التخييل الخ) أنظر
ما كتبناه على الملوى أو
ما كتبناه على الرسالة
البيانية اه منه

وعلى اجتماعهما في زمن واحد على ما يأتي وان لم يكن الا لصاق بجميع أجزاء المجرور والفرق بين
مسئلة اليدويين يجعلون أصابعهم في آذانهم غير بعيد على كون حقيقة الباء هو الا لصاق لا غير
فان استعملت في الا لصاق على وجه التبرك كانت حقيقة قال الخادى لكنه الصاق مجازي لا متناع
القراءة وذكر اسم الله تعالى في آن واحد لكون اللفاظ سيالة ليست بقارة اه ورد بان الا لصاق
في كل شيء بحسبه فالصاق لفظ با آخر وقوته عقبه على أن أهل اللغة لا يعتبرون مثل هذا التدقيق
على ما مر في مسئلة الثوب وأيضا كلامه في بسطة القارى أما ما نحن فيه فيقدر المتعلق نحو ابتدى
لاقرأ أى ألصق ابتداءً باسم الله أى بذكره نعم هو الصاق معنوي نحو ذهب الله بنورهم أى ألصق
الذهاب بنورهم بخلافه على تقدير أقرأ فانه محسوس بسماعه وان استعملت في الاستعانة فهي مجاز
امبالاستعانة التبعية ان شبه ارتباط الاستعانة بارتباط الا لصاق ثم استعيرت الباء للاستعانة
الجزئية أو مجاز مرسل بمرتبة أو بمرتبتين ولا يخفى عليك تقريرهما على نسق ما تقدم عن الصبان ثم
بعد التجوز في الباء بنقلها الى الاستعانة لا بد من التجوز ثانيا لما مر أن الاستعانة انما تكون بالآلة
الحقيقية فان اعتبر أيضا في الباء وقد الاستعمال قبله كان فيها حينئذ مجاز على مجاز الأول في نقلها
عن الا لصاق الى الاستعانة والثاني في نقلها عن الآلة الحقيقية الى غير هاتين الآلتين ما اذا لم يعتبر فيها بان
اعتبر في المجرور كان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية على سبيل الاستعارة بالكناية ولا يخفى عليك حال
ما اذا قدرت الاستعمال قبل النقل الثاني أيضا وما اذا لم تقدره أصلا هذا كله جريا على ما شتهر والافلا
مانع من نقل الباء من الا لصاق الى الاستعانة ولو بالاسم قيل وأولى من الاستعانة جعل الباء للمصاحبة
على وجه التبرك حقيقة على الطريقة الاولى كما تقدم أو مجازا على هذه الطريقة لما فيه من التأدب
مع اسم الله تعالى والتعظيم له ما ليس في الاستعانة لا يهاهما أن اسم الله تعالى آلة غير مقصودة لذاته
وكون الملاحظ فيها جهة توقف الفعل على الآلة وعدم وجوده بدونها لاجهة عدم قصد هاب الذات
لا يدفع الإيهام فان قلت هلا منع لما فيه من إيهام بالآلة في فالحجواب ما قاله العلامة العدوى في حاشية
ابن عبد الحق ان محل منع الموهوم اذا لم يردو الم منع كالصبور وقد ورد في الشرع ما يدل على جواز
استعنت به ونحوه قال الصبان في رسالته والوارد نحو يا قوم استعينوا بالله واذا استعنت فاستعن
بالله ثم اعترضه بما حاصله ان الباء في مثل ذلك ليست للاستعانة بل لمجرد التعدية كما في رسالة السنواني
وغيره فان قال تقاس بباء الاستعانة على ذلك لا شرا كهما في تضمن الاستعانة وفي ان المستعان
به غير مقصود لذاته ففديتوقف في جريان القياس هنا اه يعنى ان جواز اطلاق الموهوم لا يثبت
بالقياس بل لا بد من اطلاقه نصا لا يقال يستدل على الجواز بنحو وما توفيقى الابالله لانا نقول
لا يصح لان تقديره باعانة الله كما مر فهي بباء السببية لباء الاستعانة وحينئذ فلا يجوز جعلها للاستعانة
والفرق بين بباء الاستعانة وباء السببية ان بباء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل أى الواسطة بين
الفاعل والمفعول كبريت القلم بالسككين وباء السببية هي الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد
بالجوع وتسمى تعليلية أيضا كما قاله أبو حيان والسيوطى وغيرهما وفرق الشيخ يحيى بين العلة
والسبب بان العلة متأخرة في الوجود متقدمة في الذهن وهي العلة الغائية والغرض وأما السبب
فتقدم ذهنيا وخارجا كذا في حواشى الاشعرونى ثم صرح بما مر أن المجاز بمرتبتين فديتدفع فيه النقل
ويوافقه قول شيخنا الباجورى في حاشية السمرقندية ويحتمل أن يكون مجازا من سلابان تنقل الباء
من الارتباط على وجه الا لصاق الى مطلق ارتباط ثم ان استعملت في الارتباط على وجه الاستعانة

(قوله ليست بقارة) أى
لا استقرار لها في الوجود
وهو تفسير لسيالة كما هو
ظاهر اه منه (قوله
هي الداخلة الخ) هنا
هو المشهور وقيل هي
الداخلة على الواسطة في
حصول الفعل أعم من أن
يكون آلة أولا ويؤخذ
من كلام الخادى انها
الداخلة على المطلوب منه
الاعانة اه منه

لكونه فردا من ذلك المطلق كان مجازا امر سلا بمرتبة وان نقلت من ذلك المطلق الى الارتباط على وجه الاستعانة كانت مجازا امر سلا بمرتبتين اه وفي الدسوقي ولك أن تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط المقيد بالاصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ما ذكره هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما اذا كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئي من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من الخلاف اه وايضا حه انه ان نقلت الباء من الارتباط على وجه الاصاق لمطلق ارتباط ثم نقلت من ذلك المطلق للارتباط على وجه الاستعانة كان مجازا على مجاز علاقة الاول التقييد والثاني الاطلاق وان نقلت الباء من الارتباط على وجه الاصاق لمطلق ارتباط ثم استعملت في فرد من أفرادها وهو الاستعانة الجزئية من حيث خصوصه كان مجازا بمرتبتين على رأى من فصل في اسم السكلى المستعمل في جزئيه ومرتبة واحدة على اطلاق المتقدمين القائمين بان استعمال السكلى اسم في جزئيه حقيقة مطلقا وان استعملت في فرد من أفرادها من حيث كونه فردا كان مجازا بمرتبة على الرايين وكلامه أيضا يفيد أن المجاز بمرتبتين قديمه عد فيه النقل اذ القول به في المطلق والمقيد مبنى على رأى من قال استعمال اسم السكلى في جزئيه من حيث خصوصه مجازا وابتناؤه عليه يستدعي ان الباء مثلاً بعد نقلها لمطلق ارتباط وجعلها اسماله نقلت منه الى الجزئي ثانيا حتى يتم أنه من قبيل استعمال اسم السكلى في جزئيه من حيث خصوصه على وجه المجاز لـكن في الرسالة البيانية للصبان أنه اذا نقل المشفر الى المطلق ثم الى المقيد من حيث خصوصه يكون من بناء المجاز على المجاز اه وظاهره أن المجاز بمرتبتين ليس فيه تعدد النقل حيث جعل ما تعدد فيه النقل من بناء المجاز على المجاز والذي يظهر ان الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمرتبتين تقدير الاستعمال في الوسط في صورة المجاز على المجاز حتى ينطبق عليه تعريف المجاز قبل النقل الثاني وعدم تقديره في صورة المجاز بمرتبتين سواء تعدد النقل أم لا فيحمل القول ببناء المجاز على المجاز فيما سبق على تقدير الاستعمال في الوسط والقول بالمرتبتين على عدم تقديره نعم نقل الباء من الاصاق الى الاستعانة لا يصح أن يكون من قبيل المجاز على المجاز إذ لا يتأتى النقل أولا الى المطلق مع تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى المقيد إذ الحروف لا تستعمل الا في جزئي اتفاقا اللهم الا أن يكون تقدير الاستعمال في المطلق معناه تقدير الاستعمال في أى فرد من أفرادها ثم ان ظاهر كلامهم ان المجاز بمرتبتين فأكثر لا يجري فيه خلاف الآمدى في بناء المجاز على المجاز وان تعدد فيه النقل ويؤيده أن شبهة المنع لا تجرى فيه وذلك لان المقصود فيه النقل من الاول الى الأخير والنقل الى ما عداه ان وجد غير مقصود وانما هو وسيلة فليس الأخذ في الحقيقة الامن مالك ولا يقال بمثل ذلك في المجاز على المجاز لان تقدير الاستعمال يمنع قصد التوسل وعلم من ذلك أن قول بعضهم في المجاز بمراتب ان النقل انما هو من الاول للأخير الا انه بوسائط منظور فيه لما هو المقصود الذاتي والافقديتعدد النقل فيه فعلم ان المجاز بمرتبتين قديمه عد فيه تعدد النقل وقد لا يعتبر ويظهر انه يختار اعتباره اذا اختلف نوع العلاقة ويختار عدمه اذا لم يختلف وفرق الصبان في الرسالة البيانية بين بناء المجاز على المجاز وبين المجاز بمراتب وعبارته فيها وانما قلنا بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول اليه ولم نقل الحقيقي والمجازي ايشمل صورة التجوز بالمجاز عن المعنى المجازي وان أنكرها الآمدى وهي أن يجعل المجاز المستعمل في معنى مجازي

بمثابة الحقيقة بالنسبة الى مجازي آخر في تجوز بالمجاز عن المعنى المجازي الاول الى المعنى المجازي الثاني لعلاقة بينهما كما في قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سراً تجوز بالسرا الى الوطاء لانه لازمه عادة ثم تجوز بهذا المجاز الى العقد لانه سبب الوطاء وهذا غير صورة المجاز بمراتب كما في قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليك لباسا يوارى سوءاتكم فان المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس وذلك لان الصورة الاولى تجوز عن تجوز والثانية تجوز واحد لكن ارتباط المجازي بالحقيقي انما هو بواسطة اه وقوله وانما قلنا أى في تعريف العلاقة وقوله ليشمل أى تعريف العلاقة وقوله صورة التجوز أى علاقة صورة هي التجوز ويحتمل أن فاعل يشمل عائدا على المجاز وقوله بمراتب المراد الجنس كما لا يخفى وقوله وان أنكرها الآمدى أى لان فيها أخذ الشيء من غير ماله كواكتفى المجز باختصاص ما لاسباب المجاز موضوع بالنوع نعم فديقال لا حاجة لبناء المجاز على المجاز الخوج الى تكافؤ تقدير الاستعمال استغناء عنه بالمجاز بمرتين وقوله لانه أى السر وقوله وذلك أى التقاير بين صورة المجاز على المجاز والمجاز بمراتب والآية الاولى كما تحتمل المجاز على المجاز تحتمل المجاز بمرتين بان ينقل السر الى الوطاء مع عدم تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى العقد والآية الثانية كما تحتمل المجاز بمراتب تحتمل المجاز على المجاز بان ينقل اللباس من معناه الحقيقي الى الغزل ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الزرع ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الماء هذا قال الصبان فان قلت قد بان حال الباء مع معانيها المختلفة من الاستعانة والمصاحبة وغيرهما فاحالها مع المعاني المتماثلة كجزئيات الاستعانة وجزئيات المصاحبة هل هي مشتركة بينها اشتركا لفظيا أولا قلت اما على مذهب السعد التفتازانى والجمهور ان الحروف ونحوها كالضمائر وأسماء الاشارة والموصولات كليان وضعاً جزئيات استعمالاً فلا شبهة في عدم الاشتراك اللفظي وإلزام أن كل لفظ وضع لمفهوم كلى مشترك اشتركا لفظيا بين أفراد المستعمل فيها اللفظ ولا قائل به وأما على مذهب العضد والسيد انهما جزئيات وضعاً واستعمالاً فان قلنا باشتراط تعدد الوضع في مفهوم المشترك اللفظي كما صرح به السيد لم تكن الباء مشتركة بين تلك الجزئيات لانها وضعت بوضع واحد للجزئيات مستحضرة بكام فإلم بوجود الشرط ولهذا قال السيد بعدم اشتراك الحرف بينها كما نقله عنه سم في آياته وان قلنا بعدم اشتراطه كانت مشتركة بينها كما مال اليه العصام حيث قال لم نر قيد تعدد الوضع في مفهوم المشترك إلا للسيد ولم نرى الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع للأموال الخاصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم متناولة له ولنا كلام مع العصام في ذلك يطلب من رسالتنا في علم الوضع المبحث الثاني في حذف المتعلق مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا بخلافه على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وعلى قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في وسأل القرية وهناك مجاز بالزيادة ان قيل بزيادة الباء ولفظ اسم ومعنى كونها مجازا انها اخلاف الأصل لا الحكمة المستعملة في غير ما وضعت له للعلاقة وقربته مانعة المبحث الثالث إضافة اسم حقيقية ان أريد من الجلالة الذات قال الدسوقي وعليه يأتي مامر من بناء المجاز على المجاز اه وفيه أنه لا وجه للتخصيص المستفاد من تقديم الظرف لانه يأتي على الشق الثاني أيضا لثبوت الاستعانة فيه بالاسم الآن يقال المعنى وعليه يأتي مامر فقط بخلافه على الثاني فانه يأتي مامر وشئ آخر هو مجازية الاضافة البيانية وبيانية ان أريد منه اللفظ والبيانية مجاز بالاستعارة التبعية لان

(قوله على مذهب العضد الخ) وعلى هذا المذهب فاستعمالها في الجزئ من حيث خصوصه حقيقة قطعاً اه منه (قوله لم تكن مشتركة) لا اشتراكاً لفظياً ولا معنوياً اه منه (قوله كانت مشتركة) أى اشتركا لفظياً اه منه (قوله كونها مجازاً) أى الحذف والزيادة اه منه

(قوله هل هو عقلي الخ) يفيد أن الأمر دائر بين أحد أمور ثلاثة المجاز العقلي والمجاز في التركيب والمجاز في اللام وليس في كلامه جعل المجاز في صورة الاضافة اه منه (قوله الاختصاص المسمى) مراده الملك الحقيقي الذي لا يراحم الوهم فيه العقل دون ما كان بمنزلة بحيث يعد الوهم المضاف (١٦) ملكا للمضاف اليه دون غيره والا فالملك الوهمي للام محقق للارض فعليه

لا استعارة في الاضافة وهو يقتضى أن جل الفرس ونحو ذلك مجاز فالقول المشار اليه بقوله بناء الخ في غاية البعد اه منه (قوله ففى على الاول الخ) أى بلا شبهة والافهى على الثانى تمثيلية أيضا على رأيه من عدم وجوب تركيب الطرفين في التمثيلية وجواز الدلالة على الهيئة المنزعة من متعدد بمفرد اه منه (قوله كما يشمر به كلامه) أى حيث قال صيغة جازية في التركيب وان أوهم قوله قبل تشبيها لاتصال الخ خلافة فالمراد تشبيها للهيئة المنزعة من ذلك اه منه قوله وقال أى السعد اه منه (قوله الخرقاء) هى المرأة التى فى عقلها هوج وبها حاقة كانت تضيق وقتها طول الليل فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب القطب الجنوى يطلع عند ابتداء البرد تنبهت وفرقت القطن فى القرائب استعدادا للشتاء فاضيف الكوكب اليها بهذه الملابس البعيدة

الاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى الحرف حقيقة تخصيص الاول بالثانى أو تعريفه به لا بيانه فشبّه ارتباط الاول بالثانى على وجه البيان بارتباط التخصيص أو التعريف بجامع مطلق التعلق فسرى التشبيه للجزئيات ثم استعبرت صورة اضافة التخصيص الجزئى أو التعريف الجزئى للبيان الجزئى هذا ما ذكره هنا ولا يخفى ان كلاما من التخصيص والتعريف ليس معنى للاضافة بل هو غير منها ومعنى الاضافة اللامية الاختصاص الكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه على أن كل اضافة معنوية لا تنفك عن التعريف أو التخصيص كما هو مفاد كلامهم بلا شبهة وهذا يقتضى خلاف ذلك وقولهم بجامع مطلق التعلق أى مطلق كمال التعلق والافطالق التعلق لا يصلح جامعا كما هو ظاهر ثم كون التجوز في هيئة الاضافة باعتبار كونها بمنزلة الحرف واعتبار دلالتها على معنى الحرف حتى تكون الاستعارة تبعية صحيح وان لم يصرح حوايه وفي كلام السيد ما يحق له وفي رسالة الصبان البيانية اعلم أنه وقع اضطراب في التجوز في نسبة الاضافة هل هو عقلي أو لغوي وعلى كونه لغويا هل هو في التركيب أو اللام فقال السعد والسيد في مبحث المجاز العقلي ان المجاز العقلي لا يختص بالنسبة الاسنادية بل يكون في غيرها كالنسبة الاضافية في مكر الليل قال ليس أى ان جعلت الاضافة على معنى اللام فان جعلت على معنى فى كانت حقيقية وقال السعد في شرح المفتاح في تحقيق قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك اضافة الماء الى الأرض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالملك بناء على ان مدلول الاضافة في مثله الاختصاص المسمى فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية في التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص المسمى فى مثل هذا وان اعتبر التجوز فى اللام وبين الاتصال والاختصاص عليها على التركيب فالاستعارة تبعية اه ففى على الاول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجربى التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالارض وهيئة اتصال الملك بالملك ويستعار المركب الاضافى من الثانى للاول وقال فى الاضافة لأدنى ملابسة انها مجاز حكمى أى عقلى وقال السيد الهيئة التركيبية فى الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه فاذا استعملت فى أدنى ملابسة كانت مجازا لغويا لا حكما كما توهم لان المجاز فى الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلى الى محل آخر لاجل ملابسة بين المحلين وظاهر أنه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شئ أى محل حقيقى الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما معنى فى قول الشاعر

إذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غزلها فى القرائب

باضافة الكوكب الى المرأة المسماة بالخرقاء بل نسبة الكوكب اليها لظهور جسدتها أى اجتهاد الخرقاء ونشاطها فى زمن طلوعه أى ظهور الكوكب على دائرة الأفق اه قال بعضهم مع اللافق السيد وظاهر أنه لم يقصد الخ لان التدقيق يقتضى بان ليس المقصود من أمثاله تشبيه المحل المجازى بالمحل الحقيقى ثم نقل الاضافة من الثانى الى الاول إذ لا لطافة فى ذلك بل بان المقصود نسبة الكوكب

اللطيفة والسحرة بالضم السحور وسهيل مرفوع بدل من كوكب أو عطف بيان وأذاعت فرقته وغزلها قطنها الذى يصير غزلا ويؤول اليه والقرائب جمع قريبة بمعنى أقاربها وعشارها ووجه الملابس اللطيفة أن حقيقة الاضافة اللامية الاختصاص الكامل الذى يصح معه الاخبار بان المضاف للمضاف اليه فالاضافة لادنى ملابسة مشعرة تجعل تلك الملابس بمنزلة الملابس الكاملة الاضافية اه منه

(قوله وناقش العمام الخ) عبارته ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل أدنى ملابس منزلة ملابس تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هي مجاز لغوي أو حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل للباسه بينهما بل هو استعارة الهيئته الاضافية من الملابس الكاملة لادنى ملابس اضافتها اياها وفيه أن تحقق حقيقة المجاز الحكمي (١٧) او ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز أن تكون

الاضافة منقولة من محل وهي أو محل تحتاج معرفته الى تأمل ومنهم من قال ما هو للكواكب الوقت الذي تطلع فيه كما يقال كوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له وليس بشئ لان الاختصاص الملصق الذي تقيده الاضافة أهم من الملك الحقيقي المعبر الذي لا يراحم الوهم فيه العقل وما كان بمنزلة حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره ألا ترى أن جعل الفرس حقيقة وجل زيد تجوز اه بعض اصلاحي وقوله بانه ليس فيه نقل الاضافة الخ فيه أن هذا ليس مطمح نظر السيد في الرد بل مطمح نظره انه لم يقصد صرف النسبة من محل حقيقي لعدم اللطافة في ذلك ولا نظر لكون المحل الحقيقي موجودا أو لا لأن مذهب الشيخ عبد القاهر ان

اليها مطلقا اه وناقش العمام في أطوله السيد في باب أحوال المسند اليه عند الكلام على تعريفه بالاضافة بما لا يتجه والمتجه أن يقال قوله وظاهر الخ فيه أن عدم القصد في أمثال ذلك لا يدل على عدم القصد في غيره اذ لا مانع من أن تكون الملابس التي استدعت الاضافة هي مشابهة المضاف اليه للمحل الأصلي والظاهر أن الاضافة لأدنى ملابس ليست على معنى حرف فالاضافة في مكر الليل وما كره ليست منها لانها على معنى الحرف لصحة كونها على معنى في على سبيل الحقيقة بخلاف الاضافة في كوكب الخرقاء فانه لا يصح أن تكون على معنى حرف أصلا على سبيل الحقيقة فلا تنافي بين تصريح السيد بان التي لأدنى ملابس مجاز لغوي وتصريحه بان الاضافة في مكر الليل مجاز عقلي اه مع ايضاح وزيادة والاضافة البيانية التي نحن فيها من قبيل الاضافة لأدنى ملابس حتى على ما استظهره والمجاز على جعل الاضافة بيانية إما عقلي كما عليه السعد أو في الهيئته التركيبية كما عليه السيد والظاهر أنها حينئذ تمثيلية إذ هيئة المركب الاضافي كهيئة المركب الاخباري المنقول للانشاء لا كهيئة الفعل في أي أمر الله لان الهيئته فيما نحن فيه هيئة مركب وفي أي هيئة مفرد ويحتمل أن مراده أن هيئة الاضافة في قوة الحرف فتكون الاستعارة مفردة تبعية أو في اللام قياسا على ما تقدم من السعد في قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك وان كانت الاضافة في هذا لأدنى ملابس والحاصل أن كل اضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا فان كانت على معنى في أو من حقيقة كسكر الليل ويا أرض ابلعي ماءك فهي مجاز عقلي في الاسناد الاضافي باتفاق من السعد والسيد وجوز السعد أنها تمثيلية في التركيب الاضافي أو تبعية في اللام والظاهر أن السيد يوافق على ذلك وانها يجوز أن انها تبعية في هيئته الاضافة بجعلها بمنزلة الحرف فان لم تكن على معنى حرف حقيقة ككوكب الخرقاء فاختلفا فيها فقال السعد مجاز عقلي وقال السيد يتعين المجاز اللغوي والظاهر أن السعد يجوز فيها المجاز اللغوي أيضا إذ لا مانع منه بل في كلام العمام ما يفيد ذلك وقد علمت الأوجه الثلاثة فيه ثم ان جعل المجاز فيها لغويا في المركب من حيث هيئته كان مجازا لا حقيقة له في الاستعمال كما لا يخفى هذا ثم ما استظهره الشيخ من ان الاضافة التي لأدنى ملابس لا يصح ان تكون على معنى حرف حقيقة مخالف لكلامهم والذي يفيد كلامهم ان الاضافة متى لم تكن على معنى الاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه أي مملوك له ملكا حقيقيا لا يراحم الوهم فيه العقل أو بمنزلة حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره كانت لأدنى ملابس وان صح كونها على معنى في أو من حقيقة فالاختصاص الكامل هو الملك الحقيقي وما هو بمنزلة وهذا على ما صرح به العمام وبعضهم قصره على الملك الحقيقي كما

(٣ - تقرير الانبائي - ل) المجاز العقلي لا يلزم أن يكون له حقيقة موجودة في الاستعمال كما في أقدمى بلدك حق على عليك وهو لا يخفى على السيد لسند فلا اتجاه لقوله وفيه ان تحقق الخ اه منه (قوله والظاهر انها حينئذ تمثيلية) أي فتكون أصلية لان السيد لا يرى اجتماع التمثيلية والتبعية وقوله كهيئته المركب الاخباري الخ ليس المراد أن المجاز في ذلك تمثيلي كما قد يتوهم وانما المراد ان التجوز في هذه الهيئته تجوز في مركب وان كان ذلك من حيث هيئته فوجد شرط التمثيلية عند السيد أو قوله اذ هيئة المركب الخ تعليل لما تضمنه قوله تمثيلية من أن المجاز مركب لا مفرد اه منه

تفست الإشارة إليه في كلام السعد فالإضافة في نحو مكر الليل وضرب اليوم عند إرادة معنى اللام
لادنى ملابسة على كل من القولين والإضافة في نحو مائك وحصر المسجد وكوكب الوقت الفلاني
عند إرادة معنى اللام لادنى ملابسة على القول الثاني دون الأول وكل ذلك يصح أن يكون على
معنى في حقيقة والإضافة في نحو خاتم فضة عند إرادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل منهما ويصح
أن تكون على معنى من حقيقة والإضافة في نحو اسم الله عند إرادة اللفظ وفي شجر الاراك لادنى
ملابسة على كل منهما ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة والإضافة في جل الفرس لادنى
ملابسة على القول الثاني ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة ثم كون الإضافة التي لادنى
ملابسة مجازا صرح به عبد الغفور على شرح ملاجى لكافية ابن الحاجب فقوله في الالفية *
واللام خذا لما سوى ذينك أعم من أن تكون الإضافة حقيقة أو مجازا والمراد باللام معناها
من أن يكون اختصاصا كاملا أولا ولا يشكل على ما مر المقتضى أن الإضافة التي على معنى من أوقى
يصح أن تكون على معنى اللام قوله وانومن أوقى إذا لم يصلح الاذاك لان المعنى كافى حاشية
الصبان اذا لم يصلح بحسب القصد الاذاك وقوله لما سوى ذينك بأن لم يرد فيه ما ذكر وان صلح
له في ذاته هذا ولم يفهم بعضهم مراد الصبان فقال مانصه وما استظهره الشيخ غير ظاهر أخذا بقول
الالفية واللام خذا لما سوى ذينك ولا منافاة بين كلامي السيد بل يحمل ما جعله مجازا عقليا
على ما اذا كانت مناسبة وعلاقة بين المضاف اليه وشئ آخر وقصدت تلك العلاقة نحو مكر الليل
وما جعله مجازا لغويا على ما اذا لم تقصد تلك العلاقة أو لم توجد بل الموجود المناسبة والملابسة بين
المضاف والمضاف اليه كما في نحو كوكب الخرقاء كما يدل عليه كلامه اه فتفطن المبحث
الرابع قال العلامة الامير والاسم الكريم حقيقة وقال في الاتقان الاعلام واسطة بين
الحقيقة والمجاز وكأنه لاحظ أنها ليست من موضوعات اللغات الاصلية ولا يخفك أنها لا تضعف
عن اصطلاح التخاطب والظاهر عدم المجازية فيه بوجه من الوجوه ولوقلنا انه كلى وضعا
وانه في الجزئي باعتبار خصوصه مجاز اذا ما منع من استثناء أسماه تعالى وتخصيصها بمزايا كما جعلوا
تعريف علمية فوق الضمير الى غير ذلك اه وقوله وقال في الاتقان الخ في مذهب السيوطي نقلا
عن السبكي ان الخلاف خاص بالاعلام المتجددة وقوله ولا يخفك الخ أراد باصطلاح التخاطب
كل اصطلاح حدث على اللغة الاصلية وبنى عليه خطاب كالبيان وباقي الفنون الحادثة بعد اللغة
فانها معتبرة في الحقيقة والمجاز كما يأتى بيانه فأوضاع الاعلام الحادثة على اللغة الاصلية مساوية
لهذه الاصطلاحات الحادثة فتعتبر في الحقيقة والمجاز أيضا وحينئذ فلا يتم توجيه جعلها واسطة
بملاحظة كونها ليست من موضوعات اللغات الاصلية وفي الدسوقي وقيل انها واسطة بين
الحقيقة والمجاز لانها من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لعان جزئية اه
ولا يخفك ما في كون ذلك من الخواص وقوله عدم المجازية فيه أى في الاسم الكريم وضميرانه
الأولى يرجع له أيضا وضمير الثانية لكلى ثم ان هذا الاسم الكريم لم يسم به سواه تعالى كما هو
معلوم واللائق أن يقال لم يسم به سواه لا بالاصالة ولا بالتبع وحينئذ يبطل القول بأن اللفاظ
موضوعة لانفسها تبعا وتعين القول بأنها ليست موضوعة لانفسها ولا تستعمل في ذلك وفهم
أنفسها انما هو بمجرد ذكرها لحضورها بنفسها الا ان يستثنى صاحب القول الاول هذا الاسم
الكريم لكن رد عليه انه حينئذ قابل بالمكان الاستغناء عن وضعها لانفسها فلا وجه لتكف
القول به المبحث الخامس الرحمن الرحيم من الرحمة وأصلها رقة القلب المقنضية للتفضل

فهما مجاز مرسل تبعية علاقته السببية ويصح أن يكون في الكلام كناية اصطلاحية وهي لفظ أطلق وأريد لازم معناه مع قرينة غير مانعة لا يقال أن الكناية يصح معها إرادة المعنى الحقيقي لأنها تقول الاستحالة هنا لمعنى خارجي فالمراد أن ذات الكناية لاتنافي الحقيقة أي أن الكناية من حيث ذاتها وحقيقتها أي من حيث أنها لفظ أطلق وأريد لازم معناه مع قرينة غير مانعة من إرادته لاتنافي إرادة المعنى الحقيقي وقرينة الكناية هنا مقام المدح إذ مقام المدح يقطع النظر عن الاستحالة لا تنافي إرادة المعنى الحقيقي لكن يقال إن مدح هذا الفرد يمنع من إرادة رقة القلب أذهى نقص بالنسبة لهذا الفرد فمثال الكناية مع استحالة المعنى الأصلي يجوز بدعوى ضرورة ذلك أي مطلق المحافظة على الديانة بقرينة مقام المدح فإن مقام المدح لا يمنع من إرادة العصمة حقيقة وإن كانت العصمة لا بد مستحيلة وقال بعض الأفاضل في جواز الكناية في الأسماء الكريمة وقفلا سيأى من الفرق بين المجاز وبينها بأن القرينة أن لم تمنع من إرادة الحقيقة فكناية والافجاز ولا شك أن القرينة هنا وهي استحالة معنى الرحمة عليه تعالى مانعة من الحقيقة قطعاً فكيف تصح الكناية والنسك بقولهم لا يضر فيها استحالة الحقيقة ولا لازمها غلط لأن المراد بالاستحالة عدم الوجود لا لزوم محال على إرادته واللام يتم الفرق المذكور لأن المحال قرينة تمنع الحقيقة قطعاً وبدليل ما مثلاً به من أنه يقال كثير الرماذ وطويل النجاد كناية عن الكرم وطول القامة وإن لم يكن له رماذ ولا نجاد لأن المعنى الحقيقي ليس مقصوداً فلا ضرر في استحالة أي عدم وجوده ومع ذلك قرينة المدح لا تمنع إرادته ولا يلزم عليها محال بخلاف ما هنا فتأمل بانضاف اه وفيه نظر إذ فعلت تمام الفرق المذكور وإن لم يرد من الاستحالة عدم الوجود بل أردنا أن المعنى الأصلي لا يقبل لذاته الثبوت وما مثلاً به لا يدل الأعلى أنهم أرادوا بالاستحالة ما يشعل عدم الوجود فتدبر ذلك ولا يقال أنه جار على رأي صاحب الكشف فإنه مال إلى أن الكناية لا بد فيها من جواز معناها الحقيقي فإنه لا يناسب قوله والنسك الخ على أنه حينئذ إنما يتوجه كلامه لو كان القائل بالكناية في الأسماء الكريمة هو الرحمن شئ أو من ثبت متابعته له على أن الرحمن شئ قد قال بالكناية في قوله تعالى ليس كمثل شئ مع استحالة المعنى الحقيقي فيه فيقال في التوفيق بين قوله بالكناية فيه وبين ما مال إليه يقال في قوله بالكناية في الرحمن الرحيم ثم رأيتهم وفق فقال لاتنافي لا مكان أن إرادته كناية بحسب أصله وهو ما إذا استعمل فيمن يجوز عليه ذلك وهو الآن مجاز متفرع عنها وكون قوله تعالى ليس كمثل شئ يستعمل معناه الحقيقي لنا كلام يتعاقبه في موضعين فيل آخر علم البيان الموضع الأول آخر فصل المجاز بالحذف والزيادة والموضع الثاني في الكلام على الكناية عقب هذا الفصل فنبقى مراجعتهما ويصح أن يكون في الكلام استعارة تمثيلية وأورد عليها أمور الأول أنه لا يجوز إضافة الحال إليه الثاني أن المشبهة أقوى من المشبه وهما بالعكس الثالث إساءة الأدب في التشبيه ولا يقال الكلام في بيان ما ورد الذي هو الرحمن الرحيم فالمشبه هو الله تعالى فلا محل لإيراد لزوم إساءة الأدب حتى يجاب عنه فإن الكلام في بسمة المؤلف على فرض أنه لم يأت بهما من كلامه تعالى الرابع أن اللفظ في التمثيلية لا بد أن يكون مركباً أي متعدد انحوت قدم رجل وتوخر أخرى كما يجب أن يكون المشبه والمشبه به ووجه الشبه حالة متزعة من متعدد فكان ينبغي أن يقال الرحمن لرعيته والرحيم لهم وأجابوا عن الأول بأن إضافة الحال إليه تعالى معهودة في فن الكلام أي فلا بد لأئمة الكلام من مستند فعهدها في ذلك يقيدهم وودها فلا مانع منها وعن الثاني والثالث بأن التشبيه

هنا مجرد البيان والتقريب بما ألتمسه العقول قال تعالى مثل نوره كمشكاة ولا يخفى أن هذا الجواب غير دافع للثالث ووقوع مثل ذلك التشبيه منه تعالى للتقريب لا يسوغ إقدام عبده عليه لذلك الفرض ولا لاهم منه على فرض وجوده فافهم ذلك وعن الرابع بأنه يجوز الاقتصار على أهم المركب ويرمزه إلى الباقي لأن كلا منهما رمز إلى المرحوم ولا شك أن المشبه به حالة منتزعة من الملك ورعيته وفعله معهم وكذا المشبه ووجه التشبه أن كلا منهما حالة منتزعة من متعدد أى من محسن واحسان ومحسن إليه وقال الأمير على أنه يمكن اعتبار الاستعارة في مجموع الرحمن الرحيم وهو متعدد على معنى هيئة اتصال الجليل والدقيق اهـ وقوله على معنى هيئة الخ يؤخذ منه أنه لم يعتبر في التشبيه الطرف الآخر الذى هو الرعية والالم كفه اعتبار مجموع الرحمن الرحيم فقط في التمثيلية وان كان مركبا لأن الظاهر في قولهم يشترط تركيب اللفظ كون اللفظ المستعار مركبا لا على جميع المشبه به وأجاز السعدان يكون اللفظ مفردا قاله بعض المحققين ثم إن التشبيه من غير اعتبار موصل إليه معقول وله نظائر وهذا اندفع تنظير بعض الأفاضل في جواب الأمير بأن معنى كون اللفظ في التمثيلية مركبا أن يكون بحيث يدل على جميع الأشياء التى انتزع منها الهيئة المشبه بها على ما تراه في تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإن المشبه به هو الهيئة المنتزعة من التقديم والتأخير والرجل واللفظ دال على الجميع ولا شك أن المشبه به هنا هيئة اتصال الجليل والدقيق من الملك لرعيته لا مجرد هيئة اتصال الجليل والدقيق من غير ملاحظة موصل وموصل إليه لأنه لا يعقل فيجب أن يدل اللفظ على جميع هذه الأشياء مع أنه لم يدل الأعلى اتصال الجليل والدقيق دون الرعية فالجواب الأول هو السديد كما لا يخفى فلا تكن أسير التقليد اهـ قال الأمير ثم الرحمن لم يستعمل في غيره تعالى فهو مجاز لا حقيقة له في الاستعمال أما اكتفاء بالوضع أو باستعمال المصدر على ما اختاره ابن السكيت في جمع الجوامع وقولهم في مسيلة رحن اليمامة استعمال فاسد تغنتا أو شاذ أو المختص المعروف ولا كونها كالجزم من مدخولها غارت بينه وبين المنكر اهـ وقوله ثم الرحمن لم يستعمل الخ أى بخلاف الرحمن فقول الدسوقي وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختص بالله ولم يستعمل في غيره غير مستقيم إلا أن يحمل على المجموع وقوله فاسد تغنتا أى إن هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم إليه لجأهم في كفرهم بزعمهم نبوة مسيلة دون النبی صلى الله عليه وسلم كالأول استعمال كافرا لفظ الله في غير الباري من آلهتهم فخرجوا عما القتهم في كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالى في غيره أفاده المحلى وشيخ الاسلام عليه قال المحقق سم لى فيه اشكال لأنه حيث كان من الصفات المشتقة ومن لازمها أن يكون القياس جواز اطلاقها على غيره كان هذا الاطلاق من بنى حنيفة موافقا لقياس لغة العرب ونطقا بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج عن منهج اللغة لا يقال أنه صار علم الله تعالى أو أن الواضع شرط أن لا يستعمل في غيره تعالى فلا يصح اطلاقه على غيره تعالى لاننا نقول أما الأول فغايته أنه صار علم بالغلبة ومثله لا يمنع اطلاق بالمعنى الوصفى على الغير كما في سائر الأعلام الغالبة بل لو سلم أنه علم بالوضع لم يمنع اطلاقه بالمعنى الوصفى على الغير وأما الثانى ففى غاية البعد فلا يصح الجزم بخطئهم وأيضا ظاهر قوله إن هذا الاستعمال غير صحيح الخ أنه لا يصح حقيقة ولا مجازا وكذلك قوله كالأول استعمال كافرا الخ مع أن الصحيح جواز التجوز في الأعلام اهـ ومنه يعلم رد الجواب الثانى أيضا على أن الشذوذ لا يمنع كون اللفظ حقيقة وقوله أو المختص المعروف نظريه السنوائى بأن سهيل بن عمرو في قصة صلح الحديبية لما أمر النبي

(قوله وله نظائر) منها
الافعال المنزلة منزلة اللازم

صلى الله عليه وسلم عليا بكسابة بسم الله الرحمن الرحيم قال لا نعرف الرحمن الا صاحب الولاية وهذا صريح في أنهم كانوا يطلقونه معروفا ومنكرا اه فكل أجوبة معترضة ثم قول سهيل لا نعرف الرحمن الا صاحب الولاية امتناعا من اطلاق الرحمن عليه تعالى مجازا أو بطريق العلمية لا يخفى انه تعنت اذ من المعلوم أن المجاز في مثل ذلك لا حجة فيه لغة وان المعنى المجازي متحقق له تعالى وانه لا حجة في الاعلام لغة * فان قلت يشعر هذا بأن اطلاقه على صاحب الولاية مجازي أو بطريق العلمية كما لا يخفى وعلى كل فلم يطلق باعتبار الوضع الوصفى على غيره تعالى اطلاقا حقيقيا فلم يتم تنظير الشنواني * قلت هذا الاشعار انما يأتي بعد اعتبار ان معنى كلام سهيل لا نعرف شيئا أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية الا صاحب الولاية فانا نعرفه أى انه أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية ولا يخفى انه يجوز ان يكون المعنى لا نعرف شيئا أطلق عليه الرحمن بوجه الا صاحب الولاية أو المعنى ما تقدم لكن الاستثناء منقطع فتدبر وهناك جواب رابع لابن مالك وهو أن المطلق على مسيئة الرحمن بمعنى ذى الرحمة والمختص به تعالى الرحمن بمعنى البالغ فى الرحمة ولا يخفى بعده من اطلاقهم امتناع اطلاقه على غيره تعالى وحينئذ فالتحتمل ما ذهب اليه العز ابن عبد السلام من انه مختص به شرعا لغة لانه لا اشكال عليه ولان علمه اختصاص الرحمن به تعالى وهى على ما فى البيضاوى كون معناه المنعم الحقيقي البالغ فى الانعام غاية وذلك لا يصدق على غيره تعالى وعلى ما فى غيره كون معناه المنعم بجلال النعم والمنعم بالجلال انما هو الله تعالى مبنية على الشرع دون اللغة لان معناه المدكور شرعى لا لغوى وعليه فله حقيقة فى الاستعمال أيضا وقوله ولكونها كالجزء الخ دفع به ما يقال انه وجد للرحمن حقيقة فى الاستعمال وهو المنكر ولا يخفى ما فى ذلك الصنيع حيث يدعى انه مجاز لا حقيقة له ويتكلم لما وجد له من الحقيقة بأنه ليس حقيقة له لما يرتبه له بخلافه من أل التى كالجزء من مدخولها فتعجب وتقل الخادى عن بعض ان من معانى الرحمة اللغوية ارادة الخير وعن بعض اخوان منها الاحسان فعلى هذين لا تجوز أصلا فاحفظ هذا قال الامير وجله البسملة مجاز علاقته الضدية من الاخبار المقيدة الى الانشاء التبركى كصبيغ العقود اه وينبغى حمله على ان الباء متعلقة بنحو أتبرك وانه اعتبار النقل من الاخبار بالتبرك الى انشاءه لا بنحو أولف مما لا يتوهم حصول مدلوله بالتلفظ به وان اعتبر حصول التبرك بالتلفظ بمتعلقه وسيوضح لك وجهه فتنبه ثم ان هذا ان سلمنا صحته فلا ضرورة الى اعتباره لانا ان أردنا من التبرك باسمه تعالى التلفظ به فى أول المقصود لاجل حصول البركة صح جعل الجملة خبرية اذ مدلولها مع ابقائها على خبريتها ثبوت تلفظ المؤلف باسمه تعالى فى أول المقصود لاجل حصول البركة وثبوت تلفظه به فى أول المقصود لذلك وان كان متحققا بنطقه بالبسملة فى أول المقصود لاجله لكن نحققه ذلك ليس بسبب وضع كما لا يخفى والانشاء ما حصل مدلوله بالتلفظ به بالوضع سواء كان تحقيقيا أو تأويليا فقولك اضرب يحدث بالتلفظ به ووضعا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب تعلقا منسوبا لهذا التلفظ الجزئى وهذا التعلق هو النسبة الانشائية وهو أمر اعتبارى يثبت فى الخارج أى فى نفس الامر وان قطع النظر عن الكلام والذهن وما فى نفس المتكلم كما أمر وقال اضرب وأما قولك لعمر وأما طالب منك ضرب زيد فلا يحدث بالتلفظ به تعلق الضرب بعمر وعلى وجه الطلب ما لم ينقل معنى اضرب اذ لم يوضع لذلك وقس على ذلك بقية الانشاءات بجملة البسملة على هذه الارادة السابقة حينئذ شبهة فى باب الخبر بنحو أنكم اخبارا بتكم هو نفس التلفظ

(قوله بالتلفظ) الباء الآلية

اه منه

باتكم التي حصل بها الاخبار غاية الامر انه لم يقصد هنا الاخبار بالتبرك المتحقق بالتلفظ بل قصد صدور ذلك التبرك حتى تحصل البركة كما لو حافظت أن تتكلم ثم تلفظت باتكم بقصد البر لا الاخبار فان أتكم هذه التي قصدت بها البر جملة خبرية متحقق مدلولها بالتلفظ بها من حيث خصوص المادة لا من حيث الوضع ولم يقصد بها الاخبار بل الغرض منها صدور مضمونها حتى يحصل البر ولو كان القصد هنا صدور التبرك لا يكاد أحد يلفظ بالمتعلق أعني أتبرك لعدم توقف القصد عليه بل لو قيل انه صار نسيانسيا بحيث لا يلاحظ ذهنا اكان صوابا وانما يقدره النحويون لقواعد العربية ومن أجل أن مضمون الجملة هنا حاصل بالنطق ببعضها بخلاف نحو أتكم قلت انها شبيهة في باب الخبر بنحو أتكم ولم أجعلها سواء ولا يخفى أن عدم قصد الاخبار بدون نقل من المعنى الجزئي الى المعنى الانشائي حتى تدل الجملة باعتبار هذا النقل على ما يحصل بالتلفظ بها بالوضع التأويلي لا يخرجها عن كونها خبرية اذا خبر بما جاز حصول مدلوله بدونها وان حصل بالتلفظ به أو ببعضه كما هنا اذ لا يتوقف مدلول هذه الجملة على التلفظ بها وهو حاصل بالتلفظ ببعضها لان التلفظ باسمه تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة متحقق بالتلفظ بالسملة لذلك فلا يشترط في الخبر قصد الاخبار ولا ينطبق عليه عند عدم قصده حد الانشاء وان أردنا من التبرك باسمه تعالى ملاحظته بالقلب في أول المقصود لأجل حصول البركة فلا شبهة في صحة الخبرية غاية الامر انه ليس القصد الاخبار بل ذكر اسمه تعالى ليساعد اللسان القلب ولذا لا يلتفت الى المتعلق واختيار السملة لداع شرعي وقولنا ان سلهنا صحته اشارة الى المنع وذلك لانه يمنع من صحة نقلها للتبرك الانشائي على كل حال ان الانشاء المستعمل في معنى انشائي لا لغرض ما غير حصول معناه به انما يجري بين المتكلم وغيره كالخبر المقصود به الاخبار ومن رأى البدر خاليا فقال ما أحسن البدر أو سبحان الله فغرضه تعجيب نفسه أو أجرى صيغة التعجب بينه وبين نفسه كما يشهد به من تأمل فقد جرد من نفسه على كل شخصا آخر أجرى صيغة الانشاء بينه وبينه والسملة يقولها العبد في تأليفه أو غيره من غير أن يجربها بينه وبين آخر ولا غرض غير المعنى يقصده على جعلها انشائية على أنا ان قلنا ان المراد من التبرك التلفظ باسمه تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة فلا معنى لجعلها دالة على التلفظ باسمه تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة الذي حصل بالنطق بالسملة اذ هي على هذا دالة عليه بدون نقل والنقل لا يفيد إلا قصرها عليه بحيث لا تدل على غيره ولا داعي لهذا على أن التلفظ باسمه تعالى في أول المقصود الذي جعل مدلولها انشائيا أول الخبر لا دخل للتلفظ بالمتعلق أعني أتبرك في تحققه فليست الجملة حينئذ على قانون الانشاء فان قلت ان المراد من التبرك طلب البركة باسمه تعالى فجعلها للانشاء له معنى اذ هي حينئذ لانشاء الطلب بعد أن كانت للاخبار به وهي حينئذ على قانون الانشاء قلت يعكر عليه انها حينئذ مقصود متعلقها أعني أتبرك بمعنى بارك لي اذ هي حينئذ دعائية ملحوظ فيها خطاب الله تعالى بطلب ازال البركة وهذا غير ما هو متعارف عالم وعاملا واعلم انه اذا جعلت هذه الجملة خبرية وجعل المعنى أتبرك بكل اسم لله تعالى وقيل ان مدلولها حاصل بالتلفظ بالسملة من غير توقف احتيج الى مبالغة بجعل التبرك بلفظ الجلالة تبركا بكل اسم له تعالى وهو حقيق بهذا الاعتبار كما لا يخفى هذا فان علقت الجار والمجرور بأولف وجعلت الباء للاستعانة فالذي يدفع عنك شبهة اختلافهم فن قائل ان الجملة حينئذ خبرية الصادرة انشائية العجز لان طلب الاعانة حاصل بالتلفظ به ومن قائل هي انشائية اعتبارا بالمقصود منها وهو العجز

(قوله فن قائل الخ)
تفصيل وسياق للاختلاف
اه منه

ومن قائل هي خبرية اعتبار ابصدرها لانه الاصل وغيره فضيلة ثم تكلف من قال بالانشائية بما لا يدفع اشكالا أن تعرف ان باء الاستعانة هي باء الآلة وتلاحظ معناها وتعرف أن السين والتاء في قولنا باء الاستعانة ليستا للطلب ويوضح لك ذلك تدبر معنى قولك أقطع بالسكين فانك لا تجد فيه طلبا ألبته اذ المعنى أحصل القطع بواسطة السكين فالمعنى في البسملة أحصل التأليف من حيث الاعتماد اذ به بواسطة ذكر اسم الله تعالى في أوله أو بواسطة ملاحظته بالقلب كذلك فجملة ما حينئذ خبرية بلا شبهة لانه ليس المقصد منها الاعلام بذلك بل المقصد منها مع قائمها على كونها خبرية بذكر الاسم الكريم في أول التأليف ليكون واسطة في تحصيل الاعتماد بالتأليف أو ليساعد اللسان القلب ولهذا لا يلتفت للمتعلق بالفتح واختيار البسملة لداع شرعي كما تقدم فلا وجه لقولهم المعنى على جعل الباء للاستعانة أولف طالبا الاعانة وطلب الاعانة لا يحصل الا بالتلفظ ثم اختلافهم الى ما تقدم ذكره على أن الواصلنا أن المعنى أولف طالبا الاعانة بذكر اسمه تعالى أو بملاحظته بالقلب وان باء الاستعانة غير باء الآلة كما هو ظاهر قول الخادمي كما في الامير وغيره ان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم فلا حاجة الى حل الطلب على كونه طالبا يحدث بهذا اللفظ ثم تحتاج الى تكلفات لا تغني شيئا بل يحمل على كونه قليبا فتكون خبرية ويكون المقصود من الجملة مجرد ذكر اسمه تعالى لتحصل الاعانة بذكره أو ليساعد اللسان القلب لا الاخبار ولعل بيان معنى الجملة على ان الباء للآلة بالوجه السابق يمنع كون الباء هنا داخلة على غير آلة حقيقية اذ الظاهر أن الآلة الحقيقية هي الواسطة بين الفاعل والمفعول وان لم تكن محسوسة بالبصر أو لم تكن محسوسة أصلا وان المعتبر فيها هو التوسط بين الفاعل والمفعول وذكرا اسم الله تعالى هنا أو ملاحظته بواسطة بين الفاعل والتأليف المعتمد به به تعلم ما في كلامهم السابق ثم الكلام على أن متعلق الجار والمجرور في البسملة أولف وان الباء للمصاحبة على وجه التبرك يعلم بالمقايضة على ما سمعت عند جعل الباء للاستعانة هنا ومما ينبغي أن يتلقى بالقبول أن الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته كقولك رحم الله فلانا بمعنى ارحمه فالفعل الماضي هنا مستعمل في معنى فعل الامر بخلاف نحو بعت واشتريت فانه ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو باق على خبريته غايبة الامر انه لم يقصد به الاخبار بل قصد به حصول ما علق الشارع حصوله على التلفظ به من انتقال الملك فليس انتقال الملك مدلولاً ولذلك يحتاج حصوله لشروط شرعية ولو كان نحو بعت واشتريت انشاء لحصل مدلوله بمجرد التلفظ به وان كان يمكن تكلف الجواب عن هذا بأن المقول للانشاء ما استوفى الشروط الشرعية وبخلاف نحو قوله

هو اى مع الركب اليانين مصعد * جنيب وجسماني بمكة موثق

فانه أيضا ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو بخبرية الامر انه حيث لم يكن الغرض الأصلي مراداً منه وكان غير جار بين المتكلم وغيره قد كره لغرض من الأغراض كسعاد النفس واعانتها عند المصيبة واستجلاب البكاء بذكرها لا رتياح النفس اليه عندها لكونه مما يفرج عنها شدة البأس ولعلك تخصم في ذلك كله لكونه كالجمع على خلافه فلنبين لك فساد ما قالوه وكادوا يجمعون عليه من الانشائية في نحو قول الشارح نحمدك يا من شرحت صدورنا لتلخيص البيان لتعلم أن الانسان محط خطأ ونسيان لكن لا يكشف البنان عنك غطاءك حتى نحضر نفسك ان الحمد هو الثناء بالجليل الخ أى ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بصفة جيلة وان الانشاء

(قوله لتحصل الاعانة الخ) أى ان كان المعنى بذكر اسم الله وقوله أو ليساعد الخ أى ان كان المعنى بملاحظة اسم الله اه منه (قوله ثم الكلام الخ) هذا هو محل الاندماج الموعود به فيها مر اه منه (قوله واعانتها) عطف تفسير على الاسعاد اه منه (قوله لكونه) أى لكون النفس نفع اليه لا رتياح به اه منه

ما يحصل مدلوله بالتلفظ به ووضعا وتحضر نفسك أيضا مضمون الجملة خبرية التي قالوا بنقائها للانشاء
وتجمع قبلك على الانصاف فيقول قولهم في نحو ونحمدك جملة خبرية لفظا انشائية معنى لامعنى له لانه
لامعنى لانشاء مضمونها بالتلفظ بها لان مضمونها جدا المتكلم الله أى ذكره الله تعالى بما يدل على
انصافه تعالى بحميد وتلفظه بنحو ونحمدك لا يحصل به انشاء لذلك الذكر وأعجب من ذلك جعلها
لانشاء انشاء بمضمونها فان مضمونها ليس وصفا جليلا بل ماعلمت فيكون المعنى لانشاء ذكر
ما يدل على الجليل ولا معنى لذلك على انه لو كان وصفا جليلا لكانت حينئذ لانشاء التلفظ بها اذ
الانشاء بمضمونها حينئذ هو التلفظ بها أو برادفها ولم يتلفظ هنا الا بها والمطلوب الذي ينطبق عليه
تعريف الحمد حينئذ هو التلفظ بها باعتبار دلالتها على هذا المضمون نفسه من غير نقل لالتلفظ بها
باعتبار دلالتها بالنقل على التلفظ بها ولا لفظها باعتبار دلالتها بالنقل على التلفظ بها ومن قولنا على
انه لو كان وصفا جليلا لم تعلم ما في قولهم في نحو الحمد لله خبرية لفظا انشائية معنى وسية أى لنا بيان
كون مضمون ذلك وصفا جليلا وقد استبان لك مما سمعته حال ما قالوه وكادوا يجمعون عليه أيضا
من ان جملة نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمرو من الجمل الانشائية فالحق انهما باقيتان على
خبر بينهما وكانه سبق الى الاوهام واستحكم في اذهان كثير من الاعلام ان كل لفظ حصل بالتلفظ
به شئ يكون انشاء ويكون دالا على ذلك الشئ وهو عجيب ومما اشتبه على كثير من فغلطوا فيه
وجعلوه من الانشاء الذي يقابل الخبر وينافيه نحو قولك كم رجل عندي ورب رجل كريم لقيت
مع كونه من الخبر فان النسبة في الاول ثبوت الكينونة عند المتكلم للرجال وفي الثاني ثبوت لقي
المتكلم للرجال الكرام وليس شئ منهما حاصل بالتلفظ فحصل ذلك خبر محتمل للصدق والكذب
باعتبار نسبه وان كان لا يحتملها باعتبار ما حصل في الخارج أى في الواقع ونفس الامر بالتلفظ
بأداة التكثير أو التقليل من التكثير أو التقليل أى عندك مدخولها كثيرا أو قليلا فانه كلما قلت
كم رجل عندي مثلا يتحقق في نفس الامر عندك مدخول كم كثيرا عدا منسوب الى هذا التلفظ
الجزئي وان عدده في نفسك قليلا اذهنا أمر اعتباري تابع للتلفظ بالوضع فلا يمنع منه في
نفسك فالانشاء في نحو ما ذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافي له وهو خارج عن حد الانشاء بايقاع
ما فيه على جملة ومن اجتماعه مع الخبر يظهر وجه تسمية كم خبرية واستغنى عما تكلفوه وقد أهد
لعمام في باب الانشاء أن الانشاء في نحو ما ذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافي له حيث قال كم
لانشاء التكثير في خبر الخبر ورب لانشاء التقليل فيه ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة وقد
لشارح اياهما من الانشاء ليس كما ينبغي لان انشاءهما ليس مما نحن فيه اه وقوله ولا يتعدى الى
أى ليست رب وكم كامل وليت مثلا في تغير النسبة الى نسبة لا يحتمل الكلام باعتبارها الصدق
والكذب وان كان كل منهما حاصل بالتلفظ به أمر في الخارج اذ في الواقع ونفس الامر هو التقليل
في رب والتكثير في كم هذا ثم انه يشهد لقولنا ان الانشاء لا بد أن يكون على معنى أدائه من أدوانه
ن أنواع الانشاء من أمر ونهى ونحو الى آخرها كأنواع الخبر من اخبار عن ماض واخبار عن
مستقبل واخبار عن حال الى آخرها فكلما لا يزداد به في أنواع الخبر نوع آخر لا يزداد في أنواع الانشاء
نوع آخر ثم رأيت في يس على الحفيد أن مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة الخبرية انما
تستعمل في الانشاء مجازا اذ كان ذلك الانشاء ماموضع له لفظ انشاء وان مذهب الزمخشري انه
لا يشترط استعمالها في الانشاء مجازا كون ذلك الانشاء ماموضع له لفظ انشاء اه والظاهر أن

المجازية في المذهبين ليست قبيحا بل يجري الخلاف أيضا في نقل الجملة شرعا مثلا إلى الانشاء
فالزحشرى يقول بصبح مطلقا والشيخ يفصل إذا لفرق وبينه نذير كلام الشيخ لما قلنا من أن
الانشاء لابد أن يكون على معنى أدائه من أدواته ولا يصح قول بس بناء على ظاهر ما نقله فجعل
الحمد لله حقيقة شرعية في انشاء الحمد إنما يحتاج إليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أما على مذهب
الزحشرى فهو مجاز في انشائه ثم رأيت في بعض حواشي المطالع ما نصه اختلفوا في الجمل الاخبارية
إذا استعملت في لازم معناها كالممدوح والثناء والحمد والهجاء أهى انشائية أم خبرية كما هو أصلها
فقال صاحب الكشف أنها جمل انشائية وقال الشيخ عبد القاهر أنها جمل اخبارية وقال الجملة
الخبرية إذا نقلت عن معناها الخبرية إلى معنى الجملة الانشائية كعنى الأمر مثلا مثل رحمه الله إلى
معنى ارحمه كانت الجملة انشائية وأما إذا نقلت إلى لازم معناها لازما لا يكون معنى الجملة الانشائية
فلا تنصير الجملة انشائية ولا لازم اخلاء الجملة عن نوع معناها اه فتبين منه أن المجازية في المذهبين
ليست قبيحا كما ظهروا لنا وإن كان له لغة غير ماد كونا وقوله كالممدوح الخ تبين لك مما ذكرنا في فساد
جعلهم جملة نحمدك وغيرهما من جمل الحمد انشائية أن الممدوح ونحوه لا ينبغي أن يكون عدم صحة النقل
إليه محل خلاف فحل الخلاف النقل إلى لازم انشائي تصح ارادته من الجملة كما في نحو

هو اى مع الركب اليمانيين مصعد * وقوله فلا تنصير الجملة انشائية أى ونقلها إلى مجرد هذا
اللازم فاسد وقوله والالزم الخ لأنها حينئذ ليست مستعملة في معنى جملة أصلا فافهم ذلك كله بتدبر
* ولقد كرر لك عبارة مما قالوه في انشائية البسملة وخبرتها فنقول قال البناني على جمع الجوامع
الكلام على البسملة شهر لا حاجة إلى الإطالة به وإنما ذكر هنا تحقيق الخبر والانشاء من الجملة
المقدرة بها البسملة أعني قولنا أولف مستعينا أو متبركا باسم الله الخ فنقول لاشك أن قولنا مستعينا
أو متبركا حال من فاعل أوألف وقد تقرر أن الحال قيد في عاملها فبها قيد وقيد الأول خبر لصديق
حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله ولا شبهة أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر
أولف والثاني انشاء لصديق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر داله فقط ولا شك أن
كلام من الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو
متبركا فقد اتضح محل الخبرية والانشائية من جملة البسملة وسقط استشكل كونها انشائية بان
شأن الانشاء لا يتحقق مدلوله بدون ذكر الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون
ذكر أولف وكونها خبرية بان الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ وما هنا ليس كذلك لأن
الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بان الجملة بنهاها انشاء تبعا
لانشاء المتعلق غير سديد اه وقوله حال من فاعل أوألف صنيعه يقتضى أنه جعل الباء للتعديبة متعلقة
بحال محدوفة من مادة الاستعانة أو التبرك عاملها محدوف وهو أحد أوجه ويرد على هذا أن الانشاء
من خواص الجمل لا يتصف به إلا هي لأنه لا يتعلق إلا بسببها وإن وقعت أدائه حالا مثلا نحو كيف جاء
زيد ودفع بأن مستعينا في قوة الجملة قال الأمير وكونه في قوة الجملة يكاد أن يكون مكابرة ويرد
عليه أيضا وقوع الانشاء حالا ودفع بان محل المنع إذا كان بصريح الجملة لا بما كان في قوتها ولا يخفى
أنه تحكم ويحتمل أن مستعينا توضيح معنى الباء لا المتعلق بها وهو أن لم يكن ملفوظا به في قوة الملفوظ
فأجرى عليه أحكام الالفاظ عند بيان معنى الجملة وعلى كل اندفع اعتراض بعض مشايخنا على
البناني بان الباء للاستعانة أو التبرك متعلقة بأولف فيكون ذكر مستعينا توضيحا لمعنى الباء غير

(قوله بعض مشايخنا)
هو العلامة البولاقى
اه منه

ملحوظ لفظه فلم يصح جعله حالا ولم يتم الكلام اه وقوله ولا شك ان كلا الخ حمل الاستعانة والتبرك على طلب الاعانة وطلب البركة بالعبارة فقال ذلك وقد عرفت ما فيه وللعبان تفصيل آخر في خبرية الجملة وانشائيها ذكره في رسالته الكبرى يعلم حاله مما تقدم هذا ثم ما مر من أن مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به وهو المشهور وهو غير مخالف لما هو المعتمد من أن الانشاء له خارج اذ على ما قدمنا يكون له خارج فالخارج في نحو اضرب هو الطلب النفسي وهو مغاير للطلب الاعتباري الحكمي الحاصل بالتلفظ بالصيغة بحكم الواضع وذلك الطلب النفسي ان كان طلب الضرب فالطلب الاعتباري الحكمي مطابق له وان كان طلب عدمه فهو غير مطابق له وانما لم تكن المطابقة فيه صدقا وعدمها كذبا لان النسبة الكلامية التي هي الطلب الاعتباري الحكمي لم يوضع اللفظ لها على أنها حاكية للنسبة الخارجية والصدق والكذب هو مطابقة النسبة الكلامية الحاكية لنسبة خارجية وعدم مطابقتها لها وقال العصام ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة أي حاله بين الطرفين في نفس الامر فمضى ثبوت الخارج لها كونه محكيها ونسب الانشاء أن ليست حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسراً أو غير ذلك اه وقال عبد الحكيم ما حصله الانشاء قسمان فهو اضرب مدلوله الطلب النفسي وليس هناك نسبة أخرى تجعل خارجا له ونحو بعت مدلوله نقل المالك وله خارج هو انتقال المالك الا انه لازمه فلا يقبل المطابقة وعدمها اه وهو مخالف للمشهور من ان مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به ويفرق على كلامه بين الانشاء والخبر بان الخبر كماله نسبة خارجية تحتمل المطابقة وعدمها والانشاء بوضعه لا خارج له وبوضعه خارج لكن لا يحتمل المطابقة وعدمها وقال ابن قاسم ناقلا عن شيخه الشريف الصفوي وعن ابن السبكي ما حصله ان الخبر موضوع لصورة ذهنية يعنى الابقاع والانتزاع تبين ثبوت النسبة وتحكى ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة يعنى بالنسبة في الانشاء الطلب النفسي قال ويمكن أن يجعل على هذا التحقيق قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه أي على وجه أن يكون مدلوله ما هو حكاية عنه فلا ينافي انه متحقق بدونه فمدلول اضرب والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ما هو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن يكون اضرب مدلوله محكيها وان تحققت بدون اضرب في نفس الامر وقول ذلك القائل والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه يجعل على أن المراد بالمدلول وقوع النسبة الحكمية على أن يكون مدلوله الحقيقي والمقصود حكاية ذلك اه فقول القائل في الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به انما يظهر مغناه في المفهوم على هذا وعلى كل اندفع ما زعمه بعضهم من أن الانشاء كالخبر له خارج يحتمل المطابقة وعدمها فيجري فيه احتمال الصدق والكذب وسيأتى لذلك مزيد بيان عند قول المصنف لان الكلام ما خبر أو انشاء لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخير والافانشاء فافهم وأما ما يتعلق به من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة فأمر مهم منها في متعلقها على تقديره أمر التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله فيها مبالغة في كمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كأنه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة في مثل هذا المتعلق يقال انتزع المتكلم من نفسه شخصا وخطبه مبالغة في كمال صلاحيته للتأليف بحيث يلفس منه التأليف ويهتم به لذلك فيخطبه ومنها الالتفات من التكلم الذي هو مقتضى الظاهر الى الخطاب على هذا

(قوله وهو ان ينتزع النخ)
أي وعلى تقدير الحال لهذا
الامر وكذا يقال فيما بعده
اه منه

التقدير عند السكاكي الذي يكتفي في الالتفات بمخالفة التعبير مقتضى الظاهر ولا يشترط سبق التعبير بطريق آخر من الطرق الثلاثة أعني التكلم والخطاب والغيبة لكن يرد أن هذا ينبغي التجريد لأن الالتفات مبني على الاتحاد الذي يعبر عنه فيه بخلاف مقتضى الظاهر هو ما يعبر عنه فيه بمقتضاه والتجريد بخلاف ذلك إذا المنزوع غير المنزوع منه والجواب عنه بأنه لا منافاة إذا الاتحاد في الالتفات يكفي فيه الاتحاد بحسب نفس الأمر والتعدد في التجريد تعدد بحسب الادعاء يرد عليه أنه كيف يمكن ادعاء التعدد في مقصد فيه الالتفات الذي لا ينبغي إلا على اعتبار الاتحاد إذا لا يمكن الادعاء الامع التنبيه على الواقع ومنها في اسم على أن أصله وسم الإبدال وهو إقامة بعض الحروف مقام بعض كذا في الخادمي قال وجعل منه ابن فارس قوله تعالى فأنفلق أي انفرق اه قال الصبان أقول يقرب من هذا فكان كل فرق ومنها في الرحمن الرحيم التورية المسماة بالابهام أيضا وهي إيراد لفظ له معنيان قريب وبعيد وإرادة البعيد لقريظة خفية لأن رقة القلب معنى قريب للرحمة بالنسبة إلى اللغة وهو غير مراد والاحسان أو إرادته معنى بعيد لها وهو المراد بقريظة استعالة الرقة عليه تعالى التي هي خفية في الجملة قال الصبان أقول يظهر أنها من المجردة لا اقترانها بما يلائم البعيد وهو اسم الله اه لكن التورية في الرحمن مرشحة بالرحيم باعتبار معناه الأصلي وإن كان تجريدا باعتبار استعماله في المعنى المجازي وكذا العكس فافهم والمذهب الكلامي وهو الإشارة إلى حجة المطلوب نسبة لعلم الكلام وانما نسب له لالعلم الميزان مع أنه المتكفل بالكلام على الأدلة الكمال اجتهاد المتكاملين في استعمال القواعد الاستدلالية في المطالب الكالية بحيث صاروا يضرب بهم المثل في البحث والزمام الخصوم بأنواع الاستدلال وبيانه هنا أن بسم الله الرحمن الرحيم في قوة لا يتبرك إلا باسمه لأنه الرحمن الرحيم ومن أمثله قوله

لولا لم تكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وبيانه في البيت أنه استدلال بانتفاء الثاني وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاؤه يكون برؤية الانتطاق لأن نفي النفي إثبات على انتفاء الأول وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاؤه يكون بنيتها خدمته لأن نفي النفي إثبات فيكون رؤية ما على الجوزاء من هيئة الانتطاق علة لكون نيتها خدمة الممدوح أي دليل على علمه وعلة للعلم به والجوزاء برج من البروج الفلكية ثم استعملت في النجم الحال فيها ومنطق مأخوذ من انتطق أي شدة النطق والانتطاق في الأصل شقة تلبسها المرأة وقد يطلق على ما تشبه المرأة تلك الشقة في وسطها وهذا المعنى سميت أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين وهو المراد ههنا والأنسب أن لا يفسر هنا الانتطاق بشدة المنطقة لأن الجوزاء مؤنث والمنطقة للذكاء كر ولا يقال للكواكب التي في حول الجوزاء منطقة الجوزاء بل نطاقها وأراد بالانتطاق حالة شبيهة بالانتطاق الحسي وهو كون الجوزاء أحاطت بها النجوم كاحاطة النطاق بالمرأة وبيانه في الآية أنه استدلال بنفي الفساد على عدم التعدد لأن المعنى لو كان في السماء والأرض آلهة غير الله لفسدنا لكنهما لم تفسدا فليس فيهما آلهة غير الله فهو قياس استثنائي حذف منه صفراء والنتيجة للعلم بهما فالآية مسوقة للاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الأول أن قلت المفهوم في تركيب لو أن انتفاء شرطها هو علة انتفاء جزائها نحول وجئني أكرمك أذ يفهم أن علة انتفاء الجزاء هو انتفاء الشرط وقد جعلت انتفاء الجزاء علة للعلم بانتفاء الشرط في البيت والآية قلت المفهوم ما ذكرته إلا أنه إذا كان انتفاء شرط لو

(قوله وهو إقامة النخ)
لكن لا بد أن يكون ذلك
لقائمة كالتخفيف هنا من
حيث أن همزة الوصل
تسقط في الدرج والا فلا
وجه لكون ذلك بنفسه
محسنا اه منه

لا يصلح غيره علة لانتفاء جزائها ولا ينتفى الجزء بدونها وكان ذلك بحيث يسلمه السامع وكان انتفاء جزائها معلوما له وكان مع ذلك منكرا لانتفاء شرطها يكون الغرض في تركيبها الاستدلال بانتفاء الجزء على انتفاء الشرط هذا وقد علم مما ذكر أنه لا يقال يجعل الانتطاق علة لنفس نية الجوزاء الخدمة إذ لولا لم تصدر هذه النية منها لعجزها بدونه عن خدمته فكيف تنوى الخدمة عند عدمه لأنه كان الواجب على ذلك أن يقول الشاعر لو لم يكن عليها عقد منتطق لم تنو خدمته على أنه لا مانع من نية الخدمة على فرض حصول ما نتوقف عليه وإن لم يحصل بالفعل بل اعتبار ذلك هو اللائق مقام المدح فتدبر والاستخدام بناء على أن إضافة اسم إلى الجلالة للبيان وأن المراد من الجلالة أفظها وهو ذكر الشيء بمعنى وإعادة الضمير عليه بمعنى آخر سواء كان المعنيان حقيقيين أو مجازيين أو مختلفين فهناك كرت الجلالة بمعنى اللفظ وأعيد الضمير في النعتين عليه بمعنى المعنى بخلاف ذكر اللفظ بمعنى ثم ذكره بمعنى آخر فإنه شبه استخدام على الراجح كقوله

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها * فانف البلابل باحتساء بلابل

أراد بالبلابل الأول الطيور المعلومة جمع بلبل بضم الباءين وبالثاني الاحزان جمع بلبل بفتح الباءين وبالثالث كؤوس المنادمة جمع بلبل بضم الباءين وأفصحت نطقت ألسنها انطقا خاليا من اللسنة قال عبد الحكيم يقال أفصح الأعجمي إذا نطق لسانه وخلصت لفته وجادت ولم يلحن والمراد باللغات النغمات وقوله فانف البلابل أي بعد الاحزان وقوله باحتساء الخ من الحسو وهو الشرب أي بالشرب من كأسات الخمر قال ابن يعقوب والمعنى أنه يأمر بشرب أنية الخمر لدفع الاحزان التي حركها أصوات تلك الطيور لأن الصوت الحسن مما يحرك الاشواق لكن اجراء الاستخدام هنا وإن اشترفيه نظرا لفظ الجلالة لم يسم به سواء تعالى مطلقا على ما هو اللائق نعم إن جعل فهم اللفظ عند ذكره بمنزلة معنى آخر له جرى الاستخدام هنا لكنه بعيد وأعلم أنه لا يوجد في الاستخدام مجوز في الضمير نعم الاستخدام خلاف مقتضى الظاهر لنكتة الجمع بين معنيين في لفظ واحد أما باستعماله في أحدهما وفهم الآخر منه تبعاً وإما باستعماله في كل لكن في أحدهما بملفوظاً وفي الآخر عوداً ممنوعاً بملفوظاً وتوضيحه أن معنى عود الضمير إلى اللفظ أما عوده إليه بأن يراد به ما أريد به أولاً من حيث أنه أريد به وأما عوده إليه بأن يراد به معنى يراد به عند العود من حيث أنه مراد به فضمير الغائب لا يراد به إلا ما أريد به معاده ولو في الجملة أي ولو استعمل التقدير يا عند العود إليه لاقبله أو تبعاً من توابع التركيب لاستعماله فيه وإن كانا خلاف الظاهر والكثير وخلاف حق الضمير فهو على كل حال حقيقة ولا يتجوز فيه عند عوده لمعنى غير حقيقي للرجوع بل في معاده ولو عند عوده إليه إذا جعل ملفوظاً كأنه لفظ به ثانياً ولا يلزم الجمع المحذور أعني الجمع بين الحقيقة والمجاز لأنه حينئذ في حال آخر ثان وهو أنه ملفوظ كأنه ملفوظ لأنه ملفوظ فاستخدامه أن يعاد على معاده باعتبار معنى آخر مراد به في الجملة بأحد الأمرين المذكورين لأن يراد به معنى آخر لم يرد أصلاً بمعاده كما هو ظاهر كلام عبد الحكيم واللم يمكن حينئذ معاده مع أنه بالاتفاق معاده فيلزم قطعه عن هذا وتركه أما بلام معاده أو بمعاده هي غير ما هو المعاد بالاتفاق وبالسباق هكذا حققه معاوية في الفن الثالث عند قول المصنف ومنه الاستخدام وهو أن يراد بلفظ له معنيان الخ كما سيأتي بيانه هناك والادماج وهو إدخال المتكلم غرضاً في غرض آخر كما في قوله

أقلب فيه أجفاني كأنى * أعدبها على الدهر الذنوب

(قوله نعمدك) فيه أسئلة خمسة الأول أن ذكر نعمتي شرح الصدور وتنوير القلوب

أي كثرة قلب الاجفان في ذلك الليل كثرة أوجبت له الشك في أنه يعد على الدهر ذنوبه والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من أعلى وأسفل وقوله أعدها جعل أجفانه كالسبعة حيث يعد بها ذنوب الدهر وقوله الذنوب أي ذنوب الدهر من تقريبه بينه وبين الإجابة مثلاً وعدم استقامة الحال لادنوبه في الدهر إذ لا معنى لعددها على الدهر ووجه الإدماج في البيت أنه ضمن وصف الليل بالطول المأخوذ من قوله أقلب فيه أجفاني الدال على كثرة قلب الاجفان الدال على كثرة السهر الدال على طول الليل الشكينة من الدهر المأخوذة من قوله كأنى أعدها الخ ووجهه فيما نحن فيه أنه ضمن التبرك باسمه تعالى الثناء على الله بكونه رحماناً رحيماً والطباق وهو الجمع بين متقابلين أو أكثر كقابلة الانعام بجلائل النعم للانعام بدقائقها ومقابلها الدنيا المختص بها أحد الوصفين للآخرة المختص بها الآخر على وجه قال مجاهد رحن الدنيا ورحيم الآخرة وقال القرطبي رحن الآخرة ورحيم الدنيا والتقدير على ما ذكره في الاتقان قال فيه وهو إيقاع اللفاظ المفردة على سياق واحد وأكثر ما يوجد في الصفات نحو هو الله الذي لا اله إلا هو الملك القدوس إلى قوله المتكبر لكن ذكر في المطول أمور الاتعمد من البديع لكونها لا تنفي من تحسب الكلام وإن ذكرها بعضهم في البديع وذكر من جلتها التعديل باللام قال ويسمى سياقة الأعداد وهو إيقاع أسماء مفردة على سياق واحد قال الفري نقلا عن العلامة في شرح المفتاح فإن روى في ذلك ازدواج أو تجنيس أو مطابقة أو نحو ذلك فذلك الغاية في الحسن كقولهم وضعنا في يديه زمام الحبل والمقد والقبول والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط والقبض والابرام والنقض والهدم والبناء والمنع والعطاء ومن ذلك قول المتنبي

نعمدك

(قوله وضعفه سعد الدين
بان ذلك الخ) أي العرض
المفهوم مما سبق وقوله
ليس لصيغة فعل أي غا
اشتق منها مثلها اه منه

الخيل والليل والبيداء تعرفني * والسهم والرمح والقرطاس والقلم

اه وذكر في المطول من جلتها أيضا ما يسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية كقوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام الآية فتدبر والترقي من الأدنى الى الأعلى بناء على أبلغية الرحيم لان فعلا للصفات الغريزية ككريم وشريف وفعالان للعارضة كسكران وغضبان وضعفه سعد الدين بأن ذلك ليس لصيغة فعل بضم العين والاحتباس بناء على أبلغية الرحمن والاحتباس هو أن يوتى في كلام يوم خلاف المقصود بما يدعه كقوله

فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع ودبمة تهمي

صوب الربيع نزول المطر في زمن الربيع والدبمة المطر المسترسل وأقل مقداره ثلث يوم وأكثره ثمانية أيام وتهمي تسيل فلما كان المطر قد يؤل الى خراب الديار وفسادها فربما يقع في الوهم أن ذلك دعاء بالخراب ومعظم الإيهام من قوله ودبمة تهمي أي بقوله غير مفسدها فعدا لذلك وكقوله تعالى والله يعلم انك لرسوله في آية قالوا نشهد انك لرسول الله دفعا لما يتوهم من رجوع التكذيب فيها لقولهم انك لرسول الله وتصريحاً بأن رسالته نابتة في الواقع على وفق العلم وكقوله تعالى أعزة على الكافرين بعد قوله أدلة على المؤمنين دفعا لما يتوهم من أن دلهم بسبب ضعفهم ودلالة على أنه تواضع منهم وبيانه هنا ان الوصف بالرحمن لما كان يومهم أن دقائق النعم لا تصدر عنه تعالى لحقارنها أي بالرحيم دفعا لهذا الإيهام وفي هذا القدر كفاية (قوله فيه أسئلة خمسة) بل أكثر فان هناك

وان احتفل أن يكون لمجرد تعيين المحمود أو لمجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لا جل كونهما المحمود عليه لان الموصول مع صلته في معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يقصد به غالباً

سؤال الاسادسا وهو أن يقال لم اختار الحمد على المدح وقد أشار إليه مع جوابه بقوله فيما يأتي ومن جميع ذلك يعرف الخ وسابعا وهو أن يقال لم اختار الجملة المضارعية على الماضوية مع أن ذكر كل منهما ذكر لما يدل على الجليل فكل منهما يحصل بذكره المقصود * والجواب عن هذا ما ذكره في توجيه اختيارها على الاسمية واعلم أن المضارعية صارت تدل بواسطة غلبة الاستعمال على تجديد مضمونها أي حصوله مرة بعد أخرى من غير احتياج إلى قرينة على إرادة ذلك منها بخلاف الماضوية على أن تجديد الماضوية منقطع والمناسب هنا التجدد على وجه الاستمرار (قوله وان احتفل) الضمير فيه وفي يكون ومنه وأنه للذكر وضمير كونهما للنعمتين (قوله أو لمجرد براعة الاستهلال) وهي فوقان الابتداء بحيث يكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى مع الإشارة إلى المقصود كما علم من كلام المصنف والشارح فيما يأتي إن شاء الله تعالى وقد اعترض بعض مشايخنا على قوله ولمجرد براعة الاستهلال بأن براعة الاستهلال انما هي في نعمة الشرح لان قوله شرح يشعر بأن المؤلف شرح وأما قوله ونور قلوبنا الخ فلا براعة فيه وأجاب بأن الحكم على ذكرها بالاحتمال انما هو بالنظر لمجموعهما الصادق ببعض اه ولا يخفى أن ذكر التلخيص والايضاح والبيان التي هي أسماء كتب في العلوم الثلاثة أعني المعاني والبيان والبديع الأولان للمصنف والثالث للطبي يشعر بأن المؤلف في تلك العلوم وكذا ذكر المعاني والبيان ووجه إشعاره بالبديع انه في اصطلاحهم ذيل لها ففي النعمة الأولى إشارة إلى المقصود من جهة اشتغالها على لفظ شرح وعلى التلخيص والايضاح والبيان والمعاني لا من جهة اشتغالها على لفظ شرح فقط وفي النعمة الثانية إشارة إليه من جهة اشتغالها على التبيان في كل من النعمتين براعة استهلال على أن بعضهم قد قال ان براعة الاستهلال هي فوقان الابتداء وان لم يكن فيه إشارة للمقصود والإشارة إلى المقصود انما هي معتبرة في أحسن أنواع البراعة لكن هذا مخالف لما يعلم من كلام المصنف والشارح فيما يأتي من أن براعة الاستهلال هي فوقان الابتداء مع الإشارة إلى المقصود كما علمت فليست الإشارة المذكورة معتبرة في أحسن أنواعها فقط هذا وفي التعبير بشرح الصدور في الابتداء حسن افتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع وكذا يقال في التنوير وكذا في تلخيص البيان وايضاح المعاني وكون التنوير بلاوامع التبيان من مطالع المثاني حسن افتتاح كما لا يخفى (قوله وتعليق الحكم بالمشتق الخ) فيه ان الموصول هنا من جملة أخرى وانما علق هنا الحكم بالضمير وبجواب بأنه ناظر إلى تعليقه بحسب المعنى وبالقوة اذ كأنه قال نعمد الذي شرح لكن يرد انه لا يفهم من القاعدة التي ذكرها الا الحكم الذي تتضمنه الجملة فهو يقتضي جعلهما علة للحمد الذي هو مضمونها مع أن المتبادر هو انهما علة للحمد الذي صدر أول التأليف وهو تلفظ الشارح بها أوله فالوجه انه لا تعليق هنا للحكم بالموصول أصلاً فحمده الصادر منه أول التأليف وهو تلفظه بالجملة حمد وشكر والحمد الذي هو مضمون الجملة يجوز على اعتبار معنى الحمد لفته أن يكون حمد فقط وأن يكون حمد وشكراً وأن يكون بعض أفرادها كذا وبعضها كذا اذ لم يعلى بانعام ولو عبر بالشكر لأفاد تعليقه بالانعام واحتفل أن يكون شكر فقط وأن يكون شكراً

الإشارة إلى عليه المشتق منه فهذا الحمد جد وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر *
والجواب أن ذلك لافتتاح القرآن المجيد بمادة الحمد ولأنه رأس الشكر كما في الحديث

وحدها وأن يكون بعض أفرادها كذا وبعضها كذا فليس المضمون على كل حال متعينا لرأس
الشكر فعلى هذا يقال لم يختار مادة الحمد مع احتمال كل ويجاب بالأول والأخير فتنبه (قوله فهذا
الجد الخ) قد علمت أن كلامه في الحمد الذي هو مضمون الجملة لا في الحمد الصادر منه أول التأليف
وهو تلفظه بالجملة ولو فرض أن كلامه فيه لا يحتاج عبارة إلى تكاف أن يقال المراد هذا الحمد
الذي هو التلفظ بالجملة في أول التأليف حمد وشكر ومن المعلوم أن التلفظ بجملة من مادة الشكر
كذلك ليلائم قوله فلم يختار التعبير الخ وتكاف أن يقال ليس مراده بالتعبير التعبير عن هذا الحمد
أذ هو ليس معبرا عنه بهذه الجملة الأعلى وجه ضعيف يأتي فالملحوظ له المناسبة بين الحمد والصيغة التي
هو ذكرها وذلك بعيد جدا فتدبر (قوله حمد وشكر) أي يصدق عليه كل منهما لغة بعد حمل نحمدك
على المعنى اللغوي (قوله فلم يختار التعبير الخ) أي مع تساوي التعبيرين في أداء المعنى المراد الذي
هو الثناء باللسان في مقابلة الاحسان اه شيخنا ومحصله أن الحمد الحاصل الآن بقوله نحمدك
الخ من حيث نقلها للانشاء على ما فيه أو من حيث المعنى الالتزامي كما يأتي حمد وشكر لأنه ثناء باللسان
في مقابلة احسان فلم عبر بنحمدك دون نشكرك مع تساوي التعبيرين في أداء المراد الذي هو
الثناء باللسان الحاصل الآن في مقابلة الاحسان اذ لو قال نشكرك الخ لتحقق ذلك أيضا وهذا إنما
هو على فرض أن كلامه في الحمد الصادر منه أول التأليف وقد علمت أن عبارته تحتاج عليه إلى
تكاف وأن كلامه إنما هو في الحمد الذي هو مضمون الجملة فالمناسب له أن يقرر السؤال هكذا
الجد المخبر عنه بنحمدك الخ الحاصل بصيغة أخرى لا الواقع بهذه الصيغة ثناء باللسان لأن مدلول مادة
الجد لغة هو الثناء باللسان وقد جعله في مقابلة الاحسان فيكون شكرا أيضا فيصح التعبير عنه أيضا
بنشكرك فلم يختار نحمدك على نشكرك فالسؤال على هذا منطوره في أصل الجملة بقطع النظر
عن نقلها للانشاء وعن المدلول الالتزامي ولا يمنع من هذا قوله فهذا الحمد كما لا يخفى ولا قوله ولأنه
أقرب إلى امتثال الخ كما يعلم قريبا (قوله ان ذلك) أي الاختيار (قوله لافتتاح القرآن المجيد
بمادة الحمد) أي فلها منزلة وشرف من هذه الجهة وهي أدخل في التبرك بذلك الاعتبار (قوله ولأنه
رأس الشكر) الضمير عائدا على الحمد بمعنى الثناء باللسان في مقابلة احسان لا بمعنى المادة وفي كلامه
حذف والتقدير والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد
وتوضيح كلامه أن الثناء باللسان في مقابلة الاحسان بأي مادة كان رأس الشكر لما قرره
والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا
الاعتبار فاخترت وان لم يكن القصد بها هنا أفادة صدور رأس الشكر أو غيره ومافعة عنده من
يحمل الألفاظ على معانيها اللغوية مع ملاحظته طلب البدء هنا بالحمد من ارادة الاخبار بشكر
في الحال بالجنان أو بالأركان جريا على كفاية البدء بالحمد العرفي وان لم يكن باللسان ومافعة عنده
أيضا اذ لم يلاحظ ذلك من ارادة الاخبار بشكر في الحال أو الاستقبال بالجنان أو الأركان ففيها
تنصيص على ارادة الشكر باللسان التي هي أدخل في التعظيم بخلاف مادة الشكر فانها لم توضع
لهذا الرأس بخصوصه فليس لها منزلة الشرف ولا تمنع من احتمال الاخبار بما ذكر وبهذا اندفع

لأنه أصرح أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبدا لم يحمد أي ما أظهر نعمته كل الاظهار عبدا لم يثن عليه باللفظ ولأنه أقرب الى امتثال حديث كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم على رواية ضم الدال وان قيل انها ضعيفة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم إذ ليس المراد في الآية خصوص الشكر بلفظه قطعا بل ما يشمل الثناء بغير لفظه وخدمة الأركان واعتقاد الجنان في مقابلة النعمة ومن جميع ذلك يعرف وجه عدم التعبير بالمدح

ما يقال انه لو قال نشكرك وجعل إنشاء معنى أو حصل به الشكر ضمنا كان ثناء باللسان قطعاً كما لو قال نحمدك فلا فرق فلا ينتج هذا التعليل اختيار التعبير بمادة الحمد على التعبير بمادة الشكر ولك أن تقول الضمير في قوله ولأنه رأس الشكر وفي قوله لأنه أصرح أنواعه عائد على الحمد بمعنى المادة على تقدير مضاف وكأنه قال ولأن مفهوم الحمد لغة بغير كون ذلك المفهوم في مقابلة انعام كما هنارأس الشكر لأن مفهوم الحمد المذكور أصرح أنواعه وهذا الوجه أقرب فتدبر (قوله لأنه أصرح أنواعه) أي الشكر ووجه الأصرحية ان ما بالجنان خفي وما بالأركان يمكن انه اتفاق ولا يهمل كونه جدا لا بقريظة الا ترى أن هيئة السجود قد تصدر من الشخص لغرض آخر ويصادفها استقبال القبلة وعدم العبث ونحوهما وقس على ذلك فحينئذ لا يخلصان للدلالة على اظهار النعمة بخلاف الثناء اللساني فإنه نص صريح في مدلوله فهو اظهار لها ألبتة (قوله أي ما أظهر نعمته كل الاظهار) فليس المراد أن عمل الأركان أو اعتقاد الجنان في مقابلة احسان ليس شكرا أصلا بل المراد أنه ليس شكرا كاملا (قوله لم يثن عليه باللفظ) أي في مقابلة انعام (قوله ولأنه أقرب إلخ) الضمير عائد على التعبير بالحمد ففي كلامه تشبعت للضمائر ولم يبال به لظهور المراد وانما جعله أقرب ولم يجعله من قبيله لأنه بفعلية لا بلفظ الاسمية التي في الحديث فلم يوافق في المادة ووجه الاقربية أنه يصير من قبيله بمجرد قطع النظر عن الهيئة والتعويل على مجرد المادة بخلاف التعبير بمادة الشكر فإنه لا يصير من قبيله الا بقطع النظر عنهما معا والتعويل على مطلق ذكر الله تعالى فان قلت هذا التعليل لا يتم الاعلى ان نحمدك إنشاء معنى على ما فيه أو اخبار استلزم الحمد حتى يكون الثناء بمادة ما طلب والا فلا يتم اذ معناه ان اثني عليك بغير هذه الصيغة وغير هذه الصيغة يصدق بالمادة الشكرية كما أن المطلوب في رواية الكسر الثناء عليه ولو بالصيغة الشكرية فهذا التعليل لا يناسب الحمد الذي هو مضمون الجملة مع أن كلامه فيه كما مر قلت يناسبه بالنظر لما كان من أفراد مبدء الذي بال (قوله على الشكر) أي فالمناسب المعنوية به (قوله بغير لفظه) أي بغير لفظ الشكر كما هنا (قوله وخدمة الأركان) هو وما بعده معطوفان على الثناء وعطفهما على غير محتاج لتكاف جعل الباء للتصوير بالنسبة للمعطوف مع انباء التصوير هي باء التعدية المتعلقة بمحذوف من مادة التصوير ولا يمكن تعلق الباء بالثناء وبمحذوف ومن هذا يعلم ما في عطفهما على لفظه وبكون باء التصوير هي ما ذكر تعلم أنه لا محل لاعتراض بعضهم على قولهم باء التصوير بأن التصوير ليس معنى من معاني الباء ولا يخفى أنه على هذين الوجهين أعني عطفهما على غير وعطفهما على لفظه مع ما فيه ما يحتاج الى جعل الثناء في كلامه بمعنى الاتيان بما يدل على انصاف المحمود بالصفات الجميلة (قوله ومن جميع ذلك يعرف إلخ) مراده بالجميع المجموع اذ لا يعرف ذلك من العلة الثانية لأن الحمد ليس رأس المدح ولا أصرح أنواعه لأن كلامه باللسان إلا أن يقال ان المعرفة منها بطريق

ووجه أيضا اختيار الحمد على المدح بأن فيه تنبيه على أنه فاعل مختار كما عليه المسلمون الأخيار الثاني
لم اختيار الجملة المضارعية على الجملة الاسمية مع أنها تدل على دوام مضمونها ومع أنها المفتوح بها كتاب
الله تعالى والجواب أن ذلك لدلالة المضارعية على تجدد

المقايسة وقطع النظر عن تعليلها بقوله لأنه أوضح الخ والاثنيان بتعليل يناسب ولا بد من ضمنية
قريبة من الضمنية السابقة فيقال ولأن الحمد أى في مقابلة انعام أمر لا رأس المدح أى ان الثناء
باللسان في مقابلة جميل انعاما أم غير انعام بأى مادة كان رأس المدح أى أشرف نوعيه وهو الواقع
في مقابلة اختياري سواء كان انعاما أم غير انعام اذ الواقع في مقابلة الاختياري أشرف من الواقع
في مقابلة الاضطراري وان كان كل باللسان والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون النوع
الآخر من المدح هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا الاعتبار بخلاف مادة المدح فلم توضع لهذا
الرأس بخصوصه فليس لها مزية الشرف ولا يمكن هنا ما هو في مقابلة اضطراري هذا على الوجه
الاول في تقرير كلامه في العلة الثانية وأما على الثاني فتقول ولأن الحمد أى مدلوله لغته رأس المدح
أى أشرف نوعيه اذ الواقع في مقابلة اختياري انعاما أم غيره أشرف من الواقع في مقابلة
اضطراري فكانت مادة الحمد أشرف بهذا الاعتبار وكل هذا على المشهور الذي جرى عليه
الحشى من اشتراط اختيارية المحمود عليه ورجح معاوية فيما يأتى عند الكلام على جملة المصنف
عدم اشتراط ذلك وقال الثناء ان كان بقصد التعظيم والتبجيل فحمد ومدح وان كان بمجرد
استحسان فمدح لا حمد ووجه اختيار مادة الحمد على المدح بان الحمد يؤذن بقصد التعظيم ويؤذن بأن
الجميل محقق غير ملحق أى غير عادي مبالغى وغالب المدح بتلقيق ومبالغة (قوله بأن فيه تنبيه الخ)
اذ الحمد لا يكون الباعث عليه الاجيالا اختياريا بخلاف المدح فان باعته يكون اختياريا وغيره
فلربما توهم المتوهم عدم اختيارية فعله كالشرح والتنوير ففهم وجوبه أو كونه بطريق الطبع
أو التعليل ففي التعبير بالحمد دفع لهذا التوهم وقد علمت أن معاوية يرجح عدم اشتراط الاختيارية
في المحمود عليه ووجه اختيار الحمد على المدح بوجه آخر (قوله مع أنها تدل على دوام مضمونها)
فيكون الحمد بها أدخل في التعظيم الذي هو المقصود من الحمد ومضمونها هو استقرار الحمد له تعالى
على اختصاصه تعالى به مثلا والمراد الحمد الذي وقع الاسناد اليه في الجملة سواء كانت خبرية أم
انشائية لا الحمد الصادر منه في أول التأليف وهو تلفظ بها كما لا يخفى ثم دوام مضمونها ظاهر اذا
أريد الحمد القديم فانه كلامه تعالى القديم القائم بذاته تعالى باعتباره دلالة على الكالات أما اذا
أريد غيره فيجبىء الدوام بالنظر لمن يديم ذكره تعالى بالجميل لا بالنظر لمن يعد عرفا ذكره مرات
متعددة كما هو ظاهر ويصح أن يراد بالمضمون هنا ما تضمنته من الوصف الجميل وهو اختصاصه
تعالى بالحمد مثلا وقد صرح ابن قاسم في حواشيه على شرح البهجة بان معنى دلالة جملة الحمد الاسمية
على الدوام أنها تدل على دوام الوصف المحمود به وفي كلام بعضهم ان مضمون الجملة الاسمية أنه تعالى
مالك لجميع الحمد من الخلق وبهذا البيان تعلم انك اذا قلت الحمد لله وعملت حمدك بالربوبية كان
التناسب بالدوام بين الحمد والمحمود عليه وهو الربوبية من حيث الوصف الذي وقع به الحمد فقط أو
ومن حيث مضمون الجملة التي وقع بها الحمد لا من حيث الحمد الصادر منك نفسه فانه مجرد التلفظ
بالجملة سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو غير دائم فتنبه (قوله لدلالة المضارعية على تجدد

مضمونها دائما المشعر ذلك بتجدد ما يقابل بالحمد من النعم دائما فهي أنسب هنا لان الحمد عليه متجدد ولما كانت الربوبية دائمة ناسبها الجملة الاسمية المفتوح بها كتاب الله تعالى الثالث لم اثر

مضمونها دائما) ومضمون نحمدك اذا لم تنقل الى لازم معناها وهو اتصافه تعالى بالجليل اكتماء بدالاتها عليه التزاما هو حمد المتكلم للولى تعالى اعنى الحمد المسند في هذه الجملة الى المتكلم لاحده الحاصل منه في أول التأليف اذ هو تلفظه بالجملة في أول التأليف سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو غير المراد بمضمون الجملة إلا على وجه ضعيف يأتي وهو ما اذا جعلت إخبارا بحمد حاصل بالتلفظ بها في أول التأليف وبعد اعتبار هذا الوجه الضعيف نقول هو غير متجدد مرة بعد أخرى إلا بقطع النظر عن قيد كونه في أول التأليف وأما اذا نقلت الى لازم معناها فمضمونها اتصافه تعالى بالجليل ولا دلالة لها على تجدد سواء جعلت خبرية أم انشائية وان كان اتصافه تعالى بصفات الافعال يتجدد فالاشعار الذي ذكره على هذا باعتبار مضمون الجملة الأصلي واعلم أن المعنى الانشائي على جعلها انشائية هو ايعاجد المتكلم أى ادراك وقوعه في نفس الأمر لكن على وجه الاحضار باللفظ في ذهن السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده بوصفه اياه لديه بالوصف المحمود به فلا نحمل الصدق والكذب باعتبار نفس المعنى الانشائي وان احققتهم باعتبار ما تستلزمه من الخبر فانها تستلزم زعمه أن النسبة بين الطرفين في نفس الأمر هي وقوع حده وأما المعنى الخبري على جعلها خبرية فهو هذه الصورة الذهنية المسماة بالنسبة الذهنية التامة لكن باعتبار أنها تبين نسبة أخرى هي محط القصد ونحكيها وهي وقوع الحد في الواقع فان طابقت الحكاية المحكي فصدق والافكاذ فان كان ما في نفس الامر هو وقوعها فالحكاية مطابقة للمحكي والافهى غير مطابقة وبهذا البيان تعلم انه لا منافاة بين كون الجملة انشائية وكونها مفيدة للتجدد مرة بعد أخرى اذ المعنى الانشائي ليس حاصل باللفظ وقد كانت الجملة قبل جعلها انشائية دالة على تجدد مضمونها وهو حمد المتكلم ولا داعي الى سلخها عند جعلها انشائية عن هذه الدلالة وان لم تفد حينئذ أنه يحصل منه حمد متجدد الاضمار كما يفيد قولك اضرب زيدا أن زيدا مطلوب ضرب به لان الغرض منها احضار النسبة لا الحكاية كما عرفت وبالجملة هي بعد نقلها للنساء لا حضار ايقاع حده مرة بعد أخرى أى ادراك وقوع حده ووقوعه متجدد مرة بعد أخرى في ذهن السامع لا الحكاية ذلك وقد كانت قبل ذلك لحكاية فتفطن وهذا الفرق مبنى على التحقيق الذي ذكره سم ناقلا له عن شيخه الشريف الصفوى وعن ابن السبكي وسيأتى نقل المحشى له مع التوفيق بينه وبين قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه عند قول المصنف لان الكلام ما خبر أو انشاء لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فغير والا فانشاء وقد تقدم طرف منه في الكلام على البسملة فلا ينافي كلام هذا القائل ان جملة الحمد مدلولها غير حاصل بالتلفظ بها وان جعلت انشائية وأن مدلول جملة اضرب مثلا الذي هو الطلب النفسى غير حاصل بها وهذا التحقيق اذا اتقنته نفعتك في الحكم بالانشائية في مواضع كثيرة كباب نعم وباب التعجب وسيأتى هناك ان شاء الله تعالى فروق نافعة أيضا فتنبه (قوله المشعر ذلك) أى تجدد المضمون وقوله بتجدد ما يقابل بالحمد مراده الحمد الذى هو مضمون الجملة بقرينة ما مر له من جعل نعمتى الشرح والتنوير علة لذلك فكان المحل للاضمار والامر على هذا ظاهر وأما على خلافه فان كان

النون التي هي للتكلم مع غيره أو المعظم نفسه وكلاهما لا يناسب أما الأول فظاهر وأما الثاني فلأن المقام مقام خضوع والجواب أن ذلك للإشارة إلى جلالة مقام الحمد وعظم خطره وأنه لا تليق

المراد الحمد الواقع في أول التأليف مع جعل الشرح والتنوير علة له كان حاصل كلامه أنه لما كان حمد الواقع منه في أول التأليف في مقابلة ما هو متجدد أعنى الشرح والتنوير مناسب أن يكون بجملة تدل على تجدد مضمونها لأجل الإشعار بتجدد هما وإن كان المراد الحمد الذي هو مضمون الجملة مع جعل الشرح والتنوير علة للحمد الواقع أول التأليف كان حاصل كلامه أنه اختار المضارعة لأجل التناسب بين المجدود عليه بالنسبة للحمد الذي هو مضمونها والمجدود عليه بالنسبة للحمد الذي هو حاصل منه أول التأليف فتدبر (قوله التي هي للتكلم مع غيره) أي لشركة المتكلم مع غيره في الفعل الذي بدى بها كما هو ظاهر ويفيد كلامه بعد وقوله أو المعظم نفسه أي عظمة المعظم نفسه كما هو ظاهر ولو قال التي هي للشركة مع المتكلم أو للعظمة لكان أوضح وكذا يقال في نظائره الآتية (قوله أما الأول فظاهر) أي لأن الشارح لم يشاركه في حمده الذي وقع منه في أول التأليف أحد ولا يمكن ذلك إذ هو تلفظ بالجملة في أوله وفيه أن معنى النون إنما يرتبط بمضمون الجملة ولا مانع من اعتبار الشركة فيه كالضرب وغيره سواء جعلت خبرية أم انشائية إذ مضمونها ليس حاصلًا بالتلفظ بها مطلقًا كما علمت ودعوى ربط معنى النون بالتلفظ بالجملة بطريق الإشارة أي أنه أشار بالشركة في المضمون إلى الشركة في الحمد الحاصل منه في أول التأليف أو اعتبار الوجه الضعيف الآتي أعنى كون الجملة أخبارًا بالتلفظ بها ثم بناء الاعتراض على هذه الدعوى تعسف كما لا يخفى (قوله أن ذلك للإشارة إلى جلالة مقام الحمد وعظم خطره) أي مقام حمدنا له تعالى والمراد أنه أطلق اللفظ الدال على مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل وأريد لازم ذلك عادة وهو عظم ذلك الفعل وظاهر كلام المحشى بعد أن التجوز في النون لاقى الفعل باعتبار النون كما تجوز فيه باعتبار مادته أو باعتبار هيئته ولا يقال النون ليست كلمة فلا يجري فيها المجاز * لأننا نقول انظر عدم اشتراط البيانين الاستقلال في مفهوم الكلمة وقد ذهب إلى ذلك جماعة من النحويين منهم المحقق الرضى فهي كلمة عندهم حقيقة ولو سلم أنها ليست كلمة حقيقة نقول المراد بالكلمة في تعريف المجاز ما يشمل الكلمة حقيقة وأحكامًا ثم مقتضى توجيه القوم كون الاستعارة في الأفعال والمستقالات والحروف تبعية أن المجاز المرسل فيها أيضًا تبعي وإن لم ينقل ذلك عنهم كما سيأتي وذلك أنهم عللوا التبعية فيها بأن التشبيه الذي هو معنى الاستعارة فيه وصف المشبه والمشبه به بوجه الشبه مع أن معانيها لا تصلح للوصوفية لما ذكره هناك مما لا يسمع هذا المقام ولا يخفى أن المجاز المرسل لا يتحقق إلا بعد اعتبار العلاقتين الطرفين كاعتبار كون هذا ملزومًا وهذا لازمًا وهذا وصف بالملزومية واللازمية فيجب أن يكون المجاز المرسل فيها أيضًا تبعيًا فتعتبر العلاقة هنا في متعلق معنى الحرف بأن تعتبر ملزومية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل لمطلق جلالة مقام الفعل وعظم خطره وأنه لا تليق به قوة شخص واحد فيسرى اعتبارها في الجزئيات فينقل الحرف من جزئ الملزوم لجزئ اللازم هذا على أن التجوز في النون فإن جعل في الفعل باعتبار النون اعتبر العلاقة في المصدر بأن تعتبر ملزومية الحمد بغير مشاركة المتكلم مع غيره فيه للحمد بتقدير جلالة قدره وعظم خطره الخ وينقل اسم الملزوم اللازم ويستق منه محمد بمعنى أحمد حمد جليل

(قوله خطره) بسكون
الطاء وبمجرى أي شرفه

قوة شخص واحد به أو لتشريكه اخوانه من العلماء معه في ثواب الحمد شفقة منه عليهم كما تقرر أشياء ونهdy ثوابه الى والدك فانه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب اقامة للسبب مقام المسبب هكذا ينبغي تقرير هذا الجواب ومنه يعلم أن تنظيره بنحو ما وقع في التشهد حيث قيل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين غير تام إذ فرق بين الدعاء وغيره

المقام عظيم الخطرا لا ينبغي ما في هذا الوجه وقد علمت من قوله أما الاول فظاهر ان كلامه في الحمد الواقع في أول التأليف وهو التلظ بالجملة ولا ارتباط للنون به إلا لو كان مرادها بكل ما أجاب به لاصحة له والاشكال غير وارد فتدبر (قوله أو لتشريكه اخوانه الخ) والعلاقة السببية كما سيقول (قوله ونهdy ثوابه الى والدك) كان المناسب للنظر أن يقول وتشرك والدك معك في ثوابه وان كانت الشركة موجودة على كلامه لانها شركة في مطلق الثواب لافي ثواب الفعل بعينه الآن يقال انه أشار بذلك الى انه في تشريكه اخوانه في ثواب الحمد أهdy ثوابه كله اليهم فصل له ولهم الثواب عليه وذلك لائق بعظم كرمه تعالى واحسانه وكيف يحسن العبد الفقير ويهب لـ اخوانه المؤمنين الثواب الذي هو محتاج اليه كل الاحتياج رحمة بهم وثقة بمولاه ولا يرجوه يحسن اليه المولى الغنى عن كل ما سواه فيضاعف عمله ويجعل له أضعاف ما أهدها وما ذلك على الله بعزيز زولا أدرى بوجه ما ذكره القطب الشعراني رضي الله تعالى عنه المفيد أنه لا ينبغي للانسان أن يهب ثوابه لأخيه وانما يطلب له ثوابا مثل ثوابه والله أعلم (قوله نزل الشركة في الحمد الخ) أي أوقع دال الشركة في الحمد موقع دال الشركة في الثواب أي أوقع اللفظ الدال على الشركة في الحمد موقع اللفظ الدال على الشركة في الثواب الذي هو حقيقة في المراد والا فالظاهر أن العبارة مقلو به اه شيخنا وكيفية التجوز على هذا أن تعتبر سببية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل لمطلق مشاركته مع غيره في الثواب فيسرى اعتبارها في الجزئيات فتشقل النون من جزئي السبب لجزئي المسبب ويصح أن التجوز في الفعل باعتبار النون وكيفية واضحة مما مر (قوله اقامة للسبب) أي لاسمه وكذا ما بعده وهذه العبارة تفسر العبارة التي قبلها وتفيد أن لا قلب فيها وان معناها ما علمت (قوله ان تنظيره الخ) رد على الحفيد حيث قال وأما ايثار صيغة المتكلم مع الغير فلا إشارة الى أن حمد الله تعالى أمر جليل القدر عظيم الخطر بحيث لا تنفي قوة شخص واحد بأداء حقه أو اكمال شفقته على اخوانه من العلماء الراسخين حيث شركرم في هذا الحمد ونظيره ما وقع في التشهد حيث قيل السلام علينا اه وكتب الحفنى على قوله ونظيره الخ أي في المشاركة لـ اكمال الشفقة على اخوانه وان كان مانعن فيه مشاركة في ثناء والنظير في مشاركة دعاء فتأمل (قوله حيث قيل السلام الخ) فشرك الداعي غيره معه (قوله غير تام) أي ليس تنظيره من كل وجه لان الدعاء وان كان مثل الحمد في عدم تأني التشريك فيه نفسه إلا لا يكون الطلب الجزئي الواحد صادرا من اثنين ولا يمكن ذلك بتأني التشريك في غير ثوابه وذلك الغير كالعلم في قولك ارزقني وفلاناعلموا والسلامة في قولك السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين بخلاف الحمد فانه لا يمكن فيه التشريك في غير الثواب فقوله يجوز التشريك فيه نفسه أكذب نفسه لدفع توهم ارادته التشريك في الثواب فلا ينافي أن التشريك الواقع في الدعاء تشريك في متعلقه لانه بحيث يكون الدعاء الجزئي الواحد صادرا من

فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه بخلاف غيره فالتشريك انما هو في ثوابه أو لجعله موارد الجدم من اللسان والاركان والجنان حامدة فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الحامد والموارد على طريق الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال على طريق ذلك نطق باعتبار اسناد القطع الى القاطع وآلته هذا كله ان جعلنا النون للتكلم مع غيره فان جعلناها للعظم نفسه فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها وهو تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعالم الرابع لم أثر كاف الخطاب على الاسم الظاهر

اثنين واللام يتم كلامه فتدبر (قوله فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه) أى يمكن ذلك ويتأتى وذلك بان يجعل الدعاء عاما أى يجعله طلبا له ولغيره لا بان يجعله صادرا منه ومن غيره لان كلامه فيها هو صادر منه وحده والدعاء الذى ذكره كذلك ولولا أن كلامه فى هذا لورد عليه أن كلام من الحد والقراءة يجوز التشريك فيه نفسه ولم يتم تنظيره فتدبر وقال شيخنا قوله يجوز التشريك فيه بل هو مطلوب الحديث اذا دعوتهم فعمموا وقوله بخلاف غيره أى كالجدا فانه لم يرد فيه نحو ذلك فلم يجز اه وفيه أن مراد المحشى ان التشريك فى الدعاء معقول باعتبار أن المطلوب فيه يتأتى أن يعمله وغيره بخلاف الثناء الحاصل بهذه الصيغة من المتكلم لا يعقل شركة الغير فيه وليس الكلام مبناه على الشرع حتى يعتبر ورود وعدمه (قوله أو لجعله موارد الجدا) قد علمت أن كلامه فى الحد الذى هو التلفظ بهذه الجملة فى أول التأليف وهو لغوى مورد اللسان فقط وان كان الحد الذى هو مضمون الجملة يشمل عند من لا يحملها على معناها اللغوى ما بالجنان وما بالاركان فكان عليه أن يقول أو لجعله مخارج الجدم من اللسان والخلق والشفقتين ثم لا معنى بعد كون الاسناد اليه حقيقة والى غيره مجازا لما يقال الجدا الحاصل منه لا يمكن أن يكون منه ومن غيره فلا يصح التشريك فيه ولا بعد معرفتك معنى كونها انشائية على أنها انشائية لما يقال اذا جعلت انشائية تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الجدا بها لم يقع الا منه فتنبه (قوله فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الخ) أى عن مشاركة نفس الشخص الخ كما هو ظاهر وقوله على طريق الجمع الخ أى واسناد الفعل لضمير الشخص والموارد الذى هو لازم لجعل النون لمشاركة الشخص والموارد على طريق الجمع الخ ويدل على أن مراده ذلك قوله بعد ذلك فى التنظير باعتبار اسناد القطع الخ فقد أسند الفعل لمن هو له وان غير من هو له جميعا فالجمع بين حقيقة ومجاز عقليين لا بين حقيقة ومجاز فى النون كما يوهم ظاهر قوله فتكون النون عبارة الخ والا لورد أن النون لمطلق مشاركة المتكلم مع غيره فى الفعل لا للشخص فقط ثم استعملت فيه وفى غيره حتى يتأتى الجمع فيها بين الحقيقة والمجاز وكذا الضمير للتكلم وغيره معه فى الفعل حقيقة وان لم تكن المعنى فى الفعل حقيقة (قوله فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها) أى بارادته منها للعلاقة السببية ويجوز غير ذلك (قوله وهو تعظيم الخ) الضمير للسبب (قوله لم أثر كاف الخطاب على الاسم الظاهر) أى مع أنه أدخل فى التعظيم كما تقول للسلطان السلطان يأخذنى حتى ممن ظمئى ودأل على جيل فيفيد انصاف الذات بذلك الجميل خصوصا لفظ الجلالة المشعر بانصاف الذات بجميع صفات الكمال كلها والحد عليها كلها أكمل ويكون ذكر شرحه الصدور بتلخيص البيان الخ كذكر الخاص بعد العام وبقولى مع أنه أدخل فى التعظيم كما تقول للسلطان الخ تعلم سر قول المحشى للاشارة الى قوة الخ دون أن يقول لقوة الخ

والجواب أن ذلك للإشارة إلى قوة إقبال الحمد على جنبه تعالى حتى حمده على وجه المشافهة وإلى وقوع حمده على وجه الاحسان المفسر بحديث أن تعبد الله كأنك تراه الخامس لم أثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص والجواب أن ذلك لأن تأخير هو الأصل وللإشارة إلى استغناء هذا الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان وكتب أيضا قوله نحمدك جملة خبرية لفظا

ووقع النخ فتدبر (قوله للإشارة إلى قوة النخ) أي تحدثنا بالنعمة أي وتلك الإشارة هي الأمر المهم بخلاف الدلالة على اتصاف الذات بجميع صفات الكمال فإنه بلغ من الظهور الغاية بحيث لا يحتاج إلى دلالة عليه في الكلام بل ربما يدعى أن ترك ما يدل عليه في الكلام بهذا الاعتبار أو فوق بمقتضى الحال وأدخل في التعظيم اه يس زيادة (قوله على وجه المشافهة) التعبير بذلك غير مناسب لما فيه من إيهام ما لا يليق فلو قال حتى حمده جدا صادر منه إليه بلا واسطة سلم (قوله وإلى وقوع النخ) مغايرة هذا لما قبله ظاهرة لمن تدبر إذ كأنه قال وإلى قوة إقبال الحمد على جنبه تعالى حتى حمده وهو من أهل الحضور معه بقلبه في الأول اعتبار كون الحمد صدر منه إلى ربه بلا واسطة وفي هذا اعتبار كون الحمد صدر منه وهو حاضر مع ربه بقلبه (قوله مع أن تقديمه يفيد الاختصاص) أي والمقام يقتضي ذكره لأن المقام مقام تعظيم والجملة بذكره أدخل في التعظيم (قوله لأن تأخير النخ) ولأن تقديم الحمد أشد طباقا لمقتضى المقام لانه مقام الحمد اه يس ثم لا يقال إن اعتبار مجرد الأصالة لا يكفي مع وجود مقتضى للعدول عنه فلعل النكتة في كلام المحشى المجموع وإن كان خلاف ظاهر إعادة اللام لأنه أشار في قوله وللإشارة إلخ إلى أن الأصل هنا لا مقتضى للعدول عنه وإن الاختصاص واضح مشهور لا حاجة لإفادته فكأنه قال والجواب أن الحال لا يقتضي التقديم للاختصاص لوضوحه وشهرته بل يقتضي التأخير وذلك أنه الأصل ولا مقتضى للعدول عنه وأنه مشير إلى استغناء الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان والتعظيم بهذا أتم فكون الجملة مع الاختصاص أدخل في التعظيم محل نظر (قوله جملة خبرية لفظا إلخ) يؤخذ من قوله أو خبرية لفظا ومعنى ويحصل بها الحمد ضمننا إن هذا جواب عما يقال ذكر هذه الجملة ليس جدا إذ ليس ذكر ما يبدل على جيل وحينئذ يكون محصل هذا الجواب أنها نقلت إلى لازم معناها وهو أنه تعالى متصف بالجليل على طريق الإحضار في ذهن السامع لأعلى طريق الحكاية لوقوع الاتصاف في نفس الأمر فهي انشائية وحينئذ يحط الجواب هو نقلها لل لازم المذكور وكونها انشائية لا يدخل له وإنما هو زيادة فائدة وإنما جعلت انشائية لأن المقام ليس مقام إخبار فلا فائدة في اعتبار حكاية النسبة لكن هذا على رأي الزمخشري من أن الجملة خبرية يجوز جعلها انشائية باستعمالها فيما لا يحتمل باعتباره الصدق والكذب وإن لم يكن معنى جملة انشائية لأعلى رأى الشيخ عبد القاهر القائل لا بد من كون ذلك المعنى معنى جملة انشائية كما في رحمه الله بمعنى أرحمه لئلا تخلو الجملة عن نوع معناها فالجلل الجديدة على رأيه جل خبرية وإن لم يقصد الإخبار بمضمونها وكذا باب نعم وبئس والتعجب وإن كان لها حكم الجلل الانشائية في عدم وقوعها أحوال مثلا ويحتمل أنه يقول بأن هذه الأبواب انشائية وضعا فخرر ويظهر على هذا صحة انشائية جل الحمد عنده جملا على باب نعم ولا يضر التفاوت بعموم المثني به وخصوصه فتدبر ويكون محصل الجواب الثاني أنها باقية على ما هي عليه لم تنقل إلى لازم معناها ويحصل بذلك أنها الحمد ضمننا لدلالاتها وزمعا على اتصافه تعالى بالجليل فكونها

انشائية معنى أو خبرية لفظا ومعنى ويحصل بها الحمد ضمنيا في ابتداء التصنيف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لأن يحمده وهذا يستلزم اتصافه بالجميل فذلك الاخبار وان لم يكن حمدا صريحا في ابتداء التصنيف يستلزم الوصف بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بنفس ذلك الاخبار كما قيل في نحو أنكم انه اخبار عن تكلم حصل به لكن هذا كما قال سم في بعض ناوليفه محل نظر تام

خبرية لا دخل له في الجواب وانما محل الجواب اعتبار دلالتها على الجميل لزوما والاكتفاء بتلك الدلالة بل علم بالمقايضة على جعلها انشائية على الجواب الاول لما تقدم ان الاولى جعلها انشائية على هذا أيضا فتنبه ويمكن ان السؤال ان الاخبار بالشئ ليس ذلك الشئ كما أن الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ فقد كرر هذه الجملة ليس حمدا وحينئذ يكون الجواب بأنها انشائية معنى جوابا بتسليم ذلك بعمومه والجواب بأنها خبرية لفظا ومعنى جوابا بمنع عموم ذلك لجواز أن يكون الاخبار بالشئ أو عنه من جزئياته ومتى كانت الجملة دالة على الجميل كان ذكرها حمدا وان كانت خبرية اذا الحمد ذكر ما يدل على الجميل مع قصد التعظيم لكن يوهم كلامه على هذا ان اعتبار انشائيتها لا يحتاج معه الى اعتبار دلالتها على الجميل اه نعم هو توهم مدفوع بما هو مشهور من تعريف الحمد (قوله ويحصل بها الحمد ضمنيا الخ) يقتضى أنه لم يستعمل اللفظ في اللزوم المذكور كناية والمناسب ان جرينا على أن الكناية لفظ استعمل في لازم معناه الخ ان يعتبر استعماله فيه كذلك وكون المقام مقام ثناء عليه تعالى أى مقام ذكر لما يدل على اتصافه تعالى بالجميل قرينة على ارادة ذلك اللزوم فقوله نعمدك حينئذ كرر لما يدل بصرح العبارة وان كان بطريق الكناية على اتصافه تعالى بالجميل (قوله لان الاخبار عن حمد الخ) أى لان الاعلام بحمد أى الاتيان بما يدل على أنه يقع منه حمد وليس مراده أن الحمد يحدث عنه وكذا يقال فيما بعد (قوله وهذا يستلزم اتصافه بالجميل) هذا زيادة فائدة لا دخل له في الجواب أراد أن يفيد ان الجميل المحمود به (زوما ليس مجرد كونه أهلا لان يحمده بل اتصافه بغير ذلك أيضا من صفات الكمال كالأزاد أو بعضا والمقام لكونه مقام تعظيم يقتضى اعتبار السكل فتنبه (قوله وان لم يكن حمدا صريحا) أى ذكر لما يدل على الجميل صريحا (قوله يستلزم الوصف بالجميل الذي هو حقيقة الحمد) أى يتضمن ذلك أى انه ذكر لما يدل على الجميل لزوما (قوله أو يقال هو) أى قوله نعمدك اخبار عن حمد واقع أى اعلام بحمد واقع أى هو تلفظ بما يدل على حمد واقع بنفس ذلك الاخبار أى متحقق به من تحقق السكى بالجزئى (قوله محل نظر تام) إذ لا شبهة في أن الاستعمال على خلاف ذلك والكلام فيما عليه الاستعمال على أن قوله أو يقال هو اخبار الخ وارتكاب هذا التعسف يقتضى عدم الالتفات لما حصل به الجواب فيما مر من اعتبار الدلالة الانزامية وحينئذ يكون قياس نعمدك على نحو أنكم قياسا مع الفارق لأن الاتيان بأنكم من أفراد التكلم والاتيان بنعمدك مع عدم اعتبار دلالة على جميل ليس من أفراد الحمد اذ ليس ذكر لما يدل على اتصاف المحمود بصفة جميلة وان كان منها باعتبار مدلوله الانزامى ووجه بعضهم النظر المذكور بأن أنكم ونحوه لا يصح ان يكون اخبارا عن نفسه لوجوب تغاير الحكاية والمحكى اه وفيه أنهما مختلفان اذا الحكاية هي نعمدك وأنكم والمحكى التلفظ بذلك على أنه يكفى التغاير بالاعتبار نعم صرح الرضى بوجوب التغاير بالذات ووجهه بعضهم أيضا

وأما كون الاخبار عن الجدد فاما ينفع اذا كانت الجملة اسمية كما لا يخفى (قوله يا من
شرح) أورد كلمة يا التي لنداء البعيد مع أنه تعالى أقرب اليها من جبل الورد بتعظيمها

بأن الخبر ما يتحقق مدلوله بدون اللفظ به وهنالم يتحقق مدلوله بالالفاظ به اه وفيه ان المدار
في الخبر على عدم توقف مدلوله على التلفظ بالدال وان حصل به في بعض الأوقات لخصوص المادة
لامن حيث الوضع فمدلول أتكم لا يتوقف على التلفظ به لحصوله به وبغيره فحصوله به لا يفيد
التوقف ولو سلم التوقف جدلا نقول يكفي في الفرق بين الخبر والانشاء ان الخبر يصح قصد الحكاية
به بخلاف الانشاء (قوله وأما كون الاخبار عن الجدد الخ) محمله ان الذي من أفراد الجدد اها هو
ذكر الجملة الاسمية لان مدلولها وصف جميل لله فلو جعلت خبرية لفظا ومعنى حصل بها الجدد صريحا
كذا اشتهر وذكره المحشى في حاشية الاثمنوني لكن قرر سم في شرحه على أبي شجاع أنها
تفيد الجدد لزملا صريحا وذلك ان الجدد لله معناه الحمد مستحق أو مملوك أو مختص بالله فمدلول الجملة
وصف الجدد بأنه مستحق لله أو مملوك له أو مختص به ويلزم من وصف الجدد بذلك وصفه تعالى بأنه
مستحق للحمد أو مالك له أو مخصوص به إلا أن هذا الزوم قريب ليس كالزوم في الفعلية اه وفيه
أن الجدد لله معناه الجدد ثابت لله على وجه استحقاقه تعالى له أو ملكه له أو اختصاصه به فقولنا الحمد لله
ذكر لما يدل صريحا على انصافه تعالى بالجميل للدلالة اللام على استحقاق مدخولها للحمد أو ملكه
له أو اختصاصه به وكون مدلولها هو كون الحمد مستحقا أو مملوكا أو مختصا بخالف لظاهر قولهم
اللام للاستحقاق أو الملك أو الاختصاص فلا يعول عليه الا بدليل فثبت أن الاخبار عن الجدد بأنه
ثابت لله على وجه استحقاقه اياه مثلا أي الاتيان بما يدل على ذلك ذكر لما يدل على جميل صريحا فهو
جد وأما الاخبار في الجملة الفعلية نحو أحد زيد بالجد أي بثبوته للتكم أو بوقوعه على زيد أي
الاتيان بما يدل على ذلك الثبوت أو الوقوع فليس جدا الا باعتبار الدلالة الالتزامية والعرض قطع
النظر عنها فتدبر ثم ان قولنا الحمد لله اذا جعل اخبارا عن جده ونفس ذكر هذه الصيغة الذي
حصل به الاخبار كان على حد أتكم اخبارا عن تكلم حاصل بنفس هذا التلفظ وان لم يجعل كذلك
لم يكن على حده وان كان اخبارا حينئذ عن الحمد مع تحقق الجدد كره فتدبر (قوله مع أنه تعالى
أقرب اليها من جبل الورد) الجبل معروف تجاوز به الى معنى العرق لعلاقة المشابهة فاضافته الى
الورد الذي هو عرق مخصوص اضافة العام للخاص فهي للبيان فان أبقى على حقيقته فكما جين
الماء وقد ضرب به المثل في القرب وذلك لان أعضاء الانسان وعروقه متصلة به على طريق الجزئية
فهي أشد في الاتصال مما اتصل به من خارج وهذا العرق به حياة الشخص وهو بحيث يشاهده
كل أحد ولكل امرئ وريدان مكتنفان بصفحتي عنقه في مقدمهما متصلان بالوتين بردان من
الرأس اليه ثم لا يخفى أن المولى سبحانه وتعالى منزله عن القرب المكاني فقوله أقرب اليها من
كمال العلم أي أعلم بأحوالنا اما على طريق التمثيل واما من اطلاق السبب واردة المسبب لان شدة
القرب من الشيء سبب لشدة العلم بأحواله في العادة وفي الكلام حذف أي ممن كان أقرب اليها من
جبل الورد أي أعلم بأحوالنا خفيها وظاهرها من كل عالم والوتين كما في تفسير أبي السعود نياط
القلب وعبارة القاموس عرق في القلب اذا انقطع مات صاحبه وقال النياط من القوس ومن
القربة معلقهما ومعلق كل شيء أو عرق غليظ يبط به القلب الى الوتين اه وبهذا كله يتضح قول

يا من شرح

وتبعية للحضرة المقدسة عن الحامد المكدر بالكدرات البشرية ولا ينافي هذا ما سلف في
نكتة الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال وصدق التوجه اليه تعالى
وقد ورد في الكتاب والسنة اطلاق المهمات عليه تعالى نحو سبحانه الذى أمرى بعبده أخن يخلق
كن لا يخلق وفي السنة يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شئ فنع صاحب المتوسط
اطلاقها عليه تعالى ممنوع والشرح فى الاصل الفتح والتوسعة والمراد هنا التهيئة لقبول العلوم

أبى السعوى فى تفسير قوله تعالى ونحن أقرب اليه من جبل الوريد أى أعلم بحاله ممن كان أقرب اليه
من جبل الوريد عبر عن قرب العلم بقرب الذات تجوز لأنه موجب له وجبل الوريد يشل فى فرط
القرب والجبل العرق واصافته بيبانية والوريدان عرقان مكتنفان بصفحتى العنق فى مقدمها
متصلان بالوتين يردان من الرأس اليه اه فقولته مع أنه تعالى أقرب اليها الخ أى والمناسب أن
يجعل ذلك بمنزلة القرب فى اقتضاء ما للقريب من أدوات النداء (قوله وتبعية للحضرة المقدسة
الخ) أى اشارة الى بعد مرتبة الحضرة المقدسة الخ وكان اللائق بالأدب ان يعكس فيقول وتبعية
للحامد المكدر بالكدرات البشرية عن الحضرة المقدسة العلية لان ذكر التبعية فى جانب
الحضرة العلية وان كان المعنى عليه صحيحا إلا أن فيه نوع اساءة أدب وقوله المكدر بالكدرات
البشرية أى المنصف بصفات البشرية من الحدوث والاحتياج وقبول الفناء الى غير ذلك التى هى
بمنزلة الكدرات جمع كدرة تقيض الصفاء مطلقا وقيل الكدرة فى اللون والكدورة فى الماء (قوله
لان البعد الرتبى الخ) أى المشار اليه بيا وقوله يصاحبه قوة الاقبال الخ أى المشار اليها بالكاف
(قوله فنع صاحب المتوسط الخ) لعله يقول بالمنع فى غير الوارد قاله بعض مشايخنا وفى حاشية
السيد الخفى أن محل المنع حيث لم تكن الصلة معروفة للموصول رافعة لابهامه بأن تكون مختصة به
تعالى والاجاز كما فى قوله تعالى أخن يخلق كن لا يخلق وكما فى قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب
فهذا جمع بين القولين (قوله والشرح فى الاصل الفتح الخ) يقال شرحت الباب فتعته
وشرحت المكان وسعته (قوله والمراد هنا التهيئة الخ) فنقل الشرح من معناه الى التهيئة لقبول
ما يرد على الباب أو المكان من الأمور الحسية لعلاقة الملزومية عادة ثم نقل الى التهيئة لقبول ما يرد
مطلقا سواء كان حسيا أم معنويا وادعى على ما ذكر أم على غيره لعلاقة التقييد واستعمل فى التهيئة
لقبول العلوم والمعارف من حيث إنه فرد من أفراد ذلك المطلق واشتق منه شرح هذا وفى
القاموس هياة تهيئة وتهيئنا أصلحه فكانه قال هنا والمراد الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف
فالشرح حينئذ بمعنى معلل وعلته واللام حينئذ فى قوله لعلم كيفية للتعليل أيضا لأن القبول الذى
نضمنه شرح مستوفى لفعله فقوله لعلم الخ تعليل لمعلل وعلته فجموعهما مراد لقوله شرح ولا
يلزم على ذلك تعلق حرفي جر بلفظ واحد بمعنى واحد بعامل واحد بل ما هنا من تعلق حرف واحد
والتهيئة أى الاصلاح بايجاد العقل وباقي الاسباب وانتفاء الموانع هذا ما يناسب دون ما يقال (قوله
والمراد هنا التهيئة الخ) ظاهره ان هذا كله مراد من الشرح وهو لا يظهر مع جعل اللام فى
قوله لتلخيص المفتاح للتعديدية على أن ذكر القبول مع التهيئة غير ظاهر فالمناسب أن يرد من
الشرح التهيئة فقط ويقدر فى قوله لتلخيص المفتاح مضافان كما فعل فى القولة بعد أى نعمدك
يامن هيا أرواحنا لعلم كيفية التلخيص أى يامن جعلنا قائلين لعلم تلك كيفية والقابلية نحصل

والمعارف وهو وسيلة لتنوير القلب فلذلك قدم عليه وعبر في جانبه بالصدر والبيان وفي جانب التنوير بالقلب والبيان ذكرنا للاعلى مع الادنى مع الادنى تدبر (قوله صدورنا) أى أرواحنا القائمة بقلوبنا التي محالها منا الصدور ففيه مجاز بمرتبتين من اطلاق المحل على الحال فيهما وقوله لتلخيص البيان أى لعلم كيفية تلخيصه أى تنقيصه وتخليصه عن القصور في إفهام المراد مثلاً

بوجود العقل وباقي الأسباب وانتفاء الموانع (قوله وهو وسيلة لتنوير القلب الخ) قال الدسوقي ناقلاً عن بعضهم هذا كله بحسب الأصل والا فالمراد بشرح الصدر وتنوير القلب واحد ويدل له ما قالوه في قوله تعالى أفن نرح الله صدره للاسلام أى قدنى في قلبه نور ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من ان شرح الصدر عبارة عن تنوير القلب وحينئذ في العبارة تفنن أى ارتكاب فنين ونوعين من التعبير اهـ ولا يخفى عليك أنه لا يتعين ارادة ذلك لصحة ارادة المعنى الذى جرى عليه المحشى فكل صحيح هنا وما ذكرناه في الآية فأنما هو لقوله تعالى فهو على نور من ربه (قوله ذكرنا للاعلى الخ) منظور فيه معنى الصدر والقلب حقيقة والا فالمراد من الصدور الأرواح وهى المراد من القلوب (قوله ففيه مجاز بمرتبتين) أى ملابس لاعتبار معنيين سوى المعنى الحقيقي وان لم يتعدا النقل بان نقل لفظ الصدور من معناه الحقيقي الى الأرواح كما هو الاولى وعلى تخالف الروح التي بها الحياة والنفس الناطقة المراد بالروح هنا النفس الناطقة لا مابها الحياة والنفس الناطقة هى ما يشير اليه كل انسان بقوله أنا وقد اختلف فيها على أقوال كثيرة جداً وجهور المتكلمين على أنها الهيكل المخصوص فيهما أى في الصدور والقلوب فهو متعلق بالحال وحلوله في الصدور بواسطة حلوله في الحال فيها الذى هو القلوب فان أعيد الضمير على المرتبتين تعلق الجار والمجرور باطلاق واحتيج الى جعله بمعنى مجرد النقل للاستعمال أو الى جعل قوله مجاز بمرتبتين بمعنى مجاز على مجاز الاول نقل الصدر من معناه الى القلب الذى هو المضغة الحالة فيه واستعماله فيه والثانى نقله من القلب الى الروح التي هى النفس الناطقة واستعماله فيها (قوله أى لعلم كيفية) قدر المضاف الاول مع أن الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف الذى هو المراد من الشرح كما مر كما يصح أن يكون لأجل علم كيفية التلخيص يصح أن يكون لأجل نفس التلخيص ليسير الكلام الى عظم شأن هذا العلم اذ يلزم من كون اصلاح النفس الناطقة لأجل قبول العلوم والمعارف من أجل هذا العلم عظم شأن هذا العلم جداً حيث جعل محط القصد هو ذلك الاصلاح وقدر الثانى لان المراد علم كيفية التلخيص لاعلم حقيقته فتدبر (قوله عن القصور في افهام المراد) وسبب القصور المذكور كون النطق مع كثرة تقديم وتأخير وفصل ونحو ذلك مما يشوش الفكر أو كونه مع مجرد حذف ما يحتاج السامع في الفهم الى ذلك الى غير ذلك وقوله مثلاً ذم القصور المذكور في مطلق الاحتياج الى التلخيص عنه النطق بحشو أو تطويل الى غير ذلك ولا يخفى أن قوله في ايضاح المعاني بعد جعل القصور المذكور من جملة المخلص عنه البيان فيه تنصيص على ما علم للاهتمام بشأن ايضاح المعاني لكونه مدار افهام المراد ولا يخفى أنه بعد جعل المذكور لاتصح الإشارة بفي بمعنى مع الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما التلخيص عن القصور وغيره فبالتبعية لان مع تدخل على المتبوع وان قاله بعضهم ولا يتأتى ما ذكره من الاحتباس اذ لا يتوهم من التلخيص

صدورنا لتلخيص البيان
في ايضاح المعاني

والبيان مصدر بان المنطق الفصحى العرب عما في الضمير وقيل كشف الكلام النفسى بالكلام الحسى وقوله في ايضاح متعلق بتلخيص وفي معنى مع أو على حالها متعلقة بتلخيص أو البيان أى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعانى وحالته قال ابن يعقوب أى نحمدك يا من علمتنا كيف تلخص البيان عند قصدنا لايضاح المعانى بذلك البيان اه قال السيرامى والمعانى هى الصور العقلية من حيث انها تصد باللفظ اه جمع معنى مصدر ميمى بمعنى المفعول أو اسم مكان العنى أى القصد لانه يتمخيل فى المفعول كونه محلا لوقوع الحدث ويحتمل أن يراد بالبيان والمعانى خصوص العلمين فى معنى مع وكتب أيضا قوله لتلخيص البيان الخ لا يخفى ما فى ذكر البيان والمعانى والفصاحة والبلاغة من براعة الاستهلال وما فى ذكر التلخيص والايضاح والتبيين ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التى هى أسماء كتب فى هذا الفن الأولان للمصنف

المذكور عدم الايضاح فتنبه (قوله المنطق) المراد به المنطق لا المنطوق به ليكون مصدرا كما هو الغرض ويحتمل أن المراد به المنطوق به وقوله مصدر بان أى بحسب الأصل (قوله بالكلام الحسى) أى سواء كان فصيحاً أم لا (قوله متعلق بتلخيص الخ) ان كان مراده التعلق النهوى كان ما بعده حل معنى لا اعراب وان كان مراده التعلق المعنوى أى تعلق الصفة بالموصوف كان حل اعراب (قوله فى وقت) اشارة لتقدير مضاف (قوله قال ابن يعقوب) هذا ما غاب لما سبق حيث حمل الشرح على التعليم بالفعل لا على التهيئة المذكورة سابقا وحيث جعل فى بمعنى عند وقد رلفظ قصد فكان الاولى وقال الخ تنبها على المغايرة ونص عبارة ابن يعقوب يا من شرح أى فتح صدورنا أى قلوبنا بتهيئتها العلم كيفية تلخيص أى تنقيح وتهذيب البيان وهو المنطق الفصحى العرب عما فى الضمير فى ايضاح متعلق بتلخيص أى نحمدك يا من علمتنا كيف تلخص البيان عند قصدنا لايضاح المعانى بذلك البيان اه وينبغى جعل الباء فى تهيئتها للسببية والفتح بمعنى التعليم ليناسب قوله بعد أى نحمدك يا من علمتنا أو نجعل الباء للتصوير ويكون هذا بياناً للأصل كما فى عبارة الدسوقي السابقة وإلا تناقض لاحق كلامه وسابقة ثم ان تقدير لفظ قصد لا حاجة اليه ولذا لم يقدره المحشى فيما مر (قوله أو اسم مكان العنى) أى ويراد هنا الصور العقلية من حيث انها تقصد باللفظ كما اذا جعل اسم مفعول ولذلك قال لانه الخ والالم يصح جعله اسم مكان هنا (قوله لا يخفى ما فى ذكر البيان الخ) ولا يخفى ما فى كلامه من حسن الاقتراح لان شرح الصدور وتنوير القلوب أصل كل خير فیتفاءل السامع بافتتاح الكلام بهما ويستبشر ويدخل عليه السرور وكذا افتتاحه بكون التنوير بلوامع التبيان من مطالع المثاني مما يدخل السرور على السامع وكذا تلخيص البيان وايضاح المعانى فان طالب العلم يتفاءل بذلك وقد أشرنا لذلك فيما مر (قوله من التورية) أى وبراعة الاستهلال أيضا اذ ذكر هذه الكتب يشعر بأنه شارح فى فنها اه شيخنا ثم ان هذا ليس من التورية اذ التورية هى أن يكون اللفظ معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقريظة خفية وهذه الكتب معانى بعيدة وهى غير المراد نعم ما هنا من باب التوجيه على رأى المتأخرين وهو عندهم كما فى الخزائنه أن توجه الكلام الى أسماء متلائمة كقول علاء الدين الرادعى من أم بابك لم تبرح جوارحه * تروى أحاديث ما أوليت من من فلعين عن قررة والكف عن صلمة * والقلب عن جابر والأذن عن حسن

والثالث للطبي والآخران للشيخ عبد القاهر من التورية (قوله بلوامع التبيان) يحتمل أن المراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان فلاضافة لادى ملاسة أو المراد بالتبيان اللفظ المبين به من اطلاق المصدر على اسم المفعول فالضافة من اضافة المدلول للدال وعلى كل سمي المعاني لوامع تشبها لها بالنجم اللوامع على طريق الاستعارة التصريحية والمطالع ترشح ويحتمل أن يكون المعنى بالتبيان الذي هو كالنجم اللوامع في الاهتداء بكل فهو من اضافة المشبهة الى المشبه وعليه فال في التبيان للاستغراق ليلالتم جمع اللوامع أو قصد المبالغة في تشبيهه بجميع اللوامع والتبيان بكسر التاء على غير قياس وتفتح وهو مصدر بين ونظيره في الكسر شدوذا التلقاء وغيرهما بالفتح

قال فيها وقرة هو ابن خالد السدوسي وهو ثقة يروى عن الحسن وابن سيرين وليس بتابعي وصلة هو ابن أشيب العدوي كان من كبار التابعين وهو زوج معاذة العدوية وهي تروى عن عائشة وجابر هو ابن عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بجابر الجعفي لان جابرا الجعفي ضعيف وهو تابعي وانما ضعفوه لانه كان يؤمن بالرجعة والرجعية كافي الذريعة لابن العماد قوم يزعمون أن عليا وأصحابه يرجعون الى الدنيا وينتقمون من أعدائهم والحسن هو الحسن البصري كان تابعيا لأي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ما من ثلثة رجل اه بزيادة وأما على رأى المتقدمين فلا وهو عندهم كافي الخزانة ايراد الكلام محقلا وجهين من المعنى كقوله للأعور ليت عينيه سواء فانه يحتمل الدعاء عليه بأعوار الصحبة والدعاء له بصحة العوراء قال لكن هذا النوع حقيق بأن يسمى بالابهام بالباء الموحدة لا بالنوجية (قوله رحمه الله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور والمراد به هنا العلم بجماع الاهتداء بكل والمراد بالقلوب الأرواح (قوله أو المراد بالتبيان الخ) مقابل لما سبق من حيث ابقاء التبيان على مصدرية (قوله سمي المعاني لوامع) جمع لامة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم اه دسوقي (قوله التصريحية) أي التبعية فنسبه وضوح المعاني بمعنى اللعان فان كلا سبب في الاهتداء بما قام به واستعار اللعان للوضوح واشتق منه لامة بمعنى واضحة (قوله ويحتمل أن يكون الخ) مقابل قوله يحتمل أن المراد باللوامع الخ اذا اللوامع على هذا الاحتمال باقية على حقيقتها سواء أبقى التبيان على مصدرية أم جعل بمعنى المبين به لأنه على الاول فيه تشبيه الحدث بالذات (قوله ليلالتم جمع اللوامع الخ) أي فلا يقال فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع ما لم تقدم المبالغة (قوله وهو مصدر بين) في التسهيل وشرحه للدمايني وقد يعني في التشكير عن التفعيل التفعال بفتح التاء واسكان الفاء قالوا الترداد والحوال والتقتال والتسيار والتلعاب للمبالغة والتشكير في الرد والحوال والقتل والسير واللعب ومذهب البصريين انه مصدر فعل المخفف وانه جى به كذلك للتشكير كما تضعف عين الفعل وقال القراء وجماعة من الكوفيين هو مصدر الفعل المضعف العين وهو ظاهر كلام المصنف وفي بعض شروح الشافعية وعند الكوفيين ان التفعال من مصادر فعل بمعنى المضعف وهو حسن لكونه للتشكير والمبالغة والباب كذلك ولكونه الى آخر ما نقله عنه فراجع ان شئت ومن جلته احتمال كلام سيبويه لما ذكره ثم قال الدمايني واعلم ان التفعال بكسر التاء ليس بمصدر كالتبيان والتلقاء ولكنه بمنزلة اسم المصدر وذ كر كلام سيبويه في ذلك (قوله ونظيره في الكسر شدوذا التلقاء) في القاموس لقيه كرضيه الى أن قال في تفسيره رآه كتلقاء والتقاء

ونور قلوبنا بلوامع
التبيان

على القياس كالتدكار والتكرار وهو أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فهو بيان مع برهان وقيل مع كذا خطر واعمال قلب والقولان متقاربان كذا في خسرو (قوله من مطالع المثاني) حال من التبيان أو وصفه له وشرط اتيان الحال من المضاف اليه موجود وهو هنا كون المضاف مثل الجزء من المضاف اليه في صحة حذفه ومن سببية أي كائنا أو السكان بسبب تدبر مطالع وهذا ان أبقى التبيان على مصدرية فان جعل بمعنى المبين به فن بيانية وعلى الاحتمال الاول يصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلوامع فن ابتداءية والثاني بالثلثة كافي للنسخة التي صححها الشارح والمراد بها القرآن لان السور والقصص والاحكام نثيت فيه أي كررت جمع مثني لمفعل اسم مكان أو مثني بالتضعيف من التثنية على غير قياس ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع

والاسم التلقاء بالكسر ولا نظير له غير التبيان (قوله واعمال القلب) تفسير لما قبله (قوله وهذا ان أبقى الخ) لا يخفى أن جعلها سببية مع تقدير المضاف الذي قدره أظهر عند جعل البيان بمعنى المبين (قوله فان جعل بمعنى المبين به فن بيانية) أما جعلها سببية حينئذ فيحتاج الى تقدير المضاف كما علمت (قوله وعلى الاحتمال الاول) وهو ابقاء التبيان على مصدرية يصح الخ والمعنى عليه ونوتر قلوبنا بالمعاني الواضحة المفهومة بالنطق الفصح المبشدي وضوحها من ألفاظ القرآن أما على الاحتمال الثاني وهو جعل البيان بمعنى المبين به فلا يصح ذلك لان المعنى عليه ونوتر قلوبنا بالمعاني الواضحة المدلولة للمبين به الفصح المبشدي وضوحها من ألفاظ القرآن وفيه نهافت وقد يقال ألفاظ القرآن أخص من المبين به الفصح اذ هو في نفسه عام فيعلم بقوله من مطالع المثاني أن المراد بالمبين به الفصح خصوص ألفاظ القرآن على أنه لانهافت اذ لم يكن المبين به الفصح عاما بل كان بمعنى ألفاظ القرآن لانه لا يلزم من كون المعاني الواضحة مدلولة لألفاظ القرآن أن وضوحها مبتدأ منه اذ يجوز كونها مدلولة لغيره أيضا ومبتدأ وضوحها منه فلم أنه يصح هذا الوجه على كل من الاحتمالين لا على الاول فقط لكن مع كون اللوامع مستعارة للمعاني كما أثرنا اليه في بيان المعنى وأما على بقائها على حقيقتها فلا يصح كما هو ظاهر سواء جعلت المطالع مستعارة لألفاظ القرآن أم أقيمت على حقيقتها اذ المعنى حينئذ باللوامع المبتدأة من ألفاظ القرآن أو من القرآن الشبيه بالمطالع ويحتمل أن مراده بالاحتمال الاول الاحتمال الاول السابق في اللوامع وهو كونها مستعارة للمعاني سواء أبقى التبيان على مصدرية أو جعل بمعنى اسم المفعول والمعنى عليهما كما علمت والاحتمال الثاني فيها هو ابقاؤها على حقيقتها وقد علمت وجه عدم صحة هذا الوجه عليه وعلى هذا الاحتمال أعني كون المراد الاحتمال الاول في اللوامع كان المناسب للمحشى أن يقول ويصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلوامع على الاحتمال الاول فيها فن ابتداءية ليندفع الابهام (قوله نثيت فيه أي كررت) هذا ظاهر بالنسبة لغير السور إلا أن يقال المراد نوع لسور لا شخصها لانه لم يكرر قاله بعض مشايخنا فالمراد نثيت ولو باعتبار النوع (قوله جمع مثني) أي قياسا بدليل ما بعده (قوله على غير قياس) أي لان قياس جمع مثني بالتضعيف مثنيات قاله بعض المشايخ وذلك لان ما كان مضعف العين من الاوصاف لا يكسر استغناء بتصحيحه عن تكسيره الامفعلا الخاص بالثبوت المضموم الميم مع كسر العين مشددة فانه يكسر ولا يجوز تصحيحه نحو مكعب من كعبت الجارية نهدي نديها ومثل المستثنى منه الخامس الأصول والصفات الآتية على وزن مفعول

من مطالع المثاني

الشمس لان مناهيدو المعالي ففيه استعارة تصريحية والاضافة من اضافة الاجزاء الى الكل ويحتمل أن لا استعارة وأن الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه وعلى نسخة المباني بالوحدة فالمطالع استعارة للركبات أو الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه (قوله ونصلي) لعله لم يأت بالسلام خطأ اكتفاء بآتيانه له لفظ الاندفاع الكراهية بجمعهما لفظا قال الشوري عشي التحرير وجمع بين الصلاة والسلام لنقل النووي عن العلماء كراهة افراد أحد هما عن الآخر أي لفظا لا خطا خلافا لمن هم قبل والافراد انما يتحقق اذا اختلف المجلس أو الكتاب أي بناء على التعميم (قوله دلائل اعجازه) الاضافة لمجرد الملازمة إذا الأولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل التي هي المعجزات الصديق لانه المقصود من الاثبات بها لكن لما كانت ملازمة لا عجزا لخلق أي اثبات عجزهم عن الاثبات بمنها ودلت على الصديق بواسطة أي الاعجاز اضيفت اليه وقوله بأسرار البلاغة أي الاسرار الواجبة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الأمور التي يقتضيها الحال كالتأكيده عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتي وسماها أسرار لانها لا يعرفها الا

أو مفعولة والمزيد أولها ميم مضمومة لإامفعلا يسكون الفاء وكسر العين الخاص بالمؤنث كقطر للظبية معها طفلهما وكذا الناقبة يجمع على مطافل ومطافيل فانه مثل المستثنى هذا واغناء التصحيح عن التكسير حيث يمكن التصحيح والاستغنى بغيره فتقول عندي عدة كذا من السفر جل فعم ان نحو مداع ومخاخر ومناقذ في جمع مستدع ومختار ومنقاد مما مثل به الاثمنوني سماعي وان أوهم كلامه خلاف ذلك فان ثبت أن ذلك لم يسمع أحيب عنه بأن المثال لا نشأ طبعته وأما جرابه من أجاب عنه بان محل المنع اذا صغرت على لفظها فمحل نظر وقد قال الدماميني بعد قول التسهيل وينفي غالبا التصحيح عن تكسير الخامس ويقولون على استكراهه فرأى قد بر (قوله ففيه استعارة تصريحية) أي تبعية شبيه بدو المعاني من ألفاظ القرآن بمعنى طلوع الشمس واستعار اسم المشبه به للمشبه واشتق منه مطالع بمعنى ألفاظ هي محل لب دو المعاني (قوله فالمطالع استعارة للركبات) أي لا بقيد كونها مركبات القرآن ويحتمل جعل الاضافة للعهد أي المطالع الكاملة المعهودة وهي مركبات القرآن والمباني هي المفردات التي يبنى منها الكلام (قوله اكتفاء بآتيانه له الخ) أي مع اثباته الصلاة لفظا كما هو ظاهر كتابته لها فلا اشكال في قوله لان دفاع الكراهة الخ (قوله قبل والافراد الخ) هذا اشارة لجواب آخر وهو أنه لم يفرق في الخط لآتيانه بالسلام قبل قول المصنف الحمد لله (قوله الاضافة لمجرد الملازمة) أي ان الشارح انما أضاف دلائل الى الاعجاز لاعتباره ملازمتها له لا لاعتباره دلالتها عليه وان كانت دلالتها عليه متحققة اذ يلزم من وجود المعجزات اعجازهم ووجود المزموم بدل على وجود اللازم ولا يتبادر من اضافة دلائل لما يصلح مدلوله الا اضافة الدال للدلول وقوله إذا الأولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل الخ استدلال على أن الشارح انما أضافها اليه لاعتباره ملازمتها له لا لاعتباره دلالتها عليه ومحصله أن اعتباره لذلك بعيد لان الأولى والأحق بان تعتبر مدلوليته لها هو الصديق لان المقصود من الاثبات بها افادته دون افادة الاعجاز وبكون الكلام فيها اعتبره الشارح بندفع ما يقال كون الأولى هو ما ذكره لا ينافي تحقق دلالة الدلائل على الاعجاز فلا ينافي كون اضافتها اليه اضافة الدال الى المدلول (قوله لكن لما كانت الخ) استدراك لدفع ما يذهبهم من قوله لانه المقصود الخ من أنه لا وجه لاعتبار

ونصلي على نبيك محمد
المؤيد دلائل اعجازه
بأسرار البلاغة وعلى آله
وأصحابه

أربابها تشبهها لها بالسربين الاثنين لا يعرفه الا معاني طريق الاستعارة المصروفة فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر مثلاً فامعنى كونه مؤيداً بأسرار البلاغة قلت المعجزات يؤيد بعضها بعضها فالتأييد ثابت لهذا الاعتبار أى بواسطة تأييدها للقرآن المؤيد لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشيء مؤيد لذلك الشيء هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذلك ان جعلناها للمعهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية فقط وأمارات الاعجاز في القرآن وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيب والأساليب العجيبة وغيرهما لكن أقواها كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار تأمل (قوله المحرزين قصبات السبق) القصبات

الشارح ملا بستها للاعجاز والاضافة اليه لأجلها وعدم اعتباره دلالتها على الصدق والاضافة اليه لأجلها ومحصل الدفع أنه لما كانت ملا بستها للاعجاز من حيث دلالتها على الصدق بواسطة كانت تلك الملا بسة هي الأصل في الدلالة على الصدق فاعتبرها فكأنه قال لكن لما كانت ملا بستها للاعجاز من حيث انه الواسطة في دلالتها على الصدق كانت أصلاً لتلك الدلالة فاعتبرها دون الدلالة فلا يقال لا محل لهذا الاستدراك اذ لا يتوهم بمقابلته عدم الملا بسة للاعجاز وعدم صحة الاضافة اليه فكان عليه أن يقول بدل هذا الاستدراك ووجه ملا بستها لاعجازه الخلق أى اظهار عجزهم عن الاتيان بمثليها انها دلت على الصدق بواسطة فتدبر (قوله انشقاق القمر مثلاً) أدخل مثلاً نحو سعى الشجر (قوله فالتأييد ثابت له الخ) أى فالتأييد بأسرار البلاغة ثابت لانشقاق القمر باعتبار كون المعجزات يؤيد بعضها بعضاً ولما كان هذا الاعتبار بمجرد لا يفيد قال أى بواسطة تأييدها للقرآن أى تأييد الاسرار له ووجه تأييدها له انها تكسبه جهة اعجاز أخرى غير ماله بقطع النظر عنها فانه معجز لما فيه من كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار ومن الاخبار بالغيب وغير ذلك فكل جهة من جهات اعجازه تقوى بقيةها وسبب الجهة بعدم قويا لبقية الجهات من حيث انه نشأ عنه ما يقويها (قوله السور القرآنية) أى وما يساويها في الاعجاز وهو ثلاث آيات فأكثر فالمراد القرآن كلاً أو بعضها سورة أو غير سورة بشرط كونه ثلاث آيات فأكثر بخلاف الآية والآيتين فان كلامهما ليس معجزاً على التحقيق (قوله وأمارات الاعجاز) المناسب لقول الشارح المؤيد دلائل اعجازه أن يقول ومؤيد دلائل الاعجاز قاله بعض مشايخنا وقد يقال ما صنعه المحشى هو المناسب اذ معناه أن الامور المثبتة للاعجاز كثيرة من الاخبار بالغيب والأساليب العجيبة وأسرار البلاغة وغير ذلك وأما القرآن بقطع النظر عن هذه الامور أعني الاخبار بالغيب الخ فليس معجزاً الماعلمت من أن اعجازه انما حصل بواسطة هذه الامور فجعل البعض مثبتاً للاعجاز وهو غير الاسرار والبعض الآخر وهو الاسرار مقويا لقوته عن غيره وأما لو قال ومؤيد دلائل الاعجاز لا يقتضى أن السور القرآنية دلائل اعجاز بقطع النظر عن هذه الامور وان هذه الامور مؤيدة قرره شيخنا والوجه أن يقال ان قوله وأمارات الاعجاز في القرآن الخ يصح أن يكون مرتبطاً بقوله أى بواسطة تأييدها للقرآن لدفع ما يقال أمارات اعجاز القرآن أى جهات اعجازه الكائنة فيه الدالة على الصدق كثيرة فوجه اعتبار الشارح أسرار البلاغة الذى هو في المعنى اعتبار كمال البلاغة مقويا للمعجزات كلها وعدم اعتباره الاخبار بالغيب أو نحوه مقويا لها ومحصل الدفع أن كمال البلاغة أقوى تلك الجهات فناسب اعتباره مقويا لجميع المعجزات اشارة

المحرزين قصبات السبق

جمع قصبة وهي سهم صغير تفرسه الفرسان في آخر الميدان ليأخذه من سبق إليه أولا في الكلام
استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والأصحاب في حوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند
المحاورة بهيئة الفرسان في أحرازهم قصب السبق في ميدان الخيل عند المسابقة أو استعارة مفردة
مصرحة في قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدالة على علو مرتبتهم في الفصاحة
والبراعة بقصب السبق والمضمار ترشيح أو إمكانية في الآل والأصحاب بأن شبههم بفرسان الميدان
وأحراز قصب السبق تخييل والمضمار ترشيح والفصاحة والبراعة على كل شجر يذو ويصح جعل المضمار

الى كمال قوته ويصح أن يكون مر تبطابرة الشارح لدفع ما يقال أمارات اعجازه صلى الله عليه
وسلم للخلق أى مؤيدات دلائل اعجازه لهم أى التي يؤيد كل واحدة منها دلائل اعجازه لهم الكائنة
تلك المؤيدات في القرآن التي هي جهات اعجاز القرآن الدالة على صدقه صلى الله عليه وسلم كثيرة
فاوجه اعتبار الشارح أسرار البلاغة الخ والجواب كما علمت وعلى هذا كان الأولى أن يقول
ومؤيدات دلائل اعجازه للخلق في القرآن الخ فتدبر (قوله وهي سهم صغير الخ) المناسب رمح
صغير لان السهم في المادة يكون صغيرا عن الرمح فاذا كان صغيرا عن عادته لا يمكن جعله علامة
للمناضلة قاله بعض مشايخنا ولا يخفى ضعفه (قوله أولا) ان كان ظرفا ليأخذه معلوم من قوله
سبق وان كان ظرفا لسبق فهو مفعول عنه وقد يقال هو ظرف ليأخذ ولا علم لانه لا يلزم من كونه
سابقا أن يأخذه فضلا عن أخذه له أولا فأتى به للاحتراز عن الثاني ان كانت المسابقة بين ثلاثة
فأكثر قاله بعض مشايخنا ولا يخفى عليك صحة جعله ظرفا لسبق أيضا ولا اغناء ان كانت المسابقة
بين ثلاثة فأكثر فهو حينئذ احتراز عن السبق الإضافي (قوله في الكلام استعارة الخ) تفريع
على معلوم وهو كون المقام دالا على عدم ارادة نبي من ذلك هنا وصدر مما فرعه بالتمثيلية لكونها
لاولى ادهى محط رجال البلغاء لا يعدلون عنها شئ أمكنت (قوله شبه هيئة الآل والأصحاب الخ)
الآل والأصحاب بمنزلة أعظم الفرسان ومما كانهم بمنزلة الخيل الجياد وحوزهم أعلى مراتب الفصاحة
والبراعة في الكلام بأن يأثروا بديع العبارات عند المحاورة بمنزلة حوز أعظم الفرسان قصب
السبق عند المسابقة والمقام الذي تستعمل الملكات فيه اللاتيان بما يناسبه من العبارات بمنزلة
المضمار الذي تستعمل الخيل فيه اللاتيان بقصب السبق هذا هو المناسب ومنه تعلم أن الفصاحة في
كلامه هي فصاحة الكلام وان البراعة فيه بمعنى الحدث بخلافهما في كلام الشارح فان المراد من
الفصاحة فيه فصاحة لم تكلم التي هي الملكة والمراد من البراعة فيه الملكة التي يقتدر بها عليها على
المتبادر من اضافته المضمار اليهما وتعلم أنه لا يقال قوله في حوزهم أعلى مراتب الخ الأظهر في
حوزهم العبارات الدالة على علو مرتبتهم عند محاورةهم ملكة الفصاحة والبراعة في العبارات
الدالة على المراد لأن العبارة الدالة على علو مرتبتهم في مقابلة القصب والفوقان في مقابلة السبق
والعبارات الدالة على المراد التي هي محل لجولان الفصاحة والبراعة في مقابلة الميدان والفصاحة
التي هي ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والبراعة المراد بها ملكة الفوقان في مقابلة
الخيل ومراعاة هذا أنسب بالمعنى وان كان التشبيه تشبيه مركب لا نظير فيه للفردات على حدتها
(قوله في قصب السبق) يفيد أن عبارة الشارح قصب بهذا اللفظ وصدر القول يفيد أنها قصبات
وهما تختان (قوله على كل) أى من الأوجه الثلاثة (قوله ويصح جعل المضمار الخ) عدل عن

استعارة تصريحية في المقام واجراء الاستعارة المكنية في الفصاحة والبراعة بتشبيههما في النفس بالخيل الجياد وكتب أيضا قوله المحرزين صفة للآل والأصحاب معا وقوله فصبات السبق أى القصات الدالة على السبق أى الدال احرازها عليه (قوله في مضمار) أى ميدان (قوله والبراعة) في القاموس برع وثلاث براعة وبر وعافق أصحابه في العلم وغيره أو تم في كل فضيلة وجال فهو بارع وهى بارعة وبرع صاحبه غلبه اهـ (قوله فيقول) فيه التفات (قوله الفقير) فاعيل بمعنى المفتقر فهو مما لا يستوى فيه المذكر والمؤنث لان استواءهما في فاعيل بمعنى مفعول كقتيل وجرح وكتب أيضا قوله للفقير أى الى الله حذف المفتقر اليه فيه ايدانا بالعموم (قوله الغنى) بالجر صفة لله وبالرفع صفة للفقير أى الغنى عما سواه تعالى والأول المنبادر (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تعدى بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها يعدى بالباء قال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه كما في الكشف كما يعدى بنفسه قال الله تعالى أياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشهار تضمينا نحو يا أو بيانيا فعداه بالباء أو معنى التسمية تضمينا بيانيا لانحويا لان الدعاء بمعناها وضعوا على فرض عدم التضمن تجعل الباء زائدة للتأكيد للتقوية فاندفع مانع من السارح أن الأولى لسعد باللام الموجه بأن الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى الى مفعوله

في مضمار الفصاحة
والبراعة ~~و~~ وبعد
فيقول الفقير الى الله الغنى
مسعود بن عمر المدهو
بسعد

السياق هنا اشارة الى أنه لا بد من أحد الاحتمالات المتقدمة أو نحوه بأن يجعل قوله المحرزين قصات السبق مجازا عن الفوقان فيما يلائم المقام من البلاغة وأما ما ذكرهنا فالمكنية تجري مع أى احتمال حتى التمثيلية لان الفصاحة والبراعة ليستا من التركيب الذى يدل على الهيئة المشبهة والتصريحية تجري مع غير التمثيلية ان جعل المضمار من جملة المركب المستعار اذ عند استعارته للمقام لا يكون مما يدل على الهيئة المشبهة بها فان جعل خارجا عنه جرت معها أيضا فقوله قبل والمضمار ترشيح أى باق على معناه وكذا قوله تجريد (قوله صفة للآل والأصحاب معا) يقتضى أن الكلام فى آلهم فصحاء فان أردت التعميم المناسب لمقام الدعاء جعلت الصفة للأصحاب (قوله في القاموس برع) أى بالفتح لان عادة صاحب القاموس ارادة فتح الوسط عند الاطلاق وهنا أطلق أولا فعمل أن مراده الفتح على عادته قاله بعض مشايخنا (قوله وبرع صاحبه الخ) فهو بهذا المعنى متعدي بخلافه فيما سبق (قوله فيه التفات) أى فيه من حيث فاعله التفات وهو التعبير عن معنى بطريق من من التكلم أو الخطاب أو الغيبة بعد التعبير عنه بآخر منها وتوسط بذلك الى تلوين الخطاب فان ذلك أنشط للسامع والى الوصف بالعبودية الذى هو أشرف الاوصاف مع الاختصار وعدم إيهام اللفظ في نفسه كونه عبدا فى حال دون حال (قوله بالجر صفة لله الخ) وفي كلامه الطباق وهو الجمع بين معنيين متقابلين (قوله وكما أن التسمية) الكافى لجرد التنظير وقوله كذلك تأكيد لقوله كما أن التسمية الخ (قوله أياما تدعوا) أيام مفعول ثان مقدم والمفعول الاول محذوف أى ندعوه (قوله وعلى فرض عدم تعديته بالباء) أى بتأويل الآية السابقة باطلبوا منه متوسلين بها فيخرج عما نحن فيه أعنى الدعاء بمعنى التسمية اهـ شيخنا أو ان الدعاء فيها بمعنى النداء لا بمعنى التسمية كما فى الحنفى (قوله يكون ضمن الدعاء معنى الاشهار) قد يقال اذا كانت مراعاة التسمية التى هى معنى الدعاء أصالة غير مصححة لتعدى الدعاء بالباء فمراعاة الاشهار الذى معناه

بنفسه والشائع زيادته للتقوية اللام لا الباء على أن الباء ترد للتقوية قليلا كما نقل عن الكافي
ويقتضيه التعبير بالشيوع في اللام فتدبر وكتب أيضا قوله المدعو بسعد تبرأ منه مع أنه لم يشتهر إلا
به دفعا للخدمة عن نفسه وحذف المضاف اليه من اللقب الذي هو سعد الدين لجواز ذلك اختصارا
للعلم به بواسطة الشهرة ومثله قولهم في عصام الدين العصام (قوله التفتازاني) بالجرتبعا لسعد
وبالرفع تبعا لمسعود وهو أولى نسبة إلى تفتازان بلد بخراسان ولد سنة اثنى عشرة وسبع مائة
وتوفي سنة احدى وتسعين وسبع مائة أخذ عن القطب والعبد بسمرقند وكان شافعي المذهب وعن
نص على ذلك السيوطي في تاريخه الذي ذكر فيه علماء العربية (قوله هدا الله سواء الطريق)
آثره على إلى سواء الطريق أو لسواء الطريق ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت أي إلى المفعول
الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال واذا وصلت بحرف الجر من اللام أو إلى يراد بها معنى الدلالة

على سبيل التضمن أولى إلا أن يقال الاشهر أقوى من التسمية من حيث انه لا يعدي إلا بالباء
بخلافها أو المانع من تعديتها بمعنى التسمية السماع أو ان فرض عدم تعديتها بالباء مجرد فرض
جدي بلا موجب ولا وجه فيرد على المانع بالتضمن الذي يسلمه ولا سبيل عن وجه امتناعه من
الاول وتسليمه للثاني ولا يخفى ما في الجوابين الاولين وأظهر من الثالث ان يقال من المقرر ان
اللفظ يتعدى تعدي ماضن هو معناه وان كان لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظ ان يتعدى تعديته كما
في مسئلتنا على ما هو الفرض من عدم تعدي الدعاء بالحرف مع تعدي التسمية به فمسئلة التضمن
مستثناة من ذلك ووجه كون اللفظ يتعدى تعدي ماضن هو معناه ان اللفظ لدى المعنى المضمن
عارية فليكن استعماله عنده كاستعمال لفظه وأيضا المعتبر في التعدي وعدمه اللفظ لا المعنى
والتضمن فيه اعتبار لفظ آخر لانه اشتراب كلمة معنى كلمة أخرى فالمعنى المضمن معتبر فيه نسبه إلى
لفظه فكأنه لفظ به فظهر الفرق بين تضمن الدعاء معنى الاشهر وبين مجرد مراعاة التسمية فافهم
(قوله والشائع زيادته للتقوية اللام) فيه أن اللام انما تزداد للتقوية في المفعول الاول لا الثاني فلا يقال
زيد معط عمر الدرهم اه دسوقي لكن في الامير على المعنى ما يتعدى لمفعولين لا يقوى باللام
ومحل ذلك اذا كان المفعولان مذكورين مقدمين أو مؤخرين عن العامل كما يفيد قول ابن مالك
في تعليل منع ذلك لان اللام اما أن تزداد فيهما فيلزم تعدي عامل واحد بحرفي جرم متحدين واما أن
تزداد في أحدهما فيلزمه الترجيح بلا مرجح فان كان أحدهما محذوف فان اللام تدخل على المذكور
لأن المحذوف حينئذ قطع النظر عنه سواء تزلت العامل بالنظر للمحذوف منزلة اللازم أولا وكذا اذا
تقدم أحدهما دخلت عليه اللام لان العامل في المتقدم أضعف أو نائب أحدهما عن الفاعل نحو زيد
مفاد ما لا دخلت على المنصوب لان طلبه المرفوع أقوى فتدبر اه وقوله اذا كان المفعولان الخ
أي ولم ينب أحدهما عن الفاعل كما استفيد مما بعد وحينئذ لا مانع من زيادة اللام هنا للتقوية (قوله
على ان الباء ترد الخ) كأنه حمل الأولوية على الوجوب والافلا محل لهذا لأنه لا بدفعها ثم لا وجه
للتأويل بلا داع وبناء الاعتراض عليه فلا محل له بوجه (قوله وهو أولى) أي لا احتياج الاول إلى
تكلف اذ المقصود من سعد لفظه وهو لا يوصف بالتفتازاني الابتكاف ولا يهامه أن التفتازاني من
جمله الاسم وليس كذلك (قوله بخراسان) بضم المعجمة بلاد (قوله يراد بها معنى الايصال) أي
بالدلالة فهي الدلالة الموصلة نسا اه شيخنا (قوله يراد بها معنى الدلالة) أي مطلقا وصلت أو لم

التفتازاني هدا الله
سواء الطريق

قال الله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك لن تهدي الى صراط مستقيم اه جري وهكذا في الخطائي وبقولنا أى الى المفعول الثانى بطل نقض بعضهم بقوله تعالى وأما عود فهديناهم نعم يعكز على ذلك ما فى المصباح من أن لغة الحجازيين تعديتها الى الثانى بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالى أو اللام الآن يدعى أنها عند الحجازيين بمعنى الايصال وعند غيرهم بمعنى الدلالة ولا يخفى بعده ويعكز عليه أيضا قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وكتب أيضا قوله سواء الطريق أى الطريق سواء أى السوى أى المستقيم أو السواء من الطريق والمراد به الدليل على طريق الاستعارة المصروفة ولذا عطف على الهداية اليه نتيجتها فقال وأذاقه حلاوة التحقيق هذا هو الأنسب وان صح غيره (قوله وأذاقه حلاوة التحقيق) فى التحقيق استعارة بالكناية والحلاوة تخييل والاذافة ترشح أو مصروفة فى الحلاوة والاذافة ترشح وفى التعبير بالاذافة إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المرام لا ينال جميعه انما يصل الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه (قوله فها مضى) أتى به وان استفيد من شرحه الذى هو فعل ماض تأكيذا لدفع توهم التجوز فى شرحه

توصل اه شيخنا (قوله بطل الخ) أى لأنها انما تعدت بالنفس الى الاول وأما الثانى المحذوف فمعه حرف الجر تقديره للحق أو الى الحق ولك أن تقول على تسليم انها تعدت الى الثانى هنا بنفسها يصح حملها على الايصال أى وأما عود فأوصلناهم بالفعل للحق وآمنوا الا أنهم ارتدوا بعد ذلك فاستجابهم العمى كناية عن الارتداد بعد حصول الايمان ولا دلالة لسابق الآية ولا للاحقق اعلى انهم لم يؤمنوا أصلا ولم يحصل لهم الهداية كما قاله الخياطى فعليك بمواد العقائد عند قول النسفى والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء (قوله نعم يعكز الخ) أى لان اللغتين الهداية فيهما عامة فى الدلالة الموصلة وغيرها فينافى أن التعدية بالنفس نص فى الايصال اه شيخنا (قوله الآن يدعى الخ) لا يبعد بعده ان يدعى أن الاكثر فى لغة الحجازيين افادة معنى الايصال نصا والأكثر فى لغة غيرهم افادة غير ذلك فيحمل قوله لغة الحجازيين الخ على بيان الاكثر فى اللغتين (قوله ويعكز عليه أيضا الخ) لان المطلوب فى الآية هو الايصال لا مجرد الدلالة وقد يقال لا يعكز ذلك اذ لم ندع فى التعدية بالحرف أنها نص فى عدم الايصال بل نحتمله والا يصال غايته انها فى الآية محمولة على أحد الفردين اقرينة والآية من باب التهمك اذا الهداية انما تتعلق بالمرغوب فيه فكانهم لما كانوا فى الدنيا يعملون ما يستحق به صاحب الجحيم وما يوجب دخوله كانوا بمنزلة من يتطلبها ليدخلها ويريد أن يذله أحد عليها فبكتهم على ذلك وفى أبى السعود والهداية دلالة بلطف على ما يوصل الى البغية ولذلك اختصت بالخير وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وارد على نهج التهمك والاصل تعديته بالى واللام كما فى قوله تعالى قل هل من شركائكم من يهدي الى الحق قل الله يهدي للحق فعومل معاملة اختار فى قوله تعالى واختار موسى قومه وعليه قوله تعالى لنهدينهم سبلنا اه على انه لو سلم ان التعدية بالحرف نص فى عدم الايصال فقد علمت أن الآية واردة على نهج التهمك فافهم (قوله والمراد به) أى الطريق وكذا الضمير فى اليه (قوله وان صح غيره) وهو ان المراد بالطريق مطلق ما يوصل المقصود آخرى أو دنيا (قوله وان استفيد) لكن لا على سبيل الجزم كما هو ظاهر ولذلك احتيج لدفع توهم معنى شرح (قوله لدفع توهم التجوز الخ) أى ابتداء والا فيدفعه قوله بعد ثم رأيت الكثير الخ ولا يخفى أن توهم التجوز لا يتوقف على وجود القرينة

وأذاقه حلاوة التحقيق
شرحت فيها مضى

الى معنى أشرح أو المراد في زمن هـ، خال من الكدر والغم أي بخلاف هذا الزمن الذي سألوني فيه
اختصار ذلك الشرح وربما يشرح هذا قوله بعد فانتصبت لشرح الكتاب ثانيا إلى أن قال مع جود
الخ ووجه أيضا بأن لفظة في الماضي تشعر بالبعد في فهم منها بعد زمن تأليف المطول والمضى المفهوم
من شرحت أعم من البعيد والقريب ويؤيد هذا التوجيه التعبير بـثم في قوله ثم رأيت الخ (قوله
تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب بجامع دمشق اه بطول (قوله
وأغنيته) الضمير فيه وفي معانيه وفي أستاذه راجع لتلخيص المفتاح وباقي الضمائر راجعة للشرح
واتسكل في ذلك وإن كان فيه تشبیه على ظهور المعنى هذا هو القريب الظاهر ويجوز على بعد

الممانعة بل توهمه لا يكون الا عند عدم الوقوف على قرينة مانعة فلا محل لقول بعض مشايخنا هذا
التوهم لا يقال في هذا المعنى لاشتراط القرينة الممانعة في التجوز عند أهله اه على أن القرينة
الممانعة لا بد منها باتفاق غاية الأمر أن من يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز يكتفي بكونها مانعة من
إرادة الحقيقي وحده ويفرق بين المجاز والكناية بأن إرادة المعنى الحقيقي في الكناية على وجه
التبعية وفي المجاز على وجه القصد بالذات كغير الحقيقي كما ذكره المحشي في البيانية (قوله أو المراد
في زمن هـ، الخ) جرت عادة أهل العرف أنهم إذا ذكروا حصول أمر في الماضي مما يحتاج إلى
صفاء الوقت وفراغ البال مما يكدره وأرادوا الإشارة إلى أنه لا يمنع صفاء الوقت وفراغ البال من
ذلك ووقع على ما ينبغي وإن هذا الزمن مملوء بالغم والكدر مشوش للقلوب لا يليق به مثل ذلك
الأمر ولا ما يقاربه اتبعوا ما يدل على معنى ذلك الأمر بقولهم في الماضي أو في الزمن السابق أو نحو
ذلك فصار مثل هذه العبارة مفهومة بمقتضى العرف الترضي عن الزمن السابق والشككية من الزمن
الحاضر وهم في كل زمان يصنعون ذلك فكون السابق خاليا من الغم والكدر فارغة فيه القلوب
مما يشوشها إنما هو بالاضافة إلى الزمن الحاضر وحينئذ لا يرد أنه في خطبة المطول شكاً من الزمان
فقال وكان يعوقني عن ذلك أي في زمان قد عطلت مشاهدته ومعاينه وسدت مصادره وموارده إلى
أن قال اختلست من أثناء التحصيل فرصا مع ما أنجزت من الزمان غصصا وبما علمت من أن نحو
قوله في الماضي يفهم ذلك بمقتضى العرف ثم ما ذكره المحشي واندفع قول بعض مشايخنا أن قوله فيما
مضى لا يدل على المراد الذي ذكره ولا مناسبة بينهما لأن كون الزمن ماضيا لا يقتضي كونه هينئا
اه ولا ينبغي ما في العبارة حينئذ من التنويه بحسن المطول ومحبته على الوجه الأكمل والاعتذار عما
عساه يقع في هذا الشرح فينبغي غض الطرف عنه فإنه كان في زمن صعب مشوب بالغم والكدر
وسيسر إلى الاعتذار بأوضح مما هنا بقوله فانتصبت الخ ولا ينافي هذا ما سيأتي من مدحه لهذا الشرح
كما لا ينبغي (قوله مع جود الخ) هو محل الشاهد ووجه ترشيحه أن المتبادر أن ذلك في زمن الشرح
دون الزمن السابق فهو طارئ لأصلي وقال بعض مشايخنا أنه غير مبرر لأنه محتمل لكون
الجود المذكور طارئا أو أصليا وعلى احتمال كونه أصليا فلا يشرح المراد المذكور اه ولا ينبغي
بعد هذا الاحتمال من السياق والسباق (قوله تشعر بالبعد) أي عرفا وفي ذلك الاشعار دفع لما يقال
ولم وضعت ذلك الشرح وهو لا يناسب الزمان وأهله وهلا وضعت لهم ما يليق بحالهم وحصل الجواب
أنه كان لا ثقاباً هل ذلك الزمان الماضي (قوله ويؤيد ذلك هذا التوجيه التعبير بـثم الخ) أي لأنها

تلخيص المفتاح وأغنيته

وخفاء العكس في غير ضمير اختصاره أما هو فلشرح قطعاً تأمل (قوله بالاصباح الخ) الاصباح هو الدخول في وقت الصباح والأقرب أن المراد به هنا لازمه وهو الصبح ثم استعبر لشرح الشارح والمصباح استعارة لشرح غيره وإنما أثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح موازنة للفظ المصباح وفي ذلك إيماء إلى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يسم بذلك بل غلبت عليه التسمية بالمطول فتأمل (قوله وأودعته) أي وضعت مجازاً مرسل عن قولهم أودعت فلاناً كذا أي وضعت عنده كذا وأودعته أوشبه شرحه بأمين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية وآثر لفظ أودعته إشارة إلى حسن تلك الغرائب وعزتها عنده لانه يفهم منه أنه ملتفت إليها وملاحظها كما هو شأن من يودع (قوله غرائب نكت) أي نكتنا غرائب والنكت جمع نكتة من نكت في الأرض اذا بحث فيها يعود مثلاً والنكتة في الأصل اسم للقطعة المنكوت فيها ومن لازمها أنها مخالفة لما أحاط بها في الهيئة ثم استعملت لكل خالق لما أحاط به ثم استعيرت للطائف المعاني لمخالفتها لغيرها بزيادة الحسن (قوله سمحت) في التعبير به إشارة إلى أن شأنها أن يتخلل بها فهو يفهم عزتها وحسنها أيضاً واسناد السباح إلى الانتظار مجاز علقى

المطلق التراخي والتباعد وهو المراد هنا (قوله العكس في غير الخ) أي ويكون المراد بالاصباح الوضوح التام وبالمصباح تفسير الغير للشرح بوضع حواش عليه ولما كان كل من الابداع والتوشيح المذكورين موجبا لحسن ذلك الشرح المطول ولا يخفى أن المتن يكتسب في ضمن ذلك الشرح بهما حسنا كانا كأنهما ابداع وتوشيح للتنوير ابداع المعاني المطول في قوله والاقتصار على بيان معانيه ما يلائم الوقت الحاضر من معانيه اذ ما عدا ذلك بمنزلة العدم بالنسبة لهذا الزمن الذي قصرت فيه المهم وعظمت فيه المحن ولا مانع من كشف أستار ما يلائم منه الزمن الحاضر في المختصر واستنار ذلك وعدم وضوحه بالقياس إلى أهل هذا الزمن فلا ينافي أنه في غاية الوضوح بالنسبة لأهل الزمن السابق كما قال وأغنيته بالاصباح عن المصباح (قوله هو الدخول الخ) من جملة معانيه التي وضع لها أيضا الصبح نفسه قال الليث والزجاج الصبح والاصباح واحد وهو أول النهار وقال تعالى فائق الاصباح أي الصبح فلا حاجة لقوله والأقرب أن يراد الخ قاله بعض مشايخنا وفي أبي السعد بعد قوله تعالى فائق الاصباح والاصباح مصدر سمى به الصبح (قوله والأقرب الخ) ويحتمل أنه شبه تأليف المطول بمعنى الاصباح الذي هو الدخول في وقت الصباح وأن المراد بالمصباح خصوص شرح الزوزني المسمى بذلك وقال بعض الأفاضل يصح أن يراد به الكتاب المعروف في اللغة أي وأغنيته بشرح عن مراجعة المصباح لمعرفة الالفاظ اللغوية التي فيه في كلامه تورية اه لكن هذا انما يتم ان كان الشارح متأخرا عن صاحب المصباح المذكور (قوله وفي ذلك إيماء الخ) أي في استعارة لفظ الاصباح لشرحه (قوله أي وضعت) لو قال أي جعلت فيه لكان أولى لان الوضع هنا مجاز أيضا (قوله وآثر لفظ أودعته) أي فاحتاج للمجاز المرسل أو الاستعارة بالكناية (قوله ومن لازمها الخ) فقيده المخالفة خارج عن المعنى الحقيقي فليست علاقة المجاز بعد التقييد والاطلاق (قوله ثم استعملت لكل مخالف الخ) أي ثم أطلقت عن قيدها واستعملت في غير القطعة المنكوت فيها المخالف لما أحاط به لكونه فردا ثم صارت حقيقة عرفية في ذلك المطلق فاستعملت لكل مخالف الخ (قوله ثم استعيرت للطائف المعاني الخ) أو استعملت في ذلك بطريق المجاز المرسل (قوله أيضا) أي كما يفهمه التعبير بأودعت (قوله مجاز علقى)

بالاصباح عن المصباح
وأودعته غرائب نكت
سمحت بها الانتظار

أو على تشبيهها بعافل يسمح على طريق المكنية وهذه السجعة أعنى قوله وأودعته الخ تضمنت مدح الشرح بأشتماله على المعاني اللطيفة الحسنة والتي بعدها تضمنت مدحه بأشتماله على العبارات الرائقة والجل الفائقة ففاد الثانية غير مفاد الأولى وكتب أيضا قوله سمحت بها الانظار أى أنظاري والجمع باعتبار متعلقات النظر والنظر هو الفكر المؤدى الى علم أو ظن والفكر هو حركة النفس في المعقولات (قوله وشحته) أى زينته مجازا مرسل عن الباس الوشاح وهو أديم مرصع بالجواهر تجعله المرأة من خلف بين عاتقها وكشعها ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق المكنية والتوشح تخييل وقوله بلطائف فقر اما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة واما بتركها فلطائف مجرور بالفتحة وفقر صفة كما قاله الجربى أو بدل على الأوفق بالقواعد لأن فقر اسم جامد وكون المبدل منه في نية الطرح أغلبي الفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل فقار الظهر أى سلسلته ثم استعير لحي يصاغ على هيئته يسمى وبالحياسة ثم استعير لنكت الكلام وأحاسنه وهو المراد هنا ويصح أيضا ارادة الحلى هنا فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها أى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة يكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصنعتها وفيه استعارة بالكتابة وتخييل وترشح

وشحته بلطائف فقر
سبكتها يد الافكار

أى بدون مكنية فظهرت المقابلة بقوله أو على تشبيهها الخ (قوله بعافل يسمح) أى بجامع الاستفادة فان الافكار يستفاد بها النتائج والعافل الذى يسمح يستفاد منه العطاء (قوله وهذه السجعة الخ) والسجعة قبلها تضمنت مدحه بشدة ايضا حلى المعاني المتن وكما له فلا يخفى معه مادق منها (قوله أى انظاري) فآل للعهد أو عوض عن المضاف اليه على رأى من يجيزه (قوله والجمع باعتبار متعلقات النظر) هذا لا حاجة اليه إلا لو أريد من النظر الذهن أما على أنه حركة النفس في المعقولات كما قاله بعد فلان تلك الحركة متعددة لا حاجة في جمعها الى تكلف (قوله أى زينته مجازا مرسل عن الباس الخ) لان التزين لازم لالباس الوشاح ويحتمل ان المعنى جعلت فيه لطائف فقر فيكون شبه ذلك الجعل بالباس الوشاح بجامع التزين فى كل (قوله مرصع) أى على (قوله بين عاتقها وكشعها) الكشع ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الأسفل كما أى قريبا والعائق المنكب أى مجتمع رأس الكتف والعضد (قوله ويحتمل أنه شبه الشرح الخ) التخييل كما يجوز أن يكون مستعارا للملائم المشبه يجوز أن يكون مجازا مرسل ففعله أو لا مجازا مرسل أى بدون مكنية فتظهر المقابلة بذلك (قوله من اضافة الصفة للموصوف) أى وشحته بفقر لطائف والفقر بمعنى نكت الكلام وأحاسنه (قوله أو بدل) والمراد منه نكت الكلام وأحاسنه (قوله لان فقر اسم جامد) أى فيحتاج اذا جعل صفة الى تأويل بمحصوله للبلاغة والحسن فى الكلام ان أريد منه نكت الكلام وأحاسنه أو جعله على تقدير حرف التشبيه ان أريد منه الحلى الذى هو الحياسة كما ذكره المحشى فى آخر القولة وأما قول شيخنا مؤول فقر بمشتق كصوغه أو يجعل صفة موطنه لقوله سبكتها يد الافكار ففيه نظر لمن تدبر المعنى فافهم (قوله وكون المبدل منه الخ) دفع لما يقال وصفها بالطف مقصود والمبدل منه فى نية الطرح فلا صحة للابدال هنا (قوله وهى) أى الفقر (قوله لنكت الكلام) أى الكلام الفائق فى الحسن على غيره فابعد تفسيره فى الدسوق انه

فتشبيه الفكر في النفس بالصانع فيه استعارة بالكناية واثبات اليد استعارة تخيلية وذکر السبک
ترشح لان اليد من لوازم المشبه به والسبک من ملائحته اه جري وكتب أيضا قوله الافكار
أى أفكارى والجمع باعتبار متعلقات الفكر (قوله ثم رأيت) ان كانت بصرية كانت جملة
يسألونى حالا أو علمية كانت فى موضع المفعول الثانى والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى
الى المفعولين بنفسه أو بمعنى الاستفهام تعدى الى الثانى بن أو بما فى معناها نحو فاسأل به خيرا ونحو
فان تسألونى بالنساء فأنى * خير بأحوال النساء طيب

ولا يعكر على هذا قوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون لان المعنى يسألونك عن جواب هذا
الاستفهام (قوله من الفضلاء) جمع فضيل ككريم وكرماء حال من الكثير أو صفة (قوله والجم)
من الجوم وهو الكثرة والغفير السائر لكثرة توجه الارض أو ما وراءه من الغفر وهو الستر
والأذ كياء أهل الذكاء وهو كال العقل والخطب محل اطناب فلا يعترض بان هذا بمعنى ما قبله
وقد يمنع بان الجم الغفير أبلغ فى الكثرة من لفظ الكثير والأذ كياء أعم من الفضلاء بناء على
أن المراد بالفضلاء من أنصف بكثرة العلم اه ملوى (قوله صرف الهمة) بفتح الهاء وكسرها
لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عاليا فى عليه
وان كان دنيا فى دنية وفى كلامه استعارة مكنية حيث شبه الهمة بناقية بيد صاحبها زمامها
يصرفها به الى أى جهة يريد والصرف تخيل (قوله نحو اختصاره) أى جهته أى الى جهته
والمراد بها هنا تعاطيه فنحو استعارة مصرحة أو شبه الاختصار بمقصد ذى جهة على طريق المكنية
واثبات النحو تخيل (قوله والاقتصار الخ) أى به إشارة الى أنه ليس المراد بالاختصار المسؤل
الاتيان بجميع مسائل المطول فى ألفاظ قليلة بل المراد به الاقتصار على بيان معانيه وحذف ما زاد
فهو تفسير للاختصار (قوله على بيان معانيه) المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى بمعنى بين
على بيان معانيه

ثم رأيت كثيرا من الفضلاء
والجم الغفير من الأذ كياء
يسألونى صرف الهمة
نحو اختصاره والاقتصار
على بيان معانيه

استعبر هنا للكلام المسجع لكن الظاهر أنه لم يرد هنا خصوص المسجع (قوله فتشبيه الفكر الخ)
وكذا تشبيه اللطائف بالذهب المسبوك وسبک اليد تخيل (قوله أو علمية) هذا بعيد من كلامه بعداذ
عليه يكون المراد من قوله يسألونى الاستقبال لا الحال ولا المضى والا فلا حاجة لقوله رأيت الذى
هو بمعنى علمت وهذا غير المتبادر مما بعد نعم ان حمل السؤال على السؤال بالواسطة لا بالمشافهة فلا
بعد (قوله نحو فاسأل به خيرا) أى فالباء بمعنى عن متعلقة بأسأل لا على حالها متعلقة بخيرا (قوله
فان تسألونى بالنساء الخ) بعده

إذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له فى وصلهن نصيب

(قوله لان المعنى الخ) إشارة الى أنه فى المعنى متعد الى المفعول الثانى بن وأما فى اللفظ فلا عمل له
فيه حتى يتعدى له بنفسه أو بالحرف لكونه متعلقا عنه بالاستفهام (قوله جمع فضيل) وهو من
اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحا أو علما أو غير ذلك وسأنى صحة أن يراد بها هنا كثرة العلم (قوله
من الجوم الخ) أى فالجم بمعنى الكثير (قوله أبلغ فى الكثرة) أى للتصريح فيه بلازم شدة
الكثرة فان ذلك يشعر بشدها جدا (قوله أعم من الفضلاء) اذ كثيرا ما يكون الشخص كامل
العقل وليس بكثير العلم (قوله الارادة) مثله فى السوقى لكن ذكر فيما يأتى أنها لغة الارادة
مع التصميم (قوله والصرف تخيل) أى باق على معناه أو مستعار للتوجيه (قوله والمراد بها) أى
الجهة (قوله فهو تفسير للاختصار) أى تفسير مراد (قوله المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى)

على ما في القاموس حيث قال بان بياننا انضح فهو بان وجمعه أبناء وبنته بالكسر بينته وتبينته وأبنته واستنبته أو ضخته وعرفته فبان وبين وتبين وأبان واستبان كلها لازمة متعدية والتبيان ويفتح مصدر شاذ اه وفي المصباح ان بان الثلاثي لا يكون متعديا فتدبر وكتب أيضا قوله على بيان أي تبين (قوله وكشف أستاره) فيه استعارة بالكناية وتخييل وترشيع أو مصرحة بتشبيهه الخفاء والغموض بالاستار ويحتمل أن تكون الاستار بمعنى المستورات (قوله لما شاهدوا) متعلق بيسألونني أي علموا علما كالمشاهدة وما موصول اسمي أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها في الاثبات وكتب أيضا قوله لما شاهدوا الخ انما كان التقاصر والتقاعد عماد كثر والتقليب والمداولة كورين علة لطلب اختصاره لان في اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقع المنتحلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيترك كون الانتهاج والمسح لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس إياهم (قوله من أن المحصلين) وغيرهم بالاولى والمراد المحصلون لغو بذلك الشرح أو من

أي فان الاقتصار انما هو على بعض ما يفعله وهو بيان المعاني لا ظهورها الابتكاف (قوله على ما في القاموس) سيد كرم مقابله عن المصباح (قوله فهو بان) الذي في نسخ القاموس المطبوعة فهو بين وفي المصباح بان الأمر بين فهو بين وجاء بان على الأصل (قوله وجمعه أبناء) هو غير قياسي اذ أفعلاء لا ينقاس الا في المعدل اللام كنبى أو المضعف كعفيف (قوله فبان وبين الخ) أشار بذلك الى بيان اللزوم من كل فبان راجع لبنته وبين راجع لبينته وهكذا ففرع لازم كل متعد عليه فليس قوله فبان الخ مبتدأ خبره كالم لازمة الخ وقال شيخنا ان قوله فبان الخ مبتدأ خبره كلها لازمة الخ لانه لا يصح أن يكون فبان الخ إشارة للمطاوع لانه لا يظهر في بين نعم اللزوم ليس مأخوذا من كلامه في جميعها بل في بان فقط الآن يقال في كلام القاموس قبل ذلك ما يدل على اللزوم في الباقي وان لم ينقله عنه المحشى اه لكن راجعت القاموس فلم أجد فيه ما يدل على اللزوم في الباقي قبل ذلك (قوله أي تبين) انما فسر بذلك لان التبيين أشهر من البيان في التعدى (قوله فيه استعارة بالكناية الخ) أي حيث شبه التلخيص المدلول عليه بالضمير بعروس واثبات الاستار تخييل والكشف ترشيع (قوله ويحتمل أن يكون الاستار الخ) فالمكنية بتشبيهه معانيه بالعراس (قوله أي علموا علما كالمشاهدة) أي ان ادراكهم تقاصرهم المحصلين وتقاعد عزائمهم وتقليب المنتحلين أحداق الانتهاج ومدى أعناق المسح ادراك قوى كأنه مشاهد لهذه الأمور بالبصر (قوله وما موصول اسمي الخ) ويجوز قراءة ملأ بالتشديد فتكون من زائدة على رأى من يجوز زيادتها في الاثبات ويفهم تعليل السؤال ضمنا (قوله المداولة كورين) لغو المداولة كوران أو المداولة كورات (قوله لان في اختصاره نفع المتقاصرين الخ) وان كان المختصر الذي يأتي به لا تستحسنه الطبائع بأسرها ولا تقبله الاسماع عن آخرها إذ من لا يستحسنه طبعه ولا يقبله سمعه مع شدة حسنه نادر أو باقيل ولا عبرة لنادر ولا بالقليل فالمراد نفع أغلب المتقاصرين وقع المنتحلين باستغناء أغلب الناس عن مصنوعاتهم (قوله وغيرهم) أي المبتدئون (قوله والمراد الخ) أي وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فانه قد ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتقاصرهم فيه تناف (قوله أو من

وكشف أستاره لما شاهدوا
من أن المحصلين قد

شأنهم التحصيل (قوله تقاصرت) ما تفيد صيغة التفاعل من التعمى والتكف غير مراد بل المراد قصرت ومثله يقال في قوله الآتى وتقاعدت وذكر بعضهم أن تفاعل يأتى للبالغة وانها هنا كذلك أى قصرت قصوراً تاماً واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والقعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الانحصاص (قوله عن استطلاع طوالع أنواره) السين والتاء اما للطلب أى طلب طلوعها أى ظهورها أو زائدتان لتحسين اللفظ والاضافة فى طوالع أنواره من اضافة الصفة الى الموصوف والمراد بانوار الشرح علومه استعار لها لفظ الانوار استعارة نصر بجهة والطوالع ترشيح ويصح كون الطوالع استعارة لمعانى الشرح والأنوار استعارة لالفاظه أى عن استخراج معانى ألفاظه فالاضافة من اضافة المدلول للدال وكون علومه أو معانيه طوالع بالنسبة الى الشارح أما بالنسبة اليهم وفى غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع أو المراد بكونها طوالع ان استفادتها منه سهلة تخلوه عن التعقيد فاندفع الاعتراض بلزوم طلب تحصيل الحاصل وهو عبث على كون السين والتاء للطلب وتحصيله وهو محال على كونهما زائدتين (قوله عزائهم) جمع عزيمة وهى الارادة على وجه التصميم (قوله عن استكشاف الخ) فى السين والتاء ما هو والاضافة فى خبيات أسرارهم من اضافة الصفة الى الموصوف أى أسرارهم الخبيات وهذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اطناب على

شأنهم التحصيل) فهم أهل له ومريدون له لكن منعهم موانع الدهر (قوله من التعمى والتكف) أى اظهار التلبس بالحدث على خلاف الواقع لانكاف تحصيله (قوله وانها) أى صيغة تفاعل (قوله أى طلب طالعها الملائم لقوله بعد تحصيل الحاصل أن يقول) أى طلب اطلاعها أى اظهارها فان أبيت ان الشخص يطلب من نفسه شيئاً فالمعنى قد تقاصرت همهم عن طلب اطلاع الشارح لها بأن يفهمهم اياها لكونهم ليسوا أهلاً لتلك لعدم قدرتهم على فهمها منه وقد يقال لم يقل أى طلب اطلاعها أى اظهارها لان الاطلاع مصدر اطلع الرباعى فمزته همزة قطع وهمزة الاستطلاع همزة وصل فهو مصدر مبنى على السين والتاء جعلتا للطلب أم لا وليس أصله الاطلاع فزبدنا فيه للطلب أو لجرد تحسين اللفظ على أنه لا يظهر وجه التحسين على هذا بخلاف ما ذكرته اذ عليه لولا السين والتاء لكان هذا المصدر الذى بمعنى الطلوع الذى همزته همزة وصل بهيئته مصدر افعال سواء وجد من المادة كما نحن فيه أم لا كما فى استكشاف ويؤيد ما ذكرته أنه يجرى فى نحو الاستكشاف وخلافه لا يجرى فيه ومن هنا يعلم انه كان على المحشى أن يقول فيما يأتى طلب حصول الحاصل بدل قوله طلب تحصيل الحاصل ويعلم أن الاستحالة ليست بمعنى الاحالة ولا بمعنى طلبها بل بمعنى الامتناع والسين والتاء زائدتان وأبطل بعضهم كونها فيها لطلب الاحالة بانها ليست متعدية فتدبر (قوله أى ظهورها) المناسب أى ادراكها (قوله أو زائدتان) لكن جعلما للطلب أبلغ كما لا يخفى (قوله ان استفادتها منه سهلة الخ) أى من حيث كونها منقحة وهذا لا ينافى أنها فى غاية الدقة وانها معجوز عنها وتقريب ذلك ان قولهم المبدل منه فى نية الطرح بالنظر لعمل العامل فى البديل عبارة باستفادتها المراد بسهولة من حيث خلوها من التعقيد لكن المراد منها فيه دقة لا من هذه الحثية فيصعب ادراكها والمراد هو ان عمل العامل فى البديل ليس بواسطة عمله فى المبدل منه كما فى النعت مثلاً لاستقلال البديل بعامل مقدر (قوله على كون السين الخ) متعلق بلزوم وكذا ما بعد (قوله وهى الارادة الخ) وكذلك الهمزة فى تعبيره تقنن (قوله على

تقاصرت همهم عن
استطلاع طوالع أنواره
وتقاعدت عزائهم عن
استكشاف خبيات
أسرارهم

أن هذه أفادت اتصاف طوالع أنواره بكونها خبيات أسرار أي بالنسبة إلى غير الشارح أو أنها في المسائل الشديدة الصعوبة وما قبلها في المسائل المصعبة فقط لكن على هذا كان الأولى تقديم هذه على ما قبلها لعلها مما قبلها بالأولى لأنهم إذا عجزوا عن الصعبة فقط فعن الشديدة الصعوبة بالأولى (قوله وأن المنخلين) أي الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لم (قوله أحداق الأخذ) الإضافة تأتي لأدنى ملابسة والمعنى هنا قبلوا أحداقهم الملابسة للأخذ والانتهاج أي الملابس تقلبها ومثل هذا يجري في قوله أعناق المسخ فلا حاجة إلى تكلف استعارة والمسح تبديل صورة بصورة دون الأولى وشبهه بأخذهم على سبيل الاستعارة التصريحية إشارة إلى قبح ما غير وابه عبارات الشارح من عباراتهم التي هي كالصورة تأمل (قوله والانتهاج) عطف خاص على عام لأن الانتهاج الأخذ فمر التفسير المراد (قوله ومدوا الخ) مد الأعناق تطويلها وهو كناية عن الكمال الميل كما في الفري (قوله على ذلك الكتاب) على معنى إلى متعلقة بمدوا و أثر التعبير بعلى للطفة وهي أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع فقيمه إشارة إلى أنهم حين مدوا الأعناق

أن هذه أفادت الخ (أي أفادت العزة والنفاسة والاستشراق لأخذها كما هو شأن ما يحبوا وهذا لم يستفد من كونهم قد تقاصرت همهم عن فهمها وإنما عبر الشارح بالتقاصر لأن الأنوار الطوالع يحتاج الإطلاع عليها إلى العلو والطول والأمور المخبات يحتاج الإطلاع عليها والكشف عنها إلى السعي والقيام (قوله أي بالنسبة إلى غير الشارح) ليس محتاجا إليه بالنظر إلى المراد من خبيات (قوله وأنها الخ) والأظهر على هذا كون الإضافة على معنى من وكأنه قال أدق دقائقه (قوله أي الآخذين الخ) في القاموس وانتعله وتخله ادعاه لنفسه وهو لغيره (قوله والمعنى هنا قبلوا الخ) وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لأنفسهم مع الخوف من الغير (قوله أي الملابس تقلبها) أي لأن الشأن أن الإنسان وقت أخذ شيء غيره ظمأ قلب أحداقه (قوله فلا حاجة إلى تكلف استعارة) أي غير استعارة المسخ لأخذهم وتعبيرهم بعباراتهم القبيحة ولذا قال بعدوا المسخ الخ وتكلف الاستعارة بأن يجعل في كل من قوله قبلوا أحداق الأخذ والانتهاج وقوله مدوا أعناق المسخ استعارة مكنية بأن يقال شبه الأخذ والانتهاج بشخص ظالم بجامع القبح في كل على طريق الاستعارة المكنية وإضافة الأحداق مع اعتبار تقلبها القبح أخذ من المقام تخييل وشبه معنى المسخ المجازي الذي هو أخذ معنى المطول مع التعبير عنها بالعبارات القبيحة بأنسان مفسد تشبها مضمر في النفس على طريق الاستعارة بالكناية وإضافة الأعناق باعتبار مدها القبح أخذ من المقام تخييل فقد اجتمعت المصراحة والمكنية كافي فأذاقها الله لباس الجوع والخوف والحاصل أن الاستعارة المصراحة في المسخ لا بد منها وأما مع الاستعارة المكنية فيغنى عنها فيجعل إضافة الأعناق إليه لأدنى ملابسة كما أغنى عنها في أحداق الأخذ والانتهاج جعل إضافة الأحداق لهما كذلك (قوله لتفسير المراد) وأثر هذا الصنيع لأن البيان بعد الاجمال أوقع في النفس (قوله وأثر التعبير الخ) ولك جعل على ذلك الكتاب جملة دعائية أي اللهم اعل هذا الكتاب العظيم الشأن بأن تصونه عن ضرر أهل المسخ وهذا ما أراده الدسوقي بقوله ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله على ذلك الكتاب أي ارتفع ذلك الكتاب عن مد أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصين لكتابه اه وكلا الوجهين منظور فيه لمجرد اللفظ

وأن المنخلين قد قبلوا
أحداق الأخذ والانتهاج
ومدوا أعناق المسخ على
ذلك الكتاب

ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه و برشح لأم البعد وكافه في ذلك (قوله وكنت أضرب عن هذا الخطب صفحا) أى أمسك نفسى عن هذا الامر العظيم امسا كما فى الجلالين فى تفسير قوله تعالى أفنضرب عنكم الذكركر صفحا ونصه أفنضرب نمسك عنكم الذكركر القرآن صفحا امسا كما اه أو أعرض اعراضا للفعل على الاول متعددا فى مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله والعلة فى الحقيقة أثره وهو الارتياح من القيل والقال اللذين لا يتناولان كيف منهما فلا يلزم تعليل الشئ بنفسه وقيل حال مؤكدة ببناء على ما نقل عن المبرد من قياسه وقوع المصدر حالا مطلقا كما فى الأثمنونى وان كان المشهور عنه كما فيه التقييد بكون المصدر من أنواع ناصبه كجاء زيد مشيا (قوله وأطوى دون مرهمهم) أى مطاوبهم كشعا والكشع هو ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الأسفل وطيه معلوم أى وهولى الجنب وعبر به عن لازمه وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه أى بعده عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشئ مجازا مرسلأ بما هو موضوع لعدم الوصول بنى مخصوص عن عدم الوصول مطلقا وبحذف أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشعه عن مماسة

بقطع النظر عن الرسم اذ عند كونها فعلا تكتب بالألف لا بالياء (قوله ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه) كناية عن عدم ادراكهم حقائق دقائقه وأسراره (قوله وكافه) جرى على رأى من يجعل الكاف للبعد كاللام فلا يكون ثم الامر بتبان (قوله وهو الارتياح الخ) عبارة ع ق جلب الراحة (قوله عنه) عائد للمبرد كما أن ضمير فيه راجع للأثمنونى (قوله ما من أسفل) عبارة ع ق ما بين أسفل (قوله وعبر به) أى فى غير هذا المحل وقوله عن لازمه فى ع ق عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه الخ لا يخفى ما فى هذه العبارة وما فى الدسوق هنا حسن فانظره (قوله صاحبه أى صاحب طى الكشع) وكذا ضمير به والباء سببية متعلقة بعدم ويجوز ارجاع الضمير بن للكشع والباء حينئذ متعلقة بوصول وقوله الى المطوى عنه أى الى الذى طوى عنه الكشع أى بوعده عنه الكشع وقوله أى بعده عنه تفسير مراد لقوله عدم وصوله الخ والمراد بعده عنه بسبب طى الكشع ويؤخذ من قوله ثم استعمل الخ أن المراد بعده عنه امتناعه من مماسه بالطى فلو عبر به لكان خيرا وقوله فى مطلق الامتناع من الشئ أى وان لم يكن امتناعا عن المماسه ولا بطى الكشع * وقوله بما هو متعلق بمجازا أى متجاوزا عما هو الخ أو بمحذوف أى عبر بما هو الخ وما واقعة على لفظ طى الكشع وقوله لعدم الوصول الخ أى موضوع لعدم الوصول الخ والمراد أنه موضوع له بالوضع التأويل لا التحقيق بدليل التجوز السابق ويصح أن المعنى بما هو منقول لعدم الوصول الخ وقد وجد فى بعض النسخ التصريح بلفظ موضوع وكان المناسب لقوله قبل فى مطلق الامتناع من الشئ أن يقول لامتناع مخصوص بكونه بطى الكشع وعن مماسة المطوى عنه الى الامتناع مطلقا وقوله بنى مخصوص الذى فى ع ق بشئ مخصوص وكذا فى بعض نسخ المحشى وهو الظاهر وذلك الشئ هو طى الكشع وقوله عن عدم الوصول عن معنى الى متعلقة بمجازا أى الى الامتناع وهذا على أن قوله بما هو متعلق بمجازا أما على أنه متعلق بمقدر أى عبر فككون عن على ظاهرها متعلقة بذلك المقدر وقوله مطلقا أى سواء كان ذلك الامتناع عن مماسة المطوى عنه وبسبب طى الكشع أولا فالخاصل أن طى الكشع تجوز به أولا الى لازمه وهو الامتناع الناشئ عنه وهو

وكنت أضرب عن هذا
الخطب صفحا وأطوى
دون مرهمهم كشعا

الشيء فغير بلفظ الثاني عن الاول والمراد أنه ألغى النظر عن مطلوبهم اه ع ق وفي القاموس
دون بالضم تقيض فوق وبمعنى أمام ووراء وبمعنى غير اه وكتب أيضا قوله دون مرادهم
أي قدام مطلوبهم وقبل الوصول اليه (قوله علما) علة لقوله أضرب عن هذا الخطب صفحا
وأطوى دون مرادهم كشها على التنازع واعتراض هذا التعليل بانهم لم يسألوه أن يكون ما يأتي
به تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويحاج بان المراد علما مني
بان الاختصار الذي أتى به لا يسلم من طعن الناس ولا يخلص من اعتراضهم لان الاختصار الذي
تستحسنه كل الطباع أمر لا تسمعه الخ فأنا أثرت الراحة (قوله بان مستحسن) أي ابراز مستحسن

الامتناع المخصوص بكونه بطي الكشف وعن مماسة المطوى عنه ثم تجوز به ثانيا الى مطلق امتناع
عن شيء سواء كان عن المماسه وبسبب طي الكشف أم لا ويصح أن يراد بقوله بنفي مخصوص ذلك
الطي الذي هو الامتناع من الشيء وعبارة ع ق ثم استعمل في مطلق الامتناع من الشيء مجازا
مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول بشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا وهي أوضح مما في
الحشى (قوله بالضم) أي ضم الدال (قوله وقبل الوصول اليه) أي قبل وصولهم اليه وهو عطف
لازم لبيان المراد (قوله ويجاب بأن المراد الخ) أي في الكلام حذف كما قاله الدسوقي وفي
ع ق ثم علل الغاء النظر بقوله علما مني بان مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره
مما للمتخلين كالحال لان مستحسن الطباع الخ فان كان جواب الحشى بالمنع رجع لكلام ع ق
وان كان بالتسليم كما هو ظاهره فلا حاجة اليه فان قلت انه لم يعتبر الاتصال داعيا بدليل قوله بعد
وأما الأخذ والانتهاج الخ واذا لم يعتبره داعيا واعتبر مجرد قصور المحصلين عن المطول صار المسؤول
حينئذ كتابا لا تقصرهم المحصلين عنه فكيف يجعل عدم القدرة على ما تستحسنه الطباع بأسرها
علة للامتناع منه قلت ان الواقع من المتخلين أمران الانتهاج والمسخ فالانتهاج ليس داعيا كما
ذكره بعد وأما المسخ فهو داع عظيم لعود ضرره على الناس وحينئذ فالملطوب كتاب تستحسنه
الطباع بأسرها فيقدر عليه المحصلون ويترك الناس ما للمتخلين من المسوخ فيندفع الضرر عنهم
ولما كان دفع المفاسد أهم من جلب المصالح اهتم بعلة عدم الاتيان بما يدفع الضرر عن الناس فقال
علما مني بان مستحسن الخ وأخر علة عدم الاتيان بما يقدر عليه المحصلون وان لم يدفع ضرر المتخلين
بالكلية فقال بعد ذلك وان هذا الفن الخ فكأنه قال لا يمكن دفع ضرر هؤلاء المتخلين عن الناس
ولا ثمرة لهذا الفن اليوم حتى أولف ما يقدر عليه المحصلون ولما كان ما ذكره يصلح علة لعدم
الاتيان بما يمنع المتخلين من الأخذ والانتهاج فيتهم أنهما يبدعوا الى الاختصار قال وأما الأخذ
الخ أي وما ذكرتموه فيه تفصيل أما المسخ وقصور الهمة فكل منهما داع للاختصار لكن قد علمتم
العذر في تركه وأما الأخذ الخ فليس داعيا لانه أمر يرتاح اليه اللبيب الخ ومن هذا تعلم ما في قول
الحشى فيما يأتي وسكت عن المسخ الخ وتعلم حال مائة له فيه عن ابن يعقوب على قول الشارح وأما
الأخذ الخ مما لا يناسب ما نقلناه لك هنا عن ع ق فتدبر والوجه ان المسؤول كتاب لا تقصرهم
المحصلين عنه وقد قدمنا وجهه وجواب الحشى بالتسليم فاقاله ع ق من أن مطلوبهم شرح يقع
الاتفاق عليه الخ محل نظر وحكمه بأن ذلك كالحال لان مستحسن الطباع الخ يمنع من تأويل عبارته
وان اقتضى تأويلها ما سينقله الحشى عنه على قول الشارح وأما الأخذ الخ (قوله أي ابراز مستحسن

علما مني بان مستحسن
الطباع

وقوله الطباع أى ذوى الطباع (قوله بأسرها) أى بجميعها والأسر فى الأصل قيد الأسير يقال ذهب الأسير بأسره أى بقيده كناية عن ذهابه بكايته ثم كنى به عن الجميع مطلقا سواء كان ثم أسير أم لا كان ثم قيد أم لا (قوله ومقبول الاسماع) أى ذوى الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها وهوتا كيد لأن ال استغرافية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول تأمل ويصح ابقاء عن على معناها أى قبولنا نشأ عن آخرها واذا نشأ عن الآخر نشأ عن غيره بالأولى (قوله مقدرة) مصدر ميمى أى قدرتهم فمى بضم الدال وفتحها وأما المقدرة من القضاء والقدر فبالفتح لا غير وبمعنى اليسار فبالضم لا غير ذكره فى المختار (قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطفها على القوى عطف خاص اصدق القوى بقوة الممع والبصر وغيرهما (قوله وأن هذا الفن الخ) أى فالتعب فى التأليف فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لقلة المشتغلين به جدا وقوله قد نضب اليوم ماؤه شبه نفائس الفن بالماء ونضب ترشح أو الفن بالنهر والماء تخييل فالاستعارة مصرحة على الأول مكنية على الثانى ومراده باليوم زمان الشارح وما قرب منه مما قبله وكتب أيضا قوله قد نضب من باب فعد أى غار (قوله فصار) أى الكلام فيه جدا لأوصار هو محل جدال أوصار هو جدال حقيقة فصد المبالغة (قوله بلا أثر) أى بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسرارها فيتشدون بظواهره اه ع ق (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء منظره الحسن وبقصها عنده استعارة للطائفة على الوجهين ويحتمل أنه شبه أنف بناسان حسن أو بنهر ورواء تخييل وذهابها بذهاب من يعرفها وقوله فعاد خلافا أى عاد الكلام فيه أو عاد هو محل خلاف أو فى

بأسرها ومقبول الاسماع
عن آخرها أمر لا يسعه
مقدرة البشر وانما هو
شأن خالق القوى والقدر
وأن هذا الفن قد نضب
اليوم ماؤه فصار جدا لا بلا
أثر وذهب رواؤه فعاد
خلافا بلا أثر

(قوله جادل الخ) وأما
جدل من باب تعب فبمعنى
اشتدت خصومه اه منه
(قوله لوى شدقه) فى
المصباح الشدق جانب
الفم بالفتح والكسر قاله
الازهرى وجع المفتوح
منه شدوق مثل فلس
وفلوس وجع المكسور
اشداق مثل حل وأحال
اه منه

الخ) انما قدر هذا المضاف لان الذى تسعه المقدرة أو لا تسعه ليس هو ذات المستحسن (قوله كناية عن ذهابه بكايته) أى بجميع ما يتعلق به والله أعلم (قوله ثم كنى به عن الجميع) أى عبر بالأسر عن كل فرد من الافراد مجازا من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله أى من أولها الى آخرها الخ) فلا يقال لاصح مع اقتصاره على الآخر لقوله بعد أمر لا تسعه مقدرة البشر (قوله واذا نشأ عن الآخر الخ) أى لانه اذا نشأ عن الآخر فى الرتبة وهو السمع البعيد عن القبول فتشور عن الأول والوسط فى الرتبة من باب أولى (قوله مصدر ميمى الخ) أى بحسب الأصل ان كان المراد بالقدرة الصفة فان كان المراد بها الاقتدار فالأمر ظاهر وقوله من القضاء والقدر مبنى على الترادف بينهما والمعنى من القدر المقابل للقضاء فيكون جاريا على تغايرهما (قوله لصدق القوى الخ) أى مع صدقها بقوة القدرة (قوله ونصب ترشح) ولا بد من عمل آخر كاستعارة الترشيح للملأمة المشبه حتى يتحصل للعبارة معنى (قوله والماء تخييل) أى ونصب ترشيح (قوله زمان الشرح) أى زمان تأليف المختصر (قوله أى الكلام فيه) أى التكلم فيه فاندفع ما يقال ان الجدال مبين للكلام فلا بد من تقدير مضاف أى محل جدال أو الجدل على المبالغة وفى المصباح جادل مجادلة وجدال اذا خصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب هذا أصله ثم استعمل على لسان حملة الشرع فى مقابلة الأدلة اظهر أرجحها وشو محمودان كان للوقوف على الحق والاقتدوم ويقال أول من دوتن الجدل أبو على الطبرى (قوله أى بلا فائدة) فأطلق العام وأريد الخاص (قوله فيتشدون) فى القاموس تشدق لوى بشدقه للتفصح ولم يذكر تشدق (قوله منظره) بفتح المعجمة (قوله وذهابها الخ) ظاهر على التنصير بحجة ووجهه على المكنية اعتبار التنصير بحجة معها أو اعتبار لازم ذهاب الرواء فانه يلزمه ذهاب اللطائف (قوله أى عاد الكلام فيه) أى التكلم فيه والكلام والخلاف يتصادقان وينفرد

الكلام بمبالغة وقوله بلائمر أى بلا فائدة أوفى الكلام تشبيهه بليغ أى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لا ثمر له وعليه فقوله بلائمر بيان للواقع واعلم أن الخطب محل الخطاب فلا يقال هذا بمعنى ما قبله (قوله حتى طارت) أى وانتهى الامر الى أن طارت حتى للانتهاء ويصح أن تكون تعليلية وطارت استعارة تبعية في الذهاب (قوله ببقية آثار السلف) أى فوائدهم أو من بقى من تلامذتهم والسلف من تقدمك من آبائك أطلق هنا على من تقدمك من العلماء المقررين لقواعد الفن لأنهم آباء في التعليم (قوله أدراج الرياح) جمع درج وهو الطريق وأدراج مفعول مطلق والمعنى طارت طيران أدراج الرياح أى طيران ما فيها أحوال أى طارت حالة كونها مثل أدراج الرياح أى مثل ما فيها في سرعة ذهابه أو ظرف أى فى أدراج الرياح وفيه أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان مبهما والاجر بنى وأما قوله * كما عسل الطريق الثعلب * أى اضطرب في الطريق فضرر ضررة كفاي الاسمونى فاعرفه والكلام كناية عن اضمحلال هذه البقية (قوله وسالت الخ) هذا أيضا عبارة عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه في هذه العبارة

كل فقوله محل خلاف راجع لقوله أو عاده ولا للوجهين (قوله وهو الصفصاف) بالفتح كفاي القاموس وتقدم له قبل انه نوع منه وكان فيه خلافا (قوله بيان للواقع) بل اشارة لوجه الشبه (قوله أى فوائدهم الخ) تفسير للبقية (قوله أطلق هنا على من تقدمك) أى يامن يتأنى التقدم عليه أى أطلق هنا على فرد من أفراد ذلك وهو من تقدم على الشرح فافهم (قوله جمع درج) أى بالتحريك كما سيأتى عن القاموس (قوله وأدراج مفعول مطلق الخ) ذكر الاسمونى في باب المفعول المطلق ما ينوب عن المصدر وعدوقته ولم يعد مكانه وذكر المحشى هناك زيادة استظهر زيادتها ومثل لها بنحو قوله تعالى وأنبأنا نبأنا حسنا ونحون وضوا وضوء العلماء ولم يذكر المكان فالقلب الى منع هذا الوجه أميل فخر هذا وقوله أى طيران ما فيها الاشارة الى مجازية الاسناد لا الى تقدير في نظم الكلام (قوله أحوال الخ) ووقوع الجامد موقع الحال في نحو ذلك جائز نحو * بدت قرا وفاقحت عنبرا * وقول من قال

حتى طارت بقية آثار
السلف أدراج الرياح
وسالت بأعناق مطايا تلك
الاحاديث البطح

فما بالنا أمس أسد العرين * وما بالنا اليوم شاء النجف

والعرين والعرين مأوى الأسد الذى يألفه وأصل العرين جماعة الشجر والنجف محرقة بنون وجيم وفاء يطلق على معان منها التل (قوله وفيه ان اسم المكان الخ) فيه أن هذا مما سمع نصبه على الظرفية اختيارا فلا مانع من نصبه كذلك ولو فى تركيب غير ما سمع نصبه فيه قال فى القاموس الدرج الذى يكتب فيه ويحرك وبالتحريك الطريق ورجع ادراجهم ويكسر أى فى الطريق الذى جاء منه وذهب دمه أدراج الرياح أى هدر (قوله هذه أيضا) عبارة عن اضمحلال بقية السلف أما على أن بقية السلف فوائدهم فالأمر ظاهر وأما على أن بقيتهم ما بقى من تلامذتهم فوجهه وان كان المشبه هنا هو الأحاديث أى الابحاث أحوالها فى ذهابها دون بقية التلامذة كما هو ظاهر ان اضمحلال الاحاديث يدل على اضمحلال بقية التلامذة وقوله أن يكون شبه تلك الأحاديث أى المذكورة بقوله بأعناق مطايا تلك الأحاديث كما هو ظاهر ولا يصح أن يكون المشبه بقية التلامذة لعدم ذكر ذلك وبهذا كله تعلم أنه لا يناسب أن يقال قوله أن يكون شبه تلك الأحاديث أى ومن كان بقى من تلامذة السلف وكذا يقال فى قوله ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا لوانه شبه حال

أن يكون شبه تلك الأحاديث وهي تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه في النفس كناية وذ كر المطايا والبطح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلاً وأنه شبه حال الابحاث في ذهابها بالركب المسرعين واستعمل تركيب الثاني للدول وعلى هذا يكون ذ كر الاحاديث تجريداً وهذا مأخوذ من قوله
أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا * وسالت باعناق المطى الاباطح

والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطى هي الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سبل الماء فيه في الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله وتجوز فيه ثانياً بالاستعارة أو التمثيل كما

الابحاث الخ كما هو مقتضى قوله هذه أيضاً عبارة عن اضمحلال بقية السلف الآن يكون عرق لم يجعل في بقية السلف احتمالين لكن لا مانع من ذلك (قوله وهي تلك الابحاث) أي ابحاث هذا الفن (قوله بسرعة) متعلق بعدم (قوله وذ كر المطايا الخ) اعتبرها كلها لان ذلك هو الذي يشعر بتشبيه تلك الأحاديث بقوم مسرعين إذ لا بد من كون ملائم المشبه به الذي يجعل قرينة المكنية بحيث ينتقل الذهن منه ولو بحسب عرف عام أو قرينة الى خصوص المشبه به أي ماعدا ما لم يقصد التشبيه به كالتنقص في ينقضون عهد الله وكلاظفار في أظفار المنية لتبادر الذهن منها الى القاتلة ويقول أي ماعدا الخ اندفع ما يقال لامانع من كون المشبه به دوائر ابن أمرين فأكثر لغرض الاتهام ولعل ما ذكرته إلهو مقصود المحشى بقوله في البيانية الدلالة في الجملة كافية في مثل ذلك رداعلى ما ذكره صاحب عروس الافراح من أنه لا بد فيما يجعل قرينة المكنية أن يكون مساوياً للمشبه به فتدبر (قوله بالركب المسرعين) لعل مراده بالركب المطايا لا القوم لانه لم يذكر في تركيب المشبه به الآن يكون محذوفاً (قوله أخذنا بأطراف الاحاديث الخ) أي أخذنا في الاحاديث وأخذت المطايا في سرعة المضى استعار سيلان السبلان الواقعة في الاباطح لسير الابل سيراً حثيثاً في غاية السرعة المشقة على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامي لكن قد تصرف فيه بما أفاده اللطف والغرابة إذ أسند الفعل لعنى قوله سالت الى الاباطح دون المطى أو أعناقها حتى أفاد أنه امتسلات الاباطح من الابل كما في قوله تعالى واشتعل الرأس شيباً وأدخل الاعناق في السير لان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالباً في الاعناق ويتبين أمرهما في الهوادي وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتتبعها في الثقل والخفة اه مطول ولم يبين معنى الاطراف وهو الواجب فهي اما جمع طرف بكسر الطاء بمعنى الكرم أي كرائم الاحاديث يقال هو من أطراف العرب أي من كرائمهم أو طرف بالتحريك بمعنى الناحية أي فنون الاحاديث وقوله حتى أفاد انه الخ أي لان نسبة الفعل الذي هو صفة الحال الى المحل تشعر بشيوعه في المحل واحاطته بكماله فالباء في باعناق للملابسة وقيل الباء للتعدي أي أذهبت الاباطح أعناق المطايا فيكون المطايا مشبهة بالماء وأعناقها بالاشياء التي على الماء في الوادي ولا يخفى لطف الاول قاله عبد الحكيم والهوادي جمع هادية وهي كما في الصحاح مقدم العنق وسيأتي الكلام على هذا البيت في بحث الاستعارة (قوله فهذا الكلام مجاز في أصله) أي بالنظر لاصله المأخوذ منه وهو كلام الشاعر وبقي هذا التجوز على حاله بعد الاخذ (قوله وتجوز به ثانياً الخ) أي في كلام الشارح لاني كلام الشاعر

قررنا فيهم اه ع ق وقوله بالركب المسرعين أي بحالهم وقوله ونسبوه للاعناق الصواب
ونسبوه للابطح مبالغة كأنه من قوة السير وممرته سارت أمكنة السير التي هي الابطح وجعلوا
سيرانها ملتبسا بالاعناق لان فيها الخ اللهم إلا أن يبنى كلامه على أن الباء للآلة لئلا يبراد بالنسبة
للاعناق الايقاع عليها ويصح أن يراد بالطايا جملة تلك الابحاث من العلماء بها وبالبطاح مدارسهم
وكتب أيضا قوله وسالت أي جرت وقوله البطاح جمع أبطح على غير قياس والجمع القياسي أبطح اه
جري (قوله وأما الأخذ الخ) ان جعلنا أمما مجردا لتأكيده فلا مظهر وعليه فالواو للاستئناف
وان جعلناها للتفصيل كما هو الشائع كان مقابلها مأخوذا من مضمون الكلام السابق أعني قوله
علما مني الخ كما ذكر في قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ الآية وعليه فالواو للعطف وكأنه قال
أما ما ذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن
الخ مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضيقا للوقت لعدم المشتغلين وأما الأخذ
والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار أهاده ع ق وكتب أيضا قوله وأما الأخذ الخ سكت عن
المسح الصادر منهم لانه غير واقع في شرحه بل في عباراتهم فلذا لم يحتج الى الاعتذار عنه (قوله
برتاح) أي ينشط ويفرح اه جري (قوله اللبيب) أي الذي وقع الأخذ من كلامه لا الأخذ
(قوله فللارض الخ) مأخوذ من قول بعضهم

شربنا شرابا طيبا عند طيب * بذلك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرفنا على الارض جرعة * وللارض من كأس الكرام نصيب

وأما الأخذ والانتهاج فامر
يرتاح له اللبيب فللارض
من كأس الكرام نصيب

(قوله وجعلوا سيرانها الخ) أي فتنسبوا السير الى الاعناق أيضا في المعنى (قوله اللهم إلا أن يبنى كلامه
الخ) ويكون المراد من نسبة السير الى الأعناق جعل الأعناق واسطة في حصوله (قوله ويراد
بالنسبة للاعناق الخ) هذا لا يلتزم مع ما قبله اذا الآلة لا ايقاع عليها اذا ايقاع انما هو على المفعول به
نعم يظهر ايقاع التسيير لا السير عليها عند جعل الباء للتعبية الخاصة بالمعادلة للهمزة والتضعيف فسال
المسند للابطح المتعدي بالباء للاعناق معناه سيلت الابطح لبعثها الاعناق قال شيخنا ولك أن
تقول مراد ع ق ونسبوه أي السيلان اللززم الذي في ضمن السيلان المتعدي بالباء كذهب الله
بنورهم أي أذهب أي صيره ذاهبا فالذهب اللززم منسوب للنور والمحشى فهم أن سال المنطوق به
هو سال اللززم وان الباء للابسة فاعترض بما ذكره ثم أجاب (قوله ويصح أن يراد الخ) لكن على
هذا انما أسندوا السير بمعنى الذهاب والقناء الى المدارس لكونه كان سببا في اندراسها وأدخلوا
الاعناق في السير ترشيعا لان ذلك انما يلائم سير الابل (قوله على غير قياس) في القاموس ما حاصله
ان البطحاء والابطح والبطح ككتف والبطيحة سيل فيه دفاق الحصى فليجعل البطاح جمع بطيحة
ككرام جمع كريمة فيكون قياسا اه شيخنا (قوله كان مقابلها مأخوذا الخ) فيه أن
المأخوذ من مضمون الكلام السابق ان كلاما من التقاصر والاخذ والانتهاج والمسح مما يرغب
وليس المأخوذ منه كون التقاصر فقط مما يرغب حتى يكون قوله وأما الأخذ الخ مقابلا له
فالمناسب أن قوله وأما الأخذ الخ تفصيل لما يؤخذ من الكلام السابق من أن كلا داع والمقابل
محذوف كما تقدم (قوله لانه غير واقع في شرحه) أي لان ضرره غير واقع الخ وقد علمت ما فيه
(قوله شراب الطيبين) أي الشراب الذي يشربه الطيبون وقوله يطيب أي يطيب شرابه أي

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفي الكلام تشبيه نفسه بنفسه مطولة
والمتخلين منه بالكرام والسكاس والارض وكتب أيضا قوله فللارض النخ فيه اشارة الى أن
هؤلاء المتخلين كالارض في التطفل والعارية تأمل (قوله وكيف ينهر النخ) أى فكذلك أما
كيف أنهر هؤلاء المتخلين الذين هم كالسائلين أى الشخصاتين عن المطول الذى هو كالانهار
فكلامه هذا متضمن لهذا التشبيه بعد التشبيه المار ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث
يقوم مقام كتب عديدة شبه بالانهار لانهر واحد واختر الانهار على الابحار امذوبها واختر ينهر
على يطرده مثل المجانسة الانهار اشتقاقا وكتب أيضا قوله وكيف استفهام انكارى بمعنى النفي في
قوة تعليل ثان وقوله ينهر أى يمنع ويطرده (قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذه الفاء في جواب
شرط مقدر تقديره مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا
اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الاختصاص ونظير ذلك قوله تعالى وربك فكبر قال
البيضاوى الفاء فيه لافادة معنى الشرط وكأنه قال ومهما يكن من شئ فكبر ربك اه ولا يرد
قولهم ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها لان محله اذا جاء على أصلها من توسطها بين جلتى الشرط
والجزاء لفظا وكتب أيضا قوله ولمثل هذا أى الأخذ والانتباه وأفر داسم الاشارة باعتبار أنهما
بمعنى أو باعتبار تأويلهما بالمدكور وتقديم الجار والمجرور للحصر الاضافى أى فليعمل العاملون
لمثل هذا لا لاجل حظوظ النفس وهو اقتباس من الآية الكريمة ولا يضر مخالفة مرجع اسم
الاشارة ههنا لمرجع اسم الاشارة فى الآية (قوله ثم مازادتهم مدافعتي) عبر بتم لافادة تراخى زيادة
الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذى تضمنه قوله وكنت أضرب الخ فيكون فيه اشارة الى
كثرة مدافعتهم بحيث ان زمن زيادة الشغف والغرام المتسببة عن تكرار المدافعة بكثرة تراخ
جدا عن زمن ابتداءها اه (قوله شغفا الخ) الشغف العشق يقال شغفه الحب أى أحرق قلبه

بخلاف الذى يشربه غير الطبيب من أهل الشره ونحوه فانه يطيب لهم شربه وان لم يكن طيبا ولا
عند طبيب (قوله ولما كان المطول النخ) يظهر لى انه لم يشبهه مطولة الانهر واحدا لىكون كلامه
دعوى وبينه كأنه يقول المطول نهر والانهار لا يزجر عنها السائلون فالمطول لا يزجر عنه
السائلون وأما على ما قرره فهو محض دعوى اه شيخنا وفيه ان كلامه دعوى وبينه وان شبهه
بأنهار وكأنه قال المطول أنهار والانهار النخ أو أن الدعوى هى أن مطوله لا يزجر عنه والبيئة هى
مشابهة هذا المطول للانهار الحقيقية والانهار الحقيقية لا يزجر عنها فكذلك ما شابهها (قوله للحصر
الاضافى) أى فلا ينافى أنه قد يكون العمل لاجل الثواب أو انتفاع الناس به مراجعة أو مطالعة ولا
حاجة لجعل الحصر اضافيا لان مثل تغنى عن ذلك اذا المعنى وللأخذ ونحوه من كل ما فيه نفع فليعمل
العاملون اه شيخنا (قوله مخالفة مرجع اسم الاشارة الخ) فخرج اسم الاشارة فى الآية
الفوز العظيم من النعمة والامن من العذاب والمرجع هنا الأخذ والانتباه (قوله الذى تضمنه
قوله وكنت أضرب) فان ابتداء المدافعة دفعه لهم أول مرة وهو مستفاد من قوله وكنت أضرب أو
يقال ان نحوه هذه العبارة يشعر عر فبالسكر ففى متضمنة لمدافعة فيصح كلامه وان قلنا ان ابتداء
المدافعة مدافعة (قوله الشغف العشق) فى المصباح عشق عشقا من باب تعب والاسم العشق بالكسر
قال ابن فارس العشق الاغرام بالنساء والعشق الافراط فى المحبة ورجل عاشق وامرأة عاشق أيضا

وكيف ينهر عن الانهار
السائلون ولمثل هذا فليعمل
العاملون ثم مازادتهم
مدافعتي الاشغفا وغراما
ونظما فى هواجر الطلب
وأواما

(قوله الاغرام بالنساء)
يقال أغرم بالشئ بالبناء
للفعل أولع به فهو غرم
اه مصباح اه منه

والغرام الولوع والظما العطش والهواجر جمع هاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر والاولام
شدة العطش وحرارته اه جري وأراد الشارح بالظما والاولام لازمهما وهو الميل والحب وازافة
هواجر الى الطلب من اضافة المشبه به الى المشبه أى فى الطلب الذى هو كالهواجر بجامع أن فى كل
منهما صعوبة على النفس أو شبه الطلب باليوم الطويل الصعب على طريق المكنية والهواجر
تخييل (قوله فانتصبت) أى نهيات وتفرغت مجازا عن الوقوف (قوله على وفق) أى انتصبا
على وفق أو شرعا على وفق (قوله مقترحهم) الاقتراح طلب الشئ من غير روية وفكر فى قوله
مقترحهم دون مسؤولهم ومطلوبهم ونحوهما اشارة الى أنهم سألوه ذلك من غير روية وفكر وفيه
مبالغة فى كونه مطلوب بالهم اه جري (قوله ثانيا) أى انتصبا ثانيا أو شرعا ثانيا أو زمنا ثانيا فهو
اما صفة المصدر المحذوف أو ظرف (قوله ولعنان العناية) اعترض بأن الاولى ترك الواو ليكون
ثانيا الثانى حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر
محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثانى عليه ولا مجال لجعلها واو الحال ويمكن أن يجعل
ثانيا الثانى أيضا صفة للمصدر المحذوف على طريق الاسناد المجازى حيث أسند الصرف الذى هو
معنى ثانيا الثانى الى المصدر المحذوف الذى هو موصوف ثانيا الاول أو يجعل ثانيا الاول حالا من

فانتصبت لشرح الكتاب
على وفق مقترحهم ثانيا
ولعنان العناية

اه ومراد المحشى أن الشغف يلزمه العشق أى افراط المحبة بقريته قوله بعد يقال شغفه الحب الخ
وفى المصباح شغف الهوى قلبه شغفا من باب نفع والاسم الشغف بفتحين بلغ شغافه بالفتح وهو غشاؤه
وشغفه المال زين له فأحبه فهو مشغوف به (قوله والغرام الولوع) فى المصباح أولع بالشئ بالبناء
للفعل أولع ولوعا بفتح الواو علق به وفى لغة ولع بفتح اللام وكسرها يلع بفتحها فهما مع سقوط
الواو ولع بسكون اللام وفتحها (قوله من غير روية وفكر) فى المصباح الروية الفكر والتدبر
وهى كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تحقيقا وهى من روات فى الأمر بالهمز اذا نظرت فيه اه وفيه
تدبره تدبر انظرت فى دبره وهو عاقبته وآخره (قوله وفيه مبالغة) فى كونه مطلوب بالهم اذا ما يطلبه
الانسان ألبة لا يؤخر طلبه لفكر وتدبر (قوله اعترض بأن الاولى الخ) يندفع هذا وما ارتكبه
من التكاليف فى الاجوبة يجعل على وفق مقترحهم حالا من فاعل انتصبت أى جاريا على وفق
مقترحهم وثانيا لعنان الخ اه شيخنا (قوله لعدم ظهور الخ) ان أخذ بظاهاه بأن كان المراد
لعدم وضوح الخ حتى لا ينافى وجود ما يصلح للعطف عليه الا أنه غير ظاهر ورد أن ما ذكره من
الاجوبة من قبيل خلاف الظاهر فلا يندفع به الاعتراض وورد أيضا أن هنا ما يظهر عطف ثانيا
الثانى عليه وهو قوله على وفق يجعله حالا من فاعل انتصبت كما مر وان أول بأن كان المراد لعدم
وجود الخ لزم جعل الاولى بمعنى الواجب ونهما أجب به ويزاد ما علمت لكن لا يخفى ما فى ذلك
من التكلف فتدبر (قوله لا يصلح الخ) أى لان عطفه عليه يقتضى مشاركته فى جهة اعرايه
لانهم شرطوا فى التابع بعطف النسق أن يكون معريا باعراب المتبوع من جهة واحدة كجهة
الظرفية أو جهة الحالية أو جهة المفعولية أما كون أحدهما معريا من جهة الظرفية أو المصدرية
والآخر من جهة الحالية فلا يصح (قوله ولا مجال الخ) أى لان واو الحال انما تدخل على الجملة
لاعلى المفرد (قوله على طريق الاسناد المجازى) أى من الاسناد للسبب اذا شرح أو الانتصاب
له الذى هو النهي والتفرغ له مسبب عن صرف عنان العناية نحو الاختصار الى جهته

فاعل انتصبت أى جاعلا للشرح ثانيا كما صرح الرضى بأنه اذا كان بمعنى التصيير فهو اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر فثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى لكن تجوز في جعل ثانيا الاول بمعنى جاعلا للشرح ثانيا لانه انما يقال ثناه أى جعل له بنفسه ثانيا لا جعل له شيئا غيره ثانيا فاستعماله بهذا المعنى مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد واستعارة تبعية بان يشبه تصيير الشارح غيره ثانيا بتصيره نفسه ثانيا بجماع ترتب الزوجية على كل ويستعار للاول اللفظ الموضوع للثاني وهو الثنى ويشق منه ثانيا على طريق التبعية أو يقدر في الاول حال يعطف عليها أى فانتصبت ثانيا مجتهدا لعنان الخ أو العامل في الثاني مخدوف أى واجهت ثانيا لعنان العناية الخ على أن عطف الحال على المصدر جائز كما نقله يس في حواشيه على الحفيد عن أمالي ابن الحاجب حيث جوز فيها في الكلام على قوله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا أن يكون قوله تعالى أو من وراء حجاب عطف على وحيا على تقدير حاصل وان لم يكن ما قبله حاصل كما تقول ما ضربته الا تأديبا وقائما يوم الجمعة اه وبتقرير هذا المقام على هذا الوجه يعلم ما في كلام الحفيد من البحث (قوله نحو) ظرف لثانيا بعده (قوله مع جود القريحة) أى عدم انبساطها في المدارك مستعار من جود الماء بجماع قلة الانتفاع الابدت كلف استعارة مصرحة أو شبه القريحة بالماء على سبيل الاستعارة المكنية والجود تخييل والقريحة في الاصل اسم لاول ما يستنبط من البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجماع أن كلامهما سبب للحياة فالماء سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل

نحو اختصار الأول ثانيا
مع جود

(قوله جاعلا للشرح) أى المطول (قوله فهو اسم فاعل الخ) أى فلذلك صح وقوعه حالا (قوله أى جعل له بنفسه ثانيا) فقد صير ذلك الشخص الشئ ذاته هو نفس ذلك الشخص (قوله لا جعل له شيئا غيره ثانيا) أى ليس المعنى أن الشخص جعل للشئ شيئا ثانيا غير الشخص نفسه (قوله مجاز مرسل الخ) أى لان ثانيا الاول موضوع لتصيير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم أطلق عن ذلك التقييد واستعمل في تصيير مقيد بجعل غير الفاعل ثانيا (قوله أو يقدر في الاول) أى قبل قوله ولعنان الخ وليس المراد في ثانيا الاول (قوله على ان عطف الحال على المصدر جائز) أى لان سلم أنه لا يجوز وأنه لا بد من كون المعطوف نسقا معربا باعراب المعطوف عليه من جهة واحدة كجهة الظرفية أو الحالية أو المفعولية (قوله أن يكون قوله تعالى الخ) فيكون المعنى والله أعلم وما كان لبشر أن يكلمه الله تكليما في حال من الاحوال الاتكليم وحى أو حالة كون ذلك البشر كائنا من وراء حجاب فاستثناء المفعول المطلق من أعم المصادر واستثناء الحال من أعم الاحوال وصاحب الحال الضمير العائد على بشر (قوله وان لم يكن ما قبله حاصل) أى لفظا لا على ذات وحصول بل على مجرد حصول (قوله وقائما يوم الجمعة) لاجابة الى قوله يوم الجمعة في التمثيل وكأنه علقه بقاء وأراد أن يكون المثال كالمثل في مطلق كون الحال عاملة فيما يصدق عليه الظرف وان كان هذا لا يدخل له في أصل المسئلة (قوله ظرف لثانيا) ليس المعنى على هذا بل على صرف عنان العناية في غير جهة الاختصار الى جهة الاختصار فافهم (قوله أى عدم انبساطها في المدارك) أى عدم جولانها وتوغلها في المعاني التي يتعلق بها الادراك (قوله الابدت كلف) اذ لا يعظم الانتفاع بذلك الماء الابدت سخينه وحله ولا بتلك القريحة الابدت طول نظره فكرر (قوله لانه محل

العلم أو بعضه أى بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسلأ أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية وقوله بصير البليات أى بالبليات التى كالصبر وهو برد شديد يضر بالنبات والحرق وقوله بصير صر النكبات أى بالنكبات التى كالصبر وهو الريح العاصفة وفى قوله خود الفطنة استعارة مصرحة أو ممكنة وتخيل على ما مر فى جود القرينة ولا يخفى ما فى ذكر الجود مع القرينة التى هى الماء فى الاصل وجعله بالصبر الذى يحصل منه تجميد الماء وذكر الجود مع الفطنة التى تشبه بالنار فى الذكاء وجعله بالصبر التى تخدم النار من المناسبة الظاهرة واللفظ البين فندبر وكتب أيضا قوله مع جود الخ فى وصف قريحته بالجود وفطنته بالجود

(العلم) فيه أن محله النفس والعقل آلة لادراكها مغايرة لها بالذات لكنه اعترض ما يتخيل من كونه محلا للعلم وكثيرا ما يتخيل فى الآلة كونها محلا مجازا ويحتمل أنه جار على أن العقل والنفس متحدان بالذات (قوله أو بعضه) بالرفع عطف على محل أى بعض أفرادها فليس المراد بالبعض الجزء كما توهم (قوله أى بعض ضروريه) أى لا كله إذا لا كما وهو فاقد البصر خلقه لا يتصور ماهية اللون التى يتوصل الى ادراكها بادرالك جزئياتها والعين الفاقدة لقوة المجامعة لا يتصور ماهية لذة الجماع التى يتوصل الى ادراكها بوجدان جزئياتها وكما لا يمكن التصور فيما ذكر لا يمكن التصديق فى قضية تستند الى حس من الحواس من فاقد ذلك الحس ولا فى قضية تستند الى وجدان من فاقد ذلك الوجدان وقس ثم المراد بالبعض فيما يظهر أى بعض كان وهو مقتضى الاطلاق لا خصوص أقسام الحكم العقلى فكل من يعلم بعض الضروريات عاقل والعقل بمختلف قوة وضعف (قوله على مذهب امام الحرمين) أى من أن العقل هو بعض العلوم الضرورية (قوله مجازا مرسلأ) أى من اطلاق اسم الحال على المحل أو من اطلاق اسم العام على الخاص خلافا لمن قال من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله أو استعارة) أى أو هو استعارة وهذا الوجه بعيد على أن العقل بعض العلم بالضروريات اذ يبعد تشبيه الخاص من حيث خصوصه بالعام لصادق عليه وعلى غيره وإن كان صدق عليه لا من جهة الخصوص (قوله ثم صار الخ) أى حتى على رأى امام الحرمين فهو مرتبط بكل من الوجهين قبله ومعطوف على قوله أطلق على العقل ثم اعتبار رأى امام الحرمين فى عبارة الشارح يحتاج للبالغة على وجه الاغراق ولم يقتزن الكلام بما يقرب به الى الصحة والصحيح عدم قبول ذلك عند البلغاء (قوله يضر بالنبات والحرق) بضم أوله من أضر به أى ويجمد الماء وهذا هو الواجب بيانه هنا (قوله استعارة مصرحة أو ممكنة) فيستعار الجود الذى هو سكون لهب النار لعدم انبساط الفطنة بمعنى العقل فى المدارك بجامع فله الانتفاع بالبعد تكلف أو تشبه الفطنة بمعنى العقل بالنار على طريق الممكنية والجمود وتخيل (قوله فى الذكاء) فى القاموس ذكت النار ذكوا وذكى وذكا بالذ كاهم عن الزمخشري ثم قال والذكاء سرعة الفطنة وفى المصباح ذكى الشخص ذكى من باب تعب ومن باب علالة وهو سرعة الفهم ثم قال والذكاء بالذ حدة القلب اه وفى شرح مقصورة ابن دريد الذكاء مقصورا التهاب النار ويكتب بالألف (قوله وجعله بالصبر الذى تخدم النار) أى بواسطة ما يصدر منه من نقل التراب عليها ونحو ذلك على أنه متى لم تقاوم النار الريح أطفاها بنفسه كما هو مشاهد فلا يقال الريح تشعل النار لا تخدمها (قوله من المناسبة الظاهرة الخ) ويسمى ذلك عندهم مراعاة وهو الجمع بين أمرين ما يناسبه لا بالتضاد كما ذكره

إشارة إلى أن عقله كالماء والنار وهو غاية اللطف والجودة اه جري ببعض تصرف (قوله
 القريبة) أى العقل (قوله الفطنة) هى فى الأصل الفهم والمراد بها الذهن وهو العقل (قوله
 النكبات) أى المصائب (قوله وتراى البلدان الخ) فيه استعارة مكنية وتخيل حيث شبه
 البلدان والاقطار بعقلاء وأثبت لها التراى تخيلا أو المعنى وتراى أهل البلدان الخ وكتب
 أيضا قوله وتراى البلدان أى رى كل بلدة فى الأخرى كناية عن عدم استقراره فى محل (قوله
 والاقطار) جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولا يلزم من تراى البلدان به تراى الاقطار
 فلذا عطف عليه (قوله ونبو) أى بعد (قوله والاقطار) أى المقاصد (قوله حتى طففت)
 الظاهر أن حتى تفريضة على وتراى الخ لانتهاية اذ ليس نهاية التراى المذكور الشروع فى
 جوب كل أغبر الخ كما لا يخفى (قوله أجوب) أى أقطع (قوله أغبر) أى ذى غبرة (قوله قام
 الأرجاء) أى مظلم النواحي جمع رجا بالقصر وألفه عن واو (قوله فى شطر) أى قطعة وقوله من
 الغبراء أى الأرض (قوله يوما الخ) أى وصار حالى فى هذه الاسفار بجامع التنقل كحال القائل
 يوما بحزوى الخ والاربعة أسماء مواضع بالحجاز (قوله بعون الله) الباء تصويرية لاسبية اذ لا صحة
 لقولنا توفيق الله يتسبب عن عونه الآن يجعل معنى وفقت وصلت أو تعلق الباء بالانتماء ومعمول
 المصدر يغتفر تقدمه اذا كان ظرفا كما يحكى تحقيقه عند قول المصنف للأصول جمعا وكتب أيضا
 قوله بعون اسم مصدر بمعنى الاعانة (قوله للانعام) فيه إشارة إلى تأخر الخطبة (قوله وقوضت)
 أى أزلت مجازا عن تقويض البناء أى نقضه من غير هدم وإضافة خيام إلى الاختتام من إضافة
 المسبب إلى السبب أى الخيام المضروبة عليه بسبب الاختتام أى انتظار الاختتام لانه مستور

الدسوقى (قوله إشارة إلى أن عقله كالماء والنار) قيل أى فهو معتدل ولم يزل لاجد هما بالخصوص
 (قوله وهو غاية اللطف والجودة) ولا يرد أن المقام للتشكى وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة
 باعتبار الأصل والتشكى باعتبار ما عرض له من الجود والجود قاله الدسوقى فالتشكى حاصل
 بإضافتهما إليه (قوله البلدان) بضم الباء قال ابن مالك

وفعلا اسما وفعيلا وفعل * غير معل العين فعلا نعل

(قوله حيث شبه البلدان الخ) أى شبه البلدان والاقطار التى ضاق فيها عيشه وتكدر منها خاطره
 بعقلاء بخرجونه انراجا شديدا (قوله كناية عن عدم استقراره فى محل) ومن لازم ذلك ما عطفه
 بعد المفيدة شدة القلق وتشويش الفكر وتعطل المقاصد (قوله اذ ليس نهاية التراى الخ) ولا يقال
 انه غاية لنسب الاوطان أى بعدها اذ ليس منتهى بعدها هو الشروع فى القطع المذكور ولا يقال
 يجوز أن يكون هذا الشروع رجوعا إلى موطنه فيكون غاية له وللتراى أيضا ان يخص بالتراى
 فى المبعد عن الاوطان والاقطار لا المقرب اليها لانه يمنع من ذلك أن قوله وأحز الخ بيان لكيفية
 تأليف الشرح فى حال التراى فتنه (قوله أى مظلم النواحي) أى بغبرته (قوله اذ لا صحة الخ)
 أى لأن التوفيق خلق القدرة والعون بمعنى الاعانة التى هى اقدار الله والاقدار هو خلق القدرة
 (قوله أو تعلق الباء بالانعام) والمعنى ولما أقدرنى الله على الانعام الحاصل بسبب ذلك الاقدار (قوله
 من غير هدم) أى اسقاط للبناء (قوله وإضافة خيام الخ) يصح أن يكون شبه الاختتام فى كونه
 مجهولا لا يدرى أبصلا أم لا بما فى الخيام لا يدرى حاله على طريق المكنية وجعل إضافة الخيام إليه

الفرجة بصر البليات
 وجود الفطنة بصر
 النكبات وتراى البلدان
 فى الاقطار ونسب الاوطان
 عنى والاقطار حتى
 طففت أجوب كل أغبر
 قام الأرجاء وأحز كل سطر
 منه فى شطر من الغبراء
 يوما بحزوى وبوما
 بالعقيق وبالا

مذيب يوما وبوما بالخليصاء
 ولما وفقت بعون الله تعالى
 للانعام وقوضت عنه
 خيام الاختتام بعد ما
 كشفت عن وجوه خرائده
 اللثام

لا يشتغل به إلا بعد اختتامه وفي ضمير عنه استعارة بالكناية حيث شبه الشرح بشئ نفيس
مضروب عليه الخيام والاستار بجامع الحسن وخيام تخييل وقوت ترشح أو استعار الخيام على
طريق التصريح لأنواع التعجب والتستر وهذه النسخة هي المصححة بتصحيح الشارح ولو قال
خيام الختام لكان فيه جناس التصحيف وفي بعض النسخ وقوت عنه خيامه بالاختتام أى
بسبب حصول الاختتام بالفعل وفي بعضها وفضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام
بمكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون وقوله بعدما كشفت
عن وجوه خرائده اللثام الخرائد جمع خريدة وهي الخبيثة من النساء استعارها للدقائق والوجوه
واللثام زشمان وكتب أيضا قوله اللثام آل جنسية في صدق بالمتعدد ليناسب قوله وجوه خرائده
(قوله ووضع الخ) وضع الفرائد على طرف اللثام وهو بنت صغير يتناول باليد لقربه من الأرض
كناية عن تسهيل أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول إليها اه جري وكتب أيضا قوله
كنوز فرائده أى مكنوزات فرائده أى فرائده المكنوزة والمراد بالكنوز الالفاظ والفرائد
معانيها فينشد لتأويل وقوله على طرف اللثام أى وضعا آتيا على طرف اللثام أى حالته من سهولة
التناول والمراد على حده الأعلى فيكون الكلام كناية عن تسهيل تحصيلها (قوله سعد الزمان)
أى بظهور الخير فيه وهو جواب لما وساعد الاقبال أى اقبال مطالبى على بعد إيايتها ودنا منى أى

وضعت كنوز فرائده
على طرف اللثام سعد
الزمان وساعد الاقبال
ودنا منى وأجابت الآمال
وتبسم في وجه رجائي
المطالب

تخيلا (قوله بشئ نفيس) كمر وس (قوله لأنواع التعجب والتستر) أى تعجب الشرح نفسه
وتستره (قوله لكان فيه جناس التصحيف) اذ يمكن ارجاع كل من اللفظين الى الآخر بتغيير
النقط (قوله على تشبيهه قبل الاختتام) أى تشبيهه باعتبار حاله قبل الاختتام فلا يقال التشبيه انما
هو بعد الاختتام لأن الخطبة متأخرة كما تقدم وقوله بمكتوب ختم عليه الخ أى فى ان كلا يزال عنه
بعد ذلك ما عليه وقوله فأزيل الخ تعليل أى لانه أزيل بعد هذه الحالة بسبب الاختتام ختامه الخ
كما أزيل عن المكتوب ختامه ليطلع على ما فيه ويصح أن تقول وهو أولى مما ذكره شبهه من
حيث انه كان قبل الاختتام محجبا مستورا فلما تم وأريد اطلاع الطالبين عليه أزيلت عنه حجبته
بمكتوب كان قبل الوصول الى من أرسل هو إليه محتوما بنحو شمع فلما وصل وأريد الاطلاع
على ما فيه أزيل عنه نحو الشمع ويمكن اجراء كلامه على هذا الوجه بان يقال قوله بمكتوب ختم
عليه بنحو شمع أى بجامع المنع من الاطلاع على ما فى كل منهما الى حده من فهذا حده الاختتام
ثم يطلع عليه أربابه وذلك حده الوصول الى من يرسل هو اليه ثم يطلع هو عليه وقوله فأزيل
الخ تعليل مشير لتحقيق وجه الشبه أى لانه كان قبل الاختتام ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل
بسبب الاختتام ختامه أى ما به المنع من الاطلاع عليه ليطلع عليه أربابه كما كان الكتاب المختوم
بنحو الشمع قبل الوصول ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل بسبب الوصول ختامه ليطلع عليه من
أرسل هو إليه (قوله والمراد بالكنوز الخ) والمراد بكون الالفاظ سهلة أنها غير معقدة وهذا
أولى ليكون تأسيسا اه شيئا (قوله وضعا آتيا الخ) أى من حيث متعلقه وهو الموضوع
(قوله أى حالته) تفسير لطرف اللثام تفسير مراد كما يؤخذ من الدسوقي وقيل انه إشارة الى
تقدير مضاف (قوله والمراد الخ) هذا الاحتمال هو ما أفاده فى أول القولة (قوله أى اقبال مطالبى
على بعد إيايتها) فى المصباح قبل العام والشهر قبل من باب قعد فهو قابل خلاف دبر وأقبل بالالف
أيضا فهو مقبل الى أن قال قالوا يقال فى المعانى قبل وأقبل معا وفى الأشخاص أقبل بالالف لا غير وفيه

قرب ما أتمنى بظهور أماراته وأجابت الآمال أى المأمولات أى أتت الى مر جواتى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة الى الاقبال مجاز عقلى أوفى الكلام حذف مضاف أى أهل الزمان وتشبيه الاقبال بشخص على الاستعارة بالكناية وشبه الآمال بانسان يجيب بعد الطلب فى حصول النفع بكل فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخيلاً أو شبه حصول المرجو باجابة المدعو على طريق المصرحة بجامع الانتفاع بكل وتبسم فى وجهه رجائى المطالب شبه المطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فهما وإضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم المنسوب للمطالب تخييل والمراد

الشخص سواد الانسان تراه من بعد ثم استعمل فى ذاته قال الخطابي ولا يسمى شخصاً الاجسام مؤلف له شخص وارتفاع اهـ فعلم أن اسناد الاقبال الى المطالب يجوز أن يكون حقيقة لكن اسناد الاباية أى الامتناع اليها مجاز فيظهر أنه أراد اقبال الخلق عليه بمعنى سعيهم فى مطالبه وحبهم له وأسند الاقبال بهذا المعنى الى المطالب على سبيل المجاز وشرحه قوله فيما يأتى أى اقبال الخلق على وان احتمل أن يكون إشارة الى وجه آخر وعلى كل حال يصدق كلامه بحصول بعض المطالب بالفعل كما يفيد كلامه بعد صريحاً على احتمال ومطالبه خصوصاً ما ذكره صريحاً أو ضمنياً كضيق المعاش أو أعم من ذلك (قوله بظهور أماراته) سبب لحكمه بالقرب (قوله أى أتت الى الخ) لا يخفى أن اجابة النداء بالفعل اتيان المنادى فلا بد من التجوز فى الفعل الى مطلق الاتيان أو الى الحصول أو اعتبار الاستعارة بالكناية واعتبار المجاز العقلى أى أجابنى من ناديته من الناس لتحصيل ما أملته بعيد وكذا تقدير المضاف أى أجابنى عندئذ أى أهل الآمال أى من أملت منه الخير من الناس ولك جعل الاجابة بمعنى اجابة طلب المأمول فيكون الاسناد مجازاً عقلياً والمعنى أجابنى الله أى تقبل دعائى فيما أملته أو أجابنى من طلبت منه من الخلق فيما أملته منه أو يتجوز باجابة طلب المأمول الى حصوله بالاستعارة أو المجاز المرسل أو يقدر مضاف أى أجابنى أهل الآمال أى من يقدر على ما أملته أو تشبه الآمال على طريق الاستعارة بالكناية بانسان أجاب بعد طلب الآمال فى حصول النفع بكل بالفعل فتدبر (قوله ونسبة السعادة الخ) اعلم انه يصح فى كل من ساعد الزمان ومساعدة الاقبال المجاز العقلى اذا المتصف بالسعادة الشارح أو أهل الزمان فالأصل سعدت فى الزمان أو سعدنا فى الزمان وبالمساعدة بالاقبال هو الله أو الخلق لان من أعرض الناس عنه يتعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه عادة فالأصل وساعدنى الله أو الخلق بالاقبال وتقدير المضاف أى سعاد أهل الزمان وساعد أهل الاقبال والاستعارة بالكناية بان يشبه الزمان الذى ظهر فيه الخير بشخص قام بحقوق الله وحقوق عباده بجامع ميسل النفوس الى كل منهما وكرامة فراقه ويشبه الاقبال بشخص نافع بجامع الانتفاع بكل وحبه وميسل النفوس اليه خلافاً لما يفيد صنيعه الآن يقال فى كلامه نوع احتباك (قوله أوفى الكلام حذف مضاف الخ) أى أو تشبيه الزمان الذى ظهر فيه الخير الخ وقوله وتشبيه الاقبال بشخص الخ أى أوفى الكلام حذف مضاف أى أهل الاقبال (قوله وشبه الآمال الخ) عرفت ما يتعلق بقوله وأجابت الآمال (قوله بانسان مرغوب منه التناول) أى مرغوب منه أن يتناول أى يؤخذ كما أن المطالب مرغوب منها أن تتناول وتتوخد (قوله بانسان طالب) أى بجامع أن كلا وسيلة لحصول المقصود (قوله وإضافة الوجوه الى الرجاء) أى مع اعتبار معونة المقام (قوله والتبسم المنسوب للمطالب) أى من حيث نسبته اليها (قوله والمراد

اقبال المطالب بعد بعدها وكتب أيضا قوله الاقبال أى اقبال الخلق على وقوله ودنا المني جمع منية وهي ما يقنى والآمال بمعنى المأمولات أى المرجوات كأنه يقول ودنا ما كنت أعتقد استحالة أو ما فيه عسر وأجاب ما أحبه مما هو ممكن ولا عسرفيه فليس معنى الجلتين واحدا لكن كان الأحسن فدنا بالفاء لتسببها تين الجلتين عما قبلهما (قوله بان توجهت) سبب للأفعال الخمسة قبل ويرد عليه أنه جعل السبب هو التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث قال ولما وافقت الخ وأجيب بأن لما بمعنى حين وليست للتعليل أو سبب لقوله وتبسم الخ فقط فلا يرد شئ وهناك وجوه أخر تأمل وكتب أيضا قوله بأن توجهت الخ لا يخفى ما فيه من حسن التلخيص اه جري (قوله مدين المآرب) أى مكان شبيه بمدين بلد سيدنا شعيب في حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم بعد تأويله بكلى وفيه تلحج الى قصة سيدنا موسى عليه السلام وقوله حضرة من أى مكان حضور من أنام الخ كافي ع ق وهي بدل من مدين وقرر بعضهم أن الحضرة في الأصل مكان الحضور لكن صارت تستعمل بمعنى الذات وانها هنا بمعنى الذات وأبداهما من مدين المآرب ظاهرا لانها مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله في ظل الأمان) أى في الأمان الذى كالظل في الراحة أو شبه الأمان بشجرة تشبها مضمرا في النفس والظل تخييل (قوله وأفاض) المناسب تأخيره عن السجعتين بعده (قوله سجل الخ) السجل جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل أو كثر ولا يقال للدلو اذا لم يكن فيه ماء سجل بل يقال له غرب اه جري وشبه العدل والاحسان بالماء بجامع الاحياء تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجل تخييل وأفاض

بان توجهت تلقاء مدين
المآرب حضرة من أنام
الأنام في ظل الأمان
وأفاض عليهم سجل العدل
والاحسان ورد سياسته
الفرار الى الاجفان وسد
بهيبته

اقبال المطالب الخ) أى ان الكلام بعد ما تقدم كناية عن ذلك (قوله وأجاب ما أحبه الخ) أى حصل بالفعل على بعض الاحتمالات المتقدمة ويحمل بقيتها على الحصول بالفعل اذ هو الاظهر في مقابلة قوله ودنا المني وان كان مابق محتملا في ذاته لعدم الحصول (قوله لتعليقها به) الضمير الاول للأفعال الخمسة والثاني للتوفيق (قوله وليست للتعليل) أى ليست ظرفا مضمنا معنى التعليل اه شيخنا على ان التعليل لا يقتضى سببية الشرط بل المدار فيه على لزوم الجزاء للشرط (قوله أو سبب) عطف على قوله سبب للأفعال الخمسة (قوله وهناك وجوه أخر) منها انه سبب لسببية السبب الأول كما قاله شيخنا أو ان المسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق وبيان ذلك أن التوفيق للانعام سبب في التوجه الى الملك والتوجه الى الملك سبب في السعادة ومأمعها وسبب السبب سبب (قوله في حصول المآرب فيه) فى الأولى سببية وليس ذلك بيانا للجامع كما لا يخفى فتنبه لثله (قوله من العلم) أى المعنى العلمى وليس مراده بالعلم اللفظ الموضوع لمعنى والالقال في العلم لا من العلم الا أن تجعل من معنى في وبحتمل أن في العبارة تقدير مضاف أى من معنى العلم (قوله بكلى) وهو موضع اجتماع المطالب على حد ما قالوه في حاتم (قوله أى مكان حضور) بيان لمعنى الحضرة (قوله وانها هنا الخ) أى انه يصح ذلك لأنه متعين فلا ينافى ما قدمه عن ع ق (قوله لانها مكان الخ) أى فالجامع ان كلا مكان لطلق صدور المآرب أعم من أن يكون الصدور فيه أو منه (قوله المناسب تأخيره الخ) أى لان السجعتين اللتين بعده من باب التخلية وهو من باب التخلية ولا يخفى أن قوله وأعاد رميم الخ من باب التخلية وقوله وقع الخ من باب التخلية فالمناسب انما هو تقديم جميع ما كان من باب التخلية على جميع ما كان من باب التخلية فكان على المحشى أن يقول المناسب

ترشح وقوله ورد بسياسة أى حسن تدبيره وتقويمه وحكمه الفرار وهو فى الأصل النوم القليل والمراد هنا النوم مطلقا الى الأجفان أى أجفان العيون وهو كناية عن الأمن ويطابق أيضا الفرار على حد السيف والجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا وأنه أرجع السيوف الى أعمادها بعدما كانت مسلوكة زمن الفتنة باطفاؤه مارها بحسن سياسته فى الفرار والجفن إيهام وهو غير التورية عند متأخرى أهل البديع لارادة البعيد فيها وتساوى المعنيين فيه وغير التوجيه أيضا وما أحسن قول بعضهم

بين السيوف وعينية مشاكلة * من أجلها قيل للأعماذ أجفان

كذا فى بس على الحفيد (قوله دون يا جوج الفتنة) أى عند الفتنة التى كيا جوج فى الانتشار وقوله طرق العدوان أى طرق أهل أى سدها عليهم حتى لا يصلوا منها الى الرعية ويحتمل أن المراد بالاستدانة وبطرق العدوان أنواعه ووجوهه وعن فسر دون هنا عند الجربى ولعله على سبيل التوسع فان الذى فى القاموس أن دون بمعنى تحت وبمعنى أمام وبمعنى وراء وبمعنى غير وفقر بعضهم أن دون بمعنى أمام أى سدها قدم الفتنة التى كيا جوج طرقها الملابس للعدوان فلم تصل الى الرعية تلك الفتنة ويصح على هذا أن يكون استعاريا جوج للقوم المفسدين فى زمنه وأضافهم الى

جعله قبيل قوله وهو السلطان مع تأخير قوله وأعاد الخ على قوله ووقع الخ قال شيخنا وقد بوجه صنيع الشارح بان قوله من أمام الأنام الخ دعوى أولى وقوله وأفاض عليهم الخ دعوى ثانية وقوله ورد بسياسة الخ وقوله وسد بهيته الخ دليل للدعوى الأولى وقوله وأعاد رميم الخ دليل للدعوى الثانية كما هو العادة فى الاستدلال من تقدم الدعوى عليه اه نعم كان المناسب على هذا تقديم قوله ووقع الخ على وأعاد رميم الخ لانه من تنفة الاستدلال على الدعوى الأولى الآن يقال انه أخره للإشارة الى غلبة شفقته وقد بوجه صنيع الشارح أيضا بانه أشار به الى أنه لم يشغل به بعض تلك الوظائف عن بعض وان جلت وعظمت بل قام بالكل معا على أحسن حال (قوله وهو فى الأصل النوم الخ) هـ نايقة تضى ان الفرار بالعين المعجمة لا بالفاء وهو ما صرح به الحفيد وصاحب القاموس (قوله إيهام) كذا بالمشناه التحمية فى غالب النسخ والذى يؤخذ من خزائن الأدب أنه بالباء الموحدة وأما الإيهام بالمشناه التحمية فهو التورية كفاها (قوله وتساوى المعنيين فيه) كقوله لا عور ليت عينيه سواء كما تقدم (قوله وغير التوجيه أيضا) لان التوجيه لا يصح إلا بعدة ألفاظ متلعة كقول علاء الدين الرادى من أم بابك الخ والإيهام يصح باللفظة الواحدة (قوله أى طرق أهل الخ) لا يخفى صحة غير ما ذكره من الأوجه (قوله فان الذى فى القاموس الخ) فيه أن القاموس لم يستقص جميع المعانى اللغوية وقد استدرك عليه من كتب عليه فى مواضع عديدة وقد استدرك عليه الطيبي فى هذا الموضع حيث قال بقى عليه من مشاهير معانيه دون بمعنى عند ذكره الصاغاني فى العباب وابن السيد فى المعانى وبقى أيضا دون بمعنى قبل حكاه جماعة ونقله الخفاجى وأغفل المصنف ذلك قصورا وهو مشهور وفيها كلام فى المعنى وشرحه وتعرض ابن الكمال لبعض أحكامها وأورد بعض ذلك محمود فى الكشاف وأشارنا لبعض ذلك فى شرح شواهد اه ببعض حذف (قوله وفقر بعضهم أن دون بمعنى أمام الخ) يصح على هذا أن تكون دون بمعنى عند (قوله أن يكون استعاريا الخ) يصح أيضا على جعل دون بمعنى عند لكن

دون يا جوج الفتنة طرق
العدوان

الفتنة لما بين المتضايين من الملابس أى سد قد امهم طرق العدوان فلم يجدوا مسلكا أو فلم يتلبسوا بشئ منها على اختلاف المراد بالطرق (قوله وأعاد رميم الفضائل الخ) شبه الفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح بها الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها وادخالها من ذأ زمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرمية أى البوالى تخيلا ونسب الى الممدوح أنه أعادها منشورة أى مبعوثه بعد موتها اه ع ق وقوله شبه الفضائل أى والكمالات ويصح أن تكون الاضافة على معنى من أى الرميم من الفضائل والكمالات ويكون الرميم استعارة للضمحل من الفضائل والكمالات من الميت المنجوز اليه بالريم عن العظم البالى فيكون مجازا على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر للميت جميعه لالعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة الى الموصوف فالريم استعارة كما مر أو المشبه به للمشبه فالريم حقيقة (قوله والكمالات) عطف عام على خاص ان أريد بالفضائل معناها المتعارف الذى هو النعم القاصرة وتفسير ان أريد معناها اللغوى الاعم (قوله ووقع) أى كتب والمراد هنا مطلق التأثير مجازا وقوله باقلام الخطيبات أى بالخطيبات التى كالاقلام فى التأثير بها وضبطت الخطيبات بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة أى الرماح وبضم الحاء المهملة وفتح الظاء المعجمة مخففة جمع حظية تصغير حظوة بفتح الحاء وقد تضم وهى سهم صغير قد ذراع فان لم يكن لها نصل فهى خطية فالخطيبات السهام الصغيرة التى لانصال لها وقوله على صحائف الصفائح أى صفائح أعداؤه جمع صفحة وهى السيف العريض والمراد بصحائفها جوانبها كما فى الجربى أو اضافة الصحائف الى الصفائح من اضافة المشبه به الى المشبه أى الصفائح التى كالصحائف أى الاوراق فى التأثير وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع أى لاجل نصرته وقوله منشور مفعول مطلق أى كتابا منشورا أى كتابة منشورة أى تأثيرات منتشرة لكثرتها وفى نسخ منشورا بالثلثة أى تأثيرات ككتابة كلام منشور وتخصيص المنشور لانه

وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا ووقع باقلام الخطيبات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا وهو

يقدر مضاف أى عند خروج بأجوج الفتنة (قوله انه أعادها) أى العظام الرمية (قوله وهذا أوفق) أى من الاحتمال الاول اذا الرميم عليه باق على معناه وهو العظم البالى وهو لا ينشر (قوله فالريم استعارة كما مر) أى استعارة للضمحل بعد نقله للميت من العظم البالى (قوله فالريم حقيقة) أى ليس مستعار للضمحل ولا للميت بل هو باق على معناه أعنى العظم البالى أما الاول فظاهر وأما الثانى فلانه أبلغ اذا العظام لا تنشر الا بواسطة الميت فهى بعيدة عن النشر فيكون المعنى أنه أعاد الفضائل البعيدة عن الاظهار الى الاظهار كما أن العظم بعيدة عن النشر اذا نشره بواسطة اه شيخنا لسن يعكر هذا على ما تقدم عن المحشى من اعتبار نقله للميت لا وفقه بقله منشورا لا مكان هذه المبالغة هناك حتى على ما جرى عليه ع ق يجعل التخييل على كلامه مستعارا للملثم المشبه وقد يقال ما هنا مجر د تشبيه بالريم فلا يمنع من حسن قوله منشورا بخلاف ذلك فان فيه دعوى الاندراج فى الرميم فلا يحسن معه قوله منشورا (قوله فى التأثير بها) أى من حيث السهولة وظهور الأثر ووضوحه (قوله وهى السيف العريض) ولا يخفى وجه تخصيص ذلك بالذكر (قوله فى التأثير) أى قبول الأثر بحيث يكون ظاهرا واضحا عسر الازالة (قوله أى تأثيرات ككتابة كلام الخ) الداعى الى هدام امكان أن يقال أى تأثيرات متفرقة ان هذا لا يلائم مقام المدح (قوله وتخصيص المنشور الخ) الاولى لانه يكون غير مفرق عادة بخلاف المسجع

الاجلب من النظم والكلام كناية عن ابطال آلائهم واضعاف قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة في مدحه وذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضعف آلائه التأثير في أقوى آلائ أعدائه فبالك بأقوى آلائه وأضعف آلائهم (قوله السلطان) من السلاطة وهي القهر اه فزرى (قوله مالك رقاب الأمم) أى بالاحسان اليهم والقهر لهم وكتب أيضاً قوله مالك رقاب الأمم أى ذوات الأمم من اطلاق الجزء وارادة الكل والأمم الجماعات (قوله ملاذ) أى ملجأ (قوله صناديد) جمع صنديد وهو الشجاع المقدام (قوله ظل الله) تسميته ظلالاً لأنه يلجأ اليه كما يلجأ إلى الظل من الحر أى فهو استعارة مصرحة وفي الحديث السلطان ظل الله في أرضه يأوى اليه كل مظلوم واضافته إلى الله تعالى لأنه هو الباري له والمالك له اه عى بزيادة (قوله وخليفته) الخليفة في الأصل كل من خلف غيره في أمر من الأمور بخلفه بالضم والخليف بكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام مبالغة فيها لانفسها كما يتوهم من كلام الصحاح ثم جعل اسم من خلف غيره في الملك والتاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية أو للتأنيث بتقدير الموصوف مؤنثاً أى نفس خليفة وفي الصحاح الخليفة السلطان الأعظم وجمعها جارياً على الأصل خلائف ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء مجمول على اسقاط الهاء بناء على أنه لا يقع الاعلى مذكرة إذ الفعلية بالتاء لا تجمع على فعلاء اه فزرى (قوله حافظ البلاد وناصر العباد) سبعة واحدة مقابلة لقوله ماحى الخ لا سبعة ثلث لا يلزم عدم الازدواج وكتب أيضاً قوله حافظ البلاد أى من الشرور وقوله وناصر العباد يعنى المؤمنين (قوله ماحى ظلم الظلم) أى الظلم الذى كالظلم فهو من اضافة المشبهة به إلى المشبهة وفي تشبيهه الظلم بالظلم اشارة إلى أن الظلم كان كثيراً أو شبه الظلم بالليل تشبيهاً مضمراً في النفس والظلم تخييل (قوله والعناد) فسرره خسرو بالليل عن الحق وعدم الانقياد اليه والفزى بالمكبرة وفرق بعض أهل آداب البحث بين العناد والمكبرة بأن العناد النزاع في المسئلة مع عدم العلم بكلامه وكلام صاحبه والمكبرة انكار

السلطان الأعظم مالك
رقاب الأمم ملاذ سلاطين
العرب والمعجم ملجأ
صناديد ملوك العالم ظل
الله على بريته وخليفته
في خليفته حافظ البلاد
وناصر العباد ماحى ظلم
الظلم والعناد

والمنظوم (قوله وفيه من المبالغة الخ) هذا ظاهر على الاحتمال الثانى في الخطيبات أما على الاول فلا يظهر الا ان ادعى أن الرماح أضعف اه شيخنا (قوله المقدام) أى الكثير الاقدام في الحرب (قوله فهو استعارة مصرحة) أى على مذهب الشارح في زيد أسد (قوله بخلفه) بالضم أسقط من عبارة الفزى لفظ خلافة بعد قوله بالضم وهى كما يؤخذ من الطيبي مرجع الضميرين في قوله فيها لانفسها (قوله كما يتوهم من كلام الصحاح) تبعه في القاموس حيث قال والخليف بكسر الخاء واللام المشددة الخلافة (قوله والتاء للنقل الخ) ان كانت موجودة في الاصل كان المعنى قصد أنها للنقل بعدما كانت للتأنيث على الاول أو بقيت على ما كانت عليه من التأنيث على الثانى وان لم تكن موجودة في الاصل فلا مظهر وفي القاموس الخليفة السلطان الأعظم كالخليف (قوله على اسقاط الهاء) أى من خليفة وضمير أنه خلفاء (قوله لئلا يلزم عدم الازدواج) أى في السبعة الاخيرة أى لئلا يلزم عدم صيرورة السبعة الاخيرة زوجاً لعدم وجود سبعة أخرى لها مع أنه لا بد في السبع من الازدواج أى صيرورة كل سبعة منه زوجاً بأن يكون لها سبعة تقابلها والشئ الواحد اذا كان معه آخر من جنس يقال له في اللغة زوج والازدواج افتعال كالأشتراك فلبت التاء دالا (قوله أى من الشرور) كهدمها أو قتل أهلها أو أخذ أموالهم (قوله يعنى المؤمنين) أى ومن في ذمته من الكفار كأهل الذمة (قوله أى الظلم الذى كالظلم الخ) ومثله يقال في العناد ان عطف

الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الخ) المنار العلم وشبه كلام من الشريعة والعلوم بالجيشوش تشبيها
مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية ومنار تخييل في الاولى ورايات تخييل في الثانية
ورافع ترشح في الاولى وناصب ترشح في الثانية والكلام كناية بعد ذلك عن اظهار الشريعة
والعلوم وتأيدهما (قوله خافض جناح الرحمة) في ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك
بطائر بخفض جناحه على أفراده بجامع الشفقة والحنو تشبيها مضمرا في النفس والجناح
تخييل والخفض ترشح وازافة جناح الى الرحمة لمجرد الملازمة اذ الرحمة التي هي سبب خفض الجناح
ملازمة للجناح تأمل (قوله لاهل الحق) هو على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد
وعلى أنه صفة مشبهة مطابقة الواقع من الكلام أو الاعتقاد والصدق كذلك لأن المطابقة معتبرة
فيه من جانب الكلام أو الاعتقاد ولبعض المحققين أنهم امتحان في المفهوم غير أنه شاع استعمال
الصدق في الأقوال خاصة والحق يشمل غير الجازم وماعن تقليد فعطف اليقين عليه عطف خاص
على عام وكتب أيضا قوله لاهل متعلق بخافض وقوله واليقين الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن
دليل ولذا لا يوصف به الله (قوله ما دسرادق) قال في المختار السرادق واحد المرادقات التي
تدفع فوق صحن الدار أي الخيام التي تدل على دفع حر الشمس ونحوه فوق صحن الدار قال وكل بيت
من كرسف فهو سرادق يقال بيت مسردق اهـ والانسب هما لقول الشارح مد المعنى الاول
واضافته الى الأمن من اضافة المشبهة الى المشبهة والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشح للتشبيه
وبصع أن يكون في الأمن استعارة مكنية شبهة بالدر بجامع الحفظ واندفاع الضرر في كل تشبيها

رافع منار الشريعة
النبوية ناصب رايات
العلوم الدينية خافض
جناح الرحمة لاهل الحق
واليقين ما دسرادق الامن

على الظلم لا على ظلم كما هو واضح (قوله وشبه كلام من الشريعة الخ) أو تجعل اضافة منار ورايات
من اضافة المشبهة للمشبهة ووجه التشبيه كمال الظهور وكل من الرفع والنصب ترشح باق على معناه
أو بمعنى اعلاء القدر (قوله بالجيشوش) والجامع ان كلاهما الانتصار والظفر على الأعداء (قوله
ومنار تخييل في الاولى ورايات تخييل في الثانية) أي مع بقائهما على معناه أو استعارتهما للأدلة
وكذا الترشيحان يجوز أن يبقيا على معنى الاعلاء الحسى ويجوز أن يراد منهما الاظهار (قوله
والجناح تخييل والخفض ترشح) أي باقيا على معناه أو يراد من الجناح الجانب ومن خفض
الالانة (قوله مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد) حقيقة الكلام أو الاعتقاد مطابقة الواقع له
أي مطابقة النسبة التي بين الطرفين في الواقع للنسبة الكلامية أو للنسبة التي تتعلق بها الاعتقاد
(قوله مطابقة الواقع الخ) أي الكلام الحق هو الكلام الذي طابقه الواقع والاعتقاد الحق
كذلك (قوله أنهم امتحان في المفهوم) الظاهر أن ذلك بعدم التقييد بكون المطابقة من جانب
الواقع أو من جانب الكلام والاعتقاد لا بالتقييد في كل باعتبار المطابقة من جانب الواقع ولا
بالتقييد فيه باعتبار المطابقة من جانب الكلام والاعتقاد وتحرير الكلام في هذا المقام يطلب من
مواد العقائد النسبية (قوله غير أنه شاع الخ) فيقال صدق الكلام وكلام صدق ولا يقال فيما شاع
صدق الاعتقاد ولا اعتقاد صدق (قوله فعطف اليقين عليه عطف خاص) يعلم منه أنه ليس مقيدا
باعتبار المطابقة من جهة دون جهة فاسناد المطابقة بعد الاعتقاد ليس قيداً فتنبيه (قوله من كرسف)
هو كعصف القطن كما في القاموس (قوله يقال بيت مسردق) عبارة القاموس السرادق الذي
يمد فوق صحن البيت جمعه سرادقات والبيت من الكرسف والغبار الساطع والدخان المرتفع

مضمرا في النفس وسرادق تخييل وما دترشح (قوله بالنصر) أى الحاصل بالنصر (قوله
المبين) أى المبين (قوله كهف الانام) أى ملجؤهم قال في المختار الكهف كالبيت المنقور في
الجبل والجمع كهوف وفلان كهف أى ملجأ اه وكتب أيضا قوله كهف الانام الخ هذا البيت
مستفاد مدلوله مما قدمه من قوله وهو السلطان الى آخر المسجع الآن الخطب محل اطناب سيما
وهذا نظم (قوله جلال الحق والدين) أى عظمتهم ما فهمو على حد زبدة دل (قوله السلطان)
أعاده مع تقدمه في قوله وهو السلطان تأدب لانه يستقج أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلقى
بجانبه وصفه بالسلطنة كما هو العادة تأمل (قوله جاني بيك خان) لقب أعجمي له وفي بعض
الخواشي جاني بالفارسية أى روح وبيك كبير وخان سلطان فعناه روح كبراء السلاطين (قوله
خلد الله) استعمل التخليد مجازا في لازمه وهو اطالة البقاء (قوله سرادق) فيه مامر والكلام
كناية عن طول حياته وبقاء ملكته (قوله وجلاله) عطف مرادف (قوله وأدام روى) بكسر
الراء مع القصر أى ارتواء قال في المختار روى من الماء بالكسر روى بوزن رضا وريا أيضا فتح
الراء وكسرها وارنوى ونروى كله بمعنى اه وفي نعيم استعارة بالكناية حيث شبهه بزرع أو
إنسان ينوى وروى تخييل وسجل نرشح وقوله الآمال على حذف مضاف أى نعيم أهل الآمال
وقوله من سجل متعلق بروى وفي فضاله استعارة بالكناية حيث شبهه بالماء بجاء الاحياء وسجل
تخييل أو بفتح الراء مع المد وهو الماء العذب ويظهر على هذا أن اضافته الى نعيم من اضافة المشبهة
الى المشبهة ومن سجل صفة لنعيم أى النعيم الذي كالماء العذب في التداد النفس وانسباطها بكل
الحاصل هذا النعيم من سجل فضاله أو بضم الراء مع المد بمعنى المنظر الحسن على تشبيه النعيم

المحيط بالشيء وبيت مسردق أعلاه وأسفله مسدود كله (قوله رحمه الله بالنصر العزيز) أى الذى لم
يحصل لأحد من الملوكة نظيره والفتح أى فتح البلاد بنحو الجهاد المبين أى البين الواضح لكل أحد
لكثرته وشهرة أمره من أبان بمعنى بان أى ظهر وقوله قاطبة بمعنى جميعا كما في الدسوقي (قوله
المنقور) يظهر انه بالرفع خبر ثان عن الكهف (قوله وفلان كهف الخ) محل الشاهد على ما قدمه
(قوله سيما وهذا نظم) أى أحص كونه مستفادا مما قدمه يزيد الافتقار خصوصا في حال كونه نظما
لا سجعاً كالذى قدمه ففيه أخراج مدحه بتلك الصفات الجميلة في قالب النظم بعد أراجيه في
قالب السجع مبالغة في الاعتناء بذكر هذه الصفات الجميلة وسعيها في قبول سماعها ما أمكن إذ رب
رجل يصنى الى الشعر كل الاصغاء دون السجع وعكسه (قوله فهو على حد زبدة دل) أى لك
فيه الأوجه المشهورة فيه (قوله وبيك كبير) وفي الدسوقي انه بفتح الموحدة وسكون التحتية
فعناه روح كبراء السلاطين احتاج لتأويل كبير بكبراء لانه أبانغ وسلطان بسلاطين ليتضح المعنى
مع اضافة كبراء اليه (قوله فيه مامر) لكن كل من المعنيين المتقدمين للسرادق يساوى الآخر
هنا (قوله متعلق برواء) فن ابتدائية (قوله وفي فضاله استعارة بالكناية) هذا جارياً على
الوجهين الآتين في رواء ولك جعله من اضافة المشبهة للمشبهة أى من فضاله الذى هو في فضائه
على الدوام كالسجل في فيضائه على العطاش كما في ع (قوله ويظهر على هذا الخ) بوجه أن
ما ذكره قبل متعين على جعل رواء بكسر الراء وليس كذلك بل هو المتبادر فقط كما لا يخفى ومن
مقابل ما ظهر له أن يكون الرواء مستعاراً للعطايا التى يتنعم بها أهل الآمال ومن سجل حالاً من

بالنصر العزيز والفتح

المبين

كهف الانام ملاد الخلق

قاطبة

نزل الاله جلال الحق

والدين

أبو المظفر السلطان محمود

جاني بيك خان خلد الله

سرادق عظمتهم وجلاله

وأدام روى نعيم الآمال

من سجل فضاله

بشخص ذي منظر حسن على طريق الاستعارة المكنية فتكون من سببية متعلقة بأدام وأقرب الوجوه الثلاثة الاول (قوله فحاولت) تفريع على ما قبله أى خفيت كان السلطان متصفافه هذه الصفات حاولت أى قصدت التشبث وهو كما في الجربى التمسك من الأدنى الى الأعلى ويصح أن يكون حاولت معطوفا على نوجه المتقدم كما قرر بعضهم أو على سعد الزمان وقوله بأذيال الاقبال أى اقباله على وشبه الاقبال بانسان من تمسك بأذياله وصل على طريق الاستعارة بالكتابة والأذيال تخييل والتشبيث ترشح (قوله والاستغلال) أى التظلل وليست السين والتناء للطلاب وقوله بظل الرافة بجري فيه ما بجري في قوله ظل الامان والرافة أشد الرحمة على ما في الصحاح (قوله خدمة لسدته الخ) السدة عتبة الباب والاقبال جمع قيل وهو الملك من ملوك حبر والمراد هنا الملك مطلقا واذ وصف العتبة بكونها تلتئم أو تستم بشفاها الملوك فاطنك بغيرهم والسدة كناية عن المدوح أى جعلت هذا الكتاب خدمة للمدوح والخدمة في الاصل السعاية في مراد المدح وولما كان هذا المدوح راغبا في العلم زعم المادح كان التأليف خدمة له في الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا في الخيرات آمرا بها اه ع ق وعبرة الفري على المطول الخدمة مصدر خدمه بخمسة بالضم والكسر وحلها على الكتاب تجوز والسدة باب الدار وجمعه سدد (قوله الاقبال) آثره على نحو الملوك للسمع والجناس (قوله ومعول رجاء) أى المعول عليه في رجائي وقوله رجاء الآمال أى أهلها (قوله ومبوا) أى منزل (قوله وعون الاسلام) أى بقاء صاحبها بخدمة الاسلام

فحاولت بهذا الكتاب التشبث بأذيال الاقبال والاستغلال بظل الرافة والافضل فجعلته خدمة لسدته التي هي ملتئم شفاها الاقبال ومعول رجاء الآمال ومبوا العظمة والجلال لازالت عطر حال الافاضل وملاذ أرباب الفضائل وعون الاسلام وغوث الانام

رواء فهو ترشح للاستعارة وازافة سجال تخييل للمكنية كما ذكره (قوله فتكون من سببية الخ) أى لانه ليس رواء دالا على الحدث حتى يصح جعل من متعلقة به كافي الوجه الاول وليس النعيم مشبها بالماء حتى نجعل للتعبية متعلقة بمحذوف صفة له كافي الوجه الثاني لكن لا يخفك ان هذا ليس متعينا بل هو الأظهر وكذلك اعتبار الاستعارة بالكتابة غير متعين كما لا يخفى (قوله وأقرب الوجوه الخ) وجهه ان من على الوجه الاول للتعبية متعلقة بشئ مذكور في الكلام وان الاضافة عليه حقيقية بخلافه على الوجه الثاني فان الاضافة على ما استظهره فيه ليست حقيقية بل من اضافة المشبهة للمشبه ومن عليه وان كانت للتعبية الا انها متعلقة بمحذوف وعلى الثالث فان من عليه ليست للتعبية بل للسببية اه شخبنا وقوله ان من على الوجه الاول للتعبية غير ظاهر بل هي عليه ابتدائية كما علمت وبوجه أيضا قرب الوجه الاول بمناسبة الرواء بالكسر للسجال مع عدم الاحتياج الى تقدير متعلق من (قوله حبر) قبيلة باليمن (قوله والسدة كناية الخ) لا يخفى ما في هذه الكناية من البشاعة وسوء الادب فالمناسب ارادة العتبة ويؤيد ذلك قوله فيما سيأتى ببقاء صاحبها بخدمة الاسلام ويشبهه قاله بعض مشايخنا وقد يقال مراده ان خدمة السدة كناية عن خدمة المدوح لأنها عبارة عنه فهي على حقيقتها كما هو ظاهر قوله ببقاء صاحبها الخ وفي هذه الكناية من التأدب والتعظيم ما لا يخفى حيث لم يصرح بكونه خادما لذات المدوح استعظاما لان يكون مثله يخدم مثل هذا المدوح (قوله أى أهلها) ويصح أن تكون اضافة رجاء تخييل لمكنية فشبه المأمولات المرجوة بأشخاص طالبين على طريق المكنية (قوله رجاء الله محط رجال الأفاضل) أى محلا لخط رجال الأفاضل لكون صاحبها مقصودهم في ارتحالهم

ويشيد (قوله بالنبي) أى متوسلا بالنبي الخ و يوجد في بعض النسخ عقب هذا ما نصه فجاء بمحمد
الله كما يروق النواظر ويجلو صدأ الأذهان ويرهف البصائر ويضيء الباب أرباب البيان ومن
الله التوفيق والهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل وقوله فجاء أى
حصل أو صار وهو عطف على قوله سابقا انتصبت الخ وقوله كما يروق أى على وجه يروق أى يعجب
يقال رافى الشيء أى أعجبنى وقوله صدأ الأذهان أى وسفها وغباوتها قال في المختار صدأ الحديد
وسفه وبابه طرب فهو صدى بوزن كتف اه وقوله ويرهف البصائر أى يقو بها مجازا عن ارهاق
السيف أى زفيفة والبصائر جمع بصيرة وهى قوة فى القلب يحصل بها التمييز النام وهى فى القلب بمنزلة
البصر فى الرأس وقوله ويضيء الباب أرباب البيان أى ينورها بازالة ظلمة جهل ما يجهلون واثبات
فوائد الشرح فى تلك الالباب وفى ضمير يضيء استعارة بالكناية حيث شبه الشرح بالمصباح أو
الشمس مثلا تشبيها مضمرا فى النفس والاضاءة تخميس والأوجه أن المراد بالبيان هنا جميع
الفنون الثلاثة لأن كثيرا يسمى الجميع علم البيان كما يأتى فى آخر المقدمة ويصح أن يراد به المنطق
الفصحى العربى عما فى الضمير وقوله ومن الله التوفيق والهداية يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى
وأن تكون خبرية لفظا انشائية معنى وقوله وعليه الخ خبرية لفظا ومعنى فقط (قوله الحمد لله) لما
كان لفظ الله علما للذات من حيث هى لا باعتبار صفة مخصوصة من صفاتها اختير فى عبارة الحمد

(قوله أى متوسلا بالنبي) فهو حال من فاعل محذوف أى طلبت ذلك متوسلا أو نحوه (قوله
أى حصل أو صار) فابعد حال أو خبر (قوله أى على وجه يروق) ظاهره أن الكاف بمعنى على
وكلام الدسوقي يفيد أنه حل معنى حيث قال أى حال كونه مشابها لشيء يروق وإذا كان مثل الشيء
الموصوف به هذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله يقال
رافى الخ) هو موافق لما فى القاموس فانه ذكر للروق معانى الى أن قال والاعجاب بالشيء وقدر اقه
اه ومقتضاه أن يروق بفتح الياء وضم الراء وسكون الواو فليحرر ضبط الدسوقي له بضم الياء
وسكون الراء وكسر الواو (قوله وغباوتها) فى المصباح الغي على فعيل القليل الفطنة يقال غي
غبان من باب تعب وغباوة ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحرفى يقال غيبت الأمر وغيبته عنه وغبي
عن الخبر جهله فهو غبي أيضا والجمع الاغبياء (قوله مجازا عن ارهاق السيف) أو شبه البصائر
الضعيفة بالسيف المحتاجة الى الارهاق على طريق المكنية ويرهف تخميس (قوله خبرية
لفظا ومعنى فقط) كأنه أراد بالانشائية خصوص الانشائية الطلبية فرأى انها لو كانت انشائية
لكان الشارح قد طلب بعد الفراغ من الكتاب فان خطبته بعد الفراغ منه التوكل عليه تعالى فى
بدايته ونهايته وهو فاسد ولا يخفى انه لا تتوقف انشائية هذه الجملة ولا التى قبلها ولا التى بعدها على
قصد الطلب بل يجوز أن تكون كل منها انشائية غير طلبية كجملة نعم الوكيل بل هذا هو الظاهر
قد كرر كل منهما ثناء عليه تعالى ضمنى فى البعض وصرح فى البعض وهو ظاهر ويجوز جعل
الاولى بمعنى وفقنى واهدنى والثالثة بمعنى ا كفى وعلى هذا كان مقتضى الظاهر ومنك التوفيق
الخ بالخطاب فيحتاج الى اعتبار انه أى بالاسم الظاهر للتعظيم مثلا كما تقول للسلطان السلطان يفعل
كذا فصار المقام بعد الضمير الغيبة ويجوز أن تكون الثلاثة خبرية لفظا ومعنى فتدبر لكن
قد علمت ان الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته والجملة الثانية على جعلها انشائية
ليست كذلك (قوله من حيث هى الخ) توضيح لقوله علما للذات وقوله مخصوصة انما ذكره لان

بالنبي وآله عليه وعليهم
الصلاة والسلام (الحمد)

تنبيهها على استحقاق الذات للحمد من حيث هي أى من غير ملاحظة صفة مخصوصة واعترض بانه لا إشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتى اذ لم يعهد أن تعليق أمر باسم غير صفة يدل على منشئية

عدم اعتبار الصفة المخصوصة هو الملحوظ هنا والافهوعلم لها لا باعتبار صفة أصلا الا أن يلحظ ما يفهم من أصله الذى هو إله فانه يفهم منه الاتصاف بجميع الكالات وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ الجلالة دون غيره وان كان اعتبار ما يفهم من أصله لا على وجه أنه من جملة المدلول للفظ الجلالة هذا كله على ظاهر قوله بعد تنبيهها الخ فانه متبادر في ملاحظة جميع الصفات في الاستحقاق الذاتى كما هو القول الاول الآتى عن الشريف أما اذا حمل قوله تنبيهها الخ على عدم ملاحظة صفة أصلا كما هو القول الثانى بجمل قوله مخصوصة فيه لا للتقييد فقد كرر مخصوصة هنا لا وجه له هذا ثم اذا جريت على الوجه الاول وقلت ان المعنى لما كان علما للذات من غير ملاحظة صفة أصلا لا بد من ضمنية أى واشتهر اتصاف تلك الذات بجميع صفات الكمال بحيث تلاحظ كثير الصفات عند سماع هذا الاسم حتى يترتب على ذلك قوله اختبار الخ وقوله أى من غير ملاحظة صفة مخصوصة أى من غير ملاحظة صفة أصلا فقوله مخصوصة ليس قيد وانما ذكره لان الغالب ملاحظة صفة مخصوصة هذا على القول الثانى الآتى أما على الاول الآتى أيضا فهو قيد والمعنى بان تلاحظ جميع الصفات أو الصفات الذاتية على ما يأتى ولك أن تقول وهو الوجه ان قوله من حيث هي لا باعتبار صفة مخصوصة من صفاتها نخرج بما هو لازم لكونه علما للتنبيه على المقابل المراد هنا وهو الوصف أى بخلاف الوصف كالقادر والمنعم والحكيم فانه انما يدل باعتبار صفة مخصوصة ثم اعتبار كون لفظ الجلالة أصله إله فيشعر باتصاف الذات بجميع صفات الكمال نظرا لأصله وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ الجلالة دون غيره أو اعتبار أنه وضع لتلك الذات وهى متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اتصافها بها بحيث تلاحظ كثير تلك الصفات عند سماعه وعدم اعتبار ذلك شئ آخر لا تعرض لشئ منه هنا فالعبارة محتملة وترتب قوله اختبار يصح أن يكون مع عدم كل من الاعتبارين وذلك ان جرينا على ان الاستحقاق الذاتى يفهم هنا بالدوق حيث لم يقل الحمد لمن مع أنه أخصر ولا بد لصحة ذلك الترتيب من أحدهما ان لم نخرج على ذلك وقوله أى من غير ملاحظة صفة مخصوصة أى بخلاف الاستحقاق المشار اليه بالوصف فانه استحقاق الذات للحمد بملاحظة صفة مخصوصة كالقدرة فى القادر والانعام فى المنعم والحكمة فى الحكيم فالغرض بقوله أى من غير ملاحظة صفة مخصوصة الإشارة الى ذلك لانه لا بد من ملاحظة جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو الذاتية فقط فكون الاستحقاق الذاتى مقطوعا فيه النظر عن جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما انه مقطوع فيه النظر عن صفة مخصوصة أولا بد فيه من اعتبار جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو اعتبار الذاتية فقط شئ آخر لا تعرض فى العبارة لشئ منه ويدل على هذا ما يفيد قول المحشى بعد لكن هذا الجواب الثانى الخ من ان الجواب الاول يمكن اجراؤه على عدم اعتبار جميع الصفات وذلك يتوقف على كون الاستحقاق الذاتى المنبئ عليه هو الاستحقاق بقطع النظر عن جميع الصفات فتدبر فى عبد الحكيم الاستحقاق الذاتى ما يلاحظ معه خصوصية صفة حتى الجميع بل يلاحظ معه جميل ما من حيث هو لا ما يلاحظ معه مجرد الذات بقطع النظر عن جميل ما فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل فلا بد من ملاحظته ولو إجمالا وانما سمي ذاتيا مع أنه لا بد من ملاحظة جميل ما الملاحظة للذات فيه من غير

مدلوله على أن هذا ان لم فاما هو اذا لم يصرح بحجة للاستحقاق غير الذات كما في قول المصنف على ما أنعم والجواب أن هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للنعم مع أنه أخصر من الحمد لله على ما أنعم أو الحمد لله المنعم لا من حيث ان تعليق أمر باسم يدل على منشئية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افاضة الاستحقاق الذاتي لا يضره على أن لفظ الله للدال على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر انصافها بحيث تلاحظ كثيرا الصفات عند سماع هذا الاسم لم يبعد أن يجعل التعليق به في حكم التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات لكن هذا الجواب الثاني انما يلائم تفسير

اعتبار خصوصية صفة اولدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه أولا به لما لم يكن مستندا الى صفة من الصفات الخصوصية كان كما به مستند الى الذات أي كأن منشأ الذات والاف في الواقع منشؤه أمر آخر جميل اه بايضاح وقوله فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل يظهر أنه كالقول الذي أشار اليه الشريف مبنى على ما قيل ان الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أو كمال فيتوجه عليه ما يتوجه عليه أعنى ما ذكره المحشى بعد وسيأتى لنا تحقيقه ثم المراد بالانشأ في هذا المقام الأمر المناسب للعلة المؤثرة كما لا يخفى (قوله مدلوله) أي الاسم (قوله على أن هذا) أي المذكور من دلالة التعليق بالاسم على منشئية مدلوله (قوله اذا لم يصرح الخ) أي لأن اعتبار الإشارة اذا لم تصرح العبارة (قوله كما) راجع للنفي (قوله حيث لم يقل الحمد للنعم الخ) فالمراد بقوله لما كان لفظ الله علما الخ أي انه لما لم يكن صفة حتى يشعر الربط به باعتبار صفة مخصوصة من صفاته تعالى اختير الاتيان به في عبارة الحمد على عدم الاتيان به والاقتصار على ذكر الانعام بأن يقول الحمد للنعم تنبيهها على الاستحقاق الذاتي (قوله مع أنه أخصر الخ) الأنسب مع أنه أخصر من الحمد لله المنعم الذي هو أخصر من الحمد لله على ما أنعم وكون الترديد في كلامه للإشارة الى اختلاف نسخ المتن يتوقف على برهان وكونه عدل عن الحمد لله المنعم الى ما ذكره يحتاج لنكتة ولعلمها الدلالة على كمال تمكن الحمد من الانعام (قوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه) أي للحمد المدلول عليه بالجملة للحمد الذي وقع منه في أول التأليف وهو تلفظه بها فلا ينافي هذا أنه علة للاستحقاق الحمد المدلول عليه بالجملة كما أن مدلول الجلالة علة له هذا هو مراده هنا وسينقل عن الأطول خلافه وهو الوجه الوجيه كما لا يخفى وبهذا يدفع ما قد يقال ظاهر كلامه أن الانعام علة لانشاء الحمد للاستحقاق وهو لا يناسب قوله فيما يأتي وعليه قد ذكر وصف الانعام الخ وان وافق ما يأتي عن الأطول (قوله لا يضره) إذ كأنه قال الحمد ثابت لله على وجه استحقاقه لذاته ولا نعمه فلا اندراج ولو فرض أن الذاتي باعتبار جميع الصفات التي يشعر بها لفظ الجلالة يجاب بما يأتي أو بانه قصد التنبيه على الاستحقاق بصفة اذ ربما لا يتنبه الى أن كل صفة من صفاته يكفي اعتبارها في استحقاق الحمد ولا يخفى أن الإشارة على هذا الجواب منسوبة بوجود التصريح فلا يقال محمل اعتبار الإشارة اذا لم تصرح العبارة وان كان اشعار تعليق أمر باسم بعلية مدلوله لا يكون مع التصريح بعلية لذلك الأمر فتنبيه (قوله على أن لفظ الله الخ) جواب آخر عن الاشكال الاول فقد أجاب عنه بجوابين ويرد على هذا الجواب أن دلالة التعليق بالمشتق على منشئية مدلوله الضمني اذا لم يصرح بالانشأ كما أشار اليه المعترض فكان المحشى يشير بعدم الالتفات الى ذلك الى منعه والوجه أن يقال محله اذا لم تقم قرينة تدل على أن هذا التعليق للدلالة على المنشئية كالعدول عن الأخصر هنا (قوله في حكم التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات) أي في حكم التعليق بكل

الاستحقاق الذاتي بجميع الصفات الكالية كما أشار إليه الشريف في حواشي الكشف و عليه
قد كرر صفة الانعام مع اندراجها في الاستحقاق الذاتي المشار إليه بالله ليكون كالنصرح به أنه أدى
الواجب من شكر المنعم أو يقال المراد بالصفات في تفسير الاستحقاق الذاتي الصفات الذاتية فانها لما
لم تكن غير الذات أعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام وقيل الاستحقاق الذاتي
انه تعالى يستحق الحمد لذاته بقطع النظر عن الصفات كما يستحقه للصفات اه فترى مع تصرف

مشتق ولذلك قال الدال الخ (قوله وعليه) أي على الجواب الثاني (قوله مع اندراجها الخ) فيه
مساحة أي مع اندراج الاستحقاق بصفة الانعام الخ وعبرة الفري المنقول منها ذلك لا مساحة فيها
ونصها وها هنا بحث آخر وهو أن الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بجميع الصفات كما أشار
إليه السيد في حواشي الكشف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم أفرد به بالذكر
(قوله ليكون كالنصرح الخ) أي نحو دنا بالنعمة أي في قوة أن يقول أدبت الشكر فمذهبه هي
عبارة الصراحة فهذا هو وجه الاتيان بالكافي كما قال شيخنا وقول بعض مشايخنا انما لم يكن
نصرح بالان الاداء لا يمكن لان النعم لا تخص في نظر (قوله أو يقال الخ) عطف على قوله وعليه
قد كرر الخ فهو جواب آخر عن افراد الاستحقاق بصفة الانعام وفيه نظر اذ لفظ الجلالة مشعر
بجميع الصفات بلا استثناء فلا يدفع اشكال ذكر صفة الانعام قصر الصفات في تفسير الاستحقاق
الذاتي على الصفات الذاتية وفيه أيضا أنه على هذا لا تعرض للاستحقاق الذاتي اذ لا يلزم من
الاستحقاق لجميع الصفات الاستحقاق لبعضها وقد يدفع كل من النظرين بأن المعنى أو يقال ذلك
ويعتبر وجه في التنبية على الاستحقاق يلزم هذا بأن يقال ان طريقه العدول والذوق كما تقدم
لكن مع اعتبار أن الذات من حيث هي بقطع النظر عن الصفات لا تستحق فليكن المعتبر ما هو
ملازم للذات وهو الصفات الذاتية فتدبر وسيأتي جواب بالمنع عن أصل الاشكال في قوله و الفرق
في الاطول وأجاب الفري بجواب آخر وهو ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم
الاستحقاق بكل واحد ظاهر اذ ذكر الانعام نصرح بالاستحقاق الوصفي ايماء الى أن كل صفة من
صفاته تعالى مشغلة بافادة الاستحقاق اه أي فيكون الكلام مفيدا للاستحقاقين وذلك اذا
جعل على ما أنتم ظرفا مستقرا خبرا به خبر كما يأتي في المحشى كما أن جوابي المحشى كذلك بخلاف
جواب الاطول (قوله فلا نهالم تكن غير الذات الخ) معناه انها لم تكن منفكة عن الذات
كانت كأنها هي الذات فكان الاستحقاق لاجلها استحقاق لاجل الذات فلذلك سمي ذاتيا
فوجه كون الاستحقاق ذاتيا على هذا ظاهر بمجرد هذا الاعتبار القريب بخلاف ما اذا أريد
بالصفات جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما ستعلم ولا يقال حينئذ يصح جعل الاستحقاق لصفة
مخصوصة غير منفكة عن الذات ذاتيا لانها لم تنفك عن الذات كانت كأنها هي الذات لاننا نقول
الكافية في مجموع الصفات أقرب منها في الصفة الواحدة بل هي في الصفة الواحدة بعيدة بقي انه
على القول بأن الاستحقاق الذاتي ما لا جل الصفات ذاتية وغيرها لا وجه لتسميته ذاتيا الا أن يعتبر
تغليب الذاتية على غيرها أو يقال سمي ذاتيا لدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه وان كان
ذلك بواسطة اشعار الاسم بالصفات (قوله وقيل الاستحقاق الذاتي الخ) مقابل ما أشار إليه الشريف

وايضاح ويظهر أن القول الأول الذي أشار إليه الشريف مبني على ما قيل أن الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أو كمال وهو ضعيف فقد قال الشريف الصفوى أن كمال الصفات دليل على كمال الذات ولولا أن للذات كمالا في ذاتها دون الذات المتصفة بصفات النقص لما انصفت تلك بالصفات الكاملة دون الأخرى وإذا كانت الصفات مقتضى الذات فالأمر أجلى فلو أن ذاته من حيث هي أكمل من غيرها لما اقتضت تلك الصفات أو اقتضتها الذات الناقصة فليس مقتضى كمال الصفات إلا كمال الذات وإن كان ذلك من كمالها فهو دليل كمالها فهم من فهم ومن لم يفهم فلا يحمل القصور الأعلى نفسه وعن الرازى أن ذاته تعالى لم تنحج إلى شيء من صفاته الذاتية وإنما اقتضاها كمال الذات وفي الحكم الهى أنت الغنى بذاتك عن أن يصل إليك النفع منك فكيف لا تكون غنيا عنى

بشقيه وهو أن الاستحقاق الذاتى ما لاجل جميع الصفات أو ما لاجل الصفات الذاتية (قوله أن القول الأول) هو ما أشار إليه الشريف بشقيه (قوله بل لما لها الخ) إذ كيف تكون الذات بقطع النظر عن كل كمال ونوال منشأ لاستحقاق الحمد وكيف تكون هذه الذات منشأ دون غيرها من الذوات والمراد بالمنشأ الأمر المناسب للعمل المؤثرة كما لا يخفى وقد تقدم نظيره (قوله من نوال أو كمال) أو مانعة خلون تجوز الجمع (قوله أن كمال الصفات دليل الخ) أى أنه يستدل بكمال الصفات على كمال الذات ووجه الاستدلال ما ذكره بعد وكال الذات المدلول عليه شيء آخر غير كمال الصفات وغير الاستحقاق أى وحينئذ يعقل كون هذه الذات بقطع النظر عن الصفات منشأ لاستحقاق الحمد وكونها منشأ له دون غيرها وسأنى بيان وجه الدلالة فى كلامه مع البحث فيه وحل كلامه بوجه وجبه (قوله وإذا كانت الصفات الخ) إشارة لوجه آخر أرقى من الوجه الأول فى الاستدلال على كمال الذات ليزول اشكال أنها كيف تكون منشأ للاستحقاق بقطع النظر عن الصفات وكيف تكون منشأ له دون غيرها من الذوات وهو مبني على القول بأن الصفات اقتضتها الذات أى استلزمها استلزام تأثير كما هو القول بالتعليل الذى جرى عليه كثير من الأعاجم فتكون ذاته علة فى صفاته فتكون صفاته حادثة بالذات قديمة بالزمان ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وهو مذهب ضعيف كما هو مبين فى فن الكلام (قوله فالأمر أجلى) أى مما إذا لم تكن الصفات باقتضاء الذات وتأثيرها فإن دلالة كمال الصفات على كمال الذات مع الجرى على عدم الاقتضاء ظنية لاقطعية فالأول اقناعى وأما دلالة كمال الصفات على كمال الذات بعد تسليم تأثير الذات فى الصفات فقطعية وأيضاً حيث سلم اقتضاء الذات وتأثيرها فى الصفات وكون ذلك لها دون غيرها من الذوات فلا غرابة فى كونها منشأ للاستحقاق وكون ذلك لها دون غيرها (قوله فليس مقتضى) بكسر الصاد (قوله وإن كان ذلك الخ) أى وإذا كان كمال الصفات ناشئاً من كمال الذات على وجه التعليل فهو أى كمال الصفات دليل على كمال الذات فهذا من تمة ما قبله أو يجعل قوله فهو دليل كمالها تقريرا وقوله وإن كان ذلك من كمالها حالاً لازماً وإن وصلية وهو أقرب حيث عبر بان دون اذ مثلاً وأنى بإشارة البعيد فى قوله وإن كان ذلك ولم يضر لثلاثتهم أن المرجع كمال الذات ويبعد أن قوله وإن كان الخ إشارة لوجه ثالث محصله أنا إن قلنا بأن كمال الصفات فرد من أفراد كمال الذات لا شيء آخر فكمال الصفات أيضاً دليل لكمال الذات إذا الجزئى دليل على وجود الكلى (قوله وعن الرازى الخ) تأييد لقوله وإذا كانت الصفات مقتضى الذات الخ لأنه من جملة القائلين بالاستلزام (قوله وفى الحكم الخ)

ونقل الشيخ على الأجهوري عن بعضهم اجماع أهل المكاشفة على عدم احتياج الذات الى الصفة

تأييد الكلام الرازي باعتبار صدره فانه يفيد أن ذاته تعالى غير ممتقنة الى شيء من صفاته وأن لها كمالا ذاتيا حيث جعل غناه عن وصول النفع اليه بذاته لا بالقدرة والارادة مثلا وكذا قوله ونقل الشيخ على الأجهوري الخ ووجه اعادة قوله فقد قال الصفوى الخ لضعف القول بأن الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال وكمال أن الذات اذا كانت كاملة بقطع النظر عن الصفات استحققت الحمد لذاتها بقطع النظر عن النوال والكمال وقديقال انما استحققت الحمد للكمال الذاتي إذ لو لم تكن كاملة لما استحققت والكمال الذاتي داخل في عموم الكمال في قوله لما لها من نوال أو كمال فلا يؤخذ مما ذكره تضعيف هذا القيل وكون مراد صاحب القيل بالكمال خصوص الكمال بالصفات لا ما يشمل الكمال الذاتي بحتاج لوحى أو برهان وليس فيها ذكره أيضا تأييد للقول بأن الاستحقاق الذاتي الاستحقاق لمجرد الذات فان ظاهره عدم اعتبار كمال أصلا ثم ان الكمال الذاتي غير صفات الكمال ولو ذاتية وغير الاستحقاق الذاتي كما تقدم وهو من مواقف العقول ككنه الذات هذا والوجه أن يقال في بيان هذا المقام ان استحقاق الحمد الذاتي على ما اختاره بعض الفضلاء ما لوحظ معه مجرد الذات وان الكمال الذاتي المبرهن عليه فيما ذكره هو استحقاق الذات من حيث هي بقطع النظر عن صفة ما لصفات الكمال وليس المراد به كمالا آخر غير صفات الكمال وغير استحقاقها والانتقل الكلام اليه ف قيل ان ثبوت هذا الكمال الذاتي دليل على أن للذات كمالا والا لالخ ثم ينقل الكلام الى هذا الكمال وهكذا بلانهاية ولا يقال كما ينقل الكلام الى الكمال الذاتي لو قلنا انه صفة غير صفات الكمال وغير استحقاقها ينقل الى الكمال الذاتي اذا قلنا انه هو الاستحقاق فيقال ان ثبوت هذا الاستحقاق لها دليل على أن لها كمالا واستحقاقا والا لالخ ثم ينقل الكلام الى هذا الاستحقاق وهكذا بلانهاية لأننا قول الاستحقاق لا يتوقف على استحقاق فالكمال الذاتي استحقاق ذاتي انصفت به الذات دون غيرها من حيث هي ذات بقطع النظر عن الصفات ويصح أن تلاحظ الذات من حيث هي ذات منشأه بدليل جعله منشأا للاتصاف بجميع الصفات فان ذلك يمنع قطعاً من جعل شيء من الصفات منشأه وهذا كلام وجيه إلا أنه دقيق جداً وحينئذ وجه الدلالة مما ذكره على أن استحقاق الحمد ذاتي يلاحظ معه مجرد الذات ولا يتوقف على نوال أو كمال ظاهر اذ ثبت أن استحقاق صفات الكمال ذاتي وان الذات من حيث هي ذات استحققت صفات الكمال وان ذلك لها دون غيرها ولا فرق بين استحقاق صفات الكمال واستحقاق الحمد فكل من الاستحقاقين كمال ذاتي منشؤه الذات من حيث هي ذات وهو لها دون سائر الدوات وحينئذ لا يحتاج تسمية الاستحقاق ذاتيا الى تكافؤ ولا يقال ان استحقاق الحمد لا يكون الاعلى الجليل لما ذكر من الدليل وأما المحمود عليه أى الباعث على الحمد فلا بد أن يكون جليلا ومنه نفس الذات العلية لكمالها الذاتي وبهذا تعلم ما فى كلام عبد الحكيم السابق فافهم وفى الفرى قديقال الاستحقاق الذاتي أنه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك أن الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لأن المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل أو بالفضائل لا يقتضى أن لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز أن يكون الفاعل مستحقا لذاته أن يعظم على فعله فتدبر اه وقوله ولزوم الخ على انك قد علمت أن المراد بالجميل

الموجودة كذا في رسالة بعض الفضلاء على البسملة والجملة هذا و الفرق في الاطول بين تعليق الحمد بالذات وتعليقه بالانعام بأن العلية المستفاد من الأول علية الذات لثبوت الحمد لله والعية المستفاد من الثاني علية الانعام لانشاء الحمد لا يثبتونه لعدم صحة ذلك وقد يمنع دعواه عدم الصحة فتأمل وكتب أيضا قوله الحمد لله هذه الجملة اما خبرية لفظا انشائية معنى

المحمود عليه ما يشمل نفس الداب العلية فتدبر (قوله و الفرق في الاطول الخ) أى رداعلى الشارح في المطول حيث أفاد كلامه فيه أن تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام وهو يصالح هنا جوابا بالمانع عن الاعتراض السابق المذكور في ضمن قوله وعليه فقد كرر صفة الانعام الخ كما تقدم (قوله لانشاء الحمد) أى لا يجاده والحمد الذى أوجده هو تلفظه بالجملة لالتها على الجليل ولا يخفى أن ما ذكره متبادر لا يليق باعتبار خلافه وإن صح على تكلف لا يليق كون علية الانعام لثبوت الحمد الذى هو موضوع الجملة (قوله لعدم صحة ذلك) أى لأن ألى فى الحمد اما للعهد والمعهود الحمد القديم أو للاستغراق أو للجنس وعلى كل حال فالانعام ليس علة ثبوت له لانه ثابت له أزا فلا يعمل بالانعام الحادث وقوله وقد يمنع دعواه الخ وجه المنع أن الثبوت بالفعل لم يتحقق الا بعد الحمد الحادثة المترتبة على الانعام الحادث فكل من الثبوت والحمد والانعام حادث وقد يقال دعواه عدم الصحة فى الثبوت من حيث استحقاقه واستحقاقه قديم على أنه يوجه عدم الصحة الذى ادعاه الاطول بأن المعنى حينئذ جميع المحامد الحادثة ثابتة لله تعالى لاجل الانعام مع أن علة جميع المحامد الحادثة ليست هى خصوص الانعام اذ من المعلوم وجود محامد حادثة لغير الانعام بناء على أن المراد بالحمد المخبر عنه الحمد الحادث أو المعنى جميع المحامد حادثة وقديمة ثابتة لله لاجل الانعام مع أنه من المعلوم أن هذا الجميع ليست علة خصوص الانعام بناء على أن المراد به الاعم من القديم والحادث ويشير لهذا التوجيه بشقيه قول الاطول اذ لو كان علة لثبوت الحمد لله تعالى لكان المعنى أن جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته اهـ ووجه بعضهم المنع بأن الانعام يحمل على الصلاحية لا على الانعام بالفعل فصح كونه علة للثبوت اهـ وفيه تكلف وحينئذ فلا يتوجه المنع وتوجيهه بأنه يجوز أن يكون المراد بالحمد الواجب على العبادة تكلف لبعده جدا واعلم أن ثبوت جميع المحامد لله تعالى لا يمنع ان منها الشئ على زيد مثلا بالشجاعة فان المراد ثبوتها لله تعالى على وجه يليق به بأن يراد ثبوت نحو ذلك من المحامد لله تعالى أن التعظيم فى الحقيقة بها ليس إلا لأنه هو الخالق لها ولتعلقاتها وأسبابها وانها والمزعم بالكل أو أنه المالك لها ولتعلقاتها وأسبابها وانها والمزعم بذلك كله أو أنها فى الحقيقة فعله كما أن الحمد القديم وصفه فلا يفتضى ذلك اتصافه تعالى بالشجاعة ونحوها مما هو فى حقه تعالى محال فتنبه (قوله هذه الجملة اما خبرية لفظا الخ) جواب عما سيذكره بعد من قولهم الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ أى فلاخبار عن الحمد بأنه ثابت لله على وجه الاستحقاق مثلا أى الاتيان بما يدل على ذلك ليس جدا فلا يحصل به المطلوب الذى هو انشاء الحمد فى الابتداء وقد أجيب عن ذلك بأربعة أوجه بينها المحشى مع بيان ضعف الأخيرين منها والاول من الأولين على طريق التنزل وفرض أن عموم قولهم المذكور مراد والثانى منهما على طريق النظر الى حقيقة الامر وبيانه (قوله انشائية معنى) أى أراد بها معنى لا تحقل باعتباره الصدق والكذب بأن أراد بها نفس النسبة بين الطرفين فى نفس الامر لا حضارها فى ذهن

استعملها المتكلم في الانشاء مجازا كما حققه الفري أولنقلها شرعا اليه كما ذكره الحفيد وما خبرية لفظا ومعنى والحمد حاصل بها صراحة لانها اخبار بمستحقية الحمد لله وهو عين الحمد اذ هو الثناء بجميل ولا شك أن ذلك الاخبار ثناء بجميل وقولهم الاخبار عن الشيء ليس ذلك الشيء محله اذ لم يكن الاخبار من جزئيات مفهوم الخبر عنه أما اذا كان كذلك فلا كما هنا وكما في قولنا الخبر يحتمل الصدق والكذب ولا حاجة الى تأويل الحمد بالمحمود به الذي هو الصفة المذكورة في صيغة الحامد أو بالمحمود عليه الذي هو الجليل الاختياري لأن ذلك مجاز علاقته في الأول التعلق وفي الثاني

السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده وهذا هو المراد بقوله استعملها المتكلم في الانشاء مجازا أي استعملها في معنى انشائي وليس المراد أنه استعملها في الحمد الذي أنشأ وهو تلفظه بها فان اقتضت عبارة الفري ذلك فلا يخفى بطلانها (قوله استعملها المتكلم في الانشاء مجازا) هذا مبني على مذهب الرخشي من أن الجملة الخبرية يجوز لفظا على وجه المجاز استعمالها في الانشاء سواء كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء كرجه الله في معنى ارجه أو لم يوضع له ذلك كما هنا اذ ايجاد المتكلم الحمد لم يوضع له لفظ من صيغ الانشاء اه يس على الحفيد وقوله اذ ايجاد المتكلم الحمد الخ بما يفيد ما ليس المراد فتأمل (قوله أولنقلها شرعا اليه) أي لان الشرع اكتفى به في مقام الحمد ولا يحتاج الآتي بها الى قصد الانشاء اكتفاء بوضعها من الشارع لعنى الانشاء فهي حقيقة شرعية وهذا انما يحتاج اليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة خبرية انما تستعمل في الانشاء مجازا اذا كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اه يس على الحفيد وما نقله من مذهب الشيخ مؤيد لما تقدم لنا في الكلام على البسمة وقوله وهذا انما يحتاج اليه الخ يفيد أن محل كون الشيخ يمنع استعمال الجملة الخبرية في الانشاء اذ لم يكن ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اذا استعملت الجملة الخبرية في الانشاء مجازا أما اذا نقلت الى الانشاء لا على وجه المجاز فلا وقد علمت ما فيه مما تقدم لنا في الكلام على البسمة ثم لا يخفى عليك اذا ذكرت ما سبق لنا في الكلام عليها ما في قولهم ان الجملة هنا خبرية لفظا انشائية معنى فتدبر (قوله حاصل بها صراحة) فيه أنها انما أفادت صريحا على ما قلناه ربط المستحقية بالحمد التي هي من صفات الحمد لا من صفات الله والجملة انما يحصل بها الحمد صريحا اذا أفادت ربط صفة الله به نحو هو الغني فالوجه أن ذلك بطريق اللزوم وقد تقدم لك وجه الصراحة (قوله لأنها اخبار بمستحقية الحمد لله) أي يكون الحمد ثابتا لله على وجه كونه مستحقا له تعالى في كلامه مسامحة ومنشؤها اعتبار أن القيد هنا محط القصد كما هو الغالب لكن علمت مما مر ما في بيانه معنى اللام بما ذكره على أن الاخبار بذلك ليس حاد صريحا ولو قال لأنها اخبار يكون الحمد ثابتا لله على وجه استحقاق الله له لكان حسنا (قوله وهو) أي الاخبار بمستحقية الحمد (قوله وكافي قولنا الخ) يحتاج لمسامحة فكماله محل الخبر على الاخبار لجعل الاخبار عنه بأنه يحتمل الصدق والكذب من جزئياته وهو صحيح لكنه خلاف المراد المتبادر من العبارة وهو الجملة الخبرية (قوله ولا حاجة الى تأويل الحمد الخ) أي التأويل لأجل افادة جميل له تعالى فتكون قد وقع بها حمد من المتكلم ووجه الافادة أنه اذا جعل الحمد بمعنى المحمود به وهو الصفة الجميلة سواء كانت اختيارية أم لا كان معنى الحمد لله الصفات الجميلة ثابتة لله والاخبار بثبوت الصفات الجميلة له تعالى حمد وكذا على جعل الحمد بمعنى المحمود عليه اذ المعنى الصفات الجميلة

التعلق أو المسببية والمجاز خلاف الاصل ولا بدله من قرينة ولا قرينة ظاهرة هنا على أن تأويله بالمحمود عليه لا يناسب هنا لأن معنى قول المصنف على ما أنعم لاجل انعامه فيصير المعنى الانعام لله لاجل انعامه ولا يخفى تهافتها لأن يكون ذلك بقطع النظر عن قوله على ما أنعم (قوله هو الثناء باللسان) تضمن الإشارة إلى الصيغة وإلى المحمود به وكونه جيلالاً لفظ الثناء يشعر بذلك اذ هو الذكر الجميل وأسقط ما يشير إلى المحمود عليه وهو الجميل الاختياري اكتفاء بقوله سواء تعلق الخ لانه

الاختيارية ثابتة لله وصرح بعضهم بأن الجملة على هذين الوجهين يحصل بها الحمد بالصرح وفيه نظر لأن هذه الجملة عليهما أفادت صريحاً يربط الثبوت لله بالصفات لا يربط صفة لله بالله كما في قولك هو الغني فالوجه أن ذلك بالدال لزوماً على صفة جميلة لا صريحاً والجملة بدون هذا التأويل تدل لزوماً على الجميل بناء على ما قالوه في معناها وقد تقدم لك وجه دلالتها عليه صريحاً والخاص بل أنها يدل صريحاً على الجميل بالوجه السابق لنا سواء أول الحمد أو لا وتدلل لزوماً عليه بالمعنى الذي قالوه سواء أول أيضاً أو لا فتدبر وقد يقال إن المعنى على الوجه الأول الصفات الجميلة المحمود بها ثابتة لله وهذا صريح في إثبات الجميل له تعالى فيكون حذاً صريحاً وقس الوجه الثاني حينئذ فقوله ولا حاجة إلى تأويل الحمد الخ معناه لا حاجة إلى ذلك في تحقق صراحة الحمد وعلى كل حال لو فرعه على قوله والحمد حاصل بها صراحة لكان أحسن (قوله التعلق) أي الخاص وهو التعلق الاشتقائي فلا يقال مطلق التعلق لا يصلح علاقة بل لا بد من بيان جهته الخاصة كالشابهة والسببية (قوله والمجاز خلاف الاصل) لا يصلح للتعليل فإنه على فرض وجود القرينة المانعة يجب الحمل عليه وإن كان خلاف الاصل (قوله ولا قرينة ظاهرة هنا) أي بقوله ظاهرة لتحري الصدق اذ ربما يكون الشارح قد نصب قرينة وخفيت والحكم بعدم القرينة هنا إنما هو بعد الوقوف على الواقع من أن الجملة دالة صراحة على جميل فيكون ذكرها حذاً صريحاً ومحاولاً ولو متوهم عدم ذلك فجعل المقام قرينة (قوله على أن تأويله بالمحمود عليه الخ) تخصيصه التهافت بذلك محل نظر اذ الانعام من جملة الصفات المحمود بها كما تقول يا رب أنت المنعم (قوله فيصير المعنى الخ) أي لأن المحمود عليه شامل للانعام وغيره فمن حيث صدقه بالانعام حصل التهافت (قوله إلا أن يكون ذلك بقطع النظر الخ) ليس المراد قطع النظر عنه مع كونه علة اثبات الحمد كما هو مبنى الاعتراض فإن قطع النظر حينئذ لا يغني شيئاً لوجود التهافت في نفس الأمر بل المراد بقطع النظر عنه اعتبار أنه تعليل للحمد الذي أنشأه في أول التأليف وهو تلفظه بالجملة أو متعلق بالاثبات على ما سيأتي عن عبد الحكيم عند قول المصنف على ما أنعم * بقي أن في تقديرهم الخبر من مادة الاستحقاق أو الملك أو الاختصاص الذي معناه مطلق المناسبة لا القصر كما قيل نوع تساهل اذ هذه الأمور معاني اللام ومتى قدر الخبر منها خرجت اللام عن ذلك وصارت لمجرد التعبدية والا لزم التكرار فالمعنى أن الحمد ثابت لله على جهة الاستحقاق أو الملك أو الاختصاص (قوله تضمن الإشارة الخ) أي وإلى الحمد والمحمود (قوله لانه بدل عليه) لانه يفيدانه لا بد من المتعلق حيث قال أو بغيرها ولم يقل أولاً وكون ذلك المتعلق هو المحمود عليه أفاده كلامه حيث جعل هذا التعميم في هذا التعريف في مقابلة التقييد في التعريف بعد أعنى قوله لكونه منعها كما أنه جعل التعميم في التعريف الآتي في مقابلة التقييد هنا أعنى قوله باللسان فإن هذا يفيد أن قصده التعميم في المحمود عليه ومن المعلوم أن الباعث على ثناء مع قصد

هو الثناء

بدل عليه كذا في يس وفي دلالة على كون المحمود عليه اختيار يا نظير فالأوجه أنه تعريف بالأعم والمراد بالجميل في المحمود به والمحمود عليه أعم مما في الواقع كالعلم والزهد مثلا أو عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد بان يزعم الحامد أن هذا جميل عند المحمود فيشمل الثناء بنحو ظلم أو على نحو ظلم ادعى أحدهما حسنه إذا المناط التعظيم وقد وجد وقد يقال إن هذا تعريف للحمد اللغوي فالجواب أن يراد بالجميل ما عده أهل اللغة جيلا والمراد بالاختياري الاختياري حقيقة بأن سيق بالاختيار أي القصد كالانعام أو حكما بأن ترتب عليه أفعال اختيارية كذات الله تعالى وصفاته فاندفع

التعظيم بحيث يكون ذلك الثناء المصحوب بقصد التعظيم أي اظهار العظمة في مقابلة ذلك الباعث كما هو معلوم لا يكون إلا جيلا فقلوه أو غيرها أي من الجميل وبقولنا بحيث الخ اندفع ما يقال أنه قد يبعث على ما ذكر نحو لا كرام مع كونه غير جميل عند الحامد ولا عند المحمود بزعم الحامد نعم لادلالة في كلامه على كون المحمود عليه اختياريا كما قاله المحشي (قوله فالأوجه أنه تعريف بالأعم) أي لدخول المدح فيه ووفر معاوية كلام الشارح توجه آخر وهو أن الثناء هو الذكر بالجميل على الجميل فإن كان بقصد التعظيم والتجليل فحمد ومدح وإن كان بمجرد استحسان فمدح لا حمد فلذلك قال على قصد الخ لا خراجه ولم يقل على الجميل لا غناء الثناء عنه ثم الرجح اطلاق الجميل الثاني ذاتا أو صفة أو فعلا اختياريا أو لا لثلاثية تكف في حمد الله على ذاته وصفاته وفي حمد زيد على ملكاته وما يصدر عنها بلا شعوره من أفعاله وحركاته ولم تحمد اللؤلؤة عندنا قل لأن المجل عرفا العاقل واختيار مادة الحمد على المدح لا بد منه بقصد التعظيم وبأن الجميل محقق غير ملفق وغالب المدح بتأنيق ومبالغة لا لا بد أن الحمد بالا اختيار نعم الحمد العرفي يؤذن بالا اختيار لأن باعته الانعام اه وقد جعل الباعث الجميل من جملة مفهومات الثناء لئلا يتيسر له قوله ولم يقل الخ وهو يحتاج لبرهان (قوله أعم مما في الواقع) أي مع كونه جيلا عند الحامد أو عند المحمود بزعم الحامد (قوله أو عند الحامد) بأن يعتقد الحامد أنه جميل وإن لم يكن جيلا في الواقع أو عند المحمود ويظهر أنه لا بد من كونه جيلا عند السامع الذي قصد اظهار التعظيم لديه بزعم الحامد (قوله بان يزعم الحامد الخ) أي وإن لم يكن الحامد معتقدا أنه جميل أو لم يكن زعمه مطابقا للواقع بان كان المحمود في الواقع يستحقه (قوله ادعى أحدهما) أي ولو بالزعم وكان ادعاء المحمود بزعم الحامد (قوله اد المناط التعظيم) أي المناط ذلك في تحقق كون المحمود به والمحمود عليه جيلا لافي تحقق الحمد فلا يقال هذا خلاف اعتبار قيد اللسان وكون المحمود عليه اختياريا (قوله وقد يقال إن هذا التعريف الخ) فيه نظر فإنهم مفسرُوا الجميل بذلك لا يتبع استعمالات أهل اللغة فوجدوهم لا يسمون الثناء حمدا حقيقة الا اذا كان بجميل عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد على جميل كذلك ولا ينظرون الى كون شيء من المحمود به والمحمود عليه جيلا في عرفهم ولا يعتبرونه على أن اعتبار مجرد عرفهم لا يتم الا لو لم تشترط قصد التعظيم من الحامد اذ قد يكون الوصف جيلا في عرف أهل اللغة فيجاء عند الحامد أو عند المحمود بزعم الحامد فلا يتأني معه قصد التعظيم فلا بد من كونه جيلا عنده أو عند المحمود بزعمه لئلا يتأني معه ذلك فتدبر (قوله والمراد بالا اختياري الخ) فيه تكاف ولذا اختار بعض المحققين أن المراد بالا اختياري ما ليس بطريق القهر من الغير وعلى كل اطلاق الاختياري على ذاته تعالى وصفاته غير لائق (قوله كذات الله تعالى الخ) دخل نحو قدرة زيد على

إبراد الحمد عليها على أنه قد يقال كما في الفري أن الحمد عليها مجاز عن المدح كما في قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا ومن قيد المجدود عليه بكونه فعلا أراد بالفعل ما يشمل الذات والصفة أو يذهب إلى مجازية الحمد عليها كما مر وكتب على قوله بأن ترتب عليه الخ ما نصه أي كان له دخل ما فيها ولو بغير السببية فدخل نحو الحياة وصفات السلوب وكتب أيضا قوله هو أي لغة وقوله الثناء اسم مصدر أننى (قوله باللسان) أن جرينا على أن الثناء يشمل فعل غير اللسان حقيقة وأنه الاتيان بما يدل على التعظيم فلا احتياج إلى هذا القيد ظاهر وإن جرينا على اختصاصه بفعل اللسان وإبه الذ كر بغير قد كره لدفع توهم المجاز في الثناء بجمعه عامما وتنصيصا على ما يقابل به الحمد الشكر ليظهر التفرع الآتى والمحدود الحمد الحادث فلا يضر ذكر اللسان في الحد وعلى تسليم

الاحسان (قوله إبراد الحمد عليها) أي من حيث عدم معمول التعريف له (قوله أن الحمد عليه) أي على ما ذكر من ذات الله تعالى وصفاته وفي بعض النسخ أن الحمد عليها (قوله عسى أن يبعثك الخ) في أبي السعود عسى أن يبعثك ربك الذي يبلغك إلى كمال اللاتئق بك من بعد الموت الأكبر كما انبعثت من النوم الذي هو الموت الأصغر بالصلاة والعبادة مقاما نصب على الظرفية على اضمحار فيجمل أو تضمن البعث معنى الإقامة إذ لا بد من أن يكون العامل في مثل هذا الظرف فعلا فيه معنى الاستقرار ويجوز أن يكون حالا بتقدير مضاف أي يبعثك ذامقام محمودا عندك وعند جميع الناس وفيه تهوين لمشقة قيام الليل وروى أبو هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المقام المحمود هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي وعن ابن عباس رضي الله عنهما مقاما يحمدك فيه الأولون والآخرون وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس أحد إلا تحت لوائك (قوله أراد بالفعل الخ) أي فلا يكون التعريف على تقييده غير جامع ومن هنا تعلم ما في قول من قال إن غير الفعل لا يعقل باعثا والحق أن كل جيل اختياري حقيقة أو حكما يعقل باعثا على الحمد من حيث انتسابه للمحمود ولا يعقل باعثا من حيث ذاته حتى الانعام لا يمكن أن يكون باعثا إلا باعتبار نسبه إلى المنعم ونفس المال المملوك لا بد لا يصلح محمودا عليه ولو عند اعتبار انتسابه إليه لأنه ليس اختياريا حقيقة ولا حكما وقد عرفت فيما مر أن الحمد على ذاته تعالى من حيث كمالها الذاتي فهو في الحقيقة الباعث ونسبه إلى ذاته تعالى ملحوظة فتدبر (قوله ولو بغير السببية) أي ولو على وجه الكمال فدخل نحو الجمع (قوله اسم مصدر أننى) أي فهو مأخوذ من أنيت إذا ذكرت بخير ولو مرة لا من ثبوت إذا كررت والالزام أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك اهـ دسوقي وقال معاوية والتحقيق أنه من الثنى وذ كرثنى بوصف والاتيان به له كثنى طرف على طرف (قوله الحمد الحادث) أي الحمد الملقب بالحادث أي اللفظي كما في معاوية وقوله فلا يضر ذكر اللسان في الحقيقة حتى أن نطق نحو اليد بالجميل على وجه التبجيل كرامة مثلا ليس حمدا وهو خلاف ما يقتضيه قوله بعد وعلى تسليم عموم المحدود إبراد باللسان مطلق الكلام فإنه يدخل ذلك ويدخل كلامنا النفسي أيضا كما يأتي بل إن أخذ الكلام على عموم معناه لغة دخل عمل الأركان فإنه في اللغة كلام لكن ستعلم ما هو الظاهر في المراد بمطلق الكلام (قوله فلا يضر ذكر اللسان في الحد) وكذا اعتبار كون الثناء هو الذ كر بخير وترك الكلام في تأويله على هذا الاعتبار مع اعتبار عموم المحدود لعله بالمقايضة على ما ذكره في اللسان

عموم المحدود يراد باللسان مطلق الكلام مجازا مرسلًا بمرتبين استعمال اللسان في الكلام اللساني لعلاقة الآلية ثم استعماله في مطلق الكلام لعلاقة الاطلاق والتقييد أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية وهي لا يشترط فيها إمكان المعنى الأصلي وما ذكر أحسن مما قيل في توجيه التجوز باللسان عن الكلام أنه أطلق عليه نظرا إلى أن الغالب فيه أن يكون باللسان لما أورد عليه

(قوله عموم المحدود) أي للحادث اللفظي والقديم بل والحادث النفسي واللفظي الحسي بلا لسان كثناء الشجر والحجر على خير البشر صلى الله عليه وسلم وحينئذ فقوله يراد باللسان مطلق الكلام أي الأعم من القديم والحادث نفسيا أو لفظيا بلسان أو بلا لسان كذا يؤخذ من معاوية والحد الحادث النفسي في كلامه غير الشكر الجاني كما لا يخفى وانظر لم يجعل ما بالاركان مما يدل على التعظيم جدا لغويا إذا كان في مقابلة جميل غير نعمة مع جملة الكلام النفسي جدا لغويا فإنه بعد التجوز باللسان عن مطلق الكلام يكون دخول عمل الاركان فيه كدخول الكلام النفسي فان عمل الاركان كلام لغة كالكلام النفسي والظاهر أن المراد بمطلق الكلام الكلام المتعارف المتبادر إلى الذهن عند اطلاق لفظ الكلام أعم من أن يكون قديما أو حادثا فلا يدخل الحادث اللفظي والقديم وفي الفري فان قلت كيف يخص الحد اللغوي باللسان وقد قال عز من قائل وان من شيء إلا يسبح بحمده وأكثر الأشياء لا لسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من أرباب اللغات يحمل أمثال ما ذكر عندهم على المجاز (قوله يراد باللسان مطلق الكلام) على هذا يتعين الجري على أن الثناء هو الاتيان بما يدل على التعظيم ولا يصح الجري على أنه خصوص فعل اللسان أن أبقى على حقيقته فان جرينا على أنه فعل اللسان وأردنا من الثناء مطلق الاتيان بما يدل على التعظيم مجازا صح (قوله بمرتبين) ذكره الاستعمال بعد ذلك يفيد أنه من بناء المجاز على المجاز فاعله مراده أو يؤول الاستعمال وكذا يقال في نظائره (قوله أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية) أي لانه يلزم من اللسان الكلام في الجملة أي في وقت ما عاده فلا يقال لازوم بين اللسان والكلام باعتبار الخارج والباء على هذا للتصوير والاقرب أن يجعل مجموع قوله الثناء باللسان كناية عن الكلام الدال على الجليل ويمكن اجراء كلام المحشى على هذا بأن يقال مراده الثناء المقيّد باللسان (قوله وهي لا يشترط فيها الخ) دفع ما يوهّم من قولهم الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الحقيقي من أنه يشترط إمكان المعنى الأصلي وانما كان ذلك توهمًا لان الجواز من حيث ذات الكناية فلا ينافي عدم الامكان لخارج كما تقدم في البسطة وليس مراده أن الكناية لا يشترط فيها ذلك بخلاف المجاز فانه يشترط فيه ذلك كما توهم اذا المجاز لا يشترط فيه ذلك قطعا ثم ان جواز ارادة المعنى الأصلي هنا من حيث الكناية غير ظاهر فان نفس القرينة هنا مانعة من ارادة المعنى الأصلي فتدبر (قوله عن الكلام) عن بمعنى إلى أو متعلقة بمحذوف أي معبر به عن الكلام (قوله نظرا إلى أن الغالب فيه الخ) أي أن اللسان آلة الكلام غالبا فالعلاقة الآلية باعتبار الغالب فيه تساهل في العلاقة زيادة على ما ذكره المحشى (قوله لما أورد عليه الخ) وعلى فرض أن المراد يرجع الضمير في قوله إلى أن الغالب فيه خصوص الكلام الحمدي يرد عليه أن الكلام الحمدي وان كان نوعا من كلام الله إلا أنه لا ينفد أيضا على فرض أن ما في الارض من شجرة أو قلام الخ وان كانت الآية غير مفيدة له اذ لا يلزم من عدم فراغ شيء عدم فراغ بعض أنواعه

على قصد التعظيم

(قوله الزبانية) الزبانية الشرط الواحدة زبانية كعقوبة من الزن وهو الدفع وقيل زبني وكأنته نسب الى الزن ثم غير كاسمى وأصلها زباني ف قيل زبانية بتعويض التاء عن الياء والمراد ملائكة اه من أبي السعود على قوله تعالى سندع الزبانية وفي القاموس والشرطة بالضم ما اشترطت يقال خذ شرطتك وواحد الشرط كسر دوهم أول كنية تشهد الحرب وتنبأ للوت وطائفة من أعوان الملك معلومة وهو شرطى كتركى وجهنى سموا بذلك لانهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعلمون بها والعقوبة تطلق على معان منها الاسد الشديد وشعر القفا وریش عنق الديك وقوله لأبى جهل وأمثاله الخ في أبي السعود روى أن أبا جهل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين جبلها أعز ولا أكرم منى فوالله ما نستطيع أنت ولاربك أن تفعل أبى شيئاً اه اه منه

من أن كلام الله تعالى أكثر لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله وان اعتذر عنه بأن وجه الغالبية تعدد الخلق وتفرد الحق (قوله على قصد التعظيم) ليس هذا القيد من ماهية الحد بل شرط اما لتحقيقه أولاً اعتماداً به والظرف حال من الثناء على القول بجواز الحال من الخبر أى حال كون ذلك الثناء على قصد التعظيم وعلى الاستعلاء المجازى أى تمكن ذلك الثناء على ذلك القصد اه يس فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم لم يتحقق الحد أولم يعتمد به بأن كان على قصد التحقير أولاً على قصد التعظيم ولا تحقير كأن كان القصد مجرد الاخبار وطعن بعضهم في اشتراط ذلك توهيم للآفة بلا دليل بقى أنه لا يستغنى عن ذكره بالثناء على تعريف بعضهم له بما يدل على التعظيم لان الدلالة على التعظيم

(قوله لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله) أى على فرض ما ذكر في قوله تعالى ولو أن ما فى الارض من شجرة أقلام الخ (قوله تعدد الخلق الخ) أى فالغالبية فى الحقيقة انما هى فبين قام الكلام به وهو المتكلم (قوله اما لتحقيقه الخ) كأنه مبنى على الخلاف فيما قد شرط صحة اصدق عليه حالة الفقد اسمه فمطلق الصلابة مثلاً حقيقة على الاقوال والافعال المعلومة بدون طهارة أم لا (قوله والظرف حال الخ) ولك جعله صفة للثناء وجعله من جملة أخرى فتقدر ما يناسب (قوله وعلى للاستعلاء المجازى) يعنى للمصاحبة المنزلة منزلة الاستعلاء لقوة الارتباط فعلى معنى مع كاسياً للمحشى فان أراد يس الاستعلاء المعنوى كما يشعر به قوله أى تمكن الخ فالذى حققه الدمامينى ان على حقيقة فيه كالحشى لانها موضوع للاستعلاء على المجرور بها وهو يصدق حقيقة بالحشى والمعنوى فلا يكون مجازاً متى أريد بها الاستعلاء الا اذا لم يكن على نفس المجرور نحو أو أجد على النار هدى أى هادى فان الاستعلاء فيه على ما يقرب من المجرور وهو المكان القريب من النار لا على المجرور (قوله بان كان على قصد التحقير) أى بنفس الثناء كما فى قول الزبانية لأبى جهل وأمثاله استهزاء به وتقرى بما له على ما كان يزعمه ذق انك أنت العزيز الكريم ولولا تأخير ما يشير اليه قيد لأجل الجميل لكان هذا خراجاً به اذ الثناء بالجميل لأجل الجميل لا يكون على قصد التحقير وكذا ما يقصده مجرد الاخبار أما ما يقصده مثلاً مجرد اسماع من يكافى المثنى عليه اذا علم بجميله فلا بد من هذا القيد لخرجه (قوله وطعن بعضهم) هو الحفيد حيث قال فيه ان الظاهر اعتبار التعريف بحسب اصطلاح اللغة ولم يعتبر فى الحد اللغوى التعظيم الظاهرى فضلاً عن قصد التعظيم وفيه انه معتبر حيث اعتبروا الباعث الجميل وقد أطال فراجع (قوله بلا دليل) بل مع وضوح ما يدل لهم اذ يدل لما قالوه ان الحد ثناء بجميل لأجل جميل ومتى كان الباعث على ذكر الجميل جيلاً لا يكون ذلك الذكر الا بقصد التعظيم أى اظهار العظمة فان قلت اذن لا يصح قول المحشى فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم الخ قلت هذا وهم فان قوله المذكور محترز قول الشارح على قصد التعظيم ولم يتقدمه قيد كون الثناء لأجل جميل ولو ذكر لكان مغنياً عن قوله على قصد التعظيم ان اكتفى بدلالة الالتزام اذا كانت واضحة وبعضهم يذكر معه قيد آخر فيقول هو الثناء بالجميل على الجميل الاختيارى على وجه التعظيم وهو اشارة الى شرط خارج عن ماهية الحد غير قصد التعظيم وهو أن لا يقترن به ما ينافى التعظيم أى اظهار العظمة كان يثنى عليه لأجل جميل اختياري فموقاصداظهار العظمة لكن يصفه اذ الصفع ينافى اظهار العظمة ومن هذا تعلم ان من أخرجه نحو قول الزبانية السابق فقد وهم اذ هو خارج بقيد على الجميل فافهم (قوله لان الدلالة

لا تستلزم قصده وكتب أيضا على قصد أى مع قصد (قوله سواء) اسم مصدر بمعنى الاستواء بوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح وهو هنا خبر والفعل بعده أعنى تعلق فى تأويل مصدر مبتدا كما صرح بمثله الزحشرى فى قوله تعالى سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرتهم والتقدير تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها بيان فتكون مادة الاستواء مغنية عن السابك نعم محتاج الى جعل أو بمعنى الواو لان التسوية انما تكون بين المتعدد وكل ما يقتضى التعدد انما يطفئ فيه بالواو كاصطف هذا وابنى وللرضى فى اعراب هذا التركيب وجه آخر لا يحتاج عليه الى جعل أو بمعنى الواو ولم يخصصه أن سواء فى مثله خبر مبتدا محذوف أى الامر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر ان لم تذكر همزة التسوية صريحا بعد سواء فان ذكرت كانت بمعنى ان وان كان العطف بأمر كانت بمعنى أو والتقدير هنا ان تعلق الثناء بالنعمة أو بغيرها فالامر ان سواء أفاده السيرامى مع بعض زيادة وكتب أيضا قوله سواء الخ جملة مستأنفة لبيان عموم متعلق الثناء الذى هو المحمود عليه لان تمام التعريف اذ التعريف البيان ماهية المحدود لبيان عموم (قوله تعلق) أى الثناء (قوله بالنعمة) أى الانعام وقوله أو بغيرها أى كالفوائض وهى المزايا الفاضلة أى التى تتحقق وان لم يتعد أثرها للغير كالعلم والشجاعة والكرم كما فى السيرامى ويقابلها الفواضل وهى التى لا تتحقق الا بذلك كالانعام والانقاذ من

سواء تعلق بالنعمة

(الخ) أنت خير بأن التعظيم هو اعتقاد العظمة وأنه يلزم من وجود الدليل وجود المدلول واعتقاد العظمة وجوده مستلزم للقصد فلا يحصل الا بالتأمل فى دلائله والمتأمل فى الدليل قاصد للمدلول فالدلالة تستلزم التحقق والقصد اه شيئا وفيه أن التعظيم فى قوله على قصد التعظيم اظهار العظمة لا اعتقاد التعظيم اذ لا معنى لقصد ذلك الاعتقاد بالثناء ويمنع من كون المراد بالتعظيم اعتقاد العظمة التصريح بان المراد بالجميل الجميل ولو عند المحمود فقط بزعم الحامد وفيه أيضا ان الدلالة هنا فهم أمر من أمر كفهم المعنى من اللفظ ولا شك فى عدم لزوم المدلول حينئذ للدلالة الاستدلال حتى يجزى ما قال وقوله واعتقاد العظمة الخ لا يستقيم وسيأتى بيان مثله (قوله ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح) استغناء بتثنية سى وجمع فيقال سىان وأسواء ولا يقال سوا آن وأسوية (قوله فى تأويل مصدر) فى عبد الحكيم ان الفعل هنا مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر (قوله نعم يحتاج الى جعل أو بمعنى الواو) وكذا أم فى الآية المكرومة ولا يضر انه لم يعمد مع غير نحو سواء كون أم بمعنى الواو (قوله دالة على جواب الخ) هى فى الحقيقة علة الجواب (قوله كانت بمعنى ان) لان مطلق التعليق مع الشك يشبه مطلق الاستفهام فى استلزام عدم الجزم فيشبه ذلك بهذا فيسرى التشبيه للجزئيات فتستعار الهمزة من جزئى التشبه به لجزئى التشبه فلاستعارة هنا من معناها الاصلى وهو الاستفهام لان معناها العارض وهو التسوية (قوله كانت بمعنى أو) أى جردت عن معنى الاستفهام كما ذكره الرضى فى بحث همزة التسوية وأم التسوية (قوله أى التى تحقق وان لم يتعد الخ) أى يمكن تحققها وقيامها بالشخص بدون تعدى أثرها وفى عبد الحكيم والفواضل المزايا المتعدية بمعنى أن النسبة الى الغير مأخوذة فى مفهومها كالانعام والفوائض الغير المتعدية كالعلم والقدرة (قوله والكرم) لعل المراد منه ضد اللوم أو النفاسة لا إعطاء ما ينبغى لمن ينبغى

مكروه وهذا بمعنى قول بعضهم الفضائل ما يلزم الانسان ولا ينتقل منه الى غيره والفواضل ما ينتقل
منه الى غيره وهذا مجرد اصطلاح وأما المعنى اللغوي لسكل منهما فأعم فانهما من الفضل وهو
الزيادة مطلقا نية عليه السير الى ويدخل في قوله أو بغيرها الذات فيدخل في كلامه الحمد على
الذات فعبارته أولى من قولهم سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل (قوله أو بغيرها) هذا على رأى
الجمهور وذهب الامام الرازى الى أنه مخصوص بالنعمة وفرق بينه وبين الشكر بأنه لا يختص
بالنعمة الواصلة الى الحمد وأما الشكر فهو مختص بها اه يس وكتب أيضا انظر لماذا أعاد
الباء (قوله والشكر الخ) عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع أنه غير مذكور في
المتن لقربه من الحمد وكون حمد المصنف شكرا من حيث وقوعه في مقابلة الانعام وان لم يكن
شكرا من حيث وقوعه في مقابلة الذات والصفات المشار اليه بالله وكتب أيضا والشكر أى لفة
(قوله فعل) أى أمر وشأن فظهر التعميم الآتى وقوله يبنى عن تعظيم المنعم أى يدل على تعظيمه أى
اعتقاد عظيمته ودلالته عليه بحيث لو عرف المنبي عرف المتبأ عنه وبهذا حجت دالة فعل الجنان
الذى هو اعتقاد خفى على التعظيم ومعرفة الاعتقاد المنبي إما بالهام أو بقول الشاكر أو فعله فعلى

على وجه ينبغي والافهوا الانعام اه شبخنا أو يحمل على الملائكة (قوله ما يلزم الانسان) أى
ما يتصف به الانسان وقوله ولا ينتقل الخ أى مع امكان عدم انتقال أثره الى غيره وقوله ما ينتقل الخ
أى ما لا بد في الاتصاف به من انتقال أثره الى الغير (قوله فانه مامن الفضل الخ) أى وكل الصفات
زائدة على الذات (قوله وأما الشكر فهو مختص بها) منه مع ما قبله يعلم مخالفة الرازى للشهور في
كل من الحمد والشكر (قوله انظر لماذا الخ) فديقال إعادة العامل تشمر بالاعتناء بالعمول
ففيه اشارة خفية الى الرد على الرازى وقال شبخنا لعله أعادها لثلايتهم الجمع أى كون المراد الغير
مع الانعام كقوله تعالى أن يقتلوا أو يصلبوا إذ المعنى أو يصلبوا مع التقييل تأمل اه وهو غير
ظاهر ثم اعلم ان الحمد المتعلق بغير الانعام هو المراد بالحمد المطلق فلا يرد أن الحمد لا بدله من المحمود
عليه فكيف يكون مطلقا نية (قوله لقربه من الحمد) أى بكونه في الواقع المعنى الآخر العرفي
لفظ الحمد باعتبار قصد التعظيم في كل وكون كل لا يكون الا للعاقل بخلاف المدح في كل وان
قبل ان الحمد والمدح أخوان (قوله وكون حمد المصنف) الاضافة لأذى ملابسة أى الحمد الذى وقع
مسندا اليه في عبارته فلا يقال المشار الى كونه في مقابلة الذات والصفات المشار اليها بالله ليس هو
حمد المصنف كما لا يخفى (قوله أى أمر وشأن الخ) هذا التأويل والتفريع لدفع ما عترض به على
قول الشارح فعلى بان الفعل ان حمل على المعنى اللغوى له لم يشعل الاعتقاد على الصحيح من ان
النفس لا فعل لها والمراد ادراكها الصورة الحاصلة فيها لا ما يتبادر من لفظ الادراك وان شعل
القول لانه فعل باللسان وان حمل على الفعل العرفي فهو مقابل للقول والاعتقاد كما هو المتعارف
لا شامل لها لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية فعلى كل حال لا يصح تعميمه في
الفعل بعد ذلك بقوله سواء كان باللسان الخ (قوله بحيث لو عرف الخ) أى كونه بحالة أى متلبسا
بحالة بحيث مراد بها الحالة التى يترتب عليها ويلزمها معرفة المتبأ عنه الذى هو التعظيم أى يلزمها
فهم التعظيم اذا عرف المنبي الذى هو الأمر المذكور واطلع عليه وكأنه قال ودلالة الأمر المذكور
على التعظيم كونه بحالة يترتب عليها عند الاطلاع عليه فهم التعظيم وذلك لان الدلالة كون أمر

أو بغيرها هو الشكر فعل

الأول ثم شكر واحد وعلى الأخير بن شكر ان قول الشاكر أو فعله والاعتقاد الأول منبئ عن الثاني وكلاهما منبئ عن التعظيم لا يقال اعتقاد العظمة هو الشكر الجنائي فيكون منبئاً عن نفسه لانا نقول ليس هو اعتقاد العظمة بل اعتقاد انصاف المنعم بصفات الكمال وهذا يدل على اعتقاد آخر هو اعتقاد عظمته فتغيرا ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما أو راجحاً ثابتاً أم لا وقيل المراد الجازم كذا في الفري (قوله بنبي عن تعظيم الخ) اعترض بأن الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلاً عن قصده مع أن قصد التعظيم معتبر في الشكر فكان الاحسن أن يقول بقصده تعظيم المنعم اه فري (قوله لكونه منبئاً) متعلق بمحذوف صفة لفعل أى صادر أو

بمحيط يفهم منه أمر آخر وتلك الحالة هي تعلقه بنسبة العلم مثلاً إلى ذلك الشخص (قوله وعلى الأخير بن شكر ان) سواء كان قول الشاكر هو عالم أو هو متصف بالكمالات مثلاً أو أياً ما اعتقد اتصافه بالكمالات مثلاً فكل هذا شكر اذا كان لأجل الانعام لانه فعل بنبي الخ (قوله فيكون منبئاً عن نفسه) لان المراد بالتعظيم اعتقاد العظمة كما قدمه في صدر القولة (قوله لانا نقول الخ) في كلامه أنه لا بد من اعتقاد بن متغير بن بالذات حتى يوجد الشكر فاعتقاد العظمة لأجل الانعام لا يسمى شكراً وهو بعيد جداً فالظاهر أنه شكر وله جهتان جهة حصوله في النفس وجهة الاطلاع عليه وهو من جهة الاطلاع المطلع عليه يدل على نفسه من جهة حصوله في نفس الشاكر وذلك كاف في تغاير الدال والمدلول تأمل اه شيخنا وفيه تكلف والوجه أن يفسر التعظيم في قولهم فعل بنبي عن تعظيم المنعم بنسبة العظمة أى فعل يفيد نسبة العظمة إلى المنعم وحينئذ لا إشكال ويدل لما ذكرنا قولهم ان قصد التعظيم بالقول أو الفعل أو الاعتقاد معتبر في الشكر اذا لمعنى لقصد اعتقاد العظمة بشئ من ذلك اذ الاعتقاد كيفية تابعة لتحقيق أسبابها (قوله ثم المراد من الاعتقاد) أى الذى هو أحد أقسام الشكر وقوله التصديق أى ادراك ان النسبة واقعة ويعلم من قوله لكونه منبئاً أنه لا بد من الاذعان والميل كما هو واضح وان عمل الاركان ليس بطريق الأجرة ولا بطريق المعاونة بل تفضلاً (قوله اعترض الخ) عرفت انه ينبغي أن يراد بالتعظيم المنبئ عنه نسبة العظمة إلى المنعم وحينئذ يجاب عن هذا الاعتراض بان قوله لكونه منبئاً مفيد لقصد التعظيم اذ متى كان الفعل الدال على نسبة العظمة من أجل الانعام وفي مقابله كان بقصد التعظيم أى بقصد نسبة العظمة واطهارها وكانت نسبة العظمة متحققة ولما كان هذا واضحاً لم يصرح به وكون المراد من التعظيم ما ذكر هو المناسب اذ التعظيم بمعنى اعتقاد العظمة لا ينبغي إلا جعله شكراً كما مر لا شطراً فهو من أفراد الشكر الجنائي الذى هو شرط في الشكر اللسانى والأركانى كما بأتى للحشى وقال شيخنا قوله اعترض بان الانباء الخ أنت خير بان الانباء هو الدلالة وهي مستلزمة للتحقق اذ يلزم من وجود الدليل وجود المدلول والاعتقاد المذكور أعنى اعتقاد العظمة وجوده مستلزم للتحقق وقصده خلاف لما قررته ثم في تقريره أن الأحسن هو الذى ذكره يرد عليه ما فر منه اذ قصد الشئ لا يستلزم تحققه مع أن المراد تحققه وانه بالقصد وأيضاً لا معنى لقصد اعتقاد العظمة بفعل الشاكر اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل في دلائله لا في فعل الشاكر أو قوله مثلاً المسمى شكراً فان أريد قصد إفادة ذلك رجوع للانباء تدبر اه ولا يخفى عليك فساد قوله

ينبئ عن تعظيم المنعم
لكونه منبئاً

صدر لكونه الخ لا بفعل لانه بمعنى الامر والشأن فليس فعلا ولا ما فيه رائحة الفعل حتى يتعلق به الجار ولا بتعظيم لان المقصود جعل الانعام علة للشكر الذي هو الفعل المنبي لا لما ينبي عنه الشكر ولذلك جعل متعلقا للشكر لا لما ينبي عنه الشكر ولا ينبي ولا بالمنعم لما هو ظاهر تأمل (قوله سواء كان باللسان) قدم اللسان لانه أظهر في الانباء ووسط الجنان رمزا الى خير الامور أوسطها (قوله أو بالجنان) عطف بأشارة الى استقلال كل من الانواع الثلاثة بكونه شكرا ولا بدافعه ما أشير اليه في حواشي شرح المطالع من وجوب مطابقة الاعتقاد في الشكر اللساني والاركانى وعدم مخالفة الاركان أيضا في اللسانى لان ما ذكر شرط خارج كذا في الغنى

وهى مستلزمة للتحقق اذ يلزم الخ كما تقدم وقوله والاعتقاد الخ جعل قصدا لتعظيم عبارة عن قصده بالاستدلال عليه لجعله المراد من التعظيم التعظيم القائم بغير الشاكر بدليل ذكره استدلال الشاكر عليه اذ كيف يجهل الانسان اعتقاد نفسه حتى يحتاج عليه الى دليل وهو عجيب اذ المعنى حينئذ فعل يدل وينتج أن غير صاحب هذا الفعل معتقد عظمة المنعم ومع هذا قال في بيان ان وجود هذا الاعتقاد يستلزم قصدا الشاكر له اذ لا يحصل الا بالتأمل في دلائله الخ وهو انما ينتج قصدا معتقدا الى ما حصل الاعتقاد عنده بثبوت من الاوصاف الجميلة على أن قوله لا يحصل الا بالتأمل في دلائله فاسد اذ لا يحصل الا بالتأمل في دلائل الاوصاف فالقصد الى الاوصاف لا اليه وهو أعنى القصد من غير الشاكر بمقتضى كلامه لا من الشاكر فان قلت معنى قوله لا يحصل الخ أنه لا يعلم حصوله الا بالتأمل الخ وليس المعنى أنه لا يوجد الا بالتأمل الخ وان احتاج ذلك الى تأويل في قوله وهى مستلزمة للتحقق أى للعلم بالتحقق وفيما بعده حتى يلائم كلامه هذا المعنى وحينئذ ينتج قوله اذ لا يحصل الخ قصدا الشاكر الاعتقاد ويستقيم قوله بالتأمل في دلائله قلت قد جعل المنهج للاعتقاد فعل الشاكر وقال بعد اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل في دلائله لافى فعل الشاكر أو قوله مثلا وبالجملة فهو كلام لا يستقيم واعتراض أيضا معاوية على قوله فكان الأحسن الخ بانه أيضا لا يستلزم الانباء كالرقص بقصد التعظيم خطأ قال فان أجيب بان العاقل شأنه أن لا يقصد التعظيم الا بما ينبي عنه أجيبنا بان شأنه أيضا أن لا يفعل ما ينبي عنه الا بقصده بل لا معنى للانباء عنه الا عن قصده ظاهرا اذ المعنى ينبي عن تعظيم فاعله به متى أنعم لكونه أنعم اه فتدبر في هذا المقام (قوله فليس فعلا) أى نحويا بدليل مقابله بما فيه رائحة الفعل الشامل للمصدر (قوله لما هو ظاهر) وهو ان كونه منعا ليس علة للانباء بل علة للانباء كون الفعل متعلقا بنسبة الجميل الى المشكور بواسطة الوضع أو القرائن ولزوم التفات على تعلقه بالمنعم المقيد بتعليل انعامه بكونه منعا (قوله رمزا الخ) أى ان الجنان نفسه خير من اللسان والاركان وليس المراد أن الشكر الجنانى خير من قسيميته فان اللسانى خير منه كما تقدم أو يقال الجنانى خير من جهة واللسانى خير من جهة (قوله عطف بأو) أى دون الواو مع أن المعنى عليها على غير ما للرضى فى مثل هذا التركيب أى سواء كان باللسان وكان بالجنان وكان بالاركان أى كينونته باللسان وكينونته بالجنان وكينونته بالاركان مستوية وليس المعنى عطف بأو دون أم اذ أم بعد سواء بمعنى أو كما تقدم عن الرضى فافهم (قوله ولا بدافعه الخ) وجه المدافعة انه أفاد أنه لا بد من توافق الاعتقاد والشكر اللسانى أو الاركانى فهذا الشكر من كسب من شيتين الاعتقاد وأحد الأمرين

سواء كان باللسان أو
بالجنان

(قوله أو بالاركان) المراد بالاركان ما عدا اللسان من الجوارح والاعضاء وانما أفرد به بالذ كرمع أنه داخل في الجوارح لاختصاصه من بينها بالجد فيه يتحقق اجتماع الحمد والشكر فيها اذا كان الثناء باللسان في مقابلة الاحسان اه جري (قوله فورد الخ) بدأ بالمورد في جانب الحمد وبالمعلق في جانب الشكر تقدما للاخص في جانب كل منهما ما افاده سم وظهر من كلام الشارح أن بين الموردين هموما وخصوصا مطلقا وكذا بين المتعلقين وأن بين مفهوم الحمد ومفهوم الشكر عموما وخصوصا وجهيا يجمعان في ثناء بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد في ثناء بلسان لافي مقابلة احسان وينفرد الشكر في ثناء بغير لسان في مقابلة احسان وكتب أيضا قوله فورد الحمد تفريع على التعريفين لان الظاهر من التعريفين هو النسبة بين الموردين وبين المتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد والشكر ففرع ما يظهر من التعريفين عليهما ثم ما يظهر من الظاهر عليه جريا على ما هو قاعدة التعليم اه جري وكتب أيضا قوله فورد الحمد اعترض بأن الاولى أن يقول فصدر الحمد لان مورد الشيء ما يرد عليه ذلك الشيء بعد وجوده وتحققه وصدوره عن غيره مع أن الحمد اللغوي لا يوجد ولا يتحقق الا بصدوره من اللسان وأجيب بأن تعبيره به للإشارة الى أن الحمد ينبغي أن يكون عن صميم القلب فكأنه صادر منه ثم يرد على اللسان (قوله أعم) أى مطلقا اه سم (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله وأخص) أى مطلقا اه سم (قوله بالعكس)

أو بالاركان فورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلق يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله)

وقوله وعدم مخالفة الخ ليس من محل المدافعة اذ عدم المخالفة لا بدافع استقلال كل عن الآخرين ولك أن تقول وهو الوجه انه من محلها وليس المراد باستقلال كل من الأنواع الثلاثة بكونه شكرا استقلاله عن خصوص الآخرين وحينئذ فقوله لان ما ذكر شرط خارج أى والمدافعة انما تكون اذا كان ما ذكر أو بعضه ولو عدم مخالفة الاركان بالنسبة للسان شطرا داخلا والظاهر أنه يشترط عدم مخالفة الاركان في الاركان والاعتقادى وعدم مخالفة اللسان في الثلاثة كما لا يخفى (قوله وانما أفرد) أى اللسان (قوله تقدما للاخص الخ) أى وجريا في التفريع على الف والنشر المرتب كما هو ظاهر (قوله وظهر من كلام الشارح الخ) لان تفريعه الاول كالصرح في اجتماع الموردين وانفراد مورد الشكر واجتماع المتعلقين وانفراد متعلق الحمد وتفريعه الثانى كالصرح في اجتماع المفهومين وانفراد كل منهما (قوله النسبة بين الحمد والشكر) فيه أن النسبة بين الحمد والشكر العموم والخصوص الوجهى والذي فرعه ثانيا عوم الحمد مطلقا باعتبار المتعلق وخصوصه كذلك باعتبار المورد وعكس ذلك في الشكر والجواب أن المراد تفريع ما يتبين به النسبة لانفس النسبة ولا شك أن ما فرعه ثانيا يتبين به نسبة العموم والخصوص الوجهى بين الحمد والشكر فقوله ثم ما يظهر الخ أى ثم فرع ما يتبين به ما يظهر الخ وكذا ما قبله أعنى قوله ففرع ما يظهر الخ كما هو ظاهر (قوله ثم ما يظهر الخ) عطف على معمولى عامل واحد (قوله ينبغي أن يكون الخ) أى لا يكون حسنا الا اذا كان كذلك فليس الانبعاث بمعنى الوجوب كما علم مما مر والتعبير في الشكر بالمورد مشاكلة والا فلا يقال في الشكر الجنائى كأنه صادر من القلب ثم ورد على الجنان كما لا يخفى وان كان لابد من هذه الكناية في القسمين الآخرين منه لاشتراط مطابقة الجنان فيهما فتدبر (قوله أى مطلقا) فحصل كلام الشارح أن الحمد أعم من الشكر من كل وجه

أى ملتبس بالعكس أى المخالفة (قوله هو اسم) مراده بالاسم ما قابل الكنية واللقب أو ما قابل الصفة وهذا يشعر كلامه فى المطول لا ما قابل الفعل والحرف وعلميته بوضع منه تعالى علمه غيره بوحى أو الهام لقول السكال بن الهمام فى تحريره الخلاف فى الواضع انما هو فى أسماء الاجناس أما أسماء الله والملائكة فالواضع لها هو الله تعالى اتفاقا وأما أعلام الاشخاص كزيد وعمر فالواضع لها البشر اتفاقا اه وبكونه الواضع يندفع الاستشكال بأن وضع العلم لذات يستدعى علمها وذاته غير

بسبب اعتبار اللغة متعلقه أعم من متعلق الشكر من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار متعلقهما وانه أعنى الحمد أخص منه من كل وجه بسبب اعتبار اللغة مورد له أخص من مورد من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار مورد هما فتبين أنه بالرجموع الى اعتبار متعلقهما ومورد هما جميعا يكون كل من أعمية الحمد وأخصيته من وجه فقط لا من كل وجه فينبهنا العموم والخصوص الوجهى فقول سم أعم أى مطلقا وأخص أى مطلقا لا ينافى كون كل من وجه فقط قد بر ولا يخفى أن قول الشارح والشكر بالعكس لزيادة الايضاح اذ هو واضح مما قبله كما لا يخفى (قوله أى المخالفة) اذ ليس كل من الحمد والشكر قضية حتى يكون الشكر ملتبسا بعكس الحمد عكسا منطقيا وليس الحمد مجموع أمرين مرتبين مثلا والشكر ملتبس بعكسه أى جعل فيه المقدم مؤخر أو المؤخر مقدا حتى يراد العكس اللغوى فالعكس هنا مجاز بمعنى المخالفة (قوله ما قابل الكنية واللقب) ويعلم منه أنه ليس صفة وان صدق بكونه صفة فى الاصل من حيث كونه بمعنى المعبود بحق ثم صار علما بالغلبة التقديرية عليه تعالى كما يـقـول به بعضهم فليس فى العبارة رد لهذا القيل نعم فيها رد له ان قال بأنه لقب بناء على أن ما أشعر بوصف لقب وان وضع أولا وأما ان أريد بالاسم ما قابل الصفة فليس فيها رد له كما لا يخفى (قوله وهذا يشعر كلامه فى المطول) حيث قال ولذا لم يقل الحمد للخالق أو الرازق أو نحوهما بما يوهم اختصاص استحقاق الحمد بوصف دون وصف بل انما تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين اه فقولوه ولذا الخ يدل على أنه أراد بالاسم ما قابل الوصف لا ما قابل الكنية واللقب (قوله لا ما قابل الفعل الخ) أى لانه لا يتوهم كونه فعلا أو حرفا بخلاف كونه لقبا أو مشتقا (قوله فالواضع لها هو الله اتفاقا) فيه نظر فان الخلاف فى كون أسماء الله توقيفية أولا مشهور فعلى القول بأنها غير توقيفية وانه يجوز اطلاق ما لم يرد عليه تعالى على سبيل التسمية الخاصة بكون الواضع له غير الله تعالى قاله بعض مشايخنا وتخصيص الأسماء فى كلامه بالوارد لا يلتزم مع قوله وبكونه الواضع الخ لانه على هذا ليس واضعا للجميع اذبقى ما لم يرد الذى بوضع غيره تعالى وقد يقال انه لم يثبت له تعالى ولا للملائكة علم غير وارد وجميع ما ورد بوضعه تعالى اتفاقا والخلاف انما هو فى جواز تسميته تعالى أى اطلاق الأسماء التى تؤخذ من الصفات والافعال عليه اذا لم يرد اطلاقها عليه ووقعت التسمية بهذا المعنى بالفعل بناء على الجواز عند عدم الإيهام مثلا ولا يرد هذا ذلك اذ لا يخفى أن ذلك ليس بطريق العلمية فالخلاف ليس فى التسمية بطريق العلمية وان صرح بذلك بعضهم ويدل لذلك تقييد السيد السند فى شرح المواقف محل الخلاف بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال وعبارة المواقف تسميته تعالى بالأسماء توقيفية أى يتوقف اطلاقها على الاذن فيه قال

هو اسم للذات

معلومة لنا سواء كان العلم بها ممتنعاً كما عليه الحكماء أو ممكناً غير واقع كما عليه المتكلمون أو واقعاً بتصفية الباطن كما نقله السيرامي عن بعض الصوفية على أن التعقل بالوجه كافٍ (قوله الواجب الوجود الخ) ذكر هذين الوصفين تعييناً للموضوع له وتوضيحاً له لا تقييداً له والا كان كلياً وآثرهما دون غيرهما لأن وجوب الوجود مبنى سائر صفات الكمال واستحقاق جميع المحامد يقتضى أنصافه تعالى بجميع صفات الكمال ويشير إلى وجه تخصيص الجسبة تعالى الدال عليه الحمد لله وفي يس وغيره أن معنى قولهم الله اسم جامع لصفات الكمال أن الذات الموضوع لها جعته بالأه لو حظ ذلك في وضعه وقيل لوحظ في وضعه مرجحاً للتسمية به لتضمن الألوهية الدال عليها أصله وهو أنه كل صفة كمال (قوله والعدل الخ) يريد أن قوله الحمد لله كان في الأصل جملة فعلية أى حدثت

السيد في شرحها وليس الكلام في أسماؤه الاعلام الموضوعه في اللغات انما النزاع في الأسماء المأخوذة من الصفات والافعال اه وبذلك أيضاً أن ما اعترضوا على إطلاقه ثم أجابوا بوروده أو مجريانه على الجواز غير علم كما لا يخفى على أنه لو فرض أن الخلاف في التسمية بطريق العلمية لم يرد على ما ذكرهنا الا لو وقعت التسمية بطريق العلمية بالفعل من غيره تعالى وان ورد على أهل ذلك الخلاف أن اختلافهم يقتضى إمكان الوضع له تعالى بطريق العلمية وذلك يستدعى علم ذاته تعالى وهي غير معلومة لنا ويحاج بأن يكفى العلم بالوجه ثم الخلاف في التسمية بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال لا بطريق العلمية غير الخلاف في الصفات اذ المراد فيه اثبات صفة له تعالى كأن تقول من صفاته تعالى كذا مما لم يرد فتنبه (قوله سواء كان العلم الخ) نعم في قوله وذاته غير معلومة لنا لكن في جعل قوله أو واقعاً بتصفية الباطن من جملة التعميم نظراً ووقوعه بالتصفية يناق كونه غير معلومة لنا الا أن يقال المراد بكونه واقعاً بكونه ممكن ووقوعه بهام كونه لم يقع ومغايرة هذا لقوله أولاً أو ممكناً غير واقع عموم الامكان لما كان بواسطة التصفية ولما كان بغيرها فيما تقدم بخلافها ويحتمل أنه تعميم في ادعاء الاشكال والمعنى أنه يندفع بكونه هو الواضع سواء جرينا على معنى الاشكال بان قلنا العلم بها ممتنع أو قلنا هو ممكن غير واقع أو جرينا على خلاف مبناه بان قلنا العلم بها واقع بتصفية الباطن لكن سميناً مبنى الاشكال جديلاً فلا يقال على هذا لا ورود للاشكال حتى يندفع بكونه تعالى هو الواضع فتدبر (قوله على أن التعقل بالوجه كاف) فلا يرد الاشكال وان سميناً جديلاً أن الواضع غيره تعالى وان علم ذاته تعالى غير واقع أصلاً (قوله لا تقييداً له والا كان كلياً) أى لانه يكون القيد من جملة الموضوع له ومتى كان منه كان الموضوع له كلياً للعموم القيد فالوضع حينئذ لكل من يتحقق له القيد وهذا كلى وان لم يتحقق ولم يوجد الله وحده وبحقيقه لغيره تعالى محال (قوله ويشير) عطف على يقتضى (قوله وقيل لوحظ في وضعه الخ) أى جعله الله تعالى في وضعه حكمة للتسمية به وبهذا يندفع قول بعض مشايخنا هـ ذابغيدان الواضع لأسماء الله تعالى البشر لان الملاحظة اسم تكون منهم فيصالح ما قدمه من أن الواضع الله اتفاقاً اه وقال شيبان المراد بالملاحظة الارادة اه أى أريد أنه حكمة وضعه (قوله مرجحاً للتسمية به) أى دون غيره من بقية الألفاظ العربية اذ ليس اسم علم سواء وباقي الألفاظ العربية الدالة عليه تعالى أوصاف لا اعلام وبقولنا العربية انه دفع ما يقال يناق انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة وجود غيره في اللغات الأخر كما يفيد قول السيد وليس الكلام في أسماؤه الاعلام الموضوعه في اللغات

الواجب الوجود المستحق
لجميع المحامد والعدل
الى الجملة الامعية

الله حمد الخذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه وجعلت الجملة اسمية للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا في سلام عليك اه جري فدلالة الاسمية على الدوام والثبات بسبب العدول اليها عن الفعلية التي هي الأصل في الاخبار عن الامور التي تتجدد كالحمد لا بسبب الوضع فلا ينافي قول الشيخ عبد القاهر لادلالة في زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق لزيد على أن ظاهر كلام الكشاف والمفتاح أن الدوام أصل في الاسمية كما في الحفيد (قوله للدلالة الخ) ان قلت دلالتها عليه اذ لم يكن خبرها فعلا والادلت على التجدد كما في الله يستهزى بهم أو ظرفا والا احق لهما بحسب التقديرين كما هنا قلت الاصل في الخبر الافراد فيترجح تقديره اسما (قوله والثبات) هو معنى الدوام فالعطف مراد في الثبات أخص من الثبوت (قوله وتقديم الحمد) أورد عليه أن

ولا يقال ان الخلاف في كون أسماء الله تعالى توقيفية انما هو في التسمية الخاصة أي التي بطريق العامة وقد صرحوا بالورود في غير لفظ الجلالة فاقتضى ذلك ان ما صرحوا فيه بالورود علم فينا في انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة لا ما نقول قد علمت ان التحقيق انه ليس الخلاف في ذلك بل في التسمية لا بطريق العامة على انا لو سلمنا ذلك نقول المراد مرجحا للتسمية به دون غيره على وجه كونه لا يسمى به سواء ثم ان قولنا دون غيره من بقية الالفاظ العربية أي مطلقا بناء على أن الرحمن صفة أو سوى الرحمن بناء على أنه علم (قوله وجعلت الجملة اسمية) سيأتي بيانه في قوله وتقديم الحمد (قوله كما قالوا في سلام عليك) فهو دال على الدوام وان كان معنى الحدوث مرادا منه بعد العدول لقولهم المسوخ فيه للابداء كونه معنى الفعل ولا منافاة كما هو ظاهر (قوله التي هي الاصل في الاخبار الخ) يريد بيان وجه أصالة الفعلية للاسمية حتى يتحقق العدول فباعن الفعلية ويكون قرينة على ارادة الدوام والثبات أو بيان وجه كون العدول قرينة على ارادة الدوام والاستمرار لانه حيث كان الاخبار هنا عن الحمد وهو أي الحادث منه مما يتجدد أي يحصل بعد عدم والتجدد يشعر بالانقطاع وعدل عما هو الاصل في الاخبار عنه الى غيره دل ذلك العدول على ارادة خلاف ما يشعر به التجدد وهو الاستمرار وعلى كل علم ان قولهم الاسمية تدل على الدوام والثبات ليس في كل اسمية بل فيما أخبر فيها عن نحو الحمد مما يتجدد ولو في الجملة فلا يرد ما اذا كان المراد هنا الحمد القديم وحينئذ ظهر عدم منافاة قولهم المذكور لقول الشيخ عبد القاهر لادلالة الخ لان الاخبار فيما ذكره ليس عما يتجدد فلا عدول فيه عن الفعلية لكن الحق أن نحو زيد منطلق يدل على الدوام والثبات بواسطة غلبة الاستعمال وانما في الشيخ الدلالة بحسب الوضع هذا ويحتمل ان معنى قوله التي هي الاصل الخ أنها الاصل في الاعلام بالامور التي تتجدد وقوله كالحمد أي كثبوت الحمد وثبوته متجدد بالنسبة لحمد الحوادث لكن في كون هذا وجهها للأصالة أو لكون العدول قرينة نظر ظاهر (قوله على ان ظاهر كلام الكشاف الخ) أي فقولهم المذكور جار على ظاهر كلام الكشاف والمفتاح وان خالف كلام الشيخ (قوله قلت الاصل في الخبر الافراد) نازع في ذلك الرضى فانظره (قوله أورد عليه ان النكتة الخ) لا يحتاج لهذا كله الا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم الله فلم يقدم الحمد فيجاء به قدمه لانه أهم نظرا الى المقام ولا التفات الى كون ذكر اسم الله أهم فيكون قوله وان كان ذكر الله أهم من جملة الجواب لا إشارة فيه الى منشأ السؤال أما ان كان معنى كلام الشارح ان

للدلالة على الدوام والثبات
وتقديم الحمد

النكتة انما تذكر للزوال عن محله الاصلى لا القار فيه والحمد هنا مبتدأ والاصل فيه التقديم واجب بأن أصل الحمد لله أحد الله جدا فحذف الفعل لدلالة المصدر عليه ونيابته عنه وأدخل لام الجر في المفعول تقوية وعدل عن النصب لما ذكر فصار لله حمد فقدم وأجاب القزى بأنه سيأتى في تقديم المسند اليه أنك تعد الى اسم فتقدمه نارة فتجعله مبتدأ أو تؤخره نارة فتجعله فاعلا كل ذلك يستدعى نكتة فكون النكتة للتقديم للزوال عن محله لا القار فيه ممنوع اه يس (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله نظرا الخ) أى فهو أهم لعارض المقام وقوله وان كان ذكر الله الخ أى لان الأهم الذاتى انما يقدم اذا لم يقتض الحال تقديم غيره كما هنا فان الحال يقتضى تقديم الحمد لكون المقام مقامه فانه بصدد حمد الله تعالى والبلاغة هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأورد عليه أن مقام الحمد لا يقتضى تقديم لفظه لان تحصيل معنى الحمد والثناء لله تعالى لا يتم الا بجموع

ذكر اسم الله أهم فكان المناسب تقديم الله على الحمد فيجاب بان الحمد أهم نظرا للمقام والاهمية العرضية مقدمة على الاهمية الذاتية لانه قد يغفل عن الاولى فكانت أولى بالتنبيه عليها لالانها أفضل وأرقى فقوله وان كان ذكر الله الخ بيان لمنشأ السؤال فلا يراد ولا جواب لانه حينئذ مزال عن محله لان المناسب تقديم الأهم وهو الله فيقال لم قدم الحمد عليه اه شيخنا وفيه ان السائل قائل لاندكر النكتة الا للزوال عن محله الاصلى فلا بد له من السؤال اذ الحمد ليس مزالا عن المحل الاصلى على كل حال ولا بد لنا من الجواب (قوله الا للزوال عن محله الاصلى) أى ولا ازاله هنا أصلا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم الله وانما قدم الحمد لانه أهم الخ والازالة هنا عن محل عرضى الى المحل الاصلى ان كان معنى كلام الشارح ان ذكر الله أهم فحق الحمد التأخير وانما قدمه لانه أهم نظرا الى كون المقام الخ وحصل الجواب الاول ان هذا المبتدأ أصله الاصيل التأخير لكون هذه الجملة أصلها الجملة الفعلية ولما تصرف فيها وحولت الى الاسمية خرج المبتدأ فيها مؤخر اثم قدم فكان أصله الاصيل التأخير فهو مزال عن محله الاصلى فهو جواب بالتسليم وحصل الجواب الثانى منع ان النكتة انما تكون للزوال فضلا عن كونه مزالا عن محل فضلا عن كون المحل الذى يزال عنه أصليا (قوله ونيابته عنه) أى فى افادة المراد لافى العمل وقوله وأدخل لام الجر فى المفعول أى للفعل المحذوف تقوية له لضعفه بالحذف وقوله وعدل عن النصب أى بان قطع النظر عن العامل المقدر ولو حظ الابتداء والخبرية (قوله بأنه سيأتى الخ) ليس المراد ان ما هنا كذلك وانما محل الشاهد ان النكتة تكون لغير المزال أصلا فضلا عما قيد به المعارض (قوله فتجعله مبتدأ) أى بضم خبره وقوله فتجعله فاعلا أى بضم فعله (قوله كل ذلك يستدعى نكتة) اذ مدار الاحتياج الى النكتة كون الشئ يتأتى غيره لكن هذا الكلام كله اذا كان مراد السائل بالمحل الاصلى المحل السابق على غيره أما اذا كان مراده بالمحل الاصلى المحل الذى حقه أن يكون عليه فان الاصل فى المسند اليه التقديم أى حقه أن يكون مقدم على غيره من الجوابين لان المعنى حينئذ ان الحمد فى المحل الذى حقه أن يكون فيه لانت الاصل فى المسند اليه التقديم فهو آتى على الأصل أى على ما يستحقه وما أتى على أصله لا يسأل عنه لظهور أنه لنكتة هى الاصلة وانما يلائم أن يقال ان الأصل لا يعمل به الا اذا لم يكن مقتضى للعدول عنه وقد وجد مقتضى وهو كون ذكر الله تعالى أهم فافهم (قوله لان الأهم الذاتى الخ) أى لان العرضى قد يغفل عنه

باعتبار أنه أهم نظرا الى
كون المقام

المبتدأ والخبر فيقتضى تقديم المجموع على ما سواه لأحد الجزأين على الآخر قال الخفيد والجواب ان لفظة الحمد من بين اللفظين أنسب بالتقديم نظرا الى أن هذا اللفظ موضوع لفهوم هذا المعنى أى معنى الحمد وأورد عليه أيضا أن هذه النكتة معارضة بإفادة تقديم الله الاختصاص والجواب أن الاختصاص مستفاد على تأخيرها أيضا لتعريف المبتدأ بلام الجنس وقيل لأن اللام تفيدته وأورد أيضا تقديم الجار والمجرور في نحو قوله الحمد رب السموات وله الحمد في السموات والأرض مع أن المقام مقام الحمد والجواب منع أن المقام في نحو الآي المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى للحمد واختصاصه كما أشير إليه في الكشف وهذا يقتضى تقديم الظرف قاله الفري (قوله مقام الحمد) لم يضر لان الحمد المتقدم بمعنى اللفظ (قوله في تقديم) أى في توجبه تقديم الخ وهو مبني على أن باسم متعلق بأقرا الأول واليه ذهب صاحب الكشف وجعله صاحب المفتاح متعلقا بأقرا الثاني وأقرا الأول منزل منزلة اللازم وعليه فلا تكون الآية نظيرا لما نحن فيه وإلى ذلك أشار الشارح بقوله على ما سيجي (قوله وان كان ذكر الله) أى ذكر اسمه مقدما وقوله نظرا الى ذاته أى بقطع النظر عن المقام (قوله على ما أنعم) الظاهر أنه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر تحقق الاستحقاقين الذاتي والوصفي لا لغو متعلق بالحمد لأنه يلزم عليه الاخبار عن المصدر قبل استيفاء معمولاته وهو لا يجوز وقدم الاستحقاق الذاتي على الوصفي لأنه

فهو أولى بالنسبة عليه لانه أفضل وأرقى كما تقدم ذلك في كلام شخبنا وقوله فان الحال الخ علة لقوله كما هنا الراجع للنفي وقوله والبلاغة هي مطابقة الخ من تمة تعليل قوله وان كان ذكر الله أهم الخ وهو قوله أى لان الأهم الذاتي الخ والمراد أن البلاغة هي ما ذكره ذكر اسمه تعالى مقدما هنا ليس مقتضى الحال لما علم من أن الحال يقتضى هنا تقديم الجدولك ربطه بالنفي في قوله اذا لم يقتض الحال الخ أو بقوله فان الحال الخ فتدبر (قوله والجواب ان الاختصاص الخ) على أن المقام ليس مقام افادة الاختصاص بل مقام بناء لكن يكرر على هذا ان الاختصاص أدخل في التعظيم ومقام الحمد يناسبه ذلك كما علم من الكلام على حمد الشارح (قوله الظاهر انه ظرف الخ) مقابل ذلك كونه متعلقا بخذوف أى حمدته على ما أنعم أو بالجملة باعتبار دلالة ما على الاثبات لا ما ذكره بقوله لا لغو الخ كما لا يخفى (قوله لانه أفهم من الوصفي) أى من حيث التعقل على ان الذاتي لنفس الذات بقطع النظر عن الصفات والمراد ان الوصفي بعض متعلقه حادث وهو صفات الافعال بخلاف الذاتي على ان متعلقه الذات بقطع النظر عن الصفات أو جميع الصفات الذاتية (قوله وفي عبد الحكيم الخ) عبارة قوله على ما أنعم كلمة على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الاثبات فان القيد المذكور بعد الجمل قد يكون قيداً للسند كما في ضربت زيدا بالسوط وقد يكون قيداً لثبوت كفاي ضربت زيدا قائماً وقد يكون قيداً لاثباته كما فيما نحن فيه فكأنه قيل أثبت هذا الحمد أعني الحمد لله على مقابلة الانعام فلا يرد ان ثبوت جنس الحمد على وجه الاختصاص كيف يصح بمقابلة الانعام وما قيل انه تعليل لانشاء الحمد وكلمة على تعليلية كما في قوله تعالى ولتسبحوا الله على ما هداكم فقيه انه صرف عن الظاهر المتبادر من غير ضرورة اه وقوله فكأنه قيل الخ هذا انما يناسب جعله تعليلاً لانشاء الحمد ولو جرى على قانون المقرع عليه لقال فكأنه قيل أثبت استحقاق الحمد للحمد على مقابلة انعامه وهو فاسد فان ذلك لا يكون في مقابلة الانعام وقوله على مقابلة الانعام أى مستعليا ذلك

مقام الحمد كما ذهب اليه
صاحب الكشف في
تقديم الفعل في قوله
تعالى اقرأ باسم ربك على
ما سيجي، وان كان ذكر
الله أهم نظرا الى ذاته
(على ما أنعم)

أقدم من الوصفى اه يس ملخصا وفي عبد الحكيم ان على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الاثبات فهو علة له أى أثبت هذا الحمد أعنى الحمد لله لانعامه وكتب أيضا على هنا للتعليل (قوله أى على انعامه) جعل ما مصدرية لا موصولة ولا موصوفة كما فعل بعض الشارحين لأوليتها لفظا ومعنى أما لفظا فلانها لا تحتاج الى تقدير بخلافها فانها ما يحتاجان الى تقدير العائد في أنعم أى أنعم به مع أن مسوغ حذفه لم يوجد هنا لعدم جرّه بماجر به الموصول نعم نقل السيوطي عن بعض النحاة أن الجار اذا تعين كما هنا جاز حذف العائد وان لم يجز بماجر به الموصول وفي علم أى وعلم به ويكون ما علم به كما قال عبد الحكيم عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره وهو مع تسكفه لم يوجد فيه مسوغ أصلا وعلى كل حال ما لا يحتاج الى التقدير أولى وأما معنى فلان الحمد على الانعام الذي

الاثبات على مقابلة الانعام فعلى للاستعلاء المعنوي لا للتعليل فلم يخرج عن أصلها كما أن الجملة على أصلها من الاخبار وقوله وما قيل الخ رد على العصام وقوله صرف عن الظاهر أى حيث أخرج الجملة عن الاخبار الى الانشاء وعلى عن الاستعلاء الى التعليل وقوله من غير ضرورة لا يقال الضرورة تحصيل الحمد من التكلم وبيان المحمود عليه لاننا نقول الحمد يحصل بالخبرية وبيان المحمود عليه من جعل الاثبات على وجه المقابلة فتم قوله من غير ضرورة وقد فهم المحشى ان عبد الحكيم قائل بان على للتعليل متعلقة بالاثبات الا أن يقال ان قوله فهو علة له أى أثبت الخ مستأنف لا من جملة المحكى عن عبد الحكيم وان أوهم ضيقه خلاف ذلك وكأنه لم يرتض ما جرى عليه عبد الحكيم لان الاستعلاء على مقابلة الانعام غير متبادر وان ادعاه ولان قوله أعنى الحمد لله غير ظاهر في نفسه بخالف لما يقتضيه ما قبله كما لا يخفى وكون العصام أخرج الجملة عن الخبرية جرى على المتبادر من ان مراده كغيره بالانشاء مقابل الخبر والافصح قل أنه أراد به المعنى اللغوي أى التحصيل فافهم (قوله باعتبار الاثبات) أى اثبات المسند كما علمت فقوله بعد أى أثبت هذا الحمد لله انما يصح باعتبار ان كل مجرور مخبر عنه في المعنى والا فكان الواجب أن يقول أى أثبت للحمد كونه لله على وجه استحقاقه تعالى له مثلا فتدبر (قوله لأولويتها لفظا ومعنى) عبر بالأولية لان المعنى صحيح على جعل ما غير مصدرية كما لا يخفى بان تلاحظ النعمة من حيث الانعام واللفظ أيضا صحيح عليه وان احتج في تصحيحه الى تسكف بان يجاب بنحو ما نقله السيوطي على ما فيه وتسليم أن الثاني مسوغا كما أشير اليه بقوله وعلى كل حال الخ لكن هذا خلاف ما يفيد كلامه في المطول خصوصا على نسخة لفساد ذلك ما لفظا الخ ونسخة لفساد ذلك لفظا ومعنى الخ (قوله بماجر به الموصول) أى أو الموصوف اذا فرق على ما يظهر خلافا لبعضهم وكذا يقال فيما بعد (قوله اذا تعين كما هنا) يؤخذ منه انه لا عبرة بالاحتمال البعيد مع التبادر التام اذ يتبادر هنا جدد تقدير الباء ويحتمل على بعد تقدير اللام مثلا (قوله وفي علم) عطف على في أنعم (قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا) أى لان الجار هنا غير متعين اذ يحتمل أنه اللام مثلا (قوله وعلى كل حال الخ) ينبغى جعله اشارة للجواب عن قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا بانه يتأتى المسوغ ليصح قوله بعد وبهذا يعرف منع قوله في المطول الخ فان مجرد تقدير ما لا مسوغ له لا يمنع كما لا يخفى لكن لا يخفى عدم صحة قوله بعد وانه لا حاجة الخ اذ لا يتأتى المسوغ هنا الا بتكلف بعيد فكيف يجعل تقدير العائد مع تكلف بعيد مغنيا عن ذلك فتنبه وتقديره بتكلف أن يقال الحذف تدريجي حذف الجار أولا فانصل الضمير ثم حذف منصوبا وهذا

أى على انعامه

هو من أوصاف المنعم أمكن من الحمد على النعمة لأن الحمد على الأول بلا واسطة وعلى الثاني بواسطة أن النعمة أثر الانعام وبهذا يعرف منع قوله في المطول يتعذر تقدير العائد في المعطوف

يتوقف على أن حذف الجار وإيصال الضمير قياسي ويظهر أنه كذلك حيث وقع الجواب به في مواضع أو يقدر العائد منصوبا وتجعل ما في الملم نعم مصدرية حينية أي وقت عدم العلم ويؤخذ من كلام عبد الحكيم كاسياني أنه قيل بجواز حذف العائد المجرور وإن لم يجز الموصول بمثل ما جره وإن لم يتعين الجار لكن كلام المحشى يشعر بعدم الإطلاع عليه أو عدم التنبيه فلا يحمل كلامه على إرادته (قوله وعلى الثاني بواسطة أن النعمة أثر الانعام) إذ جملته تعالى الاختياري حقيقة أفعاله تعالى والحكمي ذاته الأقدس وصفاته الباقية فالحمد على ما ينعم به من حيث انعامه به إذ الحمد انما هو على الجليل الاختياري (قوله وبهذا يعرف الخ) هو لا يعرف إلا إذا جعلنا قوله وعلى كل حال الخ إشارة للجواب كما تقدم فإن اسم الإشارة عائد على بيان أولوية كون ما مصدرية وبيان إمكان تقدير العائد في المعطوف وهو مصرح بأنه لم يوجد فيه مسوغ وحينئذ يتعذر تقديره إذ الكلام في تقديره موافقا للقواعد وعبرة المطول وما في على ما أنعم مصدرية لاموصولة أما الفظا فلا احتياج الموصولة إلى التقدير أي أنعم به مع تعذره في المعطوف عليه أعني علم لكون الملم نعم مفعوله ومن زعم الخ وبهذا تعلم أنه لا يرد عليه إمكان تقديره مجرورا أي وعلم به جريا على أنه لا يشترط تعيين الجار وقوله فقد تعسف لا تركابه خلاف الجادة أو تقديره ملا ضرورة تلجئ إليه ولا فرينة تدل عليه ومع ذلك لا فائدة لتعسفه إذ قد علمت أن تقدير العائد في أنعم لا يصح لعدم تعيين الجار وقوله أمكن أي أقر في مكانه إذا المحرود عليه الفعل والمنعم به لا يصلح لذلك من حيث ذاته بل بملاحظة الفعل وفيه أن هذا غير مؤدلفساد المعنى ويجب بأن المراد فساد المعنى لولا ملاحظة الذات من حيث الفعل وهذا التقرير هو المناسب وقال عبد الحكيم قوله أي أنعم به على تقدير جواز حذف العائد المجرور مع الجار وأما على تقدير امتناعه كما صرح به الامام المزني فلا يصح وقوله مع تعذره فيه أنه يجوز أن يكون التقدير وعلم به من البيان ما لم نعم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره فالأولى أن يقال مع تكلفه في المعطوف عليه وقوله أن التقدير تعريف التقدير يفيد أن الزاعم قائل بانحصار التقدير على ما ذكره فلذا قال تعسف ولو كان مراده جواز ذلك التقدير فلا تعسف اهـ وقوله جواز حذف الخ أي جواز ذلك وإن لم يتعين الجار إذ هو هنا غير متعين وإن تبادر ويدل لما ذكرنا قوله بعد يجوز أن يكون التقدير وعلم به مع كونه غير متعين ولا متبادر وإن كان ظاهرا قوله وأما على تقدير امتناعه الخ يفيد أن هذا قول مشهور وخلافه بخلافه حيث نسب مقابله لواحد وقال كما صرح وقوله فالأولى الخ مبني على

وانه لا حاجة الى جعل ما لم نعلم بدلائل من ضمير المفعول المحذوف مع أن الجمهور على منع حذف المبدل منه في غير الاستثناء المفرغ وابن الحاجب على منعه مطلقا ولا الى جعله خبر محذوف أو مفعوله (قوله ولم يتعرض) أي تفصيلا للنعم به أي لا كلا ولا بعضا ولا اجمالا لبعض المنعم به فقوله ايها ماعلة لترك التعرض لكل المنعم به تفصيلا أي ايقاعا في الوهم أي الذهن قصورا الخ أي ليوقع في ذهن السامع على سبيل الافادة أو التذكير أن العبارة تقصر عن الاحاطة بجميع ما أنعم الله به تفصيلا وليس المراد بالايهام ايقاع السامع في توهم شيء غير ثابت حتى يرد أن القصور المذكور ثابت وقوله ولثلاثا يتوهم الخ علة لترك التعرض لبعض المنعم به تفصيلا كأن يقال على انعامه بالعافية أو اجمالا كأن يقال على انعامه ببعض الأشياء أي يتوهم لو تعرض لبعضه اختصاصا للحمد بما تعرض له أي ان الحمد لا يكون الا عليه دون غيره من النعم ان أرجعنا لضمير اختصاصه للحمد أو اختصاص المنعم به بما تعرض له أي أن المنعم به هو ما تعرض له دون غيره ان أرجعناه للنعم به وهو الأقرب أو اختصاص الله بما تعرض له المصنف أي أن الله لم ينعم الا به دون غيره ان أرجعناه لله وفهم من هذا أن المصنف تعرض لكل المنعم به اجمالا وهو كذلك قال الحفيد لأن ما أنعم في تأويل انعام الله والمصدر المضاف مفيد للعموم وذكر الانعام في قوة ذكر المنعم به اجمالا اه ثم قال لا يقال قد وقع التعرض لبعض المنعم به تفصيلا حيث قال وعلم الخ لانا نقول المراد بالتعليل ههنا حذف المنعم به في ابتداء الكلام

ولم يتعرض للنعم به

جواز حذف العائد وان لم يتعين الجار وان قصد السارح راجعية المصدرية ومروجية الموصولة وهو خلاف المتبادر منه على أنه لا يناسب نسخة لفساد ذلك اما لفظا الخ ونسخة ولفساد ذلك لفظا ومعنى الخ الآن يقال ان المرجوح فاسد في نظر البليغ فسماء فاسدا لذلك وقوله ولو كان مراده جواز هذا التقدير الخ أي وان كانت ارادته تحتاج لقريضة وقد علمت أن التقرير المناسب هو ما تقدم ولا يرد عليه شيء وجعل في الاطول ما في ما لم نعلم مصدرية حينية أي علمه من البيان وقت عدم العلم وقد علمت ما فيه (قوله وأنه لا حاجة) عطف على منع وقد علمت ما فيه (قوله مع أن الجمهور على منع الخ) كتب عبد الحكيم على قول المطول بدل من الضمير الخ بناء على جواز حذف المبدل منه وقد صرح بامتناعه في غير صورة الاستثناء ابن الحاجب اه وهو مخالف لما في المحشى لكن في الفري فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور صرح به ابن الحاجب اه فلعل ذلك هو مراد عبد الحكيم (قوله أي تفصيلا الخ) سيأتي ان لم يتعرض معناه ترك التعرض وهو يشعر بالتأني والصحة مع أن التعرض للكل التفصيلي لا يتأني ولا يصح كما هو معترف به لآية وان تعدد وانعمة الله فالظاهر أن التعرض المنفي هو التعرض للكل اجمالا وللبعض تفصيلا أو اجمالا وأن قوله ايها ما الخ اماعلة لترك التعرض للكل اجمالا والمعنى ترك التعرض للكل اجمالا نصريحا لأجل أن يوقع في ذهن السامع على سبيل الافادة أن العبارة قاصرة عن الاحاطة أي غير مفيدة أنه أحاط بالجميع ادلوا أي بالعبارة العامة الاجالية لافادت انه أحاط بالجميع حيث قال أنعم بجميع النعم مثلا مع أنه لم يحط فيورد الخصم المعاند أن بعض المنعم به لم يحط به ولم يدركه فلعله يكون الغير قد أنعم به فدفع هذا بترك تلك العبارة فان أقر الخصم بأن الجميع بانعامه شملته عبارته وان نازع في البعض فالعبارة صحيحة اذ لم يعمد إلى أعلى انعامه ولا شك أن له انعاما وان لم يشمل هذا البعض بزعم الخصم كما قاله شيخنا وعلى هذا فالعبارة القاصرة عن الاحاطة هي العبارة

عند ذكر الانعام اه أى بأن يقول أنعم بكذا هكذا ينبغي تقرير هذا المحل (قوله ايها ما) مفعول له لفعل تضمنه لم يتعرض أى ترك التعرض ايها ما الخ كما سيحىء الكلام عليه عند قول المصنف ولم أبلغ فى اختصاره تقريرا فانظره (قوله بشئ) الباء داخلة على المفعول عليه (قوله وعلم) أى علمنا فالفعل الاول محذوف (قوله من عطف الخاص) انما تصور كونه من عطف الخاص على العام بعد التأويل فى أنعم بانعامه وعلم بتعليمه اذ قبل التأويل ليس لأنعم ولا علم دلالة على العموم اذ الفعل لا عموم فيه أى شمولي وانما عمومه بدلى ع ق سم (قوله رعاية الخ) المفعول له قد يكون غاية مرتبة وقد يكون علة باعثة فالاول من الاول والثانى من الثانى فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام لا شئ تماله على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور فاندفع ما قيل ان الرعاية انما تحصل بايراد لفظ البيان ولا مدخل للعطف المذكور فيه عبد الحكيم على

الآتى بها التى ترك فيها التعرض للكل الاجالى وهذا الوجه بعيد على أنه يمكن أن يصرح بالكل الاجالى بما لا ينافى فيه الخصم المعاند بأن يقول أنعم بجميع نعمه وما علة انترك التعرض للكل اجالا وللبعض تفصيلا واجالا والمعنى أنه ترك التعرض صريحا للكل اجالا وللبعض تفصيلا ليوقع فى ذهن السامع على سبيل التنبيه ما هو معلوم من أن العبارة التى يقع فيها التعرض لشئ مما ذكر قاصرة اما لعدم افادتها الاحاطة رأسا كما فى البعضين واما لعدم افادتها الاحاطة التامة التى تحصل بالتفصيل كما فى الكل الاجالى كما قاله عبد الحكيم وذلك لان السامع عند عدم ذكر المنعم به بالفعل يلفت الى وجه عدم ذكره ويتطلبه فينتبه لقصور العبارة عن الاحاطة به بخلاف ما اذ ذكر فانه ان ذكر كله اجالا لم يعجز السامع فاكتفى بذكره وان كان على وجه الاجال على أن النسكته لا يجب أن تخص وان ذكر بعضه فعدم التنبيه على قصور العبارة من الاحاطة ظاهر وقوله ولئلا يتوهم النح تعليل لترك التعرض لاحد البعضين على ما هو الظاهر أو لاحد الثلاثة السابقة على ما قاله عبد الحكيم لانه لو تعرض لاحد البعضين لتوهم بقطع النظر عن القرائن اختصاص الحد بما تعرض له ولو تعرض للكل الاجالى لتوهم أيضا أن الحد لا يكون إلا على المجموع وهناك أوجه أخرى فى تقرير العبارة (قوله أى بأن يقول أنعم بكذا) يشير الى أن المراد ذكره فى ابتداء الكلام على وجه كونه صلة لأنعم والاوردان التعليم مذكور فى ابتداء الكلام عند ذكر الانعام (قوله ولا علم) فيه أن العموم ليس مدعى فى علم نعم تأويله ليتضح اندراجها فى العام (قوله وانما عمومه بدلى) أى لان الفعل فى حكم النكرة وهى فى سياق الاثبات لا تتم عمومها لمؤيلا بدليا (قوله المفعول له الخ) انظره مع قولهم المفعول له مافعل الفعل لأجله وقوله قد يكون غاية الخ فى شرح المهرقندى على الرسالة العضدية وفى العرف أى الفائدة فى العرف هى المصلحة المترتبة على فعل من حيث هى ثمرة ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية اه فعلم أن الغاية هى المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها فى طرفه فالفعل منشأها أى سبب فى حصولها والمصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها باعثة للفاعل الخ كما تسمى علة غائية تسمى علة باعثة كما قال بعضهم لكن العلة الباعثة تصدق بالسبب المتقدم نحو بكى خوفا وقعد عن الحرب جبنًا وشغف به حبا كما

ايها ما لقصور العبارة
عن الاحاطة به ولئلا
يتوهم اختصاصه بشئ
دون شئ (وعلم) من عطف
الخاص على العام رعاية

المطول وأجاب بعضهم بأن عطف الخاص على العام يتضمن شيئين ذكر الخاص بعد العام وعمله
بالرعاية وكونه بطريق العطف وعمله بالتنبيه ففي الكلام لف ونشر مرتب وكتب أيضا قوله رعاية

تصدق بالصلحة المذكورة التي قصد حصولها متقدما على الفعل وسبب له والفعل متقدما عليها نفسها
وسبب في حصولها ومنشأ الفعل المتقدم عليه بذاته يسمى سببا وقوله فالأول من الأول الخ وجهه
ذلك أنه لما كانت الرعاية المذكورة أعني رعاية المصنف البراعة أي حفظه لها وتحصيله إياها أو
رعاية السامع إياها أي ملاحظته لها لا تحمل المصنف على الأقدام على عطف علم على أنعم عطف خاص
على عام غاية الأمر أنها تحمل على ذكر علم فلا يصح كونها علة باعثة جعلت علة غائية بخلاف التنبيه
فإنه لما كان حاملا عليه وما وقع الأجله جعل علة باعثة وقوله فإن الرعاية مترتبة أي لأنها إما بمعنى
الحفظ كما يأتي وإما بمعنى الملاحظة لكن من السامع حتى تكون مترتبة إذ لو كانت من المتكلم
لكانت سابقة بذاتها على العطف فتكون من قبيل السبب أي ومجرد الترتيب كاف في الغاية وإن
لم يتوقف المترتب على خصوص المترتب عليه لكن فيه أن الرعاية ليست مترتبة الأعلى مجرد
الذكر الذي يتضمنه ذلك العطف فإن أريد أنها مترتبة عليه لا من حيث ذاته بل من حيث ما في
ضمنه وردانه لا مانع من جعلها علة باعثة باعتبار أنها حاملة على العطف المذكور لا من حيث ذاته
بل من حيث ما في ضمنه وقوله بأشتماله أي اشتمال السبب على المسبب والمعلل على علته الغائية وقوله
على لفظ البيان أي على الاتيان به الذي هو في طرف الفعل الذي هو عطف علم والمراد بعطف علم
الاتيان به مع متعلقاته معطوفا والظرفية هنا تقديرية لأن حق البيان التأخير عن المبين فناسب
معنى الغاية وقوله والتنبيه باعثة على العطف أي مصلحة مترتبة على الفعل من حيث إنها باعثة عليه
لا يقال إن التنبيه المذكور ليس بحامل على العطف لحصول ذلك بمجرد ذكره بخصوصه إذ
ذكر الخاص بعد العام منبه على الفضيلة لا ما نقول المراد بالتنبيه على الفضيلة التامة والعطف له
دخل في التنبيه عليها من حيث إن المتبادر منه عدم دخول المعطوف في المعطوف عليه فيشعر بأن
هذا الخاص بلغ في الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كانه ليس من أفراد العام وقوله فاندفع
أي يجعل الرعاية غاية مترتبة على العطف من حيث الاشتمال على لفظ البيان وترتبا على ذلك لا ينافي
ترتبا على شيء آخر إذ المدار في الغاية على كونها أمرا ترتب على الفعل وكونها في طرفه وهذا
القدر متحقق هنا فاجعلها غاية مترتبة له دخل في الجواب وحينئذ نقول شيخنا قوله فاندفع أي بقولنا
بأشتماله على لفظ البيان فيه نظر لكن قد علمت أنه لا ترتب فلا اندفاع وقوله ولا مدخل للعطف
المذكور أي لا مدخل لأصل العطف ولا لكون المعطوف خاصا بعد عام وبما سبق اندفع ما قاله
شيخنا من أن الرعاية معناها الملاحظة كما نقول حفرت البئر رعاية لحصول الماء وهي باعثة لا مترتبة
إنما المترتب المرامي والتنبيه إن روعي فيه تقدير رعاية كان باعثا وإن لم يراع كان مترتبا ضرورة
حصوله بنام اللفظ عكس ما قرره عبد الحكيم اه وهو يفيد أن العلة الباعثة هي السبب المتقدم
وليس كذلك كما علمت (قوله وأجاب بعضهم) أي عن القيل المنذع بما تقدم وقوله وعمله بالرعاية
أي علل ذكر الخاص من حيث أشتماله على لفظ البيان بالرعاية علة باعثة وقد علمت معنى العلة
الباعثة فالرعاية ليست علة للعطف نفسه حتى يرد القيل المذكور ولا حاجة لقوله بعد العام إذ
الرعاية لا تحصل الأعلى مجرد ذكر البيان الآن يقال ذكره لأنه الواقع لانه من جملة المعلل

أى حفظاً (قوله لبراءة الاستهلال) هو أول تصويت الصبي استعبر لأول كل شئ فبراءة الاستهلال بحسب المعنى اللغوى تفوق الابتداء سمي بها اصطلاحاً كون الابتداء مناسباً للمقصود لانه سبب لتفوق الابتداء فهو من تسمية السبب باسم المسبب تنبيهاً على كماله فى السببية كذا فى القنرى وازدافه براءة للاستهلال مجاز على ان كانت لامية وكان الموصوف بالبراءة حقيقة المتكلم فان كانت بمعنى فى أو كان يوصف بها حقيقة الكلام فلا وكتب أيضاً قوله لبراءة الاستهلال هى هنا حاصله بذكر البيان اما باعتبار أن هذا الكتاب فى فن البيان والبيانان وان اختلفا معنى لكن نشار كفى الاسم واما باعتبار أن فن المعانى والبيان يتعلق بالبيان بمعنى المنطق الخ اه جربى ببعض تصرف وقوله فى فن البيان المراد به جميع العلوم الثلاثة المعانى والبيان والبديع اذ هى كلها تسمى بالبيان كما سبأنى (قوله الاستهلال) أى الابتداء (قوله وتنبيه الخ) لان عطف الخاص على العام يدل على فضيلته على بقية أفراد العام (قوله من البيان) ان قلت ما علل به ترك التعرض للنعم به جار فى المعلم فلم ذكره قلت للنكتتين المذكورتين فى قوله رعاية النخ والنسكات لا تراحم (قوله لقوله مالم نعلم) أى لما من قوله مالم نعلم (قوله مالم نعلم) ذكره وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم لان المراد مالم نكن نعلمه بقوتنا لو خيلنا وانفسنا المعلومه عن كسب قوتنا فيه اشارة الى كمال المنه حيث علمنا ما لسنا أهلاً لعلمه ولان المقام مقام خضوع فيناسبه التنصيص على عدم العلم ولا جل السجع وللتنصيص على أن الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ولدفع توهم أن المراد بالتعليم نذ كبير مانسى تجوزا اه من حواشى المطول (قوله فدم) أى البيان على المبين أى بعد ذكر العامل أولاً كما هو الاصل فلا يرد حصول الرعاية بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم ودفع سم هذا الايراد بلزوم تقديم معمول الصلة عليها وهو ممتنع مردود بان الممتنع انما هو تقديم الصلة أو بعضها على الموصول (قوله هو المنطق) أى المنطوق به بدليل وصفه بالفصح (قوله

لبراءة الاستهلال وتنبيهها
على فضيلة نعمة البيان
(من البيان) بيان لقوله
(مالم نعلم) قدم عليه رعاية
للسجع والبيان هو المنطق

بالرعاية وقوله وعلمه بالتنبيه أى علة باعثة فاندفع قول شيخنا هذا لا يصح جواباً عما قيل ولا عن اشكال يؤخذ مما قبله هو ان العلة الباعثة لا بد أن تكون سابقة عليه المشارة بقوله المفعول له قد يكون الخ (قوله هو) أى الاستهلال (قوله استعبر لأول كل شئ) ليس مراده الاستعارة الاصطلاحية بقريته قوله لأول كل شئ بل مراده انه نقل فى عرف اللغة الى أول كل شئ ولو قال هكذا لكان أوضح فقوله بحسب المعنى اللغوى أى المنقول اليه فى عرف اللغة (قوله فبراءة الاستهلال الخ) كان الأولى أن يذكر قبل ذلك كون البراءة بمعنى التفوق ليتضح التفريع إلا أنه اتسكل على الشهرة وتقدمه فيما مر (قوله وللتنصيص الخ) اذ لا يوجد التنصيص الا بذكر ذلك فاندفع بحث الدسوق بان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة (قوله مردود بان الممتنع الخ) فيه ان الشارح قدم الاشارة الى كون الموصول حرفياً والموصول الحرفى لا يجوز تقديم معمول صلته عليها لئلا يلزم الفصل بينهما وبين صلته بخلاف الاسمى لكن الرد على سم ظاهر بالنسبة لتعجمه فى عبارته كما يعلم مما راجعنا قاله بعض مشايخنا وسيأتى ما يؤيد ذلك عند الكلام على قول المصنف وأكثرها للاصول جمعاً (قوله بدليل وصفه بالفصح) هذا لا يتم الا على أن المراد بالفصاحة فى الاصطلاح وهو بعيد على أنه سيأتى ان المراد بالبيان هنا ما يميز به نوع الانسان وسيأتى له حمل الفصاحة على غير المعنى الاصطلاحى وتقدم له عند قول الشارح بان شرح صدورنا للتخصيص

الفصح) أو رد عليه أنه إما أن يكون بمعنى المظهر فالمعرب يستغنى عنه أو بمعنى الخالص من اللسنة
فالظاهر تركه إذا المراد بالبيان هنا ما يميز به نوع الإنسان وربما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور
ولعله أراد معنى المظهر وجعل المعرب تفسيراً له من الفري ببعض تغيير (قوله عما في الضمير) من
تسمية المحل باسم الحال (قوله والصلاة) جملة خبرية لفظاً انشائية بمعنى أتى بها معطوفة إيماناً إلى
تبعيتها لجملة الحمد وعطفها عليها ظاهر أن جعلت الأولى انشائية وبتقدير أقول إن جعلت خبرية أو
جرت على الجواز (قوله على سيدنا) أي البشر أو العقلاء أو الخلق ولا يلزم النقص بالتفضيل على
الناقص لأنه عند التفضيل عليه بخصوصه (قوله محمد) أي من حمداً كثيراً اشتق له من الحمد اسمان
أحدهما يفيد المبالغة في المجدوبة والآخرة المبالغة في الحمادية واشتهر من بين اللاحقين الأول أكثر
وخصت به كلمة التوحيد لأنه أنسب بماله من مقام المجدوبة قاله في الأطول (قوله خبر من نطق) أثر
النطق على التكلم والقول مثلاً موافقة للآية الشريفة وما ينطق عن الهوى ولأنه أنسب بذكر
البيان السابق لأنه المنطق الخ ولعدم شموله للباري تعالى فلا يحتاج الكلام معه إلى تخصيص
بخلاف ما لو قال تكلم أو قال مثلاً لدخوله تعالى فيحتاج إلى ذلك لإخراجه تعالى بأن يقول قال أو

البيان أن البيان مصدر بان فسر به المنطق الفصح الخ (قوله أو رد عليه الخ) هو من دفع بما قاله عبد
الحكيم من أن الفصح بمعنى الظاهر الذي لا يلتبس ببعضه ببعض كما في ألحان الطيور والمعرب عما في
الضمير بمعنى المظهر لما في الضمير بدالات وضعية مأمون الله أو من أهل اللغة على ما حقق في موضعه
(قوله من اللسنة) في المصباح اللسنة التي وهوت لسان الإنسان ولكن لساناً من باب تعب صار
كذلك فالذكر الكن والائتي لساناً مثل أحر وجراء ويقال الألسن الذي لا يفصح بالعربية
(قوله انشائية بمعنى) لأن القصد الدعاء وطلب الصلاة والسلام من الله تعالى على نبيه ومن معه
(قوله إن جعلت الأولى انشائية) تقدم فساد جعلها انشائية نعم تقدم أيضاً أن ذلك يجعلها بازاء
النسبة بين الطرفين لا بازاء الصورة الذهنية الحاكية لها فتنبه (قوله وبتقدير أقول الخ) فيه
أن المقول حينئذ مذكور لفظه فلا يحصل المقصود الذي هو طلب الصلاة والسلام من الله تعالى إذ
المعنى حينئذ أقول هذا اللفظ فهو غير مستعمل في خبر ولا إنشاء فإن جعل جملة وأقول إنشاء لأن
قول صيغة الطلب ولو مجازاً يلزمه الطلب فيستعمل أقول في طلب صلاة وسلام رجوع الاشكال من
أن فيه عطف الانشاء على الخبر على أنه يبحث في لزوم فالجواب هو ما ذكره آخر أو ما يأتي لنا
لكن لك أن تقول إن قصد اللفظ ليس مانعاً من قصد المعنى معه فيستعمل المقول في طلب الصلاة
والسلام على حد قوله تعالى وقال الله لاتخذوا إلهمين اثنين إنما هو إله واحد (قوله أو جرى على
الجواز) أو يجعل الواو للاستئناف وللأمير في شرحه رسالة البسملة الصغرى للمعنى كلام في محي
الواو للاستئناف أو يجعل العطف من عطف القصة على القصة بأن لا يجعل المعنى بالعطف المضمون
بل مجموع الكلام نحو زيد يعامل بالعرف والاطلاق وبشرهم بالقيود والارهاق (قوله اسمان)
أي دالان على المبالغة فلا ينافي وجود أكثر (قوله أكثر) أي اشتهاها أكثر وعبارة الأطول
أكثر اشتهاها (قوله لأنه أنسب بماله) أي بسبب ما يفيد من مقام المحبوبة أي ليسكون ذكر
هذا الاسم الدال على المحبوبة في كلمة التوحيد جال بالدخول بها في الإيمان أولاً لأن المحبوب يكثر
ذكره فضم لاسم الله الكثير الذكر (قوله لأنه المنطق الخ) أي فلما اشتهر في تعريف البيان

الفصح المعرب عما
في الضمير (والصلاة
والسلام على سيدنا محمد

تسكّم من الخلق تأمل وكتب أيضا قوله من نطق في نسخة أنطق وهي أنسب لفظا ومعنى بأولى كافي
يس (قوله خبر من نطق بالصواب الخ) اختار هذين الوصفين لمناسبة ما ذكر في الجدم من البيان
والصواب ما طابق الواقع فهو مرادف للصدق (قوله هي) قيل أنى بهى دون أى لا فائدة حصر
معنى الحكمة فيها ذكره إشارة إلى أنه المرضى في معناها دون غيره (قوله علم الشرائع) الاضافة
للبيان ان جعل العلم بمعنى المسائل ولا مية ان جعل بمعنى الادراك وبمعنى من أوفى ان جعل بمعنى
المللّة وكتب أيضا قوله علم الشرائع الخ وقيل انها العلم والعمل به والحكيم العالم العامل وقيل
الحكمة النبوة والخشية والاصابة في القول وهي منحصرة في نوعين علمية وعملية والعملية تزكية

التعبير بالنطق ناسب التعبير هنا بنطق (قوله وهي أنسب لفظا ومعنى) اللفظية ظاهرة والمعنوية
من حيث ان الحدث في كل واقع من الفاعل على المفعول (قوله لمناسبة ما ذكر في الجدل الخ)
أى لأن النطق بالصواب يناسب معنى البيان وكذلك الحكمة اذ هي علم الشرائع وهو لا يستفاد الا
بالبيان أو هي الكلام الموافق للحق فهي كلام مخصوص والبيان منطلق مخصوص ومعنى فصل
الخطاب الكلام المفصول أو الفاصل (قوله والصواب) أى من القول كما هنا وان كان الصواب
ضد الخطأ مطلقا (قوله بمعنى المسائل) أى النسب التامة حتى تكون الاضافة للبيان اذ
الشرائع الاحكام المشروعة وان كانت المسائل تطلق أيضا على القضايا والمتبادر من العلم القواعد
دون النسبة التامة فكان الاولى أن يجعل الاضافة من اضافة الدال للدلول بجعل العلم مرادا به
القواعد الدالة على الشرائع (قوله وبمعنى من الخ) فيه نظر لا يخفى اذ ليس بين المضاف
والمضاف اليه هنا عموم وجهى كما في نحو خاتم حديد وليس في المضاف معنى الحدث مع كون
المضاف اليه ظرفا له كافي نحو مكر الليل وانما الاضافة هنا على معنى لام الاختصاص نعم قد يقال
كون المللّة من الشرائع باعتبار حصولها من ممارستها فكأنها من جنسها وظهر في المللّة
في الشرائع باعتبار جولانها فيهما وفهمها وفيهما متكاف (قوله وهي منحصرة الخ) أى والحكمة
بمعنى علم الشرائع منحصرة في نوعين الاول العلمية أى المتعلقة بعلم واعتقاد كالعلم بان الله واحد
الثانى العملية أى المتعلقة بعمل كالعلم بان الصلاة واجبة وهذا الثانى ينقسم الى قسمين علمية
من باب التزكية كالعلم بتحرّم الزنا وشرب الخمر وعملية من باب التحلية كالعلم بوجوب الصلاة
والزكاة ويحقّل أن الضمير عائد على الحكمة بالمعنى الاول المذكور في قوله وقيل انها العلم
والعمل به ان كان المقصود ان العلم والعمل نوعان للحكمة لاجزآن وفي بعض كتب الحكمة
اعلم ان الحكمة علم في أحوال الموجودات أعيانا كانت أو معقولات على ما هي عليه في
نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية ثم الحكمة لما كانت عبارة عن العلم بأحوال الموجودات
والموجودات منها أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كأقوالنا وأعمالنا وأموالنا ليس وجودها
بقدرتنا واختيارنا كالسما والارض كانت الحكمة على قسمين الاول علم بأحوال أمور ليس
وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بالواجب لله سبحانه وصفاته والعلم بالسما والارض مثلا
والثانى علم بأحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بحسن العدل وقيح الظلم مثلا والقسم
الاول يسمى حكمة نظرية والقسم الثانى يسمى حكمة عملية ثم الحكمة النظرية على أقسام ثلاثة
لانها باحثة عن أحوال أمور ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور على أقسام فها أمور

خبر من نطق بالصواب
وأفضل من أولى الحكمة
هى علم الشرائع

وتحلية اه جربي (قوله وكل كلام الخ) عطف عام لشموله قام زيد المطابق للواقع (قوله وافق الحق) أى وافقت نسبته الكلامية النسبة الخارجية التي هي الواقع ونفس الأمر فالمراد بالحق هنا الواقع (قوله لان هذا الفعل الخ) علة لمحدوف وتقدير الكلام لم يذكر الفاعل وهو الله تعالى لتعينه وظهوره لان هذا الفعل الخ اه يس وهو في خبره ووبدل عليه ماسياً أى أن من نكث حذف المسند اليه تعينه (قوله الا الله) أى مسند الله (قوله وفصل الخطاب) قال في المطول هو اشارة الى المعجزة قال الفري أراد بالمعجزة المشار اليها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد أن فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الأوهام لان المراد به هنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم الصلاة والسلام والقول بالايجاز في غير القرآن غير ظاهر لتصريحهم بان باقى الكتب ليست منزلة للاعجاز واما

تفتقر في وجودها الخارجى والذهنى الى المادة الخاصة كالانسان والحيوان مثلاً فان الانسان لا يوجد ولا يتصور الا في مادة خاصة ذات مزاج خاص اذ لا يوجد ولا يتصور الانسان من خشب وحديد مثلاً ومنها أمور تفتقر في وجودها الخارجى الى المادة ولا تفتقر اليها في وجودها الذهنى كالكرة والمثلث والمربع فانها لا تتوقف على مادة خاصة بل تتصور في أى مادة كانت كالخشب والحديد وغيرهما ومنها أمور لا تفتقر في الوجود الى مادة أصلاً كالله الحق جل مجده والوجوب والامكان فان كانت الحكمة النظرية علماً بأحوال أمور تفتقر في الوجود الى المادة كالعلم بان الهواء يتكون وبفساد وان الفلك متحرك على الاستدارة فهى الحكمة الطبيعية وان كانت علماً بأحوال أمور تفتقر الى المادة في الوجود الخارجى دون الذهنى كالعلم بان كل مثلث زواياه الثلاثة متساوية فهى الحكمة الرياضية وان كان علماً بأحوال أمور لا تفتقر الى المادة في الوجود بل كان العلم بان الواجب سبحانه وتعالى قادر والعلم بان الوجوب من المفهومات العقلية فهى الحكمة الالهية والمنطق قسم منها والحكمة العملية أيضاً أقسام لانها باحثة عن أحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور أيضاً على أقسام فمنها أمور تتعلق بمصالح شخص واحد يعلمها ليعملها لاصلاح معاشه ومعاده ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة في المنزل كمثل ما يجب بين الوالد والمولود والمالك والمملوك ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة في المدينة والمملك كمثل ما يجب بين الرئيس والمرؤس والمالك والرعية فان كانت الحكمة العملية علماً بالقسم الاول سميت تهذيب الاخلاق كالعلم بالحسنات لتكتسب والعلم بالسيئات لتجتنب وان كانت علماً بالقسم الثانى سميت بتدبير المنزل وان كانت علماً بالقسم الثالث سميت بالسياسة المدنية اه باختصار (قوله عطف عام لشموله الخ) بنى على خصوص الاحتمال الاول في المعطوف عليه ويرد عليه بعد ذلك انه جعل العلم فيه بمعنى النسب التامة بدليل جعله الاضافة عليه للبيان لا بمعنى القواعد حتى يكون العطف هنا من عطف العام فكأنه جعل الشرائع بمعنى القواعد وأراد بالمسائل القواعد (قوله علة لمحدوف الخ) لا حاجة لذلك اذ محط التعليل قوله الا الله أى فالفاعل متعين اه شخناً (قوله أى مسند الله) أو يقال المعنى لا يصح من حيث اسناده (قوله فاللام) أى فى المعجزة (قوله والاشارة اليه) أى القرآن (قوله والقول بالايجاز في غير القرآن) أى حتى يجعل فصل الخطاب عبارة عن المعجزة ويراد بها الكتب المعجزة للمخلق لا القرآن فقط

وكل كلام وافق الحق
وترك فاعل الابتاء لان
هذا الفعل لا يصلح الا لله
تعالى (وفصل الخطاب)

ما يعمها وسنهم القولية فالأمر أظهر اه وانما امتنع أن يراد به القرآن لاختصاص القرآن بنبيينا ومفاد العبارة الاشتراك في فصل الخطاب لانه معمول صلة الموصول المضاف اليه أفعّل التفضيل الذي هو بعض ما يضاف اليه (قوله أي الخطاب المفصول الخ) فيه إشارة الى أن الفصل وان كان مصدرا في الأصل مستعمل هنا اما بمعنى المفعول أو بمعنى الفاعل وكذا المراد بالخطاب الكلام المخاطب به لا المعنى المصدري وذلك لان المراد الاشارة بفصل الخطاب الى معجزة القرآن كفاي المطول ولا يناسبها المعنى المصدري في شيء منهما اه خسرو وجوز بعض بقاء الفصل على معناه المصدري على أن يكون الكلام من قبيل جرد قضيعة وصف بالمصدر للبلغة ثم الاضافة على جميع الأوجه من اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل أن لا يكون المراد الاشارة الى المعجزة فيبقى الفصل على معناه المصدري وتكون الاضافة حقيقية من اضافة المصدر للمفعول (قوله البين) تفسير للفصول ولوقال المبين لكان أنسب بالمفصول وقوله الذي الخ تفسير للبين (قوله الذي يتبينه) أي يعينه عاما يبيننا للتبين بمعنى العلم ولذا عدى بنفسه وأما الذي بمعنى الظهور فهو لازم وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه اه فترى والاطهر أنه عطف لازم وكتب أيضا قوله يتبينه من يخاطب به أي من البلغاء أي يفهم ما فيه من النكات والاسرار التي توجب بلاغته كالحذف والاضمار والعطف وتركه والتأكيده وتركه عند اقتضاء الحال لها وليس المراد فهم معانيه حتى يرد أن ذلك لا يظهر في جميع القرآن سيما المتشابهات خصوصا على رأي السلف هذا خلاصة ما في الحفيد وفي الجربي أن المراد فهم معانيه وأجاب عن الايراد بأن الكلام في الخطاب المتعلق بالكافين كالمعلق بالصلاة والصوم والزكاة ونحوها وهو بين لا التباس فيه والمتشابه لم يقصد به ذلك وحكمته تكثير الاجور للجهدين فيه من العلماء نحو يد الله فوق أيديهم اه وهذا بمعنى قول عبد الحكيم فصل الخطاب وصف لبعض ما أوتوه لاجلته حتى ترد المتشابهات وما ذكر من السؤال والجواب انما هو من حيث فصل الخطاب الذي أوتيه نبينا وهو القرآن الذي هو جزئي من جزئيات فصل الخطاب

أي الخطاب المفصول
البين الذي يتبينه من
يخاطب به ولا يلتبس عليه
أو الخطاب الفاصل بين
الحق والباطل

وقوله غير ظاهر لتصریحهم الخ أي فظهر ان فصل الخطاب ليس عبارة عن المعجزة (قوله في شيء منهما) أي فصل الخطاب (قوله أي من البلغاء الخ) فصل وصف للخطاب باعتبار بعضه كما انه على الوجه الآتي كذلك الآن يقال المنفي عن بقية الكتب الإعجاز ولا ينافي ذلك وجود البلاغة فيها (قوله بان الكلام في الخطاب الخ) أي ان الوصف بفصل بالنظر لبعض الخطاب وذلك لبعض هو الخطاب المتعلق بالكافين أي من حيث التكليف لا بالنظر لتمايه لكن فيه ان الخطاب الذي يتعلق بالكافين قد يكون فيه التباس ولذلك اختلفوا في معناه كالقرء فان البعض فسر به بالحيز والبعض فسر به بالظهر الا أن يقال انه بين عند كل قوم بحسب فهمهم كما قاله بعض مشايخنا ولأن أن تقول معنى كون الخطاب المتعلق بالكافين بينا لا التباس فيه انه يصل كل عارف بالا احتياج الى تعسف في الفهم الى معنى يصح اعتباره منه مع كونه ليس له ظاهر يطمع أهـل الزيغ أن يفتن به الناس فلا يرد ما وقع فيه خلاف مما يتعلق بالكافين كالقرء ونحوه واسمحو برؤسكم وان أشبر في الاشكال الى وروده فان قلت يرد قوله تعالى وأرجلكم بالجر قلت لا يخفى ان ظاهره لا يطمع أحد أن يفتن به الناس اذ لا شبهة بعد ما احتف به من القرائن في انه لا يراد منه مسح الأرجل بدون الخف (قوله فصل الخطاب وصف لبعض ما أوتوه) أي فصل من قوله فصل الخطاب وصف لبعض الخطاب

الكلية الواقع في عبارة المتن اذ ليس المراد بفصل الخطاب في عبارته خصوص القرآن بل ما يشمل كل ما أوتيه الأنبياء (قوله أصله أهل) فأبدلت الهاء همزة توصلا الى الألف لالفاظها فلا يرد أن الهاء أخف من الهمزة ثم أبدلت الهمزة ألفا وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفا لان قلبها ألفا لم يجز في موضع آخر حتى يقاس عليه وأما قلبها همزة فحق كء أصله ما بدليل مياه وأما قلب الهمزة ألفا فشائع اه فزى بإيضاح (قوله بدليل أهيل) لا يخفى ضعفه باحتمال انه مصغر أهـ ل كما جزم به في الأطول ويؤيده ما روى عن الكسائي أنه سمع أعرابيا فيصيحوا يقول أهـ ل وأهـ ل وآل وأويل وهذا يعرف ما في قول الحفيد لم يسمع أويل وكتب أيضا قوله بدليل الباء سببية والاضافة للبيان (قوله خص استعماله الخ) أي وان وضع عاما اه سم (قوله في الاشراف) أي العقلاء الاشراف أي بأن لا يضاف الا الى الاشراف من ذوي العقول فلا ينافي تصغير آل المتضمن للتحقير

الذي أوتوه (قوله توصلا الى الألف) على أنهم لو أبدلوها همزة وأبقوها لكان منهم مقبولا لا يحفظ كما ورد نحو ماء (قوله فلا يرد ان الهاء الخ) المناسب أن يقول فلا يرد عليه لزوم الجمع بين همزتين بسبب القلب مع امتناعه والافيرد عليه ان الهاء قلبت همزة وأبقيت في ماء قاله بعض مشايخنا الا أن يجاب عن المحشى بان مراده أخف من الهمزة الغير المتحركة بحركة الاعراب بخلاف همزة ماء فانها متحركة بحركة الاعراب واللازم لحالة واحدة ولو سكونا ثقیل بخلاف المنتقل ولو من حركة الى حركة اذ التنقل من حال الى حال موجب لخفة المنتقل لسكن فيه ان الملازم للضعف أخف من المنتقل من ثقیل الى ثقیل على ان أراق أصله هراق فقلبت الهاء همزة غير متحركة بحركة الاعراب وأبقيت فقلب الحرف الى أنقل منه مع ابقاء الثقیل واقع والجواب عن اعتراضه هذا البعض بان الكلام في الابدال القياسي والابدال في ماء وهراق شاذ (قوله وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفا) أي انما لم نقل بقلبها ألفا ابتداء (قوله حتى يقاس عليه) أي يستند اليه ويجعل ما هنا نظيره (قوله وأما قلبها همزة فحق) أي فيستند اليه ويجعل ما هنا نظيره وان كان نادرا لعدم تأني وجه آخر يكون الحل فيه على ما ليس بنادر (قوله كء وأراق) فان أصله هراق (قوله لا يخفى ضعفه الخ) رد بان حسن الظن بالنقلة يقتضي صحته وعدم ضعفه فلا بد لهم من سند كأن سئل العربي ما تصغير آل فقال أهـ ل وما رواه الكسائي لا يضر اذ قد يكون أهـ ل تصغيرا لأهـ ل وآل وأويل تصغيرا لآل فقط اه شيخنا (قوله ويؤيده ما روى الخ) وجه التأييد أنه علم تصغير آل على أويل من بعض العرب الفصحاء فعلى فرض أنه سمع أيضا من عربي فصيح تصغيره على أهـ ل لم يتم اطلاق قوله أصله أهل بل هو كذلك في لغة وأصله في لغة أخرى أول بدليل أويل تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا (قوله وان وضع عاما) يحتاج لنقل وأما كون أصله أهـ ل فلا دلالة فيه كما لا يخفى اذ هو على حد قولهم أصل قال قول مجرد تقدير فلا ينافي أن الواضع وضع لفظ آل وضم ما مستقلا كما وضع لفظ أهل (قوله فلا ينافي الخ) تفريع على تأويل عبارة الشارح التي ظاهرها أنه لا بد أن يكون مدلول آل شريفا فينا في تصغيره لدلالته على التحقير ومحصل التأويل الدافع لذلك أن المراد أنه لا يضاف الا لمن له شرف وخطر فالشرف في المضاف اليه والتحقير الحاصل من التصغير انما هو في المضاف الذي هو آل على أنه لو سلم أنه لا بد من الشرف في المضاف ولو كان بالسراية من المضاف اليه فلا نسلم التنافي لان التحقير باعتبار لا ينافي

(وعلى آله) أصله أهل
بدليل أهـ ل خص
استعماله في الاشراف

(قوله وأولى الخطر) في المختار الخطر القدر والمنزلة فعطف أولى الخطر على الأشراف عطف مرادف (قوله الاطهار) أي الطاهر بن من وصف الشقاوة وفيه إيماء إلى قوله تعالى انما ير بد الله ليذهب عنكم الرجس الخ وفي قوله الاخيار إيماء إلى قوله تعالى كنتم خير أمة و بهذا تبين وجه تخصيص الآل بالاطهار والصحابه بالاخيار اه ابن يعقوب (قوله جمع طاهر) أي بحسب المعنى لأنه جمع

الشرف باعتبار آخر وأما القول بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالأشراف فقال الفري قد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما صرح حوايه اه ولعل معناه أنه لا يجوز تصغير اللفظ للتعظيم إلا أن صح تصغيره للتحقير أي فيفيد نص غيره للتعظيم صحة تصغيره للتحقير فيجى الاشكال (قوله عطف مرادف) فيه أن الشرف كالمجد لا يوصف به الشخص إلا إذا كان فيه وفي آياته كما في المصباح بخلاف الخطر يقال خطر الرجل يخطر خطر اوزان شرف شرفا إذا ارتفع قدره ونزلته فهو خطير كما في المصباح قل ويقال أيضا في الحقير حكاة أبو زيد اه ومنه يعلم وجه عدم اقتصاره على أولى الخطر بل أي بالأشراف وفسره تفسير مراد بأولى الخطر وفي عبد الحكيم أنه أي به أي بأولى الخطر لدفع توهم تخصيص الأشراف بشرف الآباء أو بهما والحسب وبيان أنه مختص بالعقلاء اه وقوله وبيان أنه الخ أي حيث عبر بأولى وهو مختص بالعقلاء (قوله إيماء إلى قوله تعالى كنتم خير أمة) أي بناء على أن الخطاب لخصوص الموجودين وهم الصحابة (قوله وبهذا تبين وجه تخصيص الآل الخ) علم أنه الاقتداء بالكتاب والتاميم للآيتين الكريمتين (قوله أي بحسب المعنى) أي كما أن أصحابا جمع اصحاب بحسب المعنى لا بحسب اللفظ كما يفيد ما قاله

وأولى الخطر (الاطهار)
جمع طاهر كصاحب
وأصحاب

(قوله كعدل) التشبيه
في كون المصدر بمعين اسم
الفاعل اه منه

في حواشي الكشف الذي نقله المحشى بعد ما قاله عبد الحكيم من أن كونه جمعا له بحسب المعنى يخالفه القياس بصاحب وأصحاب في غير محله وعبارته قوله جمع طاهر في القاموس الطهر بالضم نقيض النجاسة كالطهارة طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهير والجمع أطهار وطهاري وطهرون فلا ينافي ما في شرح الكشف من أنه جمع طهر كفر وأمار ولا حاجة إلى ما قيل أنه جمع لظاهر من حيث المعنى فإنه يخالفه القياس بصاحب وأصحاب اه فقوله والجمع أطهار راجع للمفردات الثلاثة وكذا طهاري وأما طهرون فهو راجع لظاهر فعلم من ذلك أن اطهارا يكون جمعا لظاهر كما يكون جمعا لظاهر فلا منافاة بين كلام الشارح هنا وكلامه في شرح الكشف من أنه جمع طهر كما قرره وقوله فإنه يخالفه القياس الخ أي لأن ظاهر القياس على صاحب وأصحاب أن اطهارا جمع حقيقة كما أن أصحاب كذلك وقد علمت ما فيه ونقل بعضهم عن السيد مرتضى أن اطهارا وطهاري جمعان لظاهر وطهرون جمع لظاهر ولا تكسير له اه وعليه لا يصح ما في شرح الكشف فليحذر وفي الفري قوله اطهار جمع طاهر كصاحب وأصحاب أورد عليه أنه صرح في شرح الكشف بأن اطهارا جمع طهر كعدل بمعنى عادل وقال الحق أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت كما نص عليه الجوهرى ثم قال الفري وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه اه فالمنقول عن شرح الكشف مختلف ولا مانع من وجود كل ذلك فيه والظاهر أن تعبير المحشى بحواشي وتعبير غيره بشرح المراد منهما واحد وجواب المحشى تبعاً ليس التابع للفري بأن الجمعية بحسب المعنى لا بد منه في دفع المناقاة المذكورة أن صح عن الشارح نقل أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت وهذه المناقاة غير المناقاة التي ذكرها عبد الحكيم كما هو ظاهر ولا

حقيق له فلا ينافي ما قاله في حواشي الكشف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال حتى قيل ان أصحاب جمع صاحب بالكسر تخفيف صاحب كثر وأنما أوصف بالسكون اسم جمع كثر وأنهار اه يس وفي ع ق جمع طاهر على غير قياس اه وقيل جمع طهر وصفا بالمصدر للبالغة وفيه أن المصدر يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث فلا يجمع وقيل بل يجمع فاعل على أفعال كشاهد وأشهد وبار وأبرار على أن المفرد بار كما جوزه الزمخشري وأحسن من الكل أنه جمع طهر كفرح بمعنى طاهر على ما في القاموس وقوله أو صاحب بالسكون فيه أن فعلا لا يطرده جمع بفاعل الا اذا اعتلت عينه كثوب وبيت وباب على الصحيح اه حاي (قوله وصحابته) الصحابة في الأصل مصدر بمعنى الصحبة كالصحابة بالكسر أطلق على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كالعالم

يرد على ما قاله الشارح في حواشي الكشف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال ان صاحب القاموس مشلا حكم بأن اطهارا جمع اطاهر كما مر فكيف ينفى ثبوت ما ذكر ويقال بأن اطهارا ليس جمعا لطاهر الا بحسب المعنى فقط غاية الأمر أنه جمع له على غير قياس كما يأتي عن ع ق لاما نقول لا مانع من كونه لا يسلم ذلك لصاحب القاموس مشلا كما لا يخفى (قوله حتى قيل) أي على وجه التخريج لا على وجه السماع كما هو ظاهر من قوله حتى قيل والتخريج لما سمع فديكون على سماعي نعم ان أمكن التخريج على القياس بلا تكلف تعين وهو هنا غير ممكن فلا محل لاعتراض المحشى بعد على قوله أو صاحب بالسكون فان قلت لا تكلف في جمعه جمع طهر كفرح بمعنى طاهر قلت قد نقل بعضهم عن السيد مرتضى أن طهر لا تكسير له كما علمت فاعل صاحب هذا القيل موافق له والله أعلم (قوله اسم جمع) راجع لصاحب أي أن مفرد هذا الجمع اسم جمع (قوله وفيه أن المصدر النخ) قد يقال اعتبار اتحاد المصدر بالذات سوغ ذلك (قوله جمع طهر كفرح) تقدم ما فيه (قوله فيه أن فعلا النخ) فيه أن صاحب القيل فيما ثبت وما لم يثبت لاما اطرده وما لم يطرده فلم يدع إلا الاطراد بل الثبوت اه شيخنا وهو مبني على أن معنى قوله حتى قيل انه قيل بذلك تعويلا على السماع (قوله مصدر بمعنى الصحب) هو مصدر صحب صحبا كفهم فهم ما ويحتمل أن المعنى مصدر استعمال بمعنى الصحب الذي هو اسم جمع صاحب وعلى هذا يكون أطلق قبل اختصاصه بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على غيرهم وعبرة الفري الآتية نوهم خلاف ذلك وقوله فالصحابة بالكسر أي في أنه في الأصل مصدر بمعنى الصحب (قوله أطلق النخ) أي لفظ الصحابة بالفتح (قوله كالعالم بالغلبة عليهم) أي من حيث أنه صار مختصا بهم وانما لم يكن علما بالغلبة لأنه لم يوضع لكلى ثم غلب على فرد من أفراد اذهو موضوع للحدث المخصوص وغلب على الذوات المخصوصة هذا على أن قوله أولا بمعنى الصحب على ظاهره أما على أن معناه استعمال بمعنى الصحب الذي هو اسم جمع صاحب فنقول انما يصير علما لأنه يستعمل في ثلاثة منهم فأكثر استعمال النكرات الذي له قبل الاختصاص لم ينتقل عنه بعده ولكل حل العلم في قوله كالعالم على العلم الشخصي الموضوع ابتداء لمعين وقوله بالغلبة عليهم بيان لسبب كونه كالعالم الشخصي والمراد من الغلبة الغلبة اللغوية وعبرة الفري والصحابة في الأصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابته أطلق على أصحاب خير الأنام عليه وعليهم السلام ولكنها أخص من الأصحاب لكونها بغلبة الاستعمال في أصحاب الرسول كالعالم لهم ولهذا

(وصحابته الاخبار)

بالغلبة عليهم فلا يطلق على غيرهم فهو أخص من الأصحاب ولكون الصحابة كالعلم صح النسبة اليه كالصحابي فسقط ما قبل الجمع لا ينسب اليه اه فزى بزيادة على أن الجمع الذي لا ينسب اليه هو الجمع اللفظي لا المعنوي كالصحابة (قوله جمع خير بالتشديد) اعترض بأنه يصح أن يكون جمع خير مخفف خير المشدد فوجه التقييد بالتشديد وأجيب عن ذلك بأن المراد التشديد في الحال أو في الأصل فدخل خير مخفف خير المشدد وبأن الجمع في الحقيقة ليس الاخير المشدد لان التكسير يرد الاشياء الى أصولها فاذا أريد جمع خير مخفف خير ردا الى أصله من التشديد ثم جمع وبأن الاحتراز بالتشديد انما هو عن خير الذي هو أفعل تفضيل أصله أخير حذفته هزنته تخفيفا لانه لا يثنى ولا يجمع لاعن خير مخفف خير والمفهوم اذا كان فيه تفضيل لا يعترض به هذا ايضا ماذ كره الحفيد والجواب الثاني فيه نظر لان معنى رد التكسير الاشياء الى أصولها أن المفرد اذا دخله تغيير حرف منه باخر أو حذف منه حرف رد ذلك الحرف في جمعه كما في ميت وأموات وشفة وشفاة واعترض الثالث بأن أفعل التفضيل انما يمنع جمعه اذا كان مجردا من آل والاضافة أو مضافا الى نكرة كما قال في الخلاصة وان المنكور يصف البيت أمامع الاقتران بال كما هنا فالمطابقة واجبة كما قال فيها أيضا وتلوأل طبق أومع الاضافة الى معرفة فالوجهان جائزان الافراد والمطابقة كما قال فيها أيضا والمعرفة الخ والجواب عن النظر في الثالث أن التفضيل المذكور في غير خير انما هو فقال في الاطول انه لا يتغير في التأنيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح اه وكذا في خسرو وغيره وعلل الخطأ في عدم تغييره كتغيير أفعل التفضيل بحسب ما قدمناه فقال ان خيرا الذي هو اسم تفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يثبوت لان صورته الحالية منعت من اجراء التصرف فيه على طريق جريانها في أفعل التفضيل وكونه في الأصل على أفعل من منع من اجرائها فيه على حسب صورته الحالية اه وفي الاطول وعبد الحكيم ان التقييد بالتشديد لدلالة المشدد على الخبرة في الدين والصلاح بخلاف المخفف فانه يدل على الخبرة في الحسن والجمال كما في القاموس والاول أليق بالمقام وهو حسن (قوله أما بعد) أما هنا لفصل الخطاب مع التأكيذ لامع تفصيل المجل والتزام ذلك بحوج الى تكلف

جمع خير بالتشديد •
(أما بعد)

نسب الصحابي اليها بخلاف الأصحاب (قوله فهو أخص من الأصحاب) اصدق لفظ أصحاب بأصحاب الرسول وأصحاب غيره (قوله حذفته هزنته تخفيفا) ونقلته حركة عينه الى فانه (قوله تغيير حرف منه) أي باخر (قوله على طريق جريانها) أي التصرفات والاولى جريانه أي التصرف لأنه المذكور في عبارته أولا ومحصل هذا الوجه أن كونه في الأصل أفعل تفضيل منع من تثنيته وجمعه وتأنيثه عند النجرد أو الاضافة لمنكور وصورته الحالية منعت من تلك الأمور عند التعريف بال أو الاضافة لمعرفة فالامتناع من التصرف مطلقا انما جاء من اعتبار الحالتين وفيه أن صورته الحالية مقتضية للتصرفات مطلقا لامانة فالمناسب أن محصل هذا الوجه أن الصورة الحالية منعت من التفصيل فيه على قاعدة أفعل التفضيل الذي هو مقتضى الصورة الأصلية والصورة الأصلية منعت من التصرف التام الذي هو مقتضى الصورة الحالية فكل من المورتين منع مقتضى الأخرى فاضطررنا الى الزامه حالة واحدة هي الأصل وهي الافراد والتذكير لان الافراد أصل للتثنية والجمع والتذكير أصل للتأنيث لتعطل المقتضيين (قوله لفصل الخطاب) أي الكلام المخاطب به أي ندل على أن ما بعد هامنا فصل عما قبلها ليس من تمامه بل كلام آخر مسوق لغرض آخر (قوله مع التأكيذ) أي تأكيذ مضمون الجزاء الذي هو لازم لتعليقه على محقق (قوله بحوج الى تكلف

تقدير مستغنى عنه كذا في الأطول وغيره وقال الحفيد المناسب أن نجعل أمأها مجرد فصل الخطاب لالتأكيده وقوع الجزاء فإنه غير مقصود اهـ ووجهه أن مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه بكون علم البلاغة وتوابعها بالأوصاف الآتية وليس في تأكيده كبير فائدة قال يس وفيه أن الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام وكأنه قيل فاقول أو فاعلم وبذلك أيضا يظهر جعل مضمون الجزاء بعد الحمد أي بناء على تعلق الظرف بالجزاء كما هو الراجح والافضل مضمون المدكور ثابت حمد أول محمد على أنه أجيب عن هذا بأن البعدي ترتيبية اهـ وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء

تقدير الخ (كأن يقال هنا الأزمان شتى ولا عاقلة لنا بالزمن السابق على البسطة وما معها وأما بعد البسطة وما معها فلما كان الخ (قوله لالتأكيده وقوع الجزاء) أي وقوع مضمونه أي لالتأكيده وقوع انصاف علم البلاغة وتوابعها وأوصاف القسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات التي ذكرها المصنف فان الحفيد على ما فهمه يس كما علم من الوقوف على حاشيته عليه جعل مضمون جزاء اما كون علم البلاغة وتوابعها وكون القسم الثالث بالصفات التي ذكرها المصنف وأقره يس اذ لم يرد عليه إلا بأن الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام كما نقله عنه المحشي فظاهره أن مضمون الجزاء عنده بحسب الظاهر هو ما قاله الحفيد وفيه نظر فان الجزاء هنا هو قوله لما كان إلى قوله وأما أسأل على ما هو الظاهر أو إلى قوله ولم آله جهدا على خلافه ومضمون ذلك يجري فيه الخلاف في مضمون الشرطيات فان لما هنا مستعملة استعمال الشرط كما هو الغالب وسيأتي بيان الخلاف المذكور على الاثر وقوله فإنه غير مقصود فيه أن المصنف قد نصب الدليل على كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة حيث قال اذ به يعرف دقائق العربية الخ واستدل أيضا على كون القسم الثالث من مفتاح العلوم أعظم ما صنف في علم البلاغة وتوابعها من الكتب الخ حيث قال لكونه أحسن ترتيبا الخ وهذا شاهد صدق على أنه لو كان مضمون الجزاء ما ذكره لكان قصده تأكيده هو المناسب كما لا يخفى وبهذا تعلم ما في قول بعض مشايخنا ان انصاف علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لا يقبل التوكيد وسيأتي لنا نقله عنه وقوله ووجهه الخ لما كان ما قاله الحفيد في بيان مضمون الجزاء فاسدا أعرض عنه وقال ان مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه مختصرا له الصفات المذكورة وما عطف عليه على الظاهر بكون علم البلاغة الخ أي وبكون القسم الثالث من مفتاح العلوم بالأوصاف الآتية أيضا فكأنه قال ان ربط تأليف مختصرا له الصفات المذكورة وما عطف عليه بكون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات المذكورة حاصل وكون الجزاء ما ذكره مبني على مذهب المنطقيين من أن الحكم في الشرطيات بين الشرط والجزاء وانتصر له في سلم العلوم وقال السيد السند انه الحق وأما على مذهب النحويين الذي عليه الشارح المحقق من أن الحكم في الجزاء والشرط قيد المسند فيه بمنزلة الحال أو الظرف فمضمون الجزاء هنا تأليف مختصرا بالصفات المذكورة وعدم منعه أحدا اجتهدا في تحقيق ذلك المختصر وتهذيبه الخ وقت كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة وبسبب ذلك ولا يخفى أن هذا المضمون مما يؤكده وقوله وليس في تأكيده كبير فائدة لانه متى اعتبر كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة أيضا واعتبر كون التأليف وما بعده على الوجه المذكور من الاختصار وغيره كان الارتباط المذكور غير

(قوله وبسبب ذلك)
يعنى بسبب كون علم
البلاغة وتوابعها الخ وإنما
قال ذلك لأن لما تفيد
سببية شرطها لجوابها اذا
استعملت استعمال الشرط
وهو الغالب ومنه ما هنا
اهـ منه

محتاج الى تأكيده فلا فائدة فيه وانما قال كبير فائدة لان المعتبر والمعول عليه هي الفائدة الكبيرة والا فلا فائدة هنا فيه أصلاً وهذا يدفع اعتراض بعض مشايخنا على قوله وليس في تأكيده كبير فائدة حيث قال انه لا يظهر لانه أولى بقبول التأكيده من الاخبار والاعلام انما الذي يقال فيه ذلك بل هو لا يقبل التوكيد نفس الانصاف كما في عبارة يس على الحفيد حيث قال وكان الحامل للمحشى على ما ذكره أن التوكيد هنا لا يظهر لان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها بالانصاف الآتية محقق الى أن قال وفيه أن الجزاء في الحقيقة الاخبار الى آخر ما نقله عنه المحشى فقد بنى يس باقى العبارة على ما ذكره قبل من أن المضمون هو كون علم البلاغة وتوابعها بالانصاف الآتية لكن لما رأى المحشى أن كون مضمون الجزاء ما ذكر مخالف للواقع أعرض عنه وذكر ما هو الواقع وبني الكلام عليه فجاءه الخلل في العبارة اه وقد علمت مما سبق رد قول هذا البعض انما الذي يقال فيه ذلك الخ فتمين لك أن المحشى لم يأنه خلل في العبارة بل ما فعله هو الصواب نعم في قوله وبذلك أيضاً يظهر الخ كلام يأنى ولك أن تقول ما تقدم انما يظهر لو قال المصنف فلما كان علم البلاغة كذا وكذا والقسم الثالث من مفتاح العلوم كذا وكذا ألف المختصر المتضمن لما فيه من الفوائد المشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد وهكذا الى آخر الاوصاف التي ذكرها فيكون تأليفه مختصراً بالصفات المذكورة أمور معلومة مقرر ومقرر وغامضة لا يقصد بهذه العبارة الاخبار به فيكون محط الاخبار هو مجرد الربط وأما عبارته التي عبر بها المفهوم منها الاخبار بربط تأليفه الصفات المذكورة بكون علم البلاغة والقسم الثالث بالصفات المذكورة على أن التأليف وصفاته من محل الاخبار وهو مما يحتاج للتأكيد لانه يقبل الشك والانكار كما لا يخفى وكذا انصاف علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ مما يشك فيه كما بينته وحينئذ يسرى الاحتياج الى الربط المذكور المفاد بما كما لا يخفى فيكون في تأكيده كبير فائدة على أن الربط المذكور له لازم يحتاج الى التأكيد والمقام يناسبه الكتابة به عن ذلك اللازم فيكون هو محط القصد والتأكيد وذلك اللازم هو كون الموافق بمكانة من العلم بحيث يقدر على مثل ذلك التأليف الموصوف بتلك الصفات ومن هذا يتبين لك أن الجزاء هنا على كل حال قابل للتوكيد وان حكم بهض مشايخنا على قول المحشى وليس في تأكيده الخ بأنه لا يظهر يمكن تصحيحه بأن لما كان جزاء لما يقبل الشك والانكار قبله الربط المفاد بها بالسرابة فكان في تأكيده كبير فائدة وان كان تعليقه فيه نظر ظاهر وكان قوله انما الذي يقال فيه ذلك الخ لا يمكن تصحيحه فافهم وقد اعترض بعضهم هنا بأن المضمون الارتباط لا الربط وزعم أن الارتباط كذا زاد لا يقبل التوكيد بخلاف الربط فانه حدث فيقبل التوكيد ولا يخفى فساد ذلك كله وان الشرطية تشتمل على الربط والارتباط كما أن الخلية تشتمل على الاثبات والنبوت وقوله وفيه ان الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام أى بكون علم البلاغة والقسم الثالث بالصفات المذكورة أى والاعلام بذلك مما ينهم به لغوائد منها ترغيب الطلاب وحلهم على الجد والتشهير في طلب هذا العلم والاعتناء بتحصيل ما شتمل عليه القسم الثالث فيحتاج الى التأكيده وان كان انصاف العلم المذكور والقسم الثالث بالصفات المذكورة لا يحتاج اليه وفيه ان الانصاف المذكور مما يحتاج اليه بلا شبهة ولذلك استدلل عليه المصنف كما تقدم ببيان ويحتمل أن المراد والاعلام بذلك ليس محققاً معلوماً فيشكل فيه فيحتاج للتوكيد وقوله وبذلك أيضاً يظهر الخ أى كما يظهر التوكيد بجعل الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام بكون العلم المذكور والقسم المذكور

بالصفات لانفس الكون المذكور يظهر الخ اذا الاعلام بذلك الكون بعد الحمد ولو كان مضمون
الجزء هو الكون المذكور لما ظهر تقييده بالبعدية وكذا لو كان مضمون الجزء ربط تأليفه
بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة كما جرى عليه المحشى اذ هو ثابت قبل الحمد وسأني
جواب عن ذلك غير ما ذكره وغير اعتبار الرتبة وقوله بناء الخ كون هذا مؤديا الى جعل المضمون
بعد الحمد لا يظهر على ما جرى عليه المحشى من ان المضمون ربط تأليفه الخ الا أن يجعل بعد متعلقا بما
بين شرط لما وجوابها من الحكم وأما اذا جعل متعلقا بجوابها فلا كما لا يخفى اذ المعنى عليه تأليف
مختصرا الخ وكون ذلك بعد الحمد كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ وهذا
السبب لازم لوجود شيء في الدنيا فهل فيه ان ارتباط التأليف بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات
الخ بعد الحمد وجعل بعد متعلقا بشرطها وان أدى الى ذلك الا انه فاسد لما تقدم فهذا الاشكال يختص
وروده بكون المضمون في جواب أما هو ماقاله الحفيد ما لم يجعل بعد على كلام المحشى متعلقا بما بين
شرط لما وجوابها من الحكم لا بجوابها وسببية كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لبعديته
التأليف وما معه عن الحمد ظاهرة اذ كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المذكورة
يجعل على كل كمال ممكن في تأليف ذلك المختصر وما عطف على ذلك التأليف بلا شبهة فصح قولنا
كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة الخ وههنا بحث وهو انه اذا جعل بعد من متعلقات الشرط
أفاد الكلام ان مضمون جزء أما على أى وجه يحقق لكن بعد البسملة وما معها فانه جعل لازما
لوجود شيء في الدنيا بعد ذلك فتبين لك ان كون الكلام يفيد تقييد مضمون الجزء ببعديته الحمد
ونحوه لا يختص بما اذا جعل بعد من متعلقات الجزء بل اذا جعل من متعلقات الشرط يفيد ذلك
ألبتة واذا جعل من متعلقات الجزء لا يفيد الا على بعض الأوجه وهو جعله ظرفا لشرط لما أولر بط
التأليف به كما علمت ولا ينفع الجواب الذي ذكره على الاول وان نفع على الثاني والجواب النافع على
الاول بل وعلى جعله ظرفا لشرط لما أولر بط التأليف به هو مانع له عن الأطول من انه ليس
الغرض من بعد الاحتراز عن الزمن السابق على الحمد ونحوه بل تذكير ابتداء الخ فان جعل ظرفا
لجواب لما فلا اشكال في البعدية ولا مانع من ارادة التذكير مع التقييد فافهم هذا وما عايناه
رجحان تعلق الطرف بالجزء ان المقصود بتحقيق الجزء فلا يلائمه تقييد الشرط لان التعليق على
المطلق أقرب الى التحقق وفيه ان ذلك لو أطلق الشرط بترك القيد رأسا لا ينقله الى الجزء كما لا
يخفى على أن تقييد الشرط ببعديته الحمد الذي حصل بالفعل لا يبعد تحقق الجزء أدنى ابعاد كما لا يخفى
ومنه ان تقييد الجزء في نحو أما بعد فأقول كذا فيه اشارة الى الامتثال ولا فائدة في تقييد الشرط
بالبعدية وفيه ان تقييد الشرط ببعديته الحمد فيه اشارة المذكورة وان كان الأوضح فيها تقييد
الجزء وفيه فائدة أخرى وهي اشارة الى شعول الشرط لأي زمن تأخر عن الحمد عند جعل بعد
للاحتراز عن الزمن السابق حيث قيد الشرط بما لا يخصه بزمن من تلك الأزمنة دون زمن بل
بوافقه في الشعول فيؤكده شعوله لأي زمن منها لدفع احتمال اعتبار زمن مخصوص منها فيكون
تحقق الجزء في ذلك الزمن فلا يكون نصافي تحقيقه بالفعل ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزء على انه
يقصد في نحو الحمد لله أما بعد فسأضرب زيدا وجود شيء بعد الحمد لا ضرب زيدا بعد الحمد وان كان
ضربه بعده ويقصد في نحو أما بعد مخالفتك فسأضربك ان الضرب بعد المخالفة لان وجود الشيء
بعد المخالفة وان صح قصد ذلك فالحق ان كل مقام له مقال فتنبه لذلك والله أعلم وقوله بان البعدية رتبة

(قوله فهل) استفهام
انكاري اه منه

أى ان الحد أعلى مرتبة من كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المذكورة أو من
 ربط التأليف بذلك ولا يخفى ان ذلك غير مقصود فأحسن منه ان المقصود تذكير ابتداء تأليفه
 بالسمعة وما معها ليكون على ذكر منها عند الشروع في المقصود فيزيد في التبرك كما سينقله عن
 الأطول وقوله وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء الخ فيه ان ذلك لو كان المراد بأقول مثلاً انه يقول
 بعد وليس كذلك كما لا يخفى وانما يؤتى بنحو ذلك هنا لبيان ان ذكر هذا القول امام المقصود مهم
 لاشتماله على فوائد عدة كترغيب الطالبين وتنشيطهم والتحدث بالنعمة واكتساب الأجر بذلك
 فهو كناية عن كونه مهما من أجل ذلك دفعا لما يقال هلا شرعت في المقصود وتركتم ذكر ذلك
 خصوصاً ما فيه ذكر ما^٢ ثل النفس وليكني بنسبة قول هذا القول الى النفس عن كون ذلك
 القول ليس محل نزاع ولا ريبه وأما ما ذكره من اشتراط الاستقبال فالجواب عنه ان أما يقصد منها
 في نحو هذه العبارة مجرد التأكيـد بدون تعليق فلا يحتاج الى استقبال الشرط والجزاء وهو ظاهر
 ومن هنا مع ما مر من ان بعد يصح أن لا يقصد منها الاحتراز عن الزمن السابق يعلم ان نحو هذا شرح
 دقيق المعاني لطيف المباني لم يسبق لهذا المتن مثله لا حاجة له الى تقدير القول والمقصود تحقيق
 اتصاف الشرح بالصفات المذكورة الا ان قصد ما مر فتنبه لذلك وقوله المشروط صفة استقبال
 وضمير فيه يعود على الجزاء هذا واعلم ان الذي ينبغي أن يقال في هذا المقام ان أمارة تكون على
 قانون الشرط والاستقبالية من استقبال الجزاء عن الشرط والشرط عن وقت التسليم وحينئذ
 يصح أن يراد منها التعليق وان كان الغرض الذاتي منها حينئذ لزوم مضمون الجزاء المضمون
 الشرط المحقق المستقبل عن وقت التسليم لأجل تحقيق ذلك المضمون لشرفه أو الشك فيه أو نحو
 ذلك ثم ان كان ما قبل الفاء مما بعدها أفاد الكلام بسبب جعل ما قبل الفاء موضع الشرط الذي هو
 لزوم ما بعدها أعني الجزاء ان ما بعدها الآن لازم لما قبلها تحقيقاً للارتباط بينهما الغرض من
 الأغراض وهذا نحو أم بعد ضرب زيد أمه ففسأضربه اذا لم يقصد ان الضرب يكون اذا وجد شيء
 بعد ضربه أمه بل قصد ان ضربه اذا وجد شيء في الدنيا يكون بعد ضربه أمه ونحو فأم ان كان من
 المقربين فروح وريحان وجنة نعيم بخلاف نحو الحمد لله أم بعد ففسأضرب زيد اذا لم يقصد ان
 الضرب يكون بعد حمد الله بل قصد انه يكون اذا وجد شيء بعد حمد الله وتقييد هذا الشرط الذي هو
 وجود شيء في الدنيا بعبودية الحد لا يخرج عن التحقيق بل لا يبعد عنه أدنى ابعاد عند من تأمل على أنه
 قد يراد منه الإشارة الى ان معمول الشرط لأي زمن من أزمنة المستقبل مراد حيث قيده بما لا يخصه
 بزمن من تلك الأزمنة دون زمن بل يوافق في معمول فيؤكده معموله لأي زمن من تلك الأزمنة
 لدفع احتمال ان المعلق عليه وجود شيء في وقت مخصوص من أوقات المستقبل فيكون محملاً لوقت
 بعيد بما أدى اعتباره الى عدم تحقق الجزاء ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزاء كما مر ونارة لا تكون
 إما على القانون المتقدم وحينئذ لا يصح أن يراد منها التعليق بل يكون الغرض منها لزوم مضمون
 الجزاء لوجود شيء في الدنيا لأجل تحقيق ذلك المضمون لداع كشره ثم ان كان ما قبل الفاء مما
 بعدها أفاد الكلام أن ما بعدها لازم لما قبلها تحقيقاً للارتباط بينهما الغرض من الأغراض نحو
 أما زيد فعلم بخلاف نحو أم بعد ففسأضرب زيد أمه ففسأضربه اذا لم يقصد ان الضرب يكون اذا وجد شيء
 بتقدير القول المؤدى الى كون هذا الشرح لطيفاً مقصوداً لفظه فيكون المعنى فأقول هذا اللفظ
 الذي يدل بقطع النظر عن قصد مجرد لفظه على الصفات الجميلة لهذا الشرح ويراد لازم ذلك من أن

المشروط فيه وكتب أيضا قوله أما بعد أي بعد البسملة والحمد والصلاة والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه بهذه الأمور المتبرك بها ليكون آن الشروع فيما بعدهما غير ذاهل عنها فيزيد في التبرك أطول (قوله هو) أي همنا (قوله المبنية) أي لشبهها بأحرف الجواب كنعم في الاستغناء بها عما بعدها كافي الفا كهي لا للافتقار لانه انما يوجب البناء اذا كان الى جملة وبنى على حركة للتخلص من التقاء الساكنين وكانت ضمة لتكمل له الحركات الثلاث وجبر المافاته من الاعراب باعطائه أقوى الحركات (قوله المنقطعة) أي لفظا لا معنى بدليل قوله المبنية وانظر لم اقتصر على هذا الاحتمال مع أن عبارة المصنف محتملة لنية لفظ المضاف اليه فتكون بعدمعربة وهذا الاحتمال أظهر لأن الاصل في الاسماء الاعراب فكان ينبغي ذكره ان لم يقتصر عليه اه يس وقد يقال ثبتت الرواية عند الشارح بالضم اما بالتالي عن المشايخ أو لسكونه رآها كذلك بخط المصنف أو أحدث تلامذته فتأمل (قوله أي بعد الحمد والصلاة) فيه إشارة الى أن المضاف اليه نوى ثبوت معناه دون لفظه والالقال أي بعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الخ والمراد بالحمد الثناء فدخات البسملة وبالصلاة الدعاء فدخل السلام ولا احتياج لهذا على النسخ التي ليس فيها ذكر السلام وبذلك اندفع ما قيل ان الشارح لم يأت في تقدير المضاف اليه بالمضاف اليه جميعه تأمل (قوله والعامل فيه) أي في محله حال البناء كما هنا وفي لفظه حال الاعراب نصب على الظرفية كقولنا أما بعد حمد الله وكتب أيضا قوله

هو من الظروف المبنية
المنقطعة عن الاضافة
أي بعد الحمد والصلاة
والعامل فيه أما

هذا الشرح له هذه الصفات الجميلة واردة للفظ والمعنى مما لا يدفع التعسف بتقدير القول ثم هي في جميع الصور السابقة قد يقصد بها التفصيل وقد لا يقصد كما في جميع الأمثلة السابقة ادلا داعي في شيء منها الى تقدير مجمل ومقابل للذكر وأما فصل الخطاب بها فمما لا يفارقها اذا عرفت هذا عرفت انه لا يطلق القول بان أما خالية عن التعليق كما يفيد كلام بعضهم ولا القول بانها مستعملة فيه كما يفيد كلامه هنا حيث استشكل عدم استقبال جزائها ثم تكلف بتقدير القول على أن تقدير القول في مثل ما هنا لا يؤدي الى الاستقبال كما لا يخفى ادلا يقصد المتكلم بنحو أما بعد فأقول زيد فاضل انه سيقول زيد فاضل بعد التكلم بهذه الصيغة ووجود شيء في الدنيا والا لوجب عليه أن يقول بعد ذلك زيد فاضل ولا قائل به وعرفت أيضا انه لا يطلق القول بان ما قبل الفاء من معمولات الشرط ولا القول بانها من معمولات الجزاء ولا يشتبه عليك بعد ذلك ما في كلامهم ولا معنى عبارة المصنف (قوله والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه الخ) فان علق الظرف بنحو القول والتأليف قصده مع ذلك الاحتراز عن الزمن السابق للإشارة الى الامتنال (قوله أي همنا) تقييد اذهي في غير ما هنا قد تكون معربة مع الاضافة ودونها (قوله اذا كان الى جملة) أي وكان لازما (قوله وبالصلاة الدعاء) المراد بالدعاء مطلق ذكر ما يدل على شيء مما سبق من طلب رحمة أو سلامة أو صفات جميلة ويكون قوله فدخل السلام أي وذ كر الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم خيارا لينم قوله وبذلك اندفع الخ فيسقط ما قاله بعض مشايخنا ان المراد الذي دفع به لم يسدرج فيه وصف الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم خيارا مع أنه من جملة المضاف اليه المنوى معناه على أن لك أن تقول وهو الأقرب وصف الآل الخ من الثناء فيراد بالثناء في كلامه ما يشمل الثناء على الآل والاصحاب ويكون قوله فدخلت البسملة أي وذ كر الآل الخ لكن على كل في دخول البسملة بالتأويل المذكور نظير ظاهر ادلا يدخل في ذلك نفس الاستعانة باسم الله تعالى إلا أن يقال المراد بدخولها ما يشمل دخول

والعامل فيه اما صريح في أنه من متعلقات الشرط والاوجه أنه من متعلقات الجزاء اذا قصد تحقيق الجزاء والملازم له اطلاق الشرط لاتقييده كذا في الفري وكتب أيضا قوله والعامل فيه اما وقيل العامل فيه فعل الشرط المحذوف (قوله لنيايتها عن الفعل) أي فعلها بطريق النيابة ولم يقل ومهما مع أنها نائية عنها أيضا لان نيايتها عنها لا مدخل له في العلة (قوله والاصل) أي ما حق التركيب أن يكون عليه وانما لم يستعمل هذا الاصل اختصارا وما ذكره من أن الاصل مهما يكن من شيء مبنى على أن مراد سيبويه بقوله معنى أماز بد منطلق مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه ببيان المعنى البحت وتصوير أن أماتقيد لزوم ما بعدها لها لما قبلها لأنه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن في الدنيا شيء فحذف الشرط وزيدت ما وأدغمت النون في الميم وقصحت الهمزة والتفصيل في الرضى اه فترى وقوله مهما في القاموس مهما بسيطة لامر كسبة من موهما ولا من ماما خلافا لزامعهما ولها ثلاثة معان الاول مالا يعقل

نفس الاستعانة لزوما إذ يلزم من بعدية وجود شيء بالنسبة للشئ الذي في البسطة بعدية وجوده بالنسبة للاستعانة التي فيها فافهم (قوله صريح في أنه من متعلقات الشرط) سواء حلت النيابة على الحل محل فعل الشرط أو حلت على افهام معناه بسبب حلولها محل اسم الشرط (قوله والملازم له اطلاق اسم الشرط لاتقييده) هذا مسلم لكن لا يفيد المدعى لأن التقييد وان لم يلائمه لكن لا ينافيه ولا يبعده أدنى ابعاد كما علمت فحتى اقتضاء المقام لفائدة كما مر تبين وان اقتضى أيضا تقييد الجزاء لفائدة من فوائده قيداً جميعاً فافهم (قوله وقيل العامل فعل الشرط الخ) يلزم صاحب هذا القول أن يجعل فعل الشرط مقدر في نظم الكلام والافكيف يعمل ولا وجوده لالفاظ ولا تقدير ولا سبيل الى جعله مقدر في الكلام ان جعلت أماعوض عنه وكأنه لا يجعلها عوض عنه فيجعله مقدر أو يقول هي عوض عنه ومع ذلك يقدره ولا يقطع النظر عنه مستند الى ما قيل انه قد يجمع العوض والمعوض عنه كما في شوية تصغير شاة ومن المعلوم انه غير قائل بنياية الطرف عنه لانه انما يكون نائباً عنه اذا كان من الجزاء وهو لم يجعله منه كما هو ظاهر (قوله مع أنها نائية عنها أيضا) المراد بالنيابة الاشارة الى المعنى بسبب التعويض والحلول في المحل ولم تعمل أماعمل مهما وعملت عمل فعل الشرط في الطرف لان الطرف يكفيه أدنى رائحة الفعل فافهم (قوله وقال بعض الافاضل الخ) هذا لا دليل عليه قاله بعض مشايخنا أي مع كونه خلاف الظاهر وقد يقال عليه دليل وهو أن أم الباب فهي التي يليق أن يتصرف في تركيبها وأيضاً عليه تكون أداة الشرط مذكورة بنفسها لكن فيه أن ان للشك غالباً فلا تناسب هنا لان المقصود تحقيق الجزاء (قوله فحذف الشرط الخ) وخفاء الشرط بهذا التغير وجبت الفاء في الجواب دائماً لمقوطة أو مقدرة باطراد ان دخلت على قول حذف وبقي معموله والافقي ضرورة أو ندور والمقدرة لا بد لها من قرينة فلا يقال لادلالة على الشرط عند التقدير على ان الاحتياج بحسب الاصل وقد صار بعد متبادراً الى الاذهان ولما وليت الفاء الاداة قدم شيء مما بعدها عليها اصلاً للفظ وأيضاً جعل عوضاً عن فعل الشرط الذي هو ملزوم ما بعد الفاء وفي محل ذلك الفعل للاشارة الى أن هذا المقدم ملزوم لما بقي بعد الفاء (قوله من موهما) قال الامير ولا يلزم بقاء معنى موهما لجواز أن يحدث بالتركيب معنى آخر (قوله ولا من ماما) أي من ما الشرطية وما المزيدة ثم أبدلت الهاء من الالف الاولى دفعا

لنيابتها عن الفعل
والاصل مهما يكن من شيء

غير الزمان مع تضمن معنى الشرط نحو مهماتنا به من آية الثاني الزمان والشرط كقوله
وانك مهماتك بطنتك سؤله * وفرجك نالمنتى الدم أجمعا

الثالث الاستفهام كقوله * مهماتى الليلة مهماتى * وفي هذين خلاف وقوله يكن هي تامة
وفاعله ضمير راجع لهما ومن شئ بيان لهما في موضع الحال لتأكيده العموم وأولادخال الزمان
أيضا وان كان مهما للزمان والشرط ففاعله من شئ ومن زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب
اه عبد الحكيم وقوله وفاعله ضمير الخ أى ان كانت مهماتنا بالمعنى الأول من معانيها بدليل
ما بعد ويصح أن تكون يكن ناقصة على المعنيين واسمها الضمير أو شئ وخبرها بعد وقوله أو
لادخال الخ أى وادخال ما يعقل أيضا تأمل وكتب أيضا قوله والاصل الخ جواب سؤال نشأ من
قوله لنيا به عن الفعل فهو استئناف يبانى (قوله بعد الحمد) مبنى على أن الظرف من متعلقات

للتكرار كما في المعنى (قوله غير الزمان) الظاهر ان الاحتراز عن الزمان على وجه الظرفية
لامطلقا (قوله نحو مهماتنا به من آية) مهماتنا مبتدأ أو منصوبة على الاشتغال فيقدر لها عامل متعدد
كما في زيد امررت به متأخر عنها لان لها المصدر أى مهما تحضر تأتينا به معنى (قوله الثاني الزمان
والشرط) قال به ابن مالك وزعم ان النحويين أهملوه لكن سبقه اليه غيره واستدل ابن مالك
بالبيت المذكور وغيره ولا دليل في البيت لجواز كونها للمصدر بمعنى أى اعطاء كثيرا أو قليلا وشد
الزخم شري الانكار على من قال بها فقال هذه الكامة في عداد الكلمات التي يحرفها من لا يد له في
علم العربية فيضعها غير موضعها ويظنها بمعنى متى ويقول مهما جئتني أعطيتك وهذا من وضعه
وليس من كلام واضع العربية ثم يذهب فيفسر بها الآية فيلحق في آيات الله تعالى اه والقول
بذلك في الآية ممنوع ولو صح ثبوته في غيرها لتفسيرها بمن آية من المعنى وقوله والقول بذلك في الآية
ممنوع الخ غير ظاهر اذ على ثبوته يصح جعل الباء بمعنى في ومن صلة للتأكيده آية فاعل تأت والله
أعلم (قوله الثالث الاستفهام) ذكره جماعة منهم ابن مالك واستدلوا بالبيت ولا دليل فيه لاحتمال
ان التقدير فيه مه اسم فعل بمعنى اكفف ثم استأنف استفهاما بما وحدها من المعنى (قوله أولادخال
الزمان أيضا) أى للإشارة الى ذلك مع تأكيده العموم وقد علمت ان الظاهر ان الاحتراز انما هو
عن الزمان على وجه الظرفية فإرادته بالزمان هنا كغير الزمان مما لا يعقل (قوله ففاعله من شئ
الخ) ومهما على هذا ظرف لفعل الشرط والتقدير ان يوجد شئ في زمن ما فلما كان الخ ولا
يصح على هذا الوجه كون فاعل يكن ضميرا عائدا على مهما ومن شئ بيان لانه يصير المعنى ان
يوجد زمن تأتي نفسه بعد البسملة الخ ولا معنى له مع احواله الى تخصيص شئ بالزمان فلذا
اقتصروا على اعرابه قال بعض مشايخنا ان قيل لا يظهر كون مهما للزمان لأنه يلزم عليه وجود
زمانين في جملة واحدة من غير عاطف قلنا لا مانع منه اذا كان الثاني أخص من الاول كما هنا اه
والثاني حينئذ يكون بدلا من الاول واعلم أن قولهم بدل المضمن الشرط يلي شرطاً محله البدل
المفصل لا كل بدل مما تضمن الشرط بدليل نحو قوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الخ (قوله
أى ان كانت مهماتنا بالمعنى الاول) ولم يجعل على هذا الوجه من زائدة وشئ فاعل يكن مع
صحته اذا عاده المبتدأ بمعناه كافية لان ما ذكره هو الاساس (قوله وادخال ما يعقل) المناسب أن
يقول من يعقل (قوله جواب سؤال الخ) فكانه قيل وما الاصل الذي كان فيه ذلك الفعل

بعد الحمد والصلاة ومهما

الشرط (قوله هنا) أى فى هذا الأصل قال ع ق وانما قيدنا ابتداءية مهمما هنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهمما نعط من شئ أقبل اه ومحل كونها فى هذا الأصل مبتدأ اذا لم يجعل للزمان والشرط كما جوزه عبد الحكيم والا كانت فى محل نصب على الظرفية الزمانية وكتب أيضا قوله ومهما هنا مبتدأ اختلف فى خبر هذا المبتدأ ونحوه على ثلاثة مذاهب الأول أنه الشرط وحده والجزء قيد فيه والثانى أنه الجزء وحده والشرط قيد فيه والثالث أنه مجموع الشرط والجزء اه جربى (قوله والاسمية لازمة للبند) لم يقل له وان كان مقتضى الظاهر لئلا يتوهم رجوع الضمير لمما وليس مرادا لا يقال هلا راعى ذلك أيضا فى قوله لازمة لاننا نقول الاضمار أصل ولزوم الاسمية للبند من لزوم الصفة للوصف لامن لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان للانسان كما زعم يس لان ذلك انما يصح فى جعل الملازم للبند الاسمى (قوله والفاء لازمة له) أى لاتنكف عن الاتيان بعده متصلة بجوابه وقوله غالبا أى فى غالب أحواله ومواضعه فلا ينافى لزوم وكتب أيضا قوله غالبا أى فى غالب أحواله وهو ما أشير اليه فى هذا البيت اسمية طلبية وبجاءد * وبما ولن وبقد وبالتنفس

هنا مبتدأ والاسمية لازمة
للبند او يكن شرط والفاء
لازمة له غالبا حين تضمنت
أما معنى الابتداء والشرط

واحتراز بقوله غالبا كما قال يس هما اذا كان الجزء ماضيا بغير قد أو مضارعا مبتدأ أو منقيا بلا وعن الحذف فى غير ذلك للضرورة كقوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * (قوله حين تضمنت) أى أفهمتها ودلت عليها ما لوقوعها موضعها والمراد بالابتداء المبتدأ وبالشرط فعل الشرط فاضافة معنى الى الابتداء والشرط للبيان والمراد بالمعنى ما يعنى

(قوله لئلا يتوهم رجوع الضمير لمما) أى فيفوت الغرض الذى هو اثبات لزوم الاسمية لمهما هنا بالدليل (قوله لاننا نقول الاضمار أصل) فيه أن المقام اقتضى العدول عن هذا الأصل فلا تكون الأصل ادعاء فالمناسب أن يقال لم يظهر هنا لشدة ضعف توهم عود الضمير على البعيد ذكرنا بتبادر كونه على نمط ما قبله فافهم (قوله أى فى غالب أحواله ومواضعه) أى فالغالبية ليست بالنسبة الى الاوقات بقطع النظر عن الاحوال والمواضع لكن هذا لا يدفع المناقاة انما الدافع لها جعل الغلبة قيدا للزوم يجعل غالبا ظرفا لقوله لازمة أو حالا من الضمير فيه لامتعلقا بمحذوف هو حال من الفاء أو خبر ثان عنها (قوله وهو ما أشير اليه الخ) أى فهو محصور فى الأمور السبعة المذكورة فى هذا البيت وغير الغالب محصور أيضا وهو الماضى المتصرف بغير قد وما والمضارع المثبت الخالى من التنفيس وقد أو المنفى بلا فقوله ماضيا أى متصرفا وقوله بغير قد أى وما وقوله أو مضارعا مبتدأ أى وخاليا من التنفيس وقد (قوله وعن الحذف فى غير ذلك للضرورة) لا يصح الاحتراز بغالبا عن هذا لان الضرورة لاتنافى الوجوب بل يجوز مخالفة الواجب للضرورة مع كون الوجوب ثابتا له قاله بعض مشايخنا وفيه أن تسميته واجبا عند الضرورة انما هى باعتبار ما كان والا فالضرورة تسقط الوجوب ضرورة جواز الحذف عندها اذا لم يجتمع وجوب الذكر وجواز الحذف فى آن واحد فالمناسب له أن يقول لا يصح الاحتراز بغالبا عن هذا لان هذا من الغالب والفاء مقدرة فيه اذا الضرورة تقدر بقدرها وغاية ما أوجبه الضرورة الحذف فى اللفظ والمحتراز عنه عدم وجود الفاء أصلا لالفاظا وتقديرها وهى لا يكون بلا شذوذ إلا فى غير المواضع المذكورة فى البيت على أن الذى ينبغى فى الشاذ حمله على الحذف لفظا فقط كما لا يخفى ومنشأ ما صنعه المحشى توهم أن الضرورة تنافى الغلبة هنا وليس كذلك فتنبه له (قوله فاضافة معنى الخ) لا حاجة الى ذلك

ويقصد مطلقا ما قبل اللفظ ويصح قراءة الشرط بالنصب عطفًا على معنى وعبارته في المطول
فوقعت كلمة أما موقع اسم هو المبتدأ وفعل هو الشرط وتضمنت معناها اه قال عبد الحكيم أى
كتضمن نعم جملة الجواب وفي ذلك دلالة على ما حملناه به عبارة الشارح هنا وبه يسقط ما يقال لم
يمهد تضمن الخرف معنى اسم وفعل لأنه مبني على أن القصد بالتضمن الاشراب وكتب أيضا قوله
لخين تضمنت الخ قال الفري اعلم أن ظاهر ما ذكره هنا من كون أما واقعة موقع المبتدأ وفعل
الشرط مخالف لما ذكره في أحوال متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى وأما عود فهديناهم حيث
قال ثم أصل أما زيد فقائم بهما يكن من شئ فزيد قائم بخلاف المألوم الذى هو الشرط أعني يكن من

كما لا يخفى إذا المقصود دفع ما سبب كرهه من الاشكال وبمجرد كون التضمن هنا ليس بطريق الاشراب
كأن في دفعه فلاضافة من اضافة المدلول الى الدال والمعنى مقابل اللفظ وسيأتى أنه لا دلالة في عبارة
المطول وما كتبه عبد الحكيم عليها على شئ من ذلك سوى أنه ليس المراد التضمن بطريق
الاشراب فقوله بعد وعبارته في المطول الخ لا يشهد له (قوله فوقعت كلمة أما الخ) أى عند جعلها من
متعلقات الشرط ويجوز جعلها من متعلقات الجزاء كما علمت وقد يقتضى الحال أحدهما وقد جعلها
هنا من متعلقات الشرط وأشار في مبحث متعلقات الفعل الى كونها من متعلقات الجزاء فأشعر
صنيعه بجواز الوجهين ولا ينافي ذلك أن الفاصل في نحو أما زيد فقائم من جملة الجزاء كما صرح به في
مبحث متعلقات الفعل فسقط ما ذكره بعد عن الفري وعبارة عبد الحكيم قوله فوقعت كلمة
أما الخ أى في نحو هذا التركيب وهو ما يكون الفاصل بين أما والفاء معمول الشرط بخلاف ما إذا
كان جزأ من الجزاء فان أما فيه واقعة موقع بهما فقط والفاصل في موقع الشرط كما سيبي
في مبحث متعلقات الفعل اه وقد علمت أنه لا يتعين في هذا التركيب كونها من معمولات
الشرط وكلامه يؤيد ما تقدم لنا من أنه لا يطلق القول بأن بعدم متعلقات الشرط ولا القول بأنها
من متعلقات الجزاء وقد علمت مما مر ما يرد ما ادعى الحفيد فيما يأتى عنه أن المحققين عليه فتنبه (قوله
موقع اسم) اشارة الى أنه ليس أصل امامهم ما تقدمت الهاء وقلت همزة وأدغمت الميم في الميم (قوله
كتضمن نعم الخ) ظاهره أن نعم حلت محل الجواب بحيث لا يقدر بعدها وصرح سم بأنه مقدر
بعدها (قوله وفي ذلك دلالة الخ) ليس في شئ من ذلك دلالة على تفسير المعنى بما يعنى ويقصد اذ غاية
ما يدل عليه أن ذلك التضمن ليس مراد منه الاشراب بل مجرد الافهام بسبب الحلول في محل ما يفهم
فليست مستعملة في معنى بهما يكن من شئ بل دالة على ذلك المعنى كدلالة الكناية على لازم معناها
من غير استعمال فيه على القول بذلك فقوله في المطول وتضمنت معناها عطف مسبب على سبب
والمراد بالمعنى المدلول وجعل قوله وتضمنت الخ بمعنى ما قبله فبراد بالمعنى اللفظ وتعمل الاضافة
بيانية بعيد جدامع كونه لا حاجة اليه وكتب معاوية على قول الشارح خين تضمنت أما الخ فقال
أى كتضمن اسم الشرط والاستفهام معناها لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى استلزام تقديرها
بعدها وهذا التضمن بالوضع ولذلك يفهم منها قبل ذكر الفاء الجزائية لأنه مقدر فان ذلك خلاف
الاصل وهى حرف تفصيل وشرط وتأكيده فقول المطول وتضمنت بعده قوله وقعت عطف تفسيره
فلا ينافي ما في مبحث متعلقات الفعل من أن الفاصل بين أما والفاء هو في موقع الشرط اذ لنا هنا
موقعان موقع المجموع هنا وموقع الشرط وحده ثم وجهتان المعنى هنا واللفظ ثم وغايتها أن

شيء وأقيم مقامه لزوم القيام وهو زيد لانه يدل على أن أمالم تقع الاموقع أداة الشرط ويمكن دفعه
ببناء كلامه على المذهبين اه وقد أشار ثم كما في الحفيد الى أن الظرف بين أما والفاء من معمولات
الجزاء خلاف ما مشى عليه هنا قال الحفيد في كبراه المحققون على هذا مطلقا سواء كان ما بعد الفاء
يجب له الصدر كان وما النافية أولا اه (قوله لزمتها الفاء) في الحواشي الخمس روية فان قيل

الشرط لما دخل في معناها وحقه أن يبرز فاصلا أقيم غيره ولو من الجزاء مقامه فلا ينافي ما ذكرنا
وكذا لا ينافيه قوله اقامة وبقاء الخ وقد ظن الفاضل عبد الحكيم رحمه الله تعالى اتحاد الموقعين
والجهتين فخص ما هنا بتركيب وما هناك بآخر فوهم مرتين اه بتصرف وكلامه لا يتم اذا
كان قول الشارح والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل بمعنى حلولها محل الفعل وقوله أي كتضمن اسم
الشرط الى آخره مع ذكره حرفية أما عجيب وقوله لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى الخ قد علمت
أن عبد الحكيم لم يقصد هذا المعنى (قوله لانه يدل الخ) تعليل لقوله مخالف ووجه الدلالة أنها لو
وقعت موقع أداة الشرط وفعله وعوضت عنهما لم يمكن التعويض عن فعل الشرط لحصول
التعويض عنه وقد علمت أنه لم يحكم بتعويضها عنهما في كل تركيب فلا مخالفة ولا حاجة الى جوابه
على أن ما ذكر من الدلالة مبني على اعتبار المحل مضيقا بحيث يعتبر ما قبل الجزاء محلات متعددة
بعدد الألفاظ وعلى قدر ما يجعل فيها أما اذا اعتبر ما قبله محلا واحدا متسعاً ممتدا الى ما يوجد بعد

لزمها الفاء

الفاء فيراد اقامة شيء مما بعد الفاء في مقام الشرط في الجملة بدون قصد تعويض لافي مقامه حقيقة أو
بقصد التعويض فلا دلالة على ما ذكر ولا يحتاج الى التوزيع الذي تقدم (قوله في كبراه) أي
حاشيته على المطول (قوله سواء كان ما بعد الفاء الخ) أي لانه يجوز الفاء المانع لغرض مهم وهو
هنا الدلالة على أن ما بعد الفاء لازم لما قبلها (قوله في الحواشي الخمس روية الخ) اعلم أن معنى
قول الشارح فحين تضمنت الخ أن حلول أما محل المبتدأ والشرط ترتب عليه ترتب المشرط على
شرطه الزامها دائماً لازمهما وان كان لازماً في الغالب وعلة ذلك الإلزام إحلال اللازم محل اللازم
في الجملة لأجل إبقاء أثره في الجملة أما إبقاء أثر المبتدأ فله شرفه بالاسمية وأما إبقاء أثر الشرط فله دلالة
ذلك الأثر على عوضية أما وان اشتهرت العوضية بعد ذلك حتى صار المعنى مفهوماً من أما قبل ذكر
الفاء ويصح جعل قوله اقامة الخ غاية مترتبة وان كان في الواقع يصلح علة باعثة أيضاً ويكون
الشارح ساكتاً عن علة الزام أما اللازم المبتدأ والشرط لكن الأولى ما سبق ولك أن تجعل قوله
لزمها الفاء الخ مسبباً عن محذوف متبادر من الكلام معطوف على قوله فحين تضمنت الخ أي
ولو حظ ضعفها بالنيابة فان ذلك يصلح سبباً لازماً أماداً دائماً لازماً المبتدأ والشرط وان كان لازماً في
الغالب وعلى هذا يكون قوله اقامة الخ غاية مترتبة لعله باعثة أو يجعل علة لسببية ملاحظة ضعف
أما اللازمها دائماً لازمهما ولو في الغالب ففي كلامه على الأول والأخيرين بيان وجه كون الفاء
لازمة لأما دائماً ولا اشكال على كل حال فان ورود الاشكال مبني على أن تضمن أما الكل من المبتدأ
والشرط سبب في الزامها لازمهما وليس كذلك فان نفس التضمن لا يصلح سبباً للإلزام المذكور
فان قلت يصلح بمقدمة سهلة الحصول أي مع ضعفها بالنيابة قلت ملاحظة ضعفها هو السبب في
الحقيقة نعم قد يجعل قوله لزمها الفاء الخ متضمناً لأمري أصل الوجود وعدم الانفكاك فتضمن
أما لهما يكن سبب في أصل الوجود وضعفها بالنيابة سبب في عدم الانفكاك وبهذا تعلم ما في قول

إذا كان علة لزوم الفاء لامتثالها معنى الشرط وكانت الفاء لازمة للشرط غالباً لزم أن يكون لزومها لأمّا أيضاً غالباً ولا يلزم مزية الفرع على الأصل قلنا لما تضمنت أمّا معنى الشرط ولم يكن الشرط مصرحاً به وجعل الفاء دليلاً عليه وجب لزوم الفاء كلياً بخلاف ظاهر الشرط فإنه لا يحتاج إلى دليل لذلك فلزوم الفاء كلياً للضعف لا لمزيتها اه وفي كون اللزوم كلياً ننظر لأنها قد تنحذف إذا

بعض مشايخنا هذا الجواب يعني قوله قلنا لما تضمنت أمّا معنى الشرط النخ واضح في ذاته ودافع للزوم مزية الفرع على الأصل إلا أن ترتيب الشارح غير مستقيم لأنه رتب لزوم الفاء لامّا دائماً على نيابته عن الشرط الذي تلزمه الفاء غالباً وهذا مشكل اه ولك أن تقول إن قوله إذا كان علة لزوم الفاء لامتثالها معنى الشرط يفيد أن قول الشارح لزمها الفاء النخ مرتب على قوله حين تضمنت النخ بتضمن الطرف معنى إذ التعليلية أي فلتضمن أمّا معنى الابتداء والشرط لزمها الفاء النخ وحينئذ يكون المفعول على ما أشار إليه فيما مر من وقوع أمّا موقع مهمما ويمكن ولزوم الاسميه لهما والفاء ليسكن هو مجموع المسبب وسببه أي لزوم الفاء ولصوق الاسم لا ما بسبب تضمنها معنى مهمما ويمكن اللزوم لهما الاسميه والفاء لا مجرد لزوم الفاء ولصوق الاسم لأمّا ووجه تفرع المجموع أنه يتفرع على وقوع أمّا موقع مهمما ويمكن اللزوم لهما الاسميه والفاء تضمنها معنى مهمما ويمكن اللزوم لهما الاسميه والفاء ويتفرع على ذلك لزوم الفاء ولصوق الاسم لها وكون لزوم الفاء لامّا دائماً لا غايي لا تعرض في الشرح له وكأنه قال حلت محلهم ما فتنضمت معناه فالزمت ما لزمهما من الاسميه والفاء حسب الامكان فانها ألزمت لصوق الاسم لا الاسميه اقامة للزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة فقوله اقامة الخ علة باعثة على الزامها ذلك اللزوم بالسبب المذكور كما تقول ضربت ابني بسبب مخالفتي تأديبا وقوله وابقاء الخ عطف علة على معلولها فان ابقاء الأثر كما يحمل على الزام أمّا ذلك اللزوم بالسبب المذكور يحمل على اقامة اللزوم مقام اللزوم فلا حاجة إلى جعل قوله اقامة الخ من قبيل الغاية المترتبة لالعلة الباعثة وانما أتيت أثر الاسم لشرفه وأبقى أثر الشرط ليدل على أن المحل له بالأصالة لا لأمّا وان اشهر الأمر بعد فصار ذلك يفهم عند ذكر أمّا وقبل مجيء الفاء كما علمت قد بر والله أعلم (قوله لزم أن يكون لزوم الفاء لأمّا أيضاً غالباً الخ) أي مع أن الفاء تلزمها كلياً فهذا يبطل كون علة لزوم الفاء لامتثالها معنى الشرط المقتضى للفرعية وحصل الجواب أنه لا يلزم من لزوم الفاء لأمّا كلياً مزية الفرع الا لو كانت السكينة لمزياً أمّا وليس كذلك بل هي لضعفها فان قلت كلام الشارح في أمّا في خصوص هذا التركيب كما هو صريح قوله ومهما هنا مبتدأ وكلامه في الحواشي الخسروية في أمّا مطلقاً فكلامه لا يلائم كلام الشارح قلت يلائمه بجعل كلامه مبنياً على الاختصار للوضوح أي هي هنا مبتدأ أو الاسميه لازمة للمبتدأ وهي في غير ما هنا لا تخرج عن نحو ما هنا من حيث لزوم الاسميه له كالمفعول المطلق والمفعول به فهي في جميع أحوالها تلزمها الاسميه ويمكن المقدّر في جميع الأحوال تلزمه الفاء لأنه شرط والشرط يلزمه الفاء فحين تضمنت أمّا في جميع تراكيبها معنى الابتداء النخ فتنبه (قوله وجعل الفاء دليلاً عليه) لا يمنع من ذلك جعل أمّا دالة عليه كما لا يخفى على أن الفاء هي التي دلت على حلول أمّا محل الشرط فافهم (قوله وفي كون اللزوم كلياً ننظر) لا ننظر ولا حاجة لما أطل به لأن معنى كون لزوم الفاء لأمّا كلياً أن الجزاء بعده أمّا لا ينفك عنها أصلاً بل لابد منها للربط سواء كانت مذكورة أو مخدوفة ومعنى

دخلت على قول حذف وبقى مقوله نحو فأما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم أى فيقال لهم
أ كفرتم الآن يقال هذا قليل وقد تحذف في الضرورة كقوله * أما القتال لاقتال لديكم •
وفي ندور كقوله صلى الله عليه وسلم أما موسى كأتى أنظر إليه وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما بعد
مأبال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فيحتمل أن التقدير فأقول مأبال رجال فهم من
قبيل الآية تدبر اه يس وحاصل الجواب أن حذف الفاء لما لم يطرده اختيارا الا في موضع واحد
وهو موضع حذف القول قالوا بكية لزومها بخلاف حذفها مع الشرط فطرده في مواضع وكتب
أيضا قوله لزمتها الفاء الخ ينبغي أن يكون بمعنى ألزمت الفاء والوصوق أو جعلت الفاء والوصوق لازمين
ونحو ذلك ليتعد القاعل فيصح نصب اقامة على أنها مفعول لاجله اذ شرطه اتحاده وقوله لزمتها
الفاء راجع لقوله والشرط وقوله ولصوق الاسم راجع لقوله الابتداء وكتب أيضا قوله لزمتها الخ
اعلم أن الحروف يجوز تذكيرها وتأنينها باعتبار اللفظ والكلمة فلذا قال لزمتها الفاء ولو قال لزمتها
صح لكن ينبغي أن يعلم أنه عطف على الفاء للصوق وهو مذكر فقد اجتمع مذكر ومؤنث لكنه
مجازى وأسند الفعل اليها والحكم في ذلك للسابق منهما فاحفظه اه يس (قوله ولصوق
الاسم) لما كان اللازم للابتداء نفس كونه اسما كان المناسب أن يكون اللازم لثانيه أيضا كذلك
ولما لم يمكن لتعين حرفية أما جعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنه اذ ما لا يدرك كله
لا يترك كله واعترض على لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب الشارح في
الحواشي بأن التقدير فأما المتوفى فالاسم لا صق تقديره والرضى قال انما اللازم اقامة جزء من الجزاء

ولصوق الاسم

غلبة اللزوم مع غيرهما أن الفاء لا بد منها لفظا أو تقديرافى الغالب المشار اليه بقوله اسمية طلبية
الخ ولهذا اذا وجد موضع من السبعة لم يندكر فيه حكم بأنها محذوفة للضرورة نحو من يفعل
الحسنات الله يشكرها أو بأنه شاذ بخلاف غير الغالب المحصور أيضا وقد تقدم بيانه فانه لا يحتاج
لربط بها فيه لاند كورة ولا محذوفة وليس معنى كون لزوم الفاء كلياً أنها لا تحذف أصلا حتى
يتجه ما ذكر (قوله نحو فأما الدين الخ) وجه تقدير القول في ذلك أن المعنى على خطابهم بهذا
الاستفهام التوبيخى في القيامة كما هو واضح (قوله كقوله أما القتال الخ) يحتمل أنه على تقدير
القول فيكون الحذف اختياريا ولتقدير القول فيه مقام ولعمدة مقام كالا يخفى (قوله وفي ندور
كقوله الخ) أقر المحشى عدم تقدير القول هنا مع أنه على ما زعمه من وجوب استقبال الجزاء حتى مع
أما وان تقدير القول يحصله كان يجب هنا تقديره (قوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) لما كان
الاستفهام عن حالهم والتعجب منه ليس محل تعليق ولا تحقيق فلا بد من التأويل وكان منه تقدير
القول جملة محذوفة لتقديره وعرفت ما يراد عند ذكر القول أو تقديره في نحو ذلك فتنبه ومن
التأويل هنا والله أعلم قصد تحقيق لازم التعجب من حالهم فتدبر (قوله لكن ينبغي الخ) محمله أن
السابق يراعى فان كان مؤنثا مجازيا جاز التذكير والتأنيث لكن ليس مراده بالمؤنث المجازى
خصوص ما التزمت العرب في ضميره التأنيث من غير تأويل كالشمس تقول الشمس رأيتها بلا
تأويل (قوله وأجاب الشارح الخ) لا يخفى أن هذا التقدير مستغنى عنه ولا دليل عليه إلا طراد
الحكم الذى هو الدعوى فقد جعل الدعوى دليلا فالظاهر أن لصوق الاسم لا ما أكثرى افاده
عبد الحكيم والسبب الجعلي والعلية الباعثة كل منهما لا يصلح دليلا (قوله والرضى قال الخ) محصل

مقام الشرط سواء كان اسماً أم لا اه سم (قوله اقامة لل لازم) هو الفاء والاسمية وقوله مقام الملزوم وهو المبتدأ والشرط (قوله في الجملة) يرجع الى ما قبل قوله وابقاء أيضاً وذلك لان الفاء وان قامت في مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا أنها ليست في مقامه حقيقة لأن مقامه حقيقة ما قبل الطرف لانه معموله وكذا السوق الاسم لم يقيم في مقام المبتدأ لان مقامه حقيقة هو موضع أمالانها نابت عنه ووقعت في موضعه تأمل سم وقوله لانه معموله أى على تعلقه بالجزاء ومعمول الشرط على تعلقه به والعامل مقدم فكذا ما قام مقامه من الفاء فاندفع بحث الحفيد وأما بيان ابقاء الاثر في الجملة فهو كما قال الحفيد ان آثار المبتدأ وعلاماته كثيرة من الاسمية والخبر والحل بينهما

كلام الرضى أن أماناً ثبته عن مهمما فقط وأتى بشئ من الجزاء اسماً أو غيره ليكون كالعوض عن فعل الشرط فلا يلزم لصوق الاسم بها (قوله يرجع الى ما قبل قوله وابقاء أيضاً) رجوعه لقوله مقام الملزوم على اعتبار المحل مضيقاً أما اذا اعتبره موسعاً امتد الى ما يقع بعد الفاء فلا اذا لا اشكال في كون المقام الذى يحل فيه الفاء والاسم سواء كان من جملة الشرط أو من جملة الجزاء مقامهما يكن من شئ حتى يحتاج لدفعه بقولنا في الجملة ثم اذا كان كل من الفاء والاسم موجوداً بالاصالة كما اذا كان الجواب جملة اسمية وكان الاسم من جملة الشرط كان معنى اقامتهما مقامهما يكن من شئ ملاحظة أنهما قائمان مقامهما كما لا يخفى ولا اشكال مع اعتبار ما قبل الجزاء كله مقام الملزوم تسهما ليكون هو العدة هذا واعتبار المحل موسعاً هو المناسب اذ متى اعتبره مضيقاً لا يوجد بعد جعل أمافي محل مهمما يكن من شئ محل يحل فيه الفاء والاسم اذا لم يوجد بالاصالة يسمى محلا في الجملة لهما يكن من شئ فلا بد حينئذ عند الاتيان بالفاء والاسم من ر حلقه أماً عن محل مهمما يكن من شئ أو ر حلقه الجزاء عن محله وعلى الاول يحل الفاء والاسم في المحل الحقيقي لهما يكن من شئ وعلى الثاني يحلان محل الجزاء فلا يظهر كلامهم الا اذا كان كل من الفاء والاسم موجوداً أصالة فان قلت لا يجعل قوله اقامة لل لازم بمقام الملزوم بمعنى احلالا لل لازم محل الملزوم بل بمعنى تنزيلا لل لازم منزلة الملزوم في الرتبة فلا يرجع قوله في الجملة لقوله مقام الملزوم ولا يحتاج للملاحظة محل مضيق ولا موسع قلت ان احلال الم لازم قبل الجزاء حاصل ولا بد كما أفاده بقوله لزمتها الفاء الخ ولا يمكن ذلك عند كون الم لازم غير موجوداً بالاصالة مع كون أماله محل مهمما يكن من شئ الا باعتبار المحل موسعاً أو ر حلقه الشرط والجزاء (قوله وهو ما قبل الجزاء) فيعتبر ذلك محلاً واحداً ويعتبر انتسابه لكل من مهمما و يكن على التسامح (قوله لم يقيم في مقام المبتدأ) أى الحقيقي كما يفيد ما بعده فلا ينافي انه قام في مقامه التسمحي وهو ما قبل الجزاء (قوله أى على تعلقه بالجزاء الخ) المناسب أن يقول أى على تعلقه بالشرط والعامل مقدم فكذا ما قام مقامه من الفاء وعلى تعلقه بالجزاء الأمر ظاهر لان الرد من سم على الحفيد انما هو عند تعلقه بالشرط (قوله فاندفع بحث الحفيد) وهو ان الطرف اذا جعل من معمولات الجزاء فالأمر ظاهر لانه تقدم على الفاء شئ من الجزاء وهو بعد وأما لو جعل من معمولات الشرط كما جرى عليه الشارح فلم يتقدم شئ من الجزاء فهى في موضعها حقيقة وحصل الدفع ان الفاء وان وقعت في صدر الجزاء على تعلق الطرف بالشرط لكن وقعت بعد الطرف والعامل في الطرف وهو الشرط متقدم عليه فكان مقتضى قيامها مقام العامل أن تكون في محله وهو ما قبل الطرف لكنها وقعت بعده فلم تتم اقامتها مقامه فلذلك قال في الجملة فقوله في الجملة ظاهر

اقامة لل لازم مقام الملزوم
وابقاء لآثره في الجملة (فلما)

(قوله في موضعها) لعله
في موضعه اه منه

فلصوق الاسم ابقاء لها في الجملة وكذا علامات الشرط متعددة من جملة الشرط والفاء والجزاء
فلزوم الفاء ابقاء لها في الجملة وكتب أيضا قوله في الجملة أي بحسب الامكان (قوله هو ظرف) أي
فيما اذا وقع بعده جملتان فانه يجيء بمعنى لم نحو ندم زيد وما ينفعه الندم وبمعنى الانحوان كل نفس
لما عليها حافظ اه عبد الحكيم وكتب أيضا وقيل حرف (قوله بمعنى اذا) أي ملتبس بمعناها وهو
الزمن الماضي وهو أولى من قوله في المطول بمعنى اذا لان الاستقبال (قوله يليه فعل ماض) أي

رجوعه للاقامة سواء جعل الظرف من معمولات الجزاء أو من معمولات الشرط (قوله فلصوق
الاسم ابقاء لها في الجملة) أي لانه لم يوجد الابعض الآثار وهو اللصوق على انه ليس الاثر الحقيقي بل
الآثر الحقيقي الاسمية وأما الخبر عن المبتدأ الذي هو مهم فلم يوجد وكذا المحل (قوله من جملة الشرط)
أي كون الشرط جملة مركبة من مسند ومسند اليه فلا يقال فيه جعل الشيء علامة على نفسه فانه
بعض مشايخنا (قوله فلزوم الفاء ابقاء لها في الجملة) أي لانه بعض الآثار لعدم وجود البقية بجملة
الشرط ونفس الجزاء اذا جعل محذوفا لكن هذا على قياس ما سبق له من التعويل في لزوم على
الذكر والافالجزاء مقدر (قوله رحمه الله اقامة للزوم الخ) يقتضى أن القائم مقام مهما يكن هو
لصوق الاسم والفاء والكلام السابق يقتضى ان القائم مقامهما أما فاشكل اذا المحل متى شغل بشئ
لا يمكن شغله باخر وأجاب الشيخ اسمعيل ابن الشيخ غنيم الجوهرى بان الاقامة المرادة من
التضمن فيها معنى الحلول في المحل وهنا معنى الدلالة اذ اللازم له دلالة على المزوم اه وفيه ان
دلالة لصوق الاسم بأما على مهما لا تسلم على أن قولهم في الجملة دافع لهذا الاشكال وليس المقصود
هنا الاقامة على وجه التعويض وكذا اعتبار المحل موسعا وهو المناسب لما علمت (قوله فانه يجيء
بمعنى لم الخ) تعليل للتقييد أي وانما قيدنا ولم نطلق لانه يجيء الخ (قوله وقيل حرف) في الاطول
لما لو وقع أمر لو وقع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معية المسبب مع السبب المفضى
فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مدلوله فيكون اسما كتي ذهب اليه ابن السراج وأبو
على وابن جني وجماعة ورده ابن خروف بصحة ما أسلم دخل الجنة وأجيب بانه مبني على المبالغة
وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما لو وقع أمر لو وقع غيره مثل لو فانه يحتمل القصد الى مثل لو
في الماضي أو في عدم العمل والقصد الى أنه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح
بكونه اسما وجعل كونه حرفا وهما اه واستدل ابن خروف أيضا لصحة ما أكرمتهك أمس
أكرمتهك اليوم واستدل ابن هشام بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة
الارض تأكل منسأته ووجه الدلالة في الكل ان جميع من قال باسميتها قال انها مضافة الى الجملة بعدها
ولا يعمل المضاف اليه ولا شيء منه في المضاف ولا جاز أن يكون العامل الجواب أما في الاولين فظاهر
وأما في الاخير فلان ما لها الصدر واذا انتفى العامل انتفى المعمول والجواب عن الثاني ان المعنى لما
ثبت أكرمتهك أمس أكرمتهك اليوم وعن الثالث بان الظروف يتوسع فيها ولا يخفى ما فيه
هذا وقول سيبويه مثل لو لا ينافي ان لو ليست للوقوع بالفعل كما هو مفاد قوله لو حرف لما كان
سيقع لو وقع غيره (قوله وهو أولى من قوله في المطول بمعنى اذا) وأوفى من قول أبي على وابن
جني بمعنى حين ولذا اسميت حينية لان حين لا تنزيم الاضافة الى الجملة (قوله رحمه الله يستعمل
استعمال الشرط) أي في اقتضاء جملتين وفي الربط بينهما كاذم نحو واذا لم يهتدوا به فسيقولون واذا لم

هو ظرف بمعنى اذا يستعمل
استعمال الشرط يليه فعل
ماض

لفظا أو تقديرا كقوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادي عبد شمس وهاشم
وكتب أيضا قوله يليه الخ سكت عن جوابها لما فيه من الخلاف والأصح وجوب كونه أيضا ماضيا
(قوله لفظا) أي ومعنى وقوله أو معنى أي فقط كالمضارع المنفي يلم في نحو لما لم يقم زيد لم يقم عمرو
(قوله علم البلاغة) ليس القصد المعنى العلمي بل المعنى الإضافي والمراد علم له زيادة تعلق عن غيره
كالنحو بالبلاغة وتوابعها فلا يلزم العطف على جزء العلم ولا إرجاع الضمير في توابعها على جزئه
على أنه يصح إرادة المعنى العلمي ويكون حذف من الثاني المضاف وأبقى المضاف إليه على جره وأما
الضمير فيكون راجعا إلى علم البلاغة وأنت باعتبار أنه صناعة وكتب أيضا قوله علم البلاغة

يأتوا بالشهداء فأولئك وهو ربط بمعنى لام التعليل في الجملة وقد لا يفيد الربط الابتكاف نحو لما
رأيتني رأيتك فلذا لم يقل فيه معنى الشرط وضعا أو دأما اه معاوية (قوله كقوله أقول لعبد الله
الخ) إذ التقدير لما وهي أي سقط سقاؤنا وقوله ثم أمر من شئت البرق إذا نظرت إليه معمول
أقول المقدم الذي هو دليل جواب لما أي لما سقط سقاؤنا ونحن بذلك الوادي قلت لعبد الله شمه
(قوله سكت عن جوابها الخ) يمكن أن يقال الولي هنا بمعنى التبعية الصادقة بتبعية الجواب اذهو
كالشرط مما يتعلق ويرتبط بها اذهي تربط أحدهما بالآخر فكل وأل لها تأمل اه شخنا (قوله
والأصح وجوب الخ) في عبد الحكيم وجزاؤه فعل ماض غالبا بدون الفاء وبالفاء قليلا وقد
يكون جملة اسمية بأذا أو مضارع أو بالماضي وجميع الاستعمالات واقع في التنزيل وفي الأطول
أنه اختلف في وقوعه جملة اسمية مقرونة بالفاء أو إذا الفجائية وفعل مضارع أو شهد بالكل
القرآن (قوله ليس القصد الخ) دفع لاشكال حاصله أنه إن أراد بعلم البلاغة المعنى العلمي
صح كون المراد خصوص علم المعاني والبيان وأشكل العطف لأنه يلزم عليه العطف على جزء
العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لأن الجزء ليس له معنى وإن أراد به المعنى الإضافي أي العلم
الذي له تعلق بالبلاغة لم يصح كون المراد خصوص علم المعاني والبيان لأن العلم الذي له تعلق
بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وغيرها وأجاب بما باختيار الشق الثاني أو الأول (قوله له
زيادة تعلق عن غيره الخ) بأن قصد بدوئيه تحصيل ملكة البلاغة أو ملكة توابعها والأول علم
المعاني الذي قصد به تحصيل ملكة تأدية المعاني الزائدة على أصل المراد على وجه الصواب وعلم
البيان الذي قصد به تحصيل ملكة تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة والثاني
علم البديع الذي قصد به تحصيل ملكة تحصيل المحسنات (قوله على أنه يصح الخ) هو تكلف
لا حواجه إلى تقدير لفظ علم في قوله وتوابعها فلا يلزم العطف على جزء العلم وإلى إبقاء المضاف
إليه على جره إذ هو غير مشهور وإن كان مذهب سيبويه وإرجاع ضمير توابعها إلى علم البلاغة
باعتبار كونه صناعة أو إلى البلاغة باعتبار المعنى الأصلي قبل العلمية وجعل المحسنات تابعة
لعلم البلاغة على إرجاع ضمير توابعها إلى علم البلاغة وعدم صحة إفراد ضمير به وفيه الابتكاف
التأويل بالذكور على أن كون علم البلاغة علما للذين العلمين مما لم يثبت وقول الشارح فيما سألني
وسمعهما علم البلاغة بمعنى الإطلاق لا الوضع اه عبد الحكيم زيادة وقوله الابتكاف
التأويل بالذكور كلامهم يفيد أن مثل هذا التأويل غير قياسي (قوله وأبقى المضاف إليه
الخ) لا حاجة إليه إلا أن كانت الرواية الجر (قوله وأنت باعتبار أنه صناعة) أي أو باعتبار أنه قواعد

لفظا أو معنى (كان علم
البلاغة) هو علم المعاني
والبيان

أفرد مع أن المتعلق بالبلاغة علمان لان المفرد المضاف يعم وإشارة الى شدة تناسبهما حتى كأنهما واحد (قوله وعلم نوابعها) أشار بتقدير المضاف الى أن نوابعها بالجر عطف على البلاغة وأن المضاف الذي هو علم مسلط عليها فيكون واقعا على ثلاثة علوم وكتب أيضا قوله وعلم نوابعها جعل المصنف البديع علما برأسه مع أن الزمخشري حصر علم الأدب في اثني عشر علما ولم يعد البديع علما برأسه

وانما لم يعتبر الا كتساب لانه على جعله علما لا معنى لكل جزء على حدة ولا اضافة حقيقية حتى يجيء الا كتساب والضمير عائدا على مدلول الجزأين واعتراض بعض مشايخنا كون علم البلاغة صناعة بانها عمل الاعضاء الظاهرة والعلم عمل الفكر قال ولو سلمنا انه صناعة فالتأويل لا يرتكب الا في ضرورة الشعر كما قاله الراعي اه لكن في الفخر أن تأويل المذكر بالمؤنث وعكسه اذا كان كل من التأنيث والتذكير مجازا شائع في القرآن نحو ان هذه مذكرة فن شاء ذكره (قوله أفرد مع ان المتعلق بالبلاغة الخ) لا يحتاج لهذا الاعلى الاحتمال الاول اما على الثاني وهو انه علم فلا ضرر في تسمية شيئين بلفظ مفرد قاله بعض مشايخنا (قوله مع ان المتعلق بالبلاغة علمان) فالمتعلق بالبلاغة ونوابعها ثلاثة فكان الواجب الجمعية وهذا علم انه كان المناسب ان يقول بعد وإشارة الى شدة تناسبها حتى كأنها واحد (قوله أشار بتقدير المضاف الخ) هذا لا يظهر الاعلى الاحتمال الاول اما على الثاني فلا فكان الاول للحشى أن يقول ليشمل الاحتمالين أشار بتقدير لفظ علم الى ان قوله نوابعها ليس معطوفا على علم قاله بعض مشايخنا وقوله ليس معطوفا على علم اما على الاحتمال الاول فظاهر واما على الاحتمال الثاني فلان المعطوف على علم لفظ علم المقدر لبقاء قوله ونوابعها على جره (قوله جعل المصنف الخ) أي بدليل قوله فعيان أي الفن الثالث علم البديع واما مجرد قوله هنا ونوابعها فلا يفيد ذلك (قوله في اثني عشر علما) أي ثمانية أصول هي العمدة في الاحتراز عن الخطأ في كلام العرب وأربعة فروع اذا البحث في الاصول اما عن المفردات واما عن المركبات والاول امامن حيث جواهرها فاللغة أو هي آتها واصالة حروفها وزيادتها ومحتجها واعتلالها فالصرف أو انتساب بعضها الى بعض فلا اشتقاق والثاني امامن حيث هي آتها التركيبية وتأديتها المعانيها الاصلية فالنحو أو من حيث افادتها المعان آخر فالمعاني أو من حيث كيفية تلك التأدية في مراتب الوضوح والبيان أو من حيث أوزانها الشعرية ان كانت فالعروض أو من حيث أواخر الايات فالقفية وفي الفروع اما ان يختص بنقوش الكتابة فالخط أو بالمنظوم من حيث محاسنه ومعاييه فقرض الشعر أو بالمنثور من حيث ماذكر فانشاء النثر أو لا يختص بشئ منهما والحديثة ماذكر فالحاضرات ومنه التاريخ اه من شرح الجوهري على رسالة العبدروس البيانية بزيادة للاصلاح والايضاح وفرض الشعر كما قال طاش كبرى زاده في كتابه المسمى بالسعادة الفاخرة في سيادة الآخرة علم باحث عن الشعر من حيث أحواله التي تعرض له من حيث انه شعر من الحسن والقبح والجواز والامتناع وغير ذلك وهي أحوال خاصة معلومة عند أرباب الشعر وحاصله تتبع محاسن الشعر والتميز عن معاييه لا من حيث انه كلام بل من حيث انه شعر ولا من حيث انه موزون أو مقفى بل من حيثيات آخر يعرفها الشعراء وغرضه تحصيل ملكة ايراد الشعر على تلك الاحوال الخاصة وغايته الاحتراز عن الخطأ في ذلك الابراد ومبادئه مقدمات حاصله من تتبع أشعار العرب

(و) علم (نوابعها) هو
البديع

بل جعله ذيلًا لعلمى البلاغة لرجحان ماسلكه المصنف لأن البديع موضوع عام متباعد عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعبرة في موضوعات العلوم وله غاية مقبزة أيضا فجعله علما مستقلا أولى (فان قلت) لا دخل للبديع في الكشف عن وجوه الاعجاز على المذهب المنصور وهو أن اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة ولا في معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو أقرب في ذلك منه اذ به يعرف ما لا بد منه في الافادة فكيف جعل العلوم الثلاثة من أجل العلوم وأدقها وعلله بان بها

وانشاء النثر كما قال أيضا في كتابه المذكور علم يبحث فيه عن المنشور من حيث انه بليغ وفصيح ومشمول على الآداب المعبرة عندهم في العبارات والتعبيرات المستحسنة عند أهلها ومباديه مأخوذة من تتبع خطب المترسلين ورسائلهم بل له استعداد من جميع العلوم سيما الحكمة العملية والعلوم الشرعية وسير الكمل وحكاية الامم السالفة ووصايا العقلاء ومن أمور غير ذلك والمحاضرات قال بعض المشايخ نقلا عن السيد قدس الله سره المحاضرات أى المحاورات أى القصص والحكايات اه قال وما يناسب علم المحاضرات ما قيل ينبغي للرء أن يسمع من الكلام ما يكون أحسنه ويكتب أحسن ما يسمعه ويحفظ أحسن ما يكتب ويقول أحسن ما يحفظه اه ولم يعدوا علم الوضع لانه كالجزء من اللغة والنحو واسقطوا علم التجويد قال العلامة الامير انظر ما معنى كون التاريج من علوم العربية وكيف لم يجعل البديع علما مستقلا وجعل الانشاء والقريض مع أنه قديم يدعى أنهما نعمة غيرهما من العلوم اه وسيأتى وجه كون علم التاريج من علوم العربية وقوله وجعل الانشاء الخ يقال مثل ذلك في المحاضرات وأما الاشتقاق والصرف فهما علمان مستقلان كما تقدم لاعم واحد لامتياز موضوع كل منهما عن الآخر بالحيثية المعبرة في موضوعات العلوم فيقال في تعريف علم الصرف كما علم مما مر هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث اصالة حروفها وزيادتها وحذفها واعتلاؤها وهيااتها ويقال في تعريف علم الاشتقاق كما علم أيضا هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية قال الفنى وفيه ان هذا منقوض بالكلمات المفردة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال في قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية اه وفيه أن اصالة قول لقال باعتبار ان الحرف في أحدهما فرع عن الحرف في الآخر والاصالة والفرعية المبحوث عنهما في علم الاشتقاق ليستا بهذا الاعتبار كما لا يخفى (قوله لرجحان ماسلكه المصنف) فيه ان عدم كونه علما عند الزمخشري لالعدم استقلال موضوعه وتميز غايته حتى يرجع هذا عليه بل لكونه تصورات لاتصديقات والعلم اسم للقواعد الكلية المدللة اه شيخنا وقد منع كونه تصورات على ان مبادئه الزمخشري ما هو تصورات كاللغة (قوله وهو ان اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة) لا دخل للبديع أيضا في معرفة الاعجاز على انه للصرف عن الاتيان بمنزلة أو لاشتماله على الاخبار بالمغيبات أو لما له من السلامة والنزاهة عن الاختلاف والتناقض أو لمخالفته لكلام العرب في الاسلوب سيما في المطالع والمقاطع فلعل الاحتراز عن قول آخر سوى تلك الاقوال وليس غرضه الاحتراز وإنما اعتبر هذا القول لكونه المنصور والله أعلم (قوله في ذلك) أى ما ذكر من الكشف عن وجوه الاعجاز ومعرفة دقائق العربية (قوله ما لا بد منه في الافادة) أى كيفية المركب التى تتوقف عليها الافادة سواء كانت افادة المعنى فى الاصل

الكشف والمعرفة المذكورين (قلت) لما كان تابعاً للمعاني والبيان غلباً عليه في الحكم بالاجلية والأدقية وأجرى التعليان على ذلك أفاده الفنرى واعلم أن المراد بعلم الادب علم العربية بالمعنى العام لاثنى عشر علماً قال السيرامى علم العربية هو العلم الباحث عن أحوال اللفظ صحة وفساداً فالباحث عن حال جوهر اللفظ ومادته لغة وعن أصله وفرعه اشتقاق وعن هيئته تصريف وعن حال آخره اعراباً وبناء نحو وعن حال مطابقته مقتضى الحال المعاني وعن اختلافه في التعبير به عن المعنى الواحد وضوحاً وخفاء البيان وعن محاسنه البديع وعن وزنه العروض وعن آخر الموزون المقافية وعن كيفية النظم وترتيبه قرض الشعر وعن كيفية ترتيب المنشور انشاء النثر من الخطب والرسائل وعن كيفية ايراده في الكتابة علم الخط فهذه اثنا عشر علماً ينقسم اليها علم العربية والفرق بين العروض وقرض الشعر أن العروض يتميز به الموزون من غيره وقرض الشعر يعرف كيفية انشاء الموزون المقفى السالم من العيوب اهـ وكتب أيضاً وعلم توابعها كالطباق

أم غيره (قوله صحة وفساداً) لا يظهر ذلك في اللغة الا ان يقال بيان معنى اللفظ يشعر بالحكم بصحة استعماله في ذلك المعنى أو ماله به ارتباط بأحدى العلاقات المعروفة بقريته وبالحكم بفساد استعماله في غير ذلك بدون وضع جديد ساخن وقد يكون عدها علم مع كونها تصورات بهذا الاعتبار أى باعتبار اشعارها بقواعد وأما البديع فدعوى انه تصورات لا تسلم كما علمت وكذا عدم بحثه عن الصحة والفساد اذ المقصود فيه كما هو واضح ان الاشارة الى المقصود في طاعة الكلام تسنحس وان الجمع بين متقابلين في الجملة يستحسن وان تشابه اللفظين في اللفظ يستحسن وهكذا وما كان على وجهه من تلك الاحوال بأن لا يكون إعتباره مثلاً مفوتاً لاعتبار مقتضى حال صحيح ومالم يكن على وجهه فاسد فتنبه (قوله فالباحث عن حال جوهر اللفظ) أى عن معناه باعتبار ذاته لا باعتبار هيئته تركيبه مع غيره فلا ينافى انه يبين معنى هيئة المفردات كان لها معنى ولم يكن معلوماً من قاعدة كلية وقولهم من باب كذا أو نحوه ليس المقصود منه البحث عن الهيئة وانما هو لغرض تعيين الدال (قوله وفرعه) أى أفرعه وهى مجوزة للجمع (قوله وعن هيئته) أى ونحوها (قوله اعراباً وبناء) أى ونحوها (قوله وعن محاسنه البديع الخ) قد أسقط علم المحاضرات الذى منه التاريخ مع أنهم قد عدوه من علوم العربية ومنهم من جعل علم التاريخ علماً مستقلاً لا من علم المحاضرات ووجه كون علم المحاضرات والتاريخ من العلوم العربية يعلم من السعادة الفاخرة في سيادة الآخرة للعلامة طاش كبرى زاده فانه قال فيها ثم ان دلائل علم المعاني لما كانت استقراء تراكييب البلغاء وكانت البلغاء على أقسام بلغاء الجاهلية وبلغاء الاسلام والمخضرمين منهم وقد عدهم منهم لعدم العلم بأزمنتهم من تشبههم لكنه ليس منهم لعدم الاستشهاد بكلامه فروعاً على هذا العلم أى علم المعاني علمين شريقتين أحدهما علم المحاضرات وذلك لأجل توقف استقراء التراكييب عليها وثانيهما علم التاريخ لتوقف معرفة أحوال البلغاء على ذلك فوجب علينا بيان أحوال هذين العلمين أما علم المحاضرات فهو علم يحصل منه ملكة ايراد كلام الغير مناسب للقيام من جهة معانيه الوضعية أو من جهة تركيبه الخاص وغرضه تحصيل تلك الملكة وفائدته الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام المنقول عن الغير على مقتضى الحال الراهنة من جهة معانيه الأصلية ومن جهة خصوص التركيب نفسه والفرق بينه وبين علم المعاني

والجناس (قوله من أجل الخ) لا يلزم من كون هذه العلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعها وانما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع اه ع ق أى لان الاجل مقول بالتشكيك (قوله قدرا) أى رتبة ومنزلة وكتب أيضا قوله قدرا تميزا ما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون أصله من أجل قدر

بالقيد المذكور أعني كون الكلام منقولاً عن الغير في المحاضرات وأما علم التاريخ فهو معرفة أحوال الطوائف وبلدانهم ورسومهم وعاداتهم وصنائع أشخاصهم وأنسابهم وموالدهم ووفياتهم الى غير ذلك وموضوعه أحوال الأشخاص الماضية من الأنبياء والأولياء والعلماء والحكام والشعراء والملوك والسلاطين وغير ذلك والغرض منه الوقوف على كيفية تلك الأحوال وفائدته العبرة والتنصيح بتلك الأحوال والوقوف على تقلبات الزمن وحصول ملكة التجارب في الأحوال ليحترز عن أمثاله من المضار ويستجلب بظواهرها المنافع وهذا العلم كما قيل عمر آخر للناظرين اذ كانوا موجودين في تلك الأزمنة مع الأشخاص الذين سلفوا فيها بسبب الوقوف على أحوالهم قاله بعض المشايخ (قوله لا يلزم من كون الخ) أى فلاحاجة كفاي المطول الى تخصيص العلوم بالعربية وعبارته لاحاجة الى تخصيص العلوم بالعربية لانه لم يجعله أجل العلوم بل جعل طائفة من العلوم أجل ماسواها وجعله من هذه الطائفة مع ان هذا ادعاء منه وكل حزب بما لديهم فرحون اه وقوله لانه لم يجعله الخ أى حتى يردانه ليس أجل من علم الكلام والفقه والتفسير والحديث وقوله بل جعل طائفة أى وبعض تلك الطائفة أجل من بعضها وقوله وجعله من هذه الطائفة أى ما يتعلق به وقوله مع ان هذا الخ رده في الاطول بان أهل المللة لا يفرحون بشئ بحيث يدعون تفضيله على علم الدين على خلاف الواقع وأجاب عبد الحكيم بأنه ليس المراد انه ادعاء أمر مخالف للواقع فان العالم لا يليق به أن يفرح بشئ فرحاً يؤدي الى دعوى باطله بل المراد انه لكال عناية وفرحه بذلك العلم يدعى ظاهراً أجلية بالنسبة الى كل العلوم ترغيباً طالبيه والمراد أجلية بالنسبة الى البعض كالوعيدات الواقعة من الشارع مطلقاً والمراد التقييد (قوله وانما يلزم كونها من الطائفة الخ) فيه كما قال في الاطول انه يجوز أن لا تكون أجل من شئ من علوم العربية أو لا تكون أجل الامن واحده منها فلم يعلم بذلك لها درجة يعتد بها مزيداً اعتداد فيا بين علوم العربية قال فالحق أنه انما جعل علم البلاغة وتوابعها من أجل العلوم قدرا لانه أراد تفضيل كل واحد من أفراد علم البلاغة وعلم توابعها وهي ثلاثة علم المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل أجل جميع العلوم وإلزام تفضيل المفضل على الفاضل بل لابد من اعتبار الثلاثة طائفة هي أجل العلوم وجعل كل واحد من الثلاثة منها فيستفاد جعل كل أجل أجل مما سوى الثلاثة وحينئذ يتجه ان كلامها ليس أجل من شئ من أصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد بالمفضل عليه جملة علوم العربية كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية اه وقديقال المقام مقام بيان فضل هذه العلوم على بقية العلوم العربية فعلى ما سلكه الشارح يتبادر الذهن الى ان المعنى لما كانت هذه الثلاثة من أجل العلوم قدرا الخ دون بقية علوم العربية ولا بد على كل حال من أن يعتبر في الاستدلال انه ليس للعلوم المفضل عليها من المزايا ما يقابل هاتين المزييتين زيادة على الضميمة المعبرة في الدليل الاول (قوله من نسبة الأجل الى العلوم) أى المفضل عليها فهو من النسبة بين المتضايين

(من أجل العلوم قدرا)

العلوم أى أقدارها وأما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون أصله من قدر أجل العلوم أى أقدارها وعلى التقديرين لابد من تقدير مضاف فى علم البلاغة ومعطوف عليه أى لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل قدر العلوم أو قدر أجلها اه أطول والاحتمالان اللذان فى قدر ابجريان فى سرا أى وأدق سرها أى أسرارها أو وسر أدقها أى أسرارها على ما مر اه وقال عبد الحكيم قدر اتميز من نسبة الاجل الى العلوم مزال عن الفاعل أى من طائفة علوم أجل قدرها وكذا قوله سرا أى من طائفة علوم أدق سرها ولا يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر فان التقدير اعتبار لاستعمال كما وهم الفاضل الاسفرائينى (قوله وأدقها سرا) أراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم اه ع ق كدقائق العربية المدركة بعلم البلاغة وتوابعها (قوله لا بغيره) اشارة الى الحصر المستفاد بتقديمه وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافى والا فديكون ذلك بغير علم كاللهم اه سم وكالسليقة (قوله العربية) أى اللغة العربية (قوله فيكون الخ) فيه اشارة الى أن قوله يعرف الخ دليل للدافعية لكن لا يتم الدليل الا بواسطة مقدمة مطوية مسلمة وهى أن دقائق العربية

(قوله وأما من نسبة الاجل الى علم البلاغة) أى نسبة الخبر به وهو أجل بواسطة الجار الى المخبر عنه وهو علم البلاغة وفيه مسامحة اذ المنسوب فى الحقيقة هو الكينونة من الاجل وقد يقال هذه النسبة لاهام فيها وهى على ظاهرها من ان علم البلاغة بعض طائفة من العلوم هى أجلها انما الاهام فى نسبة أجل الى العلوم فاذا بين أصلها احتج الى تقدير المضاف فى علم البلاغة وصار المعنى ان قدر علم البلاغة بعض طائفة من أقدار العلوم هى أجل تلك الاقدار (قوله وعلى التقديرين) أى المصرح بهما فى قدر او الملوح بمثلها فى سرا ولهذا قال بعد ومعطوف عليه وقد اكتفى بالتلويح أيضا فى قوله أى لما كان الخ كما لا يخفى فقول المحشى بعد والاحتمالان الخ الاولى تقريره على قوله ومعطوف عليه وقوله أى لما كان قدر علم البلاغة وسره (قوله أو قدر أجلها) أى ومن أدق سرها أو سر أدقها قال فى الاطول بعد ذلك وليس لك أن تجعل قدر اتميزا عن نسبة الاجل الى فاعله المضمر وان كنت تستغنى عن تقدير المضاف والمعطوف اذ الاصل حينئذ فلما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة أجل قدرها من العلوم لانه يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر من غير شرط اه وهذا هو الذى رده عبد الحكيم وستعلم ما فيه (قوله وقال عبد الحكيم الخ) وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير مضاف فى علم البلاغة (قوله من نسبة الاجل الى العلوم) أى التى هى مدلول الضمير فى أجل العائد على موصوف أجل وليس المراد العلوم المنطوق بها لانها مفضل عليها والمراد المفضل (قوله ولا يلزم عمل اسم التفضيل الخ) فيه أن الاصل أن لا يقدر الا ما يصلح أن يظهر وان كان التقدير اعتبارا لاستعمال الفالحق مع الفاضل الاسفرائينى أفاده معاوية (قوله كما وهم الفاضل الاسفرائينى) هو العلامة عصام الدين ابراهيم بن محمد بن عرب شاه (قوله وهى أن دقائق العربية الخ) هذه المقدمة تفيد أن دقائق العربية وأسرارها التى هى الامور التى تقتضها البلاغة كما صرح به بعد كلها من الأدق بالنسبة الى دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها ولا حاجة الى اعتبار ذلك فى افادة المطلوب لكفاية أدق بعضها عن دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها إلا أن يقال المراد أن دقائق العربية وأسرارها أو بعض منها لوقع وقوله من أدق الدقائق والأسرار أى دقائق العلوم مطلقا وأسرارها بحيث ان هذا الأدق فوق جميع دقائق الطائفة الأخرى من العلوم أو الاماندر من

وأدقها سرا اذ به) أى
بعلم البلاغة وتوابعها
لا بغيره من العلوم كاللغة
والصرف والنحو (يعرف
دقائق العربية وأسرارها)
فيكون من أدق العلوم
سرا

وأسرارها من أدق الدقائق والأسرار ونظمه هكذا هذا الفن يعرف به دقائق العربية وأسرارها وكل ما هو كذلك فهو من أدق العلوم سرا والدقائق والأسرار بمعنى كافى ع ق والمراد الأمور التي تقتضيها البلاغة كالتأكيدها للمتكبر وعدمه لخالي الذهن هذا ان أرجعنا ضمير أسرارها للعربية وهو المتبادر ويصح ارجاعه للدقائق ويراد بها تلك النكات وأسرارها فوائدها كدفع الانكار بالتأكيدها ويمكن على هذا أن يراد بأسرار الدقائق أدقها فلا يحتاج الى توسط مقدمة محدوفة ككافى يس (قوله ويكشف الخ) أى يزال علة للاجلية

دقائقها ووجه عبد الحكيم تقرير قوله فيكون من أدق العلوم سرا على ما قبله بأن دقائق اللغة العربية وأسرارها متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم أن أدقية بعض المعلوم تستلزم أدقية العلم الموصل اليه ولا يلزم أن يكون جميع مسائله أدق اذ يكفي في كون العلم أدق كون بعض مسائله أدق قال وهذا معنى ما نقل عن الشارح من قوله ومعلوم أن دقائق العربية أدق أى بعضها أدق من بعض لأن جميع دقائقه أدق ولو ادعاء على ما فهم اه بايضاح وقوله متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم الخ فيه أن كل علم بعض مسائله أدق من بعض فيلزم أن كل علم أدق من البقية فأين المدح على أن استلزام ما ذكره لأدقية العلم عن غيره لا يسلم بل لا دخل لما ذكره في أدقية العلم عن غيره انما هو وجه انحطاط جميع مسائل الغير عن مسائله كلاً أو بعضاً ومن هذا تعلم أن حمل البعض على الجمل في كلامه لا يفتى شيئاً وكون المراد بدقائق اللغة العربية وأسرارها كل ما يتعلق بها ما يعرف بأى علم من علومها ثم يقال ومعلوم أن ذلك متفاوت وأن الأدق منه لا يعرف الا بعلم البلاغة وتوابعها لا يلتفت اليه فلا بد من كون المراد بدقائق العربية وأسرارها خصوص ما يعرف بعلم البلاغة وتوابعها وأن تلك الدقائق والأسرار كلها أو بعضها أدق من سائر ما يعرف بما عدا العلم المذكور من علوم العربية كما أن ما يعرف بعلم التوحيد كله أو بعضه أدق من سائر ما ذكر حتى يتم المقصود فافهم وقوله لأن جميع دقائقه أدق ان كان المراد بالنفي أن جميع دقائقه أدق دقائق العلوم وأنه لا أدق منها ولا مساوى لها في الأدقية فهو مع كونه مجرد ادعاء يكون الدليل حينئذ منتجا لغير المدعى لان المدعى أن علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم لأنه أدق جميع العلوم فلذا قال على ما فهم وان كان المراد أن دقائقه جميعها أدق مع كون دقائق بعض العلوم أدق أيضاً كان الدليل حينئذ منتجا للمدعى الا أن كون دقائقه جميعها أدق مجرد ادعاء لا يتوقف عليه المطلوب فلذا قال على ما فهم لكن علمت أنه وان كان لا يتوقف عليه المطلوب لكن لا يحصل بما قاله من أدقية بعض مسائله عن بعض بل بأدقية بعض مسائله عن جميع مسائل بعض العلوم (قوله ونظمه) أى الدليل وقد ذكر المصنف صفراً بقوله اذ به يعرف الخ وطوى كبراه لعلمها وذكر الدعوى في قوله ولما كان علم البلاغة وهى عين النتيجة اذا اختلف بينهما انما هو بالاعتبار (قوله ويمكن على هذا الخ) عليه تكون دقائق العربية بعضها أدق من بعض وهو غير كاف في افادة المطلوب كما علمت ويرد عليه أن ما ذكره يمكن على الاول أيضاً فلا وجه للتنقييد (قوله فلا يحتاج الخ) فيه أن دقائق دقائق العربية قد لا تكون شيئاً في جنب دقائق العلوم فلا يظهر تقرير الشارح فتفريعه انما هو على مفاد بالسياق لشهرة العربية بأن دقائقها وأسرارها كلها أو بعضها بشرط كون ذلك البعض له اعتبار حتى يحصل به الشرف أدق من دقائق العلوم المفضل عليها

(ويكشف)

كما يشير إليه الشارح في كلام المصنف لف ونشر مشوش قال الفنرى وانما بدأ بالاجلية في اللف لانها أدخل في المدح من الادقية وأخرها في النشر لان دليلها انما يكشف بما ذكره في توجيه الادقية من أنه يعرف به دقائق العربية (قوله عن وجوه الاعجاز) أى طرقه وأسبابه وهى دقائق البلاغة وأسرارها كما يشير إليه الشارح وكتب أيضا قوله عن وجوه الاعجاز لم يقل عن الاعجاز لانه انما يعرف بالذوق المكتسب من كثرة مزاوله الوجوه المكشوفة بهذا العلم لانه كفى المفتاح اه أطول ملخصا (قوله في نظم القرآن) حال من وجوه أو من الاعجاز أو صفة لاحدهما بحسب تقدير المتعلق معرفة أو نكرة وكتب أيضا قوله في نظم القرآن هو في الأصل مصدر بمعنى الجمع يقال قرأت الشيء قرأ وقرأنا أى جمعتهم بمعنى القراءة يقال قرأت الكتاب قراءة وقرأنا فنقل الى الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز المتعبد بتلاوته المتحدى باقصر سورة منه هذا هو المفهوم من شرح الكشاف للشارح أو جعل أولا بمعنى المفعول ثم نقل الى الكلام المذكور وهذا هو المفهوم من عبارته في المطول ووجه الأول خفة المؤنة ووجه الثانى الانسيابية وهو علم

(قوله كما يشير إليه الشارح) أى بقوله فيكون من أجل العلوم قدرا الخ (قوله كما يشير إليه الشارح) أى بقوله أى به يعرف الخ الى أن قال لاشتماله على الدقائق والأسرار وبقوله أيضا وذكر الوجوه ابهام والوجوه على عدم الابهام أعنى على الوجه الثانى في بيان المسكنية يجوز أن يكون مستعارا لطرق الاعجاز فيكون كلام المحشى جارية على الوجهين (قوله لانه انما يعرف بالذوق الخ) أى لا يدرك ولا يصدق بوجوده إلا بالذوق الخ وقوله لانه عطف على قوله بالذوق والضمير لهذا العلم أى لا بهذا العلم خلافا للشارح حيث حمل كلام المصنف على أن الاعجاز يعرف بهذا العلم أى يدرك ويصدق بوجوده بسبب هذا العلم بحيث انه الآلة الموصلة الى ذلك حيث قال أى به يعرف أن القرآن معجز الخ وانما الذى يعرف بهذا العلم وجوه الاعجاز وأسبابه كما قال المصنف ويكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فكلام المصنف لا ينافى ما في المفتاح من أن الاعجاز لا يمكن وصفه ولا يدرك إلا بالذوق كالملاحة والشارح ظن المنافة لكونه لم يفرق بين الكشف عن الاعجاز والكشف عن وجوه الاعجاز ودفع المنافة بحمل الكشف على المعرفة وأن الذى حكم في المفتاح بامتناع الوصف وعبارة الأطول فعرفة الوجوه تحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا يمكن بالكشف عنها بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد أنه ينافى ما ذكره المفتاح أنه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم أن شأن الاعجاز أمر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عنده هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلزمة بما يتيسر اماطة اللثام عنها لتجلى عليك وأمانفس وجه الاعجاز فلا هذا والشارح لما لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بأن المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز عدم امكان وصفه اه وحصله أن سبب توهم التناقض عدم التفرقة بين كشف وجوه الاعجاز وكشف الاعجاز نفسه مع أن بينهما فرقا فالمصنف غاية ما استفيد منه أن هذا

عن وجوه الاعجاز في نظم
القرآن أسترها

العلم يكشف عن وجوه الاعجاز وتلك الوجوه عبارة عن النكات ولا شك أنها تعرف من هذا العلم
والذي قال فيه السكاكى انه لا يعرف من هذا العلم انما هو الاعجاز نفسه وبذلك قول السكاكى ان
مدرک الاعجاز هو الذوق ليس الا ويحمل قول السكاكى وأما نفس وجه الاعجاز فلا على معنى وأما
نفس الاعجاز فلا وذكروا وجه انما هو على تخيل أن للاعجاز وجهاً لتشبيهه بانسان حسن الصورة
ويرد على ذلك أنه اذا كان الاعجاز وجدانياً لم تكن معرفة أسبابه كباقي الوجدانيات فانها لا تدرك
ولا يمكن وصفها ولا الوقوف على أسبابها كحلاوة العسل وزيادة حلاوة نوع منه على آخر وملاحة
جارية في العيون وزيادة ملاحة أخرى عنها كذلك مع كون الاولى بيضاء مشربة بحمرة رقيقة
الشفوتين نقيه الشعر كحلاء العينين أسيلة الخلد رقيقة الانف معتدلة القامة والثانية دونها في هذه
الصفات ونحوها وعبارة صاحب المفتاح ظاهرة في أن الممكن معرفته بهذا العلم هو وجوه البلاغة
لا وجوه الاعجاز فليست أسباب البلاغة عنده أسباب الاعجاز على أنه يلزم من معرفة أسباب الاعجاز
بهذا العلم معرفته أى التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح في التصديق به وبالجملة كلام
المصنف منافي لما في المفتاح لان ما في المفتاح يقتضى عدم معرفة أسباب الاعجاز بوجه كما يقتضى عدم
معرفة نفس الاعجاز الا بالذوق وكلام المصنف يقتضى معرفة أسباب الاعجاز به بلا واسطة ومعرفة
الاعجاز به بواسطة والشارح جراه على ذلك وعلى تسليم أن ما في المفتاح لا يقتضى عدم معرفة أسباب
الاعجاز نقول يلزم من معرفة أسبابه بهذا العلم التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح في
التصديق به كما لا يخفى اذ هو الوسيلة الى ما ذكره لا مجرد تصور فتنبه أو محصل ما ذكره الشارح في
المطول مع ايضاح أن بين ما ذكره المصنف هنا وبين ما ذكره السكاكى في المفتاح من أن مدرک
الاعجاز هو الذوق ليس الا ونفس وجه الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنها تنافياً من وجهين الاول
أن المصنف حصر ما يدرك به الاعجاز في هذا العلم لان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز معناه على
سبيل الكناية معرفة الاعجاز لانه يلزم من كشف الاستار عن الشيء معرفة ذلك الشيء لكن هذا
بناء على جعل الوجوه تخيلاً أما على كونها ليست تخيلاً فيقال الكشف عن وجوه الاعجاز التي
هى مراتب البلاغة الموجبة له يستلزم عادة الكشف عنه وعلى كل فتقديم الجار والمجرور في قوله
اذ به الخ يفيد الحصر والسكاكى حصر ما يدرك به الاعجاز في الذوق الذى هو هنا كيفية للنفس
به تدرك الخواص والمزايا التى فى الكلام البليغ حيث قال ومدرک الاعجاز هو الذوق ليس الا
أى ما يدرك به لان المدرک حقيقة النفس الناطقة الثانى أن المصنف أثبت كشف القناع عن
وجوه الاعجاز بهذا العلم بقوله ويكشف الخ والسكاكى نفى امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز
حيث قال ونفس وجه الاعجاز الخ أى نفس مرتبة البلاغة التى توجب الاعجاز لقول السكاكى
وجه الاعجاز أمر من جنس البلاغة أو نفس الاعجاز على أن يكون الوجه تخيلاً وانما جمع المصنف
الوجوه نظر الى أفراد الاعجاز ولكل فرد وجه وأفرده السكاكى نظر الى نوع الاعجاز والنوع
شيء واحد فله وجه واحد ومحصل الجواب عن الاول أن السكاكى حصر ما به الادراك بلا واسطة فى
الذوق والمصنف حصر ما به الادراك بواسطة فى هذا العلم وقد صرح السكاكى به ايضاً حيث قال
وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين ومحصل الجواب عن الثانى أن معنى مجموع كلام
السكاكى أن الاعجاز يدرك ولا يمكن وصفه كالملاحة وقد صرح بهذا حيث قال شأن الاعجاز
عجيب يدرك ولا يمكن وصفه فقوله مدرک الاعجاز الخ معناه أنه يدرك بالذوق وقوله لا يمكن

شخص ان قلنا بعدم اختلاف الكلام باختلاف المتكلم كما هو عرف أهل العربية وان لم يكن ذلك الاختلاف اختلاف محل فقط كما اشتهر بل باختلاف بالشخص عند التحقيق وعلم جنس ان لم نقل ذلك كما هو ندقيق الفلاسفة وكذا الكلام في سائر أسماء الكتب والنراجم وكذا أسماء العلوم لان اختلاف باختلاف العقل كاختلاف ألفاظ مسمى الكتب باختلاف التلفظ (قوله أي به يعرف الخ) بيان لحاصل معنى مجموع قوله ويكشف الخ والمراد معرفة ذلك على وجه التفصيل والتحقيق فلا يرد ذكر اعجازه في كتب الكلام لانه على وجه الاجمال والتوسل لاثبات مسئلة النبوة على أن علم

كشف القناع عنها معناه لا يمكن وصفه وبيانه كالملاحاة واستقامة الوزن وسائر الوجدانيات تدرك ولا يمكن بيانها بخصوصها وما ذكره المصنف هنا لا يدل على أنه يمكن وصفه بل على أنه انما يدرك بهذا العلم لكن بواسطة الذوق لان نسبة الكشف الى علم البلاغة تدل على حصول العلم به لا على أنه يمكن وصفه فلا تدافع بين اثبات الكشف وعدم مكانه بحمل الكشف في الاثبات على الادراك وفي النفي على الوصف والبيان هذا والذي دعا الشارح الى ذلك حمله الوجوه في كلام المصنف على مراتب البلاغة التي توجب الاعجاز أو على التخيل ولوحملها على الاسباب التي هي المزايا والخواص لم يحتج لذلك كما تقدم عن العصام وباقى تحقيق هذا المطلب من المطول ومواده يطلب ثم ان قوله رحمه الله أي به يعرف الخ يحتمل أنه اشارة للغة الكنائس كما جرى عليه في المطول وعليه لا تكون الوجوه بمعنى أسباب البلاغة كما قال المحشي ويحتمل أنه بيان للآزم من غير استعمال فيه ويكون مقصوده بوجوه الاعجاز أسباب البلاغة فيكون موافقا لما في الاطول ويصح كلام المحشي (قوله باختلاف المتكلم) أي أو التكلم ولو كان المتكلم واحدا (قوله كما هو عرف أهل العربية) فيه نظرا ذمهم في كل مقام بما يناسبه فهذا مقام لا يناسبه اعتبار التعدد وقد جعلوا الواو مثالا من الثلاثي فقوله بعد كما هو تدقيق الفلاسفة محل نظر وأي تدقيق في هذا والبداية قاطعة بانعدام اللفظ وحدوث سوام وهل يظن بالعربي اذا حكم بأن قولك الله الله مثلا لفظ واحد أنه يريد ظاهر كلامه بل لا يفهم منه الا أنهم ما ثلثان كأنهما واحد فتنبه (قوله وان لم يكن ذلك الاختلاف الخ) أي فتعدد اللفظ بتعدد التلفظ تعدد حقيقي لا اعتباري كتعدد زيد باعتبار الأما كن اذا التعدد في الاول موجود في آن واحد وهو شاهد صدق على كونه حقيقيا بخلافه في الثاني خلافا لمن اشتبه عليه الامر فجعل التعدد الذي هنا اعتباريا كتعدد زيد باعتبار الاما كن وان اشتهر كيف والعرض الواحد لا يقوم بمحلين فأكثر قال بعضهم وهو وان كان حقيقيا الا أنه تدقيق فلسفي لا تعتبره أرباب العربية لانهم يبنون الامور على الظاهر فلو نطق بلفظ زيد شخصان فأكثر بحضرة عربي وسئل هل هو لفظ واحد أو متعدد بسبب تعدد اللفظين به لقال انه لفظ واحد اه وفيه ما فيه كما علمت (قوله وكذا الكلام الخ) الذي ينبغي عدم القول بالعلمية فيها وكذا أسماء العلوم لا حواجه الى تكلف في تخرج اسمعها عليه فانها تضاف ونحلى بأل وتنون مع ناء التأنيث نحو خاتمة وقد قالوا الكتاب ما شتمل على أبواب وفصول الخ والباب ما شتمل على فصول الخ وهكذا فتنبه (قوله باختلاف العقل) أي وهو تعدد حقيقي كما لا يخفى (قوله باختلاف التلفظ) هذا مبني على ان مسمى الكتب الألفاظ الخارجية والراجح انه الألفاظ الذهنية الا أن يقال حيث اطلقت الألفاظ على الذهنية فلما منع من اطلاق التلفظ على الذهني أيضا (قوله على أن علم

أي به يعرف أن القرآن
معجز

الكلام يعرف فيه أن القرآن معجز وهذا العلم يعرف به أنه معجز وفرق بين ما يعرف فيه وما يعرف به فلا يرد من أصله (قوله لكونه في أعلى الخ) يصح تعلقه بـ يعرف على أن المعنى لا يعرف به كونه الخ وتعلقه بمعجز فالمعرفة منصبه على الإعجاز وعلته وعلة علته لكن معرفة الأولين به بواسطة معرفة الدقائق والأسرار التي اشتمل عليها القرآن ومعرفة هذه مباشرة فناسب حل الشارح عبارة المصنف وكتب أيضا قوله لكونه في أعلى الخ أي لا لكونه يخبر عن المغيبيات ونحوه من الأقوال في وجه الإعجاز (قوله في أعلى مراتب البلاغة) المراد الأعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار أقصر سورة منه في تلك المرتبة فيتناول الطرف الأعلى وما يقرب منه فلا يرد أن الإعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الأعلى أي يس أي فالمراد الأعلى من نوع مقدور البشر لا مطلقا وبذلك أيضا يدفع مأو رد على كلامه من أنه يقتضي أن القرآن كله في مرتبة واحدة وليس بعضه أعلى من بعض وليس كذلك (قوله عن طوق البشر) مصدر طاقه إذا قدر عليه ويقال أطاقه أطاقه (قوله وهذا) أي ما ذكر من معرفة أن القرآن معجز وقوله وسيلة إلى تصديق النبي أي لكون القرآن معجزه (قوله فيكون) أي هذا العلم (قوله لكون معلومه الخ) تعليل لتفريع كونه من أجل على ما تقدم لا لكونه من أجل لأن علته المفرع عليه وكتب أيضا قوله لكون معلومه وهو الإعجاز كما هو ظاهر من كلام الشارح

لكونه في أعلى مراتب
البلاغة لاشتماله على الدقائق
والأسرار الخارجة عن
طوق البشر وهذا وسيلة
إلى تصديق النبي صلى الله
عليه وسلم وهو وسيلة إلى
الفوز بجميع السعادات
فيكون من أجل العلوم
قدر الكون معلومه
وغايته من أجل المعلومات
والغايات

(الكلام الخ) اذ علم الكلام يعرف به الاهليات والنبوءات والسمعيات وإعجاز القرآن ليس منها قد كره فيها انما هو على سبيل الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام اه
دسوق (قوله يعرف فيه) أي لا بشئ منه (قوله وهذا العلم يعرف به الخ) نظريه بعض مشايخنا بان من هذا العلم ما يتعلق بوجوه الإعجاز ومنه ما يتعلق بغيرها كتعريف البلاغة وذكر أنواعها فهو يعرف فيه كما أن ذاك يعرف فيه وان كان ما في هذا مفصلا وما في ذاك مجملا ولا يخفى عليك رده (قوله على أن المعنى الخ) إشارة إلى تقدير مضاف ومتعلق بذلك المضاف وهو لفظ به والأصل لمعرفة كونه في أعلى الخ به وكذا يكون التقدير في قوله لاشتماله الخ (قوله فالمعرفة منصبه الخ) وعلى الأول منصبه على الإعجاز وعلتها معرفة كونه في أعلى طبقات البلاغة بهذا العلم وعلة هذا الكون معرفة اشتماله على الدقائق الخ بهذا العلم فكل من اعجازه وكونه في أعلى طبقات البلاغة واشتماله على الدقائق المذكورة معروف بهذا العلم والأخير بلا واسطة والأول بواسطة فالمراد واحد لكن في هذا الوجه تكلف (قوله وعلته) أي حتى من حيث انها علة (قوله فناسب حل الشارح) عبارة المصنف فانه تفيد أن هذا العلم يعرف به الاشتمال المذكور فافهم (قوله أي لا لكونه يخبر عن المغيبيات) هذا لا يتوهم على الوجه الأول أعني تعلق قوله لكونه يعرف فهو على الثاني أعني تعلقه بمعجز والمعنى لا خصوص كونه يخبر عن المغيبيات الخ والمناسب للاول وإذا كانت معرفة انه معجز لمعرفة كونه في أعلى طبقات البلاغة كان اعجازه لهذا الكون لا لكونه يخبر الخ فافهم (قوله من نوع مقدور البشر) ان جعل من نوع حالا أو صفة من الأعلى لم يصح معنى لانه يقتضي أن القرآن من النوع المقدور للبشر وليس كذلك كما في الشارح وان جعل صفة الأعلى لم يصح لفظا لأن أفعول التفضيل المقرون بمن لا يحل بأل فالصواب حذف أل ولك اختيار هذا وتجعل من بمعنى بقاء النسبة (قوله تعليل لتفريع كونه من أجل على ما تقدم)

ووجه أجلية هذا المعلوم أنه حال أشرف الكلام الذي هو القرآن وقوله وغايته يجوز أن يراد بها الفوز ويجوز أن يراد بها تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وعلى كل فلا ينافي ذلك أن هذه الغاية تحصل بعلم الكلام أيضاً من سم (قوله وتشبيهه وجوه الاعجاز) أي في النفس قال المفسر في مطوله وقد جرت بنا في هذا على اصطلاح المصنف أي في الاستعارة بالكناية فإنها عنده التشبيه المضمرة في النفس اه وجرى على مذهبه مع ضعفه لانه المستعبر وكتب أيضاً قوله وتشبيهه وجوه الاعجاز أي هذا المركب الاضافي اه يس أي معناه (قوله واثبات الاستعارة الخ) قال الحفيد هذا مبني على ما هو العرف من اختصاص الستر بالمحسوس والا فالستر يطلق في اللغة على المعنوي أيضاً اه والذي في القاموس والصاح والمصباح وغيرها أن الستر بكسر السين واحد الستور والأستار وهو ما يستر به وأما بالفتح فصدر وليس في ذلك ما داعاه بل قد يتبادر منه خلافه (قوله ايها) أي تورية لان الوجه يستعمل في معنيين العضو المخصوص وهو المعنى القريب والطريق أي المعنوي وهو البعيد وهو المراد هنا (قوله أو تشبيه الاعجاز الخ) وعليه يكون المراد بالاعجاز المعجوز عنه وهو جل القرآن اه عبد الحكيم أي ليتوافق المشبه والمشبه به في الجمعية ولك أن تقول شبه الواحد بالجماعة لقصه المبالغة وكتب أيضاً قوله أو تشبيه الاعجاز أي المضاف اليه فقط اه يس (قوله بالصور) أي المصورات وجمع ليلآثم وجوه (قوله ترشح) الترشح أن يذ كر شئ من ملائمت المشبه به سواء ذ كر المشبه به في المصرحة أو لم يذ كر كافي المكنية وما قيل من أنه لا يكون الا في المصرحة لانه يجب أن يقارن لفظ المشبه به فردود وكتب أيضاً ظاهره أنه لا ترشح للاستعارة على الوجه الأول مع أن الكشف ترشح (قوله ونظم القرآن الخ) قال خسرو المراد بهذا الكلام بيان نسكة ايثار التعبير بالنظم على التعبير باللفظ وهي التنبيه على منشأ الاعجاز فان النظم تأليف الكلمات حالة كون معانيها مترتبة ودلالاها متناسقة كائناً ذلك الترتيب والتناسق على حسب ما يقتضيه العقل ولما كان الاعجاز باعتبار كمال البلاغة والبلاغة باعتبار هذا النظم

أي من كونه يعرف به ان القرآن معجز وكون هذه المعرفة وسيلة الى وسيلة الفوز بجميع السعادات ومحصل تعليل التفريع توجيهاً سببية المفرع عليه فكأنه قال ووجه سببية ذلك لكونه من الاجل تضمن ذلك كون معلومه وغايته الخ فلا يقال علة التفريع على ما مر انما هي قصد البيان أو نحو ذلك لا كون معلومه الخ (قوله أي هذا المركب) أي وجوه الاعجاز وقوله أي معناه فيه تسمح أي معنى المضاف منه اذ هو المشبه ومعنى المضاف اليه غير داخل (قوله بل قد يتبادر منه خلافه) محل التبادر قوله ما يستر به (قوله وهو المراد هنا) وضافته الى الاعجاز لاتعين ارادته لجواز كون المراد ذلك المعنى القريب تخيلاً لتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة فلم تكن تلك الاضافة قرينة واضحة على ارادة المعنى البعيد فلا يقال القرينة عليه ليست خفية وشرط التورية ذلك (قوله أي ليتوافق الخ) الظاهر أن تأويل الاعجاز بالمعجوز عنه ليكون كل من المشبه والمشبه به ذاتاً وقوله وهو جل الخ ليكون كل منهما جمعا (قوله ولك أن تقول الخ) على الظاهر المتقدم لنا نقول شبه المعنى بالذات مبالغة (قوله أي المصورات) أي ليس المراد بالصورة العرض أو الجوهر البسيط الذي لا يتقوم الا بالهيولى على الخلاف (قوله مع أن الكشف ترشح) هو ترشح هنا وهناك الا انه لما لم يذ كر هناك لم يذ كر هنا (قوله فان النظم الخ)

وتشبيه وجوه الاعجاز
بالاشياء المحببة تحت
الاستارة استعارة بالكناية
واثبات الاستارة لها استعارة
تخييلية وذ كر الوجوه
ايها أو تشبيه الاعجاز
بالصور الحسنة استعارة
بالكناية واثبات الوجوه
استعارة تخيلية وذ كر
الاستارة ترشح ونظم
القرآن

لا بمجرد اللفظ كيف كان اختار النظم عليه مع ما فيه من الاستعارة والمراد بتناسق الدلالات مطابقة مقتضيات الاحوال ومناسبتها اياها فلا ترد التشابهات لان تشابهها مقتضى حال البلاغة فيها به كان ارتفاع شأنها وفي الفري النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تأليف الكلمات والجل مترتبة المعاني الخ وقد يطلق على مطلق الترتيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على

مرتبط بقوله ايشار التعبير لا يوضح كونه للنكتة المذكورة فقوله بعد ولما كان الاعجاز الخ أى فكان النظم منها على منشأ الاعجاز (قوله مع ما فيه من الاستعارة) أى اللطيفة من حيث الاشارة الى ان كلماته كالدرر ومن حيث احتمالها وجهين كونها مصرحة وكونها مكنية كما بينه المحشى بعد (قوله والمراد بتناسق الخ) صريح في ان التناسق بين الدلالات ومقتضيات الاحوال وهو مخالف لما أتى عن عبد الحكيم من أن المراد بتناسق الدلالات تناسبها في الوضوح والخفاء وسيأتى توضيحه ولما في الدسوقي من أن المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهى المطابقة والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها في المطابقة لمقتضى الحال فاذا كان الحال يقتضى دلالة المطابقة أتى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذى فسر به ترتيب المعانى فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول في المعانى والثانى في الدلالات وبينهما فرق اه ولما في معاوية من قوله مترتبة المعانى أى الاصلية والبلاغية على وفق علم المعانى متناسقة الدلالات أى الوضعية والعقلية بأن لاتعقيد على وفق علم البيان اه والكل أظهر مما في المحشى هنا اذ المشهور تناسق الشئان في كذا تناسبا فيه فتناسق الدلالات تناسبها فى أمر الا أن يكون قوله والمراد اشارة الى أن هذا تفسير بالمال^٢ لفيرجع لما في الدسوقي لكن الوجه أن يقال فى معنى العبارة المراد بكلماته كلماته المعهودة بالسلامة من تنافر الحروف ومن الغرابة ومن مخالفة القياس اللغوى ومن تنافر بعضها مع بعض والمراد من كون المعانى مترتبة ان المعانى أصلية أو فرعية تكون فى الترتيب على حسب ما يقتضيه الحال فلا يكون فيها ما يقتضى الحال عدمه أو خلاف مرتبته التى جعل فيها فلا يحصل فى دوالها ضعف تأليف ولا تعقيد لفظى وتكون مراتب المعانى على حسب ما يقتضيه الحال والزائد منها على أصل المراد بحسب اقتضاء الحال والمراد من كون الدلالات متناسقة أن الدلالات وضعية أو عقلية تكون على حسب ما يقتضيه الحال فلا يحصل فى شئ منها تعقيد معنوى أو دلالة على خلاف ما يقتضيه الحال فالدلالة متناسبة فى الوضوح والخفاء لا من حيث مقدار الوضوح بل من حيث ان كلا سالم من التعقيد المعنوى وكلا بحسب ما يقتضيه الحال فرجع ترتب المعانى علم النحو وعلم المعانى ومرجع تناسق الدلالات علم البيان وعلم المعانى ولك أن تقول الدلالة الواضحة والى هى أوضح من المعانى الفرعية فتدخل فى قوله مترتبة المعانى كما دخل التوكيد وتركه مثلاً فقوله متناسقة الدلالات لمجرد الاحتراز عن التعقيد المعنوى فرجعه علم البيان فقط وحينئذ لك أن تقول ان قول المحشى والمراد بتناسق الدلالات الخ بيان لحاصل المعنى فلا ينافى ان المراد مناسبة بعضها بعضا فى ان كلا بحسب ما يقتضيه الحال ويلزم أن يكون سالما من التعقيد المعنوى (قوله فلا ترد التشابهات) اذ لا ترد الا لو كان المراد تناسب الدلالات فى الوضوح والخفاء من حيث مقدار الوضوح والخفاء (قوله وفى الاصطلاح الخ) يمكن الجمع بينه وبين سابقه ولا حقه بانهما باعتبار الاصل وبعد ذلك صار حقيقة اصطلاحية (قوله والجل) تأليف الجل غير تأليف

جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ وكتب أيضاً لم يقل والنظم لانه بلاضافة للقرآن قد يستعمل في أعم من المعنى المذكور كما في الفري وكتب أيضاً قوله ونظم القرآن تأليف كلماته أى المراد به هنا ذلك مجاز الان النظم في الاصل ادخال الدر ونحوه في السلك استعير هنا للتأليف على سبيل الاستعارة التصريحية ويصح أيضاً اجراء الاستعارة في القرآن بأن يكون شبه بالدر على سبيل الاستعارة بالكناية والنظم تخمیل (قوله تأليف كلماته) المراد الالفاظ مفردة أو مركبة لخصوص المفردات (قوله مترتبة المعاني) أى الامور التي يقصدها البلغاء كالتأكيده وعدمه وتقديم المسند اليه أو المسند لاقتضاء الحال لذلك وترتيبها وضع كل منها في محله المطلوب فيه قال عبد الحكيم وهذا اشارة الى علم المعاني وقوله متناسقة الدلالات قال عبد الحكيم أى في الوضوح والخفاء وهذا اشارة الى علم البيان اه أى دلالات متناسقة في وضوحها وخفائها وقوله على حسب ما يقتضيه العقل أى عقل البليغ راجع لكل منهما كما في عبد الحكيم وسيأتى ان علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال والبيان علم يعرف به تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات (قوله لاتواليها في النطق الخ) أى بخلاف نظم الحروف فانه تواليها في النطق من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب ربض لما أدى الى فساد في اللفظ اه مطول (قوله وضم الخ) عطف تفسير (قوله كيفما اتفق) أى على أى حالة وقع الضم ولومن غير مراعاة العالمين أى المعاني والبيان ويحتفل رجوع ضمير اتفق للتوالى والضم وأفرده لتلازمهما (قوله وكان) عطف على كان الاولى (قوله القسم الثالث) هو الأخير وأما القسم الأول ففيه النحو والصرف والاشتقاق وأما القسم الثاني ففيه العروض والقوافي والمنطق وقوله

تأليف كلماته مترتبة المعاني
متناسقة الدلالات على
حسب ما يقتضيه العقل
لاتواليها في النطق وضم
بعضها الى بعض كيفما
اتفق (وكان القسم
الثالث من مفتاح العلوم
الذي صنفه

(قوله متناسقة) نسخ
التجريد التي بأيدينا متناسقة
ولعله نسخة وقعة له رجه
الله اه

الكلمات لان المنظور اليه في تأليف الجمل ذوات الجمل من حيث مفاهيمها ولذا تبع المحشى ما هنا فقال فيما يأتى المراد الالفاظ مفردة أو مركبة (قوله المراد الالفاظ الخ) قد علمت ان تأليف الجمل غير تأليف الكلمات فاقبل لاحاجة لهذا التأويل لان تأليف المركبات هو تأليف كلماتها فيه نظر (قوله أى الامور) قد علمت انه غير مناسب (قوله أى دلالات متناسقة في وضوحها وخفائها) أى بحيث لاتكون الدلالات مؤدية الى التعقيد المعنوى كما تقدم وقال شيخنا معناه انه يقدم الأخفى على الواضح والواضح على الأوضح بحسب اقتضاء الحال اه وفيه ان هذا يعلم من علم المعاني لامن علم البيان انما الذي يعلم من علم البيان كيفية تأدية المعنى بالطرق المختلفة على وجه لا يودى الى التعقيد المعنوى على ان ما ذكره قاصر على نحو عطف التفسير وعلى ما قاله شيخنا تكون الاشارة الى البيان من حيث ذكر الدلالات المعهودة أى الدلالات باعتبار الوضوح والخفاء (قوله أى عقل البليغ) أى حتى يكون ما اقتضاه العقل غير خارج عن قواعد العالمين (قوله ولومن غير مراعاة العالمين) أى اللذين يحصل بمراعاتهما الترتيب والتناسق وكان الأوضح أن يقول ولومن غير ترتيب وتناسق (قوله هو الأخير) أفاد انه ثلاثة أقسام فقط (قوله في العلوم استعارة بالكناية) إذ هي عند السكاكي الذي هو المستعير هنا لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الادعائى والتخييلية عنده ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا فيقال هنا شبه العلوم باللائى النفيسة المكنونة في نحو صندوق على حدتها فلم مفتاح يخصها وادعى انها عين المشبه به ثم استعار لفظ العلوم من معناه الأصل للعلوم المتحدة باللائى ادعاء ولما شبه العلوم باللائى المذكورة أخذ الوهم في

من مفتاح العلوم في العلوم استعارة بالكناية ومفتاح تخييل أو تصر يحية في مفتاح أصلية أو تبعية على الخلاف في أسماء الزمان والمكان والآلة وكتب أيضا مانصه قال في الاطول سمي كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح العلوم التسعة التي اشتمل عليها أولانه مفتاح العلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتسكن بها منها وكتب أيضا قوله من مفتاح أى الكائن من مفتاح أو كائن من مفتاح فهو وصفة لقسم أو حال منه وفيه أنه مبتدأ في الأصل والحال لا يأتي من المبتدأ إلا أن يجرى على أن اسم كان فاعل حقيقة وهو قول الكوفيين أو على جواز اتيان الحال من المبتدأ وهو قول سيوبه وعلى

تصويرها بصورة اللائى واختراع لوازم اللائى لها فاخترع لها مثل صورة المفتاح فاستعار لها لفظ المفتاح فهو استعارة تصر يحية تخيلية أصلية أو تبعية ان كان حكم اسم الآلة عنده حكم الفعل والتبعية لازمة له في بعض صور التخيلية وان أنكرها على ماسيأنى و بهذا تعلم ما في قوله بعد على الخلاف الخ فتنبه (قوله أو تصر يحية في مفتاح) أى أو هنا تصر يحية تحقيقية في مفتاح (قوله أو تبعية) في شبه التوصل بالكتاب الى العلوم بالفتح ويستعار لفظ الفتح للتوصل اليها ويشق منه مفتاح بمعنى موصل الى العلوم (قوله وفيه أنه مبتدأ في الأصل) والجملة مشبهة على فضلاتها قبل دخول الناسخ فيلزم انه كان قبل دخول الناسخ حالا من المبتدأ فلا تأتي الحال من اسم كان وان كان عامله الآن الفعل فلا بد أن يكون صاحب الحال فاعلا أو مفعولا فان قيل ماذا كر تقدير لا استعمال أجيب بان الأصل أن لا يقدر إلا ما يصح النطق به وفي الجامى ما حصله مذهب الجمهور ان الحال لا يكون الا من الفاعل أو المفعول سواء كانت فاعلية الفاعل أو مفعولية المفعول باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه نحو ضربت زيدا قائما فان فاعلية المتكلم ومفعولية زيد انما هي باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه لا باعتبار معنى خارج عنه أولا باعتبار لفظه ومنطوقه بل باعتبار معنى يفهم من خوى الكلام نحو هذا زيد قائما فان مفعولية زيد ليست باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه بل باعتبار معنى الإشارة والتبعية المفهومين من لفظ هذا ولا شك انهما ليسا مما يقصد المتكلم الاخبار بهما عن نفسه حتى يقدر في نظم الكلام أشيرا وأنبه ويصير زيدا مفعولا به باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه بل مفعوليته انما هي باعتبار معنى أشيرا وأنبه الخارج عن منطوق الكلام الاعتبار لصحة وقوع قائما حالا والمراد بالفاعل أو المفعول أعم من أن يكون حقيقة أو حكما فيدخل فيه الحال من المفعول معه لكونه في معنى الفاعل أو المفعول وكذا المفعول المطلق مثل ضربت الضرب الشديد فانه بمعنى أحدثت الضرب شديدا وكذا يدخل فيه الحال من المضاف اليه كما اذا كان المضاف فاعلا أو مفعولا يصح حذفه وقيام المضاف اليه مقامه فكأنه الفاعل أو المفعول وقوله إلا أن يجرى على ان اسم كان الخ وكونه في الأصل مبتدأ والجملة مشبهة على فضلاتها قبل دخول الناسخ تقدير لا استعمال على ما مر لكن فيه أن مذهب الكوفيين ان اسم كان باق على كونه مبتدأ لم ينسخ بها الا الفراء فانه موافق للبصريين كافي حاشيته على الاثمنون وفي عباد الحكيم على الجامى في الرضى تسمية مرفوعها اسما أولى من تسميته فاعلا لها لان الفاعل في الحقيقة مصدر الخبر المضاف للاسم لكنهم سموه فاعلا على القلة ولم يسموا المنصوب مفعولا بناء على أن كل فعل لا بد له من فاعل وقد يستغنى عن المفعول اه وما قيل انه فاعل في الحقيقة عند من ذهب الى دلالتها على الحدث والى هذا مال صاحب المفصل حيث لم يعده في المرفوعات على حدة بل أدرجه في

جعله صفة يكون كائن اسم فاعل بمعنى الصفة المشبهة لادلالة له على الحدث والا كانت آل موصولة فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة وهو غير سائغ وكتب على قوله أى الكائن من مفتاح مانصب ولا يرد أن الظرف بعد المعرفة حال لان ذلك اذا لم يمنع مانع كعدم ما يصلح لمجيء الحال منه على الراجح كما هنا أفاده يس وكضعف المعنى على الحالية (قوله الفاضل العلامة) وصفه بذلك لا ينافي ما وصف به من الاعتزال (قوله يوسف) فيه ست لغات تثليث السين مع الهمز أو الواو كافي شيخ الاسلام على البخاري (قوله السكاكي) نسبة الى سكاكة قرية بني ساجور وقيل بالعراق وقيل باليمن (قوله أعظم ما صنف الخ) أفعل التفضيل بعض ما يضاف اليه فيقتضى ان القسم الثالث كتاب مع أنه بعض كتاب ويجب بأنه كتاب باعتبار نقله على حديثه مع انه كتاب لغته لانه من الكتب بمعنى الجمع فيصدق بالكل والبعض قال شيخ الاسلام زكريا في حواشي المطول ما موصولة أو مكررة موصوفة ولا يجوز كونها موصولا حرفيا اذ المعنى أعظم التصنيف لان أفعل التفضيل بعض ما يضاف اليه والقسم الثالث بعض المصنفات لا التصنيف فلا يجوز الادعاء اه وظاهره أنه مع الادعاء يجوز كونها مصدرية والظاهر خلافه لانه بين ما بقوله من الكتب اه يس وفيه أن تبين ما بقوله من الكتب لا ينافي مصدريتها الادعائية لان المراد بالتصنيف عليها المصنف غاية الأمر أنه ادعى أنه عين التصنيف بالمعنى المصدرى مبالغة ويمكن وجه آخر لجواز المصدرية وهو جعل المصدر المؤول بمعنى اسم المفعول أى أعظم المصنفات كما قيل في قوله تعالى وما كان هذا القرآن أن يفترى أن أن يفترى في تأويل افتراء بمعنى مفترى وحينئذ لا اشكال في بيان ما بقوله من الكتب (قوله

الفاضل العلامة أبو
يعقوب يوسف السكاكي
أعظم ما صنف فيه) أى
في علم البلاغة وتوابعها
(من الكتب)

الفاعل مثلاً كان يدل بمادته على الكون المنتسب الى الفاعل فان كان المراد نسبة مطلق الكون اليه فتامة وان أريد نسبة كون الشيء اليه فناقصة فتوهم لان قولنا حصل القيام زيد ليس زيدا فاعلاله بل فاعله القيام المضاف الى زيد أى حصل قيامه اه ومذهب الكوفيين ان الخبر منصوب بها على أنه حال الا الفراء فعلى التشبيه بالحال والظاهر انه حال من الاسم وحينئذ يكون العامل في الحال غير العامل في صاحبها فالعامل في الحال كان والعامل في صاحبها الخبر الذي صار الآن حالا وتقيم الكلام يطالب بما كتبناه على حاشيته على الأشموني (قوله بمعنى الصفة المشبهة) أى وأل الداخلة عليها حرف تعريف على الصحيح (قوله ولا يرد ان الظرف الخ) هذا مبني على ظاهر كلام العربين وقد رده في المعنى بان المدار على المتعلق فان قدر معرفة كان نعمنا والا كان حالا (قوله كعدم ما يصلح الخ) أى كما هنا فان القسم الثالث ليس فاعلا ولا مفعولا (قوله وكضعف المعنى على الحالية) أى كما هنا فان القصد الى تقييد كون القسم الثالث أعظم ما صنف في هذا العلم لكونه من مفتاح العلوم بعيد عن الاعتبار هنا اذ المتبادر قصد ابصاح ما أريد بالقسم الثالث فافهم (قوله نسبة الى سكاكة الخ) الذي ذكره السيوطي كافي الدسوقي انه نسبة لجده كان سكاكا للذهب والفضة أى يضرهما (قوله ويجب بأنه كتاب الخ) وأجاب عبد الحكيم بان القسم الثالث لما كان عمدة الكتاب كان كأنه الكتاب كله (قوله لانه بين ما الخ) أى على الظاهر فوافق الدعوى ومقابل الظاهر كونه حالا من القسم الثالث لامن المنسبك لان كلام شيخ الاسلام في جعلها مصدرية وابقاء المصدر على معناه ادعاء (قوله لا ينافي مصدريتها الادعائية) فيه انها على المصدرية يكون التبيين للمصدر المؤول لا لما الا أن يقال نسب التبيين لها تسامحا لكن كون

(المشهوره) فغير المشهوره بالأولى اه ع ق (قوله بيان لما) تعقب بأن من البيانيه مع مدخولها في موضع الحال وصاحب الحال هنا ليس فاعلا ولا مفعولا بل مضاف اليه فالأقرب أنه بيان للضمير المستتر في صنف ولا يلزم مقارنة الاشتهار لمن التصنيف لجعله من الحال المقدره وفي ذلك البيان مزيد ما بالغه في نفسه اذا الاشتهار لا يكون اللانفع وصيانته عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات النفع العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق اه يس وقوله اذ دعوى الاطلاع الخ ودعوى اثبات الخ أى اللازمتين لقوله أعظم ما صنف نفعه مع حذف قوله من الكتب الخ وقوله قبل بل مضاف اليه أى والحال لا يأتى من المضاف اليه الا اذا صلح المضاف لعمله في الحال النصب كان كان اسم فاعل أو مصدرا أو كان جزأ من المضاف اليه نحو أعجبنى وجه زيد متبسا أو مثل جزئه في صحة اسقاطه نحو أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وهنا ليس كذلك (قوله من أعظم) أى من نسبة أعظم الى ما صنف فيه فلا بد من تقدير مضاف في القسم الثالث أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم منافع ما صنف فيه ويحتمل أنه يتميز من نسبة كان الى القسم الثالث فتقدير المضاف في ما صنف فيه وجعله تميزا من المشهوره به يدوان كانت أقرب أى المشهور نفعه لانه لا يكون حينئذ نفع المقصود وهو أن الاعظميه باعتبار النفع لجواز أن تكون باعتبار آخر اه يس (قوله لكونه أحسن ترتيبا الخ) في تقدير لكون ترتيبه

(المشهوره) بيان لما صنف
(نفعاً) تمييز من أعظم
(لكونه) أى القسم الثالث
(أحسنها)

ماهى المبين حقيقة هو المراد لانه الذى عنه اه يس ثم في كون مصدريتها ادعائية نظر ظاهر اذ الادعاء على جعلها مصدرية انما هو في جعل القسم الثالث فردا من أفراد المصدر المنسبك منها ومن صلتها بالمنافاة لاشك فيها وكون المراد عليها بالتصنيف المصنف لا يدل على كون مصدريتها ادعائية بل على أنها حقيقية وقوله لان المراد الخ يردده قوله بعد غاية الامر الخ فان المبالغة تقتضى أنه لم يرد بالتصنيف الاحقيقته والاماجات المبالغة وقوله ويمكن وجه آخر الخ فيه مما لا يخفى من التكاف وقوله وحينئذ لا اشكال في بيان ما الخ فيه أن البيان الآن ليس لمابل لما انسبك منها ومن صلتها ثم أول باسم المفعول وكلام يس في بيان نفس ما فقه حصل لك أنه يصح جعل ما مصدرية اذا جعل المصدر المنسبك بمعنى اسم المفعول وجعل قوله من الكتب بياناً لذلك لا لما وحينئذ لا يفيد الكلام أن القسم الثالث بعض التصنيف حتى يحتاج للادعاء لكن في هذا الوجه تركف كما علمت (قوله فغير المشهوره بالأولى) قيل هذا بالنظر للعادة لأن العادة أن الكتب المشهوره أحسن من الكتب الخفية والافالعقل يجوز أن يكون في الخفية أحسن من المشهوره ولك أن تقول فيد المصنف بالمشهوره لأنها المنظور اليها اذا اقبال من الناس على غيرها (قوله وهنا ليس كذلك) لا يقال ان أفعال التفضيل بعض ما يضاف اليه لأننا نقول هو فرد مما يضاف اليه لاجزائه قاله بعض مشايخنا (قوله من نسبة كان الى القسم الثالث) والتقدير فلما كان نفع القسم الثالث الخ ولا حاجة لقول شيخنا أى من النسبة التى في تركيب كان الخ وهى نسبة أعظم الى القسم الثالث (قوله فتقدير المضاف) أى الزائد على التمييز وقوله فيما الخ خبر عن تقدير (قوله وجعله تميزا الخ) ببق عليه جعله تميزا من نسبة أعظم الى الضمير الفاعل أو من نسبته الى القسم الثالث الذى هو اسم كان وكل صحيح على خلاف بين عبد الحكيم وغيره فى الأول ويحتملها كلام الشارح (قوله وان كانت أقرب) أى فى اللفظ الى التمييز (قوله فى تقدير لكون ترتيبه الخ) ولا يخفى عليك جواز بقية

وتحريره وجهه للاصول أحسن ترتيبات الكتب المشهورة وأتم تحريراتها وأكثر جوعها فيه حذف مضاف ومعطوفين وكتب أيضا قوله لكونه أحسنها الخ قال في الاطول وبين كونه أعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة أمور كل منها مشتمل على عظم النفع لا بكل من الثلاثة كما يشير إليه كلام الشارح حيث جعل قوله وأتمها تحريرا في قوة ولكونه أتمها تحريرا وقوله وأكثرها للاصول جمعا في قوة ولكونه أكثرها للاصول جمعا أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلأنه لما كان حسن الترتيب يوجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب وأما كون تمام التحرير سببا فلأنه إذا خلا عن الزوائد وما لا نفع فيه لم يكن للنناظر فيه تضييع وقت ويكون خالص النفع بعظم نفعه وأما كون كثرة أجمع للاصول سببا فظاهر أنه يس وقوله كما يشير راجع للمنفى على ما هو الظاهر تأمل وكتب أيضا قوله أحسنها ترتيبا فيه أن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهذا لا تفاوت فيه وأجيب بأنه يقبله من حيث أن المسئلة قد يناسبها مواضع عديدة لكنها بعضها أنسب فالتفاضل

الأوجه الأربعة التي عامت في قوله ولما كان القسم الخ (قوله وبين كونه أعظم نفعا) أي على الاطلاق وقوله كل منها مشتمل على عظم النفع أي من جهة أي وعلى الأعظمية أيضا من تلك الجهة لأن أفعال التفضيل أعني أحسنها مثلا دال على أصل الفعل وبه عظم النفع من جهة ودال على الزيادة وبها الأعظمية من تلك الجهة (قوله لا بكل من الثلاثة) أي لأن كل واحد من الثلاثة إنما يفيد الأعظمية من تلك الجهة لا الأعظمية النفع على الاطلاق التي هي المدعاة ومجموع الثلاثة يفيد ذلك أن كونه أحسن في الترتيب لا يفيد بمجرد الأعظمية على الاطلاق إذ قد يكون غيره أتم تحريرا فيمتقابلان في هذين الوصفين وكذا كونه أتم تحريرا لا يفيد بمجرد الأعظمية على الاطلاق إذ قد يكون غيره فيه أحسنية الترتيب وهكذا فالأعظمية على الاطلاق إنما تكون باختصاصه بتلك الاوصاف التي لا اعتداد بغيرها الخالي غيره عنها وقوله حيث جعل أي في المطول وأما في المختصر فلم يقدر لكونه في الأخير لكن كلامه يشير إليه وقوله أما كون حسن الترتيب الخ من كلام الاطول كما يعلم بالوقوف على شرحه قصد به بيان كون حسن الترتيب مثلامفيدا للعظم فيعلم منه أن الأحسنية مفيدة للأعظمية في تلك الجهة أما الأعظمية على الاطلاق فلا ينتجها إلا المجموع كما قررره قبل وهذا تعلم ما في قول بعض مشايخنا قوله لا بكل من الثلاثة أي لأن كل واحد منها إنما يدل على العظمة لا الأعظمية كما بينه يس بعد ذلك وما في قول شيخنا قوله أما كون حسن الخ أنت خير بأن الحسن إذا كان سببا للعظم وكذا ما بعده كان كل من الأحسنية والائمية والجمعية سببا للأعظمية فالظاهر أن هذا من يس خدمة لما في الشارح لرد اعتراض الاطول لأنه شرح له إلا أن يريد الحسن الكامل والتمام الكامل فيكون شرحا له وتأيدا (قوله فلأنه لما كان حسن الترتيب الخ) اسم كان ضمير يعود على القسم الثالث وحسن بفتحتين خبرها أو كان تامة فاعلها حسن بضم فسكون ووجد على كل مبنى للفعول نائب فاعله ما بعده جواب لما وكونه مضارعا بمعنى الماضي بناء على جواز ذلك وأما جعل حسن بضم فسكون اسم كان ويوجد البناء للفاعل وفاعله ضمير حسن وما بعده مفعول به وجواب لما فلا يفوت الطالب ففيه أن جوابها لا يقتضيان بالفاء إلا أن تجعل زائدة ويحتاج أيضا إلى جعل لا بمعنى لم وعبرة الاطول أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلأنه لما كان حسن الترتيب يوجد كل مقصود في محله فلا يفوت الطالب (قوله بعظم نفعه) عبارة الاطول

بهذا الاعتبار وكتب أيضا قوله ترتيبا لا يخفى أن الترتيب والتعريف صفتان للرتب الذي هو السكاكي للرتب الذي هو القسم الثالث فوصفه بهما مجازة على الملازمة بينهما وهي وقوعهما عليه أو هما مصدران للبنى للمفعول فوصفه بهما حينئذ حقيقة ويحتاج عليه إلى جعل المصدرين في تفسير الشارح لهما كذلك تدبر (قوله أي أحسن الخ) لوقال أي الكتب لكان أخصر (قوله وضع كل شيء الخ) العموم المستفاد من كل يعتبر بعد إرجاع ضمير مرتبة إلى شيء لئلا يرد الاعتراض المشهور اهـ عبد الحكيم وحاصله أنه لا يصح عود ضمير مرتبة إلى كل لأنه يلزم عليه أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء وهو فاسد ولا إلى شيء لأنه يلزم عليه أن يكون كل شيء في مرتبة الشيء الواحد وهو أيضا فاسد وأجيب عنه أيضا بأن الكلام من باب مقابلة الجمع بالجمع فهو على التوزيع أي وضع الأشياء في مراتبها أي هذا في مرتبة وهذا في مرتبة وهكذا وأجاب الحفيد بما حاصله أن الضمير الراجع إلى النكرة معرفة على الراجع وإضافة المرتبة للعهد الخارجي والمعنى

فيعظم نفعه وهو كذلك في بعض النسخ وإن كان ما رأيت في يس موافقا للاول (قوله العموم المستفاد الخ) أي فيعتبر الحكم على شيء بوضعه في مرتبة قبل اعتبار العموم في الشيء ومرتبة ولا يمنع من عدم اعتبار العموم فيهما قبل الحكم اشتغال الترتيب على كل ودخولها عليهما قبل الحكم بل هو أولى من اعتبار رجوع النفي إلى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول النفي عليه قبل القيد فسبق كل في اللفظ على الضمير لا ينافي اعتبار تسليط العموم بعد عود الضمير لأقبله فالمعنى وضع شيء في مرتبة أي شيء كان مع مرتبة على سبيل العموم الشمولي وبعبارة فالمعنى وضع شيء في مرتبة لا خصوص شيء ومرتبة بل هذا في مرتبة وهذا في مرتبة إلى آخر ما يشتمل عليه المرتب (قوله في مرتبة الشيء الواحد) أي أي واحد من مصدوق شيء العام عموما بدليا على أن العموم الشمولي في كل وأما على أن مدخول كل عام عموما شموليا فإرجاع الضمير إلى شيء يؤدي المعنى السابق لا هذا (قوله وأجيب عنه أيضا الخ) هو باختيار عود الضمير على كل (قوله من باب مقابلة الجمع بالجمع) محصله أن كل شيء بمعنى جميع الأشياء فالكل في نحو ذلك من الكل المجموع لا من الكل الافرادى وإضافة مرتبة للعموم لأنه مفرد مضاف لمعرفة فالمرتبة بمعنى المراتب ويرتكب التوزيع وبما تقررا تدفع ما يقال التوزيع انما يصح في الكل المجموع لا في الكل الافرادى على ما يأتي فافهم (قوله وأجاب الحفيد الخ) محصله أن الضمير عائد على كل شيء أو على شيء العام عموما شموليا بدخول كل وعلى كل حال هو معرفة على الراجع فالمراد به كل فرد باعتبار تعيين كل تلك الافراد كل منها لتعين ما بالعموم الذي ارتبط به وإضافة مرتبة للعهد الخارجي أما مرتبة المعهودة في الخارج بأنها اللائقة به ولا ينافي هذا كونه مفردا مضافا في كل مرتبة معهودة في الخارج بذلك وهو بمعنى قول معاوية في كل عموم نوع تعريف واعتبار بخصوصيات الافراد فردا فردا وفي كل حكم نوع تعيين به لمتعلقه كجاء في رجل فأكرمه أي الرجل الذي جاءني فالضمير لذلك الشيء المعتبر بخصوصه لا لكل شيء أو شيء ما والمعنى ترتيب الأشياء وضع كل شيء منها في مرتبة اللائقة به أي مرتبة ذلك الشيء المخصوص المعنى بكونه هو الموضوع اللائق به تلك المرتبة وكل فرد من ذلك الافراد كذلك اذ هو في قوة قضايها متعددة بعدد الافراد فكل واحد مخصوص بان له مرتبة تليق به وبأنه الموضوع فلا اشكال في مثله اذ الضمير معرفة مدلوله معين وإن كان متعددا اهـ فيرد

أي أحسن الكتب المشهورة (ترتيبا) وهو وضع كل شيء في مرتبة (و) لكونه

وضع كل شئ في المرتبة اللائقة بهذا الشئ الموضوع فيها وفيه أن الاشكال باق بحاله عليه اذ المعنى حينئذ وضع جميع الاشياء في مرتبة شئ معين تليق هي به فتدبر (قوله وأتمها تحريراً) فيه أن تمام الشئ نهاية فلا يقبل الزيادة وما لا يقبلها لا يصاغ منه التفضيل والجواب أن المراد بالتمام القريب اليه وهو يقبلها فالكتب قريبة الى تمام التحرير والقسم الثالث أقربها اليه أو يقال التمام من جهة الكم والزيادة من جهة الكيف أو بالعكس كما في يس وفيه نظر وبهذا أيضاً يدفع ما قيل أن تمام التحرير لا يجتمع مع وقوع الحشو والتطويل وكيف يقول بعد غير مصون الخ لأن كونه أقرب الى تمام التحرير بالنسبة اليها لا ينافي اشتغالها على الحشو والتطويل في نفسه على أن توهم المناقاة إذا أريد بالتحرير التهذيب عن الزوائد لا التهذيب عن الخطأ والالم تتوهم وفي الاطول ان معنى كون الكتاب أتم تحريراً كون أجزائه المحررة أكثر من محررات غيره فلا يرد الاعتراض

عليه ما أورده المحشى على الحفيد فان كان مرادهما التوزيع باعتبار العهد فقد علمت أنه لا يصح في الكل الافرادى فان صريح عبارة الكل الافرادى يأباه لكن الحق أنه لا ياباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة في قوة قضايا متعددة كما يدركه من صدق تأمله فيكونها في قوة قضايا مع كون مرجع الضمير مضبوطاً معيناً بالجهة المتقدم ذكرها وكون المراتب معبودة في الخارج باللياقة لاصحابها كان قصد التوزيع صحيحاً واضحاً لا شبهة فيه وان كان الحكم على كل فرد فلا يتوجه الاشكال فقول الحفيد والمعنى وضع كل شئ في المرتبة الخ المراد بالمرتبة فيه كل المراتب والشئ كل الاشياء والغرض التوزيع وان تبادل منه خلاف ذلك وفهم المحشى أن لا عموم في المرتبة ولا في مرجع الضمير وأخذ بظاهر قوله والمعنى الخ فقال بعد وفيه أن الاشكال باق بحاله الخ فتنبه (قوله وفيه أن الاشكال الخ) لاشئ فيه لانه ليس مراده أن مدلول الضمير فرد واحد معين ولا تعدد أصلاً بل المراد انه راجع لكل فرد لكن باعتبار تعيينه فكأنه يقول في مرتبة الاشياء المعينة المشهولة للكلية بتوزيع المرتبة بقريضة العهد اه شيخنا (قوله القريب اليه) أى الى التمام وذلك كأن يكون كل واحد من الكتب المشهورة بقى عليه بقية من التحرير الآن القسم الثالث بقية أقل والقريب في كلامه بمعنى القرب كما في نسخ (قوله من جهة الكم) أى افراد المسائل المحررة وقوله من جهة الكيف أى بان يكون ما حذف من المسئلة الواحدة في القسم الثالث أكثر مما حذف منها في غيره ويصح ان يراد بالكم أفراد التحرير وتعددها بتعدد الزوائد سواء كانت في مسئلة أو مسائل وبالكيف قوة التحرير وضعفه فالنحرير المتعلق بما فيه صعوبة أقوى من المتعلق بما لا صعوبة فيه (قوله وفيه نظر) لعل وجهه أن تفضيل شئ على شئ في أمر يقتضى المشاركة فيه والزيادة فيه بعينه لا الزيادة في أمر آخر وما هنا ليس كذلك لاننا قلنا بتساوى الجميع في تمام الكيفية وزيادة هذا القسم في الكمية أو بالعكس فالزيادة في غير ما فيه الاشتراك اذا الكمية والكيفية جنسان والجواب أن هذا الاشكال وهم لان كلامنا تمام الكيفية وتمام الكمية تمام تحرير فقد اشتركا في تمام التحرير وزاد أحدهما عن الآخر فيه وذلك كاف كما هو واضح أو وجهه على الاحتمال الاول في المراد بالكم والكيف أن كيفية التحرير شئ واحد لا تعدد فيه اذ متى بقى في المسئلة زائد لا يقال انها حررت ولك ان تقول لان سلم ان حذف بعض زوائد المسئلة لا يقال له تحرير بل هو تحرير غير تام أو وجهه بناء على الاحتمال الثاني في المراد بالكم

(وأتمها تحريراً)

وحاصله أن المراد بالانمية الاكثرية وهو يرجع الى الجواب الأول (قوله هو تهذيب الكلام)
 قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما أن التقرير ببيانه بالعبارات وليس له هنا كبير معنى
 فالذا لم يلتفت اليه اه فزى (قوله وأكثرها) لم يقل ولكونه أكثرها كما قال في سابقه
 اكتفاء بالمقاييس وقوله أى أكثر الخ هلا حذفه كما قبله اكتفاء بتفسير الضمير الاول وكتب
 أيضا قوله وأكثرها الخ جمع الاصول مقدم على الترتيب والتحرير عادة فكان المناسب تقديمه
 ذكرنا الا أنه أخره رعاية للسجع (قوله للاصول) المراد بها اما الشواهد لانها أصل للقواعد
 واما القواعد لان الاصل يرادف القاعدة اه يس والاولى ارادة الثانى (قوله يفسره الخ)
 فيه أن ما لا يعمل لا يفسر عاملا وأجيب بان هذا مخصوص بباب الاشتغال أو أن مراد الشارح
 بالتفسير مطلق الدلالة والافهام قال في الاطول فقوله جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف اه يس
 (قوله لا يتقدم عليه) لانهم جعلوا عمله لتأويله بان مع الفعل ان أريد الماضي أو المستقبل ومما مع
 الفعل أن أريد الحال كما نص عليه ابن مالك في الخلاصة ومعمول فعل الحذف المصدرى لا يتقدم

والكيف انه اذا حصل التساوى في الكم بمعنى أن كلا قد حذف منه جميع الزوائد حصل
 التساوى في الكيف بمعنى أن كلا قد حصل فيه تمام الكيفية اللائقة به وقد يقال التساوى بهذا
 المعنى لا ينافى وجود التفاضل من حيث أن التحرير في الكيف ليس في الغاية القصوى في
 نفسها بخلاف الآخر والمناسب أن يقال وجه النظر أنه اذا كان الكتاب محتاجا الى حذف سبع
 كلمات بعضها خشو غير مفسد وبعضها تطويل والى تغيير كلمة فيه غيرها لما يرد عليها من الاعتراضات
 وكان تغييرها بكذا يدفع بعض الاعتراضات وتغييرها بكذا يدفع الكل كان كم ما يحتاج اليه من
 التحرير ثمانية على كل حال وكيف لا يتم الابتها به كماع كون التغيير باللفظ الثانى أم على التغيير
 باللفظ الاول ولو تم كما أوعى عدم تمامه كما لو حصل التغيير بالثانى فلا فعمل أنه لا يتأتى أن يتم كيفا
 ولا يتم كما على أنه يلزم من التمام كما سواء حصل التمام كيفا أم لا عدم التطويل وغير المفسد من
 الخشومع انه وصف القسم الثالث بأنه غير مصون عن الخشو والتطويل (قوله وهو يرجع الى
 اجواب الاول) أى وان جعله مقابلا له وحكم بان منشأ القول به عدم الفرق بين الكلام المحرر
 والكتاب المحرر (قوله هلا حذفه الخ) قد يقال ذكره لطول العهد (قوله أو ان مراد الشارح الخ)
 محصله أن التفسير باب والدلالة باب آخر فان كان قولهم ما لا يعمل لا يفسر مخصوصا بالتفسير الخاص
 وهو تفسير الاشتغال الذى يعين المادة المحذوفة بانها من مادة المذكور أو لازمها أو مناسبها مع
 مراعاة الشروط المذكورة في باب الاشتغال انفك الاشكال وان اعتبر عمومه تخصا بان هذا من
 باب الدلالة التى يكفى فيها القرائن ولو لم تكن من جنس اللفظ فالمدكور مجرد قرينة وان كان
 الدال هنا لفظا والمذكور من مادته اذ هذا أمر اتفاقى فعمل أن باب الاشتغال أخص من باب التفسير
 الذى هو أخص من باب الدلالة * بى أنه يقال يلزم عمل المصدر محذوف فالدليل معارض ويجب بان
 المنع قد يخص بما لم يفسره مذكور أو بانه من حذف العامل لا من عمل المحذوف على ما قيل فافهم
 (قوله عطف بيان للتمييز المحذوف) فيه أن هذا من باب التوكيد على الاصح لا من باب عطف البيان
 ولا يرد أن الحذف ينافى التوكيد اذ لا منافاة لأن التوكيد يعتمد المعنى لا اللفظ ولذلك أجاز سيبويه
 وغيره الحذف مع التوكيد والتوكيد هنا يكون للاهتمام بجمع الاصول لعظم نفعه جدا نعم يمكن
 هنا أن يقدر المحذوف من معنى المذكور لا من مادته (قوله ومعمول فعل الحذف المصدرى لا يتقدم

هو تهذيب الكلام
 (وأكثرها) أى أكثر
 الكتب (للاصول) هو
 متعلق بمحذوف يفسره
 قوله (جمعا) لان معمول
 المصدر لا يتقدم عليه

عليه لأنه ومعموله كحروف كلمة شرط الترتيب فيها اه يس وعبارة غيره ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول اه (قوله والحق جواز ذلك في الظروف) أى لو روده في التنزيل كقوله تعالى فلما بلغ معه السعي وقوله ولا تأخذكم بهما رأفة وتقدير عامل للظرف تكلف وليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به فسقط ما قيل ان المصدر مؤول بأن والفعل أو ما والفعل وأن أو ما موصول

عليه) ان كان الضمير فيه وفيما بعده راجعا للحرف احتيج لأن يراد بالعمل في قوله لأنه ومعموله ما يشمل السبك اذا الحرف المصدرى قد يكون غير عامل وان كان راجعا للفعل كما هو الظاهر لم يحتج لذلك وعدم التقدم على الفعل أعم من التقدم عليه وحده أو مع الحرف وقوله لأنه ومعموله كحروف كلمة شرط الترتيب فيها كأنه احتراز عن نحو الجذب والجبد وانما كان مع معموله كذلك لأن الحرف معه آلة في سبكه فلو حيل بينه وبين الفعل لما أمكن سبكه به ولما امتنع التقدم على الفعل وحده امتنع التقدم عليه وعلى الحرف جميعا وقوله وعبارة غيره الخ كأنه رد لما قبله بناء على الاحتمال الثاني فيه ومحصل الرد أن ما أفاده كلام يس من امتناع التقدم على الصلة وحدها لا يصح اذا امتنع انما هو التقدم على الموصول وهذا مبني على ما سبق له عند الكلام على قول المصنف وعلم من البيان ما لم يعلم وقد سبق ما فيه فالحق ما أفاده كلام يس وفي عبد الحكيم مجموع الموصول والصلة كشيء واحد لا يصير أحدهما جزأ من الكلام بدون الآخر بينهما ترتيب لازم وهو أن تكون الصلة بعده بلا فصل فلا يجوز تقديم شيء من معمولاتها عليه وأما تقديم بعض معمولاتها على بعض ففيه تفصيل مذكور في النحو اه ولعل التفصيل هو ما ذكره الفري من انه يجوز تقديم بعض أجزاء الصلة على بعض الا اذا أدى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز أعجبني أن زيدا ضربت لأنه مع ما بعده في تأويل المصدر في طلب اتصاله بما يتضمن المصدر ويجوز أعجبني ان أعطيت درهما زيدا (قوله أى لو روده الخ) علة للعلل وعلته فكان الاولى أن يقول قبل الخ (قوله فلما بلغ معه السعي) فان المقصود ان اسماعيل لما بلغ الى السن الذي قدر أنه يسعى فيه مع ابراهيم في قضاء حوائجه أمرناه بالذبح وهذا المعنى انما يحصل بتعلقه بالسعي وكذا في قوله لا تأخذكم بهما رأفة نفى الرأفة المقيدة اه عبد الحكيم وكون الكلام في المصدر المنكر والسعي معرف لا يضر اذا لفرق بينهما في أصل امتناع التقديم ولا نسلم أن التأويل بالحرف والفعل انما هو في المنكر لا المعرف بأل وكون اعمال المعرف بأل شاذا قياسا واستعمالا فلا يحمل عليه التنزيل انما هو في غير الظرف (قوله وتقدير عامل للظرف تكلف) يمكن ان يجعل معه معنى عنده متعلقا ببلغ أى بلغ عنده السعي بحيث يمكن ان يسعى له ومعه لا غائب عنه ولا بعيدا أو يجعل الكلام كناية عن امكان ذلك فيكون أبلغ من الصريح وهو على كل أعم من تعلق الظرف بالسعي وان يجعل بهما متعلقا بتأخذ والباء للسببية فهو نهى عن الرأفة بهما بطريق الكناية ويمكن في نحو لا ينفون عنها حولا ان يكون عنهما متعلقا ينفون على تضمينه معنى التجاوز أو العدول وفي نحو اجعل لنا من أمرنا فرجا ان يكون من أمرنا متعلقا اجعل على التجريد كاجعل لنا من فلان صديقا وهي لنا من أمرنا رشدا اه من معاوية بنوع تغيير وايضاح ولا يخفى ان التجريد في اجعل لنا من أمرنا فرجا يحتاج الى ملاحظة ان حالة الشدة حالة فرج عظيم باعتبار ما كان يستحقه من نزلت به تلك الشدة فهو حسن مناسب لمقام التضرع والابتهال اليه تعالى (قوله وليس كل مؤول الخ)

والحق جواز ذلك في
الظروف

حرفي والفعل صلتة ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لأنه كتقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء عليه على أن الذي في كلام أئمة العربية أن المصدر انما يؤول بأن أو ما والفعل اذا كان بمعنى الحدوث فاذا كان بمعنى الثبوت كما هنا لم يؤول لمخالفة للفعل فلا يصح أن يؤول به ويعمل حينئذ في الظرف نحوه ذلك في الطب ومعرفة في النحو ويجوز تقديم معموله الظرفي عليه لعدم المحذور وهو تقديم ما في حيز الحرف المصدرى عليه وقد ذكر ذلك في المعنى في الكلام على قوله تعالى وهو الله في السموات وفي الارض يعلم سرهم وجهرهم وقوله تعالى أكان للناس عجباً أن أوحينا فجوز في الظرف المتقدم على المصدر تعلقه به قال لأنه لا يعمل لان والفعل أى ولما والفعل واشترط التأويل انما هو للعمل في غير الظرف من يس وكتب أيضاً هذا مذهب الرضى

أى لا يشاركه في جميع الاحكام لجواز ان يكون بعض أحكامه مختصاً بصرح لفظه اه عبد الحكيم أى فلا مانع من كون المصدر المؤول لا يعطى حكم المؤول به للتوسع في باب الظرف والمنزل مع معموله منزلة حروف كلمة شرط الترتيب فيها هو الفعل لا ما هو مؤول به فلا يلزم كون التقدم كتقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء عليه ثم ان قوله وليس كل مؤول إلخ مبنى على تسليم ان الشارح معتبر في عمل المصدر التأويل ولو كان المعمول ظرفاً والافله ان لا يعتبر فيه التأويل مع الظرف لما ذكره ولذلك أجازوا كما في معاوية ان يعمل فيه حرف النفي في ما أنت بنعمة ربك بمجنون والضمير في قوله

وما الحرب الا ما علمتم وذققوا * وما هو عنها بالحديث المترجم

أى وما حديثي عنها واسم الإشارة في قوله تعالى فذلك يومئذ يوم عسير أو ليس مبنياً على التسليم المذكور وانما دعاه اليه تعميم الشارح الحكم لما اذا كان المصدر بمعنى الحدوث وهو حينئذ مؤول ولولمنا نسبة المعنى المراد للعمل فافهم (قوله على أن الذي في كلام أئمة العربية إلخ) مبالغة في رد القيل المذكور فانه اقتضى التأويل هنا مع ان المصدر هنا ليس بمعنى الحدوث اذا قصد هنا الى مجرد ثبوت الجمع فالشارح لا يقول بالتأويل هنا وان قال به اذا كان المصدر العامل في الظرف للحدوث لمجرد مناسبة المعنى المراد لا لأجل العمل فدعوى يس ان كلام الشارح يقتضى عدم التأويل اذا كان المعمول ظرفاً وان كان المصدر بمعنى الحدوث محل نظر وتعليل الرضى الجواز بانه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به لا يقتضى انه قائل بالتأويل مطلقاً كما زعم يس وقد علم وجه ذلك (قوله وهو تقديم ما في حيز الحرف المصدرى) أى بالقوة وهذا على تسليم ان مبالغة في حكمه حكم ما بالفعل دائماً (قوله سرهم) أى أسرارهم هذا ما يقتضيه صديقه ثم جعل سرهم وجهرهم في السموات وفي الارض لتوسيع الدائرة وتصور انه تعالى لا يعزب عن علمه شيء من سرهم وجهرهم في أى مكان كان لانهما قد يكونان في السموات أيضاً وتعميم الخطاب لاهلها تعسف لا يخفى ذكر مثل ذلك أبو السعود في وجه آخر من أوجه ذكرها في الآية الشريفة (قوله هذا مذهب الرضى) أى القول بالجواز فالإشارة لقول الشارح والحق إلخ لكن بقطع النظر عن التعليل لأن تعليل الرضى هو انه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به فالرضى قائل بالتأويل بالحرف المصدرى والفعل حتى في صورة العمل في الظرف بخلاف الشارح فانه جرى هنا على عدم التأويل واقتضى كلام الرضى انه لا بد من التأويل وان كان المصدر بمعنى الثبوت وكلام

والاول مذهب الجمهور (قوله لانها) أى الظروف مما أى من شئ يكفيه أى يكفى ذلك الشئ أى من المعمولات التى يكفها راحة من الفعل ومنها الحال فى قولهم تلك هندية مجردة لان تلك فى قوة أشير والتميز فى قولهم رطل زيتا أى والمصدر دال على الحدث الذى هو جزء معنى الفعل ففيه راحة من الفعل فهو يكفى الظرف سواء تقدم أو تأخر (قوله ولكن) لدفع توهم نشأ من وصف القسم الثالث بما مر (قوله أى غير محفوظ) أنظر لم أعاد لفظ غير فى نسخ حذف غير (قوله وهو الزائد) أى اللفظ الزائد على أداء أصل المراد وقوله المستغنى عنه أى فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا

الشارح انه لا تأويل اذا كان المعمول ظرفا وان كان بمعنى الحدث وفى كلام الامام ابن هشام وجاعة انه لا يؤول اذا كان بمعنى الثبوت لمباينة للفعل حينئذ وانه يعمل فى الظرف تقدم أو تأخر واشترائط التأويل فى العمل انما هو اذا كان المعمول غير ظرف اه يس على الحفيد وقد علمت ما فى كلامه وقوله وفى كلام ابن هشام الخ هو المذكور فى قول المحشى على ان الذى فى كلام الخ (قوله والاول) أى القول بال منع المذكور قبل قوله والحق الخ (قوله التى يكفها راحة من الفعل) ولذا يعمل الاسم الجامد فيها باعتبار المعنى المصدرى فلا حاجة الى التأويل اه عبد الحكيم (قوله والتميز فى قولهم رطل زيتا) أى لان رطل فى قوة المقدر به فهو دال على الحدث (قوله أنظر لم أعاد الخ) لعلة وجهه مراعاة ان المضاف والمضاف اليه كشيء واحد لشدة الارتباط بينهما فلا يدكر أحدهما بدون الآخر اه شيخنا وفيه نظرا ليجنى (قوله وفى نسخ حذف غير) هو الأولى اذ لا تظهر له فائدة (قوله أى فى أداء أصل المراد) انما قال ذلك لأنه يقول الحشو قد يكون لفائدة زائدة على أصل المراد وعبارته قوله وهو الزائد المستغنى عنه أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا كما فى قوله فأورثني تكليمه صدام الرأس والقفا فان لفظ الرأس متعين للزيادة لأن الصدام لا يكون الا فى الرأس أولا كما فى قوله كذبنا ومينا أى وسواء كان لفائدة كما فى أبصرته بمعنى وسمعت بهاذنى وكتبته ييدى فى مقام يفتقر الى التأكيده دفع المجاز لأنه محتمل أبصرته بقلبي وسمعت بقلبي وأمرت بكتابتها أولا احتمال الغفلة أو نحو ذلك أولا كما تقدم اذ المقام لم يقتض فيه التأكيده والتطويل مصدر بمعنى المفعول والمراد به الكلام الزائد على أصل المراد بلا فائدة فانه اذا كان لفائدة يكون اطنابا والاطناب قد يوجد لا شتمال الكلام على الحشو الذى لفائدة وقد لا يوجد الاطناب لا شتمال الكلام على الحشو الذى لفائدة وحمل الشارح الحشو والتطويل على اللفظ الزائد الخ لا على المصدر لموافق قوله قابلا للاختصار الى أن قال والتجريد فان الاختصار ايراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد تخليته عن ذلك الزائد اه بايضاح وزيادة ولعل ذلك مبنى على ان اللام فى قوله لما فيه من التطويل وفيما بعده للتعبية للتعليل وهو أحد وجهين سيأتيان وما ذكره هنا لا يخالف ما يأتى عنه من ان الحشوا لا يكون الامتعينا لأن ما يأتى فى الاصطلاح وما هنا فى اللغوى فعلم ان عبد الحكيم ومثله الحفيد ومعاوية يقول الحشو اللغوى قد يكون لفائدة زائدة على أصل المراد فقول الشارح المستغنى عنه لازم لقوله الزائد على كلام هؤلاء بخلافه على ظاهر ما كتبه المحشى على الأثر الموافق لما يأتى عن الجربى وجميع هؤلاء اتفقوا على ان التطويل لا يكون لفائدة أصلا سوى معاوية فانه جعل قول الشارح بلا فائدة على معنى بلا فائدة فى أصل المراد فيكون لازما لما قبله كما أن قوله المستغنى عنه لازم لما قبله على ما جرى عليه

لأنها مما يكفيه راحة من
الفعل (ولكن كان)
القسم الثالث (غير مصون)
أى غير محفوظ (هن
الحشو) وهو الزائد
المستغنى عنه (والتطويل)

أم لا اه عبد الحكيم وكتب أيضا المستغنى عنه أى بلا فائدة (قوله وهو الزيادة) أى الزائد كما
 في نسخ (قوله بلا فائدة) يلزم من كونها بلا فائدة أنها مستغنى عنها فليس في كلامه احتباك كما
 قيل (قوله وستعرف الفرق بينهما) هو أن الزائد في الحشو متعين كقوله
 * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فلفظ قبله زائد قطعاً والزائد في التطويل غير متعين كقوله
 * وألقى قولها كذباً وميناً * فالكذب والمين بمعنى واحد فيكون أحدهما زائداً قطعاً والكن لا بعينه
 وهذا فرق من حيث اللفظ وأما من حيث المعنى فالخشو يكون مفسداً وغير مفسد والتطويل لا
 يكون مفسداً وفي قوله الفرق دون أن يقول فرقا آخر نوع اشعار بأن ما ذكره هنا ليس فرقا يعتد
 به وذلك أن هذا الفرق إنما هو بحسب المفهوم فقط لأن ما ذكره من المعنيين متساويان صدقاً وأما
 الفرق الذاتي الذي وعده في بحث الاطناب فهو يفيد الفرق بينهما ذاتاً وتباينهما صدقاً على ما وقع
 عليه الاصطلاح اه جري وجعل التطويل في جانب الاختصار والخشو في جانب التجريد لا يناسب

وهذا الحكيم والحفيد ثم انكثرت بما تنوهم الاتحاد في الصدق على كلام معاوية والعموم والخصوص
 المطلق على كلام عبد الحكيم وليس كذلك اذا خشو زائد في الكلام على أصل المراد والتطويل
 نفس الكلام الزائد على ما يؤدى به أصل المراد سواء كان بلفظ زائد أم لا نحو يدرك بالعقل أى
 بعقل كما يعلم من كلامهما فينبغي على كلامهما تباين و بينهما على كلام الجري الآتي اتحاد في الافراد
 وكلام الحفيد يقتضى العموم والخصوص المطلق كما سيأتى (قوله أى بلا فائدة) يعنى ان المراد
 الاستغناء عنه مطلقاً لا في خصوص أصل المراد وقد علمت ان هذا موافق لما يأتى عن الجري لا لما
 تقدم عن عبد الحكيم ولا لما يأتى لنا عن الحفيد (قوله فليس في كلامه احتباك) اذا حذف الامن
 الاول فقط لتقدير على أصل المراد في الاول وعدم تقدير المستغنى عنه في الثانى (قوله هو ان الزائد
 في الخشو) أى في عداد الخشواى الذى هو من افراد الخشو ونظيره ما بعده قوله كقوله وأعلم الخ
 وكقوله فأورثني تكليمه صدادع الرأس والقلع كما تقدم (قوله فلفظ قبله زائد قطعاً) أى لان
 القبلية مفهومة من الأمس وقد تعينت للزيادة اذا لصح عطف قبل على اليوم كما عطف الأمس
 فيكون التقدير وأعلم علم قبله بالاضافة مع ان قبل لا يجزى الابن وسبأى تقيم الكلام في محله (قوله
 يكون مفسداً) أى كالتدافى قوله

وهو الزيادة على أصل
 المراد بلا فائدة وستعرف
 الفرق بينهما في بحث
 الاطناب (والتعقيد)

ولا فضل فيها للشجاعة والندا * وصبر الفتى لولا لقاء شعوب

والضمير للدينيا وشعوب علم على المنية كسره للضرورة أى لولا تيقن لقاء المنية لم يكن للامور
 المد كورة فضل فنطوق البيت ثبوت الفضيلة على تقدير وجود الموت لان لولا حرف امتناع
 لوجود فقوله لا فضل فيها هو الجواب أى دليله وهو منقضى ونفى النفي اثبات ومفهومة عدم الفضيلة
 على تقدير عدم الموت وهذا انما يظهر في الشجاعة والصبر لتيقن الشجاع بعدم الهلاك فلا يكون له
 فضل اذا قدم على المعركة وتيقن الصابر بزوال المكروه لعلمه بعدم موته بتلك السدة بخلاف البازل
 ماله اذا تيقن بالخلود وعرف احتياجه الى المال دائماً فان بذله حينئذ أفضل لان الخلود يزبد الحاجة الى
 المال مما اذا تيقن بالموت وتخليف المال وسبأى الاعتذار عنه بحيث يخرج عن الفساد في محله ان شاء
 الله تعالى (قوله بان ما ذكره هنا الخ) ستعلم ما فيه (قوله متساويان صدقاً) علمت مخالفته لكلام
 الحفيد وعبد الحكيم ومعاوية والفرق بين الثلاثة (قوله وأما الفرق الذاتي) أى الذى يعتد به ويقصد
 بالذات (قوله ذاتاً) أى مفهوماً (قوله وجعل التطويل الخ) أى انه اذا كان الخشو يشمل ما لفائدة

الا لفرق الآتي قال الحفيد ما معناه ليت شعري لم اقتصر على ما ذكر ولم يورد الفرق الآتي مع اختصاره ومع مناسبتة للمصنوع هنا ومع أنه المعتد به وكتب أيضا قوله ويستعرف الفرق أي المعتد به

وما لغيرها بخلاف التطويل فانه خاص بما ليس لفائدة فيهما عموم وخصوص مطلق يكون الحشو ليس عيبا مطلقا بخلاف التطويل والعيب يناسبه التجريد وما ليس بعيب دائما يناسبه الاختصار مع ان الشارح قد جعل الاختصار للتطويل والتجريد للحشو وكذا الوجه لما صنعه الشارح من التخصيص اذا قلنا ان بين معني الحشو والتطويل لغة تساويا في الماصدق انما يكون موجها اذا قلنا بالفرق الآتي وذلك لان الحشو عليه متعين للزيادة وأخفش لتعينه لها بخلاف التطويل وما هو متعين للزيادة وأخفش يناسبه التجريد والاحتياج اليه وخلافه يناسبه الاختصار وقوله (قوله قال الحفيد الى آخره) كلامه مبني على ما جرى عليه من ان بين المعنيين لغة عموم وخصوصا مطلقا لان كلا زائد في الكلام على أصل المراد والتطويل لا يكون لفائدة زائدة والحشونارة ونارة هـ لتطويل أخفش من الحشو في ذاته وان كان القصد هنا الى ما ليس لفائدة فلا يليق جعله مع قبول الاختصار وجعل الحشو مع الاحتياج الى التجريد فان هذا الصنيع يقتضي ان الحشو أشد بعدا من التطويل فاللآثم له هو الفرق الآتي فان الحشو عليه متعين للزيادة دون التطويل وستعلم ما في كلامه وعبارته في حاشيته على المطول ولم يظهر لي الى الآن أنه قدس الله سره لم يقتصر على الفرق بحسب المفهوم ولم يذكر الفرق الاصطلاحي هنا مع اختصاره وفي المقام ما يقتضي أن يكون الحشو أشد بعدا من التطويل حيث جعلوا الحشو محتاجا الى التجريد والتطويل قابلا للاختصار والفرق الذي ذكرهنا يلائم العكس فان التطويل زائد بلا فائدة والحشونائد مستغنى عنه سواء كان لفائدة أم لا وأما الفرق الاصطلاحي فيوجب أن يكون الحشو أبعد لانه متعين اهـ قال معاوية وقد يمنع وقوع ما ذكره بالمعنى الاصطلاحي في المفتاح فلذا عدل عن الفرق الاصطلاحي (قوله مع اختصاره) اذ هو أخصر مما ذكره هنا ويستغنى به عن بسط الكلام بالوعد الذي ذكره (قوله ومع مناسبتة للمصنوع هنا) أي الذي أشار له الشارح بجعل التجريد من الحشو والاختصار من التطويل (قوله أي المعتد به الخ) فيه أن المعتد به هنا هو اللغوى وذلك اننا نقول التطويل اللغوى هو نفس الكلام الزائد على ما يؤدي به أصل المراد بلا فائدة أصلا أو لولفائدة زائدة على أصل المراد سواء كان ذلك بلفظ زائد فيه على أصل المراد متعين نحو يؤكذب مؤكدا أو غير متعين نحو يقرر ويؤكد أم بغير لفظ زائد فيه على ذلك نحو يدرك بالعقل أي يعقل والحشو اللغوى هو اللفظ الزائد في الكلام على أصل المراد سواء كان لنكتة أم لا متعينا أم لا وقد علمت أمثله وحينئذ لا يخفى ان كلاما من الحشو والتطويل في الاصطلاح لا يصدق على الكلام الزائد الخ مع أن مقصود المصنف الاستدراك بوجوده في القسم الثالث فدل ذلك على أن مراده الحشو والتطويل اللغويان وحينئذ فالذي يعتد به هنا هو الفرق اللغوى شرحا لعبارة المصنف ولما كان الفرق الاصطلاحي لا حاجة الى ذكره هنا أشار الى ذلك بقوله وستعلم الخ وقال الفرق لانه قصد العهد العلمي ولئلا يتوهم انه فرق آخر لغوى كالفرق المذكور ثم لا يخفى ان الاختصار ابراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد عن الشيء بتهية ذلك الشيء فالاول هو المناسب للتطويل والثاني هو المناسب للحشو ولما كان كل تجريد عن حشو يتحقق معه اختصار دون العكس جعل

الاصطلاحى وما تقدم تقرىبى لغوى (قوله وهو كون الكلام الخ) ينبغى أن يجعل متناولا لضعف التأليف نظر الى أن مخالفة النحو توجب صعوبة فهم المراد على المقتضى لقواعده ويمكن أن يقال هذا القسم من التعقيد لم يوجد فى القسم الثالث وكتب أيضا لعله حل التعقيد على أنه مصدر عقد مبني للفعول ليكون وصفا للكتاب فلذا فسر به بذلك لكن برد أن التطويل ليس وصفا للكتاب فكان ينبغى تأويله أيضا الآن يقال تركه اتكالا على المقايسة تأمل سم وكذا يقال فى الحشو وقد يقال ان تفسير الشارح الحشو والتطويل بالزائد يفيد حملهما على المحشوء والمطول به لا المعنى المصدرى حتى يحتاج الى أن يؤولهما بما أول به التعقيد فالثلاثة فى الاصل مصادر هذا وبناء المصدر من المجهول لا يراه المحققون دفعا للبس لانه يتبادر منه أنه من المعلوم وقد يدفع بوجود القرينة كما هنا اهـ (قوله قابلا) اختار فى جانب الاختصار القبول وفى الاخيرين الافتقار ايماء الى أن الاحتراز عن الاخيرين أهم من الاحتراز عن الاول وأراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة ثم انه قدم فى اللف الحشو على التطويل لكونه أهم فى مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ناظرهما فى النشر اهما ما يذكر الاختصار لان مؤلفه مختصر وقدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو رعاية للجمع اهـ فترى (قوله خبر بعد خبر)

القبول مع الاختصار وجعل الافتقار مع التجريد فتنبه (قوله تقرىبى) أى يقرب الى الفرق اللائق هنا وقد علمت رده (قوله ينبغى الخ) هو للحفيد (قوله لضعف التأليف) أى كافى نحو ضرب غلامه زيدا كما سيأتى فى كلام المصنف (قوله ويمكن أن يقال الخ) قال الغنىمى وغيره فيه ان المحشى يعنى الحفيد مثبت وغيره ناف والمثبت مقدم على النافى فقوله ينبغى الخ على ما ينبغى (قوله يفيد حملهما على الحشو الخ) أى والكلام حينئذ مستقيم أى فالحشو والتطويل حينئذ جزآن من القسم الثالث وليس المراد كما لا يخفى انهما بهذا الحل صح كونهما وصفين كما وهم (قوله اختار فى جانب الاختصار القبول الخ) هذا يجرى على الفرق اللغوى وتعلل الاهمية بالنسبة الى الحشو بما علمت من أن كل تجريد عن حشو يتحقق معه اختصار وليس كل اختصار واحتراز عن تطويل يتحقق معه تجريد وان كان هو ناظرا الى الفرق الاصطلاحى وفج الحشو بتعيينه وانه قد يكون مفسدا فلا يقال هذا انما يناسب حل الحشو والتطويل على المعنى الاصطلاحى لا اللغوى لا على ما تقدم عن عبد الحكيم ومعاوية والحفيد ولا على ما تقدم عن الجربى (قوله وفى الاخيرين) أى الايضاح والتجريد وقوله عن الاخيرين أى ملابسهما يعنى التعقيد والحشو وأهما مراده هنا بالأخيرين وسماهما أخيرين باعتبار تأخر ناظرهما وكذا يقال فى قوله عن الاول أى ملابسه وهو التطويل أو هو مراده بالاول وسماه أولا باعتبار ناظره (قوله ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة) أى ولا يكون قاصرا على الايجاز وسيأتى تعريف السكاكى للثلاثة ورد المصنف عليه وما يتعلق بذلك ان شاء الله تعالى (قوله على التطويل) أى وعلى التعقيد أيضا وما ذكره من ذلك كما لا يخفى إذا الحشو قد يكون مفسدا (قوله لكونه أهم) وجه الاهمية على ما أراده ظاهر وهو على ما هو الحق ان كل حشو معيب يحصل معه تطويل ولا عكس وسكت عن وجه تقديم التطويل على التعقيد مع كونه أهم منه فى المقام المذكور وكأنه اتكل على وضوح كونه أعنى التطويل أنسب بالحشو (قوله لان مؤلفه مختصر) أى فيغلب اطلاق المختصر عليه كما هو شائع فى مثله فلا

وهو كون الكلام مغلقا
لا يظهر معناه بسهولة
(قابلا) خبر بعد خبر أى
كان قابلا (للاختصار)

يحتمل أن سكوتة عن تجويز الحالية من ضمير غير مصون بمعنى مغاير للمصون لأن الخبرية أظهر وأقرب أولانه بوجه أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله الاختصار مع أنه ليس كذلك لأنه في نفسه مغاير للمصون وإن لم يلاحظ ذلك حرر اه سم (قوله لما فيه الخ) أي في كلام المصنف لف ونشر مختلط (قوله عما فيه من الخشو) لم يقل لما فيه من الخشو على طريقة ما قبله إذ لا يعلم حينئذ أن المجر دعه ما إذا بخلاف ما قبله لا يلزم فيه مثل ذلك فتأمل له سم (قوله ألفت الخ) إنما قال ذلك دون اختصارته مع أنه أخصر للإشارة إلى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث

يقال فيه إن مؤلفه أيضا موضع مجرد عن الخشو (قوله بمعنى مغاير الخ) إنما أوله بذلك ليتمهل الضمير ولو أبقاه واعتبر الضمير في مصون أصح أما اعتبار الضمير في مصون مع تأويل غير فلا يصح كما لا يخفى (قوله وأقرب) وجهه أنه يلزم من كونه غير مصون عن الخشو الخ أنه قابل للاختصار الخ ومحجى الحال لازمة قليل وإذا أول قوله قابلا الخ على معنى ملاحظا قبوله أو هم ما ذكره بعد من أن مغايرته للمصون مشروطة الخ (قوله إذ لا يعلم حينئذ أن المجر دعه ما إذا الخ) لأنه لما كان الاختصار مقابلا للتأويل إذ لا يكون إلا بتقليل الألفاظ علم أن الاختصار والحذف متعلق بمافية من التطويل وكذا الإيضاح فإنه مقابل للتعقيد إذ لا يكون إلا بدفع الخفاء فيعلم أن الإيضاح والإزالة على وجه الظهور للمعنى متعلق ومربط بمافية من التعقيد بخلاف التجريد فإن الخشو ليس بخصوصه مقابلا وضد له فلا يعلم بقطع النظر عن المقام المجر دعه من لفظ التجريد وإن علم من المقام إذا التجريد عام لكل ما يجرد دعه وفيه أنه يلزم تعلق الإيضاح بالتعقيد وارتباطه به إذا كان إيضاحا من كل وجه وكذلك التجريد إذا كان من كل وجه لزم تعلقه بالخشو وقوله لا يلزم فيه مثل ذلك أي حتى يحتاج إلى أن ينص مع تعبيره بلام التعليل على تعلق الاختصار بالتطويل والإيضاح بالتعقيد ثم إن المحشى جعل اللام في قوله لمافية الخ في الموضوعين أو المواضع الثلاثة لوعبر بذلك في الثالث للتعليل ولم يجعلها في الموضوعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والإيضاح بمعنى الإزالة على وجه الظهور والخشو والتطويل بمعنى اللفظ الزائد المخصوص على ما تقدم وفي الموضوع الثالث لوعبر بها بمعنى عن إذا التجريد يتعدى بعن وحينئذ يصح لك أن تقول لم يعبر الشارح في الموضوع الثالث بقوله لمافية من الخشو لأنه يؤدي إلى استعمال حرف في معنى حرف آخر بلا ضرورة فلذلك عبر بعن لأن عمل المصدر المعرف بأل في غير الظرف شاذ قياسا واستعمالا وليس المراد بالظرف ما يشمل المفعول المقوى باللام وأيضا كون اللام في الموضوعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والإيضاح بمعنى الإزالة تكلفا لا حاجة إليه ولا دليل عليه (قوله للإشارة إلى أنه الخ) وأيضا تعبيره باختصارته يفيد أنه ليس للمصنف سوى الاختصار وليس كذلك إذ له غيره كالتجريد والإيضاح وبعض اجتهاداته مخالفة لمذهب السكاكي اه عبد الحكيم بزيادة ولعل هذه الافادة بقطع النظر عن السابق واللاحق وبالجملة قول سم لأنه ليس مطمح نظره الخ يشعر بأن مراده إنما قال ألفت الخ ولم يقل اختصرت إيتاء بمافية من القواعد وما يحتاج إليه وحينئذ يدع عليه أن النكتة التي ذكرها إنما صلح لذكر التضمن وما بعده على أنه قال لو اختصرت واقتصر عليه لما أشعر بأن مطمح نظره هو مجرد الاختصار لا مردعاه إليه وكيف يشعر بذلك مع كونه مسببا

لمافية من التطويل
(مفتقرا) أي محتاجا إلى
الإيضاح لمافية من التعقيد
(و) إلى (التجريد) عما
فيه من الخشو (ألفت)
جواب لما (مختصرا)

لامر دعه اليه بل محط نظره تأليف مختصر يتضمن مافيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه
 اه سم وكتب أيضا قوله ألفت قال في الاطول ولا ينبغي أن من تفة دواعي تأليف مختصر كذا أنه
 كان عنده فوائد تختص به لم يسبقه بها أحد فكان الانسب أن يضعه الى ما ذكر في الشرط بان
 يزيد واجتمع عندي فوائد كذا وكذا ألفت (قوله يتضمن) أى تضمن وكذا قوله ويشتمل
 ليناسب الفعل قبله وبعده قيل ويحتمل العكس ويؤيد الاول أنه تأويل عند الحاجة وأن
 الافعال الماضية أكثر بل يمنع العكس أن جواب لما يجب أن يكون ماضيا على الاصح وكتب
 أيضا قوله يتضمن الخ عبر في جانب القواعد بالتضمن وفي جانب الامثلة والشواهد بالاشتمال لان
 المتضمن جزء من المتضمن فقصده أن القواعد مضمنة لأنها أجزاء الكتاب والامثلة لما لم تكن
 ركنان من موضوعه جعل مشتملا عليها فان الشيء قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية
 اه من يس (قوله حكم كلى) أى حكم على كلى فان كلية الحكم كون المحكوم عليه كليا

عن شرط لما الذى ذكر فيه كون القسم الثالث بالصفات السابقة فاذا قلنا مراده انما قال ألفت
 الخ ولم يقل اختصرته آتيا بما فيه الخ وقطعنا النظر عما أشعر به كلامه وأن المعنى أنه أشار الى أن
 التأليف من جملة مطمح نظره لشرف هذا العلم وليس مطمح نظره مجرد اختصار القسم الثالث
 مع الاتيان بما فيه من القواعد الخ لأمر عظيم دعاه اليه هو كون القسم الثالث بالصفات المتقدم
 ذكرها صرح كلامه لكن كان الأوضح والاخصر والايفد أن يقول للإشارة الى أن التأليف من
 مطمح نظره لما قدمه من شرف علم البلاغة وتوابعها لا أنه لولا الاختصار ما حصل منه (قوله
 يتضمن مافيه الخ) لا ينبغي مافيه من القصور كما يعلم من تتبع ما ذكره المصنف بعد وما يستغنى عنه
 أشار اليه في قوله ويشتمل على ما يحتاج اليه الخ وقوله ولم آل جهدا الخ (قوله ولا ينبغي أن من
 تفة الخ) كأنه أخذ من قوله وأضفت الخ وليس بلام أن يكون من تفة الدواعي في الواقع
 فان كان مراده أن هذا أكمل فكان الانسب اعتباره داعيا قلنا العبرة بما دعاه ولا يليق أن يخبر
 بخلاف الواقع اه شيخنا وقوله وليس بلام الخ محصله أنه لا مانع من كون ذلك لم يدعه وان
 كان عنده لعدم التفاته اليه مثلاً ذلك وكيف يعترض عليه بذلك وهو يخبر عن حاله الذى وقع له
 وقوله فكان الانسب اعتباره داعيا أى كان الانسب ضمه الى الدواعي وان لم يكن داعيا في نفس
 الامر أخذ من كلامه بعد وقد يقال مراد الاطول أنه كان الانسب للمصنف أن يقصد كونه داعيا
 فيصير داعيا بهذا القصد ثم يضمه الى الدواعي المتقدمة لكن يرد عليه أنه من الجائز أنه لم يحصل عنده
 تلك الفوائد إلا في حال التأليف بالفعل فكيف يقصد كونها داعية له وحامله له عليه فتنبه (قوله أنه
 كان عنده فوائد تختص به الخ) هى المشار اليها بقوله بعدوزا ولم أظفر في كلام أحدا بالتصريح
 بها ولا الإشارة اليها ولعل اقتصار الاطول على ذلك لكونه الأهم والاغنى الفوائد التى عثر في
 بعض كتب القوم عليها (قوله فان كلية الحكم الخ) هذا يقيد أن قوله حكم كلى تركيب توصيفي
 لا اضافي ولا مانع من كونه اضافيا وضمير ينطبق وجزئياته السكلى المضاف اليه أى يستغرق بحكمه
 جميع جزئياته كما قال معاوية فخرج حكم الطبيعية واللام بعد حينئذ للعاقبة أو معنى ينطبق الخ يصدق
 على جميع جزئياته أى اعتبر فيه ذلك بتعليق الحكم بالجزئيات فخرج حكم الطبيعية اذ لا يعتبر فيها
 ذلك واللام بعد حينئذ يصح كونها تعليلية بالعلة الغائية وازافة أحكام لامية على كلا الوجهين

يتضمن مافيه (أى في
 القسم الثالث) من
 القواعد) جمع قاعدة
 وهى حكم كلى

والضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى الحكم الكلي ومعنى انطباقه صدقه عليه أى الجميع

ولك على انه توصيفي كما قال معاوية أن تقول معنى كلية الحكم تعلقه بكل فرد فكل منسوب الى كل أى فرد من الافراد وعليه قد خرج حكم الطبيعية من أول الأمر بقوله كلى والضمير في ينطبق وجزئياته للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى لها أدنى ملاسمة وهى جزئيات الموضوع ومعنى كون الحكم منطبقا عليها انه محتو عليها من حيث التعلق بها أى متعلق بجميع الجزئيات التى لها أدنى ملاسمة ليتعرف أحكامها منه فهو تفسير لقوله كلى وتمهيد لقوله ليتعرف الخ والمراد يتعلق بعد حين يراد تعلقه فهو تمهيد فقط وعلى كل اللام للعاقبة وقد يقال هى للتعليل باعتبار ان مدخولها حامل على التعلق الذى يترتب على التعلق فان قلت الضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى والمراد بالانطباق الصدق أى يصدق على جميع جزئياته وردانه لا فائدة حينئذ لقوله ينطبق الخ فكان الواجب عدم اعتبارهم له وأما على انه توصيفي وكلية الحكم بكلية المحكوم عليه فالضمير في ينطبق وجزئياته راجع للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى لها أدنى ملاسمة وهى جزئيات موضوعه ومعنى انطباقه عليها احتواؤه عليها من حيث التعلق أى متعلق بجميع الجزئيات أى متوجه الى كل واحد من الجزئيات التى لها أدنى ملاسمة وبقوله ينطبق خرج حكم الطبيعية واللام في قوله ليتعرف للعاقبة الا أن يقال ما مر أو الضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى وعلمت عليه وجهى معنى الانطباق وما يتعلق بذلك ولا تكلف فى هذه الأوجه كلها كما فى الأوجه الآتية وفهم المحشى أن المراد بالجزئيات الأحكام الفرعية بقرينة قوله بعد وإضافة أحكامها على الاول والثالث للبيان وحينئذ يحتاج لتكف أن انطباق الحكم الكلى وصدقه على تلك الأحكام لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه فى الكل فالأمر الى صدق الكلى المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهى معنى الانطباق وما يتعلق بذلك فلم يظهر وجه يكون الانطباق فيه بمعنى الصدق واللام للعاقبة لا للتعليل فتدبر (قوله راجع الى الحكم الكلى) عبارة عبد الحكيم راجع الى الكلى اه ففهم المحشى أن المراد بالحكم الكلى ولك أن تقول مراده المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى لان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه فهو عائد على ما يفهم من ذلك وهذا غير الاستخدام الآتى لا يقال هو تكلف كالا استخدام لاننا نقول هو أسهل منه اذ عود الضمير على ما يفهم من الكلام فهما قويا أولى من الاستخدام اذ هذا حقيقة وذالك مجاز (قوله صدقه عليه) أى جميع جزئياته وجزئية الحكم كون المحكوم عليه جزئيا كما أن كليته كون المحكوم عليه كليا وصدق الحكم الكلى على جميع جزئياته حمله عليها لكن لا باعتبار ذات الحكم بل باعتبار المحكوم عليه فى الحقيقة الصدق انما هو للمحكوم عليه الكلى على المحكوم عليه الجزئى والحكم الكلى فى كل حكم منكر يجب توكيده ثبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر والحكم الجزئى فى حكم أن زيدا قائم يجب توكيده ثبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم وهذان الحكمان متباينان لا كلية لأحدهما بالنسبة للآخر بالنظر لذاتهما كما سيأتى عن الجربى فلا يصح الاخبار بثبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر عن ثبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم بالنظر لذاتهما بل باعتبار المحكوم عليه اذ لا كلية وجزئية الا

وهو احتراز عن القضية الطبيعية واللام في ليتعرف لام العاقبة وذ كرهذا القيد لكونه مأخوذاً في مفهوم القاعدة وما قيل من أن المراد قضية كلية تشتمل على أحكام جزئيات موضوعها إطلاقاً لاسم الجزء على الكل وحذف المضافين أو أن الكلام محمول على الاستخدام بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقي وبضميرى ينطبق وجزئياته المعنى المجازى أعنى المحكوم عليه

باعتبار ذلك وهذا كله على ما فهمه في قول عبد الحكيم راجع للكلى وأما على ما تقدم لنا فصدق الكل على أى جملة على جميع الجزئيات جلي فيقال حكم أن زيد قائم حكم منكر (قوله وهو احتراز عن القضية الطبيعية) أى عن حكمها نحو قولك الانسان نوع والحيوان جنس فانه ليس المقصد فيها الانطباق على الافراد بل المقصود الطبيعة والماهية من حيث هي (قوله لام العاقبة) أى ان عاقبة ذلك الانطباق ونمرته هو التعرف وليست للتعليل لان الانطباق لا يعلل بالتعرف بل الأمر بالعكس لان الانطباق أمر ذاتي فلا يعلل بشئ والتعرف لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها حاصل بواسطتها وقد يقال ان قوله ينطبق على معنى يقصد ذلك أخذاً من جعله احترازاً عن الطبيعية وهذا يصح تعليله بالتعرف (قوله وذ كرهذا القيد الخ) أى ذكر قوله ليتعرف الخ مع أنه ثمة لا ينبغي ذكرها في التعريف لكون الناس قد أخذوه في مفهوم القاعدة حيث قالوا قضية كلية يتعرف منها الخ أى قد كره مجرد اقتداء بهم ومسايرة لهم والافهم ثمة مترتبة وكان الأنسب أن يقول وذ كرهذه الثمرة ولك أن تقول معنى كلامه ان قوله ليتعرف الخ وان كان ثمة الا انه معتبر في المفهوم لاخراج حكم نحول كل انسان ناطق فانه حكم كلي ينطبق على جزئياته الا انه ليس معتبراً فيه التعرف حتى يكون من القواعد فليس كل ثمة لا تذكر في التعريف ويشير الى هذا التعبير بالقيد وان تقول معنى كلامه انهم اصطلاحوا على انه من المفهوم اذ القاعدة من الامور الاصطلاحية ومفهومات الامور الاصطلاحية بحسب ما يعتبره أهل الاصطلاح فلا بد منه وان لم يحتز به عن شئ فليس التعرف المذكور ثمة مترتبة على القاعدة خارجة عن مفهومها حتى لا يكون قيداً (قوله من أن المراد قضية كلية الخ) لا يخفى انه يصح ذلك سواء كان قوله حكم كلي تركيباً اضافياً أو توصيفياً سواء اعتبرنا كلية الحكم بكنية المحكوم عليه أو قلنا انها بتعلقه بكل فرد والنسبة الى كل أى كل فرد (قوله قضية كلية تشتمل الخ) أى فالانطباق بمعنى الاشتمال ومعنى اشتمال القضية على أحكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة من الفعل يجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى سهلة الحصول حكم فيها بمفهوم موضوعها على واحد من جزئياته فموضوعها جزئى من جزئيات موضوع تلك القضية ومحمولها نفس ذلك الموضوع وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى أصلاً والاستخراج تفريعاً اه فترى بإيضاح وقوله استخراج تلك الاحكام منها أى كونها بحيث تستخرج منها اذ الاشتمال صفة القضية والاستخراج صفة المستخرج (قوله لاسم الجزء) أى الذى هو النسبة أو الوقوع واللا وقوع لا الايقاع والانتزاع لانه صفة المدرك فلا يكون جزءاً من القضية (قوله وحذف المضافين) هما لفظ أحكام ولفظ موضوع ولفظ حذف امام صدر منصوب عطفاً على اطلاق أو فعل ماض (قوله أو ان الكلام الخ) لا بد من ملاحظة ان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه حتى يتم هذا الوجه والانطباق على هذا الوجه بمعنى الصدق والجل لا الاشتمال والاستخراج (قوله بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقي)

أو أن اطلاق السكلى والجزئى على حكم الاصل والفرع باعتبار التشبيه بالمعنى السكلى والجزئى من حيث الاشتمال والاندراج فتكلفتان لاتليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجم الغفير اه
عبد الحكيم وقد تحصل من هذا أن فى تقرير هذا التعريف أربعة أوجه والقاعدة على الثانى اسم لنفس القضية وعلى الثلاثة الباقية اسم لنفس الحكم الذى هو جزؤها وحاصل الرابع أنه شبه حكم القضية العامة التى هى أصل لما تحتها من القضايا بالمعنى السكلى بجامع الاشتمال وحكم هذه الفروع بالمعنى الجزئى بجامع الاندراج فاطلق على حكم الاصل لفظ السكلى وعلى حكم الفرع لفظ الجزئى فلا يرد أن الشائع اطلاق السكلى والجزئى على المفهوم السكلى وأفراده لا على حكم القضية السكلى وما تحتها من القضايا المخصوصة بل الشائع اطلاق الاصل والفرع عليهما والحاصل على الوجه الثانى قصدموافقة التعريف للمعرف من أن القاعدة اسم للقضية السكلى كما أشار اليه

ويجوز أن يكون التركيب اضافيا وعامت عليه وجهى معنى انطباق السكلى المحكوم عليه على جميع جزئياته وما يتعلق بذلك ويجوز أن يكون توصيفيا وكلمة الحكم بكلمة المحكوم عليه وعامت عليه أيضا وجهى معنى انطباق السكلى المذكور على جميع جزئياته وما يتعلق بذلك فان جعلنا كلية الحكم من حيث تعلقه بكل فرد خرجت الطبيعية من أول الامر ولم يكن لقولهم ينطبق على جميع جزئياته فائدة هـ نداما يناسب لا ما يقال (قوله أو أن اطلاق السكلى الخ) التركيب على هذا توصيفى فقط كما لا يخفى والمراد بالاصل القضية السكلى وبالفرع القضايا الجزئية كما علم من كلام المحشى بعد وكلمة حكم الاصل وانطباقه على أحكام الفرع لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه فى الكل فالآل الامر الى صدق السكلى المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهى معنى الانطباق وما يتعلق بذلك وذكر الفزرى وجهها آخر غير هذه الوجوه وهو أن المراد بالحكم السكلى القضية السكلى والمراد بالجزئيات النتائج لتشبيهها بجزئيات السكلى فى اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كليتها ثم أطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة تصريحية فالمراد بأحكامها الاحكام التى فيها وبالانطباق الاشتمال اه
وقوله الاحكام التى فيها هذا يفيد أن النتائج التى فسر بها الجزئيات هنا هى القضايا الجزئية التى تستنتج أحكامها بخلافها فيما تقدم فانه أراد بها الاحكام ولا يخفى أن هذا الوجه يجرى سواء جعل قوله حكم كلى اضافيا أم جعل توصيفيا جعلت كليته باعتبار المحكوم عليه أم باعتبار تعلقه بكل فرد (قوله من حيث الاشتمال والاندراج) أى مطلق الاشتمال ومطلق الاندراج (قوله فتكلفتان الخ) أى بخلاف ما جرى عليه فانه لا تكلف فيه لبقاء الحكم السكلى على حاله ووصفه بالسكلى صحيح بالاعتبار السابق وضمير ينطبق وجزئياته راجع الى السكلى بلانجوز والانطباق باق على معناه الظاهر منه وهو الصدق والاضافة فى أحكامها حقيقة هذا على ما تقدم لنا بخلافه على ما فهمه المحشى ولا يخفى أن الالوجه المتقدمة فيما جرى هو عليه على غير فهم المحشى أقل تكلفا مما فهمه فافهم (قوله أربعة أوجه) قد عرفت زيادتها على ذلك نظرت الى الاجال أو التفصيل فتفطن (قوله الذى هو جزؤها) احتراز من الحكم الذى ليس جزءا وهو الايقاع والانتزاع (قوله وما تحتها) أى حكم ما تحتها وكون القضية تحتها قضايا مبنى على التسامح والتساهل والمعنى أنها تشير الى قضايا فلا ينافى

العلامة سم واطافة أحكامها على الاول والثالث للبيان تأمل (قوله كلى) كليتته باعتبار موضوعه
لاباعتبار ذاته وذلك لان القضية الواحدة لاتصدق على أخرى ولا الحكم الواحد على حكم
آخر اه جري وقوله لان القضية أى ان أردنا بالحكم القضية وقوله ولا الحكم أى ان أبقيناه على
ظاهره (قوله ليتعرف الخ) وكيفيته التعرف أن تأخذ الجزئى ونجعله موضوعا وتأخذ
موضوع القاعدة ونجعله محمولا ثم نجعل هذه القضية صغرى ونجعل القاعدة كبرى فيخرج
حكم هذا الجزئى كأن تقول ان زيدا قائم كلام يلقى الى المنكر وكل كلام يلقى الى المنكر يجب
توكيده ثم نحذف المنكر فيخرج الحكم ببقئى شئ آخر وهو أن ان التى فى موضوع الصغرى
اما أن تكون من المحكى أو من الحكاية فان كان الاول لم يلتزم مع قوله يجب توكيده لثلاث
يلزم تحصيل الحاصل والجواب أن معنى قولنا يجب توكيده أى لا بد أن يكون مؤكدا وان كان
الثانى لم يلتزم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه الخالى عن التوكيد والجواب أن معنى قوله يلقى
أى يراد القاءه وان كان لا يلقى بالفعل وكتب أيضا فيه أنه يلزم الدور لتوقف معرفة الجزئيات على
القاعدة وسيأتى أن الشاهد جزئى يذكر لاثبات القاعدة فتتوقف هى على معرفته والجواب أن

ينطبق على جميع جزئياته
ليتعرف أحكامها منه
كقولنا كل حكم منكر

ما يأتى عن الجري (قوله واطافة أحكامها) أى فى قوله ليتعرف أحكامها (قوله على الاول)
هو ما اختاره عبد الحكيم لكن هذا بناء على فهمه فيه والا فلاضافة حقيقية أو لادنى ملايسة على
ما تقدم لنا (قوله والثالث) أى من الاقوال الثلاثة المردودة وان كان رابعا بالنسبة لعدم
ما اختاره عبد الحكيم أو لافكان الاوضح أن يبدله بالارباع (قوله أن تأخذ الجزئى الخ) قال شيخنا
المراد من هذا اثبات أن هذا الجزئى من جزئيات موضوع القاعدة فيعرف حكمه فاندفع ما يقال
لا حاجة لتلك الكيفية فى التعرف اذ الكلية كافية بذاتها لشمول موضوعها لجميع الجزئيات اه
وفيه ما لا يخفى بل الحاجة الى ذلك ابراز الحكم الكامن فى الضمن ليعرف بخصوصه (قوله كأن
تقول ان زيدا قائم الخ) هذا وان كان صحيحا إلا أنه غير مناسب للقاعدة التى ذكرها الشارح
والمناسب لها أن يقول حكم ان زيدا قائم حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده ثم نحذف المنكر
فيخرج الحكم وهو حكم ان زيدا قائم يجب توكيده والمراد يجب أن يكون مؤكدا فلا يلزم وجوب
تحصيل الحاصل تدبر (قوله إما أن تكون من المحكى) فالبتداه وان زيدا قائم (قوله فان كان
الاول الخ) كان المناسب أن يقول فان كان الاول فلا اشكال على الصغرى لكن يرد على الكبرى
أنها تقتضى وجوب تحصيل الحاصل وان كان الثانى لم يلتزم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه
الخالى عن التوكيد فالصغرى فاسدة ويرد على الكبرى أيضا ما مر فكلتاها فاسدة فلا يراد على
الكبرى غير مختص بالاول وبجواب باختيار الشق الاول ومعنى قولنا يجب توكيده يجب أن يكون
موكدا أو باختيار الثانى ومعنى قولنا يلقى يراد القاءه وان كان لا يلقى بالفعل والكبرى حينئذ
بمعنى وكل كلام يراد القاءه الى المنكر يجب توكيده فلا اشكال ثم يرد على اختيار الشق الثانى
أن ازيادة القاء زيدا قائم وحده الى المنكر لاتصح أيضا اذ هو لا يراد القاءه وحده عند البليغ وكون
المراد غير البليغ وأن المعنى زيدا قائم يراد غير البليغ القاءه الى المنكر وكل كلام يراد غير البليغ
القاءه الى المنكر يجب توكيده عند القاءه بالفعل فريدا قائم يجب توكيده عند القاءه بالفعل فيه
أن الالقاء بالفعل من غير البليغ يجب فيه التوكيد فيصح حينئذ قوله يلقى الى المنكر ولا حاجة الى

الجهة منفكة لان توقف القاعدة على معرفة بعض جزئياتها أى بالسماع من الموثوق بعريته بالنسبة الى المستنبط أى الذى استنبط القاعدة وتوقف معرفة الجزئيات على القاعدة بالنسبة الى غيره من المقادير له اه من يس (قوله يجب توكيده) أى لا بد أن يكون مؤكدا اه عبد الحكيم (قوله على ما يحتاج اليه من الامثلة) لا ما يستغنى عنه ليكون حشوا اه مطول قال عبد الحكيم الحصر مستفاد من المقام حيث وصف القسم الثالث بأشئاله على الحشو وفيه اشارة الى أن القسم الثالث حشوه بتكثير الأمثلة والشواهد التى لا يحتاج اليها اه (قوله وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد) قال فى الأطول المثال جزئى لموضوع القاعدة يصلح لأن يذكر لايضاح القاعدة وهو المراد بقوله المثال جزئى يذكر لايضاح القاعدة اه فقوله المذكورة لايضاح القواعد أى الصالحة لأن تذكر لايضاحها وكذا يقال فى تعريف الشارح للشواهد وبذلك يتضح أخصية الشواهد من الأمثلة لان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا من غير عكس كلى لا شترائط كون الجزئى من كلام الموثوق به فى الشاهد دون المثال وليس المراد أنها تذكر بالفعل للايضاح أو الاثبات اذ لا يلزم للجزئى المثال أو الشاهدى أن يكون مذكورا بعد الحكم الكلى فضلا عن كونه للايضاح أو للاثبات فكونه مذكورا للايضاح أو للاثبات عارض مفارق

يجب توكيده (ويشغل
على ما يحتاج اليه من
الامثلة) وهى الجزئيات
المذكورة لايضاح
القواعد (والشواهد)
وهى الجزئيات المذكورة
لائبات القواعد

اعتبار الارادة على أن الكبرى فاسدة لعمومها لكلام المشتغل على التأكيده وهو لا يصح كما لا يخفى فان كان المراد زيدا قائم كلام خال عن التأكيده يدبر بدغير البليغ القاءه الى المنكر وكل كلام خال عن التوكيده يدبر بدغير البليغ القاءه الى المنكر يجب توكيده عند القائه بالفعل فزيدا قائم يجب توكيده عند القائه بالفعل ففيه أيضا أن الالتقاء بالفعل من غير البليغ كذلك فلا حاجة لاعتبار الارادة على أن ما ذكره يؤدى الى الفساد اذ لو جعلنا ان من الحكاية مع نصب زيدا كما هو الغرض لم يكن لنصبه وجه إلا كون زيدا قائم مقتطعا من تركيب ان زيدا قائم وحكاية به باعتبار وقوعه فى ذلك التركيب وحينئذ يكون زيدا قائم بعض كلام لا كلام الا ان أريد بالكلام فى محمول الصغرى وموضوع الكبرى بعض الكلام وكأنه قيل زيدا قائم بعض كلام يلقى هو أى البعض الى المنكر وكل بعض كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده ورد فساد المقدمتين كما لا يخفى فان أريد يلقى فى ضمن الكلام ورد أن التوكيده ليس لبعض الكلام ولو سلم فالكلام الذى ذلك البعض فى ضمنه مؤكدا كما هنا ففيه وجوب تحصيل الحاصل فىحتاج الى ما أجيب به عن الشق الاول وان أريد بالكلام الكلام التام والاخبار عن زيدا قائم بذلك باعتبار بقيته ورد أن فى الكبرى حينئذ وجوب تحصيل الحاصل فىحتاج الى ذلك الجواب وان أريد به ما يشمل بعضه فلا يخفى ما فيه فان كان المراد أن لفظ زيدا قائم يراد القاءه أى مع غيره وهو ان بقرينة نصب زيدا على الحكاية رجع الاشكال الاول على كون ان من المحكى واحتج الى ما أجيب به عنه وكان اعتبار الارادة مجرد تطويل بلا فائدة فيجب كون ان من المحكى فلهذا در عبد الحكيم فى اقتضاره على الجواب الاول وهو الذى نقله المحشى فى القولة بعد (قوله لان توقف القاعدة الخ) ولان توقفها من حيث الاثبات وتوقف الشاهد من حيث المعرفة (قوله أى لا بد أن يكون الخ) اشارة لدفع الاشكال المتقدم فى القولة السابقة باختيار الشق الاول منه (قوله وفيه اشارة الخ) لا يفيد أن كل حشوه بذلك (قوله لان كل ما يصلح الخ) هكذا فى عبد الحكيم ثم قال بعد ذلك وهذا حاصل

لا يمكن اعتباره في حقيقتها ولو اعتبر ذلك فإن أريد للايضاح فقط أولالاثبات فقط فيبينهما تباين كلي ويلزم أن ما قصد به معاواسطة وان أريد للايضاح مطلقا أى سواء كان للاثبات أيضا أولا وللاثبات مطلقا سواء كان للايضاح أيضا أم لا فيبينهما عموم وخصوص من وجه (قوله فهمي أخص من الأمثلة) تفريع على ما علم التزام من قوله لاثبات القواعد وهو أن الشاهد يجب أن يكون من كلام الله تعالى أو البلاء وما علم من قوله لا يوضح القواعد وهو أن المثال لا يجب فيه ذلك بل قد يكون جعليا وقد يكون من كلام من لا يوثق به (قوله آل) مضارع معتل مبدوء بهمزة المتكلم ماضيه ألا كملا وأصل آل ألوههمزتين أبدلت الثانية من جنس ما قبلها ألفا وحذفت الواو للجازم (قوله من الالو) ومثله الالو بالتشديد أيضا فهم ما صدران لا كعتا عتوا وعتيا كما هو القاعدة في مثل هذه الأفعال (قوله وهو التقصير) ذكر أول المعنى الحقيقي للالو وهو التقصير ولم ينف صحة كون المراد ذلك ثم ذكر المعنى الذي يستعمل هو فيه بطريق المجاز المشهور أو التضمنين وهو المنع ثم طبق عبارة المتن على هذا المعنى إشارة إلى أن المعنى الأول وإن أمكن أن يراد هنا بوجوه غير مشهورة ذكرها المحشى الآن أن الأنسب الثاني لأن هذا الفعل إذا قرن بالجهد ونحوه فلما يوجد في الاستعمال الامتدحيا إلى مفعولين بأحد الاعتبارين اه خسر و

مانقل عن الشارح فانه قد خفي على الناظرين (قوله فان أريد الخ) أى مع أن كلام الشارح يفيد أن الشواهد أخص مطلقا (قوله بالتشديد أيضا) لما كان قول الشارح وهو التقصير في قوة قوله الذي هو مصدر آل للالزم وكان قياس مصدر الثلاثي للالزم المفتوح العين الفعول كان قول الشارح وهو التقصير في قوة قوله بالتشديد فظهر قول المحشى أيضا لكن كان عليه أن يقول قوله من الالواح فافهم وجاء مصدر آل في هذا على وزان النصر أيضا كما يعلم من القاموس وسكت في الصحاح عن مصدره وعن الفراء كما في معاوية أن مصدر ما لم يسمع مصدره في لغة أهل الحجاز فعل بالسكون متعديا أو لازما (قوله كما هو القاعدة في مثل هذه الأفعال) أى هذين الفعلين فأراد بالجمع ما فوق الواحد والمراد بثلثهما كل فعل ثلاثي لازم مفتوح العين لانه منقلبة عن واو والقاعدة هي أن مصدر ذلك يجوز فيه وجهان ادغام الواو في الواو أو قلب الضمة كسرة كراهية توالي ضمتين وواو ين وقلب الواو الأولى ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وقلب الثانية ياء أيضا لاجتماع الواو والياء وسبق احداها بالسكون وادغام الياء في الياء ويجوز بعد ذلك كسر أوله اتباعا لثانيه (قوله وهو التقصير) من قصر في الشيء تواني لا من قصر عنه أى انتهى عنه إذ لا يصح لفظا القول في تحقيقه ولا يحسن معنى كما لا يخفى اه معاوية (قوله الذي يستعمل هو) أى الالو وقوله وهو أى المعنى ثم أن قوله الذي يستعمل هو فيه وقوله بعدوه هو المنع يقتضيان أنه جار على أن التضمنين جمع بين الحقيقة والمجاز لا تلويح بالمعنى المراد ولا من عموم المجاز (قوله بوجوه غير مشهورة) هي الأوجه الآتية في قوله والحاصل الخ وقوله ذكرها المحشى أى الحفيد ثم أن كان المراد بعدم شهرتها عدم شهرة ارادة المعاني عليها في الاستعمال وإن كانت ارادتها في الاستعمال ثابتة كانت فلما بعد للتقليل لا للنفي إذ قد يسمع هذا الفعل حينئذ مع جهد أو نحوه بدون تعد إلى مفعولين وإن كان المراد بذلك عدم شهرة نفس هذه الوجوه في هذا التركيب بين أهل العلم لم تناف هذه العبارة كون فلما للنفي بأحد الاعتبارين أى المجاز المشهور والتضمنين

فهمي أخص من الأمثلة
(ولم آل) من الالو وهو
التقصير

والحاصل ان في لم آل جهدا أوجها أحدها أن آل بمعنى أقصر وجهدا اما حال من فاعله أي مجتهدا أو مصدر لحال مقدرة أي مجتهدا جهدا أو تمييز عن نسبة التقصير الى الفاعل فيكون في المعنى فاعلا مجازيا أي لم يقصر اجتهادي أو منصوب بنزع الخافض أي في اجتهادي ثانيا أن آل مضمن معنى المنع فجهدا مفعول ثان والأول محذوف وهذا هو الذي حل عليه الشارح الثالث

(قوله اما حال) أي لازمة ورد بأن وقوع المصدر المنكر حالا مقصور على السماع وهو لا يتم الا ان كانت قلما في قول خسرو لان هذا الفعل الخ للنفي وكان المردود عليه ممن يقول بقصره على السماع بخلاف ما اذا كانت للتقليل المفيد أنه قد سمع هذا الفعل مع جهدا ونحوه بدون تعدا الى مفعولين أو كان المردود عليه يقول بانه قياسي (قوله أو مصدر لحال الخ) رد بأن حذف عامل المصدر المؤكد ممتنع على ما في الخلاصة نعم ان جعل قوله في تحقيقه متعلقا بجهدا لم يظهر لانه حينئذ من المبين للنوع لا من المؤكد الا أن المحشى لم يرتضه كما سيأتي (قوله أو تمييز الخ) رده عبد الحكيم لانه لا إيهام في نسبة التقصير الى الفاعل مع أنه لا يصح جعل جهدا فاعلا لا على اعتبار الاسناد المجازي وهو خلاف الاصل والفنرى بأن النحوي لا هنا غير جار على القاعدة وذلك أنهم صرحوا بأن الفعل المسند اليه المميز في الاصل لا بد أن يكون نفس الفعل المذكور أو ملاقيه في الاشتقاق ولو مخالفا له في التعدى كما أشار اليه السكاكي في قوله معنى طار عمدا وفرح طار الفرح عمدا وكفى قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان عيونا فاعل للتفجير لا للتفجير والفعل المذكور هنا أعني لم يقصر انما يلاق في الاشتقاق للتقصير الذي بعناه الاول لنفس الأول وهو مقتضى تلك القاعدة المهمة وناقش معاوية عبد الحكيم بان عدم إيهام النسبة ممنوع لاحتمالها كونها من جهة الجهد أو غيره كالنحير أو التدقيق أو التلخيص مثلا اهـ وكأن كلام عبد الحكيم مبني على أن التمييز يستدعي ان هناك نسبة مهمة كما في قولك نفعي زيد علما فان زيد لا ينفع من حيث ذاته بل من حيث شئ فيه وهذا القدر ليس موجودا هنا اذ نسبة التقصير الى المتكلم أمر معلوم لا إيهام فيها اذ الذي يقصر هو المتكلم لا شئ يتعلق به كالجهد ونحوه فليس في جهدا إيهام للنسبة الى الفاعل وهذا وجهه فناقشة معاوية له لم تصادف محلا وناقش بس الفنرى بانه نظر لظاهر اللفظ الذي قدره المجيز حيث قال أي لم يقصر اجتهادي مع انه انما قال ذلك ايضا والافلامانع من تقدير فعل ملاق لنفس الأول بان يقال المعنى ولم يأل اجتهادي (قوله أو منصوب بنزع الخافض) رد بانه سماعي وهو لا يتم الا على نظير ما تقدم من كون قلما للنفي وكون المردود عليه ممن يقول بانه سماعي بخلاف ما اذا كانت قلما للتقليل أو كان المردود عليه ممن يقول بالقياسية (قوله وهذا هو الذي حل عليه الشارح) فيه ان الشارح انما حل على المجاز المشهور لا على التضمنين للملاحظة المعنيين في التضمنين بخلاف المجاز المشهور حيث قال والمعنى لم أمتنعك جهدا فانه ظاهر في ارادة مجرد المنع وقد أشار لذلك المحشى آخر القولة فكان عليه أن يقول أو مستعمل في مجرد معنى المنع فجهدا على كل مفعول ثان والاول محذوف والوجه الأخير من هذين هو الذي حل عليه الشارح بظاهره ويحتمل الاول منهما وحينئذ لا يرد عليه قصور الحاصل عن بعض الأوجه ولا مخالفة كلامه هنا لما ذكره آخر القولة الا أن يقال ان اسم الإشارة راجع لمفهوم مما سبق من انه على الثاني بمعنى المنع بقطع النظر عن كونه على سبيل التضمنين وكذا يقال في قوله وانما اختار الشارح الثاني أو يقال انه لم يرد التضمنين المقابل

أنه مضمن معنى الترك فجهدا مفعول ولا حذف حينئذ الرابع ما نقل عن أبي البقاء أن لم آل من الأفعال الناقصة بمعنى لم أزل فجهدا خبر بمعنى مجتهدا وإنما اختار الشارح الثاني لأنه في غاية الشيوخ وكأنه رجح المجاز المشهور كما في سم تأمل (قوله جهدا) بفتح الجيم لا غير على تفسير الشارح له بالاجتهاد وبالفتح والضم أن فسر بالطاقة وبالفتح لا غير أن فسر بالمشقة هذا ما تفيد به عبارة المختار وفي المطول جهدا بالضم والفتح والاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة (قوله لم منعك) أي لم أمنع أحد الان الخطاب مع غير معين فيعم اه ونسكتة حذفه كونه غير مقصود اه يس (قوله في تحقيقه) أي أيراده مباحثه أولا محقة لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم وكتب أيضا قوله في تحقيقه متعلق بال لا بجهدا لأنه إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل كما قاله الزحشمري في قوله تعالى ثم إذا دعاكم دعوة من الأرض إذا أنتم تخرجون اه يس (قوله أي المختصر) جعل

لأرادة مجرد معنى المنع على طريق المجاز بل مطلق تضمن اللفظ للمعنى أعم من أن يكون بطريق المجاز أو بطريق التضمن الاصطلاحي ويحمل المجاز في آخر عبارة على الأعم من المنفرد أو المصاحب للحقيقة وإن كان المتبادر هو المنفرد فتدبر (قوله أنه مضمن معنى الترك) عبارة عبد الحكيم وأما جعله بمعنى الترك متعديا إلى مفعول واحد على ما في القاموس ما آلت شيئا الشيء ما تركته وعلى هذا حمل السيد الشريف في خطبة المواقف وإن كان صحيحا ففيه ان المستفاد منه أنه لم يترك الجهد في تحقيقه بل جهده فيه والمقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه اه قال معاوية وفيه أنه يفيد بالتشكيك بعد النفي ولا يقال ان في الترك معنى النفي ونفي النفي اثبات لاثبات النفي الضمى ليس كالصرح بدليل الفهم الصحيح وصحة امتنع زيد عن كذا لا عمر وكما يأتي في باب القصر دون ما امتنع زيد عن كذا لا عمر و (قوله وإنما اختار الشارح الثاني) علمت أن تحته احتمالين (قوله وكأنه رجح المجاز المشهور) أي على التضمن لأن التضمن جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه خلاف بخلاف المجاز فإنه لا خلاف فيه ولك أن تقول ان قوله وكأنه رجح المجاز المشهور أي على الحقيقة كما في الأول والرابع وعلى المجاز غير المشهور وعلى وجه التضمن على الثالث على ما هو ظاهر قوله مضمن معنى الترك وإن جاز حمله على المجاز المنفرد ولا يستدل بما تقدم عن القاموس على أن آل حقيقة في الترك فإن عادة صاحب القاموس أن لا يفرق بين الحقيقة والمجاز (قوله كونه غير مقصود) أي على التبيين والحذف يؤذن بالعموم (قوله لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم) أي من إضافة التحقيق إلى المختصر اذ هو لا يقال له مختصر إلا بعد تمامه وبعد تمامه لا يحقق فكيف اضاف التحقيق إليه ودفع هذا التوهم بأن المراد أيراده مباحثه محقة من أول الامر بقريضة العقل والعادة فتسميته مختصرا باعتبار حاله الآن لا باعتبار حاله وقت تحقيق المباحث (قوله متعلق بال الخ) في عبد الحكيم وفي تحقيقه متعلق بلم آل لا بجهدا لعدم جزالة المعنى اه أي لأنه لو علق بجهدا لزم عليه أنه قصر اجتهاده على التحقيق والتهذيب فيكون اجتهاده مقيدا بذلك وأما لو علق بلم آل لكان الاجتهاد مطلقا عن التقييد بل كما اجتهد في التحقيق ومأمعه اجتهد في غير ذلك مما يتعلق بالتأليف فيصير المعنى ولم آل وقت التحقيق والتهذيب اجتهدا في التحقيق والتهذيب وغيره لا يقال نلاحظ تقدير وقت ونعلقه بجهدا لانا نقول متى تعلق بجهدا تبادر منه أنه المجهد وفيه فاذا قدر الوقت حصل اللبس بخلافه على تعلقه بلم آل انتهى شيخنا (قوله لأنه إذا جاء نهر الله الخ) هذا

(جهدا) أي اجتهادا وقد استعمل الاول في قولهم لا آلولك جهدا معدي إلى مفعولين وحذف ههنا المفعول الاول والمعنى لم أمنعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتيبا أقرب

الضماير راجعة للمختصر دون القسم الثالث ليفيد الكلام عموم هذه الاوصاف جميع المختصر
 ما أخذ من القسم الثالث وما هو زائد عليه وكتب أيضا قوله أي المختصر أي ما فيه اذا التحقّق للعاني
 لالفاظ التي هي مسمى المختصر وأما التهديب والترتيب فهما في الالفاظ فيجوز بالنسبة اليهما
 ارادة المختصر و ارادة ما فيه أي بواسطة الالفاظ و ارادتهما وقيل التهديب للعاني فهو كالتحقيق
 اه من يس وسم (قوله تناولا) هو في الاصل مداليدي الى الشيء فيؤخذ اه مطول فاطلافة
 على نفس الاخذ من اطلاق اسم السبب على المسبب ان لم يجعل الاخذ من مفهوم التناول والكل
 على الجزء ان جعل جزءا منه وعلى كل حال فقوله تناولا استعارة مصرحة أو في ضمير أقرب استعارة
 مكنية (قوله أي أخذنا) أي أخذنا منه أي أخذنا المعانيه من الالفاظه (قوله أي ترتيب السكاكي)
 انظر لم أعاد لفظ ترتيب وكثيرا ما يفعل مثل ذلك (قوله اضافة المصدر الخ) أي فهو مضاف اضافة
 المصدر الخ أو فهو من اضافة الخ (قوله في اختصار لفظه) أنت تعلم أن المختصر عبارة عن الالفاظ
 الخصوصية وأن الاختصار تقليل اللفظ مع بقاء المعنى فقوله لفظه تصرّح بما علم التزاما وكان نكتته

تناولا (أي أخذنا) (من
 ترتيبه) أي ترتيب السكاكي
 أو القسم الثالث اضافة
 المصدر الى الفاعل أو
 المفعول (ولم أبلغ في
 اختصار لفظه)

على أن في الداخلة على التحقيق وما بعده ظرفية أي في وقت تحقيقه الخ أما على أنها معدية لغير
 الظرفية فلا يصح تعلقه بآل بمعنى ا منع ويرد حينئذ انه يلزم تقييد اجتهاده بالتحقيق والتهديب
 فيقتضي انه منع الطالب جهدا في بقية ما يتعلق بالتأليف ولا وجه له وقد كان لمقل نهر لجاء المطر
 وسال الوادي فميل اذا جاء نهر الله بطل نهر مقل فصار مثالا (قوله دون القسم الثالث) أي وان
 كان الشارح أرجع اسم الاشارة في قوله وأضفت الى ذلك الى ما أخذ من القسم الثالث من
 القواعد وغيرها لضرورة أن الشيء لا يضاف الى نفسه وغیره (قوله و ارادتهما المختصر بلا
 واسطة) وما فيه بواسطة الالفاظ (قوله استعارة مصرحة) أي بعد المجاز المرسل المتقدم كما هو
 الانسب و بيان الاستعارة أن يشبه فهم المعاني من الالفاظ المرتبة بمعنى التناول وهو الاخذ الحسي
 ويستعار اسم المشبه به للمشبه والمعنى أن فهم الشخص للمعاني من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر
 أقرب من فهمها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث فالضمير للترتيب بمعنى المرتب ويصح أن
 يستعار التناول بمعنى الاخذ لميل النفس الى الترتيب (قوله استعارة مكنية) أي بأن يشبه مرجع
 الضمير الذي هو الترتيب بشئ يتناول ويؤخذ باليد والتناول تخييل ثم نجعل أقرب رتبة الترتيب من
 جهة التناول والاخذ باليد كناية عن سهولة الوصول الى المقصود (قوله أي أخذنا منه) أي المختصر
 والمراد بالاخذ منه الفهم منه فهو المراد بالترتيب على طريق الاستعارة المصرحة المبنية على المجاز
 المرسل ان قلنا باستعارته والافهوه بمعنى الاخذ مجرد تخييل لمكنية كما علمت (قوله أنظر الخ) تقدم
 لك الجواب عن نظيره والاعتراض على الجواب (قوله أي فهو مضاف الخ) اختار بعضهم انه
 منصوب على الحال والعامل ما في أي المفسرة من معنى الفعل أي أفسر ترتيبه بما ذكر حال كونه
 مضافا فيه المصدر أو حال كوني مضيفا المصدر الى الفاعل أو المفعول كقوله تعالى هذا بعلي شيخا
 فان العامل في الحال ما في حرف التنبيه من معنى الفعل اه وفيه ان وقوع المصدر المنكر حالا
 مقصور على السماع بناء على النسخة التي فيها اضافة للمصدر أما على ما في بعض النسخ من اسقاط
 حرف الجر والاضافة الى المصدر فيلزم عليه وقوع المصدر المعروف حالا وهو أشد منعا وكذا النصب
 على نزع الخافض كما في الوجه الثاني الذي ذكره الجشي نعم هناك قول بالقياسية كما تقدم

أنه لو قال في اختصاره لم يأتوا هم عود الضمير المختصر باعتبار معناه كما يرجع إليه ضمير تحقيقه ثم
 الإضافة في لفظه من إضافة العام للخاص كشجر أراك أه يس وكتب أيضا قوله في اختصار
 لفظه قيد للنفي أو المنفي والمآل واحد وفائدة التقييد الإشارة إلى أنه بالغ في تجريد عن الحشو
 والتطويل والتعقيد وكل ما يعيبه أفاده في الأطول (قوله تقريبا الخ) تعليل لقوله لم أبالغ وكذا
 قوله وطلبا كما هو صريح الشارح قال في الأطول إن التعليل لترك المبالغة في الاختصار لانه في
 المتن مطلوب والمبالغة فيه شعار المهرة وأما عدم التقصير في التحقيق والتحذير والالتيان بأحسن
 الترتيب فقبولان لأنفسهما لا يستدعيان التعليل فتأمل أه من يس (قوله لما تضمنه) أي
 وهو علة لما تضمنه وعلى هذا يصح وقوع ما على فعل وعلى معنى وعلى الثاني يس أو هو معمول
 لما تضمنه فإضافة على فعل وكتب أيضا قوله لما تضمنه ما واقعة على معنى أي بمعنى تضمنه معنى لم أبالغ
 وذلك المعنى اثبات وهو قولنا تركت المبالغة والحاصل أن معنى لم أبالغ نفي وهو مستلزم معنى هو
 اثبات وهو معنى تركت المبالغة وهو المعلن بقوله تقريبا أه يس وكتب أيضا قوله لما تضمنه
 الخ لا للنفي لأن المفعول له ما فعل لأجله الفعل

تقريبا (مفعول له لما
 تضمنه)

(قوله لم يأتوا هم الخ) منشأ التوهم القياس على ضمير تحقيقه كما أشار لذلك بقوله كما يرجع الخ بقطع
 النظر عن التأمل في المعنى أو بتأويل الاختصار بما يناسب المعنى فاندفع قول بعض مشايخنا لا توهم
 مع كون الاختصار انما يتعلق بالالفاظ (قوله والتطويل) المبالغة في التجريد عن التطويل أي
 في ترك التطويل لا تنافي عدم المبالغة في الاختصار إذ المبالغة في التجريد عن التطويل لا تستلزم
 المبالغة في الاختصار إذ قد تكون بالاطناب أو المساواة كأن يحذف جميع الزوائد مع الالتيان
 بعبارة يمكن النقص عنها إلا أنها زائدة على أصل المعنى لنكتة أو مساوية له وقد أريد بالاختصار
 ما يشملها كما مر (قوله كما هو صريح الشارح) فيه نظر وكأنه أراد بالصريح ما هو قريب منه
 ويؤيد ما قلت ما يأتي في القولة بعد (قوله لترك المبالغة) خبران وقوله لأنه أي الاختصار وكذا
 ضمير فيه وقوله شعار المهرة أي فر بما ينهم المصنف بالعجز عن المبالغة في الاختصار فنفي هذه التهمة
 بالتعليل وعبرة الأطول والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والتسابق فيه مما يحصر فيه غاية الامكان
 ففي المصنف بالتعليل تهمة عجزه في مقام البيان عن التقليل أه أي تقليل الالفاظ زيادة على
 ما وقع منه وقد يقال إن ترك ما هو مطلوب وشعار المهرة يستدعي التعليل بقطع النظر عن إيهامه
 العجز ولعله لهذا حذف المحشى هذه الزيادة (قوله لا يستدعيان التعليل) عبارة الأطول
 لا يستدعيان داعيا فن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكر أو منقسمين
 إليه على ترتيب أو غير ترتيب كان جواد فهمه مضطر باحتجاجا إلى تأديب (قوله على فعل) والكلام
 حينئذ على حذف مضاف أي تضمن معناه (قوله لا للنفي) أي الانتفاء الذي هو معنى الحذف
 (قوله لان المفعول الخ) أي ولان النفي أي الانتفاء المستفاد من الحذف مدلول حرفي غير مستقل
 بالمفهومية لا يمكن تقييده ما لم يلاحظ قصدا وحينئذ يصير مدلول اسميا أو فعليا على أنه لو عبر عن
 الانتفاء بالفعل بان قيل انتفى كذا لا يصح تعليله بالمفعول له بدون التأويل بالمثبت كترك الذي
 هو كلف النفس لان المفعول له ما فعل الفعل لأجله كما قاله المحشى أو ما ترتب على الفعل الذي فعل
 لما مر عن عبد الحكيم ان المفعول له قد يكون غاية مترتبة وقد يكون علة بأعثة والانتفاء غير فعل

وعدم المبالغة ايس بفعل ولا للمبالغة لان المعنى عليه أن المبالغة في الاختصار لم تكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر مع أن المبالغة فيه منفية أصلاً وهذا مبني على ما في دلائل الإعجاز أن من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما أن يتوجه الى ذلك التقييد وأجيب بان هذا مسلم لو كان التقييد ثابتاً قبل النفي ثم ورد النفي على الكلام المقيّد بذلك التقييد وهو غير لازم بل يجوز أن يكون القيد انما اعتبر وجد بعد النفي فلا يتأتى توجه النفي اليه حتى يقتضى الكلام وجود المقيّد لا بقيدته على أن توجهه الى التقييد الثابت قبله أغلبي لا كلي بل يجوز توجهه للمقيّد فقط وللمقيّد فقط ولهما معاً يجوز أن يكون علة لا بالغ ويكون النفي للمقيّد فقط وان قلنا التقييد معتبر وموجود قبل النفي فالاولى تعليل عدم كونه علة للمبالغة بما قاله في الاطول من أنه لا وجه لقصد أن المبالغة في الاختصار لتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين بل لو كان في المبالغة في الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب أن يلتزم ويتبادر من كلام الشارح أن المنصوبين في كلام المصنف علتان للمبالغ فقط لا لقوله ورتبته أيضاً وهذا هو الاقرب الى كلام المصنف وان احتمل أن يكونا علتين لها بل يجوز الخطأ أن تكون الاولى للدول والثانية للثاني والعكس فتكون الصور أربعة اهـ ومنهم من علل عدم جعله علة للنفي بان حرف النفي ضعيف لا يعمل في المفعول له ولا في الظرف عند جمهور النحاة كما صرح به ابن هشام في الباب الثالث من المعنى فلذا أوله بفعل مثبت ونقل عن ابن الحاجب اعماله (قوله معنى لم بالغ) أدرج المعنى للإشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم بالغ لوجوب تغير المتضمن والمتضمن ولولم بذكر المعنى لصح أيضاً لان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن لشيئ متضمن لذلك الشيء لكن يصير الكلام خالياً عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم بالغ اهـ يزدى (قوله والضمائر) أى الاربعة (قوله وفي وصف الخ) قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشواً وطويلاً وتعقيداً حيث صرح به أولاً ولوج به ثانياً وعرض به بوصف مختصره بأنه منقح سهل المأخذ ثالثاً اهـ ملخصاً وقوله حيث صرح به أولاً أى في قوله غير مصون الخ وقوله ولوج به ثانياً أى في قوله قابلاً للاختصار

معنى لم بالغ أى تركت
المبالغة في الاختصار تقريباً
(لتعاطيه) أى تناوله
(وطلباً لتسهيل فهمه على
طالبيه) والضمائر للمختصر
وفي وصف مؤلفه

(قوله قال الشيخ) أى عبد
الفاخر اهـ منه

فعل لأجل ذلك ولا فعل فعل ترتب عليه ذلك اذ لا يقع عليه الفعل وأيضاً لم يتعد الفاعل فلا بد من التأويل لتركه ليحصل الاتحاد أيضاً ثم ان المفعول له قد يكون منشأً وسبباً متقدماً متخوفاً عن الحرب جبناً وبكى خوفاً وتعلق به حبا فيدخل ذلك في العلة الباعثة فهي شاملة للعلة الغائية والسبب المتقدم بذاته (قوله وعدم المبالغة ليس بفعل) وانتفاؤها فعل لكن لا يصدق عليه أنه فعل لأجل ذلك اذ لا يقع عليه الفعل كما علمت (قوله ان من حكم النفي) أى من مقتضاء الأصل عند البلغاء فلا يرد أنه يجبي النفي الداخلة على كلام فيه تقييد لنفي المقيّد والقيد معاً نحو

• على لاحب لا يهتدى بمناره • فانه على خلاف الاصل ولدفع هذا قال الشيخ وهذا مما لا شك فيه اهـ عبد الحكيم واللاحب بالحاء المهملة والباء الموحدة الطريق الواضح والمعنى ان هذا الطريق لا مناره حتى يحصل الاهتداء بذلك المنار اذ الواضح لا يحتاج لمنار (قوله بل يجوز الخ) فيه أن المتبادر غيره اهـ شيخنا (قوله أغلبي) يكفي النظر الى الأغلب اهـ شيخنا (قوله لوجب أن يلتزم)

الخ قال في الاطول أقول لعل المبالغة ليست اترفيف المفتاح بل لبيان عذر شروعه في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة في تحقيق ذلك الوصف اهـ (قوله بانه مختصر) أخذ من قوله ألفت مختصرا وقوله ولم أبالغ الخ (قوله منقح) مأخوذ من قوله وتهذيبه ويجوز أن يكون مأخوذاً منه ومن قوله تحقيقه فيكون التحقيق والتهذيب يرجعان الى معنى التنقيح وقد يؤيد هذا سكونه عن التحقيق تأمل سم وقوله سهل المأخذ مأخوذ من قوله تقرىب التعاطيه وطلب الخ (قوله تعريض بانه الخ) كان الظاهر أن يقول تعريض بان القسم الثالث على الضم من ذلك كما تفيد عبارته في الطول والافهم وصف كتابه بما ذكر ليس على طريق التعريض بل على طريق التصريح الآن يقال مصب التعريض قوله كما في القسم الثالث (قوله لا تطويل فيه الخ) فيه ألف ونشر مرتب فقوله لا تطويل فيه راجع الى قوله مختصرا وقوله ولا حشو راجع الى قوله منقح وقوله ولا تعقيد راجع الى قوله سهل المأخذ (قوله المذكور) إشارة الى توجيه افراد اسم الإشارة في قوله ذلك مع عوده على متعدد اهـ يس (قوله فوائد عشر الخ) نبه بذلك على مزيد اطلاعه وكال ممارسته لكتب الفن كتابه على وفور فطائه بقوله وزوائد الخ والقصد بذلك توفير الرغبة في تعاطي كتابه وتسمية ملتقطاته من كتب القوم فوائد ومختصراته وزوائد ما تواضع منه حيث جعلها مستغنى عنها وامام بالغة في كمالها حيث جعلها زوائد في الفضل على غيرها من الفوائد أفاده في الاطول (قوله عشرت أي اطلعت) قال في المختار العثرة الزلة وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارا بالكسر يقال عثر به فرسه فسقط وعثر عليه اطلع وبابه نصر ودخل وأعثره عليه غيره ومنه قوله تعالى وكذلك أعثرنا عليهم اهـ وفي الجربى عشرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت وبضمها بمعنى وقفت اهـ ثم رأيت في القاموس مانعه عثر لضرب ونصر وعلم

بانه مختصر منقح سهل
المأخذ تعريض بانه لا
تطويل فيه ولا حشو ولا
تعقيد كما في القسم الثالث
(وأضفت الى ذلك)
المذكور من القواعد
وغيرها (فوائد عشرت)
أي اطلعت (في بعض
كتب القوم عليها) أي
على تلك الفوائد

أي ما ذكر من المبالغة في الاختصار (قوله قال في المطول الخ) أفاده ان قول الشارح هنا تعريض أي زيادة على التصريح والتساويح المتقدمين (قوله لعل المبالغة) أي في وصف القسم الثالث (قوله وقد يؤيد هذا الخ) انما عبر بقوله لا فديقال ان سكونه عنه لانه لا تعريض في قوله وتحقيقه لان التعريض فيما فيه التعريض هنا القرينة ما مر من وصف القسم الثالث بان فيه تطويلا وحشوا وتعقيدا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قابلا للاختصار الخ ولم يسبق وصفه بانه غير محقق لا صريحا ولا تلويحا وكذا لا تعريض في قوله ورتبه الخ كما لا يخفى (قوله على متعدد) أي وهو القواعد والامثلة والشواهد ولم يرجع اسم الإشارة للمختصر لاقتضاء ذلك أن الفوائد والزوائد خارجة عن المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك (قوله توفير الرغبة في تعاطي كتابه) حيث انه وجد شرط الكمال وهو الممارسة والفطنة (قوله العثرة الزلة الخ) وفي المصباح عثر الرجل في ثوبه يعثر والدابة أيضا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب عثارا بالكسر والعثرة المرة ويقال للزلة عثرة لانها سقوط في الاثم وفرق بينهما في مختصر العين بالمصدر فقال عثر الرجل عثورا وعثر الفرس عثارا وعثر عليه عثران من باب قتل وعثورا اطلع عليه وأعثره غيره أعلمه به (قوله يقال عثر به فرسه) أي في نحو حجر فهو من قبيل ما قبله فصارعه بالضم ومصدره العثار (قوله عشرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت) يوافق ما مر ان جعله من باب نصر ودخل وما يأتي عن القاموس ان جعله من باب نصر فقط وقوله وبضمها بمعنى وقفت زيادة لاتعرض لها في عبارة المختار ولم يتعرض للمصدر

وكرم عثرا وعثارا وتعثر كبا ثم قال والعثور الاطلاع كالعثر اه وقاعدة صاحب القاموس أنه اذا ذكر المصدر مطلقا فالفعل منه على مثال نصر كما قال في خطبته وكتب أيضا قوله عثرت في بعض الخ في ذكر العثور الذي تفهم منه المصادفة اتفاقا ذكر البعض الذي يفهم منه عدم شيوعه في كتب القوم اشارة الى العزة اه يس (قوله وزوائد لم أظفر الخ) فان قيل هي حينئذ اجنبية عنهم وعما قالوه فكيف تدخل في فهم وتضاف الى ما قالوه ويجرى عليها حكمه قلت لمناسبتها لما قالوه وكونه على طريقته ومشابهته في الفائدة (قوله أظفر) من باب طرب كما في المختار (قوله في كلام أحد) أي من المتصدين لتقرير هذا الفن واستنباطه وندينه فلا ينافي أنه قد يفهم بعض تلك الزوائد من كلام نحو مفسر اه يس (قوله بأن يكون الخ) تصوير للاشارة المنفية وقوله وان لم يقصدوها أي بالافادة بالتركيب أولا وبالذات فلا يرد أن الاشارة تستدعي قصدا تأمل وكتب أيضا الواو للحال وان زائدة (قوله تلخيص المفتاح) لانه تلخيص أعظم أجزائه اه سم فاندفع الاعتراض بأنه انما هو تلخيص لبعضه (قوله لم يطابق اسمه) أي معنى اسمه العلمي وهو الالفاظ المخصوصة وقوله معناه أي الاصل وهو التنقيح والتهذيب ووجه المطابقة والمناسبة أن التنقيح والتهذيب الذين هما المعنى اللغوي للتلخيص متعلقان بتلك الالفاظ المخصوصة التي هي معنى الاسم العلمي وحاصلا لان بها فاندفع ما قيل ان تلخيص المفتاح ع لم فلا يدل الاعلى الالفاظ المخصوصة

(وزوائد لم أظفر) أي لم
أفتر (في كلام أحد بالتصريح
بها) أي بتلك الزوائد (ولا
الاشارة اليها) بأن يكون
كلامهم على وجه يمكن
تحصيلها منه بالتبعية وان
لم يقصدوها (وسميته
تلخيص المفتاح) ليطابق
اسمه معناه (وأنا أسأل الله)

وقياس فعل بالضم الفعولة والفعالة كالسهولة والجزالة لكنه جاء على خلاف القياس كما لم مما نقله عن القاموس بعد كبا لم منه أن قوله بالضم ليس بقيد (قوله كبا) أي سقط (قوله وقاعدة صاحب القاموس الخ) فالذي تقدم عن المختار من أنه من باب نصر ودخل فيه زيادة على ما في القاموس (قوله اذا ذكر المصدر مطلقا) المصدر المطلق في كلامه هنا هو العثور والعثر (قوله قلت لمناسبتها الخ) بقي انها اذا لم تكن لأحد منهم ولا يشير اليها كلامهم كانت باطلة اذ لا مستند لها ويوجب بانه مجتهد له الاستناد للغة والاستنباط منها أو بان المراد انه لم يظفر بها في كلام المستنبطين من قواعد الفن فلا ينافي انها مستنبطة من قواعد والمستنبط من القواعد لا يضاف الا الى مستنبطه وحينئذ لا يرد الاشكال الذي ذكره المحشى حتى يحتاج الى الجواب الذي ذكره (قوله انه قد يفهم) أي وقد يظفر بذلك أخذ من ظاهر التقييد أولا بقوله أي من المتصدين والافنى الظفر لا ينافي الوجود حتى يحتاج للتقييد ثم فيه دعوى الاطلاع على جميع كتب القوم المتصدين لتقرير الفن ودعوى المحشى أخذ المصنف من كلام نحو المفسر على انه قد تقدم عن الأطول انها من مخترعته الا أن يجمع بين الكلامين بحمل كلام الأطول على مجموع الزوائد فلا ينافي أن بعضها ليس مخترعا ولك أن تقول ان قوله أولا من المتصدين الخ أي ممن اطلع على كلامهم ونفى الظفر بها في كلام أحد منهم لا بطريق التصريح ولا غيره كناية عن نفى وجودها في كلامهم ولهذا فرع المحشى على التقييد قوله فلا ينافي الخ والافنى الظفر بها في كلام أحد مطلقا لا ينافي ما ذكره فلا دخل للتقييد فتدبر (قوله فلا يرد ان الاشارة تستدعي قصدا) فالقصد لا بد منه للاشارة وان كان غير موجود هنا الانتفاء الاشارة (قوله متعلقان بتلك الالفاظ المخصوصة الخ) فلذلك سميت هذه الالفاظ بهذا الاسم (قوله فاندفع ما قيل الخ) محصل القيل ان لفظ تلخيص المفتاح ليس دالا على شيء غير الالفاظ المخصوصة وتلخيص ومفتاح كل منهما كالزاي من زيد فلا يدل على شيء ولا

ولا يدل جزؤه على جزء معناه (قوله قدم المسند إليه الخ) اعلم أولاً أن تقديم المسند إليه على المسند
الفعل على إذا لم يل حرف النفي قديماً للتخصيص وقديماً للتقوية على ما سيجي وههنا لا يعرف لشي
منهما وجه حسن إذا لا حسن لقصر السؤال عليه بل التشريك في السؤال حسن ليكون أقرب
إلى الإجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التعجر في الدعاء ولأن كيد اسناد السؤال إذا لا انكار ولا
ترد فيه للسامع وحاصل ما أجاب به الشارح بتوضيح أنه قد يدان يجعل الجملة حالاً ليفيد مقارنة
السؤال لجميع ما تقدم من التأليف والترتيب والاضافة والتسمية ولا يحصل هذا المعنى صريحاً إلا
بإيراد الجملة الاسمية مع الواو أو أوردت الفعلية بدون الواو وكانت ظاهرة في الاستثناء ولو أوردت
مع الواو وكانت ظاهرة في العطف مع أن الجملة المضارعية المثبتة الحالية لا تقترب بالواو قال في الخلاصة
وذات بدء بمضارع ثبت * حوت ضميراً ومن الواو دخلت

لكن هذا لا يدفع الاعتراض المذكور من أن التقديم لا يكون إلا لحد الأمرين ولا حسن لشي
منهما ههنا إلا أن يقال القصد بذلك مجرد بيان لمنشأ اختيار الجملة الاسمية اهـ من عبد الحكيم

تتأني المطابقة إذا كان هناك معنيان (قوله على جزء معناه) أي الأصلي والقصد أنه لا بد أن
يوجد معنيان تعتبر المناسبة بينهما إذ ليس المراد المناسبة بين اللفظ نفسه والمعنى (قوله اعلم أولاً أن
تقديم الخ) ما ذكره عن عبد الحكيم في هذه القولة أيضاً لقول المطول لا يعرف لتقديم المسند
إليه ههنا جهة حسن إذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوى فكأنه قد جعل الواو للحال فأني بالجملة
الاسمية (قوله إذا لم يل حرف النفي) فان وليه لم يفد إلا التقوى نحو أنت لا تكذب وان وليه
المسند إليه لم يفد إلا التخصيص نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول (قوله إذا لا حسن لقصر
السؤال عليه) المفيد أن سؤال الغير لا ينظر إليه ولا يعول عليه والمراد السؤال بهذه الجملة فان
الكلام الآن مبني على أنها انشائية معني وان كانت خبرية على جواب الشارح بعد (قوله
بل التشريك في السؤال حسن) المراد بالتشريك في السؤال حصوله من جماعة الاتيان بلفظ
يدل على أن الداعي هو وغيره وقوله وأبعد عن التعجر أي الأخوذ من نفي السؤال عن الغير فادفع
اعتراض بعض مشايخنا على قوله بل التشريك الخ بأن المنصوص على حسنه التعميم في الدعاء
لا التشريك أي الاتيان بلفظ يدل على أن الداعي هو وغيره وعلى قوله وأبعد عن التعجير بأن البعد
عن التعجير متحقق إذ هو دواع بالرفع له ولغيره ولم يخص به أحداً وهو المطلوب (قوله من التأليف
الخ) أي وغيرها مما هي (قوله الأبايراد الجملة الاسمية مع الواو) أي لان الواو حينئذ لا تكون ظاهرة
في العطف لاختلاف الجملة مع ما قبلها اسمية وفعلية ولا في الاستثناء فحملت على أنها للحال
(قوله أذلو أو أوردت الفعلية الخ) وكذا لو أوردت الاسمية بدون الواو (قوله كانت ظاهرة في
العطف) مناسبة الجملة لما قبلها في الفعلية وعمل مراعاة المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه
ماضوية ومضارعية ما لم توجد نكتة للعدول وقد عدل هنا إلى المضارعية لقصد الاستقرار
التجدي لان الماضوية تفيد الانقطاع (قوله ولا حسن لشي منهما ههنا) إذ ليس المقام مقام
إفادة أن الدعاء الذي صدر منه كان على وجه الانفراد وان وجد من يعتقد أنه كان على وجه الشركة
ولا انكار لاسناد السؤال من السامع ولا تردد فيه له (قوله إلا أن يقال القصد الخ) محمله أن
الشارح قصد بيان حكمة اختيار المصنف الاتيان بالجملة الاسمية اللازم لها تقديم المسند إليه ولم

قدم المسند إليه

وقال الفري قال بعض العلماء يجوز أن يكون التقديم للتخصيص الحقيقي بأن يكون معناه أنا

يقصد ببيان حكمة تقديم المسند إليه حتى يرد عليه أن ما ذكره لم يفد أن التقديم هنا لأحدى
النكتتين التخصيص والتقوى وهذا ظاهر في عبارته في المطول التي تقدم نقلها وكذا في عبارته
هنا بحملها على أن المعنى أتى بالجملة اسمية فقدم المسند إليه الخ فتقديم المسند إليه لازم المقصود
لامقصود هذا ثم إن عبارة عبد الحكيم ليست هكذا إذ لفظها الآن يقال أنه من ثقة الاعتراض
بيان المنشأ اختيار الجملة الاسمية اه وهو يوافق ما نقله المحشى عنه أن كان معنى قوله من ثقة
الاعتراض أنه من كلام المعارض لادخله في الاعتراض فكان المعارض يقول لأوجه التقديم
وان كان هناك وجه للاسمية المخبر فيها بالمضارعية أما إذا كان معناه كما هو ظاهره أن له دخلا
في الاعتراض فكان المعارض يقول لأوجه التقديم وكأنه قصد الخ وقوع في ضرر كون التقديم
لأوجه له إذ لا يظهر كونه هنا للتخصيص ولا للتقوى فلا و ظاهر الأول وصرح الثاني بقاء الاعتراض
على المصنف وقديقال حيث كان التقديم لازما ليس مقصودا لذاته فليس بلازم أن يكون لأحد
الأمرين المذكورين ولا يستدعي نكتة والمستدعي كما هو الظاهر هو التقديم المقصود لذاته
فحينئذ كلام الشارح يتم جوابا عن الاعتراض ومحصله أن المصنف لم يقصد التقديم لذاته حتى
يحتاج لنكتة بل قصد جعل الواو للحال فأتى بالجملة الاسمية وقصد افادة التجدد فجعل خبرها
مضارعا فلزمه التقديم فهو حاصل غير مقصود فلا يستدعي نكتة حتى يقال ان نكتة تقديم المسند
إليه أما التخصيص وأما التقوى ولا حسن لواحد منهما هنا وقد جوز عبد الحكيم كون التقديم
هنا للتقوى بأن التأكيدي يكون إغرابا لانكار والتردد فالتأكيدي هنا لاظهار الرغبة في السؤال
كافي قوله تعالى أنا معكم ولا استبعاد السؤال ولذا علمه بقوله أنه ولي ذلك النفع الذي كالنفع بأصله
قال صاحب الكشف في تفسير قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث إيقاع الله مبتدا وبناء نزل عليه
فيه تأكيدي لا سنادا إلى الله وأنه من عنده اه وقوله لاظهار الرغبة في السؤال الخ يعني أن التأكيدي
هنا كناية عن اظهار الرغبة واستبعاد السؤال وان كان ليس محل انكار ولا تردد إذ الجملة
دعائية قال معاوية والتحقيق أن معنى التقوى كما يأتي في محله تقرر الحكم في ذهن السامع ولو
خاليا عنه وعن التردد فيه لا تأكيدي الذي شأنه أن يكون لازما لشك أو انكار وان تكرير الاسناد
في جملة كبرى كما هنا لا قائل بأنه يفيد هذا التأكيدي وان وجه التقوى وثمرته هنا اظهار الرغبة
في السؤال مع التعريض بالتحريض على قراءة الكتاب المرغوب في سؤال النفع به من الله الذي
لا يجيب سائله ويطلب الثواب منه تعالى على تأليفه وعلى ذلك النفع به وقوله كما في قوله تعالى أنا معكم
أي في الدين والاعتقاد لا نفار فكم في حال من الاحوال وإنما خاطبهم بالجملة الاسمية المؤكدة لأن
مدعاهم عندهم تحقيق الثبات على ما كانوا عليه من الدين والتأكيدي للأنباء عن صدق رغبتهم
ووفور نشاطهم لانكار الشياطين وقوله ولا استبعاد السؤال أي استبعاد المصنف السؤال كأنه
يستبعد النفع بكتابه فيستبعد السؤال فاستبعاد السؤال لاستبعاد السؤال وقوله قال صاحب
الكشاف الخ تأييد لما قبله لأن التأكيدي في الآية ليس لرد انكار المخاطبين المؤمنين ولا لرد ردهم
إذ لا انكار ولا تردد بل لتفخيم أحسن الحديث ورفع محله والاستشهاد على حسنه وأنه من عنده
لا يمكن صدوره عن غيره والتنبيه على أنه وحى معجز فهو أمر مستبعد غريب (قوله وقال الفري

أَسْأَلُ اللَّهَ لَا غَيْرِي لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ لَا يَصْلُحُ لِأَن يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ غَيْرِي فَضْلًا عَنِ أَنْ يَسْأَلَ النِّفْعَ بِهِ وَيَكُونُ الْمُرَادُ اسْتَحْقَارَ مُؤَلَّفِهِ وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ الْقَصْرُ أَضَافًا أَيُّ أَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ لَا مَعَارِضِي وَلَا حَسَادِي مِنْ عِلْمَاءِ الزَّمَانِ وَكُلِّهَا لَيْسَ بِشَيْءٍ أَمَّا الْأَوَّلُ فَلِأَن اسْتَحْقَارَ مُؤَلَّفِهِ بِحَيْثُ يَدْعِي عَدَمَ صِلَا حَيْثِهِ لِأَن يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ غَيْرُهُ مُنَاسِبٌ لِمَا أَسْلَفَهُ مِنْ مَدْحٍ مَخْتَصِرِهِ وَتَرْجِيحِهِ عَلَى الْمَفْتَاحِ الْإِبْتِكَافِ وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَا مِنْ يَعْتَقِدُ شُرْكَهُ مَعَارِضِيهِ وَحَسَادُهُ لَهُ فِي السُّؤَالِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى التَّخْصِصِ أَهْ وَفِي السِّيرَامِيِّ وَخُسْرُو وَالْفَرَزِيِّ مَا مَخْصِيهِ بِجُوزِ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيمُ لِقَصْدِ التَّقْوِيَةِ لِأَنَّهُ لِمَا بَالِغٌ فِي مَدْحِ تَصْنِيفِهِ كَانَ مِظَنَّةُ تَوْهُمِ الْإِعْتِدَادِ فِي حَصُولِ النِّفْعِ بِهِ عَلَى كَمَالِ تَصْنِيفِهِ فَلَا يَدْعُو فَقْوَى السُّؤَالِ دَفْعًا لِهَذَا التَّوْهُمِ وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا أَهْ وَذَكَرَ فِي الْأَطُولِ مِنْ وَجُوهِ التَّقْدِيمِ أَنَّهُ بِجُوزِ أَنْ يَكُونَ لِلتَّخْصِصِ أَظْهَارُ الْوَحْدَةِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ وَعَدَمُ مِشَارِكِ لَهُ فِيهِ بِالتَّأْمِينِ لَيْسَتْ عِطْفُ بِهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي أَثْنَاءِ السُّؤَالِ إِلَهِي أَجِبْنِي وَارْحَمْ وَحْدَتِي وَانْفِرَادِي عَنِ الْإِعْوَانِ أَهْ وَكُتِبَ أَيْضًا وَهُوَ أَنَا (قَوْلُهُ قَصْدًا إِلَى جَعْلِ الْوَاوِ لِلْحَالِ) أَيُّ وَجَعْلُ الْوَاوِ لِلْحَالِ يَسْتَدْعِي تَقْدِيمَ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ لِتَكُونَ الْجُمْلَةُ اسْمِيَّةً فَيَصِحُّ اقْتِرَانُهَا بِالْوَاوِ بِخِلَافِ الْمَضَارِعِيَّةِ فَانْهَالَا يَصِحُّ اقْتِرَانُهَا بِالْوَاوِ إِذَا كَانَتْ حَالًا (قَوْلُهُ حَالٌ مِنْ أَنْ يَنْفَعُ) قَالَ الْحَقِيدَانِمَا لَمْ يَجْعَلْهُ ظَرْفًا لِقَوْلِ الْأَسْأَلِ أَشَارَةً إِلَى أَنَّ النِّفْعَ كَأَنَّ عَجْرَدَ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ لِأَنَ الْحَالِ وَصَفَ لِصَاحِبِهَا لِأَمْرٍ ذَاتِي فِي الْمَخْتَصِرِ أَهْ بِإِيضَاحٍ وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ تَعَلُّقُ الظَّرْفِ بِالسُّؤَالِ مَعَ اسْتِيفَانِهِ بِمَفْعُولِهِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى نَسْكَتَةِ الْعَدُولِ عَنْهُ عَلَى أَنَا لَوْ سَأَلْتُهُ لَمْ نَسْلَمْ عَدَمَ حَصُولِ تِلْكَ الْإِشَارَةِ عَلَيْهِ فَتَأْمَلْ (قَوْلُهُ مِنْ أَنْ يَنْفَعُ) وَأَنْ يَنْفَعُ فِي تَأْوِيلِ النِّفْعِ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِأَسْأَلَ فَالْعَامِلُ

قَصْدًا إِلَى جَعْلِ الْوَاوِ
لِلْحَالِ (مِنْ فَضْلِهِ) حَالٌ
مِنْ (أَنْ يَنْفَعُ بِهِ) أَيُّ هَذَا
الْمَخْتَصِرِ (كَأَنَّهُ نَفْعٌ بِأَصْلِهِ)

الْحُ) وَإِذَا الْإِمَانَعُ مِنْ جَعْلِ الْجُمْلَةِ دَعَائِيَّةً (قَوْلُهُ لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ الْخ) وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَقَالَ لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ لَا يَصْلُحُ غَيْرِي لِأَن يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ لِعَظَمِ مَا أَلْفَتَهُ فَهُوَ فِي مَرْتَبَةِ لَا يَصْلُحُ الْإِبْهَافُ عَلَى هَذَا وَهُوَ غَايَةُ فِي الْمَدْحِ مُنَاسِبٌ لِمَا أَسْلَفَهُ (قَوْلُهُ الْإِبْتِكَافِ) أَيُّ بِأَنْ يَقَالَ الْكِتَابُ فِي ذَاتِهِ حَسَنٌ مُتَّصِفٌ بِمَا تَقْدِمُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ اسْتَحْقَرَهُ مِنْ حَيْثُ نَسَبَتْهُ إِلَيْهِ لِكُونِهِ مَعْتَرَفًا بِحَقَارَةِ نَفْسِهِ وَالْمُنْسُوبُ إِلَى الْخَفِيرِ حَقِيرٌ بِفُجْهَةِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ مُخْتَلَفَةٌ (قَوْلُهُ وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ الْخ) أَيُّ لِأَن الْقَصْرَ الْإِضَافِيَّ إِنَّمَا يَكُونُ لِلرَّدِّ عَلَى مَنْ يَعْتَقِدُ الشُّرْكَهُ وَلَيْسَ هُنَا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ أَهْلَ عَصْرِهِ الْخَسَادِيَّ يَشَارِكُونَهُ فِي السُّؤَالِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِ وَكُونُهُ يَدْعِي أَنَّ هُنَا مَعْتَقِدُ الشُّرْكَهُ أَمْرٌ بَعِيدٌ قَالَهُ الدَّسُوقِيُّ (قَوْلُهُ وَذَكَرَ فِي الْأَطُولِ الْخ) عِبَارَتُهُ قَدِمَ الْمُسْنَدَ إِلَيْهِ أَمَّا لِلتَّخْصِصِ أَظْهَارُ الْوَحْدَةِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ وَعَدَمُ مِشَارِكِ لَهُ فِيهِ بِالتَّأْمِينِ لَيْسَتْ عِطْفُ بِهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي أَثْنَاءِ السُّؤَالِ إِلَهِي أَجِبْنِي وَارْحَمْ وَحْدَتِي وَانْفِرَادِي عَنِ الْإِعْوَانِ أَوَّلِيْنِهِ عَلَى أَنَّهُ مَحْسُودٌ أَهْلُ الزَّمَانِ حَتَّى لَا يَسَاعِدَهُ أَحَدٌ فِي سُؤَالِهِ وَأَمَّا لِقَوْلِهِ بِالْحُكْمِ لِأَن كُونَهُ سَائِلًا لِلنِّفْعِ بِهِ مِنْ مَحْضِ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى اسْتِحْقَاقِ كِتَابِهِ الْإِتِّفَاعَ بَعْدَ اطْرَافِهِ فِي وَصْفِ كِتَابِهِ بِمَا يَوْجِبُ الْإِتِّفَاعَ بِهِ مِظَنَّةٌ لِلْإِنْكَارِ فَانْدَفَعَ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ الْحَقِيقِيُّ حَيْثُ قَالَ لَا يَعْرِفُ لِقَدِيمِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ هُمْ نَاجِيَةٌ حَسَنٌ إِذَا لَمْ يَقْتَضِ لِلتَّخْصِصِ وَلَا لِلتَّقْوِيَةِ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي كَوْنُ الْأَصْلِ التَّقْدِيمِ وَلَا يَقْتَضِي الْعَدُولَ عَنْهُ جِهَةً لِلْحَسَنِ أَهْ وَلِهَاقِيَّةٍ فَرَا جَعْلُهَا أَنْ أَرَدْتُ وَقَوْلُهُ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي الْخِ الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مَفْرُوضٌ فِي نَحْوِ زَيْدٍ قَائِمٌ لَا فِي مِثْلِ مَا نَحْنُ فِيهِ مِمَّا تَكَرَّرَ فِيهِ الْإِسْنَادُ كَمَا بَعَرَفْتُ قَانِ الظَّاهِرِ الْإِقْتِصَارَ عَلَى عَرَفْتُ فَيَحْتَاجُ لِنَسْكَتَةِ لَذَكَرْنَا قَبْلَ عَرَفْتُ نَدْبَرُ (قَوْلُهُ لَا يَظْهَرُ تَعَلُّقُ الظَّرْفِ بِالسُّؤَالِ الْخ) أَيُّ عَلَى وَجْهِ التَّعْدِيَةِ بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْمَفْعُولَيْنِ وَقَوْلُهُ مَعَ اسْتِيفَانِهِ بِمَفْعُولِهِ أَيُّ

في الحال هو أسأل لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وليس هو حال من فاعل ينفع أو ظرفا لغوامته لفا ينفع حتى يكون العامل فيه ينفع فيلزم تقديم صلة الموصول الحرفي عليه تأمل وكتب أيضا أي كل طالب (قوله وهو المفتاح) وجعله أصلا باعتبار أن أعظم أجزائه الذي هو القسم الثالث منه أصل له فهو أصل له بواسطة (قوله انه الخ) علة لأسأل (قوله ولي ذلك) أي موليه ومعطيه (قوله أي محسبي وكافي) أشار إلى أن الحسب بمعنى المحسب أي الكافي وهو في الأصل اسم مصدر فيستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والاثنتان والجمع فان ذكر بعد النكرة كان صفة لها نحو هذا رجل حسبك وان ذكر بعد المعرفة كان منصوبا على الحال نحو هذا عبد الله حسبك وقد ينطق بالفعل فيقال هذا رجل أحسبك أي كفاك ورجلان أحسباك ورجال أحسبوك وان قطع عن الإضافة ونوى معنى المضاف اليه بنى على الضم تقول رأيت زيدا حسب أه من خسرو بتصرف وكتب أيضا قوله محسبي وكافي أي في جميع المهمات أو في ذلك النفع والاول أكثر فائدة والثاني أنسب بما قبله (قوله وكافي) عطف تفسير (قوله اما على جملة الخ) انما انحصر في هذين

بخلاف ما اذا لم يستوف فانه يظهر تعلق الظرف به على وجه التعدية كأن يقال وأنا أسأل الله من فضله فانه يصح تعلقه به على أنه المفعول الثاني أي أسأله بعض فضله وفيه أن التعلق به لا يلزم أن يكون على وجه التعدية فقوله لا يظهر تعلق الظرف بأسأل الخ لا يظهر الا لو كان المراد تعلقه به على أنه أحد مفعوليه وليس كذلك وقوله على أنا لو سلمناه لم نسلم عدم حصول الخ أي لو سلم التعلق به على وجه التعدية بحيث يكون أحد المفاعيل جدلا لم نسلم عدم حصول تلك الإشارة بل هو صريح لا إشارة اذا المسؤول حينئذ من الفضل وناقشه شيخنا في قوله وفيه أنه لا يظهر الخ بأنه ظاهر لاستترة فيه اذا استفاء المفاعيل لا يمنع تقول ضربت زيدا في الدار أو مع عمرو على معنى أنه الضارب أو بالسوط أو للآديب أو من قدرني عليه وفي قوله لم نسلم الخ بأنه مسلم اذا المعنى أسأله لأجل فضله القائم به أو الحاصل منه أن ينفع وكون نفعه فضلا واحسانا لا يستفاد من هذا كما يقال أسألك يا هذا من فضلك أن تعطيني ماوجب عليك من أجرني اه فالسؤال لما يستحق قد يكون منشؤه فضل المسؤول بحيث لو لم يكن متصفا بفضل لترك حقك ولم تسأله فلا وجه لعدم التسليم ان لم يكن بناء على أن المراد التعلق على وجه كونه مفعوله الثاني فان كان بناء على ذلك ورد عليه أنه ليس بمراد كما علمت فتدبر (قوله حتى يكون العامل الخ) راجع للوجهين قبله وما يبطل أيضا الاول منهما أغنى الحالة من فاعل ينفع عدم ظهور المعنى عليها اذا معنى لقولك وأنا أسأل الله أن ينفع حال كون الله كائنا من فضله الا أن يكون المعنى معطيا من فضله لكن الحال حينئذ هو المحذوف لكونه خاصا فلا يتم كلامه الا اذا جرى على أن المستقرا كان عامله محذوفا عاما أو خاصا نحو زيد على الفرس أي راكب (قوله بمعنى المحسب) فليس اسم فعل وقول صاحب الصحاح حسبك درهم أي كفاك بيان للمعنى بالمال كافي للدسوق قال ومما يرد كونه اسم فعل انه تدخل عليه العوامل اللفظية استعمل استعمال الصفات كررت برجل حسبك أم استعمال الاسماء الجامدة نحو فان حسبك الله اه بالمعنى وأنت تعلم أنه لا مانع من اثباته اسم فعل وغيره فيكون كلام صاحب الصحاح صحيحا بظاهره (قوله انما انحصر الخ) عال عبد الحكيم قبل ذلك كون الواو هنا للعطف بأنه الأصل في الواو وبعيد صحة وقوع الجملة الانشائية حالا وعدم صحة تقييد السؤال بها على تقدير كون الجملة حالا وعدم صحة

وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أي الله (ولي ذلك) النفع (وهو) محسبي (أي محسبي وكافي) (ونم الوكيل) عطف اما على جملة وهو محسبي

لان المذكور ثلاث جل لا يصح العطف على الأولى منها لعدم الجامع أى الرابط ولكونها حالا ولا على الثانية لأنها معلقة وهذه الجملة لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما على تمامها واما على جزئها اه

لا اعتراض لان تجويزه آخر الكلام قول ضعيف وأنه لا جزيل نسكتة له هنا اه وبه يتم التعيين الذى ذكره بعد وقوله وتقييد السؤال أى على كونه حالا من لفظ الجلالة أو تقييد غيره على كونه حالا من غيره لكن لا يخفى أن الاستثنافى وان كان خلاف الاصل الا أنه لا يلزمه محذور يحوج التخلص منه الى تكلف كالعطف هنا وقد ناقشه معاوية بأن واو الاعتراض هى واو الاستثنافى تسمى بالاولى فى التوسط وبالثانى فى التأخر فحل الضعف المذكور التسمية ولا مشاحة فيها ونسكتة الاعتراض هنا الا يغال فى المدح وتأكيده السؤال نحو وهم مهتدون فى قوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وهم مهتدون وأيضا هو تذييل لحسبى لان من معناه فأكتفى به وأتوكل عليه ومنه معنى نعم الوكيل نعم الكافى فكأنه قيل هو وكيلى ونعم الوكيل أو هو كافى ونعم الكافى كافى ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور وقيل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فدان نسكتان جزيلتان (قوله على الأولى) وهى وأنا أسأل الله (قوله لعدم الجامع) أى الرابط أى الارتباط والمناسبة وكان المناسب له حذف التفسير لان الرابط يتوهم منه أنه ما يربط الحال نحو الضمير وهو غير مراد لوجوده هنا وهو الواو الداخلة على الأولى لكن فيه أنه على ما صنفه الشارح لاجماع أيضا كمال الانقطاع على كل باختلاف بالخبرية والانشائية فان جرى على خلاف رأى الشارح وأن الاختلاف المذكور لا يوجب كمال الانقطاع واعتبر مناسبة بين نعم الوكيل وهو حسي كالمناسبة الآتية فى المحشى ورد عليه أنه يمكن اعتبار مناسبة بين نعم الوكيل وأنا أسأل الخ كأن يقال ان نعم الوكيل لبيان حال المنسوب على التعظيم ومدحه فى كالتعليل لسؤاله (قوله ولكونها حالا) أى فيلزم عليه وقوع الانشائية حالا (قوله ولا على الثانية) وهى قوله انه ولى ذلك بقى عليه العطف على جزأها والمانع منه أن الجملة التى خبرها انشائية انشائية على ما يأتى عنه فلو عطف على جزأها للزم وقوع الانشاء تعليلا أما على أنها خبرية فلا مانع منه (قوله لأنها معلقة) أى مسوقة للتعليل ومقتضاه أن الجامع على هذا موجود ويوجه بأن الجملة المعطوف عليها مقيدة للمدح والتعظيم (قوله وهذه الجملة لا تصلح للتعليل) أى لأنها انشائية والانشاء لا يعطى به وناقشه معاوية بأن التعليل بالانشائية سائغ كاسأل الله انه نعم الوكيل وخذ بذنا انه نعم كذا ودع كذا انه يئس كذا وفى الحديث وأعوذ بك من الخيانة فانها بدئت البطانة أى ذممة كل الدم أو مقول فيها الخ على أن العطف على هو حسي عطف على ما عطف هو عليه اه وقوله كاسأل الخ مبنى على ما لعبد الحكيم من أن الجملة التى خبرها انشاء انشائية وقوله على أن العطف الخ معناه أن هو حسي معطوفة على انه ولى ذلك الواقع تعليلا وإذا كان كذلك لزم أن كلاما من هو حسي وما عطف عليه أعنى نعم الوكيل تعليل أيضا فكون نعم الوكيل تعليلا لازم سواء عطف على انه ولى ذلك أو على هو حسي وكذا يلزم كونه تعليلا ان كان معنى كلام معاوية أن عطف نعم الوكيل على هو حسي انما هو تسميح والمراد العطف على الأول كما هو القاعدة هذا والى كون هو حسي معطوفة على انه ولى ذلك يشير كلام الشارح فى المطول حيث قال وهو حسي أى حسي وكافى لأسأل غيره فعلى هذا كان الأنسب أن يقول والله أسأل بتقديم المفعول اه قال

عبد الحكيم (قوله والمخصوص الخ) والتقدير نعم الوكيل الله وتقديره متأخر عن الفاعل واجب وهو مبتدأ خبره الجملة قبله أو خبر مبتدأ واجب الخنف أى هو الله أو مبتدأ خبره محذوف وجوباً أو بدل من الفاعل أقوال (قوله وأما على حسبي) وإن لزم عطف الجملة على المفرد لانه يجوز إذا تضمن المفرد معنى الفعل اه سم (قوله فالمخصوص هو الضمير الخ) يعنى هو فى قوله وهو حسبي وكون المخصوص مقدماً على الفعل ليس بالأعرف ولذلك عزاه الى القائل به اه جربى (قوله على ما صرح به صاحب المفتاح) وليس هو الضمير المتقدم عند الجمهور بل المخصوص محذوف والضمير المتقدم دليل عليه فاذا قلت زيد نعم الرجل فزيد المذكور دليل على المخصوص المحذوف لانفس المخصوص لانه مؤخر دائماً والتقدير زيد نعم الرجل زيد فحذف المخصوص الذى هو زيد الثانى لدلالة زيد الاول عليه هذا مذهب الجمهور ومذهب صاحب المفتاح أنه نفس المخصوص (قوله قد عطف الخ) أما على الأول فظاهر وأما على الثانى فلان حسبي بمعنى محسبى وهو بمعنى يحسبنى فهو جملة خبرية فى المعنى فسقط ما قبل ان المعطوف عليه على الثانى مفرد فليس بخبر لان الخبر والانشاء انما يجريان فى الجملة وكتب أيضاً قوله قد عطف الانشاء على الخبر أى وهو ممنوع عند البيانين وأكثر النحاة فهو اعتراض على هذا التركيب وجوابه اما يمنع قوله الانشاء بجعل

والمخصوص محذوف وأما

على حسبي أى وهو نعم
الوكيل فالمخصوص هو
الضمير المتقدم على ما
صرح به صاحب المفتاح
وغيره فى نحو زيد نعم
الرجل وعلى كل تقدير قد
عطف الانشاء على الاخبار

عبد الحكيم أى لتكون الجملتان علتين للحكمين المستفادين من الله أسأل والحكمان هما النفي والاثبات المستفادان من الحصر والمعنى حينئذ أسأل الله لانه ولى ذلك ولا أسأل غيره لانه حسبي فهو المعول عليه وانما قال الانسب لان ذلك انما هو على تقدير عطف على انه ولى ذلك كما هو الظاهر ويجوز أن يكون معطوفاً على أنا أسأل أو جملة مستأنفة لمجرد الانشاء اه بإيضاح وفيه أنه يلزم وقوع نعم الوكيل حالا ان عطف على هو حسبي عند جعل هو حسبي معطوفاً على أنا أسأل الواقع حالا وقد علل هو عدم عطف نعم الوكيل على أنا أسأل بذلك فالظاهر أن عطف نعم الوكيل على هو حسبي مبنى على أن هو حسبي مستأنف لا معطوف على انه ولى ذلك بناءً منه على منع وقوع الانشاء تعليلاً ولا على أنا أسأل ومع كون هذا هو الظاهر يرد أنه يلزمه الاعتراض آخر الجملة هو حسبي فاذا لا مانع من جعل وهو حسبي معطوفاً وجعل نعم الوكيل اعتراضاً اذا الاعتراض لازم على أى حال بل هذا هو المناسب لما فيه من جعل الواو فى قوله وهو حسبي على الاصل وما ينساق اليه الذهن ولعدم المحذور الذى هو عطف الانشاء على الاخبار حينئذ (قوله وتقديره مؤخر عن الفاعل واجب) يظهر هذا على الاعرف من أن المخصوص لا يجوز تقديره (قوله وهو مبتدأ خبره الجملة قبله) على هذا يكون المعطوف جملة خبرها انشاء وسيأتى انها خبرية خلافاً لعبد الحكيم حينئذ تعلم أن كلام الشارح لا ينبئ على هذا الوجه (قوله ولذلك عزاه الى القائل به) قال معاوية واختار مذهب المفتاح ومن معه لجزأته مع قلة آله (قوله أما على الاول فظاهر) لظهور جليته وخبريته لان الاصل الخبرية على أن الانشاء بالجملة الاسمية قليل وقال معاوية وجهه على الاول أن الظاهر خبرية هو حسبي لان الظاهر أنه عطف على انه ولى ذلك والظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبراً وانشاء فالظاهر أنه خبر ولئن كان انشاء نقلنا الكلام الى عطفه على انه ولى ذلك اه والظاهر كما علمت أن الكلام مبنى على أن هو حسبي مستأنف اذ لو كان معطوفاً كما قال لم يكن العطف على هو حسبي بل على انه ولى ذلك على الاصح ولورد عليه ان جملة وهو حسبي حينئذ اما أن تكون خبرية لمناسبة

المعطوف خبراً كالمنطوق عليه مع تقدير مبتداً أي وهو نعم الوكيل بمعنى هو مقول فيه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية وهذا أي قولنا بمعنى هو مقول فيه على القول بمنع وقوع الانشائية خبراً والاصح جوازه من غير تقدير قول

ما قبلها واما ان تكون انشائية لمناسبة ما بعدها لان الظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبراً وانشاء فلا ظهور للاول كما ادعاه نعم يقال مناسبة السابق والتأويل في اللاحق أولى من العكس خصوصاً والسابق على الاصل بخلاف اللاحق لكن يرد لزوم وقوع الانشاء تعليلاً وان العطف في الحقيقة حينئذ على انه أولى ذلك لا على هو حسي فلينقل الكلام اليه اشكالاً وجواباً بعد تسليم كون الواو في نعم الوكيل عاطفة على ذلك لا على مقدر ولا اعتراضية وسيأتي عن الاطول اختيار هذين وقوله نقلنا الكلام الى عطفه أي عطف هو حسي على انه أولى ذلك (قوله على القول بمنع وقوع الخ) فيه نظر لأن تقدير القول محتاج اليه هنا مطلقاً لتحصيل الخبرية كما يؤخذ من قول عبد الحكيم في حواشي العقائد ولا يخفى عليك أن بعد تقدير المبتداً لو لم يؤول نعم الوكيل بمقول في حقه ذلك تكون الجملة أيضاً انشائية اذا الجملة الاسمية التي خبرها انشاء انشائية كما أن الجملة التي خبرها فعل فعلية بحسب المعنى ولذلك تفيد التجدد اذا كان خبرها مضارعاً كيف لا ولا فرق بين نعم الرجل زيد وزيد نعم الرجل في أن مدلول كل منهما نسبة غير محتملة للصدق والكذب اهـ لكن يقال ان قوله اذا الجملة الاسمية الخ محل نظر اذ ضابط الانشائية ما يتحقق مدلولها بالتلفظ بها وضاعولوتأويلها وضابط الخبرية ما لا يتوقف تحقق مدلولها على التلفظ بها ومدلول نعم الرجل من قولنا نعم الرجل زيد نسبة المدح العام الخاص بالتلفظ بنعم الى الرجل الذي هو زيد وتلك النسبة تتحقق بالتلفظ وضاع بنعم الرجل كنسبة تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب في قولك اضرب فهو انشاء قطعاً وأما زيد نعم الرجل أو نعم الرجل زيد على أن زيداً مبتدأ مؤخر والجملة قبله خبر عنه فمدلوله نسبة كون زيد ممدوحاً بالمدح العام اليه وليس تحقق هذه النسبة متوقفاً على التلفظ بنحو زيد نعم الرجل بل هو لحكايتها وانما خفي هذا لكونها من لوازم خبر المبتدأ منه اذ تحقق نسبة الكون المذكور من لوازم تحقق المدح العام فتم انه خبر وان كان الخبر فيه انشاء ولا مانع من تضمن الخبر انشاءً وما تشببه في قوله كما أن الجملة التي الخ لا يفيد شيئاً اذ مدار دلالة الجملة على التجدد وجود شيء فيها يدل عليه وقد وجد فيها اذا كانت الجملة اسمية خبرها فعل وقوله كيف لا الخ فيه ان كلامهم ما على أن زيداً في الاولى مبتدأ مؤخر ونعم الرجل خبر مقدم يدل على نسبة تتحقق في ذاتها التصديق والتكذيب وهي نسبة كون زيد ممدوحاً بالمدح العام وانما الذي يمنع تصديقها وتكذيبها كون تحققها من لوازم خبر المبتدأ فيه ألا ترى نحو اتكلم اذا كان خبراً عن نفسه لا يقال فيه صدقت ولا كذبت وان كان خبراً لم لا يخفى عليك بعد ما تقدم لنا في البسطة ان كلامنا هنا مسابرة لهم ثم قال عبد الحكيم بقي أنه بعد التأويل لا يكون المعطوف جملة نعم الوكيل بل جملة متعلق خبرها نعم الوكيل واعتراض الشارح انما هو في عطف نعم الوكيل على انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام الذي وضع أفعال المدح لانشاءه بل يصير للاخبار بالمدح الخاص وهو انه مقول في حقه نعم الوكيل اهـ وقوله واعتراض الخ مبني على ان معنى اعتراض الشارح استشكل نفس عطف نعم الوكيل على هو حسي أو حسي بعد فرضه وانه لا صحة لهذا التركيب الا بالتأويل والخروج عن

ثم ان تقدير مقول على هذا القول لا يختص بكون العطف على جملة هو حسي بل يجري على كونه على حسي لان المعطوف على الخبر خبر كذا في الاطول

هذا الفرض فهو قائل بصحته عند الخروج عن هذا الفرض ومن رد على الشارح فهم أن معنى اعتراضه انه لا صحة لهذا التركيب لانه يلزم عطف الانشاء على الخبر فرد عليه بانه غير لازم لوجود التأويلات المصححة للتركيب المدافعة للعطف الممنوع وناقشه معاوية في انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام باننا لانسلم الفوات لجواز قصده من مقول فيه الخ بكناية به عنه أو في ضمن قصد لفظ نعم الوكيل كأفضل ما قلته أنا والذبيون من قبلي لا إله إلا الله فانه كلام النبوة يحصل بمعالى المعاني اه بايضاح وفيه أنه حيث قصد بمقول فيه انشاء المدح كان الخبر في الجملة الاسمية المقدره انشاء فتكون انشائية فيعود المحذور ويخلو التقدير عن الفائدة وهذا بناء على ما جرى عليه تبعاً لعبد الحكيم من أن الجملة التي خبرها انشاء انشائية وهذا كله ان قدر المبتدأ كما هو فرض كلام عبد الحكيم فان لم يقدر لكون العطف على حسي وقدر مقول فقط كان المعطوف انشاء قطعاً مع كون المعطوف عليه أعني حسي خبراً نعم فديقال اعتبار المعنى الخبري مع الكنائى في هذه الكناية يصح الاخبار فيصح العطف فتنبه واعتراض أيضاً عبد الحكيم في حواشى المطول تقدير مقول في حقه بانه ليس بصحيح لانه يستلزم أن لا تكون أفعال المدح والذم مستعملة في معناها الحقيقي أعني انشاء المدح والذم العام في شئ من المواضع لانه على هذا التقدير اخبار عن وقوع هذا القول في حقه ولان مقولية القول المذكور فيه انما تكون بطريق الحل والاخبار عنه بنعم الوكيل فلا بد من تقدير مقول في حقه مرة أخرى ويلزم التقدير مرات غير متناهية اه وقوله لانه يستلزم الخ فديقال لانسلم خروجها عن الانشاء والمعنى وهو مقول في حقه هذا اللفظ الصادر مني الآن لانه بل لمعناه أعني انشاء المدح قاله معاوية وفيه أن العامل يطلبه لذاته فلو قال الصادر لذاته ومعناه لصح وقوله في شئ من المواضع غير مسلم إلا على أن نعم الوكيل مثلاً خبر دائماً ولو عن الخصوص مع أن كلام الشارح لا يصح أن ينبني عليه نعم ان كان يقول بما قاله عبد الحكيم من أن الجملة التي خبرها انشاء انشائية صح ذلك وقوله اخبار الخ أى مع أن المقصود من نعم الوكيل انشاء المدح وقوله انما تكون بطريق الحل والاخبار عنه أى الله تعالى بنعم الوكيل * وتوضيحه أنه لا يقال فيه ذلك الا بالاخبار بنعم الوكيل عنه كان يقال فيه الله نعم الوكيل والخبر لا بد فيه من تقدير القول لانه انشاء فيلزم أنه حكاية عن اخبار آخر ويقدر فيه مقول أيضاً وهكذا في تسلسل التقديرات وهو محال ومؤداه عدم الصدق في شئ من هذه الحكايات المتسلسلة كما لا يخفى ولك دفعه بأن تقدير مقول على كلام عبد الحكيم انما لزم هنا لأجل تحصيل الخبرة لالكون خبر المبتدأ لا يكون انشاء فحينئذ التقدير غير لازم في الله نعم الوكيل على أنا لانسلم أن المقولية لا تكون الا بطريق الحل والاخبار اذ لا مانع من أن تكون بطريق آخر نحو نعم الوكيل الله بناء على أن جملة نعم الوكيل ليست خبراً عن المخصوص (قوله ثم ان تقدير مقول الخ) بل اذا كان العطف على حسي ولم يقدر مبتدأ وجب تقدير القول لأجل الخروج من عطف الانشاء على الخبر (قوله كذا في الأطول) عبارته ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما يتوقع بعده فاما أن يقدر بعده الممدوح أى ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما في قوله تعالى نعم العبد أى أيوب

نعم لا يحتاج الى تقدير المبتدأ على كونه على حسبي واما منع قوله على الخبر فيجعل المعطوف عليه انشاء كالمعطوف أى اللهم احسبني واكفى هذا كله على تقدير العطف على وهو حسبي واما منع امتناع عطف الانشاء على الخبر على تقدير العطف على حسبي لانه محال من الاعراب لانه خبر عن هو ومحل امتناع عطف الانشاء على الخبر انما هو في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وهذا ويحتمل أن غرض الشارح رحمه الله تعالى التنبيه على صحة الاعتراض وهذا هو المنقول عن الشارح كما في الحفيد فتأمل وقال الشيخ يس الذي يفهمه الذوق السليم من عبارة الشارح الاعتراض على هذا التركيب لا التنبيه ثم قال واعلم أن مبنى الاعتراض

وحينئذ ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على أحد القولين يلزم عطف الانشاء على اخبار ليس لشيء منهما محل الاعراب والاستدلال بالانشاء لان المعطوف عليه مما استدل به على أنه يجب أن يسأل الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو على القول الآخر فاما أن يكون نعم الوكيل خبرا بلا تأويل كما يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على اخبار كذلك واما أن يكون مؤولا بجملة خبرية متعلق خبرها جملة انشائية أى مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون لانشاء المدح العام وهو سلوك في غير مسلك الفهم واما أن يعطف على حسبي فيكون الممدوح هو المتقدم ونظيره ما صرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس نعم الوكيل فيلزم الاستدلال بالانشاء واما أن يكون متعلقه المحذوف أى مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون هناك انشاء مدح ولا محيص الا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله * ان الثمانين وبلغتها * أو عاطفة بتقدير المعطوف عليه أى نعم الولي ونعم الوكيل حذف لان سياق الذهن اليه من قوله انه ولي ذلك اه وبهذا تعلم ما في المحشي من ايهام نسبة ما ليس للطول له (قوله نعم لا يحتاج الخ) أى ان قدر القول والا احتج اليه كما علمت (قوله واما منع) مقابل قوله أولا اما منع وهذا ان الجوابان مع قوله بعد و يمنع تم الثلاثة التي عنها بقوله بعد فأحسن الأجوبة الثلاثة التي قدمناها (قوله هذا كله الخ) فقوله قبل لا يختص بكون العطف على جملة هو حسبي أى الذي هو مبنى الكلام الآن كما صرح به هنا فلا يقال لا يظهر قوله هذا كله الخ بالنسبة للمنع الاول فان الكلام يفيد العموم نعم هو لا يتعين بالنسبة للمنع الثاني اذ لا مانع من كون حسبي بمعنى احسبني (قوله واما منع امتناع الخ) كان الأظهر وأما على تقدير العطف على حسبي فيمنع امتناع عطف الانشاء على الخبر لان حسبي محلا الخ (قوله التنبيه على صحته) قال عبد الحكيم ويؤيده انه لم يحكم بطلان العطف في شيء من الاحتمالين وانه اختار هذه العبارة في خطبة شرح العقائد النسفية وغيره اه ونقل عنه في شرح الكشف في مواضع جواز العطف مع الاختلاف خبرا وانشاء واليه يشير قوله في المطول هنا فيكون من باب عطف الخ اذ الباطل في اللغة لا يعد بابا ومعناه انه من هذا العطف الذي لا بد لمثله من تأويل عند المصنف والسكاكي والبيانين وابن مالك وجهور النعاة لا الصغار وجاعة كما في المعنى ولا الشارح على ما تقدم وحينئذ فلا يتم قول السيد استصعب الشارح رحمه الله هذا العطف والأمر هين الخ (قوله وقال الشيخ يس الخ) قد علم ما فيه على أن فهم الذوق من العبارة الاعتراض منظور فيه لمجرد قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار وأما اذا نظر الى عدوله عن عطفه على

على سبعة أمور كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وأنه ليس من عطف القصة على القصة والمعطوف عليه قوله وهو حسي وأنه جملة خبرية أو قوله حسي وأن عطف الجملة على المفرد غير جائز إلا باعتبار التضمن أي تضمن المفرد معنى الجملة وأن عطف الانشائية على حسي باعتبار التضمن يستلزم العطف الممتنع وكل واحد من هذه الأمور يمكن أن يتوجه عليه المنع وتفصيل ذلك في الحواشي اهـ وحاصله أنا لانسلم كون نعم الوكيل جملة انشائية كما مر بيانه سلمناه لكن لانسلم كون الواو للعطف لم لا يجوز أن تكون اعتراضية على القول بجواز الاعتراض آخر الكلام سلمناه لكن يجعل العطف من عطف القصة على القصة من غير ملاحظة انشائية أو اخبارية سلمناه أنه ليس من هذا القبيل لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسي أو حسي لم لا يجوز أن يكون وأنا أسأل الله على أنها انشائية أو اخبارية وعطف الانشاء على الاخبار جائز فيأله محل من الاعراب بجملة الحال سلمناه أن المعطوف عليه هو حسي لكن لانسلم أنها خبرية

الحالية أو التعليلية فلا يفهم إلا الحكم بالصحة (قوله على سبعة أمور) وكونها لا تجتمع في حالة واحدة لا ينافي توقف الاعتراض عليها فلا يقال لا يخفى ما في ذلك من التسامح إذ السبعة لم تجتمع في حالة واحدة (قوله أو قوله حسي) يؤخذ من هذا مع ما عطف هو عليه أمر واحد مردد ولذا لم يجعلها ثمانية (قوله وإن عطف الانشائية على حسي الخ) وإن حسي باعتبار تضمن الجملة لم يجعل انشاء (قوله من عطف القصة الخ) معنى عطف القصة على القصة على ما بينه السيد الشريف نافع عن صاحب الكشف أن يعطف جل مسوقة لغرض على جل مسوقة لغرض آخر لمناسبة بين الغرضين فكما كانت المناسبة أشد كان العطف أحسن من غير نظر إلى كون الجمل خبرية أو انشائية فعلى هذا يشترط في عطف القصة على القصة أن يكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملاً متعدد وهما هنا ليس كذلك ولعل المحشى أراد بعطف القصة على القصة عطف حاصل مضمون إحدى الجملتين على حاصل مضمون الأخرى من غير نظر إلى الانشائية والاخبارية وهذا العطف مما جوزه الشارح في شرح التلخيص في بحث الفصل والوصل ووصفه بالدقة والحسن وأيده بمثال أورده صاحب الكشف وهو زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشرعهم بالعفو والاطلاق وإن رده السيد السند هذا لكن بقي هاهنا بحث وهو أن الشارح إنما ردها هذا العطف في عبارة التلخيص ولا يمكن جعل وهو حسي فيه انشاء ولا يقول صاحبه أي صاحب التلخيص بعطف القصة على القصة بشئ من المعنيين على ما نص عليه الشارح في بحث الفصل والوصل فلا يتم الجواب بعطف القصة على القصة من جهته نعم لو كان قصد الشارح ردها هذا العطف مطلقاً لثم لكنه ليس كذلك كيف وقد اعترف به في شرح الكشف وبوقوعه في القرآن نحو ما وأهم جهنم وبئس المهاد اهـ عبد الحكيم على العقائد ولعل وجه قوله ولا يمكن جعل وهو حسي الخ أنه معطوف على أنا أسأل الواقع حالاً أو على أنه ولي ذلك كما هو الظاهر وهو واقع تعليل لكل من الحال والتعليل لا يكون انشاء على ما سبق فتنبه (قوله لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسي أو حسي) منع العطف على حسي مسابرة والافهم من قبيل العطف على ماله محل فكيف يمنعه ويقول بالعطف على وأنا أسأل لكونه عطفًا على ماله محل (قوله على أنها انشائية) أي فتكون مستأنفة وقد

(قوله ولا يمكن) الواو
التعليل اهـ منه

لم لا يجوز أن تكون انشائية كما مر بيانه أو قوله حسبي لكن لانسلم أن عطف الجملة على المفرد لا يجوز الا باعتبار تأويله بالفعل لم لا يجوز مطلقا سامنا له لكن لانسلم أن العطف على حسبي بهذا الاعتبار يستلزم العطف الممتنع لجواز ذلك فيما له محل من الاعراب والمتعطفان على هذا التقدير لها محل لانها خبر ولا يخفى أن المنع الثاني لا يتجه على مذهب الجمهور والممانعين الاعتراض آخره ولا يخفى بعد الثالث ولا يخفى ما في الرابع لان الانشاء لا يقع حالا وأما السادس فغير صحيح وان ذكره السيد لا يجابهم تأويل المفرد بالفعل في مثل ذلك ولهذا قال ابن مالك

واعطف على اسم شبه فعل فعلا * وعكسا استعمل تجده سهلا

فأحسن الاجوبة الثلاثة التي قدمناها والامور السبعة عشر تفصيلا خمسة على العطف على هو حسبي وخمسة على العطف على حسبي ثم مامر من جواز عطف الانشاء على الخبر فيما له محل من

علم وجه تقديم المسند اليه فيها (قوله لم لا يجوز أن تكون انشائية) لكنه خلاف الاصل وارتكاب لما هو القليل كما علم مامر (قوله لكن لانسلم أن العطف على حسبي بهذا التأويل الخ) بقي منع ما زدناه سابقا فيقال سامنا لكن لانسلم أن حسبي بعد التأويل بالجملة لم يجعل انشاء لم لا يجوز أن يكون قد جعل انشاء (قوله ولا يخفى أن المنع الثاني الخ) علمت مفهيمه مما تقدم عن معاوية (قوله بعد الثالث) بل عدم صحته لما علمت من أن المصنف لا يقول بعطف القصة على القصة مطلقا فتنبه (قوله ما في الرابع) أي بالنظر لاحد شقيه والالتم يتم تعليقه (قوله وان ذكره السيد) أي حيث قال ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبني ويكفي في أن الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة في موقع المفردات ويجوز عطفها على المفردات وعكسه ويحسن اذاروعى في التفنن نكتة كما في قوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وجها في الدنيا والآخرة ومن المقربين ويحكم الناس فان وجها ومن المقربين ويحكم أحوال من كلمة كما صرح به في الكشف وقد عطف بعضها على بعض وعدل في التكليم الى صيغة الفعل تنبها على تجرده وهاهنا عدل الى الجملة الفعلية الدالة على المدح العام مبالغة فيه اه وفيه أنه لا بد لصحة العطف من التأويل بالجملة كائنص عليه الرضى والتسهيل حيث قال لا يجوز عطف الجملة على المفرد بشرط أن يتعدا التأويل قاله عبد الحكيم وناقشه معاوية بأن الكلام في اصطلاح البيهقيين فلا يرد باصطلاح النحاة اه وبه تعلم ما في المحشى (قوله * واعطف على اسم شبه فعل فعلا * الخ) فيه تسمح اذ المعطوف أو المعطوف عليه الجملة وبرشدك الى ذلك التبعية في الاعراب كالجر في قول الشاعر وهو من شواهد العكس

بات يعشها بعصب باثر * يقصد في أسوقها وجائر

فان محلبة الجر جملة يقصد في أسوقها لا للفعل فتنبه (قوله الثلاثة التي قدمناها) لكن الاستعمال ليس على ارادة معنى القول كما لا يخفى على النصف (قوله عشرة تفصيلا) أي لان الثلاثة الاول أعنى كون نعم الوكيل انشائية وكون الواو للعطف وكونه ليس من عطف القصة يشترك فيها العطفان فتصير ستة لكل عطف ثلاثة والاولان من الاربعة الباقية المذكورة بعد تلك الثلاثة مختصان بالعطف على الجملة بتمامها والاخيران وهما قوله وان عطف الخ مختصان بالعطف على حسبي اذا علمت ذلك علمت معنى قوله خمسة على العطف الخ قاله شيخنا وغيره لكن قوله

(قوله بهذا التأويل الخ)
في نسختنا بهذا الاعتبار
اه مصححه

الاعراب هو ما صرح به السيد وتبعه عليه جماعات وتعقبوا اطلاق قول صاحب المغنى منعه البيانون أى عطف الانشاء على الخبر وعكسه بل نسبوا الى البيانين تجويز العطف المذكور فيها لا محل له اذا كان هناك ما يوجب كمال الاتصال كما في هذا التركيب اذا الثانية لبيان حال موضوع الاولى ومدحه فهي كالدليل على اثبات محمول الاولى لموضوعها فيبينهما من الارتباط والمناسبة ما يوجب كمال الاتصال بينهما وأن اختلاف الجملةتين اخبار او انشاء لا يوجب كمال الانقطاع وبهذا أيضا صرح السيد هنا في حاشيته على المطول راداعلى ما سيجي للشارح من ايجاب ذلك كمال الانقطاع ونارزع جماعة السيد في تجويزه العطف المذكور فيها له محل على الاطلاق وخصصوا الجواز بما اذا كان المعطوف عليه محكيا بالقول لكون المقصود من المتعاطفين حينئذ اللفظ كما

خسة على العطف على هو حسي فيه مسامحة اذ كون هو حسي معطوفا عليه حينئذ من جملة الخمسة والمتبادر من العبارة أنه ليس منها وقوله وخسة على العطف على حسي ان كان مدخول على داخلا على نسق ما قبله لم يصح قوله وخسة بل صوابه وستة وان كان خارجا فيه زيادة على عدم ملائمة ما قبله عدم اعتبار ما يجب اعتباره اذ لا بد من اعتبار العطف على حسي واحتمال أن المراد بالخسة التي على العطف على هو حسي كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وانه ليس من عطف القصة على القصة وان المعطوف عليه قوله وهو حسي وانه جملة خبرية وبالخسة التي على العطف على حسي كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وان المعطوف عليه حسي وان عطف الجملة على المفرد غير جائز الا باعتبار التضمن وان عطف الانشائية على حسي يستلزم العطف الممتنع وعلى هذا فقولوه وانه ليس من عطف القصة على القصة خاص بالعطف على هو حسي نظرا الى أن حسي بعض قصة لا قصة يبعده أو يمنع ذكر قوله وانه ليس من عطف قصة على قصة مع الاثنين قبله اذ لو كان كذلك لذكره بعد قوله والمعطوف عليه قوله وهو حسي ضاماله مع الأمر الخاص بالعطف على وهو حسي وأيضا لا يناسب صنيعة في الحاصل ولا نسلم أن حسي بعض قصة اذ هو قصة بالتأويل على أنه محجوج الى المسامحة في كل من قوله خسة على العطف على هو حسي وقوله وخسة على العطف على حسي على ما تقدم وحينئذ كان المناسب أن يقول أربعة على العطف على هو حسي وخسة على العطف على حسي وواحد مردد وقد علمت زيادة واحد على العطف على حسي (قوله هو ما صرح به السيد) أى حيث قال عطف الانشاء على الاخبار جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب بنص الكشف في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلاة وصل في المسجد اه وقوله جائز في الجمل النخرده عبد الحكيم بأنه لم يوجد التصريح بالجواز في الكتب المتداولة بل في شرح التسهيل لابن مالك خلاف ذلك حيث قال لا تعطف جملة خبرية على استهامة مع استقلال كل منهما بعد العطف بسبب عدم المحلية فانه لا يجوز ذلك مع عدم الاستقلال بعد العطف بسبب وجود المحلية أولى ووجه الأولوية أن الخبر والانشاء متباينان فلا يجوز الجمع بينهما نحو والواو اذا لم يفد نحو والواو التثريك في الاعراب بأن لم يكن للجملة الأولى محل فكيف يجوز اذا أفاد التثريك في الاعراب لانه اذا امتنع الجمع غير المؤثر فالجمع المؤثر أولى وعبارة الكشف التي استند اليها شاهد عليه لانه لا نص فيها اه ملخصا مع نوع ايضاح وناقشه معاوية بأن الكلام في اصطلاح البيانين فلا يصح الاستناد لاصطلاح النحاة وبأن عبارة الكشف شاهد له لانه قد أطال كل في

يعلم بمراجعة حواشي المطول وعلى هذا لا يرد على الشارح قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
البيان فليراجع وكلام صاحب الكشف موافق لما قاله عبد الحكيم كما يؤخذ من يس وغيره ثم
ما اعترف به عبد الحكيم هنا من أولوية الامتناع فيما له محل من الاعراب مخالف لما صرح به نفسه
في حواشي العقائد نقلا عن السيد حيث قال فان قلت الموجب لمنع العطف كمال الانقطاع وهو
باق في صورة يكون للاخبار محل من الاعراب فما الوجه في جواز ذلك الوجه ان الجمل التي لها محل
من الاعراب واقعة موقع المفردات لان نسبها ليست مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلافها
بالانشائية والخبارية بل الجمل حينئذ في حكم المفردات التي وقعت موقعها فيجوز عطف تلك الجمل
بعضها على بعض كالمفردات ومن ههنا تبين وجه جواز عطف الجمل التي لها محل من الاعراب على
المفرد وبالعكس صرح به السيد في حاشية المطول في بحث الفصل والوصل اه ثم قال السيد
بعد قوله ومثله بقولك قال زيد نودي الخ وكفاك حجة قاطعة على جواز قوله تعالى وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل فان ههنا الواو من الحكاية لا من المحكي أي قالوا حسبنا الله قالوا ونعم
الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكنة في حسن قولك
زيد أبوه صالح وما أفسقه وعمره وأبوه بخيل وما أجوده وسيرد عليك في باب الفصل والوصل ان شاء
الله تعالى نوه الشارح ان اختلاف الجمل اخبارا وانشاء بوجب كمال الانقطاع بينها وان كانت
محكية بعد القول وتكلم عليه هناك ان شاء الله تعالى بما يز يد لهذا المقام شرحا اه وقوله قدس
سره لان الواو من الحكاية لا من المحكي دفع لتوهم انه لم لا يجوز أن يكون مجموع الجملتين مقول
قالوا بثبوت الواو بينهما بأن يكون المقول على سبيل الحكاية حسبنا الله ونعم الوكيل فلا يكون
من عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب ووجه الدفع أن الواو من الحكاية أي من
كلام الخاكي أي قالوا حسبنا الله وقالوا ونعم الوكيل ولا يجوز أن تكون من المحكي لانه لا يصح
العطف حينئذ اذ يلزم عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب لا يتأويل بعيد وهو ان
يقال تقديره وقلنا نعم الوكيل ومثل هذا التقدير لا يلتفت اليه لعدم انسياق الذهن اليه ولا دالة
للقراءة عليه مع انه لا مناسبة بين مفهومى الجملتين على وجه يحسن العطف بالواو ويرد عليه انا لانسلم
أن الآية حجة دالة على جواز العطف المذكور قطعاً لانه يجوز أن تكون جملة حسبنا الله انشاء
نحصر وتفويض فانه الأنسب في مقابلة قولهم ان الناس قد جمعوا لكم الخ فالعنى حينئذ فزادهم
إيماناً وتحصنوا بالله وفوضوا أمرهم اليه وتوكلوا عليه لكن هذا مبنى على أن معنى قوله وكفاك
حجة قاطعة الخ أنها دليل قطعي كما هو الظاهر بخلاف ما اذا كان مراده أنها حجة قطعية تليق
باخطايبات التي يكتفى فيها بالظهور وان قوله لان الواو من الحكاية الخ لا يتم الا اذا ثبت جواز
عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب بشاهد ولم يثبت فعلى هذا أيضا لا بد من التأويل
بتقدير قالوا وقوله قدس سره وليس هذا الجواز مختصا الخ أي حتى يتوهم ان الجواز المذكور فيما
اذا كان بعد القول لان مصحح العطف هو انه اذا كان للجملة محل من الاعراب تكون بمنزلة
المفرد الذي وقعت في موقعه وهو مشترك في جميع المواد وليس مختصا بما بعد القول وقوله قدس
سره قولك زيد أبوه الخ أي المعطوف فيه جملة ما أفسقه التي لانشاء التعجب على جملة أبوه صالح
التي هي خبرية ويرد عليه انا لانسلم حسن العطف في زيد أبوه صالح وما أفسقه بدون التأويل وتقيم
الكلام على هذا المقام يطلب من مواد التلخيص والعقائد (قوله وعلى هذا لا يرد على الشارح

ان جعلنا الواو من الحكاية أى كلام الله تعالى لامن المحكى أى كلام الصحابة نعم برده عليه وقوع نظير هذا التركيب دون الحكاية بالقول فى القرآن وهو قوله تعالى وما أوامهم جهنم وبئس المصير وقد يقال الاعتراض على التركيب لا يقتضى رده والحكم بعدم صحته حتى برده على الشارح ما ذكر لانه عبارة عن ايراد بحث فى التركيب وان كان له دافع يصحح التركيب ويوجهه هذا غاية تحقيق المقام فاحفظه والسلام

﴿ مقدمة ﴾

(قوله رتب المختصر الخ) شرع بتسكام على خمسة مباحث الأول فى انحصار الكتاب فى أربعة أجزاء المقدمة والفنون الثلاثة وبيان أن الخاتمة ليست جزءاً خامساً مستقلاً بل هى من الثالث الثانى فى وجه تنكيره مقدمة وتعريف الفنون الثلاثة فيما سأتى الثالث فى تنوين مقدمة الرابع فى بيان نقل المقدمة واشتقاقها الخامس فى الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب وبيان أنها هنا مقدمة كتاب وكتب أيضاً قوله رتب المختصر ضمن الفعل معنى الاشتمال فعدها بعلى أى جعله مستقلاً على ما ذكر ان أريد النظمين النحوى أو رتبته مستقلاً على ما ذكر ان أريد التضمين البياني والظرف لغو على الأول مستقر على الثانى فلا يران الترتيب جعل كل شئ فى مرتبته فى اللغة وجعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتأخر فى الاصطلاح وكل منهما لا يتعدى بعلى اه من يس لكن قوله ومستقر على الثانى فيه نظر لان الظرف المستقر هو الذى حذف متعلقه العام نحو زيد فى الدار أى كائن فى الدار والمتعلق هنا وهو مشتق لخاص فلا يكون مستقراً بل لغو وحذف المتعلق الخاص جائز اذا دلت عليه قرينة والقريضة هنا لفظة على فتأمل كذا بخط بعض الأفاضل ويرده ما فى بسملة الشنوائى عن السيد أن الظرف المستقر هو ما استقر فيه معنى عام له وفهم منه سواء كان عاماً أو خاصاً نحو زيد على الفرس أو من العلماء أو فى البصرة أى راكب ومعدود ومقيم ولا يخرج خصوص معنى عام له عن كونه مستقراً الاستقراره أيضاً فيه وجاز تقدير العامل العام لتوجيه الاعراب

﴿ مقدمة ﴾

رتب المختصر على مقدمة
وثلاثة فنون

(الخ) صورة الايراد هو أن يقال كيف يحكم الشارح على هذا التركيب بالفساد مع وقوع نظيره فى القرآن وحصل الجواب أن ما فى القرآن ليس من هذا القبيل لانه انما عطف فيه الانشاء على مقول القول وهو غير متمنع بخلاف هذا التركيب (قوله لامن المحكى) أى والا فإيرد عليه هذا التركيب القرآنى لان العطف حصل من الصحابة قبل وجود المحل الناشئ من القول (قوله حتى برده الخ) أى لو كان الاعتراض ان هذا التركيب لا يصح لورد انه وقع نظيره فى القرآن لكنه ليس الاعتراض الاستشكال التركيب فيجاب عنه بما سبق فلا ترد الآية فانه يدفع اشكالها بشئ مما تقدم اه شيخنا

﴿ مقدمة ﴾

(قوله مشتقاً على ما ذكر) أى من اشتمال الكل على أجزائه وكان عليه أن يزيد على وجه كون كل فى مرتبته مثلاً (قوله وجاز تقدير العامل الخ) أى ان الصور التى يقدر فيها العامل الخاص يجوز فيها تقدير العامل العام لكفايته فى اجراء الاعراب عليه كما يجرى على الخاص وان كان

لكن لما كان تقدير العامل العام ضابطاً مطرداً اعتبره النحاة وفسروا المستقر بما عمله محذوف
وعام وكتب أيضاً قوله رتب المختصر لا يخفى أن المختصر لفظ فيجب كون المقدمة والفنون كذلك
واللام تسكن أجزاءه فقوله لان المذكور فيه ان كان مصدوقه المعاني كان في قوله الثاني المقدمة
حذف مضاف أى الثانى معنى المقدمة وهكذا التقدير فى الباقي وان كان مصدوقه الألفاظ والظرفية
من ظرفية العام فى الخاص كان فى قوله قبيل المقاصد حذف مضاف أى قبيل دال المقاصد وفى
قوله منه حذف مضاف أى من مدلوله وكذا الباقي بقى أن الفن عبارة عن العلم كما سيأتى فى قوله
الفن الأول علم المعاني فلا يكون لفظاً فلا يكون جزءاً فكيف قال على مقدمة وثلاثة فنون
ولعلمهم يؤولون ماسياً أى أن الفن الأول دال علم المعاني أو يؤولون فيها هنا أى على مقدمة ودوال
ثلاثة فنون فتأمل وكتب أيضاً قوله رتب المختصر الخ أورد على الحصر المذكور الخطبة فانها
من المختصر بلا شك وهى خارجة عما ذكر وأجيب بان المراد بالمختصر ماله دخل فى المسائل
العلمية اطلاقاً لاسم الكل على البعض اهـ يس وأجاب سم بأن المراد المقصود بالذات من
الكتاب لامن العلم فدخلت المقدمة وخرجت الخطبة (قوله لان المذكور فيه) أى ماله دخل
فى المسائل العلمية لتخرج الخطبة فيطابق الدليل المدعى وكتب أيضاً قوله لان المذكور الخ دليل
عقلى للحصر مستند فيه الى الاستقراء أى استقراء المختصر لان قوله أولاً فى الأول أعم من المقدمة
لكن حصره فيها الاستقراء وكذا قوله أولاً فى الثانى أعم من الفن الثالث لكن حصره فيه
الاستقراء وكتب على قوله أى استقراء المختصر ما نصه أى استقراء أجزائه وتسمية ذلك استقراء
مجاز تشبيه الاستقراء الاجزاء باستقراء الجزئيات (قوله اما أن يكون) خبر أن بحذف مضاف اما
مع الاسم أى لان حال المذكور أومع الخبر أى لان المذكور ذو أن يكون أو يفرق بين المصدر

لان المذكور فيه اما أن
يكون

المقصود الخاص لا العام فقوله لتوجيه الخ أى لا لافادة المعنى المراد لتوقفه على الخاص بخلاف
الاعراب فانه لا يتوقف عليه (قوله لكن لما كان الخ) من تنق كلام الشنوائى لبيان نكتة
فصر المستقر على العام فى كلام النحاة مع ان هذه الأمثلة من المستقر وان كان المتعلق فيها خاصاً
(قوله فيجب كون المقدمة الخ) لا يخفى انه لا يرتب على ما قبله فلو قال لا يخفى ان المختصر لفظ
والمقدمة كذلك فلا اشتغال بحسب الظاهر من اشتغال الكل على أجزائه فيجب كون الفنون ألفاظاً
لثم كلامه (قوله ولعلمهم يؤولون ماسياً الخ) هذا التأويل يلاقى التوجيهين السابقين فى قوله
لان المذكور الخ فان محصلهما أن الفنون هى الألفاظ وأما التأويل الثانى المذكور فى قوله
أو يؤولون الخ فلا يناسب واحداً منهما لان التقدير على الوجه الأول فهو معنى الفن الأول فهو
معنى الفن الثانى فهو معنى الفن الثالث فيفيد ان الفنون أسماء للألفاظ والمعاني كما يفيد قوله دوال
ثلاثة فنون والتقدير على الثانى لان الألفاظ المذكورة فيه اما أن تكون من قبيل دال المقاصد
فى هذا الفن أولاً الثانى أى الذى هو الألفاظ التى ليست من قبيل دوال المقاصد المقدمة والأول
أى الألفاظ التى هى من قبيل دوال المقاصد ان كان الغرض من مدلولها الاحتراز عن الخطأ فى
تأدية المعنى المراد فهى الفن الأول وهكذا فيفيد أن الفنون أسماء للألفاظ والمعاني كما يفيد قوله
دوال ثلاثة فنون (قوله فدخلت المقدمة) أى بقوله من الكتاب وقوله وخرجت الخطبة أى
بقوله المقصود بالذات (قوله وكذا قوله أولاً فى الثانى) المناسب وكذا الا الأخيرة وفى بعض

الصريح والمؤول كما هو معروف للعالم بنحوه اه يس (قوله من قبيل المقاصد) أى المقاصد بالذات ومنها أمثاتها وشواهدا لانها وان قصدت لغيرها باعتبار ذكرها لليضاح أو الاثبات فهي أيضا مقصودة لذاتها باعتبار أنها من جزئيات قواعد الفن ومنها اعتراضات المصنف الآتية فيها لان في ضمنها تحقيقا لها (قوله في هذا الفن) أى علم البلاغة وتوابعها فدخل الفن الثالث (قوله الثانى المقدمة) أخره في التقسيم لان مفهومه وعدى وقدمه في البيان لبساطته اه فنرى (قوله والاول ان كان الخ) عبارة ع ق فان كان الغرض ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ في تأدية المعنى الذى يراد اذا على أصل المراد فهو الفن الأول (قوله في تأدية المعنى المراد) أورد عليه أن التعقيد المعنوى خطأ في التأدية فيشبهه الفن الثانى بالاول وأجيب بان التعقيد المعنوى خطأ في كيفية التأدية والافادة لا في نفس التأدية اه يس ويجاب أيضا بان المراد بالمعنى المراد ما زاد على أصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كما يؤخذ من ع ق فلا يتجه الايراد لان التعقيد المعنوى حاصل في أصل المعنى والحاصل أن الفن الأول يحترز به عن الخطأ في نفس التأدية كالتأكيده عند اقتضاء الحال له وعدمه عند اقتضاء الحال عدمه وكالتعبير بالمجاز عند اقتضاء الحال له وبالحقيقة عند اقتضاء الحال لها فان عكست كنت

النسخ لفظ أولا قبل قوله فهو الفن الثالث فعليه تكون لفظة أولا منذ كورة في كلامه مرتين ولفظة وإلا مرة واحدة ولعل المحشى جرى على هذا وقوله في الثانى أى في المحل الثانى من محلى أولا (قوله أخره في التقسيم) أى حيث قال أولا آخر (قوله وقدمه في البيان) أى حيث قال الثانى المقدمة (قوله لبساطته) أى لان ما دخل تحت أولا شئ واحد وهو المقدمة بخلاف الاول فانه متردد بين أمور ثلاثة (قوله عبارة ع ق الخ) هذه العبارة مغايرة لعبارة الشارح لان ع ق صرح بان المراد بالمعنى الزائد والشارح لم يصرح بذلك لكنه مراده ولان الشارح جعل المقصود من الفن الاحتراز عن الخطأ وع ق جعل المقصود ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليحترز الخ فجعل الاحتراز مترتباً على المقصود الذى هو ادراك تلك الاحوال والشارح جعل المقصود نفس الاحتراز فقد حذف الواسطة واعتبر المآل (قوله ويجاب أيضا) الملاحظ في هذا الزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد على ما يأتى بيانه والملاحظ فيما قبله التأدية وكيفية التأدية بقطع النظر عن الاختلاف بالزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد وان كان متحققا على ما علم مما يأتى بيانه أيضا وصوب شيخنا الجواب الثانى ونظر في الجواب الاول المبين بقوله والحاصل الخ بأن فيه أن القاء المجاز على خلاف الوجه البين ان لم يكن مقتضى الحال رجوع للخطأ الاول وان كان مقتضى الحال فلا خطأ أصلا اه وفيه أن وجه الشبه البعيد الذى يصير الاستعارة ألغازا غير صحيح عند البلغاء فليس من الطرق التى يقتضها الحال ألا يقتضها لأنه لا ينظر للاقتضاء وعدمه الا بعد صحة الطريق ولو سلم أنه منها فاللزام في قوله ان لم يكن مقتضى الحال رجوع للخطأ الاول غير مساهمة بل الخطأ في القاء المجاز خطأ في الكيفية فرض اقتضاء الحال له أو فرض عدمه (قوله ما زاد على أصل المعنى) أى فقط وقوله حاصل في أصل المعنى أى وما زاد عليه من خواص المجاز كدعوى الاندراج والافليس التعقيد واقعا في خصوص أصل المعنى بل فيه وفي مقتضى الحال من كل ما يفيد المجاز (قوله والحاصل أن الفن الخ) هو حاصل الجواب الاول

من قبيل المقاصد
في هذا الفن أو الثانى
المقدمة والاول ان كان
الغرض منه الاحتراز
عن الخطأ في تأدية المعنى
المراد فهو الفن الاول
والا فان كان الغرض
منه الاحتراز عن التعقيد
المعنوى فهو الفن الثانى
والا فهو الفن الثالث
وجعل الخاتمة خارجة عن
الفن الثالث

مخطئ في التأدية والفن الثاني بحتر زبه عن الخطأ في كيفية التأدية كالقاء المجاز الذي اقتضاه الحال على وجهه بين يظهر المراد معه فان ألفيته على خلاف هذه الكيفية كنت مخطئاً في الكيفية كان تقول رأيت أسداً تريد رجلاً أبجراً لا يظهر هذا المعنى من هذا المجاز خلفاء وجه الشبه وبعده فتعبيرك بالمجاز من الفن الاول وكونه على وجه واضح وكيفية ظاهرة من الثاني (قوله وهم) بل داخله فيه لانهاراجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءاً مستقلاً فهي خاتمة للثالث لا الكتاب (قوله كما سنين) أى في أول الخاتمة (قوله بطريق التعريف العهدى) لتقديم ذكرها وان لم يكن صريحاً بعنوان الفن حيث قال في آخر المقدمة وما يحتر زبه عن الاول علم المعاني الخ اذ من المعلوم أن ما يحتر زبه عن الاول الخ فنون ثلاثة أى ضرب وأنواع مختلفة فكونها فنوناً ثلاثة لازم من كلامه فالعهدى المذكور في قوله تعالى وليس الذكور كالنثى اذ لم يتقدم صريحاً بل بطريق الفهم من التحرير وسيأتى الكلام على قوله الفن الاول في محله (قوله العهدى) أى الذكورى (قوله فانه لا مقتضى الخ) أى والاصل في الأسماء التنكير فلا يعدل عنه الالمقتض ولا مقتضى هنا (قوله والخلاف) أى الواقع بين الزنى القائل بانه للتعظيم وغيره القائل بانه للتقليل وكتب أيضاً قوله والخلاف الخ حاصله أن من نظر الى صغر حجمها قال ان تنويناها للتقليل ومن نظر الى كثرة نفعها قال ان تنويناها للتعظيم وهذا الاطائل تحته على أنه يصح اعتبارهما

وهم كما سنين ان شاء الله تعالى ولما انجز كلامه في آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة فانه لا مقتضى لارادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنويناها للتعظيم أو للتقليل مما لا ينبغي أن يقع

كما علمت (قوله رحمه الله ولما انجز الخ) أى لانه انجز في آخر المقدمة الى أن علم البلاغة وتوابعها منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وأنها فنون أى ضرب مختلفة لان الاول ما يحتر زبه عن الخطأ في تأدية المراد والثاني ما يحتر زبه عن التعقيد المعنوى والثالث ما يعرف به وجوه التحسين ومعلوم مما تقدم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصراً الخ أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لأن القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر في فن الميزان ومعلوم أن الامور الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها أولاً وآخر ثانياً وآخر ثالثاً فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع لأن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعاني أو علم البيان أو البديع فقال لافادة النسبة الفن الاول أى من الفنون الثلاثة التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والثاني علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكمية من قبيل قولنا المنطلق زيد أى ان الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته بزيد كما سيجىء فتدبر فانه مما زل فيه أقدام الناظرين فوقعوا في حيص بيص اه عبد الحكيم بإيضاح ثم من المعلوم أنه اذا كان المنطلق معلوم الذات والصفة وزيد معلوم التسمية بهذا الاسم غير معلوم الذات قيل المنطق زيد واذا كان عكس ذلك قيل زيد المنطلق واذا لم تعلم الذات فيها ما جاز الأمران والمخاطب هنا غير عالم بذات الاول ولا بذات علم المعاني مثلاً فيجوز الأمران والترجيح بالصدولايصح جعل الفن الاول خبراً مقدماً وعلم المعاني مبتدأً مؤخراً لتعريف الجزأين فافهم (قوله أى والاصل في الأسماء الخ) محصله أن انتفاء مزية الفرع يكون

معابلا اعتبارين المذكورين وفي الاطول لعل وجه التعظيم أى في خصوص ما هنا أنها فاقت
المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلاثة ووجه التقليل أنها مقتصرة على بيان الحاجة دون تعريفه
وبيان موضوعه بخلاف غيرها من المقدمات اه فان قلت التقليل لا يقابله الا التكثير والتعظيم
لا يقابله الا التحقير قلت سلك الشارح رحمه الله تعالى في هذا التعبير مسلك الاحتباك فكانه
قال للتكثير والتعظيم أو للتقليل والتحقير فاكفى بذلك المقابل في كل (قوله بين المحصلين) أى
لمهمات العلوم لعلومهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح لان يكون فيه تعريض قدبر
(قوله والمقدمة) أى من حيث هى لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك أظهر مع أن المقام
للضمير تأمل (قوله مأخوذة من مقدمة الخ) أى منقولة منها

نسكتة للرجوع الى الاصل وهذا بخلاف انتفاء مزية جد الامر بين المتقابلين اللذين ليس أحدهما
فرعا للآخر فإنه لا يصلح أن يكون نسكتة للرجوع الى المقابل الآخر وهذا دفع لما أورد من أن
كلام الشارح يفيد أن التنكير هنا لعدم مقتضى التعريف وعدم مقتضى التعريف لا يصلح أن
يكون نسكتة للتنكير كيف وقد ذكرنا للتنكير نكات كما ذكرنا للتعريف (قوله وفي الاطول
الخ) توجيه آخر للتعظيم والتقليل اه شيخنا (قوله مسلك الاحتباك) أى لشبهه بالاحتباك
الحقيقي ثم انه لا وجه للاعتراض اذا قصد حكاية ما وقع ومن هذا تعلم فساد الجواب (قوله أى منقولة
منها) أى ان هجر المعنى الاصل الى أى منقولة من معنى مقدمة الواقعة في التركيب الاضافى مثللا
العلمين فان مقدمة الجيش ليس علما والظاهر أن الاضافة غير شرط في النقل من الوصفية الى
الاسمية وأنهم كما يقولون مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة يقولون للجيش مقدمة وهذه مقدمة
للجيش للجماعة المتقدمة ثم ان نقل المقدمة من الجماعة المتقدمة انما هو الى معنى كل خاص يعم مقدمة
العلم والكتاب والدليل والقياس أى شئ متقدم على المقصود من ألفاظ أو معان والنقل الى هذا
المعنى على سبيل كونها اسم جنس جامدا أو علم جنس ولو بالعلبة عليه وحينئذ يراد بمقدمة العلم الشئ
المتقدم على المقصود من العلم المتوقف عليه الشرع وفيه من قبيل اطلاق الكل على فرد منه ويراد
بمقدمة الكتاب الشئ المتقدم على المقصود من الكتاب مع ارتباط له به وانتفاع به فيه من قبيل
اطلاق الكل على فرد منه كذلك ولذا قال الخ ولطائفة الخ دون أى كذا ويراد بمقدمة الدليل ما
يتقدم على المقصود وهو المدلول ويتوقف عليه صحة الدليل كذلك ويراد بمقدمة القياس ما يتقدم
على المقصود وهو النتيجة ويكون جزأ من القياس كذلك ومعنى مقدمة الواقعة في هذا التركيب
أعنى مقدمة الجيش نفس الجماعة المتقدمة نقلا من الوصفية الى الاسمية ولذا قال للجماعة دون أى
الجماعة فالمنقول في نحو مقدمة الكتاب لفظ مقدمة فقط لا من تركيب علمى ولا الى معان كثيرة
وبهذا يدفع ما يقال يلزم نقل المضاف عن معنى المركب الاضافى أو النقل عن جزء العلم ولا معنى لشئ
منهما والنقل الى معان كثيرة أعنى مقدمة والعلم والدليل والقياس ثم ان المعنى الكلوى الخاص
المنقول اليه المتقدم معنى اصطلاحى وهو غير المعنى اللغوى المتجاوز اليه بالاستعارة الذى أشار اليه
الرخشصرى في الفائق في قوله المقدمة الجماعة التى تتقدم الجيش وقد استعيرت لأول كل شئ فقل
مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام اه فقوله وقد استعيرت أى لغة لشبهها بتلك في مطلق التقدم
ويجوز كونه مجازا مرسل لا علاقته التقييد والاطلاق وبهذا كله يعلم ما فى كلام عبد الحكيم

بين المحصلين والمقدمة
مأخوذة من مقدمة الجيش

أومستعارة اه سم والاول أولى ويجوز كما في الخطأ والفنرى أن يكون كل من المقدمة ومقدمة الجيش منقولاً من المقدمة التي هي صفة والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وفي الفائق ان المقدمة استعيرت لاول كل شيء أى لاختصاص مقدمة العلم أو الكتاب وكتب أيضاً قوله مأخوذة من مقدمة الخ هذا بيان لنقلها وقوله من قدم خبر ثان للمقدمة بيان لاشتقاقها وقرر بعضهم أن المقدمة في الاصل صفة لانها اسم فاعل ثم نقلت من الوصفية وجعلت اسماً للمقدمة الجيش ثم نقلت من مقدمة الجيش الى مقدمة الكتاب أو العلم فقوله من قدم أى حالة كون مقدمة الجيش منقولة من اسم فاعل قدم في كلام الشارح اشارة الى مراتب النقل (قوله للجماعة) أى الموضوع للجماعة (قوله المتقدمة منها) أى من الجيش لتأويله بالطائفة اه يس (قوله من قدم بمعنى تقدم) أى قدم اللازم للمتعدى لان المباحث المذكورة متقدمة لامقدمة شيئاً آخر أى جعلته مقدماً اه سم وقد يقال كان الاولى أن يقول من قدم اللازم لان تقدم أى متعدياً تقول زيد تقدمه عمرو ويجب أن هذا ليس من باب التعدي بل من باب الخذف والايصال والاصل تقدم عليه (قوله يقال مقدمة العلم لما يتوقف) أى تطلق مقدمة العلم على ما يتوقف الخ (قوله لما يتوقف) ما واقعة على معان كبيان حده وموضوعه وغايته فمقدمة العلم اسم للمعاني المخصوصة وذكر الالفاظ لتوقف الانباء عليها لانها مقصودة لذاتها وبذلك تعلم ان النسبة بين المقدمتين المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب اسم للالفاظ كما يدل عليه قوله لطائفة من كلامه نعم بين مقدمة العلم ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم وخصوص مطلق

للجماعة المتقدمة منها من
قدم بمعنى تقدم يقال
مقدمة العلم لما يتوقف
الشروع عليه في مسائله
ومقدمة الكتاب

(قوله أومستعارة) أى ان لم يهجر المعنى الاصلى (قوله والاول أولى) أى لانها اسم لهذه الالفاظ من غير ملاحظة استعارة بل حقيقة فيها (قوله للنقل من الوصفية) أى أنها يلاحظ فيها ذلك بعد ان كانت للتأنيث أو يقدر زوال تاء التأنيث والاتيان بدلها بتاء النقل (قوله استعيرت لاول كل شيء) أى استعيرت من مقدمة الجيش فظهر قوله لاختصاص الخ (قوله فقوله من قدم الخ) لا يتفرع على ما قبله وكلام الشارح مشير الى مراتب النقل على كل حال فان قوله من مقدمة الجيش مفيد أن مقدمة الجيش ليس اطلاقه على الجماعة المتقدمة منه بطريق الوصفية والافلامعنى لاعتبار مقدمة الجيش دون غيرها (قوله لامقدمة شيئاً آخر) قد يقال لامانع منه لانها تقدم من قرأها على غيره إلا أن يقال المانع هو مخالفة الظاهر لأن الظاهر أن تضاف الصفة المتعدية الى المفعول بأن يقال مقدمة من قرأها أو مقدمة الطالب لا الى ماله بها نوع تعلق كالكتاب هنا (قوله فمقدمة العلم اسم للمعاني) استشكل بأنها من التراجم وهى أسماء للالفاظ المخصوصة وأيضاً المعاني لا تقوم بنفسها حتى توصف بالتقدم وانما ذلك بعبارة محالها وهى الالفاظ وقد يدفع الاول بأن مقدمة العلم لا يترجم لها فى كلامهم من حيث انها مقدمة علم بل من حيث انها مدلول مقدمة كتاب فى ترجوا بمقدمة أرادوا مقدمة الكتاب وان كان مدلولها أو بعض مقدمة علم والثانى بأنها توصف بالتقدم فى التعقل وباعتبار الدال عليها وهو كافى وانما جعلت للمعاني المناسبة المضاف اليه اذا العلم اسم للمعاني تدبر (قوله عموم وخصوص مطلق) هو الظاهر على ما فيه ومالم يتقدم لا يقال له مقدمة والمسمى له من اسمه نصيب ثم انه سيأتى له ما يفيد أن مقدمة العلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع ولو مجرد معنى واحد يتوقف عليه الشروع وتوقف كمال ولا شك أن مدلول مقدمة الكتاب يتوقف عليه الشروع

يجتمعان فيما يتوقف عليه الشرع وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشرع وما ذكر من العموم والخصوص المطلق انما يظهر على اعتبار تقدم مقدمة العلم وضعافي مفهومها وجعل بعضهم العموم والخصوص وجهي بناء على عدم اعتبار ذلك وهو ما يقتضيه تعريف الشارح لها فتكون المادة التي تنفرد فيها مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشرع وكان في الاثناء مثلاً لم يكون مقدمة الكتاب يجوز أن تكون معانيها مقدمة العلم أو بعضها قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح التسمية مقدمة الكتاب هنا أمور ثلاثة هي التي سماها القوم مقدمة العلم وما نقل من أن عبارته في شرحها مقدمة الكتاب هنا أمور ثلاثة فلم نجده فيها رأياً من النسخ وعلى تسليم وجوده في نسخة يعمل على حذف المضاف أي دوال أمور أو من اطلاق ما هو سم للفظ على المعنى تجوزاً ثم تسمية هذه الطائفة بمقدمة الكتاب كنسبة طائفة من الكتاب فنا أو قسمها أو باباً أو فصلاً وجعلهم كتبهم مشتملة على هذه الأمور اشتغال الكل على الاجزاء فغنى مقدمة الكتاب مقدمة جعلت جزء الكتاب فاطلاقها كاطلاق فن الكتاب وقسمه وبابه وفصله فلا يقال انه اصطلاح جديد لا دليل عليه من كلامهم على أن في الفائق وفي المغرب التخصيص على هذا الاسم أعني مقدمة الكتاب وبما ذكرناه يندفع ما عترض به السيد هنا وكتب أيضاً قوله لما يتوقف عليه الشرع في مسائله أي لمعان يتوقف على معرفتها أصل الشرع وفي مسائل العلم كرسمة المفيد تصويره بوجهه وكونه له فائدة ما أو كماله بحيث يكون الشارع على بصيرة كده وموضوعه وفائدته والمراد بالمعرفة مطلق الادراك وهو بالنسبة للرسم والحد بمعنى التصور وبالنسبة للموضوع والفائدة بمعنى التصديق فعمل أن أصل الشرع لا يتوقف على كل هذا بل على التصور بوجهه والتصديق بان له فائدة ما كما

ولو توقف كمال بل صرح بذلك فيما يأتي عن يس وحينئذ لا يستقيم شيء من العموم والخصوص الذي ذكره فافهم (قوله يجتمعان) أي مقدمة العلم ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة العلم ومقدمة الكتاب فواقعة على معان أو ألفاظ وقوله وتنفرد مقدمة الكتاب أي ذاتها أو مدلولها وهكذا بما يناسب قوله ثم لكون مقدمة الكتاب الخ أي مع كون مقدمة التسمية معناها مقدمة علم وقوله هي التي سماها القوم تبرأ منه لكونها لا يتوقف عليها أصل الشرع في المقصود واعتبار توقف أصل الشرع هو المتبادر من كلامهم وهو الذي يجبي معه ما تقدم للمحشى من العموم والخصوص (قوله فلم نجده) أي وانما الموجود لأمور ثلاثة كما سبق أي لفائدة تلك الأمور وهو لا ينافي أنها موضوعة للألفاظ بخلاف ما نقل فانه ينافي ذلك لفائدته أنها موضوعة لتلك المعاني (قوله تسمية هذه الطائفة) أي وجعل الكتاب مشتملاً عليها كما يؤخذ مما بعد (قوله ما عترض به السيد) من أن الشارح أثبت مقدمة الكتاب وفسرها بما قاله وهو اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم والذي جراه على ذلك أمران كما نشهد به عبارته أحدهما دفع الاشكال عما وقع في أوائل الكتب من قولهم مقدمة في تعريف العلم وغايته وموضوعه فانه لو لم يشب الامقدمة العلم لم يكن الشيء ظرفاً لنفسه فان هذه الأمور عين مقدمة العلم وإذا جعل مقدمة العلم ظرفاً لمقدمة الكتاب يندفع الاشكال والثاني أن يستغنى بذلك عن بيان توقف مسائل العلوم الثلاثة على ما ذكره المصنف في هذه المقدمة من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل به مع أن السكاكي أورده في آخر علمي المعاني والبيان وإذا جمل هذه المقدمة على مقدمة الكتاب

في يس وراجعهم وكتب أيضا على قوله الشروع مانصه أي أصله أو كماله فدخلت جميع المبادئ فاندفع اعتراض الحفيد (قوله لطائفة) هي في الأصل صفة للمطاف بالشئ ثم جعلت اسما فيلجماعة أقلها ثلاث وقيل اثنان وعن مجاهد للمواحد فافوق اه من الفئري (قوله من كلامه) من إضافة العام الى الخاص أو المعنى من كلام مؤلفه (قوله لارتباط لهما) أي سواء توقف عليها الشروع أم لا وإنما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها اه يس (قوله بها) أي بمعناها وقوله وانتفاع بها فيه أي بمعناها سواء توقف عليها أم لا (قوله لبيان معنى الفصاحة والبلاغة) اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشا غايتيه التي هي

بالمعنى الذي فسرهما الشارح به لم يحتاج الى بيان التوقف وظهور صحة التقديم والتأخير واعلم أن الشارح ذكر في شرحه للرسالة الشمسية أن مقدمة الكتاب ما يذكرك فيه قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به وهي ههنا أمور ثلاثة الاول بيان الحاجة الى الميزان ثم قال وأما ما يذهب اليه الشارحون من أن المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم ففيه نظر لا يمكن الشروع بدون هذه الامور وما ذكر من البصيرة فليس أمرا مضبوطا يقتضي الاقتصار على ما ذكره هذا كلامه ويظهر لك منه أن ما جعله في هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ههنا ونفي توقف الشروع في العلم على هذه الامور فحينئذ لا يثبت عنده الامقدمة الكتاب فقط ويحتاج في توجيه قولهم المقدمة في حد العلم وغايتيه وموضوعه الى تكلف لان هذه الامور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتاج اليه من أثبت مقدمة العلم فقط على ما بينه اه وقد أطال الكلام في المقام فراجع ان شئت ومحصل الرد عليه أن تقول قوله وهو اصطلاح جديد الخ مردود بأن كلامهم يدل عليه وأنه مصرح به في الفائق والمقرب وبنسبته يندفع الامر ان اذمتي كانت مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ صح جعلها منظرة لمعانها ومتى لم تعتبر التوقف في مفهومها لم تكن قائلة بأن مسائل العلوم الثلاثة متوقفة على بيان الفصاحة والبلاغة وما معهما وقوله ويظهر لك منه الخ مردود بأنه لم يجعل ذلك مقدمة علم انما حكاه عن الغير مع عدم رضاه بأنه مقدمة علم يدل بحسنه بأنه يمكن الشروع في المقصود بدون هذه الامور وقوله جعله في شرح الخ مردود بأن عبارته في شرح الرسالة وهي ههنا لأمور بلام الجر ولو فرض أن عبارته وهي ههنا أمور فهي على حذف مضاف أو نحو ذلك من التأويلات بقرينة ظاهر قوله ما يذكرك فيه فان الذكر للالفاظ لا للمعاني ونفيه توقف الشروع في العلم على هذه الأمور لا يضره في تسميتها مقدمة علم لكون هذه التسمية ليست مرضية عنده وقوله الذي ذكره هنا أي لمقدمة الكتاب لكن من حيث الكون قبل الشروع لاجل الارتباط والانتفاع لا من حيث انها لفظ وقوله فحينئذ الخ أي فحينئذ ليس قائلا في شرح الرسالة الا بمقدمة الكتاب لبحسنه في مقدمة العلم بانتفاء التوقف وتكون مقدمة الكتاب عنده لنحو التعريف والموضوع والغاية فيحتاج الى توجيه الظرفية في قولهم المقدمة في حد العلم الخ لورود اشكالها عليه وان لم يرد عليه الاشكال الثاني لان الاول انما اندفع عنه هنا جعله مقدمة الكتاب اسما للالفاظ هذا هو معنى كلامه وبه تعلم ما في عبد الحكيم وبعد ذلك فقد علمت فساد تفريعه بفساد ما فرغ عليه المعلوم منه فساد قوله بعد لان هذه الامور الخ فافهم (قوله وراجع) أي راجع يس فان فيه بقية متعلقة

لطائفة من كلامه قدمت
أمام المقصود لارتباط له
بها وانتفاع بها فيه وهي
ههنا لبيان معنى الفصاحة
والبلاغة

معرفة أعجاز القرآن اه ع ق (قوله وانحصار الخ) بخالف ما قاله في أواخر المقدمة فرجع
 البلاغة الى تلك العلوم جميعا لا الى مجرد علمي المعاني والبيان ويمكن أن يقال المراد انحصار
 المسمى بعلم البلاغة أو علم له زيادة اختصاص بالبلاغة في ذينك العلمين بدليل قوله في أواخرها
 أيضا وسموها علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لها بها فلا منافاة اه من خسرو وبعض
 زيادة من القسري (قوله علم البلاغة) أي وتوابعها وقوله في علمي المعاني والبيان أي والبديع
 (قوله وما يلائم ذلك) عبارة المطول وما يتصل بذلك قال بعضهم عطف على بيان معنى الفصاحة
 والبلاغة ولفظ ذلك إشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين ومرجع البلاغة وغيرها
 ويصح عطفه على معنى وذلك إشارة اليه وما وافقه على النسبة ونحوها (قوله ولا يخفى الخ) يؤخذ
 منه أنها مقدمة كتاب لئلا يكتفى في هذا كرايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز
 به الخ فهي مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله بذلك) أي بالبيان المذكور (قوله الفصاحة)
 أورده المصنف بحث الفصاحة والبلاغة أولا نظرا الى أنها غاية العلمين والغاية متقدمة ذهنا
 وأوردهما صاحب المفتاح آخر انظرا الى تأخر الغاية خارجا (قوله وهي في الاصل) أي اللغة
 تنبئ الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها تدل على معنى الظهور
 ولم يتحقق الشارح رحمه الله تعالى منها الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه
 أتى في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة والمراد
 بالانباء الدلالة أعم من أن تكون بطريق المطابقة أو التضمن أو الالتزام فان كانت موضوعه
 للظهور والابانة كان انبأوا عنها عما مطابقة أولها وتغيرهما كان تضمنا أو شئ يترجمه الظهور
 والابانة كملوص اللغة وانطلاق اللسان كان التزاما فهذه نكتة قول الشارح تنبئ عن الظهور
 والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة أي المعنى
 اللغوي سواء كان حقيقيا أو مجازيا لا الحقيقي فقط لكن قال في المثل السائر الذي عندي ان
 الفصاحة في اللغة الظهور والبيان أنظر يس وكتب على قوله أولها وتغيرهما ما منه هذا الاحتمال
 لم نجده في كتب اللغة فلعل ذكر الحفيد له لقصد التعميم لا الإشارة الى ما هو واقع بالفعل (قوله
 والابانة) عطف تفسير والابانة تنبئ بمعنى البيان صرح به الجوهرى فلا يرد على الشارح أنه فسر
 للآزم بالتعدي اه يس (قوله مثل كلمة فصحة) أي مخبرا بذلك عن جزئ معين من جزئيات
 المفرد كقائم والإشارة بمنزل الى لفظة أخرى بدليل قوله مثل كلام فصيح فان المقصود منه ذلك

وانحصار علم البلاغة في
 علمي المعاني والبيان وما
 يلائم ذلك ولا يخفى وجه
 ارتباط المقاصد بذلك
 والفرق بين مقدمة العلم
 ومقدمة الكتاب هما
 يخفى على كثير من الناس
 (الفصاحة) وهي في
 الاصل تنبئ عن الظهور
 والابانة (بوصفها المفرد)
 مثل كلمة فصحة (والكلام)
 مثل كلام فصيح

بما سبق وعليك بالسيد وعبد الحكيم وعبود الشمسية ليتضح لك المقام فانه غير واف بالمرام (قوله
 إشارة الى البيان) أي المذكور في قوله وهي هنا لبيان معنى الفصاحة (قوله بيان النسبة الخ)
 أي في قوله فكل بليغ فصيح ولا عكس وقوله ومرجع البلاغة أي في قوله وان البلاغة مرجعها
 الخ وقوله وغيرها كقوله والثاني منه ما بين الخ (قوله إشارة اليه) أي الى ذلك المعنى (قوله
 والإشارة بمنزل الى لفظة أخرى) أي غير لفظ قائم كلفظ عالم وصالح وفيه انه لم يذكر قائم ولا غيره
 فجميع الجزئيات داخله في كلامه فلا إشارة بمنزل لما ذكر وانما مثل إشارة الى غير لفظ كلمة كان
 يقال لفظة فصحة أو مفرد فصيح قاله بعضهم وفيه ان كون لفظة مثل إشارة الى غير لفظ كلمة هو
 مراد المحشى (قوله بدليل الخ) راجع لقوله أي مخبرا بذلك أي الاخبار عن جزئ

لا الاخبار عن لفظ كلام لانه مفرد وقد بين أن المراد منه هذا قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يقول مثل متكلم فصيح مع أنه قياس سابقه قاله يس (قوله وقصيدة فصيحة) مثل بمثابة الإشارة الى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين النثر والنظم وكتب أيضا قوله وقصيدة مأخوذة من القصيدة لان الشاعر يقصد تجويدها ونمذيتها والتناء للنقل من الوصفية الى الاسمية اول تقدير الموصوف مؤنثا وقيل من أقصدت الكلام أى اقتطعته قيل لا تسمى الايات قصيدة حتى تكون عشرة فافوقها وقيل حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة اه من الغنوى (قوله قبل المراد الخ) لما كان اجزاء المفرد والكلام على ظاهرهما يخرج منه بعض الألفاظ وهى المركبات الناقصة مع أن الفصاحة يتصف بها جميع الألفاظ لا يختص بها بعض دون بعض احتيج الى التأويل فى المفرد وفى الكلام حتى يشمل هذا المركب ويتناوله فاخترنا البعض التأويل فى الكلام بحمله على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلة بالمفرد واختارنا الشارح رحمه الله

معين من الجزئيات وكذا اسم الإشارة بعد (قوله دون أن يقول مثل الخ) أى حيث أتى ببعض جزئيات متكلم ولم يأت بلفظ متكلم فلم انه ليس القصد لفظ كلمة (قوله رحمه الله تعالى قيل الخ) محمله ان اتصاف المركب الناقص بالفصاحة متفق عليه فلا يصح سكوت المصنف عنه فوجب أن يؤول كلامه حيث أمكن تأويله فقال بعضهم المراد بالكلام ما ليس بمفرد فرد عليه الشارح بأنه لم يعمد فى اصطلاح القوم اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد فلا يصح هذا التأويل اذ الواجب اجراء عبارات المصنفين على معانيها الاصطلاحية ما لم يدل دليل على التجوز ولا دليل عليه فى عبارة المصنف وكون المركب الناقص يتصف بالفصاحة لا يصلح دليلا اذ لا يجعل الحكم قرينة فى مقام بيانه ثم أجاب عن سكوت المصنف عن اتصاف المركب الناقص بالفصاحة بما حاصله ان اتصاف المركب الناقص بالفصاحة لا يقتضى انه بقى على المصنف قسم يتصف بالفصاحة غير المفرد والكلام والمتكلم لانه يجوز أن يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة باعتبار مفرداته فان كان فى الواقع كذلك كان وصفه وصفا للمفردات فى الحقيقة فيكون قوله يتصف بها المفرد شاملا لذلك وان كان فى الواقع باعتبار ذات المركب فوجب ذكره انما يكون لو ثبت ذلك ولم يثبت اذ الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال ولما كان هذا الاحتمال ضعيفا جدا لكونه خلاف الظاهر بل يكاد كل أحد يجزم بأن المراد بفصاحته أنه خالص من تنافر الكلمات الى آخر ما يعتبر فى فصاحة الكلام وهذا مانع من كون وصفه بالفصاحة باعتبار مفرداته قال على ان التحقيق الخ أى التحقيق فى الجواب عن المصنف أن المركب الناقص داخل فى المفرد والمفرد فى اصطلاحهم يقال على ما يقابل الكلام ويرد عليه انه انما يقال على ما يقابل الجملة الا أن يقال انه جرى على أن الجملة ترادف الكلام هذا هو الظاهر المناسب فى بيان الشارح ويتوجه عليه ان جعل المفرد بهذا المعنى يمنع منه هنا عدم استقامة المعنى عليه كما بينه السيد الشريف وقد علمت من هذا التقرير أن قوله لو أطلقوا أى القوم لا العرب والاورد عليه ان جعل المفرد بمعنى ما ليس بكلام انما يصح أيضا لو أطلق العرب على المركب الناقص انه مفرد فيصح ولم ينقل ذلك عنهم وورد ان كون الكلام فى عبارة المصنف شاملا للمركب الناقص لا يتوقف على ورود ذلك لفظا اذ لا مانع من المجاز أو من كون القوم اصطلاحوا على اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد (قوله على ظاهرهما) الظاهر من المفرد ما ليس بمركب ومن الكلام المركب التام (قوله يخرج منه) أى من أجله (قوله واختارنا الشارح)

وقصيدة فصيحة قيل المراد
بالكلام

تعالى التعميم في المفرد بحمله على ما ليس بكلام بقريته مقابله بالكلام ورجح على الاول بأنه قد عهده في المفرد اطلاقه على ما يقابل مقابله فاذا قوبل بالمركب يراد به ما ليس بمركب وبالمثنى والمجموع يراد به ما ليس واحدا منهما وبالمضاف يراد به ما ليس بمضاف وبالكلام ما ليس بكلام كما في الشارح ولم يعهد في الكلام ذلك بل انه انما يطلق على المعنى الاصطلاحي أى المركب التام أو اللغوي أى اللفظ مطلقا والثاني غير مراد والالم يقابله بالمفرد لشعوره حينئذ له فتعين الأول ووافق

أى كما أفاده جوابه الثاني (قوله ورجح) عرفت ان رد الشارح بمنع القيل وان تأويله بمنع منه عدم صحة كلام المصنف عليه (قوله بأنه قد عهده الخ) محصله أنه يلزم على تأويل الخلط على ارتكاب المجاز المرسل وبما أنه أن المراد بالكلام فيه المركب مطلقا من باب اطلاق الخاص وإرادة العام فشمع المركب التام والناقص ولم يلزم ذلك على تأويل الشارح لان اطلاق المفرد على ما ليس بكلام حقيقة عرفية كسائر اطلاقات المفرد والكلام انما يطلق حقيقة عرفية على المركب التام ولغة على مطلق اللفظ مركبا أولا (قوله ولم يعهد في الكلام ذلك) أى اطلاقه على ما يقابل مقابله (قوله ووافق السيد) عبارته المراد بالكلام هو المركب مطلقا مجازا من باب اطلاق الخاص على العام ومقابله بالمفرد فريته لذلك بناء على أن المتبادر من المفرد عند اطلاق ما يقابل المركب دون ما يقابل المثنى والمجموع أو ما يقابل الجملة والقول بان الكلام محمول على حقيقة وأن المفرد يتناول سائر المركبات التي ليست بكلام باطل لان تلك المركبات تشتمل على كلمات كثيرة هي أيبات أو انصاف أيبات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود أخرى ويحتمل بدونها اه وقوله قدس سره هو المركب مطلقا أى تاما كان أو غيره لانه قد يتصف المركب الغير التام بالفصاحة بالمعنى المذكور لفصاحة الكلام وهي الخلو من تنافي الكلمات وضعف التأليف والتعقيد مع فصاحة كلماته وفيه أن لا نسلم أن المركب الغير التام يتصف بمطلق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أو فصاحة الكلام في نفسه بل اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفرد أى الخلو من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لأنه لا استعمال له الا بطريق الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام لجعله جزءا له فالتصاف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لاهو بخلاف الكلمة فان استعمالها وان كان بطريق الجزئية أيضا الآن خلوصها غير خلوص الكلام ولو سلم جدلا انه موصوف بالفصاحة في نفسه نقول ادخاله في الكلام انما يصح لو أطلقوا عليه كلاما فصحا كما يطلقون على الرسالة والفصيدة ولم ينقل ذلك عنهم هذا التحقيق ما ذكره الشارح في المختصر وحينئذ لا ورود لما ذكره السيد بقوله والقول بان الكلام محمول على حقيقة باطل الخ قاله عبيد الحكيم وقوله وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفردات الخ القائل بذلك كأنه يكابر نفسه اذ يكاد يجزم بأن من يصف المركب الناقص بالفصاحة يريد خلوصه من تنافر الكلمات الخ ما يعتبر في فصاحة الكلام وقوله لانه لا استعمال له الخ اذا تأملت كلامه وجدت عدم الاستعمال الا بطريق الجزئية لا دخل له وأن الذي عول عليه أن خلوصه عن تنافر الكلمات الخ خلوص للمركب التام بخلاف خلوص المفردات فانه غير خلوص المركب التام وقد يناقش بان خلوص كل منهما عند التحقيق من جملة

خلوص المركب التام وقوله ولو سلم جدلا النخ هذا اشارة الى معنى قول الشارح وفيه نظر لانه انما
 يصح النخ ومقابله اشارة الى قوله واتصاف فقد جعل في كلام الشارح تسليما ثم منعنا والمناسب
 عندهم تقديم المنع وقوله ما ذكره الشارح في المختصر أى قبل قوله على أن الحق النخ كما لا يخفى
 وقوله وحينئذ لا ورود النخ فيه أن السيد انما أورد على الجواب الثانى الذى جمعه الشارح حقا المبني
 على أن اتصافه بالفصاحة انما هو باعتبار التركيب لا باعتبار مفرداته ثم قال عبد الحكيم ان ادخال
 المركب الناقص في الكلام يقتضى اتصافه بالبلاغة أيضا لقول المصنف بعد والبلاغة بوصف بها
 الأخيران فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التى بها يطابق مقتضى الحال كتدوينهم عوارض
 المركب التام والجواب بان في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولا الكلام بمعنى المركب وذكره
 ثانيا بمعنى المركب التام بعيد وبما حررنا لك ظهر أن المفرد والكلام محمولان على معنهما الحقيقي
 فان المركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة في نفسه فقول الشارح في
 المختصر على أن الحق انه داخل في المفرد بقرينة مقابله بالكلام محل بحث اذ لو كان داخل فيه لم
 يتم الاستدلال بقوله يقال كلمة فصحة الآن تحمل الكلمة على ما يعنى المركب الناقص وهو جل بعيد
 اه وقوله اذ لم يدونوا عوارضه الخ فديقال استغنوا بتدوين عوارض الكلام عن تدوين
 عوارض لكونها من جملتها ثم قال عبد الحكيم وقوله قدس سره ومقابله بالمفرد قرينة لذلك فيه
 أن ذلك لا يدل الا بواسطة مراعاة الحكم أى أن المركب الناقص يتصف بالفصاحة أيضا والحكم
 لا يصح جمعه قرينة في مقام بيانه فافهم وقال عبد الحكيم قوله قدس سره ومقابله بالمفرد النخ فيه
 بحث لانه جعل في حاشيته على شرح الشبهة مقابلة الجملة بالمفرد قرينة لكون المراد بالمفرد ما ليس
 بجملة وهو المشهور بين القوم والجارى على نسق ذلك هنا أن يؤول المفرد بقرينة مقابله بالكلام
 اه ولا يقال المانع هنا من الجرى على نسقه لزوم احتمال تفسير فصاحة المفرد كما بينه لما علمت ثم
 قال عبد الحكيم وقوله قدس سره بناء على أن المتبادر عند الاطلاق أى عن القيد والتبادر علامة
 الحقيقة فيكون حقيقة فيما يقابل المركب فلا يصرف عنه بخلاف الكلام فانه تحقق فيه الصارف
 عن المعنى الحقيقي وهو تقدم المفرد وحمل المفرد على ما ليس بكلام بقرينة مقابلة الكلام نزع
 للخف قبل الوصول الى الماء هذا غاية التوجيه وفيه بحث أما أولا فلان سلم التبادر فان كل واحد
 من المعاني الأربعة للمفرد وهى ما يقابل المركب وما يقابل الجملة وما يقابل المثني والمجموع وما يقابل
 المضاف والشبيه به اصطلاح نقل اليه المفرد من معناه اللغوى لاشتمال كل منها على معنى الافراد اما
 عن النسبة مطلقا فما يقابل المركب وما يقابل المضاف والشبيه به أو التامة فيما يقابل الجملة أو علامة التثنية
 والجمع فيما يقابل المثني والمجموع اه وقوله أو التامة في مقابلة الجملة مبنى على ترادف الجملة
 والكلام وقد يدفع اعتراضه بان مراده قدس سره ان معانى المفرد اصطلاحية حقيقة الآن
 استعمال المفرد فيما ليس بمركب أشهر في الاصطلاح ثم قال عبد الحكيم وأما ثانيا فلان القرينة
 الصارفة لا يلزم أن تكون متقدمة بل أن تكون موجودة لان الكلام في افادته موقوف على
 آخره فكون المتبادر عند الاطلاق ما يقابل المركب لا يقتضى حمله عليه عند مقابله بالكلام اه
 وقد يقال ليس في كلامه قدس سره ما يفيد اشتراط تقدم القرينة اذ محصله أن المناسب التأويل في
 محل الحاجة لأن المجاز يشترط فيه تقدم قرينته لكن يردان في هذا الصنيع تركا لاصطلاحهم
 بالكيفية فانهم اصطلاحوا على أن المفرد اذ قوبل بالجملة التى هى الكلام كان المراد به ما ليس

السيد ذلك البعض وأيده بأن تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة فرما يوجد في تلك المركبات تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فتكون غير فصيحة فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود آخر تخرجها بدونها يختل التفسير فوجب تعميم الكلام وابقاء المفرد على حاله وأما التزام كونها فصيحة مع اشتغالها على ما يختل بفصاحة الكلام ففي غاية البعد وأبعد منه انقلابها غير فصيحة بواسطة ضم كلمة فصيحة اليها تصير بها كلاما تاما وأشنع من هذا انقلابها غير فصيحة من غير زيادة شيء ولا نقصه كما في المركب التوصيف اذا حول عن التوصيف وقصد اسناد أحد جزأيه الى الآخر نحو زيد الذي ضرب غلامه عمرا في داره بناء على أن ضمير غلامه لعمرو ليكون فيه ضعف التأليف وأورد عليه أن المفرد مالم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتغالها على تنافر الكلمات كما مدحه أمده اذ اسمى به فالاحتياج المذكور باق الآن يقال لانسلم أن أمده أمده اذ اسمى به كان كل من جزأيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حرف المباني عند المحققين اذ لا يقدح فيه في هذا الموضع معنى أصلا وعلى

بجملة أي مالم يس بسلام فيكذلك اذا قوبل بالكلام يكون المراد منه مالم يس بكلام وتبادره فيما ليس بمركب انما هو اذا قوبل بالمركب أو لم يقابل بشئ ومن هذا تعلم أن البعث الاول متوجه أيضا فافهم (قوله وأيده بأن تلك المركبات الخ) حاصله مع ايضاح انه يلزم على صنيع الشارح أعني التأويل في المفرد وارادتنا منه مالم يس بكلام أمور ثلاثة الاول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يختل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصحا مع اشتغالها على ما يختل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرب قبر وان ضرب غلامها هذا وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه صدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصحا يلزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزداد قيد الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا الثاني أنه يلزم صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة وبيانه انه على تسليم فصاحة ما ذكر من الأمثلة الثلاثة يلزم خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك في المثال الاول رحم وفي الثاني أساء وفي الثالث بلغت المنى لانه قبيل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام وقد اشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر ولا شك أن صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جدا الثالث انه يلزم أن يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد اسناد فيه من غير ضم كلمة ولا نقصها نحو زيد الذي ضرب غلامه عمرا في داره فان جعل الذي وصفا لزيد كان مركبا ناقصا فيكون فصحا لدخوله في المفرد وان جعل الذي خبرا عن زيد يكون غير فصيح لدخوله في الكلام الذي اشترط في فصاحته خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله (قوله وأورد عليه الخ) هذا وارد على السيد المؤيد للخلو الخالي ومحصل اليراد أن اختلال تفسير فصاحة المفرد المحوج لزيادة القيود لازم على كل حال سواء جري بنا على ما للشارح أو على ما للخلو الخالي والمشارك في الالتزام لا يصلح للردي على أحد الخصمين (قوله كما مدحه أمده الخ) فيلزم أن يكون هذا العلم فصحا خلوها عما يختل بفصاحة المفرد مع اشتغالها على ما يختل بفصاحة الكلام والالتزام لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزداد فيه الخلوص

أن المعتبر في المفرد والكلمة وحدة اللفظ دون وحدة المعنى كما هو رأى المحققين من النحاة تخرج هذه الاعلام قطعا فلا يرد الا براد من أصله ومنهم من أبقاها على حالها قال وأما المركبات الناقصة فيعرف حكمها بطريق الدلالة لانه معلوم قطعا أن القيود المعتبرة في فصاحة الكلام انما اعتبرت لاشتماله على التركيب ولا دخل للاسناد في هذا المعنى وكتب أيضا قائله الخلل الخالي (قوله ما ليس بكلمة) الأنسب بالمقابل أن يقول ما ليس بمفرد وان كان المؤدى واحدا (قوله وغيره) من المركب الناقص (قوله فانه) أى الحال والشان (قوله بيت من القصيدة الخ) كقول الشاعر اذا ما الغانيات برزت يوما * وزججن الحواجب والعيونا

(قوله وفيه) أى في هذا القيل مع تعليله وكتب أيضا قوله وفيه نظرا لـ عبارة ابن يعقوب ورد بان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل في مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثله هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصحة لالكونه كلاما مركبا اه بحروفه (قوله لانه انما يصح ذلك) أى جعل الكلام شاملا للمركب الناقص (قوله أنه كلام فصيح الخ) أى وأما مجرد اتصافه بالفصاحة فلا يقضى بدخوله في الكلام (قوله يجوز أن يكون الخ) أى فوصفه بالفصاحة لالذاته بل باعتبار مفرداته فدخل في قوله بوصفها المفرد من غير تأويل أى في المفرد سلمنا أنه لذاته فيحتاج اذن للتأويل لكن الحق فيه أى في التأويل خلاف ما قلت تأمل اه سم ببعض ايضاح وقوله فدخل في قوله الخ أى ولا قصور في كلام المتن (قوله باعتبار الخ) فمكون من وصف الشئ بوصف آخر له (قوله على أن الخ) تركيب كثير الوقوع واختار ابن الحاجب أن الجار والمجرور في مثله خبر مبتدأ محذوف أى والتحقيق على أن قال ودل ذلك على أن الجملة الأولى وقعت على غير تحقيق ثم

ما ليس بكلمة ليعلم المركب الاسنادى وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكون عليه مع أنه يتصف بالفصاحة وفيه نظرا لانه انما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم واتصافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب وعلى ما يقابل المتن والمجموع

عن هذا التنافر لا يكون مانعا وهذا معنى قوله فالاحتياج المذكور باق (قوله كما هو رأى المحققين من النحاة) الحاصل ان المفرد عندهم هو اللفظة الواحدة عرفا وهو معنى قولهم مات لفظ به مرة واحدة والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر وان كان نحو هذا العلم من قبيل المفرد عند المناطقة لان نظرهم في المعاني أصالة (قوله ومنهم من أبقاها الخ) محصله أن بعضهم أبقي المفرد والمركب على حالها فالاول ما ليس بمركب والثاني المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما معلوم حكمه بطريق المقايسة على المركب التام وهذه طريقة رابعة غير ما عليه السيد والشارح وعبد الحكيم (قوله كقول الشاعر الخ) أى فان هذا البيت مركب ناقص لعدم ذكر جواب الشرط مع انه فصيح وجوابه مذكور في قوله

سلبن بحسنهن فؤاد صب * على بحر الهوى أضحي رهينا

(قوله عبارة ع ق ورد الخ) تفيد هذه العبارة ان القائل جعل الاتصاف بالفصاحة مستلزما لتسمية المركب الناقص كلاما عند القوم مع أنه انما جعل ذلك مستلزما لحمل الكلام في عبارة المصنف على ما يشمله فبرد عليه ان هذا يتوقف على تسمية المركب الناقص كلاما عند القوم لانه يجب حمل العبارة على معناها الاصطلاحي ولذلك تبرا المحشى من العبارة فقال اه بحروفه (قوله فوصفه بالفصاحة لالذاته الخ) لا يتفرع على الجواز فالمناسب في معنى الشارح ما تقدم

جىء بما هو التحقيق فيها اه يس أو على بمعنى مع أى مع أن الحق الخ بل هذا هو المناسب هنا لان
ما ذكر عن ابن الحاجب انما يظهر في عبارة ليس فيها لفظ الحق مثلا تأمل (قوله وعلى ما يقابل
الكلام) فيه أن المشهور ومقابلته بالجملة وهى أعم من الكلام قاله ع ق (قوله ومقابلته
بالكلام الخ) لا يقال فـد يعكس فيقال مقابلة الكلام به أى بالمفرد ندل على أنه ما ليس بمفرد لانا
نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد انما هو بحسب اللغة بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس
بكلام فانه بحسب الاصطلاح والمتبادر من الألفاظ كلها على معانيها بحسب الاصطلاح فتأمل اه
سم (قوله على أنه أريد الخ) يرد عليه لزوم دخول غير الفصح من المركب الغير المفيد في تعريف
فصاحة المفرد فيما سأتى لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه
يصدق على مثل قوله في المثال الآتى وليس قرب قبر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر
القيود اذا الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصحا وليس كذلك الا
أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تحمل الجواب في هذا
يدخل في التعريف ما لم يخلص من التعقيد اللفظى اه ع ق وتقدم تمام الكلام في ذلك (قوله
أريد به المعنى الاخير) أى ويكون هذا الاطلاق حقيقة عرفية لان اطلاق المشترك على أحد
معانيه حقيقة عرفية بخلاف التأويل في الكلام فانه مجاز مرسل والجل على الحقيقة أولى (قوله
أيضا) أتى به في جانب المتكلم دون الكلام لاختلاف الجنس هنا واتحاده هناك اذا المفرد والكلام
من جنس اللفظ (قوله يقال كاتب الخ) هو من شئ النثر وليس المراد من يكتب بالقلم وقوله
وشاعر أى منشئ الشعر (قوله وهى تنبئ الخ) فى التاج والقاموس بلغ الخ جاء بلاغة اذا
كان يبلغ بعبارة كنه مراده من حـد كرم فهى فى اللغة تنبئ عن الوصول والانتها لكونها
وصولا مخصوصا وفى الاصطلاح مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة ولم يقل
فى الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل فى الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع
كونه خلاف الواقع يلزم أن يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء

وعلى ما يقابل الكلام
ومقابلته بالكلام ههنا
قرينة على أنه أريد به المعنى
الاخير أى المعنى الذى ليس بكلام
(و) بوصفها (المتكلم)
أيضا يقال كاتب فصيح
وشاعر فصيح (والبلاغة)
وهى تنبئ عن الوصول

(قوله وهى أعم من الكلام) ولو فرض مقابلته هنا بالجملة فالمركبات الناقصة بعضها حينئذ داخل
فى المفرد نحو غلام زيد وبعضها داخل فى الجملة نحو ان قام زيد ولا يتم مراد الشارح من دخول
المركبات الناقصة جميعها فى المفرد (قوله انما هو بحسب اللغة) يخالفه ما تقدم من أنه فى اللغة اللفظ
مطلقا ولو مفردا قاله بعض مشايخنا ويخالف ما أتى أيضا من أن التأويل فى الكلام مجاز مرسل
وقد تقدم (قوله الآن يقال تنافر الكلمات يرجع الخ) فيه انه حينئذ يستغنى عن ذكر السلامة من
تنافر الكلمات فى تعريف فصاحة الكلام (قوله أتى بها فى جانب المتكلم الخ) ان أى اختلاف الجنس
ربما يوهم اختلاف الحكم ولفظ أيضا يوتى بهامع ما فى ثبوت الحكم له نوع بعد (قوله تنبئ عن
الوصول والانتها) أى مطلق وصول وانتها اللزمين للمعنى اللغوى وانما اعتبره هنا للضرورة لانه
هو وجه المناسبة وقوله لكونها وصولا مخصوصا أى وصولا بالعبارة الى كنه المراد أى واذا كانت
وصولا مخصوصا لزمتها مطلق الوصول (قوله ظاهرة) وهى مطلق الوصول والانتها فى كل لان
الكلام اذا طبق مقتضى الحال وصل الى درجة الاعتبار عند البلاغة ووصل به البليغ الى كنه
مراده (قوله لان القصد منه ابداء الخ) لا يسلم أن القصد ذلك على فرض اتحاد المعنى لم لا يجوز أن

المناسبة بين المعنيين وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه اه عبد الحكيم (قوله والانتفاء) عطف تفسير (قوله فقط) هو اسم فعل بمعنى انت فكأنه يقول اذا وصفت بها الاخيرين فانت عن وصف السكامة بها كذا في المطول وابن يعقوب وغيرهما وأورد عليه ابن كمال باشا بعد أن نقل عن المعنى أنها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفي أن المناسب للمقام جعلها بمعنى حسب وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهي بمعنى يكفي قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انت غلط مرتين وفيه انه لا مانع هنا من جعلها اسم فعل بمعنى يكفي فالغلط في تفسيرها بانتفاء فقط واعتراض أيضا بأنه لا يحذف من أدوات الشرط الآن كافي يس فالأولى جعل الفاء زائدة لتزيين اللفظ وقط بمعنى حسب خبر محذوف قال السيرامي وجه تزيين الفاء للفظ قط أنها على حرفين فاذا زيدت الفاء صارت ثلاثة أحرف فتكون على أصل الابنية لاشتماله على الأول والوسط والآخر ثم على كون الفاء زائدة لتزيين اللفظ فهي لازمة كافي يس عن ابن هشام في حواشي التسهيل هذا ونقل بعضهم عن الرضي في الكلام على الفاء العاطفة ما يقتضي اطراد حذف اذا وفعل الشرط وعليه يتشكى كلام

يكون المقصد حينئذ بيان اتحاد المعنيين ولم يقل في الأصل لثلاثتهم الاحتراز به فيتوهم تغير المعنيين (قوله كذا في المطول) عبارته وقوله فقط من أساء الأفعال بمعنى انت وكثيرا ما تصدر بالفاء تزيينا للفظ وكأنه جزء شرط محذوف أي اذا وصفت الأخيرين بها فقط أي فانت عن وصف الأول بها اه وقضية قوله وكثيرا الخ انه يستعمل قليلا بدون الفاء وسعيأت في الحشى نقلا عن يس عن ابن هشام انها لازمة وقوله وكأنه جزء الخ قال يس الفاء حينئذ ليست للتزيين لانها يوجد لها حينئذ معنى الجزائية فبين كونها للتزيين وكونها فاء الجزاء منافاة ويجب بان قوله وكأنه الخ توجيه ثان (قوله وأورد عليه ابن كمال باشا الخ) عبارة يس وأورد عليه ابن كمال باشا بعد ان نقل عن المعنى أنها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفي أن المناسب للمقام جعلها بمعنى حسب وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهي بمعنى يكفي قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انت غلط مرتين اه ومحصله أن المعنى هنا على أنها بمعنى حسب اسم فاعل أي فذلك كافي ولو سلم ان المعنى على أنها اسم فعل فهي بمعنى يكفي لانتفاء وليس ابن كمال باشا مانعا لمجيئها في نفسها اسم فعل فايدفع مناقشة بعض مشايختنا للحشى في قوله وفيه أنه لا مانع الخ بان الأولى وفيه انه صرح في المعنى بجعلها اسم فعل بمعنى يكفي فالغلط الخ لان صاحب المعنى صرح بما ذكر والافقوله لا مانع الخ لا يرد الاعتراض انما يرد بنص صريح بل يقال لا مانع أيضا من جعلها بمعنى انت (قوله فالغلط الخ) يمكن دفعه أيضا بأنه تفسير باللازم (قوله فالأولى جعل الفاء الخ) وقال الدميني نقلا عن ابن السبكي نحو أخذت درهما فقط انما صلحت الفاء في هذا لان المعنى أخذت درهما فاكتفيت به فجعلها عاطفة قال وهو خبر من قول التفتازاني وابن هشام (قوله صارت على ثلاثة أحرف) أي صارت كأنها على ثلاثة أحرف والا فليست الفاء الزائدة جزءا منها (قوله فلم يتم الاستشهاد) أي بقوله اذ لم يسمع كلمة بليغة لان المدعى عدم وصف المفرد الشامل للركب الناقص بالبلاغة والدليل أعني قوله اذ لم يسمع الخ أخص من المدعى (قوله كافي تعريف الخ) أي فان المراد بالكلمتين ما يشمل المركبين الناقصين كقولك ان قام زيد قام عمرو فجعله ان قام زيد كلمة وجلة قام عمرو

والانتفاء (بوصف بها
الاخيرين فقط) أي
الكلام والتكلم دون
المفرد

الشارح وغيره (قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) ان أدخل المركب الناقص في المفرد كما هو رأى
الشارح فلا يتم الاستشهاد الا ان يراد بالكلمة الاعم من الحقيقي والحكمي كما في تعريف الكلام
بما تضمنه كلتيه بالاسناد ليشمل المركب الناقص وان أدخل في الكلام كما هو رأى السيد أو
أخرج عنهما كما هو عندي فلا إشكال أصلاً اهـ عبد الحكيم (قوله وهي لا تتحقق في المفرد) لانها
انما تحصل برعاية الاعتبار الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتحقق الا في ذي الاسناد المفيد
اهـ ع ق (قوله وهم) أورد عليه أن ملخص هذا التعليل أن العرب لا تطلق البلاغة الا باعتبار
مطابقة الكلام لمقتضى الحال فرجعه الى قولنا لم يسمع كلمة بليغة ويدفعه أن المتبادر من العبارة أن
بناء التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه مبنى على المتبادر اهـ من الاطول (قوله
لان ذلك الخ) يعنى أن ما ذكر من التعليل لا يتم الا اذا انحصر معنى البلاغة فيما ذكره مع أنه يجوز
لها معنى آخر يصح وجوده في المفرد على تقدير أن يتصف بها كأن يقال معنى بلاغة المفرد وضعه في
مرتبة تليق به كما أن للفصاحة في المفرد معنى آخر غير معنى فصاحة الكلام والمتكلم واذا جاز ذلك لم
يتجه هذا التعليل لتعليل العدم وصف المفرد بالبلاغة قال ابن يعقوب فان قال هذا المعلن لا معنى
للبلاغة في كلام العرب إلا هذا وهو محال في الكلمة عاده الى انتفاء السماع الذي عللنا به اهـ وكتب
أيضاً أى ولا دليل على انحصار البلاغة في تلك المطابقة لافى كلام العرب ولا في كلام الادباء والمصنفين
أيضاً أفاده الحفيد (قوله وانما قسم كلام الخ) قال ابن كمال باشا ولما كان تعريف الشئ مسبوقاً بتعيينه

اذ لم يسمع كلمة بليغة
والتعليل بأن البلاغة انما
هى باعتبار المطابقة
لمقتضى الحال وهى
لا تتحقق في المفرد وهم
لان ذلك انما هو في بلاغة
الكلام والمتكلم وانما
قسم كلام من الفصاحة
وبلاغة أو لا لتعذر جمع
المعاني المختلفة

كلمة أخرى (قوله ليشمل الخ) أى يشمل هذا الاعم المركب الناقص (قوله وان أدخل في
الكلام كما هو رأى السيد) الى أن قال فلا إشكال أصلاً أى من هذه الجهة وان أشكل على رأى
السيد ما تقدم بيانه (قوله رحمه الله تعالى اذ لم يسمع كلمة الخ) أى لم يسمع من العرب اذ قصد
هنا الاستدلال على الحكم وقوله رحمه الله بان البلاغة أى بان الوصف بالبلاغة وقوله رحمه الله انما هو
في بلاغة الكلام والمتكلم اذ بلاغة المتكلم ملازمة يقتدر بها على الكلام المطابق (قوله يصح
وجوده في المفرد الخ) فيه أن وجود ذلك فيه لانداته بل لا يكونه في الكلام فبلاغته بلاغة
الكلام ويدل على ذلك أنها لا تتحقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام بخلاف فصاحة المفرد فانها
لذاته لان فصاحة المفرد تتحقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام ولذا لم يعتبروا في فصاحة المفرد
خلو صه عن التعقيد المعنوى بان يكون مجازاً يقارب الفاذا لعدم تحقق ذلك بدون اعتبار
الكلام وتحقيق المقام أن البلاغة والفصاحة بعدم التعقيد المعنوى في المفرد لم يعتبر وهما في
المفرد بل في الكلام من جهة مفردة لأنهما في المفرد لكونه في الكلام لانداته لافى الكلام
لذات الكلام ومن هذا يعلم أن بحثهم عن المفرد كالمسند وكالمجاز المفرد لكونه في الكلام فهو في
الحقيقة بحث عن الكلام من جهة مفردة لافى المفرد لذاته (قوله رحمه الله تعالى وانما قسم
كلام الخ) حاصل هذا الكلام أن المصنف انما خالف الطريقة المألوفة للمؤلفين فانهم يبدؤون بتعريف
بميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عند غيرها ثم يبتنون بالتقسيم وبيان كل قسم على حدته كقولهم
الكلمة قول مفرد وهى ثلاثة أقسام اسم وفعل وحرف فالاسم ما دل الخ لان أقسام الفصاحة لم
تسترك في ذاتي نعمها حتى يتأتى به بيان ماهية كلية لجميع الاقسام فقسم من أول الأمر وبين كل
قسم على حدته فتركه التعريف المذكور لتعذر وبتقريره على هذا الوجه يستغنى عن تقدير
ما سبقه المحشى ولا يرد عليه شئ (قوله ولما كان تعريف الشئ الخ) فيه أن تقسيم الشئ

وتميزه في الجملة تناسب تقسيم كل من الفصاحة والبلاغة ثم تعريف أقسامهما ومن توهم أن ذلك لتعذر
الجمع بين الحقائق المختلفة في تعريف واحد فقد توهم فإن اشتمال التعريف على أوالتنوع بعبارة غير
مستسكرة قال بعض المحققين أو في الحدود التي ذكرت فيها ليست للترديد بل للتقسيم أي أيا كان
من القسمين المذكورين في هذا الحد فهو من المحدود اه وحاصله منع تعذر الجمع المذكور
المقتضى للتقسيم أولا وذكر كل على حدة لا مكان الجمع في تعريف مشتمل على أوالتى للتقسيم كذا في
يس وأقول يمكن الجواب بأن التعريف المشتمل على أوالتى للتقسيم ليس في الحقيقة تعريفاً واحداً
بل تعريفان أو أكثر بحسب تعدد أو كما صرح به بعضهم وإن كان بحسب الظاهر تعريفاً واحداً
وكلام الشارح في الجمع في تعريف واحد في الحقيقة فاحفظه وكتب أيضاً قوله وإنما قسم كلام الخ
أي وعرف كل قسم على حدة ثانياً لتعذر جمع المعاني أي الأقسام المختلفة فقوله لتعذر علة لهذا
المقدر وعلة التقسيم محدوفة أي قسم كلاً لتتحقق الأقسام المختلفة وتميز بعض التميز وكتب أيضاً
قوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال الفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم والبلاغة
يوصف بها الأخيران فقط فإن هذا يستلزم انقسامهما إلى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة
متكلم وإلى بلاغة كلام وبلاغة متكلم ثم هذا التقسيم تقسيم لها باعتبار محالها (قوله الغير
المشتركة الخ) هذا تفسير لقوله المختلفة وبيان لما هو مناط التعذر ولاخفاء أن المراد من أمر
يعمها أمر يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه والافلاشك في وجود المفهومات العامة
وهي تعم المعاني المختلفة وتشارك فيها تلك المعاني اه جري بالمعنى ونحوه في الحفيد وعليه ففي كلام

الغير المشتركة في أمر
يعمها

مسبوق أيضاً بتعيينه وتميزه فيناسب تعريفه ثم تقسيمه (قوله ومن توهم الخ) يرد كلامه بأنه توهم أن
الكلام في مطلق تعريف مع أن الكلام في تعريف يميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عن غيرها
(قوله وأقول يمكن الجواب الخ) عرفت الجواب بوجه آخر قال بعض مشايخنا لكن كلام الشارح
بعدها الجواب عما ينتج تعريف كل قسم على حدة وأما تقديم التقسيم فلا يعلل إلا بما قاله ابن كمال
باشا اه وكلامه مبني على ما فهمه المحشى من أن معنى كلام الشارح أن المصنف عكس المؤلف فقد قدم
التقسيم على التعريف لتعذر الخ وليس كذلك بل معناه كما علمت قسم من أول الأمر وترك التعريف
الذي يميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عن غيرها لتعذر الخ ويجاب عن اشكاله المبني على ذلك بأن
المحشى أشار إلى أن علة التقسيم محدوفة فع النظر لذلك ثم كلام الشارح (قوله بحسب تعدد أو)
راجع لقوله أكثر (قوله فإن هذا يستلزم الخ) فيه أن هذا لا يؤدي إلى كونها أقساماً مختلفة إذ يمكن
أنها كلها من قبيل واحد الآن يقال الظاهر اختلافها (قوله ولاخفاء الخ) علمت أنه ليس مراداً
وأن المراد أمر عام ذاتي يميز الماهية الكلية لجميع أقسام الفصاحة عن غيرها وآخر كذلك يميز الماهية
الكلمية لقسمي البلاغة عن غيرها (قوله المفهومات العامة) أي كشي وموجود ومستحسن
(قوله ونحوه) في الحفيد ليس نحوه وعبارة الحفيد قوله في أمر الخ يصلح للتعريف بحيث يمتاز
كل منهما عما سواه والافلاشك في وجود المفهومات العامة اه وقوله بحيث يمتاز كل منهما أي
الفصاحة بأقسامها الثلاثة والبلاغة بقسميها وقوله عما سواه أي يؤتى للفصاحة بتعريف يعم
أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وإن لم يميز كل قسم عن غيره من الأقسام وكذا يقال في البلاغة
كتعريف الكلمة بقول مفرد فانه يتناول أقسامها الثلاثة ويميز الكلمة عن غيرها من الكلام

الشارح مؤاخذه لان كلامه يقتضى على هذا أن هناك معاني مشتركة في أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل وقرر بعضهم أن المراد بأمر يعمها الامر الذاتي لا بقيد كونه يصلح لما مر والمراد بالتعريف التعريف بذاتي لا بقيد كونه يميز كلا عما سواه بمعنى أن المعاني التي لم تشترك في أمر ذاتي يعمها كالفصاحة والبلاغة لا يمكن جمعها في تعريف واحد بأمر ذاتي يعمها أما التي اشتركت في ذلك فجمعها في تعريف واحد بأمر ذاتي يعمها يمكن كالانسان والفرس فيمكن تعريفهما بأمر ذاتي يعمهما فتقول هما حيوان (قوله في تعريف واحد) أى يخصها

والكام والمهممل ولم يميز كلام من أقسامها عن غيره من الاقسام لكن لما لم يوجد هنا أمر عام ذاتي يشمل أقسامها قدموا أقسامها ثم عرفوا كل قسم بما يمتاز به عن قسميه اه ح ف على الحفيد وقوله لكن لما لم يوجد الخ أى لعدم ذكر القوم له حتى يكون ذاتيا فالامر العام الذي تعتبره كقولك وصف ينتفى معه الخل ليس ذاتيا وأيضا لا يميز المعروف عما عداه لشموله لغيره الآن يزداد في هذا قيد آخر وقوله قدموا أقسامها أى الفصاحة وترك الكلام في البلاغة لعلمه بالمقايسة والمعنى أنوا بأقسامها من أول الامر ثم عرفوا كل قسم هذا هو المناسب لما قدمناه لك في معنى عبارة الشارح فان أخذت بظاهر كلامه قدرت قبل قوله قدموا الخ وأرادوا الاشعار بالمعروف وكان المعنى قدموا الاقسام على التعريف ولم يقتصر على التعريف فيكون مثل المحشى وعلى كل كلام الحفيد لا يقتضى ما ذكره المحشى بل كلام الجربي لا يقتضيه أيضا كما يأتي (قوله لان كلامه يقتضى الخ) منشؤه عدم فهم كلام الجربي فان قوله تفسير وبيان لمنط الخ معناه أن هذا وصف واقعي أتى به في التركيب تنبيها على وجه التعذر فلا مفهوم له حتى يقتضى ما ذكر اه شيخنا لكن على فرض تصحيح كلام الجربي بما ذكره هو غير مناسب لمقصود الشارح اذا اعتبار كون المشترك يميز الاقسام بعضها عن بعض لاداعي اليه لان المقصود بقوله وانما قسم الخ دفع ما يقال ان الاصل أن يذكر تعريف الشيء أولا ثم يقسم ثانيا كما عرفوا أولا الكلمة بأنها قول مفرد ثم قسموها بعد ذلك فلتراجع عبارة الجربي فلعلها تكون كعبارة الحفيد (قوله لا بقيد كونه يصلح لما مر) أى للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه وأما كونه بحيث يصلح لتمييز المعروف بأقسامه عما عداه فلا بد منه كما تقدم في كلام الحفيد وهو مأخوذ أيضا من تسميته تعريفا اذ هو الجامع المانع على الراجح فعلى هذا يرجع كلام هذا البعض لكلام الحفيد وان كان آخر العبارة يفيد المغايرة (قوله كالفصاحة والبلاغة) أى كأقسام الفصاحة وكأقسام البلاغة قال شيخنا وهو يفيد أنه لا أمر مشترك بين تلك الاقسام يجمعها وينافيه ما بعد اذ يجمع أقسام الفصاحة وأقسام البلاغة وصف ينتفى معه الخل اه وفيه أن المراد أنه لا يجمعها أمر ذاتي مشترك يميز أقسام الفصاحة عما عداها وكذا أقسام البلاغة وما ذكر ليس ذاتيا اذ لم يعتبره القوم حتى يكون ذاتيا كما هو المعول عليه في الامور الاصطلاحية اذ الفصاحة عند القوم من قبيل المشترك اللفظي لا المعنوي فوضعت لكل قسم موضع كما يفيد كلام الشارح في المطول ولوسلم أن ما ذكر ذاتيا فليس مميزا للفصاحة بأقسامها عما عداها وكذا البلاغة هذا على الراجح كما تقدم فافهم (قوله فتقول هما حيوان) فيه أنه تعريف بالاعم وهو ممنوع على الراجح فللمناسب أن يقول كالاسم والفعل والحرف فيمكن تعريفها بأمر ذاتي يعمها

في تعريف واحد

(قوله وكأقسام البلاغة)

المراد بالجمع ما فوق الواحد

اذ ليس للبلاغة الاقسام

كما لا يفتى اه

ويعز كلامها عن غيره والا فالمعاني المختلفة يمكن جمعها في تعريف واحد لكن لا ينحصرها ولا يميز كلاً عن غيره كقولنا في الانسان والجار والفرس هي جسم نام حساس متحرك بالارادة وكقولنا في أقسام الفصاحة والبلاغة هي وصف ينتفي معه الخلل كذا قرر بعضهم وهو مبني على كلام الحفيد وقد عرفت ما فيه (قوله وهذا) أي تقسيم المصنف الفصاحة أو إلى أقسام ثلاثة والبلاغة إلى قسمين ثم تعريف كل قسم كتقسيم ابن الحاجب الخ ويرد عليه أنه يمكن جمع المتصل والمنقطع في تعريف واحد وان لم يميز كلاً عن أخيه بناء على تقرير غير الحفيد لا شراً كهما في أمر يعمهما وهو الذكور بعد الأواحدى أخواتها ولك أن تقول التشبيه في مجرد سبق التقسيمين وتأخر التعريف (قوله فالفصاحة في المفرد) لم يقل فصاحة المفرد مع أنه أخصر من قوله فالفصاحة في المفرد لاحتياجه حينئذ إلى أن يقول بعد فصاحة الكلام وفصاحة المتكلم والاخصر وفي الكلام والمتكلم تدبر

كأن يقال قول مفرد (قوله ويز كلاً منها الخ) قد عرفت ما فيه (قوله هي جسم الخ) هو تعريف بالاعم إلا أن يكون المعنى كقولنا في الانسان والجار والفرس أي وغيرهما من سائر الحيوانات (قوله هي وصف الخ) تعريف بالاعم ومع ذلك ليس ذاتياً كما هو الفرض (قوله وهو مبني على كلام الحفيد) هو مبني على ما سبق له والا فقد علمت خلافه (قوله وقد عرفت ما فيه) أي من أنه يقتضي أن هناك معاني مشتركة في أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل قال شيخنا وقد عرفت ما فيه اهـ لكن قد عرفت لنا ما فيه فافهم (قوله ويرد عليه الخ) محصله أن كلام الشارح يقتضي أن تقسيم ابن الحاجب أولاً وتعريفه كل قسم ثانياً لتعذر الجمع في تعريف واحد وليس كذلك لأنهم عرفوا الاستثناء بقسميه بأمر ذاتي مشترك بين القسمين يميز للعرف عما عداه فلا تعذر الجمع القسمين في تعريف واحد بالنسبة للاستثناء والاستثنى لوجود الامر الذاتي المشترك المميز للعرف عما عداه بذكر القوم له لأنهم عرفوا الاستثناء المطلق بخلافه هنا كما تقدم بيانه وبهذا اندفع اعتراض شيخنا على هذا الايراد بأنه يفهم منه أن ما أمكن من الجمع لا يمكن هنا وليس كذلك فكل مما هنا ومما صنعه ابن الحاجب على حد سواء الجمع فيه مع التمييز متعذر وبدونه يمكن متيسراً (قوله على تقرير غير الحفيد) عرفت ما فيه (قوله وهو الذكور بعد الأواحدى) فيه أنه يدخل فيه ما بعد الواقعة صفة تحولوا كان فيهما آلهة إلا الله لفسد نافع أنه لا استثناء في ذلك اهـ دسوقي أي فالاولى ذكر التعريف الجامع المانع (قوله التشبيه في مجرد الخ) أي وان كان نكتة صنيع ابن الحاجب أمراً آخر غير التعذر كإغناء الشهرة عن الذكر (قوله لاحتياجه حينئذ الخ) لا وجه لهذا الاحتياج إذ يمكنه أن يقول والكلام والمتكلم عطف على المفرد الآن يقال وجه الاحتياج ظهور العطف مع ذكر لفظ فصاحة مع كل إذ العطف مع عدمه خفي وظهوره فيما صنعه المصنف لاعادة لفظ في مع كل فانها ظاهرة في العطف أمّا توجيهه بازوم العطف على معمولي عاملين بناء على أن الابتداء عامل في الخبر أيضاً أو على أن الفصاحة باعتبار كونها مضافاً غير نفسها باعتبار أنها مبتدأ فاختلف العامل فلا يصح لأن القول بعمل الابتداء في الخبر ضعيف والاختلاف باعتبار غير معتبر على أن هذا العطف موجود مع ذكر في أيضاً والجواب عنه أنه جار على رأى الأخفش من جواز العطف المذكور إذا فصل بين العاطف والمعطوف بالجرور بشئ

وهذا كما قسم ابن الحاجب
المستثنى إلى متصل
ومنقطع ثم عرفت كلامهما
على حدة (فالفصاحة

وكتب أيضا قوله فالفصاحة الفاء فصيحة قال السيرامى المصدر يطلق تارة ويراد به المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث وأخرى ويراد المعنى الحاصل بالمصدر وهو ما حصل بالايقاع من هيئة أو صفة مثلا اذا قام زيد وسخن نفسه حصل له هيئة فى الاول وصفة فى الثانى وهى الحرارة فالقيام أو التسخين يطلق تارة ويراد به ايقاع الهيئة أو الصفة فى ذاته وأخرى ويراد به نفس الهيئة أو الصفة لكن هذه القاعدة جارية فى كل مصدر يحصل للفاعل بفعله معنى ثابت قائم به فلا يس بفعله كالطول والقصر أو بفعله لكن لم يحصل به معنى ثابت كالأعدام أو ثابت لكنه قائم بالغير كالتحريك وتسخين الغير لا تجرى فيه تلك القاعدة المذكورة بل المصدر فى هذه الصور يراد به المعنى المصدرى فقط اذا عرفت ذلك فنقول كل من الفصاحة والبلاغة فى الاصل مصدر مشتق على تلك القيود فيجوز أن يراد به ايقاع المتكلم فى لفظه الكيفية المخصوصة الحاصلة بالسلامة عن الامور المذكورة وبالمطابقة لمقتضى الحال وأن يراد به نفس الكيفية لكن المقصود ههنا نفس الكيفية فى الاطلاق أهل الفن فاتهم بمتعرضون للامور الموجودة المتعلقة بذوات المواد على وجه مخصوص وليس لهم كلام فى الايقاع لانه اعتبارى غير متحقق كما قرر فى موضعه فحقيقتهما الاصطلاحية هى تلك الكيفية وأما التعريف بكون اللفظ جاريا على القوانين كثير الاستعمال أو بالخلوص وبالمطابقة فتعريف بالوازم الماهية تسهلا للامر على المتعلم لظهور تلك اللوازم وتيسر وصفها والتعبير بها عنها ولا كذلك الكيفية اه وفى بعض ذلك نظرتأمل (قوله فى المفرد) الظرف

فى المفرد (قدم الفصاحة على البلاغة

(قوله أصل المعنى) أى اللغوى اه

لكون العاطف بمنزلة العامل ولا يفصل بين الجار والمجرور بشئ (قوله قال السيرامى المصدر الخ) لما كان غرض السيرامى بيان معنى الفصاحة فى المفرد والكلام ومعنى البلاغة فى الكلام عند القوم مع بيان أصل المعنى ووجه المناسبة لكون ما ذكره من المعانى لذلك ليس حقيقة ماهيته بل من لوازمها وكان ذلك الغرض متوقفا على بيان ما يطلق عليه المصدر لغة بينه بقوله المصدر يطلق تارة الخ وأما الفصاحة فى المتكلم والبلاغة فيه فعناهما عند القوم هو ما ذكره المصنف فلا حاجة له الى بيانه وقوله من هيئة أو صفة فيه ان المعنى الحاصل بالمصدر الذى يطلق عليه المصدر كما يطلق على المعنى المصدرى هو الحركات والسكنات لا غير أما الهيئة سواء كانت من مقولة الوضع كالهيئة الحاصلة للقائم أو القاعدة بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الامور الخارجية عنه أو من مقولة الملك كالهيئة الحاصلة للتعمم أو التتميم بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله من العمامة أو الثوب أو من مقولة أن يفعل كالهيئة الحاصلة للتسخين مادام يسخن أو للقاطع مادام يقطع بسبب تأثيره فى شئ أو من غير ذلك فلا يطلق عليها المصدر حقيقة وكذا الصفة سواء كانت من مقولة التكيف كالحرارة أو من غيرها واطلاق العلم على التكيف القائم بالعالم انما هو بوضع آخر غير وضع المصدر كاطلاق الطول على السكم المخصوص فان قلت ليس كلامه فى خصوص الاطلاق على وجه الحقيقة بل ما يشمل الاطلاق على وجه المجاز قلت اذا لامعنى لقوله لكن هذه القاعدة الخ ولعل هذا هو النظر الذى أشار اليه المحشى بقوله وفى بعض ذلك نظر وقوله وصفة فى الثانى ليس فيه أنه لم يحصل له فى الثانى هيئة وان كان ظاهره ذلك فلا يقال انه حصل له فى الثانى هيئة أيضا وقوله فى كل مصدر أى فى كل لفظ يصدق عليه انه مصدر وقوله يحصل للفاعل بفعله أى بفعل إيمناه المصدرى لكن ليس المراد بالمعنى المصدرى هنا خصوص

الايقاع بل ما يشمل قيام الشيء بالشيء والاتصاف بكذا وقوله قائم به لا يقال يغني عنه قوله للفاعل اذ متى حصل للفاعل كان قائما به لانا نقول ليس حصوله للفاعل نصافي ذلك لاحتمال أنه له من حيث نسبته اليه وان كان قائما بالغير ثم لما كان قوله يحصل للفاعل بفعله أي بفعل معناه المصدرى معنى الخ في قوة قوله معناه المصدرى بفعل الفاعل ويحصل به معنى الخ قال في المحتررات هذا ليس بفعله أي فالمصدر الذي ليس معناه المصدرى بفعل الفاعل كالطول الخ فان المعنى المصدرى في نحو ذلك هو الاتصاف بالطول الذي هو الكم المخصوص والاتصاف بالقصر الذي هو المعنى المعلوم وهكذا كالاتصاف بالكيفية التي تستقبل الطباع أو تنفرها بالنسبة للحسن والقبح فلا يقال الملائم لقوله في كل مصدر الخ أن يقول في الاحتراز فلا يكون حصول المعنى الثابت القائم بالفاعل بسبب فعل معناه المصدرى ولو قال ذلك أوجب عليه كلامه بجعل الضمير في ليس عائدا على الحصول المفهوم من قوله يحصل لاحتاج الى أن المعنى ليس ذلك الحصول بسبب فعل الفاعل لمعناه المصدرى لكون المعنى المصدر ليس من فعل الفاعل ولما استقام قوله بعد أو بفعله لكن الخ وقوله أو ثابت لكنه قائم بالغير الخ ليس الغرض أنه لم يحصل في نحو التحريك وتسخين الغير معنى ثابت قائم بالفاعل والافقد حصل للفاعل في كل من التحريك وتسخين الغير هيئة من مقولة أن يفعل فقوله لا تجرى فيه تلك القاعدة المذكورة أي لا يطلق على المعنى المصدرى وكل ما حصل بالمصدر من هيئة أو صفة فلا ينافي أن نحو التحريك وتسخين الغير يطلق على المعنى المصدرى وبعض ما حصل بالمصدر ومن هذا تعلم أن الغرض من قوله بل المصدر الخ انما هو في ارادة معنى حاصل بالمصدر لم يستوف شروط الضابط المذكور هذا وما تقدم من أن المعنى المصدرى هنا أعم منه فيما سبق اندفع ما يقال الطول والقصر لادلالة لهما على المعنى المصدرى الذي هو الايقاع اذ لا ياقع للفاعل فيهما كما يفيد قوله فا ليس بفعله كالطول والقصر وقال شيخنا في قوله يراد به المعنى المصدرى نظر بالنسبة للطول والقصر اذ ليسا فاعلين بل كان وبالنسبة للاعدام اذ لا ياقع فيه بل هو ازالة ولعل هذا من أوجه النظر الآتى اه ولا يخفى بعدم تقدم ما في هذا النظر بالنسبة للطول والقصر وأما قوله وبالنسبة للاعدام الخ فلا يخفى أن الايقاع تعلق القدرة بالمقدور وذلك متحقق في الاعدام وقوله كل من الفصاحة والبلاغة أي كل من هذين اللفظين المستعملين اصطلاحا في فصاحة المفرد والكلام وبلاغة الكلام هذا هو الذي يخص المقام وقوله مصدر أي لفصح زيد وبلغ عمرو وكونه أيضا مصدر الفصح المفرد أو الكلام أو لبلاغ الكلام وهو بهذا الاعتبار غير مشتمل على القيود لا ضرر فيه وقوله مشتمل على تلك القيود لان معناه المصدرى بفعل الفاعل كما يفيد قوله فيجوز يعني لغة أن يراد به ايقاع المتكلم الخ ويحصل به معنى ثابت وهو الكيفية أي الهيئة المخصوصة الحاصلة بالسلامة الخ أو الحاصلة بالمطابقة الخ وذلك المعنى قائم بالفاعل لان اللفظ وما قام به قائم باللافظ اذ أهل العربية لا يعتبرون التدقيق في مثل هذه الأمور وقوله في اطلاقات أهل الفن أي في قولهم الفصاحة في المفرد والفصاحة في الكلام والبلاغة في الكلام وقد عرفت أن الكيفية التي هي المعنى الحاصل بالمصدر هنا يصح اعتبار قيامها بالفاعل واعتبار قيامها باللفظ وعلى كل يصح اطلاق المصدر عليها لغة لان اعتبار قيامها باللفظ لا يقوت الشرط الذي هو قيامها بالفاعل فاعتبار أهل الفن قيامها باللفظ لا يؤدي الى كون المعنى الاصطلاحي ليس أحد المعنيين اللغويين وقوله حقيقة الخ هذا هو محط القصد من كلامه وقوله وتيسر وضعها أي وتيسر

اماستقر متعلق بمعرفة صفة للفصاحة أى الكائنة في المفرد وبه صرح في المطول وهذا أنسب بجانب المعنى وانما لم يقدره منكرة على أنه صفة مع تصرّحه في شرح المفتاح بأن المعروف بلام الحقيقة كالمعهود الذهني في حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لکن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهني ولا على أنه حال بناء على جواز انتصابها من المبتدا ولا يرد عليه أن الحال قيد في عاملها ولا معنى لتقييد الابتداء لان محل ذلك اذا كان عامل الحال لفظيا لا معنويا كالا ابتداء أو بناء على تأويل أن الفصاحة لكونها معرفة مفعول للتعريف معنى كأنه قيل تعريف الفصاحة أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة لما قاله السيد من أن المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان المآل واحدا وقس على هذا أمثاله وراع جزالة المعنى وان أحوجتك الى زيادة تقدير في اللفاظ واسم الفاعل المقدر في مثل ذلك بمعنى الثبوت فاللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته واما ظرف لغو متعلق بالفصاحة كما جوزه

بيان تلك اللوازم وقوله والتعبير بها أى باللوازم عنها أى الماهية وقوله ولا كذلك الكيفية فانها خفية بيانها فيه عسر وقوله وفي بعض ذلك نظر تقدم بيان أنظار شتى مع دفع ما عدا الاول منها فافهم (قوله وبه صرح في المطول) أى بلفظ الكائنة في المفرد صرح في المطول وليس الضمير راجعا لكون الظرف مستقرا متعلقا بمعرفة صفة للفصاحة كما يوهمه كلامه والانا فاه ما في السيد من جواز أن الشارح أشار الى أن الظرف لغو متعلق بالفصاحة وأن قوله الكائنة ابراز للمعنى الذى تضمنته الفصاحة وجاز اعمالها بسببه لا تقدير لعامل الظرف مخالفا للشهور من اطلاق النهاة أن الظرف كالجمله بعد المعرفة حال فان ذلك يشعر بان متعلقه لا يقدر معرفة على أنه صفة (قوله بجانب المعنى) أى وسوق كلام المصنف فان مقتضاه ان اشتراك الفصاحة والبلاغة بين الاقسام المذكورة لفظى وجعله حالا يوهم الاشتراك المعنوى وان اختلافها بحسب الاحوال اه عبد الحكيم (قوله لکن الاستعمال لا يساعده) لانه لم يوجد في استعمال العرب وصف المعروف بلام الحقيقة من حيث هى بنكرة بل بمعرفة (قوله ولا معنى لتقييد الابتداء) اذا لا ابتداء لم تقصد افادته حتى يعتبر فيه التقييد ولا معنى لقول بعضهم لانه لا يقيد الا بما يختلف حاله وحال الابتداء لا يختلف اذا هو شئ واحد لا تعدد احواله وليس مثل المجئى فى نحو جاء زيد را كبا (قوله معرفة) بتشديد الراء المفتوحة (قوله كأنه قيل تعريف الفصاحة) والمراد بالتعريف المعنى المعروف به ليصح الاخبار أو المعروف على الاسناد المجازى أو هو باق على حاله مبالغة وهو تكافى على هذا التأويل فالحال من المضاف اليه الذى هو مفعول به للمصدر لکن بحسب الظاهر على غير الوجه الأخير (قوله أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة) وعلى هذا فالحال من نائب فاعل المسمى العائد على آل لامن الفصاحة لان المقصود لفظها (قوله لما قاله السيد من أن المقصود الخ) تعليل لقوله ولا على أنه حال الخ سواء على عدم التأويل أو على التأويل بوجهيه لا يقال على الوجه الاول وهو كونه حالا من المبتدأ بل تأويل مع عدم كون الحال قيدا للعامل لعدم صلاحيته للتقييد لا يجىء هذا التعليل اذا لا تقييد حينئذ في الحال لانا نقول التقييد حاصل للعامل باعتبار المعنى لا باعتبار التقدير اعراب كما أشار اليه بقوله من أن المقصود الخ هذا توضيح كلامه بقدر الامكان وعبارته قدس سره ولا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ أو على تأويل لان المقصود تفسير فصاحة

السيد حيث قال وقد ذكر بعض الادباء أن نحو القصة والنبأ والحديث والخبر يجوز اعمالها في الطرف خاصة وان لم يرد بهما معنى مصدرى كقوله تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب وهل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرم من اذ دخلوا عليه والسرفى جواز اعمالها تضمن معانيها الحصول والكون وعلى هذا يمكن أن يجعل قوله في المفرد ظرفا لغوا للفصاحة وان لم يرد بهما معناها المصدرى اه ومنع الفنى ذلك ورد قياس الفصاحة على القصة وما معها

المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان الما^٣ لواحدا اه واعترضه الحفيد بانه اذا جعل حالا من المبتدأ بلا تأويل فلا تقييد اذا جعل العامل في الحال هو الابتداء لانه لا معنى لتقييده حينئذ تحسن الحالية بخلاف ما اذا جعل العامل انتساب الخبر الى المبتدأ فان الانتساب معنى قابل للتقييد ومن ذكر ان العامل الانتساب المذكور العلامة الشيرازى في شرح المفتاح نقلا عن جماعة من النحاة ولو سلم ان الابتداء قابل للتقييد عارضناه بالمثل لان الصفة تؤول الى الحال لا فادتها التقييد فان التخصيص الذي كرى بشئ يفيد نفى الحكم عما عداه في المحاورات والخطايات كقولك في ابل السائمة زكاة فتخصيص الذكر بالسائمة يفيد نفى الزكاة عن غيرها والشئ المخصوص بالذكر هنا هو المفرد فهذا المحذور مشترك بين الحالية والوصفية فلا ترجح به الوصفية كما اعتقده السيد اه وقد يقال منظر السيد في التقييد الى المعنى لا الى جهة تقدير الاعراب فالتقييد في المعنى حاصل ولو قلنا بان الحال ليست قيدا لعمالها الذي هو الابتداء وان التقييد في الصفة يرجع للموصوف لا للعامل كما يرشد الى ذلك قوله فان التخصيص الخ بخلاف التقييد في الحال فانه يرجع للعامل في صاحبها الا أن يقول الحفيد مطلق التقييد محذور لكنه لا يسلم وانه فرق بين المقصود لذاته وغيره فالقصد من الصفة الايضاح والتقييد حاصل غير مقصود والمقصود من الحال التقييد لا الايضاح (قوله ان نحو القصة الخ) أى مما يفهم منه المعنى الحدنى وان كان اسما جامدا نحو

* أسد على وفي الحروب نعامه * اه عبد الحكيم (قوله تضمن معانيها الخ) أى فهم ذلك منها تبعا للزومه لها اه عبد الحكيم (قوله ومنع الفنى الخ) عبارته وأما ما ذكره الفاضل المحشى من تجويز تعلقها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما يجوز عمل النبأ في قوله تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تعالى وهل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرم من اذ دخلوا عليه ففيه أن المراد من تضمن معنى الحصول والكون ان كان مجرد الاتصاف به ولو في نفس الأمر لم يكف في العمل والاجاز أعمال زيد ورجل في الظروف وان كان انفعالها منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك النسبة اما بدلالة اللفظ بنفسه أو بحاله واما باعتبار نفس الأمر فقط وكفاية الثانى ممنوعة كما نهت عليه والأول مسلم كفاى الأمثلة المذكورة حيث نسب النبأ الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بنفس اللفظ ولا بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة على الأمثلة المذكورة فليتأمل اه وهو مدفوع بما يؤخذ مما تقدم عن عبد الحكيم من أن المراد بالتضمن المذكور فهم المعنى الحدنى من حيث لزومه لمعانيها فالنبأ يفهم منه الاخبار اللازم لدلوله والحديث كذلك والفصاحة يفهم منها السلامة عن الأمور المخلة وكثرة الاستعمال والجريان على القوانين اللازمة للمعنى المذكور ولا كذلك نحو زيد وعمر وخالده لانه لا يفهم منها أمور لازمة لمعناها تابعة لغيرها

بإبداء الفرق فانظره أو متعلق بما اشتملت عليه الجملة وإن كان جزأها جامدين من نسبة المسند إلى المسند اليه وحله عليه وكون المسند اليه هو المسند وذلك معنى للفعل كما في الحفيد والخطائي وغيرهما ويرد ذلك على حصر النحاة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد قال السيرامي وأورد على من جعله ظرفا لغوا متعلقا بالنسبة هنا أنه لا نسبة بين المعرف والمعرف لعدم الحكم بينهما ولا كان قضية ولو سلم فهي أي النسبة غير مستقلة ولذا سمي أهل المنطق اللفظ الدال عليها رابطة وأداة فلا يجوز أعمالها وأجيب بأن أهل الأدب يجوزون أعمال غير المستقل حتى جوزوا أعمال حرف التنبيه في هذا على شيخنا اهـ (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي من حيث هي على معرفة الفصاحة من حيث هي أدبلاغة الكلام لتوقف على فصاحة المتكلم وبلاغة المتكلم لتوقف على فصاحته من حيث المفهوم اذ لم تؤخذ المملكة التي يقدر بها على تأليف كلام فصيح في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بحسب التحقق اذ لا يمكن أن يقدر على تأليف كلام بليغ ولا يقدر على تأليف كلام فصيح اهـ يس (قوله لكونها الخ) أي فالتوقف المذكور من توقف معرفة الكل على معرفة الجزء (قوله لتوقفهما) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلا واسطة وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة أخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم اهـ يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضا (قوله خلاصه من تنافر الحروف الخ) الكلام من باب عموم السلب لا من سلب العموم فلو أعاد من وأدخلها على الغرابة ومخالفة القياس لكان أظهر في إفادة العموم ووجه حصر فصاحة المفرد في الخلو من الثلاثة أن كل مفرد له مادة هي حروفه وصورة هي صيغته ودلالة على معناه فعبه اما في مادته وهو التنافر أو في صيغته وهو مخالفة القياس أو في دلالة على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراؤه في الكلام أيضا لان له مادة هي كلماته وصورة هي التأليف العارض لها ودلالة على معناه التركيب فعبه اما في مادته وهو تنافر الكلمات أو في صورته وهو ضعف التأليف أو في دلالة على معناه وهو التعقيد اهـ

لتوقف معرفة البلاغة
على معرفة الفصاحة
لكونها مأخوذة في
تعريفها ثم قدم فصاحة
المفرد على فصاحة الكلام
والمتكلم لتوقفهما عليها
(خلاصه) أي خلاص
المفرد (من تنافر
الحروف والغرابة ومخالفة

قريباً ونحو الامكان والحدوث ليس لازماً للمعنى بل يتوقف فهمه على الدليل فهو تابع للدليل
للمعنى (قوله بإبداء الفرق) أي بأن الفصاحة صفة للكلام وليس مدلولها كلاماً حتى تكون
من نحو القصة والفرق بين ما مدلوله كلام وما هو صفة للكلام واضح جلي قاله بعض مشايخنا
وقال شيخنا لعل الفرق ان نحو الحديث ينبي عن وقوع المحدث عنه وكذا الباقي بخلاف الفصاحة
اهـ وقد علمت مما تقدم أن كلاً ليس هو المراد بل المراد أن النبأ والحديث مثلاً كل منهما دال على
الحصول وهو النسبة إلى الموصوف بواسطة حال اللفظ وهي الاضافة إلى الموصوف بخلاف لفظ
الفصاحة فإنه لم يدل على الحصول أي النسبة إلى الموصوف لعدم وجود حالة اللفظ وهي الاضافة
إلى الموصوف (قوله انه لا نسبة الخ) يمكن أن يجاب بالاكتفاء بالنسبة الظاهرية على أن بعضهم
جعلها نسبة حقيقية تأمل اهـ شيخنا ويمكن أن السيرامي أشار لذلك بلوسلم ان لم يكن فرضاً
جدلياً (قوله وأجيب الخ) أي عن الثاني (قوله حتى جوزوا أعمال حرف التنبيه) أي وحرف
النفي في نحو ما أنت بنعمة ربك بمجنون (قوله لتوقف على فصاحة المتكلم) أي من حيث
المفهوم ولا من حيث التحقق وكل ما ذكره في بلاغة المتكلم من قوله اذ لم تؤخذ الخ يأتي في بلاغة

خسرو (قوله القياس) أى الضابط (قوله اللغوى) انما يقل الصرفى وان كان المراد ذلك ايماء الى أن منشأ القياس الصرفى استقرار اللغة اه فترى (قوله أى المستنبط الخ) أشار بذلك الى أنه ليس المراد حقيقة القياس فى اللغة الذى هو الحاق شئ بشئ لجامع بينهما بل المراد القياس الذى منشؤه استقرار اللغة وهو القياس الصرفى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبا ألفا ويجرى مجرى ما دخل فى القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا للقياس كإبدال الهاء همزة فى ماء مثلا اه ع ق فان أريد بالقياس الأمر الثابت عن الواضع دخل فيه مثل ماء كما قال المولى عصام واليه يشير الشارح فيما سأتأني (قوله لا يخلو عن تسامح) نقل عن الشارح فى وجه التسامح أن الخلو لا لازم غير محمول لكون الفصاحة عندهم وجودية والخلو عندهم لأنها كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقرار كلام العرب متناسب الحروف كثير الاستعمال والخلو عن الأمور المذكورة عبارة عن عدمها من اللفظ فلا يصح أن الفصاحة هى الخلو وان صح أن الفصح هو الخالص لان تصادق المشتقات كالناطق والضحك لا يستلزم تصادق مأخذها كالنطق والضحك لأن يكون أحدهما بمنزلة الجنس للآخر كما تتحرك والمأشى فانه يصح المشى حركة مخصوصة وانما استقام فى الجملة تفسيرها بالخلو لقصد المبالغة وادعاء أنهم انفسه واعترضه السيد بأن هذا الوجه يقتضى عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين وقصد المبالغة والادعاء المذكور مما لا يلتفت اليه فى التعريفات وبأن كون الفصاحة وجودية والخلو عندهم لا يستلزم أن لا يحمل الخلو عليها لجواز حمل العدميات على الوجوديات كما فى قولك البياض لاسود وبنوع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلو أنسب بالمعنى

القياس (اللغوى أى المستنبط من استقرار اللغة وتفسير الفصاحة بالخلو لا يخلو عن تسامح

الكلام فلا وجه لصنيعه (قوله الذى هو الحاق الخ) فيه أن هذا ليس هو القياس فى اللغة بل فى الأصول (قوله لأنها كون اللفظ جاريا الخ) تقدم عن السيرامى أن هذا تعريف لها باللازم وان الحقيقى هو الكيفية فان سلم ما هنا للشارح كان من جملة أوجه النظر فيما سبق وجعل بعضهم الكيفية هى نفس الكون المذكور واعترض على السيرامى فيما سبق حيث غاير بينهما ولا يخفى أن الكون غير الكيفية (قوله على القوانين) أى الصرفية واللغوية اه عبد الحكيم أى والبيان (قوله لا يستلزم تصادق الخ) لان تصادق المشتقين معناه اتحاد الذات المتصفة بمبدهما وهو لا يستلزم اتحاد المبدأين فى الصدق اه عبد الحكيم (قوله الا أن يكون أحدهما الخ) أى إلا أن يكون أحدهما المشتقين بمنزلة الجنس للآخر أى أعم منه فانه يكون مبدء الأعم صادقا على مبدء الأخص فتقول المشى تحرك واذا قيد الأعم بقيد تحقق التصادق بينهما فتقول المشى تحرك مخصوص والتحرك المشى فلا يصدق كل منهما على الآخر إلا اذا قيد الأعم بقيد الأخص وهو ما استفيد من قولنا مخصوص والافليس الصدق إلا من جهة الأعم اه عبد الحكيم (قوله فانه يصح المشى حركة مخصوصة) أى بناء على عدم الفرق بين الحركة والتحرك فى المعنى والافخاذ التحرك التحرك لا الحركة ومع ذلك المحمول فيه الحركة مخصوصة لا الحركة مطلقا إلا أن يقال حمل الأخص يستلزم صحة حمل الأعم اه يس وتقدم عن عبد الحكيم أن اعتبار الخصوص ليصح التصادق من الجانبين والكلام فى التصادق لافى مجرد حمل الأعم فافهم (قوله بأن هذا الوجه الخ) اعترض بأمور ثلاثة بل بأربعة والرابع قوله بل كونها عبارة الخ

اللغوى حيث يقال فصيح الأعجمى اذا خلصت لفته وانطلق لسانه وفصح اللبى اذا أخذت رغوته
 وذهب لبؤه وأجيب عن الاول بأن كتب الأدباء مشحونة بالتعريف بالأمور المباشرة لأغراض
 كتعريف صاحب المفتاح علم المعاني بالتبعية والمعتزض أيضاً من المتفقين على جوازه بل ذلك واقع
 فى كتب المنطقيين كتعريفهم العلم بمحصل صورة الشئ فى العقل ونقله السيد فى حواشيه على
 شرح المطالع وعن الثانى بأن مراد الشارح نفي الحل التفسيرى ولا شك فى عدم صحة حل العدمى
 على الوجودى بطريق التفسير وبأن للشارح أن يقول أردت بالوجودى الموجود لا ما لم يجعل
 العدم جزءاً من مفهومه وبالعدمى المعدوم لا ما جعل العدم جزءاً من مفهومه ولا شك أن المعدوم لا يصح
 حمله بالحقيقة على الموجود لاقتضاء الحل الاتحاد فى الوجود على أن فيأذ كره من المثال مناقشة لانه
 اذا أريد بلاسواد عدم السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فرداً للعدم وان
 أريد به معنى غير فهو ليس بعدمى قطعاً وعن الثالث بأنه لا يخفى على من له قدم فى الصناعة العربية
 وذوق أن اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل فى هذا اللفظ فصاحة يراد أن فيه سلاسة وجزالة وما
 يؤدى معنى ذلك لا مجرد أنه ليس فيه نقيصة كذا وكذا وان كان الثانى لازماً للاول ومن أهل اللغة
 من يقول معناها الحقيقى الظهور والبيان فلا يتم على هذا ما ذكره من أن كونها فى الاصطلاح
 نفس الخلوص المذكور أنسب بالمعنى اللغوى وبتسليم أن معناها اللغوى الخلوص المتقدم
 فيكون تفسيرها اصطلاحاً بالخلووص من الامور المذكورة أنسب به نقول ان ذلك لا يقدح فى
 كون معناها اصطلاحاً كون اللفظ جارياً الخ اذ تحقق الخلووص ولزومه لكون اللفظ الخ يكتفى فيما
 تقرر عندهم من اعتبار المعنى اللغوى فى الاصطلاحى وأورد على الجواب الأول أن الجواز انما
 يرتكب فى التعريفات اعتماداً على ظهور القرينة كما صرح به الشارح والسيد فى شرحيهما

(قوله بالتبعية) أى الذى هو سبب لمعرفة القواعد التى هى العلم وليس نفس العلم والمقصود بالمبالغة
 فى أنه السبب (قوله حصول الصورة) أى مع أنه نفس الصورة باعتبار حصولها فى العقل وهذا اذا
 لم يجعل من اضافة الصفة الى الموصوف (قوله وعن الثانى بأن مراد الشارح الخ) أى وما استند
 اليه السيد من باب الحل الحكيم اه شخبنا (قوله الموجود الخ) فى معاوية المراد بالوجودى
 والعدمى الوجود الخالص والعدم الخالص لا ما يدخل وما لا يدخل فى مفهومه السلب والحل يصح
 فى الثنى لا الاول فالبياض لا سواد كبقية القضايا المعدولة المحول نحو زيد هو لا كاتب من الثانى
 والمعنى أن البياض شئ ليس سواداً وزيد شئ ليس هو الكاتب لأن البياض هو عدم السواد
 وزيد هو عدم الكاتب حتى يكون من الاول فلا يصح الحل وما نحن فيه من الاول اه وقوله
 الوجود الخالص الخ فالنسبة فى الوجودى والعدمى من نسبة الشئ لنفسه للمبالغة (قوله فهو لا
 يحمل) أى حل تفسيراً وحل حكم (قوله وان أريد به معنى غير) عرفت للترديد شفاً ثالثاً مما
 عن معاوية (قوله وعن الثالث الخ) سيأتى لنا قريباً بيان صحة جعل الذوق دليلاً (قوله اعتماداً
 على ظهور القرينة) فيه أن دعوى وجود القرينة التى هى شهرة المعنى الحقيقى لعلم المعانى وللعلم
 مطلقاً فى كل من تعريف المفتاح علم المعانى بالتبعية وتعريف المنطقيين العلم بمحصل صورة الشئ
 فى العقل لا تصح اذ حيث كانت هذه القرينة حاصلة عند المخاطب لزم ضياع التعريف اذ العارف
 لا يعرف وان لم تكن حاصلة عنده لم يصح التجوز وقد يقال بتعريف علم المعانى بالتبعية انما هو لمن

للفتح والأمر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتر أن الفصاحة ما ذات حتى يبنى على ذلك مساحته في التفسير بالخلوص كيف والمدعى أنها عين الخلوص وعلى الجواب بأن للشارح أن يقول أردت بالوجودى الموجود وبالمدعى المعدوم أنه قد ينازع في كون الخلوص معدوما اه ملخصا من حواشى المطول (قوله فالتنافر) أى المراد هنا وسـ يأتى التنافر فى الكلمات (قوله نقلها) بالكسر والفتح ضد الخفة وبالكسر والسكون الشئ الثقيل والاول هو المناسب هنا بدليل عطف العسر عليه عطف تفسير (قوله امرى القيس) لقب (قوله ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز وأبدلت الهمزة الاولى فى الجمع بالواو لاستنقاظهم وقوع ألف الجمع بين الهمزتين اه عبد الحكيم وكتب أيضا مانصه الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر اه سبرامى أى الذى شأنه الانسدال فلا ينافى أنه قد يلوى فوق وسط الرأس كما هنا (قوله غديرة) سمي الشعر بذلك لانه غودر أى ترك حتى طال اه فبرى (قوله والضمير عائذ الى الفرع) هو شعر الرأس وفى السبرامى أنه يروى غداثرها فالضمير حينئذ للمحبوبة (قوله فى البيت السابق) أى على هذا البيت وهو قوله وفرع زين المتن أسود فاحم * أثبت كفنوا النخلة المتعنكل والواو عاطفة على مجرور بعن تقدم فى كلام الشاعر وليست الواو واو رب كما توهم والفرع

(فالتنافر) وصف فى الكلمة بوجوب نقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو) مستشررات فى قول امرى القيس (غداثره) أى ذوائبه جمع غديرة والضمير عائذ الى الفرع فى البيت السابق (مستشررات)

علم حقيقة وجهه السبب فالتقصود من هذا التعريف بيان السبب على وجه المبالغة لبيان الحقيقة المجهولة وكذا يقال فى تعريف العلم بمصوّل الصورة فى العقل ونظائره (قوله والأمر فيما نحن فيه على خلاف ذلك) قد يقال القرينة هى اطلاقاتهم الكثيرة الشهيرة المأخوذة منها أن الفصاحة كون اللفظ جاريا الخ فيعلم من فهم ذلك من اطلاقاتهم أن التعريف بالخلوص مجاز للمبالغة وهذا كافى فالتخاطب بذلك من علم الاطلاقات المفهوم منها ما ذكر إلا أنه جهل هذا اللازم فقصد بيانه له على وجه المبالغة (قوله قد ينازع فى كون الخلوص معدوما) بل هو عدم كذا وينازع أيضا فى أن الكون موجود بل هو وجود كذا ومن ذلك تعلم أن هذه المنازعة لا تضر الشارح فان العدم لا يحمل على الوجود وليست المنازعة أن يفسر الخلوص بالتباعد عن تلك الأمور لا بعدم تلك الأمور لأن التباعد ليس من صفات اللفظ حقيقة والفصاحة من صفاته حقيقة (قوله الذؤابة الشعر المنسدل الخ) فى عبد الحكيم أن الغديرة امامطلق شعر الرأس أو شعر مقدم الرأس أو الشعر المنسدل عن وسط الرأس وفى معاوية أن الغديرة تطلق على القبضة من الشعر (قوله زين المتن) أى لو أرسل فلا ينافى أن الكل مشدود فوق الرأس على ما يأتى عن السبرامى أو بالنظر للبعض على ما يأتى عن الجربى وغيره (قوله على مجرور بعن) تقدم فى كلام الشاعر وهو قوله

تصد وتبدى عن أسيل وتتقى * بناظرة من وحش وجرة مطفل
وجيد بكيد الريم ليس بفاحش * اذا هى نضته ولا بمعطل

تصد أى تعرض وتبدى أى تظهر عن أسيل أى خدفيه امتداد وطول وتتقى بناظرة أى تجعل آلة الوقاية والحفظ العين الناظرة من وحش أى من نواظر وحش والوحش جمع وحشى وجره اسم موضع وهو مضاف اليه وحش فهو مجرور بالفتحة مطفل صفة وحش أى وحش لها أطفال وخص المطفل لنظهرت الى أولادهن بالعطف والشفقة وهى أحسن عيونا فى تلك الحال منها فى سائر الاحوال والمعنى أنها تعرض وتظهر فى اعراضها خذا أسىلا وتحفظ نفسها منابسلح جارح وهو

الشعر التام كذا في القاموس والصاح وخسرو والسيرامي والخطائي والفري فاضافة غداثر اليه من اضافة الأجزاء الى الكل ونقل الحفيد عن المذهب أنه الشعر مطلقا وجعل اضافتها اليه على هذا من اضافة الجزئي للكل والتمن الظهر والفاحم الشبيه بالفحم لشدة سواده والايت بمثلتين بينهما تحمية الكثير وهو صفة نالته لفرع وقنو النخلة بالكسر بمنزلة عنقود العنب فهو اسم للسبابة كلها ومثله العنق والكباسة والمتعشك كثير العشا كيل جمع عشكال بالكسر أو عشكول بالضم وهما ما عليه البسر من عيدان القنو وقديجيء العشكول بمعنى القنو أيضا وعليه يكون في الكلام شدة مبالغة لان المعنى حينئذ كقنو النخلة صاحب القنوان المتعددة ففيه زيادة مبالغة في وصف الشعر بالكثرة وأما أصل المبالغة فن التشبيه بالقنو (قوله أي مرتفعات) فالزاي مكسورة وقوله أو مرفوعات فالزاي مفتوحة (قوله الى العلا) جمع العليا تأنيث الاعلى أي الى جهة العلا وهي السموات (قوله تضل العقاص) يعني تلك الغدائر وأقام الظاهر مقام المضمير إشارة الى تسمية تلك عقاصا أيضا وظن بعض الشراح أن العقاص غيرها فرب عليه أن الشعر أربعة أقسام وفي جمع العقاص مع افراد المثني والمرسل لطيفة وهي الإشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب في

عينها الناظرة التي هي من نواظر ظبي أو بقر الوحش المنسوب للموضع المسمى بوجرة التي لها أطفال والكلام على التشبيه وجيد عطف على أسيل بكيد الريم أي الظبي الأبيض خالص البياض ليس بفاحش أي ليس بمتجاوز قدره المجود إذا هي فضته أي رفعة ولا يعطل أي عن الحلي والمعنى وتبدى عن عنق كعنق الظبي غير متجاوز قدره المجود إذا رفعة وغير معطل عن الحلي فشبها عنقها بعنق الظبي ثم ذكر أنه لا يشبهه في التعطل (قوله الشعر التام) أي كل شعر الرأس بتمامه بدليل ما بعده (قوله مطلقا) أي كلاً أو بعضا فيصدق على الغدائر وعلى المثني وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع الخ (قوله من اضافة الجزئي للكل) هذا لا يظهر على ما في المذهب من أن الغدائر الشعر مطلقا فيعين أن يكون الضمير راجعا للحيية وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح اذ لا يصح أن يكون راجعا للفرع كذا لا يلزم اضافة الشيء لنفسه لان كلام من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الآن يقال ان اضافة بيانية والحق انها تجري في الضمير خلافا للناصر اللقائي أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو للنساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء فعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع والاضافة اضافة الجزئي للكل قاله الدسوقي وتبعه شيخنا وفيه أن جمع الغدائر انما هو باعتبار أن الغديرة طائفة من الشعر مطلقا واللام يستقيم الجمع وحينئذ يصح أن اضافتها الى الفرع الذي هو كل من قبيل اضافة الجزئيات الى الكل وهو مراد الحفيد وقوله بيانية فيه أنها على كلامه اضافة أحد مترادفين الى الآخر وقوله أو يقال ان الفرع الخ يحتاج لسند من اللغة مع أن الفرع في البيت مراد منه شعر المرأة الممدوحة بقريفة المقام (قوله وهو صفة نالته) أي باعتبار الأوصاف المفردة أو باعتبار أن فاحصة لأسود لا لفرع والافالاً وضاف أربعة (قوله يعني تلك الغدائر الخ) رده عبد الحكيم بانه مخالف لما فسر به الشارح العقيدة فانها الخصلة المجموعة كالرمانة ليصير مجمعا ولم يوجد في اللغة للغدائر المعنى الذي ذكره الشارح في العقيدة اه وفيه أن الغديرة المعتبر فيها أنها مستشزرة ومشدودة على الوجه المعلوم هي العقيدة فأظهر لافادة أن تلك الغدائر تحقق فيها معنى العقاص حتى سميت باسمها وليس المراد أن الغديرة مرادفة للعقيدة لغة حتى يجيء هذا (قوله إشارة الى تسمية الخ) عرفت أنه ليس المقصد أن الغدائر ترادف العقاص (قوله وفي جمع العقاص

أي مرتفعات أو مرفوعات
يقال استشزره أي رفعه
واستشزر أي ارتفع
(الى العلا) * تضل
العقاص في مثني

الاخير بن مع وحدتهما ففيه اشارة الى كثرة شعرهما أفاده الجري وغيره وقال السيرامي أراد أن شعره ينقسم ثلاثة أقسام مفتول وعبر عنه بالثنى وملوى كالخيط الملوى وعبر عنه بالعقاص ومرسل عن القتل واللى وأن الملوى غائب بين المفتول والمرسل والذوائب تتناول الاقسام الثلاثة وقد شد الجميع على الرأس بالخيوط فارتفعت الى أعالي الرأس ويقدر منها بعد العقاص وبعد المرسل أى فصل العقاص منها فى مثنى ومرسل منها أى من الذوائب اه وعلى الاول مصدوق الغدائر والعقاص ههنا واحد وهو فقط الملوى المشدود على الرأس (قوله ومرسل) هو المشرح من غير قتل وعقص وكتب أيضا أى عن العقص والثنينة (قوله جمع عقصة) ويحتمل أن يكون جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام صرح به فى الصحاح وروى بدل العقاص المذارى وهى جمع مندرى خشبة ذات أطراف يذرى بها الطعام لتغنيته من نحو التبن والمراد بها فى البيت المشط وفى التعبير بالمذارى مبالغة لا تخفى كذا فى الفري (قوله وهى الخصلة) بالضم أى القطعة (قوله المجموعة من الشعراخ) كانت عادة نساء العرب أن تجمع شياً من شعر رأسها فى وسط الرأس وتشد به خيط وتجعله مثل الرمانة ويسمونه غديرة وذوابة وعقصة ثم يسترونه بارحاء المثنى والمرسل فوفا الى وراء كذا فى بعضهم وهو على غير ما مر عن السيرامي ويسمى المثنى والمرسل غديرة وذوابة أيضا وكتب أيضا على قوله من الشعر مانصه بفتح العين وسكونها والفتح أجود (قوله يعنى أن ذوائبه) أى الفرع (قوله مشدودة) ان قلت من أين يفهم هذا الشد من البيت قلت يفهم من مستشرزات خصوصا اذا قرئ على صيغة المجهول ويفهم أيضا من العقاص لان العقصة شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربط به أطراف الذوائب كذا فى المجمل وقول الشارح المجموعة دون المجمة يشعر بما ذكر وبالجمل العقاص على تفسير الشارح هى الغدائر بعد أن شددت لا غير فظهر أن مراد الشاعر أن شعره مدوحه ينقسم الى ثلاثة أقسام لا الى أربعة كما توهم اه فزى (قوله على الرأس) أى وسطه (قوله بخيوط) أى لا بخيط واحد بمعونة أن المقام للبالغة فى كثرة الشعر (قوله والغرض بيان كثرة الشعر) أى وان لم يكن لحقيقة هذا الكلام هناك وجود فالكلام كناية ان كان مستعملا فى كثرة الشعر التى هى لازمة لحقيقة الكلام أو تعريض ان كان مستعملا فى حقيقة ملتفتا فيه الى هذا اللازم (قوله والضابط) أى المعول عليه خلافا لمن قال المعول عليه بعد الخارج ولمن قال قريبا لان كلامهما لا يطردها لا نجد عدم

ومرسل فصل أى يغيب
العقاص جمع عقصة وهى
الخصلة المجموعة من الشعر
والمثنى المفتول يعنى أن
ذوائبه مشدودة على
الرأس بخيوط وأن شعره
ينقسم الى عقاص ومثنى
ومرسل والاؤل يغيب
فى الاخير بن والغرض
بيان كثرة الشعر والضابط

النخ) المراد أنه اعتبر العقاص كلها واعتبر بعض المثنى والمرسل فكأنه قال فصل العقاص فى مثنى واحد من الشعور التى ثنيت ومرسل واحد من الشعور التى أرسلت فلا يقال استفادة كثرة شعرهما تؤخذ من تغطيتهما العقاص الكثيرة سواء عبر عنهما بصيغتي الجمع أو الافراد فافهم (قوله وقال السيرامي الخ) تقرير مقابل لما قبله ليس على طبق الشارح اه شخنا ووجه عدم المطابقة قول الشارح وأن شعره دون أن يقول وانها أى الذوائب (قوله كرهمة ورهام) فى القاموس الرهمة بالكسر المطر الضعيف الدائم وجاء جمعه كعنب وجبال (قوله قلت يفهم النخ) أى بواسطة العادة من أن ارتفاع الشعر الى العلانما يكون بالشد وقوله خصوصا الخ أى لاستفادة أن الارتفاع بفعل الغير من العبارة على هذا بخلاف ذلك وان كان الشد بالخيوط من العادة على كل وقوله الذى يربط به أطراف الذوائب بعدلى كل ذوابة وجعلها كالرمانة وقوله بما ذكر أى فى تفسير العقصة

التنافر مع قرب المخارج كالجيش والشجى ومع بعدها كعلم بخلاف ملح أى أسرع قال فى المطول
وليس ذلك أى عدم التنافر فى علم ووجوده فى ملح بسبب أن الإخراج من الحلق إلى الشفة أسرع من
ادخاله أى اللفظ من الشفة إلى الحلق لما نجد من حسن غلب وبلغ وحلم وملح اه (قوله ههنا) أى
فى معرفة المتنافر من غيره اه جربى (قوله ان كل ما يعده الذوق الخ) واستشكله ابن جماعة بأن
هذا رد إلى أمر غير معلوم وغير مضبوط ومؤدى إلى معارضة الذوق بمثله اه والذوق قوة للنفس
بها كمال الإدراك وهو سلبى كما للعرب العرباء وكسبى كما للولدين الممارسين كلام بلغاء العرب
المزاويل لنسكانهم وأسرارهم (قوله أو غير ذلك) كتوسط الشين بين التاء والزاي كما يأتى (قوله
ابن الأثير) هو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد اه سيراى
(قوله وزعم بعضهم) هو الخلق الخ وغيره (قوله توسط الشين الخ) أى فصاربت الشين ما قبلها
من حيث انها رخوة والتاء شديدة وضاربت ما بعدها من حيث انها مهموسة والزاي مجهورة وقد
علمت من هذا أنه لا حاجة لوصف التاء بالهمس اذ لم يحصل بسببه مضاربة الشين للتاء فهو زائد فى
البيان (قوله من الحروف المهموسة) المجموعة فى قول ابن الجزرى فغنى شخص سكت وقوله
الرخوة هى ما عدا الحروف الشديدة المجموعة فى قوله أجد فقط بكت وما عدا الحروف التى بين
الرخوة والشديدة المجموعة فى قوله لن عمر وقوله من المهموسة الشديدة قد عرفتهما وقوله من
المجهورة هى ما عدا المهموسة والهمس لغة الخفاء سميت حروفه مهموسة لضعفها بجريان النفس
معا للضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والجهر لغة الاعلان سميت حروفه مجهورة للجهر بها ولقوتها
ومنع النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة لغة اللين سميت حروفه بذلك لجرى النفس
معا حتى لا نت عند النطق بها والشدة لغة القوة سميت حروفها شديدة لمنعها النفس أن يجرى معها
لقوتها فى مخارجها وسميت حروف لن عمر بينهما لان النفس لم يمنعها معها انحباس الشديدة ولم
يجر معها جريانه مع الرخوة اه ملخصا من الجزرية وشرحها الشيخ الاسلام (قوله من المهموسة)
أى انتهاء وقوله الشديدة أى ابتداء أى أول النطق فلا تنافى بين الوصفين (قوله المعجمة) لعله
بيان للواقع أول أن من لغاته الزاء بالمد كالراء وترسم على هذه اللغة بهمزة بعد الألف كما ترسم الراء كما فى

ههنا أن كل ما يعده الذوق
الصحيح ثقيل متعسر
النطق فهو متنافر سواء
كان من قرب المخارج
أو بعدها أو غير ذلك على
ما صرح به ابن الأثير فى
المثل السائر وزعم
بعضهم أن منشأ الثقل فى
مستشزرات هو توسط
الشين المعجمة التى هى
من الحروف المهموسة
الرخوة بين التاء التى هى
من المهموسة الشديدة
والزاي المعجمة

(قوله استشكله ابن جماعة) ولذا قالوا الوجدانيات لا تكون دليلا لانها تختلف لكن يرد على
هذا أن مدرك العجز هو الذوق ليس الا وقد جعله الله تعالى حجة لنييه عليه الصلاة والسلام دالة
على صدقه فى دعواه الرسالة فالحق أن اعتبار الذوق اعتبار صحيح وأنه لا اعتبار بمعارضة المعاند ولا
بصاحب الذوق الفاسد كما أنه لا اعتبار بهما فى الأدلة العقلية والنقلية فافهم (قوله رحمه الله تعالى
سواء كان من قرب المخارج الخ) من معنى مع والا نأفى قوله أو غير ذلك الذى مثله المحشى بتوسط
الشين بين التاء والزاي فى مستشزرات قوله وزعم بعضهم الخ فافهم (قوله ومنع النفس الخ) أى
منعه فى الجملة اذ الجهر يجامع الرخوة والنفس يجرى معها كما فى الزاي وهذا بخلاف امتناع جري
النفس فى الشدة فانه امتناع بالكلية ولو فى المبدأ كما فى الكاف والتاء ثم المعتبر فى الرخوة جريان
النفس المؤدى إلى لين الخوف والا فالهمس فيه جريان تام وليس كل مهموس رخو بل يجتمعان
كما فى الشين ويوجد الهمس دون الرخوة كما فى التاء والرخوة دون الهمس كما فى الزاي (قوله فلا
تنافى بين الوصفين) وجه التنافى ان الهمس يلزمه جريان النفس والشدة يلزمها انحباسه أخذاهما

القاموس فيحتاج على هذا الى التقييد بالمعجمة لتمييز من الرأى (قوله التى هى من المجهورة) لم يقل من المجهورة الرخوة بل اقتصر على الصفة المشتركة بين الزاى والرأى وترويجا للنظر الآتى فانه لا يتم إلا بذلك لضعفه اذا ذكرت الصفة المختصة بالزاى وهى الرخاوة والمختصة بالرأى وهى التوسط بين الرخاوة والشدّة لتبين الفرق حينئذ بين الزاى والرأى فاندفع ما فى الحفيد من أن وصف الزاى بالصفة المشتركة وهى الجهر دون الصفة المختصة وهى الرخاوة لغو وكذا قيل وفيه نظر لأن كون الرأى بين الرخوة والشدّة بخلاف الزاى فانها رخوة مما يوجب زيادة ثقل مستشرف على ثقل مستشزر على مقتضى تعليل ذلك الزاعم لأن معاندة الشين للرأى من جهة همسها ورخاوتها اذ الرأى اذ المجهورة متوسطة بين الرخوة والشدّة ومعاندة الشين للزاى من جهة همسها فقط اذ الزاى اذ المجهورة رخوة وهذا يقوى نظر الشارح الآتى ولا يضعفه فاعرف ذلك (قوله لأن الرأى الخ) أى فالثقل باق على مقتضى علتك أيها الزاعم وان حكمت بزواله وأجيب بما حاصله أن مراد هذا الزاعم زوال الثقل الخصوص لازواله مطلقا بدليل قوله لزوال ذلك الثقل وسلب الأخص لا يستلزم سلب الأعم والرأى وان كانت مجهورة هى بين الشدّة والرخوة لا رخوة بخلاف الزاى فانها مجهورة رخوة ولكل

تقدم له قريبا (قوله اذا ذكرت الصفة المختصة) أى وحدها أو مع المشتركة وقوله فاندفع ما فى الحفيد الخ كأنه فهم هذا الدافع أن محصل اشكال الحفيد أن اللائق فى مقام التوصيف ذكر الاوصاف المختصة وحدها أو مع المشتركة دون الاقتصار على المشتركة فالأقصر على المشتركة لغو فدفعه بانه لو ذكر الوصف الخاص لتبين الفرق فلا يروج النظر ورد المحشى هذا الدافع بان ذكر الوصف الخاص مقو للنظر لا مضعف وليس الامر كما فهم هذا الدافع وعبارة الحفيد على قول الشارح وفيه نظر نصها وأجيب بأن الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف دخل بخلاف الرأى المهملة فانها من المجهورة التى بين الشدّة والرخوة وأنت خير بان وصف الزاى المعجمة حينئذ بالصفة المشتركة دون المختصة لغو اهـ وقوله وأجيب الخ قال شيخنا محصله أن قول الشارح وفيه نظر لا يصح لوجود الفرق اذ الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف من هذين دخل لان الجهر من واد والرخاوة من واد آخر وأما رخاوة الشين وهمسها فهمان واد واحد اذ الهمس والرخاوة متقاربان فكانا بمنزلة صفة واحدة فكأنه قوبل صفتان بصفة فقويت المنافرة والرأى مجهورة متوسطة بين الشدّة والرخاوة والتوسط قريب من الجهر فتكون الصفتان فهما من واد واحد فنافرتهما الشين المهموسة الرخوة التى رخاوتها وهمسها من واد واحد كأنه منافرة ذى وصف واحد لذى وصف واحد وهذا تعلم أن الوصف الخاص الذى حذفه الشارح هو الدافع لما نظره وانما حذفه لترويج نظره وهذا ليس من دأب العلماء فلذلك كان حذف الوصف الخاص لغوا من الشارح والى هذا أشار الحفيد بقوله وأنت خير الخ اذا علمت هذا فدفع كلام الحفيد بما ذكره هذا الدافع لا ينفع اذ هو وجه الاعتراض اهـ ولا يخفى ما فيه من التحل والتكافى البعيد عن الاعتبار (قوله وفيه نظرا الخ) يفيدان الترويج لو تم لدفع مع أن الترويج هو المعترض اذ هو ليس من دأب العلماء والصواب أن يقال فى دفع كلام الحفيد ان الاقتصار على الوصف المشترك لا يفيد الترويج كما زعم الحفيد اذ الترويج انما يكون بذكر المختص معه لزيادة المنافرة فى مستشرف بالرأى فالأقصر انما هو لكونه الواقع فى كلام الخصم لكن الحفيد لا يقول بزيادة المنافرة حينئذ

التى هى من المجهورة ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل وفيه نظر لان الرأى المهملة أيضا من المجهورة

وصف دخل وأجيب أيضاً بأن وجود الراء والفاء وهما من حروف الذلاقة التي يجمعها امر بنقل في مستشرق أورد عدم التنافر فيه بخلاف مستشرق وفي الجواب الأول نظر وإن قاله الحفيد لأن كون الراء بين الشديدة والرخوة مما له دخل في زيادة ثقل مستشرق على مستشرق على مقتضى تعليل ذلك الزاعم لا في خفته كما بيناه في القولة السابقة وكتب على قوله وهما من حروف الذلاقة ما نصه الذلاقة سرعة النطق (قوله وقيل) قائله الزوزني (قوله فريمان المتناهي) أي لأنه جمع بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهمة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وأما المتناهي فنحو الهه مخ فانه جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء وهو بكسر الهاء وفتح الخاء وكسر هاء نبت أسود (قوله كما لا يخرج الخ) قاسه عليه في صحة وصف كل منهما بوصف ليس في جزئه بجماع الطول ووجود الوصف في الجمل اه ع ق (قوله لان فصاحة الكلمات الخ) ناقشه ابن جماعة بأن الذي فصاحة الكلمات جزء مفهومه انما هو فصاحة الكلام الفصح المفردات لا مطلقا اه وعليه منع ظاهر (قوله في تعريف فصاحة الكلام) اعترض بأن الكلام يتحقق بالمسند اليه والمسند وما زاد اعابهما من الفضلات خارج عن حقيقة الكلام فيتحقق فصاحة الكلام يتحقق فصاحتهما فقط والجواب أن الكلام يطلق على مجموعهما مع ما يتعلق بهما من الفضلات وهو المراد هنا على أن هذا القائل مثل لما اشغل على كلمة غير فصيحة في زعمه بماتلك الكلمة أحذر كنيه أعنى ألم أعهد (قوله من غير تفرقة بين طويل وقصير) يعني هذا التوجيه الذي ذكره هذا القائل في معرض الاعتذار عما رزقه من قوله ان في ألم أعهد تنقلا الخ وهو كون القرآن يشغل على كلام غير فصيح ليس بشئ لا شتراطهم في فصاحة الكلام مطلقا فصاحة كلماته من غير نظر الى طوله أو قصره فإذهب اليه من التفرقة تحكم من عند نفسه اه جري (قوله على أن هذا القائل فسر الكلام بالكلمة) يعني أن مدخلية فصاحة

فيه اه شيخنا وقد علمت انه لا وجه لعدم قول الحفيد بزيادة المنافرة في مستشرق بالراء على مقتضى تعليل الزاعم عند اعتبار الوصف المختص وهو الرخاوة في مستشرق بالزاي والتوسط بين الرخاوة والشدة في مستشرق بالراء (قوله بأن وجود الراء والفاء) أي متعاقبتين فلا يقال كان عليه أن يقول والميم (قوله وفي الجواب الأول نظرا الخ) قال شيخنا يظهر لي ما للحفيد إذ السكون بين الشدة والرخاوة فيه ميل الى الجهر فيكون من قبيل واحد فنفرتها للشين المهموسة الرخوة التي همسهاور خاوتها من واحد كانه منافرة وصف واحد لوصف واحد وأما الزاي فصفتها من واديين فكأنه قول بل بين صفتين وصفة إذا همس والرخاوة في الشين من واحد واحد اه شيخنا وقد علمت ضعفه ونظر معاوية في الجواب الثاني بأنه لا تنافر في مستشرق بل لفاء (قوله لا في خفته) أي وكلام الزوزني على ما قاله الحفيد معناه زال ذلك الثقل وخلفه ما هو أخف منه إذ مقصوده بقوله ولو قال الخ الاعتراض على الشاعر كما هو الظاهر (قوله بأن الذي) أي الأمر الذي وقوله لا مطلقا أي لا فصاحة مطلق الكلام (قوله وعليه منع ظاهر) أي بأن هذا التقييد لم يقل به أحد وليس هذا القائل من أهل احداث الاصطلاح (قوله اعترض بأن الكلام يتحقق الخ) فيه أن الكلام عند هذا القائل شامل للمركب الناقص الذي قد لا يكون فيه اسناد (قوله رحمه الله تعالى على أن هذا القائل الخ) أي بل فصاحة المفردات مأخوذة عندهم على كلامه في فصاحة المركب

وقيل ان قرب الخارج
سبب للثقل الخلل بالفصاحة
وان في قوله تعالى ألم
أعهد اليكم ثقلا فريمان
المتناهي فبخل بفصاحة
الكلمة لكن الكلام
الطويل المشغل على كلمة
غير فصيحة لا يخرج عن
الفصاحة كما لا يخرج
الكلام الطويل المشغل
على كلمة غير عربية عن
أن يكون عربيا وفيه
نظر لان فصاحة الكلمات
مأخوذة في تعريف
فصاحة الكلام من غير
تفرقة بين طويل وقصير
على أن هذا القائل
فسر الكلام بما ليس
بكلمة والقياس على
الكلام العربي

الكلمات في فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول من فسر الكلام بالمركب التام لأنه يلزمه اشتراط فصاحة المفردات في المركب التام والناقص لاجتماعهم على اشتراط فصاحة المفردات في فصاحة الكلام وهو عنده يشمل المركب الناقص بخلاف المركب الناقص على تفسير غيره لأن فصاحة المفردات إنما شرطت في فصاحة الكلام والمركب الناقص على تفسير غيره ليس بكلام وحينئذ فالخلل اللازم لهذا القائل من وجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته أكثر على تفسيره لأنه يلزمه الخلل في المركب التام والمركب الناقص لاجتماع القوم على أنه يشترط في فصاحة الكلام فصاحة كلماته وهذا القائل يفسر الكلام بما يعم التام والناقص فلو كان هذا القائل يفسر الكلام بالتام لكان الفساد الحاصل في قوله لكن الكلام الخ لازماً له في المركب التام فقط وكتب على قوله من وجود كلام فصيح الخ مانعه كذا قال الحفيد قال ع ق مقتضى هذا أن صاحب هذا المذهب أى من يدخل المركب الناقص في الكلام يجعل غير المفيد عنده فصيحاً ولو اشتمل على كلمات غير فصحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره اه (قوله ظاهر الفساد) أى فساد ظاهر لوجود الفارق لأنه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة أجزائه كلها وهى كلماته ولم يشترط في عربية الكلام عربية أجزائه كلها لأنه يكفي كون الأكثر على لغة العرب في نسبة المجموع اليهم بدليل اتفاق النحاة على وجود العجمة في إبراهيم ونحوه مع إجماع المسلمين على أن القرآن عربى كما نص عليه فيه ولو سلم الاشتراط في عربية الكلام فاطلاق العربى عليه

ظاهر الفساد

(قوله التفرقة) أى بين الطويل والقصير والتام والناقص

الناقص أيضاً من غير تفرقة وكلامه هذا يقتضى التفرقة فيه أيضاً فإن الكلام عنده يشمل المركب الناقص فتعكمه الموجب للخلل واقع في المركب التام والناقص أما ما جرى بنا عليه من دخول المركب الناقص في المفرد فليست فصاحة الكلمات عليه مأخوذة عندهم في فصاحته بل هى فصاحته فلو جرى على ذلك لما كانت تفرقه التى هى تحكم من عنده إلا بين الطويل والقصير من المركب التام وأما الناقص فانه يكون موافقاً لهم في حكمه من أن فصاحته مطلقاً فصاحة مفرداته ويحتمل أن المعنى أن هذا القائل مصرح بعدم التفرقة فإن تفسيره الكلام بما ليس بكلمة صريح في ذلك لأن ما من صيغ العموم وقال شيخنا معنى قول الشارح على أن القائل الخ أن هذا القائل قد زاد على الحكم في التفرقة بين الطويل والقصير في الكلام التام اختراع تفرقة أخرى بينهما في المركب الناقص لا يحتملها إطلاقهم هكذا ينبغي أن يقرر الشارح أما ظاهر المحشى فيرد عليه أن تفسيره ان سلم فلا فساد عليه غير الحكم اه وقوله أما ظاهر المحشى الخ غير ظاهر فإن الخلل لازم للحكم فيزيد زيادته وسيأتى عن ع ق في تفسير العلاوة وجه آخر ثم لا يخفى عليك تقرير عبارة المحشى على الاحتمال الأول من الاحتمالين المتقدمين فقوله يعنى أن مدخلة فصاحة الخ أكثرية المدخلة من حيث أن الكلام الذى جعلت فصاحة كلماته شرطاً في فصاحته أوسع على رأيه إذ هو نوعان من أنواع اللفظ على رأيه ونوع واحد منها على رأى غيره وبهذا اتضح معنى قوله لأنه يلزمه الخ وقوله ليس بكلام بل من قبيل المفرد فصاحة الكلمات هى نفس فصاحته لا شرط في فصاحته ولا يدخل في لفظ كلام فلو جرى على تفسير غيره لم تكن تفرقه بين الطويل والقصير من الكلام لها ارتباط بالمركب الناقص وقوله وحينئذ فالخلل الخ أى وحينئذ كانت مدخلة فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول غيره لشمول الكلام عنده لنوعين من أنواع اللفظ

مع إجماعهم على اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام فالخلل اللازم لهذا القائل بمقتضى
تفرقة بين الطويل والقصير من الكلام الشامل عنده للمركب التام والناقص أكثر على تفسيره
لأنه على تفسيره يلزمه بهذه التفرقة الخلل في المركب التام والناقص وعلى تفسيره لا يلزمه بها
إلا الخلل في المركب التام إذ هذه التفرقة عليه انما تتعلق بالمركب التام لأن الناقص لا يدخل في لفظ
كلام عليه اذ هو عليه من قبيل المفرد وفصاحة الكلمات عليه ليست شرطا في فصاحته حتى تأتي
التفرقة فيه عليه بل هي عليه نفس فصاحته وهذا هو اللائق في تقرير المحشى وعليه لا يأتي كلام
عق الآتي لنقل صوابه لأن الكلام على هذا التقرير لا يقتضى أن غير صاحب هذا المذهب
يمن بدخل غير المفيد في المفرد يجعل غير المفيد فصحا ولو اشتمل على كلمات غير فصحة ولا يستلزم
تفسيره الكلام ذلك واعلم أن من لم يجعل للمركب الناقص فصاحة لذاته كعبد الحكيم كمن يدخل
المركب الناقص في المفرد من حيث انه لا يقول بوجود مركب ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته
وان كان من بدخله في المفرد يلزمه أنه فصيح وان اشتمل على نحو تنافر الكلمات وان من جعل
فصاحته بالقياس على فصاحة التام كمن أدخله في التام يلزمه لوفرق بين الطويل والقصير في التام
زيادة الخلل من وجود كلام ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته لأن فصاحة المفردات شرط عندهم
كما هو معترف به في التام والناقص مع إجماعهم على عدم الفرق بين الطويل والقصير وقد فرق هو
بينهما فاقضت تفرقة ذلك وهو خلل هذا وقوله قال عق الخ هذا النقل عن عق غير صحيح
وصوابه أن يقول مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول وهو من لا يدخل المركب الناقص في
الكلام الخ وعبرة عق بعد ذكره وجه فساد القياس بل يمكن أن يستأنس بوجود ما يسمى
كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر
الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو في المفيد وأما على مذهب هذا القائل
فلم يكن له ما يستأنس به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة
لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره
فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول يكون غير المفيد
عنده فصحا ولو اشتمل على كلمات غير فصحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره تأمل
اه وتوضيح قوله بل يمكن الخ ان كلام الزوزني يمكن أن يستأنس له بوجود ما يسمى كلاما في الجملة
وهو المركب الناقص مع وصفه بالفصاحة ولو اشتمل على كلمات غير فصحة على مذهب من يفسر
الكلام بالمفيد إذ شرط فصاحة الكلمات انما هو في المفيد على هذا المذهب فقول الزوزني ان
الكلام الفصح قد يشتمل على كلمة غير فصحة لا غرابة فيه عليه إذ غيره يقول في المركب الناقص الذي
يسمى كلاما في الجملة بمثل ما قال به أما على مذهب فلا إذ الكلام عنده شامل للمفيد وغيره وقد
اشتطت فيه فصاحة الكلمات فالمقصود من ذلك الترقى في فساد مذهبه بعدم وجود ما يستأنس به
على تأويله الكلام بما ليس بكلمة ولو لم يتوكل لوجود ذلك والظاهر أن هذا من عق تفسيره علاوة
الشارح فعنى علاوة الشارح على هذا انه يلزم على تأويل الزوزني الكلام بما ليس بكلمة عدم ما
يستأنس به بخلافه على عدم التأويل وقوله صاحب المذهب الاول وهو من يقول بأن الكلام
هو المفيد وقوله يكون غير المفيد أى سواء كان طويلا أو قصيرا وقوله ولا أظنه الخ أى لان
الظاهر أن صاحب المذهب الاول وان لم يكن المركب الناقص داخلا عنده في الكلام يقول بأن

باعتبار الاسلوب لاجمع مفرداته وأن ما وقع فيه مما يوهم أنه غير عربي من نوارد اللغات كافي الصابون فان معناه في جميع اللغات واحد لكن هذا لا ينفع في نحو ابراهيم للاتفاق على عجمته وانما ينفع في نحو المشكاة (قوله ولو سلم) أي بناء على تسليم ما ذكر من القياس اه يس وكتب أيضا قوله ولو سلم عدم خروج الخ أي الذي تضمنه القول بعدم خروج الكلام الطويل عن الفصاحة باشتماله على كلمة غير فصيحة لان السورة من الكلام الطويل وكتب أيضا قوله خروج السورة أي باشتمالها على كلمة غير فصيحة (قوله فجرد اشتمال الخ) أي وان لم يخرج ذلك الاشتمال عن الفصاحة على هذا التقدير اه سم (قوله على كلام غير فصيح) المراد بالكلام الكلمات فلا يرد أن هذا القائل لا يقول باشتمال القرآن على كلام تام غير فصيح لا يقال هو لم يقل أيضا باشتماله على كلمات متعددة لاننا نقول نجوز اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة يستلزم نجوز اشتمال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلم كلام طويل في القرآن (قوله بل على كلمة) أي واحدة (قوله مما يقود) أي يجري نسبة الجهل بأن المورد غير فصيح أو بأن الاولى ايراد الفصح أو نسبة العجز عن ايراد الفصح بدل غيره قال سم وأورد أنه كان ينبغي أن يقول للعجز أو الجهل أو السفه لانه اذا كان عالما فان لم يكن قادر الزم العجز وان كان قادر الزم السفه وأجيب بان السفه نتيجة الجهل أي بأنه سفه أو أنه غير لائق فنسبته تدخل

ولو سلم عدم خروج
السورة عن الفصاحة
فجرد اشتمال القرآن على
كلام غير فصيح بل على
كلمة غير فصيحة مما يقود
الى نسبة الجهل أو العجز
الى الله تعالى من ذلك علوا
كبيرا

المركب الناقص مقيس على المركب التام ففصاحته هي فصاحة الكلام بجامع التركيب ولا دخل للسناد كما تقدم في المحشى نقلا عن بعضهم أو يقول بأن المركب الناقص لا فصاحته له من حيث ذاته بل فصاحته من حيث مفرداته كما مر عن عبد الحكيم أوله فصاحته في ذاته هي فصاحة المفرد كما تقدم في الشارح وقوله ولو كان هو اللازم لتفسيره أي لانه يلزم من تفسيره فصاحة الكلام التام بما ذكره وفصاحة المفرد بما ذكره ان المركب الناقص له فصاحة أخرى وهي خلوصه من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد لكن هذا اللزوم ممنوع منعا ظاهرا على انه انما يتوجه على من لم يتعرض للمركب الناقص وأما من تعرض له كأن أدخله في المفرد كما صنع الشارح فلا كما لا يخفى فتدبر (قوله باعتبار الاسلوب) أي التأليف فلمضاف فيه مقدم على المضاف اليه والموصوف مقدم على الصفة بخلاف الاسلوب الأعجمي فانه يقع فيه ذلك وعكسه (قوله كافي الصابون) مثال لما تواردت فيه اللغات وان لم يكن في القرآن هذا على الظاهر من أن المراد الصابون المعروف فان كان المراد الصابون فيلحق بكونه مما اتفقت فيه اللغات (قوله المراد بالكلام الكلمات الخ) لا حاجة لذلك اذ الكلام الطويل في ضمنه كلام قصير فهذا القصير المشتمل على الكلمة الغير الفصيحة كالم أعهد يقول الزوزني بأنه غير فصيح لعدم الطول فيلزمه وجود كلام غير فصيح في القرآن ولو سلمنا جلا أن الزوزني لا يسلم أنه غير فصيح بل قال انه فصيح ولو اشتمل على الكلمة الغير الفصيحة نقول له لا يشتمل القرآن أيضا على كلمة غير فصيحة وهذا هو معنى الشارح اه شيخنا وفيه أن هذا التسليم الجدل ليس من معنى الشارح ولا حاجة له اليه (قوله لاننا نقول نجوز الخ) هذا لا يدفع الاعتراض لان الجواب آل الى نجوز الاشتمال والشارح ادعى لزوم الاشتمال قاله بعض مشايخنا وفيه نظر لان مثل ألم أعهد في القرآن كثير فالمقصود التجوز الوقوعي (قوله وأجيب بأن السفه نتيجة الجهل الخ) قد يمنع بأن العلم بانه سفه وانه غير لائق لا ينافي العمل بحكمة أصلا وحينئذ

في نسبته اه وقد يقال يمكن أن القرآن يشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله تعالى ويدفع بان المقصود من القرآن اعجاز الفصحاء والبلغاء جميعهم فهذا يفيد أن جميع كلماته فصيحة والا كان لهم مساع في معارضته وكتب أيضا قوله يقود قلت فيه معنى لطيف زائد على يستلزم فاعلمه اه ابن جماعة هو تضمنه تشبيهه من يقول بذلك بدابة تقاد وتشبيه ذلك المقول بقائد (قوله والغرابية كون الكلمة الخ) قال خسرو ماملخصه اعلم أن الغرابية والوحشية وما في معناهما يمتد برتارة بالنظر الى جميع الاعراب الخالص من سكان البوادي ورتارة بالنظر الى بعضهم ورتارة بالنظر الى غيرهم من المولدين فاذا وصفوا اللفظ بالغرابية أو الوحشية مثلاً في مقام المدح يراد الاعتبار الاول واذا وصفوه بذلك في مقام المدح يراد الاعتبار الثالث وأما الثاني فلا يلزم به قدح ولا مدح يشهد به استقرار موارد الاستعمال فعنى التعريف كون الكلمة وحشية عند الاعراب الخالص أى غير ظاهرة المعنى لهم ولا مأنوسة الاستعمال عندهم لان الكلام في بيان مخلات الفصاحة اه وفي الاطول واعلم أن الغرابية مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون قوم فالمراد بالغرابية المخلة بالفصاحة أن يكون اللفظ بالنظر الى الفصحاء كلهم لا الى العرب كلهم فانه لا يتصور اذلاً أقبل من تعارفه عند قوم يتكلمون به ولا كون الغرابية أعم مما يحل بالفصاحة ثبت فصاحة غريب القرآن والحديث اه وبما تقرر علم أن قوله تعالى ان هذان لساخران فصيح لانه مأنوس الاستعمال عند قوم من فصحاء

فالابراد قوى (قوله وقد يقال يمكن أن القرآن الخ) في معاوية ان قوله يقود أى يؤهم أو يستلزم ظاهر افاحتمال كونه لحكمة خفية أو جلية هي التيسير في التدبى لان الاعجاز حينئذ أقوى وأبلغ لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهراً وموهم فلا يناسب مقام النخبة بل لا يصح فيه كما لا يخفى اه وهو مأخوذ من عبد الحكيم الا أنه تصرف (قوله والا كان لهم مساع) اعترضه شيخنا وغیره بان الاعجاز ليس بالكلمة المفردة بل بثلاث آيات فأكثر فوجود كلمة غير فصيحة لا يوجب مساعاً وكأنه تعالى يقول قد جعلت في القرآن بعض كلماته غير فصيحة لحكمة وهي أنكم لاتقدرون على الاتيان بثلاث آيات مشتملة على كلمة غير فصيحة فكيف تقدرون على الاتيان بثلاث آيات جميع كلماتها فصيحة ففيه اظهر له جزهم عن هذه المرتبة التي هو قادر على أن يوجد أعلى منها اه وقد عرفت ما في قولهم وكأنه الخ مما تقدم عن معاوية ويبعد توجيه كلام المحشى بانه حيث انفج باب اشتماله على كلمة غير فصيحة بما لا يلزم الخصم التخصيص بالكلمة فلا يحصل الاعجاز ولا يكن يوجب بانه حيث اشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله وراز أن يكون الجواب عن هذا الاشتمال هو انه لحكمة من غير أن يبين ما هي يقول الخصم اشتمال كلامي على عدم مراعاة كذا من النكات أو من غير الفصح مثلاً لحكمة فافهم (قوله بالنظر الى الفصحاء كلهم) هم المراد بجميع الاعراب الخالص في كلام خسرو لكن ينبغى أن يعلم أنه ليس المراد بكونه غريباً عند جميع الفصحاء انه لا يعلمه أحد منهم بل المراد أنه لا يعلمه طائفة منهم والافق يدقع الغريب في كلام بعض الفصحاء ندور افافهم (قوله وبما تقرر علم أن قوله تعالى الخ) في ابراده هذا نظر لان الكلام في فصاحة المفرد وانما يتجه ابراده على تعريف فصاحة الكلام حيث اعتد بر فيها الخلو من ضعف التأليف بأن يكون جارياً على القانون النحوى المشهور واعراب ان هذان لساخران ليس جارياً على القانون النحوى المشهور والجواب عنه انه جار على قانون نحوى مشهور لانه لغة قوم فصحاء

(والغرابية) كون الكلمة

العرب وكتب أيضا ما نصه يعرف الغريب عند المولدين بالاحتياج في معرفة معناه الى بحث وتفتيش في مطولات كتب اللغة وبالاحتياج الى تخرجه على وجه بعيد فلم من هذا أن الغريب فسمان فالاول نحو توكا كاتم والثاني نحو مسرج كما أفاده الشارح في المطول والثاني أغرب من الاول لان تخرجه على وجه بعيد فرع عدم وجوده في كتب اللغة (قوله وحشية) انما وسطها في البين ولم يقتصر على قوله كون الكلمة غريبة الخ تنبها على تفسير الوحشية بانها غريبة ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال وكتب أيضا ما نصه شبهت بالدابة الوحشية المنسوبة الى الوحش وهو الحيوان الذي يسكن القفار أو مفردة المؤنث كما أن الوحشى مفردة المذكر أفاده في الاطول (قوله غير ظاهرة المعنى) أى الموضوع له فلا يرد المتشابه والمشكل والمجمل لانها غير ظاهرة الدلالة على المراد اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله غير ظاهرة المعنى الخ تفسير للوحشية وأعاد النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبها على أن النفي متعلق بكل

فافهم (قوله يعرف الغريب عند المولدين) عند ظرف لي يعرف والمعنى أن العلامة التي يعرف بها المولدون الغريب عند الفصحاء هي الاحتياج في معرفة معناه الى بحث وتفتيش في مطولات كتب اللغة اذ لو كان مأنوسا للفصحاء لم تحتص به كتب اللغة المطولة أو الاحتياج الى تخرجه على وجه بعيد اذ لو كان مأنوسا في كلام الفصحاء لم يكن محتاجا لذلك وحينئذ فلا مخالفة بين ما هنا وما سبق عن خسرو ثم لا يخفى أن العلامة لا يلزم انعكاسها فليس كل ما لم يحج لتفسير ولا تخرج على وجه بعيد غير غريب عند الفصحاء فان مستشررات غريب عندهم اذ ليس مأنوس الاستعمال لما فيه من تنافر الحروف وذلك مؤد الى عدم ظهور معناه اذ لا موجب لظهور معناه غير أنس استعماله ومع ذلك هو غير محتاج كما قاله عبد الحكيم الى تنقيح ولا تخرج على وجه بعيد فعلازمة الغرابة ليست منحصرة فيما ذكره (قوله فسمان) وجه الانحصار أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالة امل باعتبار جوهره فيحتاج الى التفتيش واما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخريج والقسم الاول يكون في الجوامد والمصادر والمستقبات باعتبار مبادئها والقسم الثاني يكون في المستقبات باعتبار هيئاتها اه عبد الحكيم (قوله لان تخرجه الخ) يظهر أنه لا يلزم في المخرج على الوجه البعيد عدم وجدانه في كتب اللغة اه شيخنا وفيه نظر أخذنا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله أو مفردة) عطف على المنسوبة ومحمله أن لفظة الوحشية يحفل أنه منسوب الى الوحش وبحفل أنه مفرد مؤنث للوحش كما أن الوحشى مفرد مذكر للوحش فالوحش حينئذ اسم جنس جعي يفرق بينه وبين واحد بالياء كروم وروى قالباء للدلالة على الوحدة لا للدلالة على النسب فضمير مفردة في الموضعين عائدة على الوحش أو عطف على الدابة بملاحظة وصفها بقوله الوحشية الخ والمآل من حيث المعنى واحد (قوله فلا يرد المتشابه الخ) هذا لا يرد من أصله حتى يحتاج في دفعه الى قوله أى الموضوع له ووجه ذلك أن الغريب أخذ من كلام الشارح ما جفع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال وكل من المتشابه والمشكل والمجمل لم يجفع فيه العدمان اذ هي مأنوسة الاستعمال عند العرب العرباء فلم تدخل هذه الأمور في الغريب المخلة غرابته بالقصاحة وقد يقال هي غير ظاهرة المعنى المراد ولا مأنوسة الاستعمال فيه عند العرب العرباء فاجتمع العدمان باعتبار المعنى المراد فأشكل فبين أن العبرة بالموضوع له فاندفع الاشكال (قوله والمشكل) هو

وحشية غير ظاهرة المعنى

من المعطوفين لا بالجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال المختلان
بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخالص من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين اه فترى وكتب
أيضا قوله غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال قبل العطف للتفسير وليس بظاهر وقيل من
عطف السبب على المسبب وهو وجهه وذ كر غير واحد أنه من عطف أحد المتلازمين على الآخر
وفائدته المقصودة منه نصب علامتين على غرابة الكلمة ولغة غير بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة
الاستعمال فالتركيب من قبيل قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين كما في عبد الحكيم ويحتمل
أن لا بمعنى غير بقرينة العطف على غير (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أى استعمال العرب فلا يرد
غريب القرآن والحديث لكونه مستعملا لهم اه عبد الحكيم (قوله نحو مسرج) أى نحو
غرابة مسرج (قوله العجاج) اقب (قوله ومقلة) عطف على واخفا في البيت قبله وهو
أرمان أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا

ومقلة الخ فازمان اسم امرأة أبدت أظهرت واضحا أى شيئا واضحا هو السن مفلجا أى مباعدا
بينه أغر أى أبيض براقا أى لما عا وطرفا أى عينا أبرج أى بين البرج بفتح الراء وهو أن يكون بياض
العين محذوبا لسواد كله والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل في الخدقة والمرس بفتح الميم
وكسر السين أو فتحها الأنف كما في القاموس وفي غيره أنه أنف البعير أطلق على أنف الانسان على
سبيل الاستعارة أو المجاز المرسل (قوله أى مدققا) أى خلقه لا بفعل فاعل وقوله مطولا أى مع

ولا مأنوسة الاستعمال
(نحو) مسرج في قول
العجاج

* ومقلة وحاجبا مزججا *
أى مدققا مطولا (وفاجبا)

ما يمكن الوقوف عليه بخلاف التشابه فانه تعالى قد استأثر بعلمه (قوله لا بالجموع) أى اصدقه حينئذ
بوجود البعض فيقتضى أن ما ظهر معناه ولم يؤنس استعماله غريب مع أن الغريب ما اجتمع فيه
العدمان (قوله وليس بظاهر) أى لان بينهما معوما وخصوصا مطلقا فكل مأنوس الاستعمال عند
العرب العرباء ظاهر المعنى الموضوع له عندهم ولا عكس اذ نحو ودع ووذر ظاهر المعنى وليس
مأنوس الاستعمال وإنما كان ظاهر المعنى مع كونه غير مأنوس الاستعمال لكون مضارعه وأمره
مأنوسا وجعل عبد الحكيم العموم والخصوص وجهيا لانه قد يكون مأنوس الاستعمال وغير ظاهر
المعنى كغريب القرآن والحديث وفيه نظر فان غريب القرآن والحديث ظاهر المعنى عند العرب
العرباء ولا عبرة بغيرهم كما أنه مأنوس الاستعمال عندهم (قوله وهو وجهه) أى لانه يتسبب عن مأنوسية
الاستعمال ظهور المعنى (قوله وذ كر غير واحد الخ) فيه نظر اذ لزوم من جهة واحدة كما علم بما
تقدم (قوله نصب علامتين الخ) مرتب على التلازم من الجانبين وقد علمت ما فيه فحينئذ عدم
ظهور المعنى فقط أو عدم مأنوسية الاستعمال فقط لا يصلح علامة على الغرابة اذ لا بد من اجتماع
العدمين كما تقدم (قوله بمعنى لا) أى لا بمعنى مغاير (قوله ويحتمل أن لا بمعنى غير) أى مغاير فتكون
لا اسما بمعنى غير معطوفا على غير السابقة والمقصود المغايرة باعتبار الصفة لا باعتبار الذات لكن
ما تقدم من عبد الحكيم أقرب فلذا اقتصر عليه (قوله فلا يرد غريب القرآن الخ) أى لو لم نقيده
باستعمال العرب العرباء لورد غريب القرآن فانه اجتمع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم
أنس الاستعمال عند غير العرب العرباء (قوله أى شيئا واضحا) دفع به توهم تقدير أسنانا حتى يقال
المناسب حينئذ واضحة (قوله والمقلة بياض العين الخ) يقال ابداء المقلة معلوم من ابداء الطرف
الأبرج لا نأقول لا يلزم من ابداء العين الموصوفة بأن بياضا محذوبا سوادها ابداء البياض المحذوق

تقوس (قوله أى شعرا الخ) هذا التعبير يشعربان الفاحم نسبة الى الفحيم نسبة تشبيهية فيكون
 غريبا كسرج ويحتمل أنه تشبيه بحذف الأداة أى كالفاحم فلا غرابة إلا أنه كان المناسب لهذا
 أن يقال كالفاحم لا كالفحيم تأمل سم وفي القاموس الفاحم الاسود بين الفحومة كالفحيم
 وقد فحم ككرم فحومة اه وعلى هذا لانسبة ولا تشبيه وكتب أيضا قوله أى شعرا اسود الخ
 فاحمال النسبة كلاين وتامر نسبة المشبه الى المشبه به اه عبد الحكيم فقول الشارح أى شعرا
 أسود كالفحيم بيان لحاصل المعنى والتفسير الجارى على ما مر أن يقول شعرا منسوب الى الفحيم على
 معنى أنه كالفحيم (قوله أى كالسيف السريجي الخ) هذا التفسير منقول عن ابن دريد وكتب
 أيضا قوله أى كالسيف السريجي الخ بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة
 أن يقال فعل قديجي، لنسبة الشئ الى أصله نحو نعمة أى نسبته الى نعيم فسر ج بمعنى منسوب الى
 السريجي أو السراج أى بالمشابهة فوجه التخريج هذا ووجه البعد أن مجرد النسبة لا تدل على
 التشبيه فأخذه منها بعيد اه سم فهو من ثانی قسمى الغرابة وهو ما يحتاج الى تخريج على وجه
 بعيد وتقرير المقام على هذا الوجه أولى مما صدر به الحفيد وارضاء حيث قال ان فعل قديجي،
 لصيرورة فاعله كاصله المأخوذ هو منه نحو قوس الرجل أى صار كالقوس فالمسرج مصدر ميمي
 بمعنى الفاعل فيكون المعنى ومر سنام سرجا بكسر الراء أى صائرا كالسريجي أو كالسراج لانه

أى شعر أسود كالفحيم
 (ومر سنا) أى أنفا
 (مسرجا أى كالسيف
 السريجي فى الدقة
 والاستواء) وسرج

بالسواد اه شيخنا (قوله فيكون غريبا كسرج) أى فان مجي، فاعل للنسبة كثيرا لأن
 التشبيه هو الذى أوجب الغرابة ويمكن أن يقال ان فاعلا هنا للنسبة ليس الا وكونها نسبة مشبهة الى
 مشبه به مأخوذ من المقام (قوله ويحتمل أنه تشبيه بحذف الأداة الخ) أى يحتمل تعبير الشارح
 أن الفاحم يشبه الخ فقوله أى شعرا أسود بيان للمشبه وقوله كالفحيم بيان للمشبه به ولم يقل كالفاحم
 للإشارة الى أن الفاحم هو الفحيم لا غيره وهذا اندفع قوله لأنه كان الخ (قوله وعلى هذا لانسبة
 ولا تشبيه) يحتمله كلام الشارح أيضا فقوله أى شعرا أسود تفسير حقيقى للفاحم وقوله كالفحيم
 أى شديد السواد كشدة سواد الفحيم فهو قيد ويحتمل أنه مجرد تنظير اه شيخنا (قوله الجارى
 على ما مر) أى فى أول القولة الموافق لما نقله آخر اعن عبد الحكيم (قوله وتطبيق العبارة على
 وفق القاعدة الخ) كتب عبد الحكيم على قوله كالسيف السريجي الخ فعنى مسرجا المفعول
 سيفا سريجيا أو سراجا بدعوى الاتحاد بين المشبه والمشبه به وصيغة التفعيل للجعل كفرحته أو
 المنسوب اليه مانسبة المشبه الى المشبه به كقوله ولا يخفى بعد هذين التخرين لاشتهالها على التشبيه
 فصح أن هذين الوجهين من قبيل التخريج على الوجه البعيد المقصود منه بإيضاح (قوله لنسبة الشئ)
 أى المفعول (قوله الى أصله) أى أصل الفعل أى ما يوافق فى المادة وهو السريجي أو السراج
 (قوله أى بالمشابهة) قال السيد عيسى الصفوى لا حاجة الى اعتبار التشبيه فى مفهوم الفعل كما فعلوا
 بل يكفي جعله مجرد النسبة لأنه استعارة أو تشبيه بحذف الأداة فالمعنى كالمسرج أى كالمنسوب
 الى سرج وحينئذ فلا غرابة لأنه لا غرابة ولا بعد فى كون الفعل مجرد النسبة ولا فى الاستعارة
 والتشبيه بحذف الأداة وعلى هذا تكون هذه الكلمة فصحة اه وقد يقال الشائع فى النسبة
 كونها الى مصدر الثلاثى ككفرته وفسقته نسبته الى الكفر والفسق والنسبة الى غير ذلك بعيدة
 وحينئذ فقوله سم ووجه البعد الخ غير لازم وكذا يقال فى نظيره (قوله مما صدر به الحفيد) عبارته

يرد على هذا أن المصدر الذي على صيغة اسم المفعول لا يكون الالتهدي على الصحيح كما في اليزدي
محشى الخطائى وقوس المذكور لازم ومثل ذلك يرد على تخريجه على أن فعل قديجى، لصيرة
فاعله أصله كعجزت المرأة أى صارت عجوزا وعلى أنه قديجى، لصيرة فاعله ذا أصله نحو ورق
الشجر أى صار ذا ورق (قوله اسم قين) أى حداد (قوله أو كالسراج الخ) هذا التفسير
منقول عن ابن سيده (قوله والمعان) عطف تفسير (قوله لم يجعلوه اسم مفعول الخ) أى
ليخرج عن الغرابة وقوله قلت هو أى سرج بهذا المعنى أيضا الخ جواب على طريق المنع أى
منع خروجه عن الغرابة بجعله اسم مفعول من سرج المذكور من وجهين أشار إلى الأول
بقوله هو أى ضم هذا القبيل أى من قبيل الغريب أى من القسم الأول من الغريب أعنى ما يحتاج
إلى تقرير عنه فى كتب اللغة وتفتيش لأنه لم يشتهر بهذا المعنى فى كتب اللغة وأورد على هذا الوجه
أنه ورد سرج الله وجهه بهذا المعنى فى الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة اللهم إلا أن يقال
اشتهاره فى كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعانى بغيره المسرج اه واذا

قوله أى كالسيف السريجى الخ يمكن أن يعتبر لهذا التخريج وجه مستقيم على قاعدتهم وهو أن
يقال إن فعل قديجى، لصيرة فاعله كأصله نحو قوس الرجل أى صار كالقوس فالمسرج مصدر
مبني بمعنى الفاعل وقديجى، بأن التفعيل يبنى بمعنى النسبة إلى أصله نحو نعمة أى نسبتة إلى نعيم
فالمسرج من سرجته أى نسبتة إلى السريجى أو السراج ورد بأن التفعيل لم يبنى للنسبة بمعنى
المشابهة اه فقوله يمكن الخ يحتمل أن معناه أن التخريج على الوجه البعيد المشار إليه بقولهم
كالسيف السريجى أو كالسراج لا بد فيه من وجه يستقيم على قاعدتهم واللام يكن صحبها والوجه
الذى يستقيم به على قاعدتهم هو أن يقال إن فعل الخ يحتمل أن معناه أنه يمكن أنه يعتبر لهذا التخريج
وجه يستقيم به على القاعدة ولا يكون فيه بعد ويلزمه حينئذ أن لا يكون غريبا اه ليس عليه
باختصار وفى عبد الحكيم بعد ذكره ما تقدم لنا نقله عنه وقيل أو الصائر كالسريجى أو
كالسراج أو سريجيا أو سراجا أو سريجى أو ذاسراج على أن يكون صيغة التفعيل لصيرة
الفاعل كأصله كقوس الرجل أو أصله كعجزت المرأة أو ذا أصله كورق الشجر وفيه أنه يجب
أن يكون مسرجا على صيغة اسم الفاعل والقول بأنه مصدر مبني بمعنى اسم الفاعل ليس بشئ لأنه إذا
لم يبنى منه صيغة اسم المفعول كيف يبنى المصدر منه على وزنه وكذا القول بأنه يجوز أن يكون هذا
وجه البعد أيضا لأنه حينئذ لا يكون صحبها لا بعيدا اه وقوله أو سريجيا أو سراجا هذا الوجه على
فرض صحته يحتاج لدعوى المبالغة كالذى بعده ووجه كون هذا التخريج وما قبله وما بعده
من قبيل التخريج البعيد أن يبنى فعل لهذه المعانى نادر مع احتياج الثانى والثالث إلى الدعوى
لا يقال وجه بعد الأول اشتد على التشبيه وهو لا يستفاد من الصيغة بل من الكاف ونحوها لانا
نقول لانسلم عدم استفادته منها بل هو مستفاد منها كما يصرح به قوله صيغة التفعيل لصيرة
الفاعل كأصله وقوله كأصله أى أصل التفعيل وأصله هنا هو السريجى أو السراج لأن المراد
بالأصل ما يوافق فى المادة والأصل فى قوس الرجل هو القوس وكذا يقال فيما بعد (قوله على أن فعل)
متعلق بتخريج وما بعده عطف عليه ولا بد من دعوى المبالغة فى هذين كما تقدم (قوله أى من قبيل
الغريب أى من القسم الخ) ليس هذا متبادرا من الإشارة ولا قرينة عليه بل المتبادر منها الغريب

اسم قين تنسب إليه
السيوف (أو كالسراج
فى البريق والمعان) فان
قلت لم لم يجعلوه اسم
مفعول من سرج الله
وجهه أى يهجه

ثبت أن سراج هذا المعنى غريب كان المأخوذ منه أعني مسرجا غريبا أيضا الوجه الثاني ما أشار إليه بقوله أو مأخوذ وهو عطف على قوله من هذا القبيل وحاصله أن سراج بهذا المعنى غريب من القسم الثاني من الغريب أعني ما يحتاج إلى التخرج على وجه بعيد فإن هذا يحتاج إلى التخرج المذكور وبيانه أن المراد بسراج الله وجهه على هذا التقدير أعني تقدير أخذه من السراج جعله ذاسراج بالمشابهة والمعنى الظاهر لسراج الله وجهه جعله ذاسراج على الحقيقة فحمله على معنى جعله ذاسراج بالمشابهة تخرج على وجه بعيد وإذا كان سراج بهذا المعنى غريبا كان المأخوذ منه أعني مسرجا كذلك * فان قلت الكلام في سراج بمعنى بهج وحسن والذي ينبغي تخرجه على الوجه البعيد مسرجه بمعنى جعله ذاسراج بالمشابهة * قلت هو هو فإن معنى جعله ذاسراج بالمشابهة بهج وحسنه * فان قلت كيف قابل بين الوجهين مع أن الغرابية المحوكة إلى التفتيش في كتب اللغة تجماع الأخذ من السراج * قلت جعلهما وجهين إشارة إلى أن كلاهما يكفي في المقصود مع قطع النظر عن الآخر كما في الخطأ وهذا أحد تقريرين لكلام الشارح وثانيهما أنهما جوابان متغايران الأول بتسليم وجود سراج في لغة العرب وحاصله أن سراج بهذا المعنى على تسليم أنه ورد عن العرب غريب أما من القسم الأول أو من القسم الثاني والجواب الثاني بمنع وجوده في لغة العرب وحاصله أنه مولد مستحدث أخذه المولدون من السراج ولا وجود له في لغة العرب فلا يتم كون مسرجا اسم مفعول منه قال بعضهم وهذا ما يفيد المطول وحواشيه وأما ما في الحفيد فليس بجيد وعلى ما قرره هذا البعض كان الأولى تقديم الجواب الثاني على الأول ويجب على ما قرره أن المستشهد عليه بكلام المرزوقي مجرد كونه مأخوذا من السراج لأنه هو الذي صرح به وأما كون هذا الأخذ على وجه التوليد والاستحداث فأمر آخر لعل السعد فهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره تأمل (قوله وحسنه) عطف تفسيرا (قوله أو مأخوذ من السراج) ينبغي أن لا يكون المراد بكونه

وحسنه * قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي رحمه الله

من حيث هو قال شيخنا والذي يظهر في حل عبارة الشارح أنه أجاب بانه من قبيل المخرج على وجه بعيد بالنسبة التشبيهية أي نسبة الله نسبة جعلية إلى السراج على وجه التشبيه حيث أوجده شبيهه إليه أشار بقوله من هذا القبيل وبانه مأخوذ من السراج على وجه النسبة الجعلية أعني الجعل ذاسراج لا على وجه المشابهة بل على وجه الحقيقة لكن المصاحبة على وجه الكائنية وهذا كالنسبة التشبيهية وجه بعيد كما سبق وهذا التقرير لا غبار عليه ومناسب للاستشهاد الذي نقله بعد بخلاف ما صنعه المحشي وفيه أنا لا نسلم عدم المناسبة على ما صنعه المحشي كما يأتي بيانه قريبا (قوله جعله ذاسراج بالمشابهة) أي جعله صاحب شيء يشبه السراج فكان فيه سراجا وهذا مناسب للمستشهد به بعد المنقول عن المرزوقي خلافا لما تقدم عن شيخنا (قوله مع أن الغرابية الخ) هذا مبني على ما قدمه من أن المخرج على وجه بعيد يحتاج إلى التفتيش لوما والذي يظهر خلافه فإن النسبة على وجه المشابهة ربما يدعى انتشارها في كتب اللغة وهي مخالفة للثبوت من لفظها اه شيخنا وفيه أن هذه الدعوى لا نسلم (قوله وحاصله أن سراج بهذا المعنى الخ) المناسب أن حاصله أنه من الغريب من حيث هو لانه ظاهر الإشارة (قوله فلا يتم كون مسرجا الخ) اذ لا يتأتى كون مسرجا الواقع في كلام العجاج الذي هو من العرب السابقين على المولدين مأخوذا من مما استحدثه المولدون بعد (قوله ينبغي أن لا يكون الخ) مبني على ما قدمه وقرره الجواب الثاني غاية الأمر أنه فر من فهم أن

مأخوذاً من السراج أنه مأخوذ منه على طريق النسبة التشبيهية حتى يكون معنى سراج الله وجهه
نسبه إلى السراج بالمشابهة لأن سراج الله وجهه لا يقصده هذا المعنى إذا صدر منه تعالى ليس
النسبة بل إيجاد وجهه على تلك الصفة فلعل المراد أنه مأخوذ من السراج على معنى سراج الله وجهه
أي جملة ذاسراج بالمشابهة اه سم وهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشار إليه المصنف
بقوله أولاً أو كالسراج الخ فإن المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله حيث قال الخ) محل الشاهد
قوله ومنه ما قبل الخ (قوله السريجي) أي السيف السريجي (قوله منسوب إلى السراج) أي
على غير قياس إذا لقياس سراجي وأجيب بأنه منسوب إليه مصغراً وفيه أن القياس تشديد الباء
فهو بتضيقها غير قياسي أيضاً (قوله ويجوز الخ) بيان لوجه وصف السيف بالسريجي وبعبارة
بيان لوجه نسبة السيف إلى السراج فالوصف على هذا بمعنى النسبة والباء بمعنى إلى واسم الإشارة
راجع إلى السراج (قوله وصفه) أي السيف وقوله بذلك أي بالسريجي (قوله لكثرة مائه)
أي صفاته (قوله ومنه) أي من السراج (قوله أن تكون الكلمة الخ) المراد بالكلمة
وبالمفردات ما يشتمل المركبات الناقصة التي في حكمها لانه إذا قيل مسلموى بدون قلب الواو ياء

النسبة قولية فجعلها جملة فالمعنى نسبه إلى السراج نسبة تشبيهية بخلافه شبيهها لا قولية اه شيخنا
وقد علمت ما فيه (قوله فإن المعنى فيه على النسبة) ليس بمعنى كما يعلم مما نقلناه لك عن عبد الحكيم
(قوله تشديد الباء) أي التي قبل الجيم لأن الألف في سراج تقلب ياء فتجتمع مع ياء التصغير فيحصل
التشديد والادغام (قوله وبعبارة أخرى) أي مفيدة لمعنى آخر في كلام الشارح فهو مقابل لما قبله
وقوله فالوصف أي في عبارة الشارح (قوله المراد بالكلمة وبالمفردات الخ) أي بناء على
ما تقدم للشارح من أن المركب الناقص داخل في المفرد فصاحته فصاحة المفرد (قوله لأنه إذا قيل
مسلموى الخ) فيه أن البحث عن نحو مسلموى من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من
قوانين الصرف لانه إنما يبحث عن أحوال الكلام الثلاث باعتبار حال الأفراد فلا يستدعي كونه
غير فصيح لعدم قلب الواو ياء وادغام الياء في الياء إرادة المركبات الناقصة التي في حكم المفرد عند
الشارح بالكلمة والمفردات في تعريف مخالفة القياس ولا يستقيم إخراجها بخالفة القانون الصرفي
بل لا بد من زيادة قيد في تعريف فصاحة المفرد يخرجها كما تقدم عن السيد وأفاد عبد الحكيم أن
المركب الناقص لا يتصف بمطلق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أو فصاحة الكلام في نفسه بل
اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفرد أي الخلو
من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لانه لا استعمال له إلا بطريق
الجزئية للمركب التام فلو صرح عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام
لجعل جراً له فالمتصف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لا هو بخلاف الكلمة فإن
استعمالها وإن كان بطريق الجزئية أيضاً الآن خلوصها غير خلوص الكلام وحينئذ فهو
مسلموى خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلو من ضعف التأليف لأن البحث عن ادغام نحو
مسلموى من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من قوانين الصرف لانه إنما يبحث عن
أحوال الكلام الثلاث باعتبار حال الأفراد كما أن البحث عن أحوال الهمزة من أنها تسقط في
الدرج دون الابتداء في نحو من إنك من قوانين النحو لا من قوانين الصرف فهو بحث تركيب

حيث قال السريجي
منسوب إلى السراج
ويجوز أن يكون وصفه
بذلك لكثرة مائه ورونقه
حتى كان فيه سراجاً ومنه
ما قبل سراج الله أمر لك أي
حسنه ونوره (والمخالفة)
أن تكون الكلمة على
خلاف قانون مفردات
الالفاظ الموضوعة

(قوله مما نقلناه) أي في
مقوله وتطبيق العبارة
على وفق القاعدة الخ اه

وادغام الياء في الياء كان غير فصيح ونوقش بأن مثل هذه المخالفة يقع في المركب التام أيضا فإنه إذا قيل من ابنك بسكون نون من ونحريك الهمزة كان غير فصيح والجواب أن هذا خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلو من ضعف التأليف لأن الصورة المذكورة على خلاف القانون النحوي (قوله أعني على خلاف ما ثبت النح) تفرع على هذا التفسير قوله الآتي فحوال النح اه سم وكتب أيضا ما نصه يعني أن المراد بالقانون ما ثبت عن الواضع لا القياس التصريفي (قوله نحو الاجل) أو رد عليه أن عدم الادغام لم لا يجوز أن يكون لضرورة الشعر وأجيب بأن أقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة لأن هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدوران على السنة العرب العرياء لامن عدم جواز ما ارتكبه الشاعر ألا ترى أن استعمال الجرشي جائز قطعا لأنه غل بالفصاحة لما ذكر اه سم وأجاب صاحب الأطول بأن الضرورة مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس اه وكتب أيضا قوله نحو الاجل فان قلت ليس الاجل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم من الموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجل قلت

كلمة مع أخرى فخرج من ابنك بآتيات الهمزة وصلا من فصاحة الكلام انما هو بقيد الخلو من ضعف التأليف وما قيل انه داخل في المفرد لان هذه الحالة عارضة لمجرد المركب من النون والهمزة لا لمجموع المركب التام ففيه اعتراف بالبحث عن أحوال المهملات في الصرف مع أنه لا يبحث فيه الا عن الموضوعات نعم المنسوب في حكم المفرد لسكون ياء النسب كالجزم منه وكونه بمنزلة المشتق حينئذ يبحث عن أحواله في الصرف (قوله كان غير فصيح) أي المخالفة للقانون الصرفي وقد علمت ما فيه (قوله ونوقش بأن مثل هذه المخالفة النح) محمله أن من ابنك بسكون النون وكسر الهمزة مخالف لما ثبت عن الواضع من اسقاط الهمزة وكسر النون لالتقاء الساكنين فيكون غير فصيح مع أنهم لم يشترطوا في فصاحة الكلام عدم تلك المخالفة حتى يكون خارجا من فصاحة الكلام فتعريف فصاحة الكلام غير مانع وجوابه ظاهر (قوله يعني أن المراد بالقانون النح) محمله أن القانون الصرفي هو القاعدة مع الاستثناء لا مجرد القاعدة اه عبد الحكيم (قوله لم لا يجوز النح) أي وما كان كذلك فهو ثابت عن الواضع فلا مخالفة للقياس وقوله وأجيب الخ فيه أنه ليس الاشكال أن هذه الكلمة فصيحة لتجوز الضرورة فك الادغام حتى رد بأن نهاية ما ثبت الجواز النح بل هو انها موافقة للقياس فتم الجواب جواب الأطول فهو الصواب وقوله لان هذا الانتفاء الخ يفيد أن عدم فصاحتها للعرابة لا مخالفة للقياس وهو خلاف ما نحن فيه كما عرفت اه شيئا وهو مبني على أن كثرة الدوران لا تدخل لها في تحقق القياس الصرفي بل في تحقق عدم العرابة فقط وليس كذلك وحينئذ فحصل الجواب المنقول عن سم أن ما جوزه من كون الفك للضرورة يفيد الثبوت عن الواضع وجواز الاستعمال لكن لا يفيد موافقة القياس الصرفي إذ ليس مدار موافقته على مجرد الثبوت عن الواضع بل لا بد في تحققه من كثرة الدوران على السنة العرب العرياء والفصاحة من حيث موافقة القياس وانتفاؤها من حيث عدم موافقته تابعان لكثرة الدوران وانتفاؤها لا مجرد الجواز وعدمه فقوله لا ينافي انتفاء الفصاحة الخ أي انتفاءها من جهة المخالفة للقياس الصرفي لعدم كثرة الدوران إذ ما ثبت عن الواضع ولم يكثر استعماله لا يكون من القياس وقوله ألا ترى تنوير بنظير ما نحن فيه لامن قبيله

أعني على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو)
الأجل بفك الادغام

أصل كل مغير موضوع عندهم كالفرع إلا أنه هجر الأصل اه أطول وكتب أيضا مانصه أى نحو مخالفة الاجل (قوله فى قوله الحمد لله الخ) تمامه * أنت ملك الناس رباقبل * قال فى الأطول ربا بالالف يريد ياربى فىيا محذوف والالف بدل عن الياء أى فاقبل الحمد اه وفى كلام غيره أنه ممنون حال من الضمير فى ملك وأما من جعله ممنونا منصوبا على النداء فيه أن المقصود منه معين فحقه الرفع وفى الفرى ان تمامه * الواحد الفرد القديم الاول * ثم قال وقدير روى غـ بذلك وتعبير العصام فى أطوله بقوله نقتته كذا وخسر ووالسيراى والفرى بقولهم تمامه كذا يخالف تعبيرا الخفيد بقوله أوله كذا وتعبير يس بقوله صدر البيت كذا وبني على ذلك أن الحمد لله بالنصب مفعول قبل وان فيه التفاتا (قوله فتحو آل الخ) أى وان كان ذلك على خلاف القياس التصريفى فان قلب الهاء همزة فى آل وماء اللذين أصلهما أهـل وموه على خلاف القياس وقياس مضارع أبى كسر عينه وقياس عور يعور قلب الواو ألفا ونحو ما ذكر استحوذ أى غلب فان قياسه قلب الواو ألفا وقطط شعره من باب علم أى اشتدت جعودته فان قياسه الادغام (قوله خلوصه مما ذكر الخ) فان قلت قد سبق أن تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم يجده فى كلام الناس وانما أخذته من اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كانت فصاحة المفرد معرفة بهذا التعريف أى المزيد فيه ومن الكراهة فى السمع لم يكن أخذته تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم بل كان تنقيحاً للتعريف وجد فى كلامهم يحذف ما هو مستدرك منه قلت لعل القائل من معاصريه ويدعى وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف اه أطول ومثل هذا السؤال والجواب يجرى فى قوله بعد تعريف فصاحة الكلام قبل ومن التكرار الخ وقيل المراد ناس معهودون كالشيخ عبد القاهر لاجمع علماء البيان فلا يرد السؤال وقد أجاب بهذا المصنف حين اعترض عليه خطيب اليمن بأنه اذا لم يوجد تعريف الفصاحة والبلاغة بما ذكر فى كلام الناس فأى مستند له فى أن ما ذكر هو معنى الفصاحة والبلاغة عندهم (قوله ومن الكراهة فى السمع) المراد بالسمع ههنا القوة السامعة لا معناه المصدرى وهو ظاهر اه سم (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله فى قول أبى الطيب) يدح سيف الدولة (قوله مبارك الاسم) اسمه على وانما كان مباركا لا شعاره بالعلو وموافقة لاسم أمير المؤمنين على بن أبى طالب كرم الله

فى قوله (الحمد لله العلى
الاجلى) والقياس الاجل
فتحو آل وماء وأبى يابى
وعور يعور فصيح لانه ثبت
عن الواضع كذلك (قيل)
فصاحة المفرد خلوصه مما
ذكر (ومن الكراهة
فى السمع) بأن تكون
اللفظة بحيث سمعها
ويتبرأ من سماعها (نحو)
الجرى فى قول أبى الطيب
* مبارك الاسم

(قوله أصل كل مغير الخ) الأصل هنا هو أجل بالفك اذ هو أصل للدغم والمغير هو أجل وموضوع خبر المبتدأ أى موضوع كأن الفرع موضوع (قوله فحقه الرفع) فيه انه ممنون للضرورة فيجوز فيه الوجهان كما قال فى الخلاصة

واضمم أو انصب ما اضطرار انونا * مما له استحقاق ضم بينا

قاله شيخنا وغيره (قوله على خلاف القياس التصريفى) أى مجرد القاعدة بقطع النظر عن الاستثناء (قوله ناس معهودون) أى فلا ينافى ان هناك ناسا غيرهم وجد التعريف فى كلامهم وأخذته منه (قوله كالشيخ عبد القاهر) مما دخل تحت الكاف السكاكى والخشرى (قوله وقد أجاب بهذا) أى بان المراد ناس معهودون ولا حاجة لهذا الجواب لان الاعتراض مندفع بكون تعريف ما ذكر مأخوذا من اعتباراتهم واطلاقاتهم اذ هذا كافى فى المستند كما يؤخذ من المطول وأقره عبد الحكيم (قوله خطيب اليمن) فى عبد الحكيم خطيب مصر ويمكن الجمع بأنه خطيب

وجهه والعلة مجموع الامرين فلا بد أنه لا اختصاص للاسم بهذه الموافقة بل كنيته أيضا وهي أبو الحسن كذلك قال في الاطول ولا بعد أن تجعل البركة لموافقة اسم الله تعالى فتخص الاسم (قوله أغر القلب) يعنى مشهور القلب اه أطول وكتب أيضا مانعه وهو سيف الدولة فان قلت الاسم أيضا أغر قلت لو سلم فالقلب أكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بألقابها دون أسمائها تعظيما لها تأمل سم (قوله شريف النسب) لكونه عباسيا (قوله من الخيل) حال من ضمير الأبيض لامن الاغر والا لا يقتضى ان الاغر من غير الخيل له معنى آخر مع أن الاغر حقيقة لا يكون الامن الخيل ومن تبعية وجعلها بيانية أو رد عليه يس أن من البيانية لا تتقدم على المبين الا لضرورة وأن ما بعدهامسا ولما قبلها وهو هنا أعم (قوله ثم استعبر) يحتمل أن المراد الاستعارة الاصطلاحية ويحتمل أن المراد الاستعارة اللغوية فيشمل المجاز المرسل لصحته هنا بملاحظة أن العلاقة السببية والمسببية (قوله انما هي من جهة الغرابة الخ) أى فالخلوص عنها يستلزم الخلوص عن الكراهة فلا حاجة الى زيادة هذا القيد لا يقال التنافر مع الغرابة كذلك فلم اشترط الخلوص عنه لانا نقول اغناء المتأخر عن المتقدم غير قبيح بخلاف العكس نعم يشكل ذكر الخلوص عن مخالفة القياس مع استلزام الخلوص عن الغرابة له وذ كره قبله الآن يقال ذ كره لمزيد الاهتمام به أفاده في الاطول (قوله ونحو ذلك) كاطلنختم الليل أى أظلم (قوله وقيل) عبارة ع ق وأما توجيه

أغر القلب * (كرم الجرشى) أى النفس (شريف النسب) والاغر من الخيل الأبيض الجهة ثم استعبر لكل واضح معروف (وفيه نظر) لان الكراهة في السمع انما هي من جهة الغرابة المفسرة بالوحشية مثل تكا كاشم وافرنقوا ونحو ذلك وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها ترجعان الى طيب

فيهما بالانتقال من أحدهما الى الآخر أو بأنهما خطيبان أحدهما يمنى والآخر مصرى فليحصر (قوله والا لا يقتضى الخ) وجهه أن لفظة من الخيل يكون قيدا في المعرف فيفيد أنه عند فقد هذا القيد يعرف بتعريف آخر (قوله وهو) أى ما بعدهاه وهو الخيل وقوله أعم أى مما قبلها في الرتبة وهو الأبيض عموما وجهيا (قوله رحمه الله انما هي من جهة الغرابة) لم يرد انها بسببها والالزم من وجود الغرابة وجودها وليس كذلك اذ كل كره غريب ولا عكس بل أراد انها من تحتها أخص منها تحققا بمعنى أن الخلوص عنها يستلزم الخلوص عنها فنفيها نفيها ويجب الاكتفاء به لظهور أن كل كره غريب مجهول يحتاج الى التنقيب وأن ترك الاكتفاء بهم خلافه بخلاف التنافر والمخالفة فانهما لا يستلزمانها لان مستشزرا واجلل ليسا بغريبين لعدم احتياجهما الى التنقيب والتخريج مع التنافر في الأول ومخالفة القياس في الثانى ولو سلم استلزامهما لها فقد كرهما فاجاء على الأصل من ذكر جميع أجزاء التعاريف صريحا وعدم الاكتفاء بالزوم فلا سؤال عليه بخلاف الحذف كحذف قيد الكراهة هنا فانه خلاف الأصل في التعاريف من التصريح بأجزائها فيسأل عنه ويوجه بما ذكر قبطل ما قيل ان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا اه ولم يظهر وجه توصيف الشارح الغرابة بالمفسرة بالوحشية فانه ليس لها معنى سواها نعم للوحشية معنى سوى الغرابة كما مر أفاده عبد الحكيم لكن في ما كتبه على قول المطول بل الوحشية الخ ما يخالف قوله فانهما لا يستلزمانها فلي تأمل (قوله لا يقال الخ) لا حاجة لهذا والجوابه لان التنافر لا ينفى عنه الغرابة اذ المتنافر قد لا يكون غريباً من القسم الاول ولا من القسم الثانى اه شيخنا وهو موافق لأحد كلامى عبد الحكيم (قوله نعم يشكل الخ) إشكال لعدم الاستلزام اذ نحو أجل تقدم أنه موضوع كأجل ولا غرابة في أجل لا بمعنى التصريح ولا بمعنى التنقيب كما يفيد أحد كلامى عبد الحكيم (قوله الآن يقال الخ) قد يقال يجري مثل ذلك في الخلوص

النظر بان الكراهة في السمع ليست الامن فبح الصوت فلو احتراز عنها خرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكروه في السمع الا عند نطق خشن الصوت به وليس كذلك فانا نقطع بكراهته دون مرادفه الذي هو النفس وان نطق به جميل الصوت (قوله النغم) في بعض الحواشي نقلا عن الصحاح انه بالفتح جمع نغمة والامر عليه ظاهر وفي بعضها انه بالفتح مصدر وبالكسر جمع نغمة وأنه على هذا المناسب ضبطه هنا بالكسر أي لان الذي يستطاب أو يستكره هو النغمة اه سم أي لا المعنى المصدري الذي هو التصويت والنغمة الصوت يقال فلان طيب النغمة أي حسن الصوت في القراءة أو غيرها وهذا الجمع أعني جمع النغمة بفتح النون على نغم بكسر هاء غير قياسي لان فعلا بكسر الفاء انما يطردهما لفعلة بكسرها أيضا كنغمة ونغم وقربة وقرب وسدرة وسدر وكذا جمعها على نغم بفتح النون كما هو القول الاول المنقول عن الصحاح فغير قياسي أيضا بل هو ليس جمعا قياسيا لشي أصلا والجمع المطرد لفعلة بفتح الفاء فعال قال في الخلاصة

* فعل وفعلة فعال لهما * قال الاشعوني بطراد اسمين كانا أو وصفين نحو كعب وكعب وصعب وصعاب وقصعة وقصاع وخدلة وخدال اه والخدلة بالخاء المعجمة والبدال المهمة ممتلئة الساقين والذراعين (قوله وفيه) أي هذا التعليل المحكي بقيل (قوله والفصاحة) أشار بتقديره المبتدأ الى أن العطف من باب عطف الجمل لا عطف المفردات لثلاث يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين وهما في المفرد العامل فيه الكائنة المحذوفة أو معنى النسبة على مامر وخصوصه من تنافر الحروف العامل فيه المبتدأ وفي جوازه خلاف مبسوط في محله نعم ان جعل في المفرد ظرفا لقوا متعلقا بالفصاحة على مامر بانه لم يلزم ذلك (قوله وتنافر الخ) لم يلتفت الى أن العطف بالواو بعد

النغم وعدم الطيب لا الى نفس اللفظ وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام) خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد

من الكراهة في السمع وأي فرق فعلى هذا لا يتجه تنظير المتن في هذا القيل قاله بعض مشايخنا اللهم الا أن يجاب بوضوح لزوم في الكراهة لافي المخالفة (قوله لان الذي يستطاب الخ) عندى أن المراد هو المعنى المصدري فعلى ما في الصحاح يكون نغمة بمعنى المرة من المصدر وعلى أنه بالفتح مصدر الأمر عليه ظاهر ولا حاجة للكسر الذي ادعى فيه أنه المناسب اذ على ما قرر من أن النغمة هي الصوت يلزم أن الكراهة متعلقة باللفظ اذ اللفظ هو الصوت المشتمل على بعض الخارج كما في صفار الكتب وهو خلاف القيل ولا يتم عليه الرد تأمل اه شيئا وفيه أن المعنى المصدري هو الايقاع الذي هو تعلق القدرة وهو أمر اعتباري لا يحس حتى يتصف بحسن وغيره ولذلك نفاه المحشى تبعا لسم الا أن يكون جرى على القول بان المعنى المصدري هو الأثر الناتج عن الايقاع كالحركات في الضرب (قوله رحمه الله خلوصه الخ) اشتمل هذا التعريف على أربعة قيود فيحصل منها ست عشرة صورة لانه اما أن يوجد عدم ضعف التأليف أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم تنافر الكلمات أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم التعقيد أم لا وعلى كل اما أن توجد فصاحة الكلمات أم لا المنطوق صورة واحدة وهي صورة اجتماع القيود الأربعة ومفهوم القيد الأول ثمان ومفهوم الثاني أربع ومفهوم الثالث اثنان ومفهوم الرابع واحدة وذلك لانك اذا أخذت مفهوم الاول عممت بجميع ما بعده وجودا وعدمه واذا أثبت الاول وأخذت مفهوم الثاني عممت بما بعده كذلك وهكذا فتدبر (قوله وفي جوازه خلاف الخ) وأصح الجواز ان كان أحد العاملين

النفي بمحتل في المجموع اه سم ولو كرر من في المعطوف لاسلم من الابهام وكتب أيضا قوله
وتنافر الكلمات أى الكلمتين فأكثر والا كان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص
عن جميع ما ذكر مع فصاحة كلماته فصباحا صدق تعريف الفصاحة على خلوصه واحترز بإضافة
تنافر إلى الكلمات عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف لقصد درج الخلو
عنه في قوله مع فصاحتها كذا في الاطول (قوله مع فصاحتها) تأتي مع عند اضافتها لثلاثة معان
لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد ومعنى عند نحو جلست مع الدار
وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب (قوله حال من الضمير في خلوصه) فيكون مبينا لهيئة
الفاعل وقيد النفس الخلوص فهي هنا تقييد للنفي لانفي للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا
من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا
لغوامع تصرفهم بان اللغوا لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلب اطلاق الحال على نفس الظرف
مساخنة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه فان قلت اذا جعل
حالا من الضمير يلزم أن يكون مثل زيد أجل وشعره مستشزر فصباحا لانه كلام له حالا ان حال فصاحة
كلماته كما في زيد أجل وشعره مرتفع وحال عدم فصاحتها كما اذا أقيم أجل مقام أجل ومستشزر
مقام مرتفع فيصدق على هذا الكلام عند عدم فصاحة كلماته انه خالص في حال فصاحة كلماته كما
تقول الكريم من يسخو في حال مكنته فيصدق على الفقير الذي لا مكنته له لكنه بحيث اذا حصل
له مكنته يسخو قلت هذا انما يستقيم اذا كان ما ذكرته كلاما واحدا له حالا وليس كذلك بل
كلاما من لهما حال بخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر

مع فصاحتها) هو حال
من الضمير في خلوصه
واحترز به عن مثل

جار متقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وما هنا ليس من هذا القبيل (قوله ولو كرر من في
المعطوف لاسلم من الابهام) وجه ذلك انه حينئذ قد عدى الخلوص الى كل واحد على حدته فيفهم توجه
النفي المستفاد منه الى كل واحد كذلك (قوله عن تنافر المعاني) نحو البقر يعلف بالكسب وزيد
مخلوق (قوله ويراد بالموضع التركيب) ليس المراد بالتركيب المركب لثلاث يلزم كينونة الشيء في نفسه
فافهم (قوله فهي هنا تقييد الخ) في العبارة تساهل والمعنى أن الكلام حينئذ يكون مفيد التقييد
النفي لانفي التقييد الذي يبنى على الاعراب الذي نظره في الشارح (قوله يلزم أن يكون مثل زيد
أجل الخ) وجه ذلك أنه اذا كانت الفصاحة اصطلاحا هي خلوص الكلام مما ذكر حال فصاحة
كلماته يلزم أن الفصح في الاصطلاح هو ماله الخلوص مما ذكر في زمن ما حال فصاحة كلماته وان
ثبت قلت هو الخالص مما ذكر حال فصاحة كلماته كما سيوضح لك قريبا فيصدق تعريف الفصح
حينئذ على نحو زيد أجل وان لم يكن متلبسا بالخلوص المذكور الآن مع أن الفصح لا يقال اصطلاحا
على ما اختل فيه فقدم فيود الفصاحة وقوله كما تقول الكريم من يسخو أى من له السخاء في
زمن ما فان الافعال تجرد في التعاريف عن الأزمان وقوله لكنه بحيث الخ أولئك كانت له مكنته
سخاء فيها (قوله وليس كذلك الخ) فيه نظر بالنظر لزيد أجل فان أجل اذا قلت فيه أجل بمنزلة ثوب
منشور طويته بلا شبهة فزيد أجل وزيد أجل كلام واحد له حالا (قوله فلا يصدق على أحدهما
الخ) هذا الصدق على فرض ثبوت لا يضر التعريف ولم يدعه المعترض فكان الواجب أن يقول

لأنها ليست حالاله بل للآخر مثلاً بخلاف المثال فإن الفقير حال المكنة وغير المكنة شخص واحد اه
سم وقال في الاطول قلت ليس لزبد أجل خلوص حال فصاحة الكلمات لأنه ليس ذلك الخلوص
مقارناً لتلك الفصاحة فلو قيل زيد أجل خلوص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص
حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه لا يصدق على الفقير لو أردت به من له
السخاء حال المكنة ويصدق عليه لو أردت به من هو بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما
أجاب بان زيدا أجل ليس من أحوال زيد أجل لانهما تركيبان مختلفان وليس واحداً له حالان اه
وقوله ليس لزبد أجل خلوص الخ أي ليس ملتبساً الآن بخلوص مقارن لفصاحة كلماته لعدم
مقارنة الخلوص فصاحة كلماته لعدم فصاحة كلماته وقوله فلو قيل زيد أجل خلوص الخ أي لان
اسم الفاعل حقيقة في التلبس بالفعل وكتب أيضاً مانصه أو ظرفي لغو للخلوص أي خلوصه من

فلا يستقيم ما ذكرناه أو نحو ذلك (قوله لأنها ليست حالاله) أي لان الحال التي تكون للكلام
الآخر ليست حالاً لذلك الأحد (قوله بل للآخر) أي بل هي حال للآخر (قوله مثلاً) اعتبر
نوع الحال لا شخصها فقال ذلك فافهم (قوله ليس لزبد أجل خلوص حال الخ) أي خلوص مقترن
بالفصاحة بل له خلوص غير مقترن بالفصاحة وهو لا يسمى فصاحة (قوله نعم انه بحيث يخلص الخ)
يدل لما تقدم لنا من أن زيد أجل وزيد أجل كلام واحد له حالان (قوله ومن لم يفرق بينهما) أي
بين الخلوص مع الفصاحة بالفعل والخلوص مع الفصاحة بالقوة قاله بعض مشايخنا (قوله أجاب
بان زيدا أجل الخ) أي بان حال زيد أجل الخ وهو جواب فاسد لانهما كلام واحد كما مررت الإشارة
اليه (قوله أي ليس ملتبساً الآن الخ) هذا مراد الأطول ولا يمكن فيه انه لا دليل على هذا القيد
في التعريف (قوله لان اسم الفاعل حقيقة الخ) مبنى على ما للقرافي من أنه يشترط في كون اسم
الفاعل ونحوه حقيقة التلبس بالمعنى في حال النطق به والذي قاله سم في آياته أخذ من كلام
التقي السبكي كما قاله المحشى في رسالته البيانية ان مدلول الوصف كاسم الفاعل ذاتاً متصفة
بمعنى المشتق منه من غير اعتبار زمان أو حدوث في ذلك المدلول وانه قد يقصد به الحدوث أي حدوث
معنى المشتق منه من تلك الذات في الزمن الحاضر قال سم فاعتبار ابن الحاجب في اسم الفاعل
كونه بمعنى الحدوث محمول على الحالة الثانية ثم أوضح الحقيقة والمجاز في كل من الحالتين على أنه
بعد اعتبار مبناه لم يندفع الاعتراض اذ محصله أن اعتبار الفصيح يصدق على نحو زيد أجل
بمقتضى تعريف الفصاحة حيث لم يعتبر فيها الخلوص بالفعل فتدبر (قوله أو ظرفي لغو للخلوص)
في عبداً الحكيم ولا يجوز أن يكون ظرفاً لغو للخلوص لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بها ومعناها
مع الفاعل أو المجرور بمن فيصير المعنى خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر أو خلوص
الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات سواء اشترط في المفعول معه صحة اسناد الفعل اليه كما ذهب
اليه الأخفش أو لم يشترط كما ذهب اليه كثير من النحاة وكلا المعنيين باطل كما لا يخفى اه وقوله
بها أي بفصاحة الكلمات وقوله ومعناها معطوف على تعلق المفعول ليقضى وقوله مع الفاعل
وهو ضمير خلوصه وقوله أو المجرور بمن وهو ضعف الخ وايضاح ذلك انك اذا قلت أخذت الدراهم
من زيد مع عمرو وعلقت مع بأخذت فلا يتناول المعنى عن أن يكون عمرو قد صاحب المتكلم في الأخذ
من زيد أو صاحب زيد في أخذ المتكلم منه أيضاً وقوله سواء اشترط الخ دفع بهذا التعميم ما عساه

فصاحتها اه أطول أو صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع الخ اه فترى (قوله زيد أجعل الخ) لم يرتب الألفاظ الثلاثة كما هي في المتن لئلا يلزم الوصف بالمصدر بعد الوصف بالجملة وهو خلاف الغالب ولم يرتكب عكس الترتيب المقتضى تقديم أنفه مسرج على شعره مستشزر إشارة إلى أن أنفه مسرج أقبح من شعره مستشزر لما قيل إنها مولدة (قوله وفيه نظر لانه الخ) مبني على أن النفي المستفاد من خلوص منصب على القيد أعنى قوله مع فصاحتها كما هو الغالب عند نفي القيد بقيد فان جعلناه منصبا على القيد فقط أعنى التنافر لم يلزم هذا القائل ما ألزمه به الشارح من لزوم فصاحة الكلام المشتغل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فيكون التعريف فاسدا ولكن برده عليه بعد ذلك أنه يلزمه على هذا التقدير أعنى تقدير انصباب النفي للقيد فقط وقوع اللبس

أن يقال لا يصير المعنى ما ذكر وهو أن فصاحة الكلمات إما خالصة مما ذكر أو مخلوص منها الا اذا جرى بنا على أن المفعول معه يشترط فيه صحة نسبة الفعل اليه فيكون المصريح فيه بلفظ مع مثل المفعول معه أما اذا جرى بنا على أنه لا يشترط ذلك كسرت والنيل فان النيل ليس بسائر بل صاحب للتكم في حال سيره فيكون المصريح فيه بلفظ مع مثله في عدم اقتضاء المشاركة في العامل فلا يصير المعنى ما ذكر ومحصل الدفع الذي أشار اليه ان المصريح فيه بلفظ مع لا بد فيه من المصاحبة في العامل بالاتفاق فتى علق بالخلوص لزوم أن فصاحة الكلمات خالصة أو مخلوص منها بخلاف المفعول معه المصاحب لو او المعية فان ذلك ليس متققا عليه فيه فلذلك قال فيصير المعنى خلوص الخ سواء اشترط الخ وقوله وكلا المعنيين باطل لان المعنى على الأول أن بخلص الكلام وفصاحة كلماته من ضعف التأليف الخ وعلى الثاني أن بخلص الكلام من ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد ومن فصاحة الكلمات وكل منهما واضح البطلان (قوله أو صفة لمصدر محذوف الخ) في عيب الحكيم ولا يجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع فصاحتها لان مقارنة اخلوص لفصاحة الكلمات غير معتبرة في فصاحة الكلام انما الاعتبار أن يكون الكلام مقارنا لفصاحة كلماته على أن القول بالحنف لا يجوز مع ظهور الوجه الصحيح اه وقوله لان مقارنة اخلوص أى الاستفادة تلك المقارنة من لفظة مع وقوله غير معتبرة في فصاحة الكلام أى لانهم لم يجعلوا تلك المقارنة جزأ من مفهوم فصاحة الكلام وقوته انما الاعتبار الخ أى ان الاعتبار في فصاحة الكلام أن يكون الكلام مقارنا لفصاحة كلماته فالخلوص المقيد بمقارنة الكلام لفصاحة كلماته هو فصاحة الكلام وأما اخلوص الذي لم يقيده بتلك المقارنة فليس هو فصاحة الكلام فالمقارنة التي هي معنى مع لا تكون جزأ من المفهوم الا اذا كان المراد منها مقارنة الكلام لفصاحة كلماته وهذا المعنى المراد حاصل عند جعل مع حالا من الضمير في خلوصه اذ تكون تلك المقارنة التي هي معنى مع صفة للمعنى الضمير وهو الكلام وأما المقارنة المأخوذة من الحال لان الحال مقاربة لعاملها فهي مقاربة لازمية لم يعبر عنها بلفظ فلم تكن جزأ من المفهوم فقد علمت أن الكلام في المقارنة المأخوذة من لفظة مع لا من كونها حالا وقوله على أن القول بالحنف أى حذف المصدر (قوله لم يرتب الألفاظ الثلاثة الخ) أى كان يقول زيد شعره مستشزر وأنفه مسرج وأجلى (قوله لئلا يلزم الوصف) أى الوصف معنى اذ الموجود هنا الاخبار (قوله مبني على أن النفي الخ) محل البناء وقوله ويلزم الخ الداخلة تحت قول المحشى الخ (قوله منصب على القيد الخ) أى ان نفي

زيد أجعل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها لسلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبى وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيد التنافر لا للخلوص

والإيهام في التعريف لقيام احتمال خلاف المقصود الذي هو أغلب وأرجح من المقصود ولعل
الشارح أشار إلى ذلك بقوله في آخر كلامه فافهم (قوله ويلزم) الانسب فيلزم وكتب أيضا
قوله ويلزم أن يكون الكلام الخ لم يذكر هنا لزوم أن يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير
الفصيحة الغير المتنافرة فصباح ذكره أيضا في المطول لانه بنى كلامه هنا على الغالب من رجوع
النفي إلى القيد فقط وفي المطول على صلاحية النفي لانصابه على القيد فقط وعلى القيد والمقيد معا
واسكن حيث بنى الكلام على الاحتمال الغالب يلزم أن لا يصدق التعريف الا على غير المعروف
وأنه لا يكون فصحا الا ما شتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة كما به عليه يس وغيره فقول
الشارح ويلزم أن يكون الكلام الخ أي فقط بناء على ما ذكر وعبارة المطول ولا يجوز أن

المقيد بقيد من حيث انه مقيد يكون غالبا باعتبار انتفاء قيده وثبوته هو لا من حيث انه مقيد اذ
الغرض نفيه من حيث انه مقيد وليس المعنى أن يدخل النفي هو القيد لا المقيد اذ مدخول النفي
المقيد من حيث كونه مقيدا على كل حال فافهم وقس في بقية كلامه (قوله يلزم أن لا يصدق
التعريف الخ) أي فنطوق التعريف صورة واحدة وهي ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر
الكلمات وانتفى التعقيد وانتفت فصاحة الكلمات ومفهومه خمس عشرة صورة اذ يخرج بانتفاء
ضعف التأليف ما لو وجد ضعف التأليف سواء وجد تنافر الكلمات أم لا وجد انتفاء التعقيد أم لا
وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فقت مفهومة ثمان صور ووجود تنافر الكلمات ما لو انتفى
ضعف التأليف لكن انتفى تنافر الكلمات سواء وجد انتفاء التعقيد أم لا وجد انتفاء فصاحة
الكلمات أم لا فقت مفهومة أربع صور و بانتفاء التعقيد ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر
الكلمات لكن وجد التعقيد سواء وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فقت مفهومة صورتان
وبانتفاء فصاحة الكلمات ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات وانتفى التعقيد لكن
وجدت فصاحة الكلمات فقت مفهومة صورة واحدة ومجموع ذلك كله خمس عشرة صورة
واحدة منها هي التي تتحقق فيها الفصاحة في الواقع والبقية بعضها أحادي الخلل وبعضها ثنائي
وبعضها ثلاثي وبعضها رباعي والصورة التي جعلها منطوق التعريف هي في الواقع ثنائية الخلل
(قوله فقول الشارح الخ) لا يقال لا مانع من ابقاء كلام الشارح على ظاهره من كون التعريف
على هذا القيل يكون غير مانع مع كونه جامعاً للمعروف وان جرى بنا على أن النفي راجع للمقيد وذلك
أن القيد الذي هو مصب النفي ليس هو فصاحة الكلمات حتى يقال لا يصدق حينئذ الا بصورة
واحدة بل القيد هو معية التنافر للفصاحة ونفي هذه المعية يصدق بنفي طرفيها أو أحدهما فإذا انتفى
التنافر وجدت فصاحة الكلمات أم لا صدق عليه انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات وإذا وجد
التنافر وانتفت فصاحة الكلمات صدق عليه أيضا انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات
والصورة الاولى هي المقصودة بالتعريف والصورتان الاخيرتان هما المصبران التعريف غير مانع
فجاء الخلل منهما وقد ذكرهما في المطول واقتصر في المختصر على أحدهما فيكون منطوق
التعريف الذي هو النفي ثلاث صور منها صورتان ليس المراد صدق التعريف عليهما في الواقع
ومفهومه ثلاث عشرة صورة لانا نقول هذا غلط فاحش بل القيد هو معية الكلمات لفصاحتها
لامعية التنافر لفصاحتها ونفي هذا القيد فقط لا يصدق بانتفاء التنافر ووجدت فصاحة الكلمات أم لا

ويلزم أن يكون الكلام
المشتمل على تنافر الكلمات

يكون حالاً من الكلمات في تنافر الكلمات لأنه يستلزم أن يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير
الفصيحة متنافرة كانت أم لا فصيحاً لأنه صادق عليه أنه خالص من تنافر الكلمات حال كونها فصيحة
فافهم اهـ قال الخطائي في حواشيه على المطول قوله ولا يجوز أن يكون حالاً من الكلمات الخ
أي لأنه يكون قيداً للتنافر الذي هو العامل وانتفاء المقيد يكون بأحد الوجوه الثلاثة بانتفاء
المقيد فقط أو القيد فقط أو كليهما بانتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات أما بانتفاء التنافر مع
وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون
متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فإذا جعل حالاً من الكلمات
يصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن المحدود لا يصدق إلا على أولها والراجع هو الوجه الثاني لأن
الغالب في نفي المقيد رجوع النفي إلى قيده فاحتمل التعريف أوجه ثلاثة المقصود ليس الا واحداً
منها ولا يخفى ما في احتمال خلاف المقصود لاسيما إذا كان راجعاً لاسيما في مقام التعريف اهـ
ملخصاً وكتب أيضاً قوله أن يكون الكلام الخ فديقال لا يلزم لأن كون هذا الكلام غير فصيح
مفهوم بالأولى ويجب أن مقام التعريف لا يكتفى فيه بمثل ذلك وكتب أيضاً قوله أن يكون
الكلام المشتمل الخ كقولك الاجل قرب قبر حرب (قوله الغير الفصيحة) أي كلاً أو بعضاً
(قوله على خلاف القانون النحوي الخ) قال في الاطول يرد عليه أن العرب لم تعرف القانون
النحوي فكيف يكون الخلو من مخالفة القانون النحوي معتبراً في مفهوم الفصاحة في

الغير الفصيحة فصيحاً لأنه
يصدق عليه أنه خالص
من تنافر الكلمات حال
كونها فصيحة فافهم
(فالضعف) أن يكون
تأليف الكلام على
خلاف القانون النحوي

بل لا يصدق الا بوجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات (قوله لأنه يستلزم الخ) بناء على توجه
النفي المستفاد من الخلو من التنافر المقيد بمصاحفة الكلمات والشائع في ذلك توجهه إلى القيد
سواء كان المقيد باقياً أو لا اهـ عبد الحكيم وقوله والشائع الخ هو محل البناء لا مقابل لما قبله إذ
ما قبله لازم كما علم مما مر فكأنه قال بناء على قاعدة أن النفي إذا دخل على مقيد بقيده كان الشائع
توجه النفي على ذلك القيد سواء كان المقيد باقياً كما هو الأكثر أو منقياً كما هو الكثير فيكون
منطوق التعريف الذي هو النفي صادقا بصورتين فقط فهو غير مانع لدخول هاتين الصورتين فيه
ومع ذلك لا بد من فيه صورة المعرفة التي هي المقصود (قوله لأنه قد يكون قيداً للتنافر) صوابه
حذف قد كما في نسخ (قوله مفهوم بالأولى) وجه الأول أنه من صور المفهوم ما هو أحادي الخل
فهذه الصورة التي ذكرها الشارح أولى بعدم الفصاحة لأنها ثنائية الخل ثم إن الجواب باعتبار
الفهم الأولي لا يظهر إلا على أن المورد صورة واحدة كما صنع الشارح هنا لا على أنه صورتان كما
صنع في المطول إذ إحدى الصورتين خلها أحادي فلا تكون مفهومة بالأولى من صور المفهوم
بل بالمساواة لما خلها أحادي كما نقل عن الشارح لكن يقال إن من جملة صور المفهوم صورة
الفصاحة في الواقع فإذا كانت خارجة بمقتضى هذا التعريف مع أنه لا خلل فيها كانت الصورة
التي خلها أحادي خارجة بالأولى إذ لا يشك أحد في أن فصاحة الكلمات خير من عدمها ثم بعد الجواب
بالفهم الأولي يقال عليه حينئذ يكون التعريف غير صادق على شيء أصلاً وحينئذ فهذا الجواب لم
يفد صحة التعريف إلا أن يقال معنى هذا الجواب أنه إذا بنى الكلام على الأشيع كما في المختصر أو
على الشائع سواء كان أشيع أم لا كما في المطول كان ما انطبق عليه التعريف مفهوماً خروجه
بالأولى في حينئذ يلزم حل التعريف على غير هذا الوجه المؤدى للفساد وذلك الغير هو رجوع النفي

لغيرهم فالصواب أن يقال وعلامة الضعف أن يكون تأليف الكلام الخ اه وأقول يمكن دفعه بأن القانون النحوي هو قانون لغة العرب وهم يعرفونه وأن كان بدون هذه النسبة قد كرهافي التعريف لاعتبار هافيه بل لبيان المراد بالقانون وأنه في الواقع هو النحوي وانما نسبه الى النحوي لان أهله هم المتكفلون ببيان حال تأليف الكلام تأمل (قوله المشهور بين الجمهور) أقول قد يكون قول غير الجمهور أقرب الى اللغة وشواهد أظهر فينبغي تقديمه على قول الجمهور

للمقيد فقط فالخروج بالاولى قرينة على ارادة غير هذا الوجه لا يقال اذا كان هذا هو مراد المجيب فصدق التعريف بما ليس من المعرف محل أيضا فيلزم بسببه العدول الى وجه لا يخل فيه وهو رجوع النفي الى المقيد فقط فلا حاجة الى التطويل بالفهم الأولي لانا نقول مجرد صدق التعريف على الصورة المحتملة في الواقع أو الصورتين المختلفتين كذلك لا يكون قرينة للمخاطب بالتعريف الجاهل بالمعرف على ارادة غير ما أدى الى ذلك بخلاف خروج ما انطبق عليه التعريف بالاولى المفهوم بالمقايضة بين ما انطبق عليه التعريف وما خرج عنه فانه قرينة واضحة تحمل المخاطب الجاهل بالمعرف على العدول الى وجه لا يؤدي الى ذلك نعم يرد عليه ان مقام التعريف لا يكتفي فيه بمثل ذلك كما قاله المحشي وهذا أولى مما سلكه شيخنا حيث قال قوله قد يقال لا يلزم الخ هذا مبني على فهم تسليم الشارح ان الخالص مما ذكر الثابت فصاحة كلماته داخل في التعريف لا خارج وان الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلماته خارج منه غير مشمول له حيث لم يورد على التعريف دخولا الا الصورة التي ذكرها فكأنه يقول التعريف جامع لافراد المعرف مانع من بعض غيره وغير مانع من بعض ذلك الغير وهو الصورة الموردة فيقال له اذا سلمت المنع من دخول الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلماته لزمك أن ما انتفى فيه الخلو مع انتفاء الفصاحة ممنوع الدخول من باب أولى والجواب ما ذكره لكن أنت خير بان هذا لا يصح مع البناء على أن مصب النفي القيد كما ذكره سابقا فلو ذكر هذا قبل ورود ما ذكره سابقا وان حق فهم الاعتراض أن التعريف لم يصدق بالمعرف انما صدق بهذه الصورة لكان صوابا تأمل اه ولك مسلك آخر في فهم عبارة الشارح هنا وفي المطول وهو أن التعريف صادق بصور ثلاث وانه ألزم الخصم هنا بصورة واحدة هي الأشيع اختصارا في الإلزام وفي المطول بصورتين تشديدا في الإلزام وليس مقصود الشارح ان التعريف على كلام هذا القائل لم يصدق الا بصورة واحدة على ما في المختصر أو الا بصورتين على ما في المطول وحينئذ فالجواب بالفهم الأولي على تسليمه لا يستلزم أن لا يكون التعريف غير صادق على شيء فهو مفيد لولا ما ذكره المحشي من أن مقام التعريف لا يكتفي فيه بمثل ذلك ويؤيد هذا المسلك ما تقدم عن الشارح في هذه القولة فانه لا يستقيم الاعلى أن التعريف صادق بالمعرف كما علمت هذا ثم ان حمل التعريف على الصدق بصورتين أو بثلاث معا يرد عليه أنه حينئذ يفيد باعتبار أن عدم التنافر وعدم فصاحة الكلمات كل منهما من مفهوم الفصاحة ويقيد باعتبار آخر أن أحدهما من المفهوم دون الآخر فافهم (قوله وعلامة الضعف) أي علامته لنا على الضعف (قوله فينبغي تقديمه) هذا خرق لاصطلاحهم ولعلمهم يقولون قول الجمهور هو الأقرب وشواهد أظهر وان لم يطلع مثلك على ذلك بل انعكس عنده الأمر اه شيخنا على أنه يؤدي الى اختلاف الفصاحة باختلاف المرجحين الا أن يقال كلامه فيما اذا رجح قول غير الجمهور من غير وقوع

المشهور بين الجمهور

وسكت عما لو استوى الفريقان المختلفان عرفا بحيث لا يصح وصف أحدهما بأنه الجمهور وينبغي حينئذ اعتبار ما هو أقرب إلى اللغة ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط فهل ينظر إلى الترجيح أو يقدم قول البصريين كما هو الغالب على الناس في هذه الأزمان فلتحرر هذه المسائل
 اه سم وذكر في المعنى أن بعضهم التزم جواز محي قراءة لاكثر على الوجه المرجوح وبين ذلك ثم قال والذي أجزم به أن قراءة الاكثرين لا تكون مرجوحة اه وهو يقتضى أن قراءة غيرهم تكون مرجوحة وبه صرح في موضع آخر لكن لا يلزم من مرجوحية القراءة اشتغال القرآن على كلام غير فصيح لان مرجوحيتها لا تنافي بجواز الجمهوراها نعم كثير من القراءات المشهورة اشتملت كما قاله السيرامي على وجوه غير جائزة عند الجمهور ولهذا ردّها الزمخشري فيلزمه اشتغال القرآن على ضعف التأليف فيحتاج إلى منع كونها قرآنا كما عليه الزمخشري وكتب أيضا قوله المشهور بين الجمهورنا اتفاق عليه الكل أولى اه سم ومثله في الحفيد ويرد عليه أنه قدم أن طريق الأولوية غير ملتفت إليها في التعريفات ومنها هذا فالأولى أن يجعل داخلا

اختلاف (قوله وسكت الخ) أقول لا سكوت إذ معنى العبارة أن ما خالف القانون الجمهوري غير فصيح وما لم يخالفه لعدمه بالاستواء أو لموافقته عند وجود الجمهورية فصيح اه شيخنا (قوله ولو اختلف البصريون الخ) أقول أحد الفريقين إما منضم إلى الغير فيكون المجموع جمهورا وإن لم يكن للغير في قانونهم كلام فلا أكثر من الفريقين جمهورا وإن استويا ولومع انضمام الغير فلا جمهورية ويعود ما قلنا سابقا وعلى ما اعتبره هذا المفتي يقال له إذا قدمت غير الجمهور بالترجيح لم توقفت هنا تأمل اه شيخنا وقوله أقول الخ هذا الترديد في غير محله بعد قوله ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط (قوله لا تنافي بجواز الجمهوراها) أي على وجه مرجوح عندهم وفيه أن مجرد تجويزهم له لا يكفي في انتفاء التعقيد بل لابد من الشهرة فيما بينهم أيضا والجواب أن الشهرة فيما بينهم من لوازم تجويزهم فان تجويز الجمهور لا يخفى عادة نعم قد يخفى بعد تحققه لطول العهد وتقادم الزمن وقتور الهمم ولذلك أنكر الزمخشري كما سجد كره المحشي فرا آت متواترات ظننا منه أنها جارية على ما لا يجوز عند الجمهور من النعاه ولا يخفى أن عدم جواز ما جرت عليه عندهم مما لا يمكن إذ لا شك أن القراءة المتواترة دليل قاطع عند كل أحد فكيف لا يقول الجمهور من النعاه بما تقتضيه فلوا اعتقد جوازه عندهم وإن لم يطلع على تجويزهم له لأصاب (قوله فيحتاج إلى منع كونها قرآنا الخ) قدرد الناس على الزمخشري رأيه بأن إنكار قرآنية المتواتر لا يصح ولولا شبهة ارادته تنزيه القرآن عن الاشتغال على غير الفصح لكان كفرا وحينئذ لا حاجة لمنع كونها قرآنا بل يقال كل ما دعي فيه أنه غير جائز عند الجمهور لا نسلم فيه الدعوى بل هو جائز عندهم على مرجوحية كما يشهد به استقرار أقوالهم واختلافهم في ذلك فكان المانع لم يجعل للجمهور قانونا إلا ما كان راجعا مع أن غيره أيضا قانون لهم تأمل وراجع حواشي التفسير اه شيخنا (قوله فما اتفق عليه الكل أولى) ان كان المراد ان مخالف ما اتفق عليه الكل ضعيف التأليف بالأولى لم يصح أصلا لانه فاسد لا ضعيف التأليف حتى يكون غير فصيح فقط وحينئذ فلا إيراد عليه بهذا لا بما ذكره في قوله ويرد عليه الخ وان كان المراد أن موافقة ما اتفق عليه الكل ليس ضعيف التأليف فيكون فصحا فلا إيراد عليه بما ذكره صحح وكذا الأولوية التي ذكرها لکن

نعت المشهورين الجمهور (قوله لفظا ومعنى وحكا) الذكر اللفظي أن يكون المرجع ملفوظا به صر يحا قبل الضمير سواء كان من حيث الرتبة والمعنى أيضا مقدا نحو ضرب زيد غلامه أولا نحو ضرب زيد غلامه والذكر المعنوي أن لا يكون مصرحاً به قبل الضمير لكن هناك ما يقتضي

ليس الكلام فيه اه شيخنا وعبارة الحفيد صريحة في أن المراد الاول ونصها على قول الشارح المشهور بين الجمهور لا يخفى أنه يحصل الضعف بمخالفة القانون المعبر عنه الكل أيضا ويمكن أن يقال هذا يعلم بالطريق الاولى أو يقال الكلام في تركيبه صحة في الجملة مع أنه يمكن جعل المشهور بين الجمهور متساو لا لما اعتبره الجميع (قوله رحمه الله كالأضمار قبل الذكرا) ليس المراد الذكرا الواقع بالفعل والا كان المعنى كالتيان بالضمير وذ كر المرجع بعده وكان قوله لفظا الخ راجعا لقبلية الضمير بمعنى أن تقدم الضمير من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو فاسد كما لا يخفى أول ذ كر المرجع بعده بمعنى أن ذ كر المرجع بعده من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو مثله في الفساد وقد اشبهت هذه القبلية بقبلية المرجع على معاوية حيث قال قوله لفظا من تبط والقانون المشهور تقدم المرجع لفظا كضرب زيد غلامه أو زيد غلامه أو معنى يتضمن نحو أعادوا هو أقرب أو بالتزام بقرينة سياق أو سباق نحو ولا يوبه أي الموروث حتى نوارت أي الشمس لسبق ذ كر العشي أو حكا بأن يتأخر لفظا ويتقدم بحكم الرتبة كضرب غلامه زيد وأعطيت درهمه زيد أو بأن يكون منعقلا مقدرا في الذهن مبهما محذوفا لغرض التفتيح له والتسكين بالتشويق بالابهام ثم الافهام كما دأب ضمير الشأن ونحوه من الستة المنظومة في قول بعضهم

يعود مضمرا على ما بعده * لفظا ورتبة فحصل عده

في مضمرا الشأن ورب والبدل * نعم وبئس وتنازع العمل

فكل من الستة عند المحققين مذكور متقدما حكما بحكم أن المقدور كالمذكور وان حكم المعاد في الاصل ذكره وتقدمه وعند غيرهم كناظم البيتين كل منهما متأخر لفظا ورتبة على خلاف الاصل والخلاف لفظي فانه محذوف متعقل وما صدق مذكور متأخر هذا ولم يذكر في المطول الحكمي ادراجاله بقسميه في المعنوي فافهم اه والدسوقي أيضا حيث قال قوله كالأضمار قبل الذكرا أي قبل ذ كر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكا هذه أقسام للقبلية أي كتقدم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكا وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا أو معنى أو حكما فلا يكون الكلام ضعيفا التأليف فالتقديم اللفظي أن يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتبة إلى آخر ما قال وذ كر ان المواضع الستة التي يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة مجموعة في قول بعضهم

ومرجع الضمير قد تأخرا * لفظا ورتبة وهذا حصرا

في باب نعم وتنازع العمل * ومضمرا الشأن ورب والبدل

ومبتدا مفسر بالخبر * وباب فاعل بخلف فاخبر

فبينه وبين ما تقدم عن معاوية مخالفة حيث عدم معاوية باب نعم وبئس بابين وأسقط المبتدا المفسر بالخبر نحو ان هي الاحيائنا الدنيا وقوله وباب فاعل الخ قال به الاخفش وتبعه ابن جني نحو زان نوره الشجر بل المراد الذكرا الواجب أصالة والمعنى كالتيان بالضمير بدون ذ كر المرجع قبله

كالأضمار قبل الذكرا
لفظا ومعنى وحكا

ذكره قبله ككون رتبة الفاعل التقديم على المفعول نحو ضرب غلامه زيد وككون رتبة المفعول الاول التقديم على الثاني نحو أعطيت درهمه زيدا وكتضمن الكلام السابق للرجع كقوله تعالى اعلموا هو اقرب للمتقوى فان الفعل متضمن لمصدره وكاستلزام الكلام السابق له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولا يوبى أى المورث فان الكلام السابق في بيان الميراث وهو يدل على المورث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارث بالحجاب أى الشمس فان ذكر العشي سابقا يدل على الشمس والذ كر الحكمى أن لا يكون مصرح به قبل الضمير وليس هناك ما يقتضى ذكره قبله الآن حكم الواضع أن المرجع يلزم تقديمه لكنه خولف مقتضى حكم الواضع لا غرض نجى في وضع المضمير موضع المظهر فالمرجع المؤخر لغرض مقدم حكما كما أن المحذوف لعلة كالثابت والمنتهى انما هو تأخره لا لغرض فظهر مما ذكرنا أن قوله لفظا ومعنى وحكما متعلق بالذ كر وبيان لاقسامه اه جري ببعض تصرف ومثال الذ كر الحكمى نعم رجلا زيد ورجل زيد ورجلا وضمير الشأن كما في قوله تعالى قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذ كر وقبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هنا النكتة الاجال فالتفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد ورجل زيد ورجلا ولا يخفى أن ما تقرر يقتضى فصاحة ضرب غلامه زيد اذا قصدت النكتة وعدم فصاحة نعم رجلا زيد اذا لم تقصد النكتة والذي عليه التعويون جميعا فصاحة الثانى وعدم فصاحة الاول من غير تفرقة (قوله نحو ضرب الخ) مثال للضعف بالنظر الى المتن وللضمار قبل الذ كر لفظا ومعنى وحكما بالنظر الى الشارح قال ابن جماعة ذلك أن تقول الضعف هنا انما حصل من استعمال الضمير فهو في المفرد ولا خلل في الكلام الحاصل من الفعل والفاعل أو هو في الاضافة الواقعة بين الفاعل وما أضيف اليه فهو في المركب الناقص الذى هو من قبيل المفرد لا في الكلام اه وأقول الظاهر عدم انجاءه لان حق التأليف تقديم المفعول هنا على الفاعل لخولف وقدم الفاعل فالضعف واقع في نفس تأليف الكلام وقدم أن المراد بالكلام هنا مجموع المسند اليه والمسند مع الفضلات وكتب أيضا مانصه فانه غير فصيح وان أجاز الاخفش وتبعه ابن جنى أن يتصل بالفاعل ضمير المفعول به كافي المطول وياء ابن جنى ساكنة وليست للنسبة معرب كنى كافي شرح الدمامنى على المعنى (قوله أن تكون الكلمات الخ) الأنسب لما ذكره في تنافر الحروف

(نحو ضرب غلامه زيدا)
والتنافر أن تكون
الكلمات ثقيلة على اللسان

وقوله لفظا الخ راجع للذ كر بمعنى أنه لم يتقدم ذكره بأحد الواجه الثلاثة وعلى ذلك ما نقله المحشى عن الجربى فافهم (قوله ككون رتبة الفاعل الخ) الأنسب أن يجعل هذا من التقديم الحكمى كما مر عن معاوية (قوله وكتضمن الكلام الخ) فيه أن كلاما من التضمن وما بعده ليس من أمثله ما يقتضى ذكره قبله فلو قال أو كان الكلام السابق يتضمن المرجع كقوله الخ أو يستلزمه استلزاما قريبا الخ ويزيد في التضمن ولم يتضمنه الكلام السابق ولم يستلزمه أصلا لكان صوابا (قوله ولا يخفى الخ) أقول لا اقتضاء اذ الاعتبار ما لاحظته البلقاء وهم قد لاحظوا في تلك الابواب أعنى باب نعم ورب الخ تلك النكتة وكثر في كلامهم ولم يلاحظوه في باب ضرب غلامه زيد وقبل في كلامهم فلا يصح لغيرهم في باب الفصاحة أن يرتكب خلاف ما لاحظوه على حد ما يأتى في * وتسكب عيناي الدموع لتجيدا * من أن البلقاء لما استعملوا كثيرا جود العين في بخلها لم يصح لغيرهم استعماله في السرور وان أمكن بملاحظة الوسائط اه شيخنا (قوله وهو في المركب) صوابه وصف في

أن يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان اه أطول (قوله وان كان الخ) فسيقال
 هذه الغاية تأتي في ضعف التأليف أيضا فلا شيء لم يذكرها الشارح ثم أيضا وأجيب بأنه ذكرها
 هنادون ثم انصرف بحكمها بكلمات هنادون ثم (قوله وليس) يحتمل الحال والعطف اه سم
 (قوله قرب) ظرف متعلق بخبر ليس أو بمعنى مقارب فاضافته لفظة فلم يلزم كون خبر ليس
 معروفة واسمها مكررة اه سم أي الذي هو ممتنع (قوله وصدر البيت) لم يدخل الشارح
 بصدر البيت على عجزه كما فعل في بيت أبي الطيب المتقدم حيث قال نحو كريم الجرشي في قول
 أبي الطيب مبارك الخ لانه لو قال هنادون وقبر حرب الخ لأوهم التنافر في الصدر ولو قال نحو وليس
 قرب قبر حرب قبر من قوله وقبر حرب الخ لكان فيه طول (قوله وقبر حرب الخ) ظاهر البيت
 خبر والمقصود هو التأسف والتعسر على كون قبره كذلك ولهذا وضع الظاهر موضع المضمحل
 في قوله قرب قبر حرب مع أن مقتضى الظاهر أن يقول قبره دلالة على زيادة التعسر والتوجع حيث
 اعتنى بذكره اه من الفري وخسرو (قوله قفر) قيل نعت مقطوع وفيه أن محمل صحة
 قطع النعت إذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنا ليس كذلك وأجاب الشيخ يس بأن هذا
 ضرورة ويمكن أن يقال ان قفر خبر قبر وقوله يمكن أي مع مكانه ومحله فانه أيضا قفر لا القبر فقط
 (قوله ذكر) أي المصنف في كتابه عجائب الخ (قوله وقوله) أي قول أبي تمام (قوله كريم
 متى أمده الخ) في استعمال متى الدالة على الكيفية في المدح وإذا الخالية عن هذه الدلالة بل هي
 في قوة الجزئية لطافة من حيث انه أشار إلى أنه يضيق صدره ولا ينطق لسانه بما يدل على الكيفية في
 اللوم اه جربى قال في المطول وفي استعمال اذا والفعل الماضي ههنا أي في قوله واذا مالمته الخ
 اعتبار لطيف وهو إيهام ثبوت الدعوى كأنه تحقق منه اللوم فلم يشاركه أحد اه وقصده بذلك
 الرد على الزوني حيث عاب الشاعر بأن اتبانه بأذا الدالة على القطع في جانب اللوم لا يناسب
 مقام المدح فلو أنى بان الدالة على الشك لكان أنسب بالمدح ثم ان اذا مع ذلك تفهم عدم وقوع اللوم
 بالفعل من جهة أنها تدل على الاستقبال وإيهامها الوقوع لا يخل بذلك لانه من جهة أخرى فكلامه
 غاية في تنزيهه عن استحقاق اللوم قال في الاطول ومن لطائف تنزيهه عن الملامة أنه لم يقدر على
 ذكر ملامته الا في صورة النفي فزاد ما بعد اذا اه وكتب أيضا ما نصه أي أردت مدحه (قوله
 والواو في والوري للحال) لانه المنساق الى الفهم ولموافقة وحدى فانه حال ومشاركة الوري

المركب كما هي عبارة الأطول (قوله نحو كريم الجرشي) المناسب حذف لفظ كريم لانه ليس في
 لفظ الشارح الآن يكون جاريا على ما في بعض النسخ من ثبوته (قوله لانه لو قال هنادون وقبر الخ)
 المناسب لانه لو قال هنا كقوله وقبر الخ وكذا يقال فيما بعد لان الذي في النسخ كقوله لانه لو قال ان
 يكون جاريا على ما في بعض النسخ أيضا (قوله هو التأسف الخ) لو كان بدله التأسيف والتعسير
 لظهر الآن يقال طعنه لا ينافي تأسف الطاعن وتعسره اه شيخنا (قوله إيهام ثبوت الدعوى)
 أي بالنظر للتحقق الذي تفيد اذا والمضى المقاد بالفعل الماضي مع قطع النظر عن الاستقبال والا فلا
 يقع في الوهم ثبوت الدعوى وبعد ذلك فهي نكتة ضعيفة جدا فان سبق الاستقبال الى الافهام
 مانع عن هذا الإيهام (قوله كأنه تحقق منه اللوم الخ) أي فيكون أدخل في افادة عدم استحقاقه
 اللوم (قوله ثم ان اذا مع ذلك) أي الفعل الماضي (قوله لا يخل بذلك) أي بالافهام المذكور
 (قوله ولموافقة وحدى فانه حال) أي ولا جمل أن يوافق وحدى في كونه حالا من ضمير المتكلم هي

وان كان كل منها فصيحا
 (نحو وليس قرب قبر
 حرب) وهو اسم رجل
 (قبر) وصدر البيت
 * وقبر حرب بمكان قفر *
 أي خال عن الماء والكلأ
 ذكر في عجائب المخلوقات
 أن من الجن نوع يقال له
 الهاتف صاح واحد منهم
 على حرب بن أمية فأت
 فقال ذلك الجنى هذا البيت
 (وقوله كريم متى أمده
 أمده والوري * معي
 واذا مالمته وحدى
 والواو في والوري للحال
 وهو مبتدأ خبره قوله
 معي وانما مثل بمثلين لان
 الاول متناه في الثقل
 والثاني دونه ولان منشأ
 الثقل في الاول نفس
 اجتماع الكلمات وفي الثاني

للساعر مفهوم من لفظ معى مع احتياج العطف على الضمير المستتر فامدحه الثانى لوجعلنا الواو للعطف الى اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتعد الشرط والجزاء الى حمل معى على الاجتماع زمانا فان المشاركة فى المدح مستفادة من العطف وكلاهما خلاف الظاهر اهـ عبد الحكيم وقوله ولموافقة وحدى فانه حال أى وعلى تقدير كون الواو للعطف لا يكون هناك حال فى مقابلة وحدى وهذا انما يتم على تقدير العطف من عطف الجمل وان المعطوف عليه جملة أمدحه الثانية أما على ما اقتصر عليه من تقديره من عطف المفردات وأن المعطوف عليه الضمير المستتر فى أمدحه الثانية ففى حال من الورى فقد حصلت المناسبة بل هو أقوى مناسبة لتوافق الحالين حينئذ افرا دا وقوله ومشاركة الورى للساعر أى فى المدح دفع لما يقال تفوت افادة المشاركة فى المدح على تقدير الحالية وقوله مع احتياج العطف الخ حاصله مع زيادة أنه يضاعف احتمال العطف على جملة أمدحه الثانية أو على الضمير المستتر فى أمدحه الثانى أنه بدون اعتبار العطف قبل الجزائية يلزم اتحاد الجزاء بالشرط فيحتاج فى تصحيحه الى اعتبار العطف قبل الجزائية فيكون الجزاء فى الحقيقة مجموع مدح الشاعر ومدح الورى وهذا مع كونه خلاف الظاهر يتوجه عليه أنه لا فائدة فى ضم الشاعر مدحه الى مدحهم لعلمه من فعل الشرط وأيضا يضاعف احتمال العطف على كلا وجهيه أنه يقتضى أن يكون مدح الشاعر بمدحه سببا لمدح الورى اياه وقد تمنع السببية وبتسليم صحتها ففيه من القصور فى شأن المدح ما لا يخفى وان أجيب عن المنع بان المراد بالسبب فى باب الشرط عند النفاة ماله افناء فى الجملة لا ما يلزم من وجوده الوجود ومدح الشاعر قد يفضى الى مدح الورى بان يشرع فى عند الاوصاف الجميلة وبوافقه فى ذلك العتد حضار المجلس وعن القصور بانه لا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفاؤه انتفاؤه

محط الجزاء وان أوهم قوله فانه حال أن القصد وجود حال فى قوله متى أمدحه الخ كما أن قوله واذا الخ مشتمل على حال ولو جعلت الواو للعطف فان جعل العطف من عطف الجمل لم يكن هناك حال أصلا فى مقابلة وحدى وان جعل من عطف المفردات فهناك حال فى مقابلة وحدى وهو معى لكن ليست تلك الحال موافقة لوحدى فى كونها حالا من ضمير المتكلم هى محط الجزاء بل هى حال من الورى فاندفع قول المحشى وهذا انما يتم الخ (قوله على الضمير المستتر) تقييده العطف بذلك انما هو لاجل ورود الأمرين وأما العطف على جملة أمدحه فلا يرد عليه الا الاول (قوله بل هى أقوى) علمت رده اذ ليس فيه مناسبة معنوية وهى محط القصد (قوله يتوجه عليه أنه لا فائدة فى ضم الشاعر الخ) فيه انه بضم مدحه الى مدحهم كان مارتبه على الشرط هو اجتماع مدحه ومدحهم وهذا يصدق اذا كان مدح الورى متصفا قبل مدحه مستمرا اليه واذا كان مترتبا على مدحه ولولم يضم مدحه الى مدحهم بان قال متى أمدحه مدحه الورى أو نحو ذلك بدون معى كما هو مقتضى اعتراض المحشى بعد كما سينضح لك لكان مارتبه على الشرط مدحهم فلا يصدق الا اذا كان مدحهم بمقتضى مدحه وهذا يسقط قوله بعد وأيضا الخ وبتسليم الخ نعم لو قال متى أمدحه فالورى معى أو مدحه الورى معى فان القيد هو محط القصد من الكلام المقيد لكان المرتب على الشرط حينئذ هو اجتماع مدحه ومدحهم فيستغنى بذلك عن ضم مدحه الى مدحهم فافهم (قوله وبوافق فى ذلك حضار المجلس) حمل الورى على بعضهم ولا حاجة اليه فى مثل هذا المقام بل المناسب فيه اعتبار

لجواز أن يكون لشيء أسباب كثيرة كما سيأتي في بحث لو فلا محذور ويضعف خصوص احتمال العطف على الضمير المستتر أنه لا فائدة حينئذ في معنى لاستفادة المشاركة في المدح من العطف وإن التمس له فائدة بحمل المعية على الاجتماع ما نالناه خلاف الظاهر هذا وقد دفع بعضهم اتحاد الجزاء بالشرط بأن معنى متى أمده حتى أردت مدحه لا متى أمده بالفعل حتى يلزم الاتحاد وفيه أن ترتيب مدحه على إرادته ليس له كبير جدوى وإن إرادة الشاعر مدحه لا تصح سبب المدح الوري لأنها لا يطلع عليها وإن أوجب عن هذا بأنها قد يطلع عليها بظهور أماراتها هذا ملخص ما قيل في هذا المقام مع زيادة وكتب أيضا على قوله يلزم اتحاد الجزاء الخ ما نصه ولا يلزم ذلك على الحالية لأن الحال قيد والمقصود من الكلام المقيد بقيد ذلك القيد (قوله حروف منها) المراد من الحروف مجموع الخاءين والهاءين وفي عدالهاء من الحروف مع كونه اسما تغليب اه فزى (قوله منها) أى من الكلمات والمراد بالجمع ما فوق الواحد فان منشأ النقل في الثانى حروف من كلمتين وهما أمده أمده وفي العبارة استخدام فان مصدوق الضمير غير مصدوق المرجع (قوله وهو في تكرير أمده) أى المشتمل على الجمع بين الخاء والهاء بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ فاندفع الاعتراض

حروف منها وهو في
تكرير أمده دون
مجرد الجمع بين الهاء والحاء
لوقوعه في التنزيل مثل
فسبحه

(قوله قد يقال) ردهذا
بعضهم بأنه تأويل في الجزاء
أيضا مع أن المراد التأويل
في الشرط فقط فتأمل اه

الموافقة ولو بالقوة ويراد من الكلام أن ذلك المدوح يستحق المدح من كل أحد في كل وقت استحقاقا لا خفاء فيه ولا منازعة ولما يفيد ذلك الاستحقاق للمدح من كل جهة فيمكن أن يكون لاستحقاق الذم جهة قال وإذا ما لمته الخ أى أنه يرى من استحقاق اللوم لا يستحقه عند أحد من الخلق فافهم (قوله بأنه لا يلزم من هذا توقف مدح الوري الخ) فهم المجيب أن القصور في شأن المدح لكون الكلام يقتضى توقف مدح الوري على مدحه بحيث يلزم من انتفاء مدحه انتفاؤه فاجاب بذلك وليس كذلك بل وجهه أن المناسب عدم ربطه بهذا السبب الخاص ولا يدفع هذا ما ذكره من الجواب (قوله بأن معنى متى أمده الخ) هو ما ذكره سابقا في آخر قوله كريم اه شيخنا (قوله ليس له كبير جدوى) قد يقال له جدوى وأى جدوى إذ المراد قد يمنع منه موانع فالمنع هنا متى أرد مدحه لا يمنعني منه مانع كوجدان ما يشين بالتأمل بأن يكون خفيا عنى عند الإرادة ومحصلة أنه متى أراد المدح فلا بد من حصوله لعدم وجدان ما يمنع منه بعد التأمل الواقع بعد تلك الإرادة وأى جدوى أعظم من هذا فإنه أعلى مدح يكون اه شيخنا (قوله وفي عدالهاء الخ) فيه أنه ليس المراد من الحرف ما قبل الاسم والفعل كما لا يخفى (قوله والمراد بالجمع ما فوق الواحد) فيه نظر فانها كلمات إذا ضمير المفعول كلمة مستقلة بلا شبهة ولا حاجة إلى اعتبار جملة أمده كلمة واحدة وإن جاز على أنه غير جائز هنا فإنه يقتضى أن التنافر حاصل بين أمده الأولى وأمده الثانية مع أنه ليس بينهما تنافر كما لا يخفى إنما التنافر بين أمده الأول ومفعوله وأمده الثانى ومفعوله فهو في موضعين كل واحد منهما فافهم على انفراده يسيرا لا يخل بالفصاحة ومجموعهما عظيم مغل بها فلو اعتبر أمده كلمة واحدة لكان التنافر تنافر حروف لا تنافر كلمات كما إذا قلت مستشزرات مستشزرات وإن كان مافى كل كلمة من هاتين مغللا بفصاحتها والكلام هنا في تنافر الكلمات لا في تنافر الحروف فافهم (قوله فان مصدوق الضمير الخ) أى لأن المراد بالكلمات في الأول قرب قبر حرب قبر والمراد بالضمير أمده أمده (قوله بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ) أى فإنه يفيد أن الجمع المذكور له دخل (قوله فاندفع الاعتراض) محصله أن قوله وهو في تكرير الخ يفيد أن الجمع بين الخاء والهاء

ولو قال وفي الثاني تكرير حروف منها لكان أخصر وكتب أيضا قوله وهو أى الثقل في الثاني (قوله فلا يصح القول الخ) لانه يلزم عليه اشتغال القرآن على غير الفصح (قوله بان مثل هذا الثقل) نحو أعهد ولا تزغ قلوبنا فهذا أو مثاله وان كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة ويبقى السؤال عن سبب وقوع هذا الثقل في القرآن ولم يبرز عنه تأمل وكتب أيضا مانصه أى ثقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء (قوله ذكر صاحب الخ) ساق هذه الحكاية تأكيذا لكون هذا التكرير ثقيلا مخرجا عن الفصاحة (قوله صاحب اسمعيل بن عباد) قال الفري صاحب ابن العميد في وزارته وتولى الوزارة بعده لفخر الدولة ولقب بالصاحب الكافي ويقال كان هو أستاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالثقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيها أقرانه لأنه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان صاحب يكتب كما يريد والصابي كما يؤمر ويراد وبين الحالين بون بعيد (قوله من الهجعة) أى القبح (قوله نعم مقابلة المدح الخ) ويمكن أن يعتذر عن هذا بأنه عدل عن الذم إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يخطر بالبال لعل مقام المدح عن أن يخطر ذمه ببال أحد (قوله نافر كل التنافر) المراد أن فيه تنافرا يخرج منه عن الفصاحة فلا ينافي أن هناك أكمل منه تنافرا فلا يخالف ما سبق أنه دون المتناهي في الثقل كقوله وليس قرب قبر الخ وكتب أيضا قوله نافر كل التنافر المناسب نافر كل النفور أو متنافر كل التنافر (قوله والتعقيد الخ) عرفه دون نظائره لأن له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التثليل لم يعلم المراد اه يس (قوله أى كون الكلام مقعدا) على أن المصدر من المبنى للفعول وهو جواب سؤال مقدر وهو أن التعقيد صفة المتكلم فكيف جعله المصنف صفة الكلام فاجاب بقوله أى كون الكلام الخ اه سم وأجيب أيضا بان المراد بالتعقيد حقيقة الاصطلاح لا اللغوية التي هي المعنى المصدرى والإيراد المذكور باعتبار حقيقة اللغوية وهذا سالم مما أورد على الأول من أن المصدر عند الجمهور لا يكون من المبنى للفعول دفعا للالباس نعم قد يطلق المصدر ويراد به الحاصل به مجازا قال الفري نقلا عن جده صيغ المصادر تستعمل ما في أصل

فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل محل بالفصاحة ذكر صاحب اسمعيل بن عباد أنه أنشد هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيئا من الهجعة قال نعم مقابلة المدح باللوم وإنما يقابل بالذم أو الهجاء فقال له الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدري غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرار في أمده مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الخلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأننى عليه صاحب (والتعقيد) أى كون الكلام مقعدا

لادخل له وهو خلاف ما يفيد قوله دون مجرد الجمع (قوله نحو أعهد) جعل اسم الإشارة في قوله فلا يصح القول الخ راجعا إلى الثقل الحاصل من اجتماع الحاء والهاء بقطع النظر عن كونه في مركب حمل الفصاحة على ما يشمل فصاحة المفرد فثقل بأعهد فافهم (قوله ويبقى السؤال الخ) قد يقال الحكمة في ذلك اظهار عجز الخلق عن الاتيان بما فيه نوع ثقل فكيف اذا كان لا ثقل فيه اه شيخنا والمراد اظهار ذلك بما لا يدعي عيبا ولا لورد تأتي هذه الحكمة فيما لو اشتغل على كلمة غير فصيحة (قوله والكتابة) أى النثر (قوله يؤمر ويراد) بالبناء للفعول فهما (قوله بون بعيد) أى لان قدرة الشخص على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده الغير أعظم من قدرته على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده هو نفسه (قوله ولو اقتصر على مجرد الخ) قد يقال كان يمكنه أن يقول والتعقيد ما في النظم كقول الفرزدق الخ وما في الانتقال كقول الآخر الخ فلم تظهر حكمه الاتيان بالتعريف اللهم إلا أن تكون دفع توهم أن التعقيد وصف الشخص بخلاف غيره فانه لا إهام فيه فلذلك ترك تعريفه (قوله نعم قد يطلق الخ) أى فيمكن حمل الشارح على هذا فان الكون مقعدا أثر حاصل للفعول بالمصدر فيندفع الإيراد اه شيخنا (قوله في أصل

النسبة وتسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمعلق معنوية كانت أو حسية وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالتحريكية والقائمة من الحركة والقيام أو للفاعل والمفعول وذلك في المتعدي كالعلمية والمعلومية من العلم وباعتباره يتسامح أهل العربية في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدرا للمعلوم وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا كان كل مصدر متعددا مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه اه وقوله اما في أصل النسبة الخ عبارة غيره اما في المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث واما في المعنى الحاصل به الخ فله عمل مراده باصل النسبة الايقاع والاحداث وأراد بالهيئة ما يشمل نحو الحرارة الحاصلة من التسخين كافي كلام غيره (قوله أن لا يكون الخ) قد تقرر أن النفي في باب كان متوجه الى الخبر فعنى ما كان زيدا منطلقا كان زيدا غير منطوق فتقديره ههنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالة فلا يتوجه لومه بان في كلامه حمل العدمى على الوجودى اه سم (قوله خلل الخ) داخل في التعريف لاخراج التشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها ليس لخلل في النظم والانتقال بل لارادة المتكلم اخفاء المراد منها الحكم ومصالح على ما تقرر في محله وكلمة اما لمنع الخلو اه عبيد الحكيم وراجع

(أن لا يكون) الكلام
(ظاهر الدلالة على المراد
خلل) واقع

النسبة) أى أصل هو النسبة (قوله معنوية) أى كالعالمية والمعلومية (قوله أو حسية) أى كالحرارة فانها تحس باللمس (قوله من الحركة والقيام) أى الحاصلتين من المصدر الذى هو الحركة والقيام وكذا يقال فيما بعد (قوله وباعتباره يتسامح الخ) أى باعتبار الاستعمال في الهيئة يتسامح الخ (قوله يعنون بها الهيئتين الخ) أى فرادهم بقولهم قد يكون مصدرا للمعلوم انه قد يستعمل مجازا في الهيئة القائمة بالفاعل لأنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة ومرادهم بقولهم وقد يكون مصدرا للمجهول انه قد يستعمل مجازا في الهيئة القائمة بالمفعول لأنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة بسبب كونه مصدرا للفعل المجهول لانه لا يكون له عندهم (قوله والا كان الخ) أى ان لم نقل ان قولهم هذا على سبيل التسامح بان قلنا ظاهرا المتقدم مراد لزم الاشتراك اللفظى ولا قائل به منهم (قوله الايقاع والاحداث) أى تعليق القدرة بالمقدور وهو نسبة بين المحدث والمحدث وأصل للآثار المترتبة عليه (قوله الحاصلة من التسخين) أى تسخين الفاعل نفسه أو بتسخينه لغيره وما ذكره الفخرى هنا مخالف لما تقدم عن السيرامى (قوله قد تقرر الخ) هكذا فى يس الا أنه قال بعد قوله على وجه لا تظهر دلالة مانعه فهى قضية معدولة المحمول فلا يتوجه عليه قول سم فيه حمل العدمى على الوجودى ولا حاجة لتكف أنه عدمى مؤول بالوجودى لكن ما حكاه العبدول الى هذا التعبير دون أن يقول أن يكون الكلام خفى الدلالة اذ لا واسطة بين الظهور والخفاء اه فانظره مع ما فى المحشى (قوله لمنع الخلو) أى فتجوز الجمع قال الدسوقي والظاهر انها لمنع الخلو والجمع معا ومما يدل له ما ذكره هو فى وجه انحصار التعقيد فى الخللين اه وبعبارة عبيد الحكيم وكلمة اما لمنع الخلو ووجه انحصار التعقيد فى الخللين أن الكلام اما أن يراد معناه المطابق وعلى هذا لا يكون التعقيد الا لخلل فى النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئاتها التركيبية يكون ظاهرا فاذا جاء الخلل فلا يكون الامن حيث التركيب أو يراد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى لزوم وحيث لا يفهم منه المراد أصلا فيكون فاسدا

ومن المشكل اللغز والمعنى فهما فصيحان وخفاء المراد منهما لا يمنع فصاحتهما لما عرفت فاندفع ما في الحفيد (قوله اما في النظم) أى في التركيب ولو نثرنا وذلك بأن لا يكون ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعاني كما في سم (قوله بسبب تقديم أو تأخير) ذكرهما إشارة إلى أن كل واحد منهما مستقل بالاختلال وإن كان كل منهما مستلزما للآخر اهـ عبد الحكيم (قوله أو حذف) أى بلا قرينة واضحة والا كان في قوة الإثبات وكتب أيضا قوله أو حذف لم يذكر له مثالا (قوله أو غير ذلك) كالفصل بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه بالأجنبي في الجميع ووقعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي وكلاهما قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما وكتب أيضا قوله أو غير ذلك في بس على الحفيد ما ملخصه الحق الذي لا شبهة فيه الأخذ بما يفيد كلام المطول من أنه لا تعقيد في العطف على المحل ولا في العطف على المعنى المسمى بالتوهم ولا في جوارحها إذا صاحبها مشروطها عند المحققين لوقوع ذلك في أفصح كلام وأبلغه وهو القرآن كما يدل عليه كلام الأئمة خلافا لما في الحفيد (قوله الفرزدق) لقب الشاعر

لا معقدا إذ التعقيد عبارة عن عدم الظهور لاعن عدم الدلالة وكذا إذا كان بينهما لزوم لكن ليس هناك قرينة وأما أن يكون بينهما لزوم ظاهر مع قرينة ظاهرة فحينئذ لا تعقيد أصلا وأما أن يكون بينهما لزوم خفي في نفسه أو بوسائط كثيرة أو بين لكن مع قرينة خفية فيحصل التعقيد لخلل في الانتقال اهـ مع تصرف قال شيخنا لا تأييد في ذلك إذ الكلام قد يراد منه اللزوم والمطابق فيجتمع الخللان اهـ على أنه إن أريد اللزوم فقط قد يجمع الخللان الخلل في النظم بالنسبة للمعنى المطابق للمعنى لا الانتقال منه لا لإفادته والخلل في الانتقال بالنسبة للمعنى اللزوم المنتقل إليه المراد إفادته وسيأتى لنا كلام يتعلق بعبارة عبد الحكيم عند قول الشارح وذلك بسبب إيراد اللوازم الخ (قوله ومن المشكل اللغز والمعنى) أى إذا كان ذلك ليس بواسطة عدم ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعاني ولا بواسطة الخلل في الانتقال كقول الحريري في الميل

ومانا كح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

فإن هذه الألفاظ على وفق ترتيب المعاني إذ ليس فيها تقديم ولا تأخير ولا فصل ونحو ذلك ولا خلل في انتقال (قوله وإن كان كل منهما مستلزما للآخر) هذا منظوريه لكلمتين فتقديم أحدهما يستلزم تأخير الأخرى ونفي غيره اللزوم نظرا إلى الكلمة الواحدة فتقديمها عن محلها الأصلي في تركيب لا يستلزم تأخيرها عن محلها الأصلي لافي هذا التركيب ولا في غيره بل لا يعقل تقديمها وتأخيرها في تركيب واحد فكل وجهة لكن إذا تأملت عرفت أن الكلمة الواحدة لا يمكن فيها إلا التقديم أو التأخير فالمبتدأ مثلا لا يمكن فيه إلا التأخير والخبر لا يمكن فيه إلا التقديم إذ لو قدمت المبتدأ على غير الخبر أو أخرت الخبر عن غير المبتدأ لكان ذلك من قبيل الفصل لا التقديم والتأخير وأما تقديم المبتدأ على الخبر وتأخير الخبر عن المبتدأ فليس من خلاف الأصل الذي الكلام فيه (قوله بما يفيد كلام المطول) حيث قال لخلل واقع اما في النظم بأن لا يكون ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو إظهار أو غير ذلك اهـ ووجه الإفادة أنه في الصور الثلاثة ليس ترتيب الألفاظ مخالفا لترتيب المعاني حتى يوجد الخلل في النظم الموجب للتعقيد بل على وفقه (قوله لا تعقيد في العطف الخ) فالأول نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل

(اما في النظم) بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) بن عبد الملك وهو إبراهيم بن هشام

المشهور همام بن غالب بن صعصعة (قوله ابن اسمعيل الخزوي) ذكر في شرح المفتاح بدله
 المغيرة فكان اسمعيل اسم والمغيرة لقب اه حفيد وفي حواشي ابن جماعة على المطول مانصه
 قوله وهو ابراهيم بن هشام في المذهب للشج أبي اسحق انه بمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن
 الوليد بن المغيرة اه (قوله في الناس) أي لافي العرب فقط (قوله أبو أمه الخ) في وصف
 الملك بكون أبي أمه أبا المدوح إشارة لطيفة إلى أن مشابهة الملك له انما جاءت من قبله بحكم أن
 الولد يشبه الخال فقيهه بمبالغة مدح (قوله يقاربه) يدل على أن مماثلة الملك للمدوح ليست بكاملة
 وكان ابراهيم أميراً بالمدينة من قبل هشام وهو من خلفاء بني أمية اه سيراى (قوله أي ليس مثله
 الخ) يمكن حمل البيت على وجه لا تعقيد فيه وهو جعل مملكتهم مستثنى من الضمير المستقر في الجار
 والمجرور بعد حذف المتعلق وأبو أمه مبتدأ وحى خبر أول وأبوه خبر ثان والجملة صفة مملكا ويقاربه
 صفة ثانية والمراد بالحياة على هذا القوة الشبابة السكاملة وكثيرا ما تنزل منزلة الحياة المقابلة للموت
 وينزل الهرم منزلة الموت وغاية ما في هذا الوجه أن فيه نصب مملكتهم أن المختار رفعه لتأخر
 المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله وتقديم المستثنى الخ) ويلزم منه تأخير المستثنى منه عن
 المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود وبصح العكس والامر
 سهل (قوله بين البديل) وهو بديل كل وأتى به توطئة لأفادة نفي المقاربة الذي هو أعم بعد نفي المماثلة
 اه عبد الحكيم (قوله اسم ما) مقتضاه أن ما حجازية مع أن الشاعر الذي هو الفرزدق نبطي كما
 صرحوا به عند الكلام على قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذهب قريش واذا مثلهم بشر

والاصل حمل الكلام على لغة قائله تدبر (قوله منصوب) أي رجحانا لا وجوبا وقوله لتقدمه
 الخ أي والمستثنى في النفي اذا تقدم على المستثنى منه يترجح نصبه لانه الفصح الشائع كقول الشاعر
 وما لي إلا آل أحمد شيعة * وما لي إلا مذهب الحق مذهب

ويجوز اتباعه للمستثنى منه على فلة والى ذلك أشار في الخلاصة بقوله

وغير نصب سابق في النفي قد * بآني ولكن نصبه اختران ورد

وأما اذا تأخر عن المستثنى منه كان الراجح الاتباع نحو ما قام أحد الأزيد وما رأيت أحدا الأزيد
 وما مررت بأحد الأزيد ويجوز نصبه على الاستثناء بـ فلة والى ذلك أشار في الخلاصة بقوله

الكافي والثاني نحو ليس زيد قائما ولا قاعد والثالث نحو هذا حجر ضرب خرب ولا يخفى أن ترتيب
 الألفاظ في ذلك على وفق ترتيب المعاني فلا تعقيد في النظم اه شيخنا وقوله نحو مررت الخ المناسب
 نحو مررت بالضارب الرجل وزيد ابغطف زيدا على محل الرجل (قوله من قبله) أي من جهة
 المدوح (قوله من قبل هشام) أي ابن أخته وقوله وهو أي هشام (قوله الذي هو أعم) ظاهره
 أنه صفة لنفي المقاربة وفيه أن نفي المقاربة أخص من نفي المماثلة كما هو القاعدة من أن نفي الأعم
 أخص من نفي الأخص فلا انسان أعم من لحيوان لصدق الأول بالجار ونحوه والجداد وعدم صدق
 الثاني بالجار ونحوه والمماثلة نظير الانسان والمقاربة نظير الحيوان الآن يجاب بان الذي صفة للمقاربة
 وذ كرى باعتبار كونها معنى أو بان معنى كون نفي المقاربة أعم أن تعلقه أعم أي أزيد لأن صدقه أعم
 (قوله كما صرحوا به عند الكلام على قوله) أي الفرزدق وحاصله أنه نطق بنصب مثلهم ورفع بشر

ابن اسمعيل الخزوي
 (ومماثلة في الناس الاممكا
 أبو أمه حتى أبوه يقاربه
 أي ليس مثله في الناس
 حتى يقاربه) أي أحد
 يشبهه في الفضائل (الا
 مملكا) أي رجلا أعطى
 الملك والمال يعني هشاما
 (أبو أمه) أي أبو أم
 ذلك الملك (أبوه) أي
 أبو ابراهيم المدوح أي
 لا بماثله أحد الابن أخته
 وهو هشام ففيه فصل بين
 المبتدأ والخبر أعني أبو أمه
 أبوه بالاجنبي الذي هو
 حتى وبين الموصوف
 والصفة أعني حتى يقاربه
 بالاجنبي الذي هو أبوه
 وتقديم المستثنى أعني
 مملكا على المستثنى منه
 أعني حتى وفصل كثير بين
 البديل وهو حتى والمبدل
 منه وهو مثله فقوله مثله
 اسم ما وفي الناس خبره
 والا مملكا منصوب
 لتقدمه على المستثنى منه

* وبعد نفى أو كفى انتخب * اتباع ما اتصل وبهذا تعلم أن المصنف رحمه الله تعالى ارتكب في تفسير البيت الطريقة المرجوحة فانه نصب في نفسه بمره المستثنى مع تأخره فيه عن المستثنى منه ولعله قصد بذلك موافقة ما في البيت وفي بعض نسخ المتن رفعه فهو على الطريقة الراجحة فافهم (قوله قيل ذكر ضعف الخ) المتبادر أنه أراد حكاية قول غير الخ لخالى ممن قال إن ذكر ضعف التأليف يغنى عن ذكر التعقيد ولا ضرورة إلى الحمل على حكاية قول الخ لخالى إن ذكر أحد الأمرين الضعف والتعقيد مغنى عن ذكر الآخر حتى يعترض بأن دفعه لا يتم إلا بانضمام بيان تحقق الضعف بدون التعقيد في مثل جاءنى أحمد منوناً فيحتاج إلى الجواب بأنه إن العالم يتعرض لذلك لظهوره بخلاف عكسه الذى تعرض له فانه خفى على أن هذه الضميمة منظورة فيها كما نقلناه بالهامش عن الأطول وكتب أيضاً قوله قيل ذكر ضعف التأليف الخ هذا مبنى على أن التعقيد اللفظى لا يكون إلا ناشئاً من ضعف التأليف وقوله وفيه نظر لجواز الخ حاصله منع أن التعقيد اللفظى لا يكون إلا من ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غير مع انتفاء ضعف التأليف اه سم أى وقد يكون هناك ضعف تأليف ولا تعقيد فإن قولك جاءنى أحمد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد فعلم أنهم ما يجتمعان ويفترقان كذا قال غير واحد وسيأتى عن الأطول ما يخالفه (قوله اللفظى) هو الواقع فى النظم التركيبى وأما التعقيد المعنوى فسيأتى وهو الواقع فى الانتقال (قوله وإن كان كل منهما الخ) قال الحفيد فيه اشكال قوى وهو أن اجتماع تلك الأمور إما أن يكون مخالفاً للقانون النحوى المشهور أولاً فعلى الأول لا يوجد التعقيد بدون ضعف التأليف وعلى الثانى لا يصح ما سيأتى فى آخر المقدمة من أن الاحتراز عن التعقيد اللفظى يحصل بالنحوى تأمل اه وفى الأطول ما يدفعه وعبارته المراد بالنظم تركيب اللفاظ على وفق تركيب أجزاء أصل المعنى والخلل فيه بأن يخرج عن هذا التركيب إلى ما لا تشهد به قوانين النحوى المشهورة أو إلى ما تشهد به لكن تحكم بأنه على خلاف طبيعة المعنى فتخفى الدلالة الكثيرة اجتماع خلاف الأصل الموجبة لتعير السامع قال المصنف فالكلام الخالى عن التعقيد اللفظى ماسلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف قوانين النحوى المشهورة ولم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إضمار

قيل ذكر ضعف التأليف
يغنى عن ذكر التعقيد
اللفظى وفيه نظر لجواز
أن يحصل التعقيد اللفظى
باجتماع عدة أمور موجبة
لصعوبة فهم المراد وإن
كان كل منها جارياً على
قانون النحوى

فاعمل ما على غير لغته وهو لغة أهل الحجاز فأخل بشرط العمل وهو الترتيب لعدم معرفة لغة أهل الحجاز وأجابوا بأنه يحتمل أنه جرى على لغته فأهمل ما وقعته مثل ليست أعرابية بل حركة بناء على حد وأنه لحق مثل ما أنكم تنطقون قال شيخنا ويمكن الجواب عن الشارح بأن مراده أن هذا البيت يمكن تخريجه على لغة أهل الحجاز لعدم ظهور أعراب الخبر أو المراد أنه اسم منسوب لما لكونه بعدها والافهم ومبتدأ (قوله حتى يعترض بأن دفعه لا يتم الخ) أى وبأنه لا يحسن الاقتصار فى السؤال على أحد الشقين (قوله على أن هذه الضميمة الخ) بهذا يمكنك أن تفهم أنه لا مانع من أن الشارح أراد حكاية ما للخ لخالى رداعليه فى أحد شق دعواه لتسليم الشق الآخر أعنى لزوم التعقيد للضعف فلذلك اقتصر على ما ذكره فى السؤال والجواب اه شيخنا وسيأتى قريباً ما يتعلق بهذا النظر (قوله فعلم أنهم ما يجتمعان الخ) أى فيبينهما عموم وخصوص وجهى يجتمعان فى بيت الفرزدق وينفرد التعقيد فى إعرام الناس ضارب زيد وينفرد ضعف التأليف فى جاءنى أحمد بالتنوين على ما يأتى (قوله وعلى الثانى لا يصح ما سيأتى الخ) أى لأنه يستلزم أن يكون التعقيد بأمر مخالف

أو غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتى تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظى ربما كان لضعف التأليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين هى خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص عن ضعف التأليف مستندرا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظى بلا مخالفة لقانون نحوى مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما يجب ، لما أنه حينئذ لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لا تطابقه عليها على ما توهم لان النحويين بين ما هو الاصل وبين ما هو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالا احتراز عن جمع كثير من خلاف الأصل وأما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظى أم لا فالحق الثانى وان توهم بعض الأفاضل انه لا تعقيد فى جاء فى أحمد منون لان جاء فى أحمد يفيد مجيئ أحد تالا الشخص المعين فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص المعين المراد لكن لا يتجه أن ذكر التعقيد مغنى عن ذكر ضعف التأليف كما توهم لانه لا بأس باغناء المتأخر عن المتقدم كما فى العكس ويمكن دفع استدراك ذكر التعقيد لاغناء ضعف التأليف عنه أيضا بان ضعف التأليف لا ينفى عن التعقيد المعنوى وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظى إلا أن المصنف أراد استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظى لاستيفائه لانه يشترط الخلوص عنه فى الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف

لقواعد النحو اذ لا معنى للاحتراز بالنحو الا عن أمور مخالفة له (قوله الا وقد قامت عليه الخ) راجع فى المعنى الى الشقين فى قوله فلم يكن الخ فانه متى قامت القرينة الواضحة انتفى التعقيد اللفظى وان حصل ضعف التأليف (قوله لما أنه حينئذ الخ) علة للمخالفة وقوله لان النحو الخ علة لقوله ولا يكون وجود التعقيد الخ (قوله لان جاء فى أحمد الخ) علة لقوله فالحق الثانى (قوله يفيد مجيئ أحد تالا الشخص المعين) أى الذى هو المراد وقد يقال ان البحث فى هذا المثال لا يفيد أن الحق الثانى لوجود الضعف بدون التعقيد فى نحو جاء فى أحر بالتنوين فان أحر الذى هو وصف لم يتغير معناه بالتنوين فلم يوجد فيه الا الضعف والجواب كما فى معاوية بان نحو جاء فى أحمد أو أحر بالتنوين ليس فيه ضعف تأليف بل فيه لحن فى مفرد فهو من قبيل الفاسد غير صحيح اذ صرف ما لا ينصرف لغة فى الاشتمونى أجاز قوم صرف الجع الذى لا نظير له فى الآحاد اختيارا وزعم قوم أن صرف ما لا ينصرف مطلقا لغة قال الأخفش هذا لغة الشعراء لانهم اضطروا اليه فى الشعر فجرت ألسنتهم بذلك فى الكلام أى النثر اه فليس بلحن نعم هو خلل فى المفرد وهو الكلمة التى صرفت الا أن ينظر لكون التنوين كلمة وأن الخلل بضمها الى الاسم الذى صرف أخذ مما تقدم فى الجواب عن اشكال ابن جماعة ومثل معاوية لانفراد ضعف التأليف عن التعقيد بضرب غلامه زيدا وقد يمنع عدم التعقيد فيه (قوله لكن لا يتجه الخ) فصد به دفع ما يقال اذا سلمت أن الضعف يلزمه التعقيد كما قررت أنه الحق كان التعقيد مغنيا عنه وحصل الدفع أنه لا يتجه هذا السؤال لانه لا ضرر فى اغناء المتأخر عن المتقدم (قوله لانه الخ) علة لا يتجه وقوله كما فى العكس راجع لبأس المنفى (قوله ويمكن دفع استدراك الخ) هذا جواب بالتسليم عن الاعتراض الأول بعد الجواب عنه بالمنع اه شيخنا (قوله لاغناء) متعلق باستدراك وقوله بأن متعلق بدفع (قوله وذكر التعقيد له) أى ذكر مطلق التعقيد بقطع النظر عن لفظى ومعنوى لأجل المعنوى منه ولما لم يكن ماذ ذكر

التأليف اه ومن نفي التعقيد عن جاء في أجد منونا الحفيد وكتب أيضا قوله وان كان الخ قال
عق كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اه ومثال ذلك قولك الاعمر الناس
ضارب زيد وكتب أيضا مانصه للتعميم أى سواء كان كلها جارا على قانون النحوى أو بعضها كتقديم
المستثنى في بيت الفرزدق (قوله وهذا) أى بقولنا وان كان الخ (قوله اذ لا يخفى الخ)
تعليلا لفساد ما قبل الخ اه جرى (قوله بوجوب زيادة التعقيد) أى وزيادة التعقيد تعقيد
(قوله وهو مما قبل الخ) تعليلا لمحدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزدحج لانه مما قبل الخ
(قوله أى لا يكون) أى الكلام وكتب أيضا قوله أى لا يكون الخ بيان للمحوظ بعد واو
العطف فيكون بالنصب بان الداخلة على المعطوف عليه في قوله والتعقيد أن لا يكون الكلام الخ
فاعرفه (قوله في انتقال الذهن) قال الخطابي ان أراد الخلل الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه فلا
يصح أن يتسبب عن إيراد اللوازم إذ الأمر بالعكس وان أراد الخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه
فلا يصح أن يعلل به عدم ظهور الدلالة إذ الأمر بالعكس ويمكن أن يجاب بأنه أراد الأول ليناسب
قرينه أعنى الخلل الواقع في النظم ومسببته عن الإبراد باعتبار معنى العلم والظهور أى يعرف الخلل
ويظهر بالإبراد أو أراد الثانى وتعليل عدم ظهور الدلالة باعتبار معنى العلم والظهور أيضا اه
ومثله في الفرى ثم قال ويجوز أن يراد الأعم من كل منهما ولك أن تحمل قوله في انتقال الذهن
على حذف المضاف أى في طريق انتقال ذهن السامع اه والذي اختاره الحفيد أن المراد ذهن

وهذا يظهر فساد ما قيل
انه لا حاجة في بيان
التعقيد في البيت الى
ذكر تقديم المستثنى على
المستثنى منه بل لوجه
له لان ذلك جائز باتفاق
النصاة اذ لا يخفى أنه
بوجوب زيادة التعقيد وهو
مما يقبل الشدة والضعف
(واما في الانتقال) عطف
على قوله اما في النظم أى
لا يكون ظاهر الدلالة
على المراد لخلل واقع في
انتقال الذهن من المعنى
الأول المفهوم بحسب
اللغة الى الثانى المقصود

دافعا لاستدراك ذكر التعقيد اللفظى قال الا أن المصنف الخ (قوله الحفيد) مثله عبد الحكيم
(قوله أى سواء كان كلها جارا الخ) لم يقل أو كان غير جار على قانون النحوى المشهور لقصد
جعل ذلك من مقابل الجواز ويمكن جعل مقابلة ما كان من التعقيد اللفظى لأمر واحد مخالف
للقانون المشهور في النحوى وجعل قوله لجواز الخ بمعنى أنه لا مانع من ذلك فلا يستدعى مقابلا
والأحسن أن نجعل الواو في قوله وان كان كل الخ للحال لان القصد من قوله لجواز الخ بيان
انفراد التعقيد اللفظى عن ضعف التأليف والأسهل فيه ما ذكرناه فافهم (قوله تعليلا لفساد ما قبل)
والعلة السابقة علة لظهوره وفي الدسوق أنه علة للعلة أى وانما يظهر فساد ما قبل بسبب هذا لانه
لا يخفى الخ (قوله بيان للمحوظ الخ) المناسب بيان لارتباط جميع ما سبق بما بعده العاطف
على الوجه المذكور فيما سبق فيكون بالنصب اذهى مذكورة سابقا كذلك تدبر (قوله اذا الأمر
بالعكس) أى لان المتكلم اذا اختل انتقال ذهنه أورد اللوازم البعيدة وقوله بعد إذ الأمر
بالعكس أى لان الدلالة على المراد اذا لم تظهر اختل انتقال ذهن السامع وقوله ليناسب قرينته الخ
أى فيكون هذا الخلل واقعا في انتقال ذهن المتكلم كما أن الخلل المتقدم واقع في لفظ المتكلم وقوله
باعتبار معنى العلم والظهور أى للسامع (قوله أى في طريق انتقال الخ) والمعنى على هذا أن
عدم ظهور الدلالة متسبب عن الخلل الواقع من المتكلم في طريق انتقال ذهن السامع وذلك الخلل
متسبب عن إيراد المتكلم اللوازم البعيدة ولا شك أن التسبب ظاهر في كل من السببين من غير
احتياج الى اعتبار العلم والظهور والمراد بالطريق المعانى التى ينتقل فيها الذهن اه شيخنا وفيه
أن الخلل في المعانى ليس ناشئا عن الإبراد بل يتحقق في المعانى في نفسها وكذا لو جعل الطريق
عبارة عن العلاقة فالمناسب أن يجعل الطريق عبارة عن الألفاظ والخلل فيها اشتغالها على اللوازم
البعيدة وهو ناشئ عن إيراد اللوازم البعيدة الخ (قوله والذي اختاره الحفيد الخ) والذي اختاره

السامع وأن المراد بالخلل في الانتقال ببطء الانتقال من الأصلي إلى المراد وعدم ظهور الدلالة ببطء انقهاً المراد من اللفظ ولا شك أن ببطء الانتقال مسبب عن إيراد المتكلم للوازم البعيدة المذكورة وسبب ببطء انقهاً المراد من اللفظ ومبنى الاعتراض على أن المراد بعدم الظهور الخفاء (قوله وذلك بسبب إيراد اللوازم البعيدة الخ) فان قلت إذا أوردنا لازم واحد غير مفتقر إلى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندور مثله اه سم وكذا يقال فيها إذا أريد باللفظ ما ليس بينه وبين معناه علاقة وكتب أيضاً قوله اللوازم البعيدة أي جنس اللوازم فيصدق بالواحد والجمع باعتبار المواد وعلى هذا فتعدد اللوازم مفهوم بالأولى وقوله مع خفاء القرائن لا بد منه حتى لو اتضحت لم يضر وإن كان اللزوم بعيداً كما أنه لو كان اللزوم قريباً لا واسطة له لكن القرينة خفية يكون مضراً كما أوردنا ذلك عليه اه سم وكتب على قوله أي جنس اللوازم مانعه ومثله يقال في قوله القرائن أما قوله الوسائط فوصفه

عبد الحكيم أن مراد الشارح أن لا يكون الكلام ظاهراً للدلالة على المراد عند السامع لا في نفسه لخلل حصل في انتقال ذهنه من المعنى اللغوي إلى مراد المتكلم بسبب إرادته اللوازم البعيدة ثم قال فافهم ولا تلتفت إلى إرادة ذهن المتكلم وتأويل قوله وذلك يكون لإيراد الخ بأنه يظهر ذلك بإيراد اللوازم الخ اه لكن تقييده عدم ظهور الدلالة عند السامع يقتضي أنه لا يتصف بالتعقيد إلا عند وجود السماع بالفعل مع أن اتصافه به ثابت قبل الآن يكون في الكلام حذف أي حالة أن لا يكون الخ أي حالة موجودة الآن ينشأ عنها أن لا يكون الخ ولا يخفى أنه أشد تنكفاً اه (قوله ولا شك أن ببطء الخ) بيان ذلك أن سرعة انتقال ذهن من المعنى الأصلي إلى المعنى المراد بسبب في سرعة انقهاً المراد من اللفظ مساوية إذا سبب لها مساوها ولا شك أنه يلزم من انتفاء السبب المساوي انتفاء المسبب فبالضرورة تنتفي سرعة انقهاً المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون ببطء الانقهاً الذي هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذي هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب إيراد المتكلم للوازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد كذا في الدسوقي وغيره وفي قوله سبب في سرعة انقهاً المراد من اللفظ نظر إذ هذا في سرعة الانقهاً بالفعل والكلام متصف بالتعقيد وإن لم يحصل انقهاً بالفعل والانقهاً بالقوة يقتضي العكس ولذا قيل إن ببطء الانقهاً وصف للكامنة موجود فيها قبل سماع المخاطب لها فهو سبب في ببطء انتقال ذهن السامع لا مسبب عنه اه نعم يصح أن يراد سرعة الانقهاً بالفعل ويتكافأ لتصحيح كلامه بمثل ما تنكفاه في كلام عبد الحكيم فافهم (قوله إذا أورد لازم واحد الخ) هذه هي صورة ما إذا كان اللزوم خفياً في نفسه (قوله وكذا يقال الخ) فيه أنه حيث لم توجد العلاقة يكون التركيب فاسداً لا معقداً اه شيخنا اللهم الآن يكون هناك قول بعدم اشتراط العلاقة (قوله فيصدق بالواحد) أي والمتعدد اه عبد الحكيم (قوله فتعدد اللوازم) أي كما إذا كانت مفردات الكلام متجاوزاً بكل واحد منها عن ملزومه (قوله حتى لو اتضحت الخ) يفيد أن كثرة الوسائط بمجرد ما لا يحصل بها التعقيد وقوله كما أنه لو كان الخ يفيد أن خفاء القرينة بمجرد كافي فيه كما أن قوله قبل فإن قلت الخ يفيد أن خفاء اللزوم في نفسه كافي فيه فالمدار عنده في حصول التعقيد على خفاء اللزوم أو خفاء القرينة ولا ينشأ عن كثرة الوسائط إذا لا تعقيد في كثير الراد وهو خلاف ما تقدم عن عبد الحكيم والظاهر ما لعبد الحكيم إذ

وذلك بسبب إيراد اللوازم
البعيدة المفتقرة

بالكثرة يمنع الحمل على ارادة الجنس و يضيع على أن الجمع باعتبار المواد وان أمكن أن يقال هو عليه بيان للواقع فالاولى الجواب بأن الجمع في اللوازم والوسائط لان الغالب أن تحقق التعقيد عند تعدد اللوازم والواسطة فوصف اللوازم البعيدة بالافتقار الى الوسائط الكثرة أى مافوق الواحد كاشف وكتب على قوله لم يضر وان كان اللوازم بعيدا مانصه كافي كثير الرماد كناية عن المضايق اه خسرو وكتب أيضا مانصه أى أو الملزومات كافي البيت الآتى فقوله اللوازم تمثيل لاتقييد نعم مذهب المصنف في المجاز والكناية أن الانتقال من الملزوم الى اللوازم فكان الأولى أن يقول بسبب ايراد الملزومات تأمل ويصح أن يكون المعنى بسبب قصد اللوازم وارادتهما من الملزومات فلا

لاشك في بطل الانتقال من المعنى الأصلي الى المراد عند كثرة الوسائط وان اتضحت القرينة اذ لادلالة لها إلا بعد الانتقال الى المراد وما دام لم يخطر بالبال لا يمكن أن يستفاد من اللفظ بواسطة القرينة وأما كثير الرماد فسرعة الانتقال فيه بواسطة حضور الوسائط فيه دفعة واحدة وعندها عند الناس بواسطة كثرة الاستعمال وفي عبد الحكيم هنا المراد جنس اللوازم واحدا كان أو متعددا وكذا قوله الوسائط أى جنس الواسطة المتصفة بالكثرة بان تكون مافوق الواحد وانما قيد اللوازم بالبعد والواسطة بالكثرة لان اللوازم القريب قلما يخفى لزومه ولذا ذهب الامام الرازي الى أن كل لازم قريب بين وكذا اذا كان بواسطة واحدة فخصيص اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط لانه أغلب ولكون المثال المذكور من هذا القبيل وكذا خص اللوازم ليكون المثال المذكور من هذا القبيل والافتقار يكون الخفاء بسبب ايراد الملزوم وارادة اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط اه بايضاح وسكت عن قول الشارح مع خفاء القرينة لكن تقدم عنه أنه يحصل التعقيد بخفاء اللزوم وكثرة الوسائط وان لم تخف القرينة أو خفاء القرينة وتولعل الشارح ذكره ليكون المثال من هذا القبيل هذا وقد ذكر عبد الحكيم فيما سأتى عند قول المصنف فان الانتقال الخ ما يفيد أن المراد بالقرينة في قولهم مع خفاء القرينة القرينة المعينة للمرادور بما يدل له قولهم انها شرط عند البلغاء وبديل له أيضا كلام الشارح هنا ولا يقال ظهورها يمنع التعقيد وان كثرت الوسائط أو خفي اللزوم اذ لا يبطئ الفهم في تلك الحالة فينا في ما تقدم عنه لما أوضحته لك قريبا (قوله بمنع الحمل الخ) مدفوع أخذا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله ويضيع) أى الوصف بالكثرة وكذا ضمير هو أما ضمير عليه فهو راجع لكون الجمع باعتبار المواد (قوله فالاولى الجواب الخ) فيه أنه لا يسلم أن الغالب أن تحقق التعقيد عند تعدد اللوازم (قوله عند تعدد اللوازم الخ) يشير الى أن المراد من الجمع مافوق الواحد ولذلك قال الى الوسائط الكثرة أى مافوق الواحد (قوله أى أو الملزومات كافي البيت) هذه الزيادة تدل على اعتباره اللزوم الخارجى والا فلا حاجة للزيادة وعليه فقوله كافي البيت غير مناسب والمناسب ما تقدم عن عبد الحكيم أن ما فى البيت من قبيل ذكر اللوازم وارادة اللزوم اذ هو الموافق للواقع اذ السرور ملزوم فى الخارج وجود العين لازم له (قوله نعم مذهب المصنف الخ) فيه أنه ليس مراد المصنف خصوص اللزوم الخارجى بل اللزوم الذهنى وهو ما يلزم من تصور غيره ولو بعد التأمل فى القرائن أعم من أن يكون ملزوما فى الخارج أيضا لا وكذا المراد باللازم فى عبارة من عبر به فلان فى بين التعبيرين ولا يقال اللزوم الذهنى طريق واضح لا يتأتى فيه التعقيد لانا نقول هذا فى اللزوم الذهنى البين بالمعنى الأخص وسأتى بتحقيق الكلام فى محله (قوله ويصح الخ) أى وان كان مخالفا لما نقله فيما تقدم عن

اعتراض (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين المقصود والوسائط من لازم بعدها لانها اذا كانت بعيدة عن المطلوب فلا بد من واسطة بينها وبينه اهـ يس (قوله الكثيرة) المراد بالكثرة ما فوق الواحد اهـ سم (قوله سأطلب) أشار بالسین الى أن البعد وان كان هنا وسيلة الى القرب الذى هو المطلب الاقصى للعشاق الا أنه من حيث انه فى نفسه بعد خليف بان يسوف طلبه هذا ان حلت السین على ظاهرها فان جعلت مجرد التنا كيد فالاشارة الى ذلك باختيار العبارة الدالة وضعا على التسويف (قوله عنكم) متعلق ببعد والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه اهـ عبد الحكيم (قوله وهو الصصح) أى رواية ودراية وكتب أيضا قوله وهو الصصح اما لانه ثبت عنده بنقل صحيح واما لان الصصح فى معنى البيت ما ذكره الشيخ وهو مبنى على الرفع اهـ جربى (قوله وهم) لان نصبه اما عطف على تقربوا أو على بعد وكلاهما لا يصح أما الاول فلانه يقتضى ان سكب الدموع الذى جعل كناية عن الحزن علة لطلب البعد وهو لا يصح اذ علته القرب الذى يلزمه السرور وكما قال لتقربوا وأما الثانى فلانه يقتضى أن السكب الذى جعل كناية عن الحزن مطلوب وحينئذ يقال ان كان الحزن حاضلا فلا معنى لطلبه وان كان غير حاصل قلنا ليس ذلك من عادة المحب ويمكن أن يختار الشق الاول ويوجه بان المراد بطلب ذلك أنه راض به فلا يكون النصب وهما أو المطلوب زيادته لأصله تأمل (قوله لتجعدا) أى العينان (قوله جعل سكب الدموع الخ) عبارة ع ق فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب فى هذه الكناية لكن أخطأ الخ ومنه يعلم أن قول الشارح كناية عما يلزم فراق الاحبة أى كناية عما يلزمه ويلزم فراق الاحبة اذ الكآبة والحزن لازم لسكر من سكب الدموع والفراق لكن قول

الى الوسائط الكثيرة مع
خفاء القرائن الدالة على
المقصود (كقول الآخر)
وهو عباس بن الاحنف
ولم يقل كقوله لئلا
يتوهم عود الضمير الى
الفردق (سأطلب
بعد الدار عنكم لتقربوا
وتسكب) بالرفع وهو
الصصح وبالنصب وهم
(عينى الدموع لتجعدا)
جعل سكب الدموع

الخطائى وغيره ولا يتبادر من لفظ اراد اللزوم فان المتبادر منه أن اللزوم هو المعنى الحقيقى (قوله
الأنه) أى البعد (قوله الى ذلك) أى انه خليف بان يسوف طلبه (قوله وفيه اشارة الخ) اذ العادة
نسبة البعد الى المحبوب أو داره على أن ذلك هو الملائم لقوله لتقربوا (قوله عن نفسه) أى المحبوب
(قوله لان نصبه) الملائم لما تقدم له لانه خلاف الرواية ولأن نصبه الخ (قوله اذ علته القرب الخ)
أى فكيف يجعل علته ثانيا السكب الذى هو الحزن اذ هذا تناقض ويمكن أن يقال ان العلة هى
السكب باعتبار ما ترتب عليه وهو الجود الذى هو السرور فالمناسب أن يقول فلا أنه يقتضى عدم
حصول الحزن المكنى عنه بالسكب وليس ذلك من شأن المحب (قوله وأما الثانى فلا أنه الخ) هذا لا
يناسب صنيع الشارح فانه حكم بان النصب وهم مع جعله الطلب بمعنى الرضا وطيب النفس فكيف
يبين وجه الوهم مع حمل الطلب على حقيقته ثم يجاب بأن الطلب هنا بمعنى الرضا فالوجه أن الدراية
لا تمنع من عطفه على بعد فامتناع العطف عليه لخصوص الرواية (قوله قلت ليس ذلك من عادة
المحب) أى ليس عدم حصول الحزن الناشئ عن الفراق للعاشق المشتاق من عادة المحب (قوله
الشق الاول) أى من التردد الثانى الذى أفاده بقوله وحينئذ يقال ان كان الخ وفى بعض النسخ
الشق الثانى أى من التردد الاول الذى أفاده بقوله لان نصبه اما عطف الخ لكن باعتبار أول شقيه
والاول أظهر (قوله أى العينان) رجوع الضمير الى الدموع يغنيك عن تكلف المجاز هنا على

الشارح بعد وأتم حمل لاجلها حزنا فيفيض الدموع يقتضي أن الحزن ملزوم وسبب لسكب الدموع والكل صحيح فيصح أن يكون كل من الحزن وسكب الدموع لازما وملزوما وكون السكب ملزوما للحزن هو الموافق للذهب المصنف من أن الكناية ذكر الملزوم وإرادة اللزوم (قوله عما يلزم) أي عرفا باعتبار الغالب (قوله من الكناية والحزن) الكناية بسوء الحال والانكسار من الحزن وقد كتب الرجل يكاب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رافة ورافة اه فري (قوله والحزن) عطف سبب على مسبب (قوله لكنه خطأ) أي عند البلغاء والافهولة وجه صحيح كما ذكر في الشرح أنه استعمال الجود في خلو العين مطلقا مجازا استعمالا للقييد في المطلق ثم يكتفى بالمطلق عن

أن الجود ضد السيلان (قوله يقتضي الخ) الملزومية والسببية في الوجود لا تنافي لللازمية والمسببية في العلم فالسكب ملزوم علما اه شيخنا (قوله وكل صحيح الخ) ظاهره أن بينهما تلازما من الجانبين باعتبار الوجود وليس كذلك (قوله وكون السكب الخ) قد علمت ما فيه (قوله رحمه الله كناية عما يلزم الخ) أي من باب اطلاق اللزوم وإرادة الملزوم لأن السكب الذي هو البكاء يلزم الحزن عقلا وعرفا فان اصابة غير الملائم للطبع كالفرق توجب انعطاف الدم الى القلب فيصعد من القلب بخار يصير ماء عند الوصول الى الدماغ ويجري من طريق العين لأنه استعمال السكب في الفرق لللازمة بينهما وجعل الفرق كناية عن الحزن على ما قيل فانه ارتكاب خلاف ما في العبارة من غير ضرورة اه عبد الحكيم وانما اعتبر الشارح اللزوم بين ما أريد بالسكب وبين فرق الاحبة إشارة الى المناسبة بين قوله وتسكب عيناى الدموع وبين قوله سأطلب بعد الدار عنكم كما أنه أشار الى المناسبة بين قوله لتقربوا وبين قوله لتجمد باعتبار اللزوم بين دوام التلاقي وبين ما أريد بالجود في قوله كناية عما يوجب دوام التلاقي الخ (قوله مثل رافة ورافة) يقرأ أحدهما بسكون الهمة بوزن رحمه والآخرة بفتحهما مع المد بوزن زرافه (قوله في خلو العين) أي من البكاء لا من الدمع فان هذا يحتاج لاعتبار اللزوم والاطلاق لا مجرد الاطلاق (قوله رحمه الله لكنه خطأ الخ) في الايضاح أراد أن يكتفى عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجود لظنه أن الجود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجود هو خلو العين في حال إرادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى الجود معنى له وانه بمعنى لا ينتقل منه الى المسرة أصلا لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل الذي هو خلو العين من الدمع حال إرادة البكاء وهو غير المنتقل منه الذي هو خلو العين من البكاء حال إرادته إذ الدمع غير البكاء الذي هو سكب الدموع فلا يقال على كلامه يتعد المنتقل منه واليه وصرح بذلك أن خلو العين من البكاء حال إرادته معنى حقيقى لجود العين ولا مانع منه فاذا لم يثبت كونه حقيقة لغوية في ذلك فليكن حقيقة عرفية وعلى هذا البيت مثال للخلل في الانتقال من حيث هو لا للتعقيد لاجل الخلل فيه لعدم صحة الانتقال فيه الى المراد أصلا وانما يكون مثالا للتعقيد لاجل الخلل لوصح الانتقال فيه الى المراد وكان غير ظاهر الدلالة على المراد للخلل في الانتقال والشارح في المطول حقق أنه لا فساد في الانتقال في البيت لوجود العلاقة المصححة للانتقال وذلك لجواز أن يكون الجود مستعملا في مطلق الخلو كنيابه عن المسرة لانه تابع لها عادة وانما فيه التعقيد وذلك لخفاء قرينة الاستعمال في المطلق وخفاء اللزوم

كناية عما يلزم فرق الاحبة
من الكناية والحزن
وأصاب لكنه خطأ
في جعل

السرور اه جري وكتب أيضاً قوله لكنه أخطأ الخ تحقيقه أن كل حقيقة جرت عادة البلغاء بالتجوز عنها الى معنى دائماً كما عن جود العين الى بخلها بالدموع أو أن ارادة البكاء فالانتقال الى

بينه وبين المسرة لتحقيق وتصور كل بدون الآخر كثيراً وكثرة الوسائط لان الجود في الأصل ضد السيلان استعمال في خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء ثم في خلوها من الدمع حال ارادته منها ثم استعمال في مطلق خلو العين ثم كنى به عن المسرة وعلى ما حققه الشارح فالييت مثال للتعقيد لخلل في الانتقال بإيراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة واللزوم هذا ايضاح ما في عبد الحكيم لكن في قوله مع خفاء قرينة الاستعمال في المطلق ما لا يخفى فانه استعمال تقديرى لا تحقيقى فقرينته تقديرية أيضاً فليست موجودة حتى يعتبر خفاؤها ووضوحها وذلك في هذا الشارح مع المصنف وجهان الاول وان كان بعيداً من صنيع الشارح اجراؤها على طبق ما في الايضاح وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ والفساد في نفس الأمر بناء على ما زعمه في الايضاح لا الخطأ في نظر البلغاء لاشتمال الكناية على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أى لان معنى الجود خلو العين عن البكاء حال ارادة البكاء فالانتقال منه الى البخل بالدمع أى خلو العين عنه لا الى ما قصده الشاعر من السرور لانه انما يصح لو كان معنى الجود مطلق الخلو الثانى اجراؤها على ما حققه الشارح في المطول وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ في نظر البلغاء لاشتمال الكناية على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أى فان الانتقال الذى لا خلل فيه انما هو الانتقال الى البخل لا الى ما قصده الشاعر من السرور فان فيه خللاً بسبب ايراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة وخفاء اللزوم والثانى يؤخذ من كلام الجماعة والاول من كلام عبد الحكيم راداعليهم بما يمكن دفعه وسيأتيك تحقيق المقام ان شاء الله تعالى (قوله تحقيقه أن كل الخ) فيه أن الخلل في الانتقال في البيت ليس من تعارف وظهور معنى آخر يحول بين اللفظ والمقصود بل بسبب ايراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرائن كما قاله الشارح على أنه ان نصبت القرينة الظاهرة على تعين المقصود فتعارف معنى آخر لا يحول بين اللفظ والمقصود وان لم تنصب القرينة الظاهرة كان خلل الانتقال بواسطة خفاء القرينة لا لتعارف معنى آخر فالصواب في بيان كلام الشارح أن الخطأ في الانتقال في هذا البيت من حيث ايراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة ولا دخل للتعارف كذا يستنبط من عبد الحكيم لكن لك أن تقول يجوز أن يكون مراد الفزى تحقيق خطأ الشاعر بوجه آخر غير ما حققه الشارح والمراد أن تعارف معنى آخر يصرّف الألفاظ عن الانتقال الى المراد بسرعة فيوجب بقاء الانتقال فيكون ذلك من جملة أسباب التعقيد في البيت كما أن منها كثرة الوسائط وخفاء القرينة ولو انفراد كفى ولا تنحصر أسباب التعقيد فيما تقدم عن عبد الحكيم وقوله على أنه ان نصبت الخ فيه كما علم فيما سبق أن دلالة القرينة بعد الانتقال لا قبله ولا شك في بقاء الانتقال الى المراد عند تعارف غيره وقوله وان لم تنصب الخ علم رده مما سمعت ولا مانع من استناد التعقيد حينئذ الى شيء أو أشياء على أنه يرد عليه حينئذ أن من أسباب التعقيد كثرة الوسائط وخفاء اللزوم وعند ايضاح القرينة المعينة للمراد لا تحول كثرة الوسائط أو خفاء اللزوم بين اللفظ والمقصود

غيره وان كان مع علاقة مصححة كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وكما عنه الى السرور ومحتل ليس
بمقبول لالانه غير منقول حتى يرد عليه أنه لا يشترط النقل في آحاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم
على خلافه يمنع الازدهان عن الالتفات اليه كما في فصول البديع وبه يظهر وجه تخطيط الشاعر وان
جعله من استعمال المقييد في المطلق لا يفيد اه قزى ملخصا (قوله جود العين) الجود في
الاصل انعقاد المانع وعدم سيلانه لعارض يرد فهو وانما يكون بالحقيقة في المانع فوصف العين بالجود
على ارادة دمعا على طريق المجاز المرسل أو بالحذف ونقل الفزى فيما يأتى عن الصحاح أن العين
الجود ما لا دمع لها وعليه فجمودها خلوها من الدمع لكنه لا يناسب قول المصنف فان الانتقال
من جود العين الى بخلها بالدموع لان المراد من بخلها بالدموع خلوها منها فلا يكون معنى جود
العين على كلام المصنف لتغاير المنتقل عنه والمنتقل اليه (قوله والسرور) ان كان مصدرا لازما
كما هو المتبادر من تقرير الصحاح على ما في الحفيد فالأمر ظاهر وان كان متعديا كما في الحفيد عن
كثير من كتب اللغة احتج الى جملة هنا مبنيا للجهول لانه المناسب للمقام (قوله فان الانتقال) علة
لقوله أخطأ والمراد فان الانتقال بلا واسطة أو من غير خلل أو نحو ذلك لا مطلقا اه سم وجعل
الشخ يس قوله فان الانتقال الخ علة لجعل البيت مثالا للخلل في الانتقال والمعنى وانما كان في

على زعمه وسيأتيك تحقيق المقام فتدبر (قوله وكما عنه) أى عن جود العين فهو مثال ثان (قوله
فوصف العين بالجود) أى لزوما (قوله على طريق المجاز المرسل) أى من اطلاق اسم المحل وارادة
الحال أو على طريق المجاز العقلى (قوله لتغاير المنتقل الخ) فيه أن التغاير حاصل على ما نقله الفزى
أيضا اذ جود العين في الاصل على ما قاله الفزى خلوها من الدمع مطلقا نقل الى خلوها من الدمع
حال ارادة البكاء كما افاده المصنف بالتعبير بالخل فالنقل منه مطلق والنقل اليه مقييد ولو علل
عدم المناسبة بأنه لو كان معنى الجود خلوها من الدمع مطلقا لساغ الانتقال منه الى السرور أو بأن
العلاقة بينه وبين السرور على هذا بواسطة واحدة لصح بناء على أحد الوجهين السابقين فى معنى
كلام الشارح مع المصنف وستعلم تحقيق المقام (قوله ان كان مصدرا لازما) أى من قولهم سر زبد
حصل له سرور (قوله وان كان متعديا) أى من قولهم سرتنى رؤيتك (قوله لانه المناسب للمقام)
أى لان المقصود انصاف الشاعر بحصول السرور له ولما نسبته للفرح المعطوف هو عليه (قوله
والمراد فان الانتقال بلا واسطة) لا يخفى بعد ذلك من العبارة والوجه أن المعنى فان جود العين
لا ينتقل منه الفصحاء الا الى البخل بالدموع كما يشير اليه تحقيق الفزى وذلك أن محصل كلام
الشارح بظاهره أن التعقيد المعنوى عدم ظهور الدلالة على المراد لكثرة الوسائط مع خفاء
القرائن سواء كان المقام مقام اظهار المراد أو مقام اخفائه ومحصل ما ارتضاه المحشى أنه عدم ظهورها
لخفاء القرائن أو خفاء اللزوم مطلقا ومحصل كلام عبد الحكيم أنه عدم ظهورها لكثرة الوسائط
أو خفاء القرائن أو خفاء اللزوم كذلك ولا يخفى ما فى هذا الاطلاق اذ كثيرا ما يخفى قرائن المراد فى
كلام البلغاء لأغراض وكذلك يقع فى كلامهم كثيرا التجوز بالوسائط ولا مانع من خفاء اللزوم
لفرض كاختبار ذهن المخاطب أو السامع فان قلت الكلام هنا مقيد بما اذا كان المقام مقام اظهار
المراد أما اذا كان المقام لاخفائه فلا يكون عدم ظهور الدلالة تعقيدا وخللا فى الفصاحة قلت
حينئذ يكون الاحتراز عن التعقيد المعنوى بعلمى المعانى والبيان لا بخصوص علم البيان كما يأتى

جود العين كناية عما
يوجب دوام التلاقي من
الفرح والسرور (فان
الانتقال من جود العين

في المقدمة ويلزم ان الكلام الواحد يكون معقدا باعتبار مقام غير معقد باعتبار مقام آخر وهو بعيد فان مخلات الفصاحة كلها لا تتغير بالاعتبار والنظائر انما كلها على طريقة واحدة فالوجه ان عدم ظهور الدلالة المعيب في مقام دون آخر ليس من مخلات الفصاحة بل من مخلات البلاغة وان التعقيد المعنوي انما هو عدم ظهور الدلالة المعيب عندهم على كل حال فلا يجعل تعقيد معنويا إلا ذلك وحينئذ لا يصح أن يكون منشأ التعقيد المعنوي شيئا مما تقدم اذ قد تكون الوسائط ومما معها مقصودة للبلغاء لغرض من الأغراض فلا يكون عدم ظهور الدلالة حينئذ معيبا وقد تكون غير مقصودة لهم فيكون معيبا ومما تقدم مما يخالف ذلك فهو مسابقة لما سبق بل يجب أن يكون منشؤه غير مقصود للبلغاء في حال من الأحوال وذلك بان ينتقل كما في البيت مما ينتقل عنه في العادة المسقرة عند الفصحاء لمعنى مخصوص الى معنى آخر فان ذلك موجب لخفاء المراد وان قامت عليه قرينة واضحة وهو غير مقصود للبلغاء في حال من الأحوال أما كونه موجبا للخفاء المذكور فلا أنه لا دلالة للكلام على غير المعنى الأصلي بواسطة القرينة ولو واضحة لا بعد الانتقال من معناه الى ذلك الغير وانتقال الذهن اليه في حال اعتياد الانتقال الى غيره لا يكون الا بعد التوقف والخبرة لما أن هذه المادة لكثرة انتقال العرب من معناها الى شئ مخصوص دون غيره كثيرة شائعة فائضة حتى صار ذلك عادة لهم بعد عند الاذهان أن يراد منها سوى هذا الشئ بخصوص مما عدا المعنى الحقيقي فلا تنصرف الاذهان من معناها الحقيقي الا الى ذلك الشئ بخصوص وأما كونه غير مقصود للبلغاء في حال من الأحوال فلا كونه خلاف ما اعتيد عندهم كاعتياد ألفاظ الأمثال ولكونه مؤذنا بجهل عادة الفصحاء من العرب وبأن هذا الشخص ليس منهم ولا على طريقتهم فلا يقبل عندهم ما ترتب عليه من خفاء المراد وان كان المقام يقتضي اخفاءه ألا ترى الى أن التعقيد اللفظي لا يقبل في مقام من المقامات حتى المقام المقتضي لاخفاء المراد وان كان ذلك التعقيد بمجرد ارتكاب كثير من خلاف الأصل بل اقتران واضحة وما ذلك الا لكون فصحاء العرب اعتادت خلافه حتى صار فعله خروجا عن طريقتهم ومؤذنا بجهل عاداتهم وبأن هذا الشخص ليس منهم ولا ممن اتبع منهاجهم فان قلت ربما يقتضي المقام هذا الايدان فتنقض البلاغة ارتكاب التعقيد لفظيا أو معنويا فلا يحصى عن اعتبار علم المعاني في الاحتراز عنه بقسميه قلت ارتكابه عند اقتضاء الحال له والجلالة اليه لا يكون بمقتضى البلاغة لما علمت من أن ارتكابه خروج عن طريقة الفصحاء وانما يكون حينئذ بمنزلة اللحن لا لجاء الحال اليه فلا يكون من البلاغة في شئ وبشهادة قلنا من أن كثرة الوسائط وخفاء القرائن وخفاء اللزوم لا تصلح منشأ للتعقيد المعنوي وان الذي يصلح منشأ له هو الانتقال مما ينتقل عنه في العادة المسقرة الشائعة عند الفصحاء من العرب لمعنى مخصوص الى معنى آخر ما في المفتاح من أن التعقيد المعنوي في الكلام هو أن يعثر صاحبه فكرك في متصرفه ويشبك طريقك الى المعنى وبوعر مذهبك نحوهم حتى يقسم فكرك ويشعب ذهنك الى أن لا تدري من أين تتوصل وبأى طريق معناه تحصل اه اذ لا يخفى على من تأمل أن هذا انما يحصل عند الانتقال المذكور لا عند خفاء القرينة ونحوه فان الذهن اذا صرفته القرينة المانعة عن الحقيقة أخذ يطلب غيرها فان كانت فصحاء العرب قد اعتادت غيرا مخصوصا ينتقلون اليه من هذه الحقيقة وصار ذلك هو طريقتهم لا يعدلون عنه الى غيره بادر الذهن الى ذلك الغير وانتقل اليه وتعين عندهم لا لارادة فاذا لم يكن مرادا نازعته في ذلك قرينة المقام وقضت بأنه غير مراد وحينئذ يشبك طريقك الى المعنى

ويتوعد مذهبك نحوه فكما طلبته عثر فكرك فيما وجبت ارادته بمقتضى طريقة الفصحاء من العرب حتى ينقسم فكرك ويتشعب ذهنك الى أن لا تدري من أين تتوصل وبأى طريق معناه يحصل وان لم تكن العرب الفصحاء قد اعتادوا ما ذكر انتقل الذهن الى لوازم هذه الحقيقة بسرعة فيما ظهر لزومه ولم يكن بوسائط و ببطء فيما خفي لزومه أو كان بوسائط وقضت قرينة المقام بالمراد بسرعة ان كانت ظاهرة وببطء ان كانت خفية ولا تشبك طريقك الى المعنى ولا يتوعد مذهبك نحوه فلا يعثر فكرك في غير المراد حتى ينقسم ويتشعب الى أن لا تدري من أين تتوصل وبأى طريق معنى هذا الكلام يحصل اذ لا ملجئ لغير المراد حتى يحصل شيء من ذلك ويشهد لما قلنا أيضا أن عدم ظهور الدلالة على المراد اذا كان بسبب الانتقال المذكور ناسبه اسم التعقيد المعنوي أتم مناسبة كما لا يخفى بخلاف ما اذا كان بسبب خفاء القرائن مثلا ولكل مسمى من اسمه نصيب فقد تبين لك مما ذكرنا ان مانقله المحشى عن الفري هو تحقيق المقام وان خالف كلام غيره وصنيع الشارح بظاهرة فله دهره وان أردت بيان الشارح على طبق ما تقدم مع زيادة فاستمع لما يلقى اليك * قوله رحمه الله تعالى أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد أى كون الكلام في نفسه غير ظاهر الدلالة على المراد لا كونه غير ظاهر الدلالة عليه عند السامع لثلا فيفيد أن الكلام لا يتصف بالتعقيد الا عند وجود السامع بالفعل مع كونه يتصف به في نفسه والمراد من الذهن في قوله للخل واقع في الذهن ذهن المتكلم ليوافق ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جود العين الخ اذ هو بيان للخل في انتقال ذهن الشاعر كما هو الظاهر وليكون التأويل في محل الحاجة وقوله وذلك بسبب ابراد اللوازم الخ على حذف مضاف يقتضيه الكلام أى بسبب قصد ابراد اللوازم الخ فهو بيان لسبب حصول الخلل نفسه لا لسبب العلم به فان ذلك خلاف الظاهر ولا شك ان قصد ابراد اللوازم البعيد واردة الاتيان بدا له هو السبب في خلل انتقال ذهن المتكلم الى المقصود ولو قصد ابراد لازم قريب لكان انتقال ذهنه الى مقصوده منه فلا يكون مختلفا فان أبيت إلا أن المراد بالذهن ذهن السامع فاجعل اللام في قوله للخل لام العاقبة وأما كونها لام العلة والسبب والمعلل هو العلم بعدم ظهور الدلالة فهو بعيد والمراد من بعد اللوازم كونه مما يراد في العادة المستمرة الشائعة عند الفصحاء لغير هذا المرام حتى صارت ارادته لهذا المرام على خلاف طريقهم ومؤذنة بجهل عاداتهم وبأن هذا الشخص ليس منهم ولا على منهاجهم وتفسير البعد بهذا دون البعد بسبب الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن ليس بعيد وعليه فقوله المفترقة الخ ليس وصفا كاشفا كما توهم والاتيان به بقوله مع خفاء القرائن الخ ليس للتقييد ولا لكون ذلك له دخل في خلل الانتقال كما يشهد لذلك ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جود العين الخ فانه بين فيه وجه الخلل المذكور ولم يشرفه الى شيء مما ذكر بل هو للاشارة الى اشتغال البيت على ما يخل بخصوص البلاغة زيادة على التعقيد المعنوي الذي هو محل بالفصاحة والبلاغة وذلك أن المقام لا يقتضى خفاء المراد وكثرة الوسائط مع خفاء القرائن مما يوجب خفاءه وقوله لكنه خطأ أى في اصطلاح أهل الفصاحة من العرب وقوله فان الانتقال الخ أى فان جود العين لا ينتقل منه الفصحاء الا الى البخل بالدروع فان قلت كلام المصنف في الايضاح يقتضى أن المراد من الخلل في الانتقال فساده بحيث لا يكون بين المعنى الأصلي والمراد علاقة بوجه أصلا فانه قال فيه كما تقدم أراد أن يكنى عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجود لظنه أن الجود خلوا العين من البكاء مطلقا من غير

ذلك خلل في الانتقال لان الخ وبحث في كلام سم بأن أخطأ من كلام الشارح لامن المتن فكيف يجعل كلام المتن علة لكلام الشارح اه وقد يقال يمكن أن الشارح أشار الى أن ذلك علة لمحدوف تقديره أخطأ الشاعر في جعل جود العين الخ ويكون الشارح أظهر ذلك المحدوف تأمل (قوله الى بخلها بالدموع) خبران يعني خلوها من الدموع أى وينتقل منه الى بخلها بالدموع مطلقا ومنه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور (قوله حال ارادة البكاء) هذا القيد مفهوم من لفظة البخل والمدكور في الصحاح أن العين الجود ما لا دمع لها مطلقا اه فزى وعلى ما في الصحاح لجمود العين خلوها من الدمع فينتقل منه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور فتكون الواسطة واحدة (قوله لا الى ما قصده من السرور) أى بل الانتقال الى ما قصده من السرور يحتاج الى وسائط ولم يبين ذلك لاهنا ولا في المطول ويمكن أن يبين بأنه ينتقل من جود العين الى انتفاء الدمع منها ومن انتفاء الدمع منها الى انتفاء الحزن ونحوه فان ذلك هو السبب غالباً في الدمع ومن انتفاء الحزن ونحوه الى السرور اه سم وقوله الى انتفاء الدمع الخ المناسب لكلام الشارح

اعتبار شئ آخر وأخطأ لان الجود هو خلو العين في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى للجمود معنى له وأنه بمعنى لا ينتقل منه الى المسرة أصلاً لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل قلت هذه العبارة أراد بها بيان ما ظنه بقائل البيت وأنه لم يرتكب ما بخل بالبلاغة أو الفصاحة بل سها فظن ما لو كان هو الواقع لكان كلامه فصيحاً بليغاً فأخطأ في أصل التجوز وتمثيله به بقطع النظر عما ظنه بقائله والنظر الى ظاهر الحال فقوله أراد أن يكفى الخ أى كناية خالية عن التعقيد المعنوي المخل بكل من الفصاحة والبلاغة وعن الخفاء المخل في هذا المقام بخصوص البلاغة وقوله لظنه الخ أى فهو غافل عن حقيقة اللفظ فضلاً عن كونها لا ينتقل منها عند فصحاء العرب الا الى البخل وقوله فلا يكون كناية عن المسرة أى لا يكون كناية عنها بلا خفاء مخل كما هو مقصوده فان قلت لا يخفى ما في ذلك من البعد فان هذا الظن في نفسه لا ينبغي وقيام ما يدل عليه عند المصنف بعيد وتأويل كلامه بذلك بعيد قلت كلامه بظاهره فساد فان العلاقة موجودة كما لا يخفى بل هو مع فساده يحتاج لوجه بعيد وهو أن التمثيل بالبيت لطلاق الخلل في الانتقال لا للخلل فيه الذي هو تعقيد معنوي والا ورد أن المثال غير مطابق للممثل له فحمل كلامه على الوجه الصحيح البعيد أولى بل واجب خصوصاً ومثل المصنف لا يخفى عليه العلاقة الموجودة بين جود العين والسرور وعلى أن البعد في هذا الوجه ممنوع فان هذا الظن من المصنف في معنى الاعتذار عن الشاعر بأنه سها فأخطأ في أصل التجوز وأن اشتغال البيت على ما بخل بالبلاغة والفصاحة انما هو بالنظر الى ظاهر الحال ولا شك أن السهو المؤدى الى فساد أصل التجوز أخف عند الشاعر من أن يكون ذا كرا مرتكباً ما بخل بالبلاغة والفصاحة في قصيدته وان كان مع صحة أصل التجوز وتى حمل كلامه في الايضاح على الاعتذار عن الشاعر كان تأويل كلامه بما ذكر غير بعيد فافهم ولا تكن أسير التقليد (قوله وبحث في كلام سم الخ) اذا فهمت أن ما في الشارح حل للتلين واظهار المعناه رجع تعليلاً للجعل المذكور ولا حاجة لبحث وجواب اه شغبنا (قوله أى وينتقل منه الخ) لا حاجة لذلك هنا (قوله المناسب لكلام الشارح) فيه أن هذا هو المناسب بقطع النظر عن

الى بخلها بالدموع (حال
ارادة البكاء وهي حالة
الحزن (لا الى ما قصده)
الشاعر (من السرور)
الحاصل بالملافة

أن يقال الى انتفاء الدمع منها حال ارادة البكاء ومنه الى انتفاء الدمع مطلقا ومنه الى انتفاء الحزن
 الخ وكتب أيضا مانصه ولهذا لا يقال في مقام الدعاء بالسرور ولا زالت عينك جامدة (قوله ومعنى
 البيت اني اليوم الخ) فيه اشارة الى أن السنين ليست للاستقبال بل للتأكيده كما قاله في المطول
 ونظر ذلك بقوله تعالى سنكتب ما قالوا ونحوه اه سم وايضا حه أن السنين موضوعه للاستقبال
 والتأكيده كما فاستعمل هنا في مجرد التأكيده استعمالا للشيء في جزء معناه كما في يس وغيره وقد
 أسلفنا أنه يصح أن تكون للاستقبال أيضا (قوله أطيّب) بالتخفيف كما يدل عليه قوله في المطول
 أراد بطلب الفراق طيب النفس وتوطئتها عليه اه وان كان التشديد هو الانسب بقوله
 وأوطئها (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب
 الاشتياق اليه (قوله وأنجم غصصها الخ) كل من ضمير غصصها ولاجلها راجع الى الاشواق
 لها وللأحزان لتلاصق التقدير أحتمل لأجل الأحزان والاشواق حزنا وقوله لاجلها هل هو
 علة الاحتمال أى لأجل اشتياق أحتمل ذلك لانه يتسبب عنه ما يزيله أو علة حزنا اه يس وكون
 الاشواق علة للتعمل غير ظاهر اذ الظاهر أن علة نيل الوصال والمسرة والظاهر أنه علة لحزنا
 تقدمت عليه وأن قوله لا تسبب علة لجميع الأفعال المتقدمة للتعمل فقط (قوله الى وصل يدوم)
 راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة لا تزول راجع لقوله لتجسدا وكتب أيضا قوله الى وصل
 يدوم ومسرة لا تزول فيه أن المضارع لا يفيد الدوام وانما يفيد التجدد ويمكن أن يجاب بان المراد
 يدوم تجدد ولا يزول تجددها والمضارع يفيد الاستمرار التجددى بمعونة المقام أو أن المراد من
 المضارع هنا الدوام بقريضة المقام لا التجدد وفي الجواب الاول نظر لان تجدد الوصل والمسرة
 يقتضى تخلل البعد والحزن (قوله ومن كثرة التكرار) أى تكرار اللفظ الواحد فعلا كان
 أوحرفا أو أسما ظاهرا أو مضمرا اه جري وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا
 كثرة لا يتخلل بالفصاحة قطعاً والالقي التوكيد اللفظي (قوله وتتابع) أى ومن تتابع كما قاله
 ع ق فهو معطوف على كثرة لعل التكرار وحينئذ يكون صاحب هذا القيل مشروطا

ومعنى البيت اني اليوم
 أطيّب نفسا بالبعد والفراق
 وأوطئها على مقاساة
 الأحزان والاشواق
 وأنجم غصصها وأنجم
 لأجلها حزنا فيفيض الدموع
 من عيني لأنسب بذلك
 الى وصل يدوم ومسرة
 لا تزول فان الصبر مفتاح
 الفرج ومع كل عسر يسرا
 ولكل بداية نهاية والى
 هذا أشار الشيخ عبد
 القاهر في دلائل الإعجاز
 وللقوم هنا كلام فاسد
 أوردناه في الشرح
 (قيل) فصاحة الكلام
 خلوص مما ذكر (ومن
 كثرة التكرار وتتابع
 الإضافات

كلام الشارح متى جعل الجود خلوا العين من البكاء حال ارادته والمنقول اليه خلوها من الدمع
 فان هذا بعلاقة الزوم والقيّد وهو حال ارادة البكاء بحاله فينقل بعد ذلك الى خلوها من الدمع
 مطلقا فافهم (قوله رحمه الله لا الى ما قصده) قيل قصد الحزن بالسكب قريضة واضحة فلا خلل في
 الانتقال وليس بشيء لان الخلل هنا لعدم الزوم أو خفائه وخفاء قريضة المزوم لا قريضة اللازم المراد
 كذا يؤخذ من عبد الحكيم وقد علمت ما فيه (قوله وكون الاشواق الخ) فيه نظر لانه جعلها
 علة وسببا متقدما لتعمل الحزن باعتبار ما يتسبب عنه ويترتب عليه من الفرح والسرور كما أشار
 لذلك العلامة يس بقوله لانه يتسبب عنه ما يزيله ويمكن أن يقال مراد المحشى أن ظاهر الشارح
 أن قوله لا تسبب الخ علة لجميع الأفعال المتقدمة فيكون قوله لأجلها علة لحزنا لا لاحتمل لتلازم
 تعليل الشيء الواحد بعلمتين من غير عطف وكون الاشواق علة للاحتمال مع علة خلاف المتبادر
 (قوله اذ الظاهر أن علة نيل الوصال والمسرة) فيه أن علة نيل المسرة فقط ونيل الوصال علة
 طيب النفس بالبعد والفراق (قوله أو المراد من المضارع هنا الخ) وان كان خلاف ما هو
 المتعارف (قوله وفي الجواب الاول نظرا الخ) قديقال المراد بتجدد الوصل والمسرة حصولها

في فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم يكثر ويرشح ذلك قول الشارح فيما يأتي
وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع فتأمل وكتب أيضا قوله وتتابع الاضافات
نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر أن صاحب قال له اياك وتتابع الاضافات وذكر أنها تستعمل
في الهجاء كقوله

يا علي بن حمزة بن عماره * أنت والله تلجة في خياره

ويتضح منه أن المراد بالاضافات ما فوق الواحد وأن التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين
المضافين فلو قال المصنف ومن كثرة التكرار والاضافة كان أظهر وأخصر اه يس ومثله
في الاطول قال الفنري عمارة بضم العين المهملة والخيار القشاء وليس بعربي أصيل

شيأ بعد شيء اذ هما قولان بالتشكيك وليس المراد أنهما يحصلان ثم يفقدان ثم يحصلان وهكذا على
أن التجدد لا يستدعي الفصل بالاضد (قوله نقل المصنف الخ) فيه إشارة الى مأخذ من شرط
الخلوص من تتابع الاضافات ثم نقل المصنف له لا يدل على ارتضائه ولذلك نقل بعد عن الشيخ عبد
القاهر أنه قال لا شك في نقل ذلك في الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه أي استكراه الذوق
السليم بان لا يكون مؤديا الى الثقل ملح ولطف كقوله

فظلت تدبر الكأس أيدي جاذر * عتاق دنانير الوجوه ملاح

ظلت أي دامت وهو مع تدبر تنازع في أيدي جاذر والجاذر جمع جؤذر بفتح الدال وضمة هاء وهو
ولد البقرة الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة مشبهة بمعنى الجليل واضافة دنانير الوجوه من قبيل
اضافة المشبهة به للمشبه أي وجوه كاللنانير في الصفاء والمعان وملاح جمع ملح صفة بعد صفة للجاذر
لا العتاق احترازاً عن وقوع الصفة المشبهة موصوفة كما صرح جوابه في قولهم شجاع بأسل وجواد
فيماض ثم المراد بثقل ذلك في الأكثر أن فيه نوع ثقل لا يخل بالفصاحة كما في نحو أمده بدون
تكرار فلا يقتضي أن ما يخل بالفصاحة قديمة نضيه الحال كقيام الذم فلا يكون بخلافهم (قوله
أن صاحب) أي أبا القاسم اسماعيل بن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله اياك وتتابع الخ)
أي فأنها لا تحسن كذا في المطول (قوله وذكر أنها تستعمل في الهجاء) اذ المقصود منه الذم
فايراد الألفاظ القبيحة أدخل فيه لانه يحصل الذم لفظا ومعنى اه عبد الحكيم وقد علمت مما تقدم
أنه ليس المراد بالقبح هنا القبح الذي يخرج الكلام عن الفصاحة فلو حصل قبح عظيم يخل به المبحر
عنه البلغاء استعمال الكلام المشتمل عليه في مقام من المقامات والحاصل أن اللفظ اذا كان فيه
نوع ثقل لا يخل بالفصاحة ربما اقتضى الحال إبراده في الكلام ولذلك وقع في الكتاب العزيز نحو
فسبحوه ولا تزغ قلوبنا ولا شك أن ذلك لاقتضاء الحال إياه فافهم (قوله لا ينافي وقوع غير المضاف الخ)
المقصود من هذه العبارة أنه لا يشترط أن يكون المضاف اليه الأول مضافا لمابعده بل المدار على
وجود اضافتين من غير فصل بشئ ليس مضافا ولا مضافا اليه كافي البيت فان ابن المضاف لعمارة فيه
صفة حمزة وليس حمزة المضاف اليه ابن الأول مضافا لابن الثاني اه شيخنا (قوله فلو قال
المصنف الخ) فيه أنه على هذا يفوت التبيين على شرط التتابع مع أنه شرط سواء كان معه
نداخل أم لا (قوله والخيار القشاء الخ) هذا على روايته بالخاء المعجمة والياء المثناة من تحت
وروى بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة ومعناه الأرض الرخوة اه عبد الحكيم

ثم الاظهر أن المعنى على القلب أى أنت خيارة في ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة التامة لان الخيار بارد بالطبع واذا وضع في وسط الثلج تضاعفت البرودة وأما زيادة برودة الثلج بالوضع في وسط الخيار حتى لا يكون ثم قلب فغير ظاهر نعم ان جعلت في معنى مع فلا قلب اه ببعض تلخيص (قوله كقوله) أى أبى الطيب اه مطول وكتب أيضا قوله كقوله لوقال كافى المطول فكثرة التكرار كقوله الخ ليكون عديلا لقوله الآتى وتتابع الاضافات مثل الخ لسان أحسن (قوله وتسعدنى) أى تعيننى ولا يخفى ما فى لطف ذكر الاسعاد فى الغمرة مع السبوح لان الغمرة فى الاصل ما يغمر كمن الماء ثم استعمل فى الشدة مطلقا اه يس وكتب أيضا قوله وتسعدنى قيل المراد أسعدتنى لانه أراد الاخبار عما صدر عنها فى بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضار الصورة الاسعاد والاقرب أن يراد الاسمرار التجددى بقرينة المقام اه فترى (قوله سبوح) فعول بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث من السبح وهو السباحة فى الماء واطلاقه على جرى الفرس مجاز كما صرح به العلامة فى أساسه خلافا لما يقتضيه قول صاحب الصحاح سبح الفرس جريه وهو فرس ساج اه والى التجوز أشار الشارح بقوله كأنها تجري فى الماء (قوله حسن الجرى) كان لواجب أن يقول حسنة الجرى كما عبر به فى المطول لان الفرس مؤنثة ويمكن أن يكون ذكرها باعتبار تأويلها بالركوب مثلا وأما تأويلها بالخيول كما فى الحفيد ففيه أن الخيل اسم جمع فلا يطلق على الواحد هذا وفى القاموس أن الفرس تقع على الذكر والأنثى ومقتضى وقوعه عليهما مع عدم لحاق الهاء للمؤنث نذكر ضميره وصفته كبرغوث كما نص عليه أبو حيان وإن أريد به مؤنث كما أن الملم يميز وأما ذكره من مؤنثه وألقوه الهاء مطلقا يؤنث مطلقا كقوله ولهذا قالوا لا دليل على التأنيث فى قوله تعالى قالت غلة بتأنيث الفعل نعم فى المصباح ان ابن الانبارى قال ربما قالوا فرسة وحكاها يونس سباعا عن العرب وعليه فاجرد عن الهاء منذ كر والمقرون بها مؤنث كذا فى

كقوله

وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة
(سبوح) أى فرس حسن
الجرى لا تتعب راكبا

(قوله ثم الاظهر الخ) هذا على أن التقييد بقوله فى خيارة لغرض تضاعف البرودة ويجوز أن يكون لغرض حفظها فافهم (قوله نعم الخ) فيه أنه وإن انتفى القلب على هذا لكان لوجه للتقييد حينئذ (قوله استعمل فى الشدة مطلقا) أى فى مطلق ذى الشدة (قوله لان الفرس مؤنثة) أى فى لسان العرب وليس المعنى أن فرس الشاعر كانت أنثى ومن هذا تعلم أن قوله بعد ومقتضى وقوعه عليهما الخ لو تم لما أفاد اذ لا قياس مع السماع فافهم (قوله ففيه أن الخيل الخ) ذكر الغنمى أن الخيل اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث والقليل والكثير وعليه يصح التأويل بالخيول (قوله ومقتضى وقوعه عليهما الخ) فيه نظرا ذ المنقول عن أبى حيان أن الجرد من التاء الذى لا يميز مذكرة عن مؤنثه كبرغوث فانه لا يميز ذكرة عن مؤنثه كقوله يؤنث وأن أريد به مؤنث كما أن المؤنث بالتاء الذى لا يميز مذكرة عن مؤنثه كقوله يؤنث وأن أريد به مذكرة فحصله انه براعى اللفظ لعدم معرفة المعنى فى الواقع وفرس ليس من هذا القبيل لان اللفظ وإن كان مجردا من التاء الآن لم يذكره يعلم من مؤنثه فى الواقع وكأنه توهم أن معنى عدم تميز المذكر من المؤنث ان اللفظ دائما بحالة واحدة أما التجرد من التاء كفرس وبرغوث وأما المصاحبة للتاء كقوله وليس كذلك (قوله وعليه فاجرد الخ) أى فلا قياس على ما ذكره أبو حيان ولا اعتراض على الشارح فى قوله حسن الجرى وفيه أن الشاعر قال لها منها عليها بالتأنيث فعلى هذا يدل كلامه على أن فرسه كانت أنثى فكان على

يس وماتقله عن ابن الانباري ويونس ذكره في القاموس ولا يخفى أنه يشكّل ما ذكره على تأنيث ضمير الفرس في قوله لا تتعب راكبها كأنها الخ وتأنيت ضميره وصفته في قول المطول وأراد أنها فرس حسنة الجري الآن يقال التأنيث باعتبار التأويل بالدابة ونوقش في قوله حسن الجري بأن المناسب لقوله وتسعدني الخ أن يقول شديدة الجري لأن شدته هو الذي يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجري لقوة جريها وسهولته لسهولة فتحه فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه إشارة إلى أن قوله سبوح مجاز لان السابح والسبوح من سجع في الماء فقيه استعارة مصرحة تبعية (قوله حال من شواهد) أي لان نعت النكرة اذا تقدم عليها أعرب حالا (قوله شواهد) أي دلائل كما أشار إليه الشارح بقوله علامات دالة فاندفع أن تعدية الشهادة بعلى للضرورة وأجيب أيضا بان الشهادة بنجابه الفرس ضرر عليها لان هذه الشهادة نوقمها في المعارك والمهالك (قوله فاعل الظرف) لاعتماده على الموصوف وهو سبوح اه يس وفي سم ويجوز أن يكون مبتدأ والظرف خبره مقدما عليه اه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل) قائله الزوزني اه يس وكتب أيضا قوله قيل التكرار الخ حاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو مجموع الذكرين ولا يتحقق بتثليث الذكر تعدده فضلا عن كثرة اذلا بد لتعدده من تربع الذكر فليس في البيت كثرة التكرار واثن جعل التكرار هو الذكر الأخير فتثليث الذكر وان تحقق به تعدده لكن الظاهر أنه لا يكفي مجرد التعدد في وجود الكثرة بل لابد من زيادة على مجرد التعدد بتربع مثلا وحاصل ما أجاب به أن التكرار انما هو في الذكر مرة بعد أخرى فهو الذكر الأخير والكثرة تقابل الوحدة فتتحقق كثرة التكرار بمجرد تعدده وانه حاصل بتثليث الذكر اه سم والاولى بظاهر صنيع الشارح أن يكون صاحب القيل والشارح متفقين على أن التكرار هو الذكر الثاني لا مجموع الذكرين والخلاف بينهما فيما تحصل به الكثرة فصاحب القيل يقول الكثرة لا تحصل بذكره ثالثا بل بذكره رابعا والحاصل بذكره ثالثا التعدد لا الكثرة فالكثرة هي الزيادة على الوحدة باثنين فأكثر والشارح يقول بل تحصل بذكره ثالثا لان المراد بالكثرة هنا ما يقابل الوحدة ومما يدل على ما قلناه في تقرير كلام الشارح أن الشارح لم يجعل كلامه مع صاحب القيل الا في تفسير الكثرة دون تفسير التكرار ومما يدل عليه أيضا أن صاحب القيل لو كان يقول ان التكرار هو مجموع الذكرين لقال ولا يخفى أنه لا يحصل تعدده بذكره ثالثا فضلا عن كثرة وعلى تقرير كلام الشارح بما ذكره من خسرو وغيره من أرباب حواشي المطول وعبارة خسرو قال الزوزني هنا تأمل وهو أن تكرار اللفظ ذكره ثانيا ولا

كأنها تجري في الماء
(لها) صفة سبوح
(منها) حال من شواهد
(عليها) متعلق بشواهد
(شواهد) فاعل الظرف
أعني لها يعني أن لها من
نفسها علامات دالة على
نجابتها قيل التكرار ذكر
الشيء مرة بعد أخرى ولا
يخفى أنه لا يحصل كثرة
بذكره ثالثا وفيه نظر

الشارح أن يقول فرسة حسنة الجري ويكون التأنيث في نحو قوله لا تتعب راكبها غير مشكّل فلا يكون قول المحشي ولا يخفى انه الخ الراجع لقوله نعم ولما قبله أيضا ما بالنسبة الى رجوعه الى قوله نعم ومن هذا تعلم ما في قول شيخنا قوله ولا يخفى أنه يشكّل الخ لا يشكّل ما ذكره لا اعتبار به لقوله فالشارح جار على الجادة والجادة هي أنه لا يقال فرسة بالناء (قوله ويجوز أن يكون مبتدأ الخ) لم يلتفت الشارح لذلك لاحتياجه لنكتة تقديم الخبر وليس له هنا نكتة لانه لا يقدم الخبر الا لافادة حصر أو اهتمام ولا حاجة لواحد منهما اذ لا منكر ولا مقتضى للاهتمام قاله الحففي على الحفيد فتأمل (قوله اذلا بد لتعدده الخ) أي ولا بد لكثرتنه من تسديسه

شك أن كثرة لا تحصل بذكره ثالثا بل غاية ما يحصل به تعدده وهو لا يقتضي كثرة فردة الشارح بأن المراد بالكثرة مقابل الوحدة ولا شك أنه يحصل بذكره ثالثا تكراراً فيحصل كثرة اه (قوله لان المراد الخ) وعلى تسليم أن المراد بالكثرة العرفية التي انما تحقق بالزيادة على مجرد التمدد نقول هي أيضا حاصلة بذكر الشيء ثلاث مرات بناء على أن الذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار آخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام في الذكر الاول والثالث أو نقول الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب أي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا في الفري وغيره (قوله جماعة) أي يا جماعة طأر معروف بألف البيوت أو كل ذي طوق يقع على الذكر والأنثى والجنس جام كافي الأطول (قوله جرعا حومة الخ) اضافة جرعا الى حومة الجندل للبيان أي هي حومة الجندل أو الجزء لا كل ان كانت الجرعا بعض حومة الجندل أو الكل للجزء ان كان العكس (قوله وهي أرض ذات رمل لا تثبت شيئا) هكذا في الأساس والذي في الصحاح أنها نفس الرملة المستوية التي لا تثبت شيئا ولما فسر الشارح الجرعا بنفس الأرض جعل المراد من الجندل نفس الأرض أيضا وان كان معناه الحقيقي الحجارة اطلاقا لاسم الحال على المحل ليكون أنسب بجرعها بالمعنى الذي ذكره الشارح اه من حوائط المطول (قوله أرض ذات حجارة) بخالقه ما في الصحاح الجندل بسكون النون وفتح الدال الحجارة والجندل بفتح النون وكسر الدال الموضع الذي فيه الحجارة ويمكن التوفيق بينهما بأن ما ذكره رحمه الله للبيان المراد اطلاقا لاسم الحجر على موضعه وما أن يقرأ الجندل بكسر الدال ويكون نسكين النون لاجل الضرورة بناء على أن أصله جندل بفتح النون فليس بذلك اه سم (قوله ونحوه) أي نحو هديره كتحين الناقة فهو بالرفع ولا تجوز في الهدير ويصح قراءته بالجرأى ونحو الحمام كالناقة فيكون الهدير مستعملا في حقيقة وهو توصيت الحمام وبجازه وهو توصيت الناقة (قوله يشهده العقل والنقل) أما النقل فانتقل عن الصحاح وأما العقل فلأن

(قوله نقول هي أيضا حاصلة الخ) مبني على أن التكرار ذكر الشيء مع مثله فهو مبني على عدم تسليم قول المعترض ذكر الشيء مرة بعد أخرى (قوله وكذا الكلام في الذكر الاول الخ) أي فذكر الاول تكرار بالنسبة للثاني وتكرار آخر بالنسبة للثالث وذكر الثالث تكرار بالنسبة للاول وتكرار آخر بالنسبة للثاني (قوله أو كل ذي طوق) أي كالفاخت والقمرى واليام (قوله ولما فسر الشارح الخ) ظاهر الشارح أن تفسير الجرعا والجندل حقيقة ولا ينافي الثاني ما في الصحاح إذ اللغة لم تنصرف فيه فلا يحتاج لدعوى الأنسية وعلى التسليم فابقاء الامر على الحقيقة سائغ وأي أنسية تطلب هنا اه شيخنا وسيأتي بيان وجه الأنسية على الأثر (قوله ليكون أنسب بجرعا) أي ليكون كل منهما اسما للأرض حتى يصح جعل اضافة جرعا لما بعده للبيان أو اضافة كل أو جزءا إذا ظاهر أن المعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تثبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة أو كل له أو جزؤه ولا يستقيم أن يقال التي هي معظم الحجارة أو كله أو جزؤه وان صح أن اضافة حومة لما بعده لا دنى ملازمة قاله الجماعة (قوله أي ونحو الحمام كالناقة) هذا على أن المراد بالحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقمرى ونحوهما أما أن أريد بالحمام ما ألف البيوت وأريد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام فلا تجوز في الهدير اه

لان المراد بالكثرة ههنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله * حمامة جرعا حومة الجندل اسجعي) فأنت برأى من سعاد وسمع * ففيه اضافة حمامة الى جرعا وجرعا الى حومة وحومة الى الجندل والجرعا تأنيث الاجرع قصرها للضرورة وهي أرض ذات رمل لا تثبت شيئا والحومة معظم الشيء والجندل أرض ذات حجارة والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فأنت برأى من سعاد أي بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان برأى مني وسمع أي بحيث أراه وأسمع صوته كذا في الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمع كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر)

المناسب أن يكون داعي الأمر بالتصويت سماع غير المصوت له لاسماع المصوت لصوت الغير ويخذه
أنه انما يكون كذلك اذا كان الغرض من التصويت سماع الصوت وأما اذا كان الغرض
اظهار النشاط كالبلابل تترنم بمشاهدة الانوار والازهار فلا وربما يؤيده أنه لم يقتصر في داعي
الأمر بالتصويت على السماع بل ضم إليه الرؤية بل قدمها وغاية ما يمكن أن يقال معنى شهادة العقل
بفساده أنه يحكم بفساد توجيئه بخالف النقل وعنه مندوحة اه جري وقوله اظهار النشاط
أي نشاط تلك الجماعة كما يدل عليه عبارة ابن يعقوب ونصها وأما اذا كان المقام مقام اظهار أن
الأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجى أي اهتزي
وطربى من شهود وسعاد وسماع كلامها اه وقوله وربما يؤيده الخ أي لانه لو كان الغرض سماع
الصوت لم يكن لذكر الرؤية وجه قال شيخنا الملو في شرح الفيته قد يقال الغرض الأمر بفعل
ما يرضى المحبوب أو يستعطفه ووقوع ذلك الفعل مع رؤيته وسماعه أتم وأقوى من وقوعه
بدونه ما اه أي فالجمع بين رؤية الجماعة وسماع صوتها أتم وأقوى في طرب المحبوبة وانبساطها
ورضاها تأمل ووجه السير إلى الفساد عقلا بأن المحب اذا رأى المحبوب انفعلى واندهش فيفسد
عليه طريق الكلام والفساد نقلا بأن من لا ابتداء الغاية فابتداء الرؤية من سعاد فهي الرائية
للمرئية اه وفيه أن من الابتدائية تدخل على المرئ أيضا نحو رأيت القوم من أولهم إلى آخرهم
ووجه عبد الحكيم شهادة العقل بانه لو كان كما زعم هذا القائل لكان المعنى اسجى أي أنها الجماعة فانك

دسوقى (قوله له) أي للصوت أي لصوته (قوله فلا) أي فلا يكون المناسب أن داعي الأمر
بالتصويت سماع غير المصوت له بل كون المصوت بموضع النشاط وهو موضع رؤيته لسعاد
وسماعه لكلامها فلا تقبل شهادة العقل لجرحها بذلك على أنه اذا كان الغرض من التصويت
اسماع الصوت يناسب أن يكون داعي الأمر بالتصويت سماع المصوت لصوت الغير ورؤيته له
وذلك أن تصويت الجماعة مما يستدعى اشراف المحبوبة عليها من محلها وتكلمها في شأنها فامرها
بالتصويت لتشرف عليها المحبوبة وتكلم فتراها وتسمع كلامها وكون هذا هو الحامل انما هو
بحسب ما أظهره للحمامة التي نزلها منزلة العاقل وخطبها والحامل الذي أبطنه عنها أن يرى هو
المحبوبة ويسمع كلامها وبعد ذلك فالغرض من الكلام لا يخفى على ذي البصيرة بالبيان فافهم (قوله
وربما يؤيده) أشار رب إلى قوة عدم التأييد كما علم قريبا (قوله وغاية ما يمكن الخ) اذا تأملت
علمت أن هذا هو وجه شهادة النقل لاشهادة عقلية مستقلة كما هو الغرض والا فالنقل لا يشهد
بمجردة بدون اعتبار العقل فافهم (قوله وعنه مندوحة) قيد بذلك لانه اذا خالف النقل ولم يكن
عنه مندوحة وجب ارتكابه بضرب من التجوز (قوله لم يكن لذكر الرؤية وجه) عرفت
وجهه مع كون الغرض سماع الصوت فلا تأييد لكون الغرض اظهار النشاط وان كان ما ذكرناه
يمنع شهادة العقل بفساد ما قاله الزوزنى (قوله مع رؤيته وسماعه) أي رؤية المحبوب وسماعه
فهو من اضافة المصدر لفاعله ويصح غير ذلك (قوله بان المحب الخ) هذا على اعتبار سعاد محبوبة
للجماعة ولا ملجئ اليه وان كان لا مانع منه على ان انفعال المحب واندهاشه حتى ينسدد عليه طريق
الكلام عند رؤية المحبوب ليس أمرا واجبا مطردا في كل محب مع محبوبة بلا شبهة فلا يصلح هذا

يمكن سماعين فيه صوت سعاد مع أنه لا يحسن في نظر العقل طلب التصويت عند سماع صوت
المحجوب بل اللائق طلب الاصغاء عند سماع صوته فكان الواجب على هذا الزعم أن يقول
استكني وأنصتي واصغي اه وما مر عن ابن يعقوب والسيرامي يفيد أن سعاد محجوبة للحجامة كما أنها
محجوبة لغيرها ولا مانع منه وكتب أيضا قوله والنقل مستغنى عنه لأنه قد تبين فساد من جهة النقل
بكلام الصحاح والتفريع عليه بقوله فظهر فساد الخ فكان الأولى أن يقول والعقل يشهد أيضا
بفساده (قوله لأن كلام من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة) اعترض عليه بأنه قد
استضعف في المطول كلام من وجه تنظير المصنف في زيادة اشتراط الخلو عن الكراهة في
السمع في فصاحة المفرد بمثل هذا الكلام فرد ذلك مع قبول هذا مما لا وجه له وأجيب بأن
الكراهة في السمع معنى مناسب للاخلال لأن الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يشغل على
اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة في السمع الى

وجهها للفساد عقلا (قوله طلب التصويت عند سماع صوت المحجوب) أي عند سماع الشاعر
لصوت محبوبة لانه اذا كانت الحجامة المخاطبة له تسمع سعاد كان هو أيضا يسمعها وان كان قوله
بل اللائق طلب الاصغاء بوجه أن المراد عند سماع الحجامة لصوت محبوبة بها اذ هذا يؤدي الى اعتبار
سعاد محجوبة للحجامة فيكون فيه ما تقدم ثم كونه يلزم من سماع الحجامة التي يخاطبها المحجوبة بسماعه
هو أيضا لها ممنوع كما هو ظاهر ثم رد عليه أيضا أن كلامه مبني على ان الامر بالتصويت في حال
تكلم سعاد وقد علمت انه يجوز أن يكون المعنى فأنت بموضع تزين فيه سعاد وتسمعين كلامها اذا
أشرفت وتكلمت بسبب تصويتك فتكون سعاد حين الامر بالتصويت غير متكلمة (قوله
فكان الواجب الخ) اللهم الآن يجعل السمع مجازا عن النشاط ولا يمكن جعله كناية لامتناع
الاستعمال في المعنى الحقيقي اه عبد الحكيم وفيه على الوجه الاول في معنى كلامه أنه حيث كان
يسمع كلام المحبوبة يناسبه أن يصغى لأن يأمر الحجامة بالنشاط فافهم (قوله وما مر عن ع ق)
فيه نظر فان ما مر عنه لا يقتضي ذلك اذ يكفي فيه اعتبار ان البلابل تترجم بمشاهدة الأشياء النضرة
التي منها المحبوبة وان لم تكن معشوقة للحجامة وسماع الاصوات الجميلة التي منها صوت المحبوبة
كذلك (قوله لانه قد تبين فساد) أي القيسل (قوله في زيادة) متعلق بتنظير وفي فصاحة
المفرد متعلق بزيادة وبمثل متعلق بوجه (قوله بمثل هذا الكلام) وهو أنها ان أدت الى الثقل
فقد دخلت تحت التنافر والافلا تخلص بالفصاحة (قوله وأجيب بان الكراهة الخ) أجاب عبد
الحكيم بان الشرطية الثانية يعنى والافلا تخلص بالفصاحة فيما تقدم مجرد دعوى غير مؤيدة بخلافها
هنا فافهم مؤيدة فلذا اختلفا ردا وقبولا اه والشرطية الثانية قوله والافلا تخلص بالفصاحة وقوله
فانها مؤيدة أي بقوله في المطول وكيف وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم الى
آخر الحديث وبقوله فيه ثم قال الشيخ لاشك في ثقل ذلك في الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه
ملح ولطف الخ أي وبقوله في المختصر كيف وقد وقع في التنزيل الخ وفيه كما لا يخفى أن الدليل
أخص من المدعى اذ المدعى أنه متى سلم لفظه من الثقل على اللسان فهو فصيح وان استكره في السمع
ولادالة فيأذ كره على ذلك وما نقله عن الشيخ لا يسلم ما لم يحمل على السلامة من الاستكراه في
السمع واللسان فافهم (قوله معنى مناسب للاخلال) أي يناسب عدمه من مخلات الفصاحة

لان كلام من كثرة التكرار
وتتابع الاضافات ان
ثقل اللفظ بسببه على
اللسان فقد حصل الاحتراز
عنه بالتنافر والافلا
يخلص بالفصاحة كيف

الثقل على اللسان عدم اخلاصها بالفصاحة بخلاف كثرة التكرار وتتابع الاضافات فانهما من حيث هما الاجهة لاخلالها بها وانما اخلاصها لافضائها الى الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صوتنا لكلام الفصحاء عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار غل بالفصاحة ايضا لاننا نقول ليس المراد من التكرار الذي ندعي اخلاله بالفصاحة أن يكون الثاني لغوا محضاً يستفاد من الاول ما يستفاد منه كما يشهد به أمثله بل المراد منه صورة التكرار وربما يلزمه الفصح لنكتة فلا تحتل فصاحته بخلاف الكراهة في السمع اه فترى ببعض تصرف وبحث فيما يقتضيه كلام الشارح وصرح به المحشى الفري من حصر جهة اخلاصها بالفصاحة في الثقل بانهما قد يؤديان الى الكراهة في السمع دون الثقل فيحصل الاخلال بالفصاحة وأجيب بأن ذلك على تقدير تسليمه نادر بعيد فلم يلتفت اليه وبانه أحال دفع الخدش بهما اذا حصل منهما كراهة في السمع على ما تقدم من الاستغناء عن زيادة اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع باشتراط الخلوص عن الغرابة أفاده سم (قوله وقد وقع) فاعله قوله مثل دأب الى آخر الآيات فهي في محل رفع كانه قال وقد وقعت هذه التراكيب في القرآن مع اشتغال التركيبين الاولين على كثرة الاضافة والثالث على كثرة التكرار أو الفاعل ضمير يعود على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقوله مثل الخ بدل من الضمير بدل بعض أو استئناف بياني كانه قيل ما مثله فقال مثاله قوله تعالى مثل دأب قوم نوح الخ (قوله في التنزيل) وفي السنة أيضا كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشقل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات (قوله ونفس وما سواها) أو رد عليه أن التكرار في جميع السورة

وقد وقع في التنزيل مثل
دأب قوم نوح وذكر رجة
ربك عبده زكريا ونفس
وما سواها فالحمها فجمهورها
وتقواها (و) الفصاحة
(في المتكلم)

(قوله لا يقال التكرار الخ) أي ما تقدم مسلم في تتابع الاضافات وأما كثرة التكرار بل التكرار فضلا عن كثرة فهو مثل الكراهة في السمع الخ (قوله عن الثاني) أي الكراهة والاول هو التكرار (قوله باشتراط الخلوص عن الغرابة) أي في فصاحة المفرد المعتبرة في فصاحة الكلام وقديقال خلوص مفردات الكلام من الغرابة لا يستدعي الخلوص من الكراهة الناشئة من التكرار لان ذات المفردات (قوله بدل بعض) الظاهر أنه بدل اشتغال والبعضية نحو ج للتكلف بتقدير متعلقه أو محله في وقع أو تتابع وتكرار قبل مثل الخ تأمل اه شيخنا (قوله فهذا الحديث اشقل الخ) أي لان الاضافات تشمل المتداخلة بان يكون الأول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كثال المصنف وغير المتداخلة كالحديث وكثرة التكرار يحصل بذكر الشيء نالساواء كان المذكور ضميرا كثال المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله في جميع السورة) أي انه يتحقق في ضمائر الشمس وضمائر نود لانه في كلها اذ ضمير السماء واحد وكذا الأرض اه شيخنا وفيه ان ضمير جلاها يحتمل رجوعه للأرض أو الظلمة أو الدنيا وان لم يجز لها ذكر العلم بها كما يحتمل رجوعه للشمس وكذا ضمير يغشاها يحتمل رجوعه للآفاق أو الأرض كما يحتمل رجوعه للشمس الا أنه بنى الأمر على المتبادر كما يعلم ذلك بمراجعة أبي السعود وقوله وضمائر نود أي في قوله تعالى قدم عليهم ربهم بذنهم ثم لا يخفى أن المراد من التكرار صورته وهذا يتحقق بكون اللفظ واحدا سواء اتحد مدلوله أم اختلف وان كان مثال المصنف مما اتحد فيه معنى

فلم خص هذه الآية ويمكن أن يجاب بأنه إنما خصها للتتابع التكرار فيها زيادة على غيرها تأمل
(قوله ملكة) واعلم أن الصفة الحاصلة للإنسان في أول أمرها تسمى حالا لأن المتصف بها يقدر على
إزالتها فإذا ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن المتصف بها إزالتها تسمى ملكة اه سم (قوله
كيفية راسخة في النفس) أفاد بذلك أنها من الكيفيات النفسانية وهي أحد أقسام الكيف
الأربعة وعبارة اليوسى في حواشي المختصر الكيفيات أنواع أربعة الكيفيات المحسوسة وهي
أما راسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب وتسمى انفعالية أو غير راسخة كحمرة الخجل وتسمى
انفعالات وكيفيات الكميات كالزوجة والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية

اللفظ المكرر فتكرار الضمير الذي مثل به الشارح حاصل بذكره في كل آية من السورة
ماعدا البسمة فاعتراضه ليس في محله (قوله هذه الآية) فيه مسامحة (قوله لتتابع التكرار
فيها الخ) أي أن تكرار الضمير الذي مثل به شديد التتابع فيها بخلاف تكراره في غيرها فلا
يقال التتابع في قوله تعالى قد مدد عليهم ربهم بذنبيهم أشد من التتابع في ما مثل به فافهم (قوله واعلم
أن الصفة الحاصلة للإنسان الخ) عبارة المطول ثم الكيفية أن اختصت بذوات الأنفس تسمى
كيفية نفسانية وحيث أن كانت راسخة في موضوعها تسمى ملكة والآن تسمى حالا اه وهي
الصواب إذا الحال والملكة إنما هما قسمان للكيفية النفسانية فقط سواء قامت بالإنسان أو بغيره
ويؤيده ما يأتي عن اليوسى خلافا لظاهر كلام سم وقوله أن اختصت بذوات الأنفس أي
اختصت من بين الأجسام العنصرية بذوات الأنفس وهي الحيوانات والنباتات أن قلنا بوجود
الصحة والمرض في النبات أو الحيوانات فقط أن قلنا بعدمهما فيه اه عبد الحكيم بإيضاح ولعله
أشار بقوله من بين الأجسام العنصرية إلى أن الحصر أضفى فلا يرد أن بعض هذه الكيفيات
كالحياة والعلم والقدرة والارادة ثابتة للواجب فلا تكون مختصة بذوات الأنفس وفيه أن القائل
بنبوتها للواجب لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف بل ولا في مطلق الاعراض لأن الاعراض
من الموجودات الحادثة (قوله لأن المتصف الخ) أي فهي ملكة لمحلها في الحال فقط فذلك سميت
حالا وقيل أن وجه التسمية في كلامه أن المتصف بها يقدر على إزالتها في الحال ثم المناسب للحشى
أن يقول لأنها معرضة للتحويل إذا المرض لا يقدر المتصف به على إزالته الآن يقال اعتبر قدرته عليها
بالمعالجة في الغالب فيصح كلامه بالتوجيه الأول (قوله وتسمى انفعالية الخ) كأنهم سموا أولا
الكيفيات المحسوسة بالانفعالات لكونها أسبابا لانفعالات الحواس أي تأثراتها ولما كانت
الراسخة منها رسوخها أقوى من غيرها في كونها انفعالات بهذا المعنى خصت باسم الانفعالية بزيادة
ياء النسبة للتوكيد والمبالغة على مثال أخرى لشدة الحرارة فزال فيها اسم الانفعالات الذي كان
متناولا لها في أول الوضع واستمر اسم الانفعالات مختصا بغير الراسخة للتمييز بين القسمين اه عطار
على رسالة السيد البليدي وفي المواقف في بيان وجه التسمية زيادة على ذلك فلترجع (قوله
كالزوجة والفردية) هما كيفيتان للكميات المنفصلة كالأعداد (قوله والاستقامة والانحناء)
هما كيفيتان للكميات المتصلة فالخط مثلا له كيفية هي الاستقامة والانحناء وقيام العرض
بالعرض منعه المتكاملون متمسكين بان القيام التبعية في التحيز والذي يتحيز هو الجوهر وأجازه
الفلاسفة وتمسكوا بان القيام بالغير هو الاختصاص للناعت وهو أن يختص شيء بأخر اختصاصا

ملكة (وهي كيفية
راسخة في النفس

أى المختصة بذوات الأنفس وهى الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والذات والآلام ونحوها وهى أماراسخة فى النفس وتسمى ملكات كملكة العلم والكتابة وأما غير راسخة وتسمى أحوالا كالمرض والفرح والكيفيات الاستعدادية أى المقتضية استعدادا أى انفعالا وتهميؤا لقبول أثرها إما بسهولة كاللين وتسمى اللاقوة وإما بصعوبة كالصلابة وتسمى القوة اه وكتب أيضا قوله راسخة فيه أن الكيفية عرض والعرض لا يبقى زمانين فكيف يقول راسخة وأجاب عى بقوله راسخة برسوخ أمثالها أى تواليها اه وخرج بقوله راسخة الحال كحمة الخجل وصفرة الوجه وبقوله فى النفس الراسخة فى الجسم كالبياض (قوله والكيفية) أظهر فى محل الاضمار لان المقصود الكيفية من حيث هى سواء كانت راسخة أم لا أولئلا يتوهم عود الضمير لو أضمر على النفس وإن كان بعيدا (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) أى وإن استلزمه فى بعض الصور كالادراك والعلم والقدرة ونظائرها فانها لا تتصور بدون متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم والمقدور ولكن ليس تصوراتها متوقفة على تصور المتعلقات معلومة لها كما فى النسب بل تصوراتها مستلزمة لتصورات متعلقاتها وكذا الحال فى الكيفيات المختصة بالكميات كالاستقامة والانحناء والتثليث والتربيع فلا تخرج عن التعريف نعم يخرج

يصير به ذلك الشئ نعمتا للآخر والآخر منعوتابه ولا محذور فى ذلك (قوله وهى الحيوانات) جار على أحد القولين فيما تقدم وظاهر كلام عبد الحكيم فيما سبق ترجيح القول الأول حيث قدمه وأيده العلامة العطار بانهم بينوا فى علم الطب أن النباتات يعرض لها القوة والضعف لان لها مزاجا وأعمارا مقدرة اذا جاوزتها بطل فعلها غاية ما فى الباب انهم يعبرون بهما عن الصحة والمرض اذ لا معنى للصحة إلا بقاء المزاج الأصلى والمرض الا الخروج والانحراف عنه وهذا محقق فى النباتات (قوله دون الجماد والنبات) كذا فى شرح المواقف للسيد وهو يفيد أن النبات ليس بجماد عندهم فاندفع قول بعض مشايخنا قوله دون الجماد والنبات الاولى دون النامى وغيره لان النبات جماد (قوله أى انفعالا) الانفعال هو قبول الأثر لا الاستعداد فلو قال المقتضية استعدادا لانفعال وتهميؤا لقبول أثرها لكان صوابا (قوله كاللين) أى فان العجين مثلا يقبل الانفعال بسهولة بواسطة اللين (قوله كالصلابة) أى فان الخشب مثلا يقبل الانكسار بصعوبة بواسطة الصلابة (قوله والعرض لا يبقى زمانين) هذه طريقة للأشعرى والراجح خلافها وعليه فلا ورود للسؤال اه شيخنا (قوله كحمة الخجل الخ) فيه أن ذلك من الكيفيات المحسوسة والحال اسم لما هو غير راسخ من الكيفيات النفسانية أخذنا ما سبق فالأولى أن يقول وخرج بقوله راسخة غير الراسخة سواء كانت حالا كالفرح أو غير حال كحمة الخجل وصفرة الوجه نعم كلامه موافق لما نقله عن سم وقد علمت ما فيه (قوله وإن استلزمه) أى وإن استلزم تعقله تعقل الغير (قوله والعلم) هو أخص من الادراك لشمول الادراك للجازم عن دليل وغيره (قوله معلولة لها) أى معلولة تلك الأمور التى هى الادراك وما عطف عليه للتعلاقات ومتسببة عنها (قوله كفى النسب) راجع للمنفى ومحصل كلامه أن بعض الكيفيات قد يستلزم تصورها تصور غيرها كالادراك والعلم والقدرة والشهوة والغضب ونظائرها فانها لا تتصور بدون متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم مثلا ومع ذلك لا ترد على التعريف لان تصورات هذه الأمور موجبة لتصورات متعلقاتها فانها تعقل

والكيفية عرض لا
يتوقف تعقله على تعقل
الغير

عنه الكيفية المركبة لتوقف تصورها على تصور الاجزاء وكذا الكيفيات النظرية لتوقف
تصورها على القول الشارح اللهم الا أن يتكلف ويقال في دفع الاول المراد بالغير الأمر الخارج
عن حقيقته فتدخل الكيفية المركبة ويقال في دفع الثاني المراد بالتوقف التوقف الكامل وهو

العلم أولاً ثم ندرك متعلقه وكذا الحال في الكيفيات المختصة بالكميات كالاستقامة والانحناء
والتربيع والتثليث وأما الاعراض النسبية فان تصورها موقوف على تصور الغير معلولاله كما
نبه عليه السيد في شرح المواقف ثم ان قوله وكذا الحال في الكيفيات الخ بوجه أن معروض
كيفيات الكميات تصوره لازم لتصورها دون معروضات الكيفيات المحسوسة وليس كذلك
فتدبر (قوله لتوقف تصورها على تصور الاجزاء) فيه أنها ان كانت نظرية فهذا التوقف هو
عين التوقف على القول الشارح وان كانت غير نظرية لم يتوقف تصورها واخطارها بالبال
على تصور الاجزاء اذ ليس هناك حينئذ تصور ان بل تصور واحد لمجموع الاجزاء الذي هو
عين الكيفية المركبة ولا يقال نختار الشق الاول ونقول هذا التوقف وان كان عين التوقف
على القول الشارح الا أن المراد بالقول الشارح في كلامه ما ليس بالذاتيات فليس التوقف عليه
توقفاً على الاجزاء بخلافه هنا فعنى قوله وكذا الكيفيات النظرية وكذا الكيفيات اذا كانت
نظرية كما في هذا المقام وعلى هذا التأويل فالجواب عن الاشكال الاول لا بدفع الثاني لان
أجزاء التعريف حينئذ ليست أجزاء للمعرف لأن التعريف حينئذ ليس بالذاتيات والا لكان
للكيفيات جنس أعلى منها لانا نقول يمنع من هذا كله قوله من حد أو رسم نعم قد يختار ما ذكر
ويقال انه لا حظ في الكيفيات المركبة التوقف على كل جزء من أجزاء التعريف وفي الكيفيات
النظرية التوقف على مجموع الاجزاء فافهم (قوله وكذا الكيفيات النظرية الخ) كالبياض
اذا كان مجهولاً فان تصوره متوقف على التعريف وهو لون مفرق للبصر (قوله ويقال في دفع
الاول الخ) هذا دافع للثاني أيضاً اذا كان التوقف على الحد اذ التعريف ليس غير المعروف اذ هو
عينه وتغايرهما باعتبار الاجال والتفصيل لا يمنع وحدتهما فلا توقف على تعقل الغير فالجواب
الاول كاف في دفع الكيفيات النظرية المتوقفة على الحد لا يقال المراد بالكيفيات النظرية
المصادقات والتعريف ليس هو المصادقات بل أمر كلي والجزئي غير الكلي وحينئذ فلا ينفع في
دفعها الجواب الاول فلذا احتاجوا للجواب عنها بما ذكره لانا نقول ان الكلي جزء من الجزئي
والجزء ليس خارجاً عن الكل الا أن يقال الكلام مبني على أن الكلي لا وجود له الا في الذهن
وحينئذ فالتعريف كلي لا وجود له الا في الذهن فهو خارج عن المصادقات الموجودة في الخارج اذ
هو ليس عنها ولا جزءها (قوله ويقال في دفع الثاني الخ) لا يقال بعد اعتبار هذا الجواب لا يأتي
اشكال عيب الحكيم وهو أن العرض مأخوذ في تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور
الغير اذ هو الموجود في موضوع حتى يجيب عنه بل الموقوف على تصور الغير هو مفهوم العرض
والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتياً
وذلك لان العرض لو كان ذاتياً لما صدق هو عليه لكانت النسبة التي في مفهوم العرض من حقيقته
فلا يمكن تصوره بدون طرفها وسيأتي نقل اشكاله وجوابه مع ايضاحه ثم هذا الذي يقال في دفع
الثاني دافع للاول أيضاً هذا قيل ان هذا الجواب ينفع في نحو حدوث العالم المتوقف على الحجة اهـ

الثابت في جميع الأحوال فيخرج النظرى لانه لا يتوقف بعد العلم ولا يفتنى أن مقام التعريف يابى ذلك وان صح في نفسه اه خسرو وقوله الكيفية المركبة كمرارة الرمان المركبة من الحلاوة والحوضة وقوله الكيفيات النظرية أى المكتسبة بالنظر أى المدركة بواسطة الحد أو الرسم وقوله لانه لا يتوقف بعد العلم أى ولانه لا يتوقف على القول الشارح بحسب النفوس القدسية أى المطهرة كالملائكة ومن يفيض الله تعالى عليه علم الاشياء بلا واسطة حد أو رسم هذا وأورد الفترى أن خروج الاعراض النسبية بهذا القيد لا يتم على المذهب المشهور وهو أن النسبة لازمة

وفيه نظر اذ توقف حدوث العالم على الحجة توقف اثبات لا توقف تصور الذى الكلام فيه فلا ورود لهذا من أصله حتى يحتاج للجواب عنه (قوله فيخرج النظرى) أى مما يتوقف الذى هو المفهوم ويدخل في المنطوق وهو ما لا يتوقف وكان الأوضح فيدخل كافي بعض النسخ (قوله وأورد الفترى أن خروج الخ) يفيد أن الخلاف جار حتى في الاضافة وهو خلاف ما يفيد كلام عبد الحكيم وعبارته لكن يرد عليه أن هذا انما يتم فيما سوى الاضافة على تقدير أن تكون النسبة جزءاً من مفهومها وهو ممنوع لانها في المشهور مقولات معروضة للنسبة وتصور المعروض لا يتوقف على تصور العارض اه وقوله لكن يرد الخ أى انه يرد على تعريف المتأخرين للكيف بما ذكره أن خروج الاعراض النسبية بعدم توقف التعقل على تعقل الغير لا يتم في غير الاضافة من بقية السبعة الاعلى تقدير أن تكون النسبة جزءاً ذاتياً من مفهوم الاعراض النسبية غير الاضافة وأما الاضافة فخرجها بما ذكرنا لأن النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق وقوله لانها في المشهور الخ على هذا تكون النسبة المطلقة جنساً عالياً تحتها الاضافة والنسب اللازمة لغيرها من السبعة وعلى القول الآخر تكون النسبة المطلقة جنساً عالياً تحتها الاضافة وغيرها من السبعة فلا تكون الاضافة جنساً عالياً على المشهور ولا على مقابله المذكور وقد يقال بل السبعة كلها أجناس عالية على غير المشهور وبيان ذلك أن تقول الاضافة نسبة مخصوصة والوضع نسبة مخصوصة تباين الاضافة وهكذا وكل نسبة منها غير مركبة من جنس وفصل ومابه التخصيص أمر خارج عن ماهية كل نسبة فهى أجناس عالية اذ ليس هناك مطلق نسبة يشملها التباين بل كل منها مطلق نسبة لما تحتها من الاجناس فلاضافة مثلاً مطلق نسبة للابوة والبنوة والاحسانية والافضلية وهكذا غابة الامر أن لفظ النسبة مشترك لفظى بين السبعة لا يقال بل ليس شئ من ذلك جنساً عالياً بل ولا من الكم والكيف لانها كلها جزئيات للعرض لأننا نقول العرض ليس ذاتياً لشيء منها بل خاصة من خواصها وقوله معروضة للنسبة الخ أى لازمة لها وتصور الملزوم لا يتوقف على تصور الم لازم ومحصله أن قيد لا يتوقف تعقله على تعقل الغير يخرج الاضافة لان النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق والنسبة لها طرفان يتوقف تعقلها على تعقلها وهما المنسوب والمنسوب اليه فالابوة يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهو الاب والابن ولا شك في خروجهما عن حقيقة النسبة وأما غير الاضافة فان جريتنا على القول بانها نسب كأش تقول في تعريف الوضع هو نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض وإلى أمور خارجة عنه كانت خارجة أيضاً عن تعريف الكيف بالقيد المذكور لان النسبة متوقفة على كل من المنسوب والمنسوب اليه وهو أجزاء الجسم والأمور الخارجة وأما ان جريتنا على أنها ليست نسباً بل على أنها أمور يلزمها النسب كأش تقول في تعريف الوضع هو هيئة مخصوصة

يلزمها النسبة بعض الاجزاء الى بعض والى أمور خارجة لم يكن تصورهما متوقفا على تصور الغير لان النسبة ليست هي الوضع حتى يتوقف تصورهما على تصور المنسوب والمنسوب اليه بل هي لازمة للوضع وتصور الملزوم لا يتوقف على تصور اللازم الذي هي النسبة فيمكن تصور الوضع بأنه هيئة مخصوصة ولا يتوقف على المنسوب والمنسوب اليه لعدم دخول النسبة في المفهوم ومعنى دخول النسبة في المفهوم أنه نسبة مخصوصة فتكون النسبة في تعريفه كالجنس وان كانت هي عين الوضع ولا شك أن المنسوب والمنسوب اليه خارجان عن النسبة ومن هذا تعلم أن المتوقف عليه في الاضافة هو المنسوب والمنسوب اليه وان لزمها النسبة الأخرى ولذلك خصت باسم الاضافة من بقية السبعة ويتضح لك هذا المقام من قول صاحب حكمة العين البحث السابع في أقسام العرض المشهور أنها تسعة الكم وهو الذي يقبل القسمة والتجزى لذاته والكيف وهو الذي لا يتوقف تصورهما على تصور غيره ولا يقتضى القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا وانما قيدنا الاقتضاء بالأولى ليندرج فيه العلم بالعلوم التي لا تنقسم فانه يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم والاين وهو حصول الشئ في مكان وهو ما حقيقى ككون زيد في مكانه الذي يخصه أو غير حقيقى ككونه في البيت أو في السوق أو في البلد أو في الاقليم ومتى وهو حصول الشئ في الزمان المعين ككون الكسوف في ساعة كذا والوضع وهو الهيئة الحاصلة للشئ بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الأمور الخارجة عنه كالقيام والقعود والاضافة وهي النسبة التي تعرض للشئ بالقياس الى نسبة أخرى كالأبوة فانها تعرض للاب بالقياس الى البنوة والمالك وهو هيئة تعرض للشئ بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالنعم والتقصص وأن يفعل وهو هيئة تعرض للشئ حال تأثيره في غيره كالمتسخن مادام يسخن والقاطع مادام يقطع وأن يفعل وهو هيئة تعرض للشئ حال تأثره عن غيره كالمتسخن مادام يتسخن والمتقطع مادام يقطع أو كونه هذه التسعة أجناسا عالية غير يقينى لان الماهيات التي يصدق عليها رسم الكم جاز أن تكون مختلفة بنام الماهية وكذا غيره قيل الأجناس العالية من الاعراض أربعة لان العرض ان امتنع ثباته لذاته فهو الحركة والا فان كان معقولا بالقياس الى غيره فهو النسبة وان لم يكن كذلك فهو الكم ان قبل القسمة والتجزى لذاته والا فهو الكيف وان يفعل وان يفعل داخلان تحت الحركة وسائرهما تحت النسبة ومنهم من جعل النسبة جنسا للماعداد الكم والكيف ولا برهان على شئ من ذلك ومنهم من قدح في انحصارها في التسعة بان النقطة والوحدة خارجان عنها وفيه نظر لانا لان سلم وجودهما في الخارج وحملهما على مختلفات الحقائق حملا ذاتيا والعرض ليس جنسا لما تحته لتصورنا المقدار مثلا مع الشك في عرضه ومنهم من قال بان الاعراض النسبية لا وجود لها في الخارج والا لكانت حالة في محل وحاولها في المحل أيضا نسبة فتكون حالة في المحل ويتسلسل وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع اه وقوله ومنهم من قدح في انحصارها أى الأجناس العالية وسيأتى ما يتعلق بكونه جعل قوله اقتضاء أوليا راجعا الى خصوص قوله واللاقسمة ولننظر بماذا أخرج نحو الوضع فان الظاهر انه لم يجعله من قبيل النسبة وماذا أخرج بقوله واللاقسمة مع كونه جرى على عدم خروج النقطة والوحدة عن الاعراض التسعة على ما هو ظاهر صنيعه وقوله وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع فيه شئ فان

لذلك الاعراض لا ذاتية لها اذ يقال حينئذ تصور تلك الاعراض يستلزم تصور غيرها ولا يتوقف عليه فتدخل في تعريف الكيفية وانما يتم على المذهب الغير المشهور (قوله ولا يقتضى القسمة) المراد بالاقتضاء هنا الاستلزام أى لا يستلزم قسمة ولا عدمها بل تارة يكون منقسما كحمرة الحجل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقتضاء القبول والالزام خلواشي عن النقيضين ولا يجوز (قوله واللاقسمة) كذا جرت عادة كثير بادخال آل على لاقسمة وهو خلاف العربية (قوله في محله) متعلق بالقسمة واللاقسمة على طريق التنازع بناء على جوازه في الجامد أو على أنه حذف من الاول لدلالة الثاني وهو لبيان الواقع قال سم كانه لان سائر الاعراض مع

هذا التسلسل في أمور وجودية فليراجع ما كتب عليه (قوله لا ذاتية لها) يقتضى أنها على غير المشهور ذاتية لها مع انه لا يصح أن تكون المقولات مركبة من جنس وفصل والالزام أن هناك جنس أعلى منها مع أنها أعلى الأجناس لكن قد علمت جوابه فيما سبق وعلمت مما تقدم عن حكمة العين أن كونها أجناسا عالية ليس متفقا عليه فلك أن تقول الجنس العالى لها على غير المشهور هو مطلق النسبة ولا يقال ما يتوهم أنه جنس فهو عرض عام كالمائى بالنسبة للإنسان أو مراده بكونها ذاتية كونها جزأ من المفهوم وان لم تكن ذاتية حقيقة لانه يرد على كل انه لا يتوقف تصورهما حينئذ على تصور الغير لعدم كون النسبة ذاتية لها ويرد على الاول أن النسبة ليست خارجة عن حقيقة الاضافة باتفاق وان النسبة اذا كانت عرضا عاما لم تدخل في مقولة من مقولات العرض التسع يبقى انه قيل كلفى عبد الحكيم ان العرض مأخوذ في تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور الغير اذ هو الموجود في موضوع وأجيب بان الموقوف مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف ما صدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتيا وقوله ما صدق عليه العرض هو ما عدا الجوهر من الأجناس العالية وقوله وانما يلزم الخ أى انما يلزم من توقف مفهوم العرض توقف ما صدق هو عليه لو كان أى مفهوم العرض ذاتيا له (قوله اذ يقال حينئذ تصور الخ) أى فهم نظير الادراك والعلم والقدرة وقد أدخلوها في الكيف (قوله بل تارة يكون منقسما) أى باعتبار محله وقوله وتارة يكون غير منقسم أى باعتبار محله أيضا فوافق ما سأتى له على ما فيه وقد فهم المحشى أن المعنى لا يقتضى القسمة باعتبار جميع أفرادها واللاقسمة كذلك فقال بل تارة الخ وجعل التعريف منطبقا على الكيف المقترن بالكم وعلى العلم بما يقتضى القسمة وبما يقتضى عدمها بمجرد قوله ولا يقتضى القسمة واللاقسمة وفيه أنه مؤدى الى استدراك قوله اقتضاء أوليا والى مخالفة صنيع الشارح ولا يقال فيه أيضا ان المخاطب بالتعريف حينئذ قد يظن أن العلم بما يقتضى القسمة من أفراد الكم وأن العلم بما يقتضى عدمها من أفراد النقطة والوحدة فلا يقبل عنده الكيف عن غيره لانا نقول المخاطب بالتعريف يجب أن يكون عالما بكل قيد من مبه منطوقا ومفهوما وحينئذ لا يتأتى هذا الظن وقد يجاب عما ورد على المحشى بان قوله بل تارة الخ بيان لحاصل التعريف بملاحظة القيد الآتى أعنى قوله اقتضاء أوليا (قوله وليس المراد بالاقتضاء القبول الخ) فيه أن قبول القسمة باعتبار جميع الأفراد أو قبول ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك ليسا نقيضين لذي يجوز ارتفاعهما ويثبت قبول القسمة باعتبار بعض الأفراد أو قبول ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك فافهم (قوله متعلق بالقسمة واللاقسمة) ليس المراد أنه متعلق بالنفي في قوله واللاقسمة والام تخرج النقطة والوحدة فافهم (قوله كانه لان سائر الاعراض الخ) مراده بسائر الاعراض

ولا يقتضى القسمة
واللاقسمة في محله

قطع النظر عن محلها لا يتصور عليها القسمة ويوضح ذلك ما ذكره شيخنا السيد البليدي في رسالة المقولات ونصه والعرض صحة انقسامه انما هي باعتبار المحل كما هو معلوم فتقيدهم القبول بالذاتية مشكل والتفصي عنه بأن معنى كون القبول ذاتياً أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف كالبياض فان قبوله القسمة باعتبار أمرين المحل والكم ألا ترى أن الجوهر الفرد لا يبيض لا ينقسم وما ذاك الا لفقد الكم المتوقف على اجتماع جوهرين مثلاً الى آخر ما قال

مالم يخرج بقوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير ومن ذلك الكم وسيأتي لنا بيان أنه يقبل القسمة الوهمية لذاته فرداً بالقسمة الفعلية وبعد ذلك ان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فسايرها يقبل القسمة الفعلية ورد أن الكم لا يقبلها أصلاً كما يأتي لنا بيانه وكذا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما وان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فبعضها يقبل القسمة الفعلية وهو ما عدا الكم وما معه لم يخرج الكم من التعريف بقوله ولا يقتضى القسمة وان خرج بما بعده ومقتضى موافقته على اخراج الشارح أن يقول ان البعض يقبل ذلك وهو ما عدا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما حتى الكم وسيأتي فساده ثم ان كان معنى قبول ما عدا الكم وما معه القسمة الفعلية في محله أنه يقبل الانقسام الفعلي في محله بدون انقسام المحل فهو باطل كما يعلم مما يأتي وان كان معنى ذلك أنه يقبل الانقسام الفعلي تبعاً لمحله فهو بعيد من عبارة الشارح فتعين أن مراد الشارح بالقسمة القسمة الوهمية كما يأتي لنا ومحصل كلام الشارح على قول سم الموضح بالسيد البليدي أن الكيف لا يستلزم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله استلزماً أولياً ولا يستلزم عدمه كذلك وقد يستلزم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله بواسطة كونه علماً بما يستلزم ذلك فانه يوجب عروض الكم له أو بواسطة عروضه للكم كالبياض القائم بالسطح أو كونه مختصاً بالكم كالتثليث والتربيع وقد يستلزم عدم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله بواسطة كونه علماً بما يستلزم ذلك ويرد على هذا أن الكيف مطلقاً ما لم يقترن بكم يستلزم لذاته عدم قبول القسمة فعلية أو وهمية اذ لا يتصور عليه القسمة ما لم يعتبر معه كم فالعلم المتعلق بما يقتضى عدم قبول القسمة ليس اقتضاه ذلك بسبب تعلقه بهذا المعلوم وأن الكم يستلزم استلزماً أولياً قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله وقد علمت ما فيه وان النقطة والوحدة يستلزمان استلزماً أولياً عدم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحلهما (قوله والعرض صحة انقسامه) عبارته بعد قوله وهنا أمور منها كذا ومنها أن العرض صحة انقسامه الخ أي من الامور التي ههنا (قوله الخ ما قال) عبارته وحاصله أن المنقسم حقيقة في الكم موصوفه وهو الجسم الطبيعي من غير توقف على شيء وهو تابع له في ذلك ولو كان شرطاً بخلاف الكيف فان انقسام محله موقوف على أن يكون ذا امتداد فالمعنى أن قبول الكم القسمة تبعاً لمحله ذاتي لا يحتاج الى أمر آخر بخلاف غيره من الاعراض فانه يحتاج في قبولها تبعاً لمحله الى أمر آخر هو الكم فافهم ولا يخفى أن الكلام مع الاحكام وأما غيرهم فظاهره العكس وان القسمة في الكم ذاتية وفي الموصوف وباقى العرض تبعية ومرادهم كما قال السعد بالقسمة أحد قسميها الذي هو الوهمية بأن يفرض في المقسوم شيئاً لا الآخر الذي هو جعله هو يتبين بالفعل قال البيهقي المتكلمون لا يجيزون انقسام العرض في نفسه فضلاً عن انقسام المحل بانقسامه ويمنعون كون الكميات أعراضاً موجودة قائمة بالمحل فتأمل اه وحصل قوله ومنها أن العرض صحة انقسامه

الح أن من الأمور التي نذكرهنا اعتراض بعض المتكلمين على الحكماء بأن كل عرض ينقسم
لا يصح انقسامه فعلا لا باعتبار المحل كما هو معلوم بالضرورة فلو سلمنا لهم وجود الكم فامعنى
تقييدهم القبول بالذاتية في تعريف الكم مع أنه من جملة الاعراض التي لا يصح انقسامها الا
باعتبار المحل وقوله والتفصي الح هذا جواب من بعض المتكلمين أيضا عنهم بأن معنى كون
القبول ذاتيا أنه لا يحتاج لغير المحل فالاشكال والجواب كل منهما صادر من المتكلمين في شأن
الحكماء وليس واحد منهما من الحكماء اذ لو كان كذلك لما قال ما قال لان ظاهر مذهب الحكماء
يخالف قوله وجهله بمذهبه بعيد وهذا هو المشار اليه بقوله ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب وأما
غيرهم الح نعم كان الاظهر اذ غيرهم الح وقوله بخلاف غيره الح أى بما يقبل القسمة وتوضيح قوله
ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب الح ان كلاما من الاشكال والجواب المذكورين قاله الاصحاب أى
المتكلمون فيما بينهم والحكماء لا يسمون واحدا منهما لأن ظاهر كلامهم العكس وهو ان القسمة
في الكم ذاتية أى لذات الكم من غير توقف على المحل وفي الموصوف كباقي الاعراض تبعية
ومرادهم القسمة الوهمية لا الفعلية فذهب الحكماء ان القابل للقسمة الوهمية لذاته هو الكم
وانقسام محله انقساماً وهمياً بالتبع وأما الانقسام الفعلي فلا يقبله الكم نعم الكم معد لقبول المادة
للانقسام الفعلي والحاصل أن القسمة تطلق على القسمة الوهمية وهى فرض شئ غير شئ وهى
المرادة هنا وعلى القسمة الفعلية وهى الفصل والفك والمعنى الاول من خواص الكم وعروضه
للجسم وسائر الاعراض التي تنقسم بواسطة اقتران الكمية بها فانك اذا تصورت شيئاً منها لم تعتبر
معه عددا ولا مقدارا لم يمكن لك فرض انقسامه فهى في ذاتها تقتضى اللاقسمة والمعنى الثانى لا يقبله
الكم المتصل الذى هو المقدار لان القابل يبقى مع القبول والالم يكن قابلاً له حقيقة بالضرورة
وعند القطع أو الفك الوارد على الجسم لا يبقى الكم أى المقدار بعينه لانه متصل واحد في حد ذاته
لا منفصل فيه أصلاً بل يزول ويحصل هناك كان آخران لم يكونا موجودين بالفعل والا لكان
في متصل واحد متصلات بحسب الانقسامات الممكنة نعم الكم المتصل الحال في المادة الجسمية يعد
المادة لقبول القسمة الانفكاكية وان لم يمكن اجتماع ذلك مع تلك القسمة والمعد لا يجب اجتماعه مع
الانفكاكية القابل للقسمة الانفكاكية هو المادة الباقية بعينها مع الانفكاك والانفصال دون المقدار
الذى هو الكم المتصل ولا يقبل الكم المنفصل أيضا القسمة الفعلية لانها عبارة عن زوال الاتصال
ومعلوم أن عروض الكم المنفصل وهو المعدود من حيث انه معرض كله لا يكون متصلاً واحداً
في نفسه بل منفصلاً بعبارة عن بعض فلا يتصور هناك زوال اتصال حقيقى واذا لم يتصور ذلك في
المعدود الذى قد يكون محسوساً فاولى في العدد العارض له ومن ذكر ان المراد القسمة الوهمية
الفاضل عبد الحكيم حيث قال وقوله لا يقتضى القسمة أراد قبول القسمة الوهمية لخرج الكم
فانه يقتضى قبولها وقوله واللاقسمة لتخرج الوحدة والنقطة فانهما يقتضيان اللاقسمة وقوله في
محله ظرف مستقر حال من فاعل لا يقتضى والمعنى لا يقتضى القسمة واللاقسمة حال كونه في محله
وفائدة هذا القيد الاشارة الى أن عدم اقتضاء القسمة واللاقسمة ليس باعتبار التصور كما هو حال
التوقف بل باعتبار الوجود والالم يخرج الكم لعدم اقتضائه القسمة في الذهن ضرورة أن تصور
لا يستلزم تصور القسمة واللاقسمة وبهذا ظهر اندفاع ما قيل ان قوله في محله على هذا المعنى قيد
لا طائل تحته اه أى انه ظهر بقوله وفائدة هذا القيد الح اندفاع ما قيل ان قوله في محله بناء على

هذا المعنى وهو جعله حالا من فاعل لا يقتضى قيد لاطائل تحته لان كل عرض موجود فى محله
فلا معنى للتقييد به فقد علمت ان مراد الحكماء القسمة الوهمية لا الفعلية وانها ثابتة لكم لذاته من غير
توقف على شئ آخر حتى المحل وأن انقسام المحل تابع لكم أى بواسطة خلافا لما يفيد من
الاشكال والجواب فقوله ولا يخفى الخ مناقشة من السيد البليدى المتكلمين وقوله وأما غيرهم
ذلك الغير هو الحكماء كما علم بممازى وقوله وان القسمة الخ بيان للعكس وقوله وفى الموصوف وبقى
الأعراض تبعية إن قيل قسمة الكم قسمة وهمية لا يتبعها انقسام عرض ولا موصوف فالجواب كما
أشرنا اليه فيما مر أن معنى كون قسمة الموصوف وبقى العرض تبعية أنها اذا حصلت انما تكون
بواسطة الاقتران بالكم وقول اليوسى فضلا عن انقسام المحل بانقسامه الموهوم أن الحكماء يقولون
بان انقسام الكم وهما يتبعه انقسام المحل وبقى الأعراض محل نظر ادرجه السيد البليدى تحت
قوله فليتأمل وقوله ومما مر ادهم أى الحكماء المعنون عنهم بلفظ غير وقوله بان يفرض الخ تعريف
بالاعم وقد أجاز المتقدمون فلا يقال هو غير مانع لصدقه على فرض نقطة مثلا بل نقطتين فى الكم
المتصل ومثله لا يسمى قسمة وقوله لا الآخر أى لا القسم الآخر وهو القسمة الفعلية وقوله هو يتبين
أى حقيقتين خارجتين كالذراع الواحد يجعل نصفين بالقطع مثلا وقوله قال اليوسى الخ بيان
لمذهب المتكلمين ليعلم منه أن ما سبق انما قالوه فى شأن الحكماء لا يمانا للمعتقدهم وان لم يصادفوا
مذهب الحكماء وقوله ويمنعون كون الكميات أعراضا الخ أى لانهم يقولون هى أمور اعتبارية
وليس الموجود عندهم من المقولات العشرة الجوهر والكيف والابن وقوله فتأمل
أشار به الى صعوبة المقام والى بناء تعريف القسمة الوهمية بما سبق على مذهب المتقدمين لاعلى
مذهب المتأخرين والى أن هناك مناقشات أخر مع المتكلمين فيما ذكره من الاشكال والجواب
منها أن الحكماء لا يقولون بتوقف قسمة الكيف على المحل بل انما يقولون بتوقفها على الكم فقط
خلافا لما يفيد الاشكال والجواب لكن يدفع هذا أن القسمة الفعلية التى بنى الكلام عليها حكمها
ما ذكر ومنها أن الحكماء لا يقولون بالجوهر الفرد فضلا عن أن يكون له لون والمتكلمون وان قالوا
به يقولون لالون له خلافا لما يفيد ما ذكره فى الجواب من قولهم ألا ترى أن الجوهر الفرد
الأبيض الخ ومنها أن معنى القبول الذاتى للشئ هو أن تكون الذات وحدها مقتضية له بدون
ملاحظة أمر آخر فلذا قالوا ان الصفة الذاتية هى ما لا يحتاج وصف الذات بها الى تعقل أمر زائد
عليها وحيث نذنا ذكر فى الجواب من كون قبول الكم للقسمة ذاتيا مع ملاحظة المحل زيادة على
نفس الموصوف بالقبول الذى هو الكم بعيد ومنها غير ذلك وانما اقتصر السيد البليدى فى
المناقشة مع المتكلمين على ما ذكره لدفع الانتشار فيها هو موضوع للبستى فى الفن وبهذا
استقامت عبارته واندفع ما أورده عليها محشيه العلامة العطار قائلا بعد ما أطال فى الإراد وليته
اقتصر على نقل كلام الجماعة بدون تصرف وتدقيق يحوج الناظر فى اصلاحه الى تدقيق فان الأخذ
بظاهر كلامه على فرض امكان فهمه بوقع المتعلم فى لبس وحيرة بل المعلم اذا أخذ هذه القضايا مسلمة
على سبيل حسن الظن بدون مراجعة عقل والوقوف على نقل واذا أخذت كذلك خرجت عن
المسائل وصارت من قبيل الأصول الموضوعات التى لاتعتمد من المبادئ وعند وصولي لهذا المحل
توقفت عن الكتابة زمنا وكررت فيه النظر مرارا عسى أن أقرره بحسب ما قال وأتمس له
وجه صحة بحسب الحال فأعياى ذلك وضافت على فى تصحيحه المسالك فرجعت لقول من قال

فراجعوه به يندفع ما عترض به يس على كلام سم فتدبر وكتب على قوله فتقيدهم الخ
مانصه أى فى قولهم الكم ما يقبل القسمة لذاته (قوله اقتضاء أولياء) أى ذاتيا وهو قيد للدخال
كاسيأتى (قوله الاعراض النسبية) من نسبة الجزئيات الى كليها لان هذه الاعراض السبعة
كلها نسب يتوقف تعقلها على تعقل الغير فالإضافة نسبة يتوقف تعقلها على تعقل نسبة أخرى

* ولن يصلح العطار ما أفسد الدهر * ولم يسعى السكوت عن تحقيق الحق ولنعم ما قاله أبو بكر
الباقلانى الله أعلم أى لم أخالف أشيأى لأذ كر ولكن التقليد فى أصول الدين ممتنع ولا يخفى أن
المسائل المذكورة هنا ينبنى عليها كثير من العقائد الاسلامية فى مبادئها فلا يحسن فيها التقليد
وأنا ان شاء الله تعالى لا أقدم مسألة من كلامه إلا بعد مراجعتها فى أصول محررة معدة هى دواوين
الكلام ومع الفضلاء الاعلام فان وافقت ما قالوه فيها ونعمت والا فان أمكن اصلاحها ولو
بضمية خارجية حتى توافق المنقول والمعقول فعلت والاذ كرت أصل المسئلة كما رأيت منافع سبق
ونبهت على ما وقع له فيها من الخلل كل هذا بحسب ما أقدر عليه ولم آل جهدا فى تقرير كلامه بحيث
يتضح لكل طالب منصف وذكرى غير متعسف متجانب عن التحامل والاعتساف سالك سبيل
الانصاف اه اذا علمت هذا علمت أن نوضح كلام سم بالسيد البليدى انما هو باعتبار صدره
لا باعتبار عجزه المسوق لرد المصدر والمفيد لا اعتبار القسمة الوهمية لا الفعلية التى بنى عليها سم
كلامه ومن المعلوم أن الكلام بآخره حينئذ كلام السيد البليدى رد ما قاله سم وبوافق ما تقدم
عن عبد الحكيم ويعلم مما تقدم بطلان ما ذكره المحشى من أن فى محله متعلق بالقسمة واللاقسمة
على معنى لا يقتضى ذلك تبعا لمحله وأنه لبيان الواقع لانه مبنى على اعتبار القسمة الفعلية (قوله وبه
يندفع ما عترض به يس على كلام سم) عبارته بعد نقله ما لسم وفيها أن الكم يقبل القسمة
لذاته وقد أخرج به قوله ولا يقتضى القسمة فدل على أن المراد لا يقتضى القسمة لذاته وأن قوله فى
محله متعلق باللاقسمة فقط لا بها وبالقسمة على طريق التنازع أو على انه حذف من الاول لدلالة الثانى
اه وحصل اعتراضه أن المنصوص عليه فى كلام الحكماء أن الكم يقبل القسمة لذاته أى لا يتوقف
قسمة على قسمة المحل وحينئذ فقوله ولا يقتضى القسمة أى لذاته أى من غير توقف على قسمة المحل
وقوله فى محله متعلق باللاقسمة فقط وهذا كله خلاف ما أفاده سم وحصل دفعه المأخوذ من
توضيح ما ذكره السيد الما لى بن قاسم أن انقسام العرض انما هو باعتبار المحل وقولهم الكم يقبل
القسمة لذاته لا ينافيه لان معناه أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف فان انقسامه
يحتاج لأمر زائد على المحل وهو الكم هذا وقد علمت مما تقدم أن الانقسام انما هو لذات الكم من
غير توقف على المحل اذ المراد القسمة الوهمية كما بنى عليه يس كلامه وأن فى محله حال من فاعل
لا يقتضى أخذ من كلام عبد الحكيم وأنه لاصحة لما قاله سم ولما يشعر به كلام يس من أن فى
محله متعلق باللاقسمة على اعتبار التبعية ثم يصح أن يكون فى محله متعلقا بالقسمة واللاقسمة لكن
لا على اعتبار التبعية بل يبقى على ظاهره ويكون الغرض منه الإشارة الى ما قاله عبد الحكيم
فقطن (قوله من نسبة الجزئيات الى كليها) قال بعض مشايخنا اذا ثبت أن هذه جزئيات لها
كلى كان كليها جنسها مع انهم قالوا انها أجناس عالية ليس فوقها جنس اه وتقدم لك أن هناك

اقتضاء أولياء فيخرج
بالقيد الاول الاعراض
النسبية

والفعل نسبة يتوقف تعقلها على المؤثر والمؤثر فيه وهكذا ولما كان المتوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات وكتب أيضا قوله الاعراض النسبية الخ مبني على أن الأمور النسبية لها وجود في الخارج حيث أدخلها في العرض واحتاج إلى إخراجها والعرض موجود والحق عند أهل السنة أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وعلى هذا فهي خارجة بقوله عرض الآن هذا التعريف للحكمة القائلة بان النسب أعراض وأورده تشبيها للآذهان اه وقال ع ق ومما ينبغي التنبيه هنا أن وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات في العرض وانقسام العلم باعتبار العرض

فولابان النسبة جنس لما عدا الكم والكيف من الاعراض (قوله ولما كان المتوقف الخ) علم ما فيه مما تقدم (قوله والحق عند أهل السنة أنها أمور الخ) لكن استثنوا الابن بمعنى الحركة والسكون والاجتماع والافتراق ويعبر عنها بالا كوان الاربعة فأنها وجودية عندهم كما في المواقف وقال عبد الحكيم في حاشية الخ إلى اختلاف في الا كوان فقال بعضهم انها محسوسة ومن أنكر الا كوان فقد كابر حسه ومقتضى عقله وقال بعضهم انها غير محسوسة فأننا لا نشاهد الا المتحرك والساكن والمجتمعين والمفترقين وأما وصف الحركة والسكون والاجتماع والافتراق فلا يجعل الحركة من قبيل المبصرات انما يصح على أحد المذهبين اه فاختلاف بين المتكلمين انما هو في كونها حسية ولا وهذا لا ينافي الاتفاق على وجودها وقد اخرج الحكماء على وجود هذه النسب بانها تكون متحققة ولا فرض ولا اعتبار مثلا كون السماء فوق الارض أمر حاصل سواء وجد الفرض والاعتبار أم لم يوجد فهو واذن من الخارجيات وليست اعدادا لانها تحصل بعد ما لم تكن فان الشيء قد لا يكون فوقاً ثم يصير فوقاً فالفوقية التي حصلت بعد العدم لا تكون عدمية والالكان في النفي نفياً وهو محال فالفوقية أمر ثبوتي وليست هي ذات الجسم لان ذات الجسم من حيث هي غير معقول بالقياس إلى الغير ومن حيث هو فوق معقول بالقياس إلى الغير ورد عليهم في المواقف فراجعوا وخرج المتكلمون على عدم وجودها كما في حاشية شيخ الاسلام على جمع الجوامع بانها لو وجدت لحصلت في محالها ولو حصلت في محالها لوجد حصولها في محالها أيضا لانه من الأمور النسبية والفرض وجودها فيلزم أن يكون للحصول محل آخر وللحصول حصول آخر وهم جبراً فيلزم التسلسل وهو محال ومثل الاعراض النسبية في عدم الوجود الكم كما تقدم (قوله وأورده تشبيها للآذهان) رد لقول الحفيد الاولى في مثل ذلك المقام أن يكتفى بالمعنى العرفي للفظ الملكة والكيفية اه وفي حاشية الحفيد على الكيفية عرفاً صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقة فهي نفسانية ثم ان رسخت برسوخ أمثالها أي نوالها فهي ملكة فالملكة عرفاً صفة وجودية راسخة في النفس وانما كان الاكتفاء بالمعنى العرفي فيها أولى لكونه أقرب تناولا وار تكب الشارح النفس بر على مذهب الحكماء تشبيها للآفهام اه وقوله صفة وجودية راسخة في النفس أي الناطقة (قوله ان وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة الخ) ربما يوهم أن الخلاف بين الحكماء وغيرهم في اقتضاء القسمة وعدمها وأما ذات الكم والنقطة والوحدة فهي موجودة باتفاق وليس كذلك اذ لا يقول المتكلمون بوجود ذلك (قوله وانقسام العلم باعتبار العرض) أي انقسام العلم باعتبار عروض هذا الانقسام له من تعدد المعلوم أو من

(قوله واخرج الخ) ولم على عدم وجودها حاجج غير هذه الحجة ذكرها في المواقف اه منه

اصطلاح فيلسوفى والا فالعلوم فى العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض مطلقا أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبه أيضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر اه ببعض تغيير (قوله مثل الاضافة) وهى النسبة العارضة للشيء بالقياس الى نسبة أخرى كالابوة والبنوة وقوله والفعل هو كون الشيء مؤثرا فى غيره كالقاطع مادام قاطعا وقوله والانفعال هو كون الشيء متأثرا عن غيره كالنقطع مادام منقطعا اه سم (قوله ونحو ذلك) هو الاين والمتى والوضع والملك فالابن حصول الشيء فى المكان ككون زيد فى مكان كذا والمتى حصوله فى الزمان ككون الخسوف فى ساعة كذا والوضع هيئة حاصلة للشيء بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض وبسبب نسبتها الى الأمور الخارجية كالقيام والقعود والملك حالة تحصل للشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله ككون الانسان متقمصا أو متعصبا اه يس (قوله الكميات) الكم عرض يقبل القسمة لذاته كالأعداد والمقادير كالخط والسطح اه سم والمراد بقبول القسمة ما يشمل وجودها بالفعل كما فى الكم المنفصل (قوله النقطة) وهى طرف الخط والخط مقدار ينقسم فى جهة واحدة فقط والوحدة كون الشيء بحيث لا ينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية سم وقوله فى جهة واحدة هى جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولاً وعرضاً والجسم مقدار ينقسم طولاً وعرضاً وعمقا ويسمى الجسم التعليمى والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعى فهو الجوهر المعروض للامتدادات الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق التى هى أى جلها الجسم التعليمى فالطبيعى جوهر والتعليمى عرض عارض له فالشكل المربع

مثل الاضافة والفعل
والانفعال ونحو ذلك
وبقولنا لا يقتضى القسمة
الكلمات وبقولنا
واللاقسمة النقطة
والوحدة وقولنا أوليا

كون المعلوم مقدارا كالخط والسطح على ما يأتى (قوله والا فالعلوم الخ) أى الانتقال انه اصطلاح فيلسوفى بان قلنا انه اصطلاح لتغيرهم أيضا فلا يصح لانه معلوم أن العرض مختص بالموجود عند ذلك الغير وليس الا السكيف والابن أى الأ كوان الأربعة وقوله والمعلوم فى العرض الخ أى المعلوم فى العرض عند غير الفلاسفة مطلقا سواء كان علما أو غيره انه لا يقبل القسمة ولا بالتبع اذ القسمة التبعية من باب التدقيق الفلسفى وهو غير معتبر عند غيرهم وقوله ثم ان انقسامه على مذهبه أى الفلاسفة (قوله وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم الخ) فيه أن اعتبار عدم الانقسام ليس مذهب الفلاسفة والمعتبر عدم الانقسام انما هم المتكلمون القائلون بالجوهر الفرد قاله بعض مشايخنا وقوله ليس مذهب الفلاسفة فيه نظر فانهم يقولون بوجود البسائط وقوله والمعتبر عدم الانقسام الخ أى وان لم يكن من حيث تعلق العلم بذلك (قوله ككون زيد فى مكان كذا) أى كحصول زيد فى مكان كذا ومثله ما بعده (قوله والوضع هيئة الخ) ظاهره أن الوضع ليس نسبة وهو لا يناسب ما جرى عليه الشارح (قوله كالقيام والقعود) أى لان كلا منهما هيئة اعتبر فيها نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض ككون هذا الجزء فوق ذلك الجزء أو مجاوره أو تحتة ونسبتها الى أمر خارجى كوقوع بعضها نحو السماء وبعضها نحو الارض (قوله والمراد بقبول القسمة الخ) يعلم ما فيه مما تقدم قدبر (قوله كون الشيء بحيث لا ينقسم الخ) أى بان لم ينقسم أصلا كالنقطة أو انقسم الى أمور غير متشاركة فى الماهية كانهقسام زيد الى أعضاء والكثرة كون الشيء بحيث ينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية قال السيد السند ولا يذهب

مثلاً ذاته أى جوهره جسم طبيعى وامتداداته الثلاث تعليمى وكون النقطة والخط والسطح والجسم أعراضاً هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فمن الجوهر فالنقطة هى الجوهر الفرد والخط جوهر ينقسم طولاً والسطح جوهر ينقسم طولاً وعرضاً والجسم جوهر ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً وكتب أيضاً قوله النقطة والوحدة الاحتراز عن ماعلى مذهب من لم يجعلهما من الأمور الاعتبارية أو من مقولة الكيف اه حفيد أمامن يجعلهما من الأمور الاعتبارية فهم خارجان من الجنس وهو العرض لانه من قسم الموجود والأمور الاعتبارية غير موجودة وأمامن يجعلهما من مقولة الكيف فيجب ادخالهما فى التعريف بأن يؤتى بتعريف يتناولهما لانهما من المعرف حينئذ اه سم وعلى أن النقطة من الكيف فهى من كيفيات الكم وأما الوحدة فلم يظهر رجوعها الى الكيفيات الأربع التى ذكرها أقساماً للكيف فايحصر وفى بعض شروح الهداية أنه قد يمنع انحصار الكيف فى الأقسام الأربعة إذ لا دليل عليه سوى الاستقراء وهو غير تام اه من يس وكتب على قوله على مذهب من لم يجعلهما الخ مانصه أى بل يجعلهما من الأعراض ويخرجهما من المقولات التسع قائلاً لانا لم نحصر الأعراض فيها بل الاجناس العالية وهما

عليك أن الكثرة المجتمعة من الأمور المختلفة الحقائق كإنسان وفرس وحمار داخله فى حد الوحدة وخارجة عن حد الكثرة فالأولى أن يقال الوحدة ككون الشئ بحيث لا ينقسم والكثرة كونه بحيث ينقسم اه وانظر كيف يشمل تعريف الوحدة على كلامه وحدة زيد (قوله وكون النقطة الخ) ليس المراد ان ماسمته الحكماء نقطة وماسمته خط الخ هو عندهم من العرض وأما عند أهل السنة فمن الجوهر كما لا يخفى (قوله وأما عند أهل السنة الخ) فى العطار على مقولات السجاعي ان أهل السنة لا يقولون بالخط والسطح الجوهرين ولا العرضيين والمعتزلة يقولون بالخط والسطح الجوهرين فقول من قال ان بعض المتكلمين يقول بالخط والسطح مراده بذلك البعض المعتزلة لانهم من المتكلمين وبالخط والسطح الجوهرين فان قلت هل تقول الفلاسفة بما قالت به المعتزلة من الخط والسطح الجوهرين أيضاً قلت لا لأنهم قالوا باستحالة الخط المستقل كما بينوه بالدليل فان قلت المعنى الذى سمته الفلاسفة خطاً وسطحاً وجسماً تعليمياً ما حقيقته عند المتكلمين قلت هى أمور اعتبارية مرجعها الأبعاد تعرض للجسم لا وجودها وانما الموجود هو الجسم وتلك الأبعاد لا يصح أن يطلق عليها لفظ خط أو سطح أو جسم تعليمى لعدم اصطلاحهم على ذلك وكثيراً ما يقع الاشتباه على الأذهان فى هذه المسئلة اه ومن اشتبه عليه الامر المحشى حيث نسب لاهل السنة ما للمعتزلة لكن الظاهر أن الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة فى التسمية بالخط والسطح والافلامانع عندهم من وجود الخط والسطح الجوهرين وقد قالوا بوجود الجوهر الفرد وسيأتى عن السيد البليدى مانصه وفى ظنى عن شرح المواقف أن القوم لا يطلقون على الجوهر الفرد نقطة (قوله بان يؤتى بتعريف يتناولهما) كان يؤتى بتعريف محذوف منه قيد اللاقسمة (قوله فهى من كيفيات الكم) ولا يقال فيه نظر فان كيفيات الكم أو صافى الكم كالتجاء أو استقامة الخط والنقطة ليست من أوصاف الكم كالخط بل هى جزؤه لأن يقال المراد بكيفيات الكم ما تتعلق به ولو من حيث الجزئية فان الخط ينقسم الى نقطتين فأكثر لان من يقول بأنها من كيفيات الخط يقول هى عرض يقوم بطرف الخط (قوله وفى بعض شروح الهداية الخ) التعويل على هذا المنع ينفع فى جعل النقطة

ليساجنسين لما تخنهما كذا في الفري (قوله ليدخل فيه مثل العلم) أي بناء على الصحيح أنه كيف وكتب أيضا قوله مثل العلم الخ أي فان اقتضاءه للقسم في محله الذي هو النفس وعدمها ليس اقتضاء أوليا أي لذاته بل ثانويا أي باعتبار متعلقه فان كان متعلقه بسيطا كالعلم بالجواهر الفرد كان مقتضيا اقتضاء ثانويا لعدم القسم في محله أو مركبا كالعلم بالجسم كان مقتضيا للقسم في محله اقتضاء ثانويا هذا تقرير كلام الشارح قال الحفيد ما فاضله والانصاف أن العلم ان كان تفصيليا بان تعلق بكل من أبعاد المعلوم على التفصيل فهناك علوم متعددة بتعدد تلك الأبعاد لا علم واحد يقتضي انقسام محله بالذات أو بتبعه المعلوم وان كان اجماليا بان تعلق بالمجموع فهناك علم واحد لكن لا يقتضي انقسام محله بالذات ولا بالتبع فالخاص أن كلاما من التفصيل والاجالي لا يقتضي انقسام محله بالذات ولا بالتبع فلان موقع لقول الشارح مثل العلم الخ وعبارة الاطول وقولم اقتضاء أوليا على ما صرحوا به لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة لا يقتضي اللاقسمة والعلم بمعلومين فانه لتعلقه بالمتعد يقتضي القسم ولا يخفى أنهما لا يقتضيان القسم واللاقسمة في محلهما بل في أنفسهما فمفعوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء أوليا لذلك وكما أنه يحتاج اقتضاء القسم واللاقسمة

ليدخل فيه مثل العلم
بالمعلومات المختصة للقسم
واللاقسمة

كيفما من غير احتياج الى جعلها من كيفيات الحكم كما ينفع في جعل الوحدة كيفا وان ساقه المحشى لاجل الاخير (قوله ليساجنسين لما تخنهما) أي ليساجنسين له لعدم اختلافه بالحقيقة فضلا عن كونهما جنسين تخنهما أجناس (قوله فان اقتضاء الخ) يفيد تسليم أن النفس منقسمة ليس كذلك كما سيأتي (قوله كالم الجواهر الفرد) فيه أن الحكم لا يقولون به فالأولى كالم بالنقطة (قوله قال الحفيد الخ) ساق هذه العبارة لرد ما قدمه من تقرير كلام الشارح ولما يتعرض الحفيد لقول الشارح أو اللاقسمة أي المحشى بعبارة الاطول تنجبا للرد (قوله لا علم واحد يقتضي انقسام محله الخ) مبني ككلام الاطول الآتي على أن في من قوله في محله بمعنى اللام متعلقة بالقسم واللاقسمة وليس بلام أن يكون كلامهما باعتبار القسم الفعلية وقوله بالذات توسعة في الدائرة (قوله لكن لا يقتضي انقسام محله الخ) أي لان العلم واحد متعلق بمجموع المعلومات أي بالهيئة الاجتماعية وهي كيفية فلا انقسام في العلم بالذات ولا بالعرض والتبع وحينئذ ينبغي جملة على علم واحد يتعلق بأفراد المعلومات بناء على صحة تعلقه بمتعدد وقوله المختصة للقسم أي ان اعتبر تعلقه بالأفراد جميعها وقوله أو اللاقسمة أي ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها كذا في حاشية السيد يوسف الحفني لكن فيه أن جل المجموع على الهيئة الاجتماعية غير لازم لصحة أن يراد به الأمور المجتمعة وأيضا الكلام في اقتضاء قسمه محله كما هو صريح عباراته حيث قال انقسام محله لاقتضائه قسمه نفسه فالمناسب التوجيه بأنه لا انقسام في محل العلم وهو النفس اذ هي جوهر بسيط مجرد عن المادة وتوابعها لا يقبل القسم وقوله أي ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها هذا ظاهر ان كانت الأفراد بسيطة ولت أن لا تحمل العلم في كلام الشارح على علم واحد الخ ما قال السيد الحفني بل تقول بناء على صحة تعلق العلم الواحد بمتعدد أل في العلم للجنس في ضمن أفراد ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسم آحادا وكأنه قال ليدخل كل علم تعلق بمعلومه مقتضى للقسم بأن كان متعددا أو مركبا أو اللاقسمة بأن كان واحدا بسيطا وبعد ذلك يأتي اعتراض الحفيد المبني على ما تقدم ونوجهه ما سمعت (قوله ولا يخفى أنهما لا يقتضيان القسم واللاقسمة في محلهما) أي الذي هو النفس لان النفس عندهم جوهر مجرد لا ينقسم

(قوله ولك أن لا تحمل
العلم الخ) لا خلاف في ان
العلم الواحد الاجالي يتعلق
بما فيه كثرة انما الخلاف في
العلم الواحد التفصيلي كما
في شرح المواقف ثم هذا
الخلاف ليس مبني على
كون النفس بسيطة أو
غير بسيطة كما قد يتوهم
اه منه

وعدم قبوله القسمة لذاته وقوله بل في أنفسهما أى نفس العلم المتعلق بالمعلوم الواحد والعلم المتعلق بالمعنيين وقوله فمع قوله في محله لا حاجة الخ هذا مدفوع بجعل بل في محله حالاً من فاعل لا يقتضى والتقدير لا يقتضى القسمة ولا عدمها باعتبار وجوده في محله لا باعتبار التعقل والتصور فالقسمة واللاقسمة غير مقيدة بالمحل وإنما بذلك لو كان في محله متعلقاً بالقسمة واللاقسمة ويكون المعنى لا يقتضى انقسام محله وهو فاسد واللام تخرج النقطة أفاده عبد الحكيم ومنه يعلم رد كلام الحفيد وقوله ويكون المعنى الخ يشير إلى صحة ما تقدم لنا من تعلقه بالقسمة واللاقسمة على المعنى الذى تقدم لنا وقوله واللام تخرج النقطة أى فاه لا يقال فيها أنها تقتضى عدم انقسام محلها لأن محلها وهو الجوهر الفرد لا ينقسم بنفسه لا بواسطة حتى لو فرض خلوه عنها لم ينقسم لكن برأى هذا لا يناسب كلام الحكماء فانهم ينكرون الجوهر الفرد فالمناسب أن يقال معنى كلامه أن النقطة ليس محلها غير منقسم بواسطة اذ هو الجسم وهو منقسم فالنقطة إنما تقتضى عدم انقسام نفسها وفيه اشكال وهو أن يقال إن كان محلها الذى أخذته من الجسم منقسم لا يصح اذ كيف يكون ما يلزمه اللاقسمة من كيفيات ما يلزمه القسمة وإن كان محلها الذى أخذته من الجسم غير منقسم فلا يصح انكارهم الجوهر الفرد ثم رأيت في رسالة السيد البليدى ما يحصله وأنكروا الجوهر الفرد ونحن نقول النقطة موجودة باعتبار فهم فاما أن تكون الجوهر الفرد كما عندنا وهو المطلوب واما أن تكون عرضاً قائماً به فيلزم أن يكون محلها الذى قامت به جوهر غير منقسم وإن لم يكن محلها غير منقسم كانت منقسمة لأن القائم بالمقسم منقسم والفرض أنها لا تقبل الانقسام هذا خلف فثبت كون محلها غير منقسم وهو المطلوب وفي ظنى عن شرح المواقف أن القوم لا يطلقون على الجوهر الفرد نقطة فتأمل اه ثم رأيت الجواب في شرح المواقف وهو أن النقطة لم تعرض لمحلها بطريق السريان حتى أى ما ذكر * بقى أن بعضهم جعل قوله اقتضاء أولياً راجعاً لقوله لا يقتضى القسمة واللاقسمة كما صنع السيد في شرح المواقف حيث قال وبقولنا اقتضاء أولياً عن خروج العلم بمعلوم واحد وهو بسيط حقيقى والعلم بمعنيين فإن العلم الأول يقتضى اللاقسمة لكن ليس اقتضاه أولياً بل بواسطة معلومه والعلم الثانى يقتضى القسمة كذلك فلو لا تقييد الاقتضاء بالأولية لخرجنا عن الحد مع أنهم ممن مقولة الكيف اه وصاحب حكمة العين جعله راجعاً للاقسمة قال وإنما قيد الاقتضاء بالأول ليندرج فيه العلم بالمعلومات التى لا تنقسم فانه يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم اه وعليه درج الفاضل عبيد الحكيم حيث قال وقوله اقتضاء أولياً أى ذاتياً قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة صرح به في شرح الملخص قيد به ليدخل الكيف الذى يقتضى اللاقسمة لكن لذاته كالعالم بالبسيط الحقيقى فانه يقتضى اللاانقسام لكن لذاته بل بسبب متعلقه وقيل انه قيد للاقتضاء مطلقاً وفائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المتضمنية للقسمة بسبب عروضها للكميات كالبياض القائم بالسطح أو بسبب عروض الكميات لها كالعالمين المتعلقين بالمعنيين فانهما يقتضيان القسمة لكن لذاتيهما بل بحسب الكميات العارضة أو المعروضة وفيه أنه لا اقتضاء ههنا وإنما هو قبول القسمة بالتبعية اه وقوله قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة أى قيد له من حيث الاقتضاء لا من حيث عدم وقوله لكن لذاته بل بسبب متعلقه فيه ان الكيف مطلقاً لم يفتقرن بكم يستلزم لذاته عدم قبول القسمة فلا ينفع في ادخاله قوله اقتضاء أولياً وقوله وفيه أنه لا اقتضاء الخ رد لقوله وقيل انه قيد

الى التقييد بالاولى يحتاج عدم توقف التعقل على تعقل الغير الى التقييد الاولى لأنه قد يعرض
للكيف النسبة فيتوقف باعتبارها على الغير اه (قوله فقولها ملكة) أى دون أن يقول صفة
وكتب أيضا قوله فقولها الخ تفريع على قوله أولا وهى كيفية راسخة الخ اه يس (قوله اشعار بأنه

للاقتضاء مطلقا الخ وفيه أن هذا القبول لا ينفك عنهما فهم مستلزمان لقبول القسمة لكن لالذاتهما
بل بالتبعية لما افترن بهما من الكم فاستلزامهما هو استلزام ما افترن بهما من الكم على أن هذا الرد
يخالف ما كتبه على قول المطول فى شرح تعريف القدماء الكيف بأنه هيئة فارة لا تقتضى قسمة
ولانسبة لذاته وقولهم لذاته ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة أو النسبة بواسطة اقتضاء محلها
ذلك من قوله فوله الكيفيات المقتضية للقسمة وهى الكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات
المختصة بالنسبة أى الكيفيات العارضة للاعراض النسبية وقوله بواسطة اقتضاء محلها أى معروضها
يعنى اقتضاءها للقسمة والنسبة بتبعية محلها لالذاتها فاقضاءها هو اقتضاء المحل فاقبل انه لا اقتضاء
لها بل قبول القسمة والنسبة وهم اه بايضاح ودفع المخالفة بين كلاميه بحمل ما كتبه على شرح
المطول لتعريف القدماء على ما اذا كان الكيف مختصا بالكم والنسبة كما قال وهى الكيفيات
المختصة بالكميات أو النسبة وما هنا على ما اذا كان الكيف مما لا يختص بالكم كما قال الاحتراز
عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضا للكميات الخ ففيه أن اختصاصها بالكم
وعدمه لا يدخل له فى الاستلزام وعدمه فتقييده فى غير محله على أنه لو سلم لكان الواجب ارجاع قوله
قتضاء أوليا الى قوله ولا يقتضى القسمة لا دخال الكيفيات المختصة بالكميات وهو قد جعله غير
راجع اليه أصلا فقد علمت أنه راجع اليه وأن رجوعه الى الاقتضاء بالنظر لقوله واللاقسمة لا ينفع
فى ادخال العلم المتعلق بالبسيط الحقيقى فافهم ثم ان قوله كالعلمين الخ محل نظر فان اعتبار فردين
من الكيف خارج عن الاعتبار لقولنا عرض إذا العلمان عرضان على أنه لا انقسام لعارض فى
مسئلة العلمين والا كان انقسام النقطتين انقسام للنقطة (قوله لأنه قد يعرض للكيف النسبة
الخ) فى رسالة السيد البليدى وقد تعرض الاضافة للقولان كلها كالأبوة والبنوة للجوهر
والصغر والكبر للكم المتصل والأخرية والأبردية للكيف والأقربىة والأبعدىة للاضافة أعنى
القرب والبعد ولا يقال كيف يعرض الشئ لنفسه كما لا يخفى والعلو والسفل للابن والأقدمية
والأحدثية للثى والأشدية انتمابا وانحناء للوضع والا كسوبة والأعروية للملك والأقطعية للفعل
والأشدية تقطعا وتسخرنا للافعال اه وقوله وقد تعرض الخ قيل هذا ظاهر على أن الاضافة أمر
اعتبارى كما هو مذهبنا أما على مذهبهم من أنهم موجودات فالعرض الوجودى لا يقوم بالعرض لما
أن العرض لا قيام له بنفسه حتى يقوّم غيره فهل يسلم هذا اه وجوابه نعم يسلم ذلك فانهم يجوزون
قيام العرض بالعرض وقد تقدم لك تحقيقه وقوله لا لكم المتصل التقييد به خصوص المثال المذكور
والا فالاضافة تعرض للكم المنفصل كالقليل والكثير فى العدد كما صرح به فى شرح المواقف وقوله
ولا يقال كيف يعرض الخ أى لا يستبعد ذلك ووجه الاستبعاد أن عروض شئ لشئ يقتضى المغايرة
بينهما والشئ لا يغاير نفسه ووجه عدم الاستبعاد أنهما متغايران بالشخص وان كانا من جنس واحد
وهذا أولى من قول العلامة العطار ووجه عدم الاستبعاد مغايرة الاعتبار فان بعض المفهومات قد
يعرض لنفسه كالمفهوم والكلى فقوله كما لا يخفى أى من اختلاف ذات العارض والمعرض

فقوله ملكة اشعار بأنه
لوعبر

(الخ) يعنى أن لفظ ملكة يشعر بذلك ولا ينافى هذا أن يكون في التعريف لفظ آخر صريح يخرج التعبير المذكور عن أن يكون فصاحة حتى برد أن اللام في المقصود للاستغراق فيخرج ذلك التعبير على أن لفظ المقصود ليس صريحا في إخراج لا احتمال اللام في حد ذاتها للجنس بل هو الأصل وإنما حلت هنا على الاستغراق بمعونة المقام وقربته وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى أشعارا (قوله عن المقصود) أى جنس مقصوده لا كله إذ الظاهر أنه لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله ملكة يقتدر بها الخ) قال في المطول فإن قلت هذا التعريف غير مانع لصدقه على الإدراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور قلنا لأن سلم أن هذه أسباب بل شروط ولوسلم فالمراد السبب القريب لأنه السبب الحقيقي المتبادر إلى الفهم مما استعمل فيه الباء اه قال الفري صدقه على الإدراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار ممنوع لخروجه عن الملكة إذ لا شئ من المذكورات ملكة اه أى فالسؤال ساقط من

بالاعتبار اه وقوله والأ كسوية أى كون هذا أكثر كسوة من هذا ككونه لا بسا ثوبا سابقا والثاني لا أول كونه أكثر ملابس والثاني لا وقد يقال هذا من عروض الكيف للجواهر لا من عروضه للوضع ولوقال كالأقدمية والأحدثية في الوضع لكان صوابا وقوله والأعروية لعله بمعنى والأقلية كسوة وبعد ذلك فيه مثل ما قبله هذا ولا يخفى أنه لا يتوقف تصور شئ مما عرضت له الاضافة على الاضافة عند قصد تصويره هو وحده ولوقال فإن الكيف قد يعرض للنسبة لكان وجبها (قوله يعنى أن لفظ ملكة الخ) في عبد الحكيم قوله أشعار الخ لم يقل احتراز عن الفصاحة الغير الراضخة لعدم الدخول في شئ سابق على قوله ملكة ولأنه لو ترك لفظة ملكة لحصل الاحتراز عنها بقوله عن المقصود المعروف بلام الاستغراق إذ صاحب الفصاحة الغير الراضخة لا يدرك على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح (قوله لاحتمال اللام الخ) يفيد أن مراده بالصرح النص والافاحتها ما ذكره لا يؤدي إلى كون إخراجها ما ذكره بعد اعتبار القرينة على الاستغراق ليس بصرح العبارة وحينئذ يرد عليه أنه لا حاجة إلى جعل الصريح في الإبراد بمعنى النص فإن قلت انه لم يرد بالصرح النص ومعنى قوله على أن لفظ المقصود الخ أن اللام ليست صريحة في هذا الإخراج الأبعد الحل على الاستغراق وهو متوقف على القرينة وقد تخفى فلا تحتمل على ذلك فلا تكون صريحة فيه فيكون أشعار الملكة أقوى من دلالتها الصريحة ولذلك سمي دلالتها أشعارا وقال فيكون لفظ الملكة أقوى أشعارا قلت يرد عليه أن أشعار الملكة المذكور أيضا بواسطة القرينة وقد تخفى وذلك أن الملكة قد تكون بالنسبة إلى نوع مخصوص كالدم فجوابه الأول هو الصواب (قوله إذا الظاهر الخ) نعم هذا هو الظاهر لكن هذه شرطية لا تقتضى الوقوع وأيضا المقصود في كلام الشارح هنا يجب أن يكون بمعنى المقصود في كلام المصنف كما لا يخفى على أنه لا يستقيم قوله ما لم يكن ذلك راسخا فيه الا إذا كانت أل للاستغراق فافهم (قوله لصدقه على الإدراك الخ) أى إذا كانت هذه الصفات راضخة في محلها لأنه يصدق على كل واحد منها أنها ملكة يقتدر بها على التعبير المذكور اه عبد الحكيم أى بخلاف ما إذا كانت غير راضخة كالإدراك في ابتداء أمره وكالحياة إذا حلت في جسم شخص ميت كرامة ثم زالت (قوله لأن سلم أن هذه أسباب) فإن السبب ما يكون مؤثرا في الشئ اه عبد الحكيم (قوله ممنوع الخ) هذا مخالف لما سبق من أن الصفات المختصة

هذه المقصود بلفظ فصيح
لا يسمى فصيحاً في
الاصطلاح ما لم يكن ذلك
راسخاً فيه

أصله وكتب أيضا قوله يقتدر عبر به دون يقدر لمناسبة الملكية لما في الافتعال من المبالغة ويحفل
 أنه إشارة إلى أنه يكفي ملكة القدرة بتكافئ تأمل يس (قوله عن المقصود) اللام للاستغراق
 أي كل ما وقع عليه قصد المتكلم وإرادته اه مطول قال الفري فان قلت أي حاجة إلى حمل اللام
 على الاستغراق مع أن لفظ الملكية يعني عنه لاستلزام تلك الملكية الاقتدار على التعبير عن جميع
 مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر إلى نوع من
 المعاني كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم في الحل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على
 التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصحا اه (قوله سواء وجد
 التعبير) أي عن المقصود أي جميعه أو لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بأن لم يوجد التعبير
 عنه بالكلية أو وجد التعبير عن بعضه (قوله ليم) متعلق بمحذوف خبر قوله والقول في كلامه
 بالمعنى المصدرى فالمعنى وقال بلفظ فصيح ليم الخ (قوله وأما المفرد) لما كان التعبير عن المقصود
 بلفظ فصيح مفرد خفيا جدا اذ لا يتصور إلا في صورة واحدة مثل له بقوله كما تقول عند التعداد الخ
 اه جري (قوله فكما تقول) أي من غير تقدير ما يصير به المفرد جملة (قوله مطابقة لمقتضى الحال)

وقوله (يقتدر بها على
 التعبير عن المقصود)
 دون أن يقول يعبر اشعار
 بأنه يسمى فصيحاً إذا
 وجد فيه تلك الملكية سواء
 وجد التعبير أو لم يوجد
 وقوله (بلفظ فصيح)
 ليم المفرد والمركب أما
 المركب فظاهر وأما
 المفرد فكما تقول عند
 التعداد دار غلام جارية
 نوب بساط إلى غير ذلك
 (والبلاغة في الكلام
 مطابقة لمقتضى الحال)

بذوات الأنفس ان لم تكن راسخة سميت أحوالاً وان كانت راسخة سميت ملكات ولا شك في
 أن هذه الأمور المذكورة من الكيفيات الراسخة المختصة بذوات الأنفس فكيف لا تكون
 ملكات قاله شيخنا وغيره لكن تقدم لك قريبا عن عبد الحكيم أن هذه الأمور تارة تكون
 راسخة وتارة لا وان كلام المطول يحمل على الشق الأول كما هو ظاهر (قوله أي كل ما وقع الخ)
 ليس المراد الوقوع في الزمان الماضي بل وقوع القصد في أي زمان كان لما تقرر أن صيغ الأفعال
 إذا ذكرت في التعريفات أي ولو في تفسيرها يراد بها الحدث المجرد عن الزمان صرح به الفاضل
 اللاربي في حواشيه على الفوائد الضيائية في تعريف الكامة فالمعنى ملكة يقتدر بها على التعبير
 عن كل ما يتعلق بقصده به في وقت ما سواء كانت تلك الملكية خلقية أو كسبية ويعلم وجودها
 بطريق الحدس من التعبيرات المختلفة الواقعة منه من غير كلفة كما يعلم وجود سائر الملكات كذلك
 اه عبد الحكيم وفي بعض نسخه بدلان من غير كلفة من غير ملبثة أي لبث وتأن وتكف (قوله ولو
 سلم الخ) وأيضاً على تسليمه يحتاج إلى جعلها للاستغراق لثلاثين في ما يشعر به لفظ الملكية (قوله
 رحمه الله وقوله يقتدر بها الخ) عبارته في المطول وقوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود دون
 يعبر اشعار بأنه يسمى فصيحاً حالتي النطق وعدمه أي سواء كان ممن ينطق بمقصوده بلفظ فصيح في
 زمان من الأزمنة أو لا ينطق به قط ولكن له ملكة الاقتدار ولو قال يعبر لا يختص بمن ينطق
 بمقصوده في الجملة هكذا يجب أن يفهم الكلام اه وقوله اشعار الخ أي اشعار بهذه الفائدة لأنه
 احتراز عن خروج من لا ينطق أصلاً فلا يرد أن قيد الاقتدار حينئذ للحفاظ عن خروج ما لا يكاد
 يوجد اه عبد الحكيم أي ان المقصود منه إفادة أنه يسمى فصيحاً سواء كان ممن ينطق أو لا وليس
 المقصود الاحتراز عن خروج من لا ينطق أصلاً وان كان حاصله غير مقصود وقوله أي سواء كان
 الخ أي ليس المراد أن يقتدر مشعراً بان المتكلم يسمى فصيحاً في الحالتين أي حاله النطق وحالة
 السكوت مع كون المتكلم واحداً حصل منه سكوت في وقت وتكلم في وقت آخر دون يعبر كما هو
 الظاهر فانه باطل لأن معنى يعبر الإطلاق أي يعبر في زمان ما من الأزمنة لا بشرط الوصف أي يعبر

المراد المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في أصل البلاغة المطابقة التامة اه فترى أى فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغاً من هذا الوجه وان لم يكن بليغاً مطلقاً فاصل البلاغة يتحقق بمراعاة أحدهما فقط وان كانت مراعاتهما ما أزيد بلاغة وأعلى أفاده ع ق قال سم ان أريد بالشئين في قوله فاذا اقتضى الحال شيئين التأ كيد والتعريف مثلاً فاذا كره ظاهر وان أريد بهما تأ كيدان مثلاً لقوة الانكار فاذا كان مشكلاً لان حصول المطابقة بالتأ كيد

مادام معبراً فهو أيضاً مشعر بأنه يسمى فصيحاً في الحالتين بل المراد انه يسمى حالة كونه بمن ينطق في الجملة وحالة كونه بمن لا ينطق أصلاً فهو تعميم للتكلم باعتبار أفراداه لاتعميم باعتبار حالاته اه عبد الحكيم والمراد بمن لا ينطق أصلاً من لم يقع منه التعبير عن المقصود بلفظ فصيح مدة حياته لكن معه قدرة التعبير وليس المراد به الأخرس الذي عنده تلك الملكة وقوله لا يختص بمن ينطق بمقصوده الخ وذلك لانه لا تكون اللام في المقصود حينئذ للاستغراق اذ لا معنى لقولنا يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصده بلفظ فصيح بل للجنس فلا يرد ما قيل انه لا يصدق على من ينطق بمقصوده فضلاً عن أن يختص به اذ لا يصدق عليه أنه يعبر عن كل مقصود يرد عليه بلفظ فصيح اه عبد الحكيم وقوله وذلك لانه لا تكون اللام الخ لا يسلم له ذلك وقوله اذ لا معنى الخ وجهه أنه لا يتأتى أن ينطق بجميع مقصوده في وقت واحد وفيه ان المعنى يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصد افادته في ذلك الوقت بلفظ فصيح فلم يجب حينئذ كون اللام للجنس فثبت القيل الذي محمله أن من ينطق بمقصوده في الجملة مطلق عن اعتبار كونه ينطق بكل ما يقصده في أى زمن فلا يصدق عليه ما يفيد ذلك وهو قولنا يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصد افادته في ذلك الوقت بلفظ فصيح فضلاً عن أن يختص به (قوله في الجملة) أى مطابقتها لأى مقتضى من المقتضيات التي يقتضها الحال وقوله المطابقة التامة أى المطابقة لآثار المقتضيات التي يقتضها الحال وفي عبد الحكيم قوله مطابقتها لمقتضى الحال أى مطابقتها لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة صرح به في التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أو المخاطب اه وهو مخالف لما نقله المحشى عن الفزرى بناء على تفسيره والاف يمكن ارجاعه اليه والاحتراز بقدر الطاقة عن النقص فالناقص عما بقدر الطاقة ليس بلاغة وقوله وفيه أنه يخرج عن التعريف الخ أى لانه لا يقال في بلاغة كلامه هى مطابقتها لمقتضى الحال بقدر الطاقة لان قدرته تعالى لا تقف عند حد فهى سالحة لأزيد مما وجد في كلامه من المقتضيات قاله الدسوقي لكن يرد عليه أن قدرته تعالى وان لم تكن تقف عند حد لكن اذا كانت مقتضيات الاحوال سبعة لا غير وطابقها كلها الكلام يستحيل أن يطابق هذا الكلام مقتضى حال ثمانية لعدمها ومتى كانت مطابقة الكلام لمقتضى حال معدومة في حال عدمها مستحيلة لعدم تعلق القدرة بها ليس وقوفاً عند حد من الممكنات حتى يكون نقضاً بل هو عين الكمال لان عدم تعلق القدرة بالمستحيل من الكمالات كما هو معلوم وأما كونه تعالى يوجد مقتضى حال ثمانية ويطابقها كلامه فليس كلاماً منافية ولذلك قال معاوية انما كان هذا القيد يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى لان ظاهر قوله بقدر الطاقة اعتبار طاقة البشر وبلاغة القرآن فوقها وقوله الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أى كافي غير بلاغة كلام البارى وقوله أو المخاطب أى كافي بلاغة كلام البارى فبلاغة كلام البارى هى مطابقتها لمقتضى الحال بقدر

الاول محل منع تأمل (قوله لمقتضى الحال) وهو الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه بيان الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان اذ قد تحقق البلاغة في الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أي مطابقة غير مختلفة في الوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى

طاقة المخاطب لكن فيه أن بلاغة كلام الباري خارجة عن طوق البشر فلا يصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب إلا أن يقال الزائد عن طوق البشر في ضمنه ما في طوق البشر فيصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب لكن فيه أن الزائد عما في طوق البشر على هذا ليس من البلاغة وليس كذلك والحق أن البلاغة هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال بقدر قدرة المتكلم فكلام الله تعالى فيه مطابقة كل مقتضى حال كان ثابتا وقت نزوله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولذلك قال العلامة السيوطي رحمه الله تعالى ما معناه ان سائر كلام الله تعالى في أعلى طبقات البلاغة بحيث لا يمكن في شيء من مقاماته ما هو أعلى منه بلاغة واشتمال بعض الآيات على ما ليس مثله في الأخرى انما جاء من اختلاف المقامات وتفاوتها في المقتضيات اه وقد علمت أنه ليس الكلام في كونه تعالى قادرا على ايجاد مقتضيات أحوال زائدة على ما كان وقت نزول الكتاب العزيز فانه لا شبهة في أنه تعالى قادر على ذلك كما أنه لا شبهة في قدرته تعالى على ايجاد ألفاظ غير الألفاظ المعروفة في لغة العرب تحتمل من البلاغة فوق ما في القرآن فافهم (قوله محل منع) أي لان المؤكد الواحد ليس هو مقتضى الحال اذ مقتضاه تعدد التوكيد الا أن يقال انه في هذه الصورة قد تعدد الحال ومقتضاها فاصل الانكار يقتضي أصل التوكيد وقوته تقتضي الزيادة على الأصل فاذا اقتصر على مؤكدا واحدا فقد وجد في الكلام مطابقة لمقتضى حال (قوله كما يدل عليه بيان الشارح) أي في المطول حيث قال الى غير ذلك من التفاصيل المشتمل عليها علم المعاني اه والغرض من قوله كما يدل الخ أن كلام الشارح صواب وليس الغرض منه الاستدلال به اذ لا يسلم له الخصم بل النزاع فيه (قوله دون كيفيات الخ) أي من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها لامن حيث اقتضاء الحال لها والا كانت من الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني اذا خصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني ليست مقصورة على ما ذكره بل صاحب الذوق السليم يستخرج بفكره ما لم يسبق به ومحصله أنه ليس المراد بمقتضى الحال ما يعم ما ليس مقتضى على سبيل المسامحة الذي هو كيفيات الدلالة من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها كالقيل الآتي المعلن بانه لا بد في البلاغة دائما من مراعات كيفيات الدلالة أي من هذه الخفية أي فيجب أخذه في تعريف البلاغة وهذا طريق كونه مأخوذا فيه (قوله اذ قد تحقق الخ) لا ينتج صريح الدعوى وانما ينتج بطلان عملة الخصم التي هي اللابدية والمنهج لصريحهما ماسيا أي من قوله كيف وانهم الخ فكان الواجب تقديمه هنا على أنه لا ينتجها لان دعواه الاطلاق على وجه المسامحة وهو لا يتوقف على اطلاقهم وانما ينتجها انه يعني عن ذلك قوله في التعريف مع فصاحتها حتى على تسليم اللابدية على أنه يحمل كلام هذا القائل على معنى أنه يلزمهم جعل مقتضى الحال شاملا لما ذكره فلا يتوجه عليه الرد بانهم لا يطلقون الخ ويحمل قوله فانه لا بد في البلاغة الخ على حالة تأتية لا على أنه أمر دائم فلا يرد عليه قوله اذ قد يتحقق الخ نعم برده عليه بان الذي توقف على ذلك أصل صحة الكلام لانفس البلاغة التي تعتبر بعد

بدلالات عقلية مختلفة في الوضوح والخفاء لا بد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس المقضى مخصوصا بما يبحث عنه في علم المعاني كما يشعر به كلام الشارح بل أعم من الخصوصيات التي يطلع عليها في علم المعاني وكيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان فانه لا بد في البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ اه عبد الحكيم وقوله كما يدل عليه بيان الشارح ويدل له أيضا كلام الشارح في ترجمة الفن الأول

صحته فافهم (قوله بدلالات عقلية) أى حاصلة بمعونة العقل لان الشخص ينظر به في العلاقة والقرينة فلا يكفي فيها مجرد الوضع قاله بعض مشايخنا (قوله لا بد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا) أى كأن يأتي بالمجاز الواضح مستوفيا لمعبراته أو بالتشبيه الذي هو أوضح من المجاز كذلك أو بالكتابة التي هي أخفى من المجاز كذلك وهذا خارج عن علم المعاني وليس من مسمى مقتضى الحال كما ادعاه صاحب القيل والليل ماسيأتي من قوله كيف الخ وقوله كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ أى من حيث انها كيفية دلالة مستوفية لمعبراتها لان هذا يبحث عنه في علم البيان وأما من حيث انها اقتضاها الحال فهي داخله في مقتضى الحال كبقية الخصوصيات بلافارق من غير احتياج الى التكلف باعتبار أمر يعم الخصوصيات وتلك الكيفيات وقد علمت ما فيه وفهم بعضهم أن مرادات كيفية الدلالة هي أن يلاحظ المتكلم قواعد أهل البيان بحيث لا يقع في كلامه تعقيد معنوي وحينئذ إذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة في الوضوح لا بد من رعاية كيفية الدلالة بحيث لا يقع المتكلم في التعقيد المعنوي فتكون رعاية كيفية الدلالة في بعض المواضع وهو ما اذا عبر بدلالات عقلية ليست مأخوذة من قول المصنف لمقتضى الحال بل من قوله مع فصاحته فقوله ليس بشئ معناه أن ما اقتضاه هذا القيل من انه لا بد من رعاية الكيفية في كل موضع حيث قال فانه لا بد في البلاغة الى آخره لا يصح بل هي في بعض المواضع ومع ذلك فالرعاية حينئذ ليست معلومة من قوله لمقتضى الحال بل من قوله مع فصاحته (قوله ويدل له أيضا كلام الشارح في ترجمة الفن الأول) أى حيث قال قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة اه كلامه في المختصر ونظيره في المطول هذا ولك في فهم ما نقله المحشي هنا عن عبد الحكيم وجه آخر وذلك أن تقول محصل القيل هو أن مقتضى الحال يشمل الخصوصيات كالتعريف والتنكير والتأكييد وتركه ويشمل كيفيات الدلالة كالوضوح والخفاء وزيادة الوضوح لان الحال قد يقتضى دلالة الحقائق وقد يقتضى دلالة غيرها الواضحة أو الخفية أو التي هي أوضح فالبلاغة لا بد لها من رعايتها ولو بالعدل عنها وذلك عند التعبير بالحقائق فانه يجب له قصد الحقائق من حيث دلالتها وذلك لا يكاد يوجد عادة إلا بمراعات دلالات غيرها والعدل عنه اليها وكلام الشارح يشير الى أن مقتضى الحال لا يشمل الا الخصوصيات كالتعريف والتنكير والتأكييد ويرد هذا القيل أن الخصوصية في كلام الشارح تشمل الكيفيات المذكورة وان لم يتعرضوا لها في علم المعاني لانهم لم يبحثوا فيه عن كل خصوصية وليست عندهم مقصورة على ما بحثوا عنه فيه بل صاحب الذوق السليم يستخرج ما لم يسبق اليه من الخصوصيات فكيف بهذه التي أشاروا في علم البيان الى كونها من الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني فكلامه لا يشير الى أن مقتضى

(قوله التي أشاروا الخ)
سيعلم من كلام معاوية
اه منه

فراجع (قوله مع فصاحته) حال من الضمير في مطابقته لانه فاعل المصدر المضاف وكتب أيضا مانصه قيل الا اذا كان اقتضى الحال خلاف ذلك كالتعقيد في المعميات فان رعاية التطابق أولى حينئذ من رعاية الفصاحة ومنهم من منع بلاغة ذلك كافي الفري وقدمنا بالهامش عند تفسير التعقيد بيان فصاحة ذلك (قوله الى أن يعتبر الخ) أشار بهذا التفسير الى أن التكلم بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم والى أنه لا يجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ ولذا أورد

الحال لا يشمل كيفيات الدلالة ومن محصله المذكور والرد عليه بذلك تعلم معنى رد عبد الحكيم عليه وما فيه فانه سلم له ان كلام الشارح مشير الى أن كيفيات الدلالة ليست من مسمى مقتضى الحال وقال هو بذلك أيضا وادعى أن البلاغة قد تحقق بدون رعاية كيفيات الدلالة وان توقفت عليها في بعض الاحوال وان عدم اطلاقهم مقتضى الحال على كيفيات الدلالة بوجوب أنها ليست من مسماه مع أنه لا يوجب ثم الظاهر على هذا في قوله نعم اذا أدى المعنى الخ انه أراد التوقف لامن حيث اقتضاء الحال والا كان ذلك موجبا لكونها عنده مقتضيات أحوال في الواقع الا أنهم لم يسموها بذلك فيلزم حينئذ أن النزاع بينه وبين صاحب القيل في مجرد التسمية وهو خلاف الظاهر هذا وعلى فهم ما نقله المحشى بهذا الوجه يأتي رد معاوية على عبد الحكيم بان كيفيات الدلالة لكل منها مقام فيعلمها قطعاً مقتضى الحال وبيان الشارح بالمثل لا يخص وكذا قول المطول من التفاصيل الخ وعدم الاطلاق لا ينفيه وللشارح في تعريف فن المعاني ما يقتضيه ويردضه وينفيه ولم يعشوا عن نفيه من حيث المطابقة كنفاء بشاره بيانهم في فن البيان مزاياها وأنواع علاقاتها وانها مقاصد منها ومزاياها يتبعها مزايا فينبوا الشكل هناك نساوا بما وقصدا واستطرا داجعاً واختصاراً (قوله لانه فاعل المصدر) أي فلذلك ساعجى الحال من المضاف اليه (قوله أشار بهذا التفسير الخ) محصله أنه لم يفسر الحال بانه الأمر الداعي للتكلم الى خصوصية ما كما هو مقتضى كلامه بعد بل فسر بما ذكره للإشارة الى أن التكلم الخ أي لاجل أن يشير الى الأمرين جميعاً بخلاف ما لو عبر بما ذكر فانه لا يشير الا الى أحدهما فلا يقال انه لو فسر بما ذكر لاشار الى أنه لا يجب في الخصوصية أن تكون من قبيل اللفظ فان العبارة على كل حال ليس فيها ما يفيد تقييد الخصوصية بكونها لفظاً ولا يقال لا حاجة الى ذلك فان محصله أنه فسر بذلك ولم يقل الى التكلم على وجه مخصوص للإشارة الخ ولا شك أنه لو قال الى التكلم الخ لما أشار كلامه الى شيء من ذلك لانا نقول لا يصح اعتبار العدول عن قوله الى التكلم مع كونه لا يتوهم ذكره في هذا المقام وهذا بخلاف ما لو ذكره ثم فسر به باعتبار الخصوصية في الكلام كاصنع في المطول وعبارته التي كتب عليها عبد الحكيم ما ذكره المحشى نصها المراد بالحال الأمر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص أي الى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى خصوصية ما اه قال عبد الحكيم قوله أي الى أن يعتبر الخ أشار بهذا التفسير الى آخر ما نقله المحشى عنه ومعنى قوله أشار بهذا التفسير الخ انه فسر التكلم المذكور وهو فعل اللسان بالاعتبار الذي هو فعل القلب بمبالغة في التنبيه على أن التكلم على الوجه مخصوص بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم فلذلك جعله عينه وللإشارة الى أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ ولما كانت في توهم الجزئية لكون ظرفية الكلام غالباً الجزئية فتضيع هذه الإشارة عبر مع دون في (قوله لا يجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ)

مع فصاحته (أي فصاحة الكلام والحال هو الأمر الداعي للتكلم الى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد

كل مع دون في الموهمة للجزئية اه عبد الحكيم وقال الحفيد في توجيه ايثار مع على في انما لم يقل في الكلام لانه قيد الكلام بالذي يؤدي به أصل المراد فلا بد أن تكون الخصوصية خارجة عنه منضمة معه وانما قيد الكلام بذلك حتى احتاج الى ايثار مع على في اشارة الى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائدا على أصل المعنى لا يقال قديقتضى الحال الاقتصار في الكلام على أصل المعنى في خطاب البليد فليس مقتضى الحال هنا زائدا على أصل المعنى لأننا نقول بل هذا الاقتصار أمر زائد على أصل المعنى مفيد للسامع البليغ بلادة المخاطب اه بايضاح وقوله في خطاب البليد أي أو خالي الذهن وقوله بلادة المخاطب أي أو خلو ذهنه فافهم (قوله خصوصية ما) اعلم أن الأفصح في لفظ الخصوصية الفتح اذ حينئذ يكون الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية ألحق الياء بالمصدرية لذلك والتاء للبالغة كما في علامة وأما اذا ضمت الخاء المعجمة فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة أو الى أن يجعل الياء للنسبة مبالغة اه فزري ومثله الخطأ في قال الحفيد والصواب هنا الضم فان المراد بها النسكات والمزايا المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر فألحقت به ياء النسبة اه أي فبني الخصوصية الخصلة المنسوبة للخصوص وهي ما اختص بالمقام اه سم أي فالنسبة من نسبة الشيء الى صفته (قوله وهو) أي تلك الخصوصية والتذكير باعتبار الخبر اه عبد الحكيم ويؤيده قول الشارح بعد والتأكيده مقتضاها دون أن يقول واعتبار التأكيده مقتضاها

ظاهرة انها تارة تكون من قبيله وتارة لا وقال معاوية الخصوصية دائما كيفية للفظ كنعديه وتذكيره وتأكيده أي قرنه بالموكد كان وليست الخصوصية ذات اللفظ كان الانساحا اذ خصوصية الشيء ما يخصه من صفة مخصوصة له وذات اللفظ ليست صفة فالاولى أن يقال انه أشار الى أن الخصوصية كيفية للفظ لا ذات اللفظ نعم لا تمنع تخصيص الخصوصية بالصفة في الاصطلاح (قوله اعلم أن الأفصح الخ) عبارة عبد الحكيم قوله خصوصية في القاموس خصه بالشيء خصا وخصوصية ويقع وخصيصي وبعده وخصية وتخصه فضله اه والمراد الأمر المختص جعله نفس المصدر مبالغة فادكره الناظرون في تحقيقها كلها خرافات اه وفي قوله كلها مراعاة لمعنى ما والالقال كله (قوله اذ حينئذ يكون الخصوص صفة) أي كضروب ثم هذا التعليل لا وجه لانتاجه الافصحية الا أن يريد بالأفصح الاحسن هنا لعدم التكاف (قوله ولما كان المعنى الخ) محصل العبارة أن المعنى على المصدرية فلو جعل الخصوص بالضم لما جاءت الياء سواء كانت ياء المصدرية أو ياء النسب لا بتكاف فناسب أن يكون الخصوص بالفتح اذ هو حينئذ صفة ودخلت عليه الياء المصدرية فصار مصدر افناسب الغرض بلا كلفة (قوله لذلك) أي للخصوص فاللام للتعديدية متعلقة بألحق لا للتعليل وجعلها للتعليل والاشارة لكون الخصوص صفة أو لكون المعنى على المصدرية خلاف الظاهر (قوله فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة) أي لاجل أن يصح لحق الياء الدالة على المصدرية انما تدخل على غير المصدر لتصير مصدر (قوله للنسبة) أي لا للمصدرية وقوله مبالغة أي حيث نسب الشيء لنفسه (قوله رحمه الله وهو مقتضى الحال) فيه اشارة الى أن مقتضى الحال في الحقيقة هو الخصوصية كما يدل عليه قول المصنف فقام كل من التكبير والاطلاق الخ وقولهم وأما ذكره فلكذا وأما حذفه فلكذا وأما ما سيجي من أن مقتضى الحال عبارة عن الكلام المشتمل على الخصوصيات فهو لغرض بدعوى ذلك كما سيجي في أول فن المعاني اه عبد الحكيم وسيأتي لنا نقله قريبا (قوله ويؤيده قول الشارح بعد)

خصوصية ما وهو مقتضى
الحال مثلا كون المخاطب
منكرا للحكم حال يقتضى
تأكيد الحكم

وجعل الشارح فيما يأتي الاعتبار المناسب الذي جعله المصنف مقتضى الحال على الامر الذي اعتبره المتكلم الخ وان كان يصح أن يرجع الضمير الى الاعتبار المفهوم من يعتبر على طريق المبالغة في اشتراط قصد الخصوصية حتى جعل قصدها نفس مقتضى الحال وان كانت هي في الحقيقة مقتضى الحال على هذا القول الذي سيأتي خلافاً في قوله وتحقيق ذلك الخ وكتب أيضاً قوله وهو مقتضى الحال ليس جزأ من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تعيين للمضاف بعد تفسير المضاف اليه اه فترى (قوله والتأكييد) الانسب التفريع (قوله كلام مطابق لمقتضى الحال) ومعنى مطابقته له على هذا اشتماله عليه بخلاف المطابقة على التحقيق الآتي فان معناها الصدق كما يصرح به (قوله وتحقيق ذلك)

أى في المطول اذ هذه عبارته فيه وأما عبارته هنا فهي والتأكييد مقتضى الحال (قوله وحمل الشارح) عطف على قوله قول الشارح (قوله وان كانت هي) أى الخصوصية (قوله حتى يلزم الدور) أى من حيث أخذ المعرف في التعريف (قوله ومعنى مطابقته له على هذا اشتماله عليه) فهو مجاز بالاستعارة فشبّه الاشتمال بمعنى المطابقة لغة الذي هو الموافقة واستعار لفظ المطابقة للاشتمال (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) الحامل على هذا التحقيق ان موضوع علم المعاني اللفظ العربي من حيث افادته المعاني الثواني فالواجب أن يكون موضوع مسائل هذا العلم هو اللفظ العربي من تلك الحيثية لانه يجب أن يكون موضوع المسائل من جنس موضوع العلم فقولهم وأما حذفه فلكذا وأما ذكره فلكذا فيه تسامح والمراد وأما الكلام المشقل على حذفه فلكذا وأما الكلام المشتمل على ذكره فلكذا وهكذا فيلزم أن مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لانفس الخصوصية لانه المعلن بالدواعي حينئذ فهذا التحقيق منظوره لمقتضى الاصطلاح وما ذكره قبل هذا التحقيق من أن مقتضى الحال هو الخصوصية مبنى على التسامح تبعاً للقوم نظراً منهم الى الواقع دون ما عليه الاصطلاح باطناً وذلك لان الحال في الواقع انما تقتضى أولاً وبالذات نفس الخصوصية فتكون هي مقتضى الحال الا أن الاصطلاح كون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لما تقدم وقوله رحمه الله وان أردت تحقيق ذلك الكلام الخ أى ان أردت بيانه على وجه تام فارجع الخ لا بيانه بالدليل لانه لم يصرح في المطول في تعريف علم المعاني بدليل على ذلك أو ان أردت بيانه بالدليل ويكون المراد بالدليل ما أشار اليه من فساد التعريف على جعل مقتضى الحال الخصوصية كما يأتي لنا أو ما أشار اليه من الدليل الذي ذكره عبد الحكيم فان تأويله موضوعات المسائل نحو وأما حذفه يشير اليه وعبارته في المطول التي أمر الشارح هنا الرجوع اليها عند الارادة نصها فان قلت اذا كانت أحوال اللفظ هي التأكييد والدكر والحذف ونحو ذلك وهي بعينها الاعتبار المناسب الذي هو مقتضى الحال كما يفصح عنه لفظ المفتح حيث يقول الحالة المقتضية للتأكييد والدكر أو الحذف الى غير ذلك فكيف يصح قوله الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وليس مقتضى الحال الاتك الاحوال بعينها قلت قد تساوى في القول بان مقتضى الحال هو التأكييد والدكر والحذف ونحو ذلك بناء على انها هي التي بها يتحقق مقتضى الحال والافتقار الى الحال عند التحقيق كلام مؤكّد وكلام يذكّر فيه المسند اليه أو يحذف وعلى هذا القياس ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال ان

والتأكييد مقتضاها
وقولك له ان زبدها في الدار
مؤكدا بان كلام مطابق
لمقتضى الحال وتحقيق
ذلك

الكلام الذي يورده المتكلم يكون من جزئيات ذلك الكلام ويصدق هو عليه صدق الكل على الجزئ مثلاً يصدق على أن زيد قائم أنه كلام مؤكد وعلى زيد قائم أنه كلام ذكر فيه المسند إليه وعلى قولنا الهلال والله أنه كلام حذف فيه المسند إليه وظاهر أن تلك الأحوال هي التي بها يتحقق مطابقة هذا الكلام لما هو مقتضى الحال في التحقق فافهم اهـ (ولنشرح) لك هذه العبارة لتتم لك الفائدة فقوله فان قلت الخ ايراد على المصنف وحاصله أن تلك الأحوال عبارة عن مقتضى الحال فكيف يصح قوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال إذ يلزم عليه اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفتح على ما يأتي وهذا الأبرار يحتمل أن يكون استدلالاً على فساد التعريف فقوله فكيف يصح أى لا يصح فهو استفهام إنكارى بمعنى النفي ويحتمل أن يكون منعاً لصحة التعريف بحمل قوله فكيف يصح على معنى لا نسلم أنه يصح ويحتمل أنه استفسار محض ببقاء الاستفهام على حاله أى هل يصح أو لا وهذا أوضح ما كتبه عبد الحكيم على قوله فان قلت الخ حيث قال هو استدلال على فساد التعريف فعنى قوله فكيف يصح فلا يصح أو منع لصحته أو استفسار محض اهـ وقوله وهى بعينها الاعتبار الخ استدلال على عينيتها لمقتضى الحال بعينيتها للاعتبار المناسب المتعبد به لان الاعتبار المناسب نص في كونه عبارة عن الأحوال كما مر اهـ عبد الحكيم وقوله كما يفصح عنه أى عن كون الأحوال المذكورة مقتضى الحال اهـ عبد الحكيم وقوله المقتضية للتأكد أى فجعل التأكد هو المقتضى وقوله فكيف يصح قوله أى المصنف وقوله وليس الخ أى فيلزم اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفتح وهو فاسد على ما يأتي وقوله قلت الخ حاصله ان القول بأن مقتضى الحال هو الخصوصيات كالتأكد والذكر والحذف ونحو ذلك مبنى على المسامحة نظراً منهم الى الواقع ونفس الأمر اذا خال انما تقتضى بالذات الخصوصية لا الكلام المشتمل عليها واقضائها للكلام المشتمل على الخصوصية انما هو باعتبار ما فيه من الخصوصية لا بالذات وانما كان ذلك تسامحاً لان التحقيق الجارى على الاصطلاح أن يكون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لان موضوع علم المعانى اللفظ العربى من حيث افادته المعانى الثوانى فالواجب أن يكون موضوعات مسائله من قبيل اللفظ العربى من تلك الخيفية اذ يجب أن تكون موضوعات مسائل العلم من جنس موضوع ذلك العلم فقولهم وأما حذفه فلكذا وأما ذكره فلكذا مؤول بأن المعنى وأما الكلام المشتمل على حذفه فلكذا وأما الكلام المشتمل على ذكره فلكذا وهكذا كما تقدم فحينئذ يكون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية هذا هو المعول عليه فى الاستدلال على أن مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية وأما ما ذكره الشارح في شرحه على المفتاح من أن قول السكاكى في تعريف علم المعانى تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره بدل على ذلك فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الخصوصيات فهو تأييد لذلك لادليل حقيقى حتى نسمع فيه المناقشة فالمنافسة فيه بانه لا يدل لجواز أن يراد من الذكر ما يشمل الذكر حقيقة أو تبعاً والخصوصية وان لم تكن مذكورة حقيقة لكنها مذكورة تبعاً ولجواز أن يكون الحكم عليها بالذكر على سبيل التعليل فان كثيراً مقتضيات مذكورة لا تجبى كثير نفع لما علمت ولانا لانسلم أن الخصوصية هى حرف التوكيد وأداة التعريف مثل بل نفس التوكيد والتعريف أو الاقتراح بالمؤكد والمعرف على أن كون المذكور هو الأكثر غير مسلم ولذلك قال بعضهم على تسليم أن مقتضى هو الأداة ينبغى أن يكون المذهب مخصوصاً بزيادة كثرة أو كثرة أو نحوهما وليس بظاهر

ههنا وأما الاستدلال على هذا التحقيق أيضا بتعريف المصنف حيث قال في تعريف علم المعاني بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال فانه يقتضى المغايرة بين سبب المطابقة وبين المطابق بالفتح اذ اتحادهما
فاسد على ما يأتي فليكن المطابق بالفتح هو الكلام المشتمل على الخصوصية ليصح التعريف
بسبب تحقق المغايرة ففاسد لان هذا محل النزاع لان الكلام في صحة تعريف المصنف ومحل النزاع
لا يستدل به لانه يصير مصادرة لكن هذا بالنسبة للشارح مثلامع من ينازعه في صحة التعريف وأما
بقطع النظر عن المنازع فيستدل به خصوصا ان نظر الى كون التعاريف محل تدقيق وأما
الاستدلال عليه أيضا بان المطابقة بمعنى الصدق في اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين
الكلام وبين الخصوصية وانما يعتبر بين الكلام الجزئي والكلام الكلي فهو مردود أيضا بان
هذا اصطلاح المنطقيين ولو حمل عليه كلام المصنف لوجب نسبة المطابقة في كلام المصنف الى
الكلام الكلي لا الى الكلام الجزئي كما صنع المصنف على انه لا يلزم موافقة اصطلاح هذا الفن
لا اصطلاح المنطقيين وأيضا لم يعرف في هذا الفن اصطلاح في لفظ المطابقة فتعمل على أى معنى
يناسب المقام ومما قررناه يتضح لك ما كتبه عبد الحكيم على قوله والافتقضى الحال الخ حيث
قال وذلك لان موضوع المعاني اللفظ العربي من حيث افادته المعاني الثواني فلا بد أن يكون
موضوعات المسائل راجعة اليه والاحوال ليست كذلك وأماما ذكره الشارح في شرح
المفتاح من أن قول السكاكي تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره بدل على ذلك فان
المدكور حقيقة هو الكلام دون الاحوال فتأنيد ذلك فالمنافسة فيه بان المراد بالذ كر أعظم من
الذ كر حقيقة أو تبعاً أو الحكم عليها بالذ كر على التغليب فان أكثرهما مذكورة لا تجدى كثير
نفع وأما الاستدلال بتعريف المصنف حيث قال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فانه يقتضى
المغايرة ففاسد لأن الكلام في صحة التعريف وكذا الاستدلال بان المطابقة بمعنى الصدق في
الاصطلاح والاحوال أى الخصوصية لا تصدق على اللفظ لأن هذا اصطلاح المنطقيين ولو حمل
عليه لوجب نسبة المطابقة الى الكلام الكلي لا الى الجزئي اهـ لكن سيأتى في المحشى أن موضوع
العلم هو الكلام وان موضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أى كافى قولك الكلام
اما خبراً وانشاء أو جزئياً من جزئياته أى كافى قولك الخبر اذا ألقى الى المنكر يجب توكيده
أو عارضاً من عوارضه أى الذاتية كافى قولك اسمية الجملة واجبة في مقام افادة الدوام وسيأتى
البحث فيه بان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارض الذاتية وأحوال الكلام كالتأكيده
والتعريف والاسمية والفعلية ليست عوارض ذاتية للموضوع لأن العوارض الذاتية ملحق
بالشئ لذاته كالتمتع باللاحق للانسان بواسطة انه انسان أو جزئه كالحركة اللاحق له بواسطة
انه حيوان أو تخارج مساو كالضحك العارض له بواسطة انه متعجب بل هي عارضة للموضوع
لامرأع منه وهو كونه لفظاً والجواب بان مثل ذلك من تدقيق الفلاسفة لا يراعيه أهل الادب
وبأن اللفظ جزء موضوع الفن والبحث عنها بحث عن الاعراض الذاتية لللاحقة لموضوع
الفن باعتبار جزئه إذ لا يخفى أن اللفظ بالنسبة للكلام العربي كالحيوان بالنسبة الى الانسان
فالعموم لا يضراً اذا كان العام جزءاً من المعروض وأما الاعراض الغريبة فهي ملحق الشئ
تخارج أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان أو تخارج أعم كالحركة العارضة
للأبيض بواسطة انه جسم أو تخارج مبين كالحرارة لللاحقة للنار بواسطة النار وسيأتى ما يتعلق

أى ان قولك ان زيدا فى الدار مطابق لمقتضى الحال اه سم وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك
 أى بيانه على الوجه الحق وفيه اشارة الى أن ما ذكره أولا كلام ظاهرى وحاصله أن مقتضى
 الحال هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية لانفس الخصوصية كما هو المصرح به فيما قبل
 التحقيق ومعنى مطابقة الكلام لهذا المقتضى أنه من جزئيات ذلك المقتضى وأن ذلك المقتضى
 صادق عليه لاشتمال الكلام على تلك الخصوصية كما فيما قبل التحقيق فعنى المطابقة والمقتضى
 على هذا التحقيق مغاير لعمادهما على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف بل هو على كليهما الأمر
 الداعى للتسليم الى أن يعتبر الخ وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك استدلال على هذا التحقيق بأمر ثلاثة
 الاول قول السكاكى فى تعريف علم المعانى تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره فان المذكور
 الكلام لا لخصوصيات الثانى قول المصنف فى تعريف علم المعانى علم يعرف به أحوال اللفظ
 العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فلو جعل المقتضى نفس الخصوصية التى هى
 الاحوال لزم أن يكون الشئ سببا فى مطابقة الغير له الثالث أن المطابقة بمعنى الصدق كما هو
 اصطلاح العقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين الكلام وبين تلك الأحوال وانما يعتبر بين
 الكلام الجزئى والكلى ورد الاول بأن كلامنا الكلام الكلى والأحوال مستوفى فى عدم

بذلك وقوله بناء على أنها الخ علة للتساع أى لما كانت سببا فى المقتضى أطلق عليها نفسها انها
 مقتضى تساعا وقوله الهلال والله أى هذا الهلال والله (قوله ان قولك ان زيدا فى الدار الخ)
 فالمعنى وتحقيق كون هذا المثال مطابقا لمقتضى الحال أنه جزئى الخ وقد تبين من التحقيق ان كونه
 مطابقا لمقتضى الحال معناه كون مقتضى الحال الذى هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية
 صادقا عليه بعد أن كان معناه كونه هو مشتملا على الخصوصية (قوله كلام ظاهرى) أى مخالف
 لما فى نفس الامر كما هو ظاهره أو مخالف لمقتضى الاصطلاح وان وافق نفس الامر على ما تقدم
 عن عبد الحكيم فتفطن (قوله بل هو على كليهما الخ) لكن على ما بعد التحقيق يقال هو الامر
 الداعى للتسليم الى أن يعتبر الكلام المشتمل على الخصوصية التى تناسب ذلك الامر (قوله استدلال
 على هذا التحقيق الخ) حق هذا الكلام ان يكتب عند قول الشارح وان أردت تحقيق الخ فيقول
 قوله وان أردت تحقيق هذا الكلام أى اثباته بالدليل وقد استدلل الخ لأن ما ذكره هنا هو ما
 استدلل به الشارح فى المطول قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح مما تقدم لنا فحينئذ يقرأ استدلال
 فى كلام المحشى بالبناء للجهول لا بالبناء للفاعل والضمير للشارح الا ان ثبت أن الشارح استدلل
 بذلك فى بعض كتبه مثلا (قوله فان المذكور الكلام) أى الكلى فى ضمن الجزئيات دائما
 بخلاف الخصوصية الكلية فانها ليست مذكورة فى ضمن الجزئيات دائما إذ قد يكون الجزئى
 عدميا كالخذف وقد يكون لفظيا كأداة التعريف وأداة التوكيد بناء على أن الخصوصية هى
 الاداة أو جزئيات الخصوصية لان ذكر دائما بناء على أنها فى مقام التأكيده مثلا الاقتران بالاداة
 أو نفس المعنى الذى هو التقوية فاندفع ما يأتى للمحشى نعم قد يقال المراد من الذكر الاعتبار (قوله
 لزم ان يكون الشئ سببا الخ) هو نظير ما تقدم عن عبد الحكيم وفيه ان كون الشئ سببا فيما يتعلق
 به صحيح تقول الضرب سبب فى الاطلاع عليه لكن يرد أن هذا وان كان صحيحا مسلما عند العقل
 لكن لا يقوله عاقل لعدم الفائدة فيه وسأأتى للمحشى نقله فى أول الفن الاول عن الحفيد نعم يرد عليه

الذكر فإن المذكور حقيقة الكلام الجزئي وكذا يقال إن المذكور التأكيد الجزئي وهو فرد من مقتضى الحال الذي هو مطلق التأكيد مثلاً وبه يرد الثاني لأن اللفظ باشتماله على الجزئي يطابق الكل أي يوافقه بالاشتغال على جزئيه ويرد الثالث بأنه لا حامل لنا على اعتبار المطابقة باصطلاح المعقول بل يراد معناها اللغوي الذي هو الموافقة وكتب أيضاً قوله وتحقيق ذلك الح عبارة الأطول والبلاغة في الكلام مطابقة أي مطابقة صفة لمقتضى الحال فإن مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث إنها حال الكلام ومرتبطة به مطابقة لها من حيث إنها مقتضى الحال فالمطابق والمطابق متغايران اعتباراً على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلى هذا النحو قول المصنف في تعريف المعاني علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي تطابق صفة اللفظ مقتضى الحال هذا هو

أن ذات الأحوال لاتصلح سبباً في المطابقة وإذا قيل المعنى بسبب الاشتغال عليها يطابق الخ لزم كون الشيء سبباً في نفسه (قوله وكذا يقال إن المذكور التأكيد الجزئي) مبنى على أن التأكيد هو الأداة وقد علمت ما فيه (قوله وبه يرد الثاني) أي يكون المذكور والخصوصية الجزئية ومقتضى الحال هو الخصوصية الكلية فالأحوال التي هي سبب في مطابقة اللفظ للمقتضى هي الخصوصيات الجزئية والمقتضى هو الخصوصيات الكلية فلم يلزم كون الشيء سبباً بالمطابقة الغير له ووجه المحشى هذا الرد بقوله لأن اللفظ الخ وفي كون الخصوصيات الجزئية نذكر ما تقدم فلاولى في الرد أن يقول ويرد الثاني بأن الأحوال هي الخصوصيات الجزئية ومقتضى الحال هو الخصوصيات الكلية وقوله بها على تقدير مضاف أي بالاشتغال عليها فلم يلزم كون الشيء سبباً في مطابقة الغير له واستقام الكلام (قوله أي يوافقه بالاشتغال عليه في ضمن الاشتغال على جزئيه) في نسخة أي يوافقه بالاشتغال على جزئيه والباء على هذه النسخة للسببية وعليها يكون قوله أي يوافقه بالاشتغال على جزئيه تفسيراً لقوله قبله باشتماله على الجزئي يطابق الكل وأما النسخة الأولى فالباء عليها للتصوير وعلى كل مراده بالموافقة الاشتغال ولو عبر به لكان أوضح (قوله ويرد الثالث الخ) قال شيخنا هؤلاء أهل اصطلاح وتدقيق فليعتبروا اصطلاح المعقول الحقيقي بالتحقيق اه وقد علمت ما فيه مما تقدم فتفطن (قوله بل يراد معناها اللغوي الخ) فيه أن المطابقة على كلامه السابق بمعنى الاشتغال لا الموافقة وهي لا تصدق بالاشتغال كما سيعلم من كلام العصام (قوله فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه) يفيد أن الاشتغال ليس مطابقة (قوله فالمطابق والمطابق متغايران الخ) أي فمقتضى الحال وصفة الكلام كل منهما خصوصيات جزئية إلا أن الاختلاف باعتبار النسبة للكلام والحال والمطابقة على هذا بمعنى الموافقة هذا كلامه لكن فيه أن مقتضى الحال ليس الخصوصية الجزئية بل الخصوصية الكلية إذاً الحال إنما يقتضى مطلق التأكيد لا خصوص التأكيد كيدبان ومن هنا اعترض بعض مشايخنا على قوله فعدل عما هو ظاهر المنقول حيث قال ما اعترض به على الشارح وقع فيه لأنه قدر لفظ صفة بعد مطابقة وقال مطابقة صفة ومعنى مطابقة الصفة أن مقتضى الحال صادق عليها وهي جزئي منها فطابقتهما من مطابقة الجزئي للكل لكن يدفع ذلك كله أن الحال إنما تقتضى مطلق التأكيد من حيث تحققه في جزئي ما من جزئياته لا من حيث ذاته فعند التحقيق مقتضاها هو التأكيد الجزئي لا الكل فافهم (قوله وعلى هذا النحو قول المصنف الخ) أي

(قوله وفي كون الخ) الذي يقتضيه قوله وبه اه منه

المطابق لعبارات القوم حيث يعملون الخنف والد كر الى غير ذلك معللة بالأحوال ولما هو اللائق
بالاعتبار لان الحال عند التحقيق لا يقتضى الا خصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح
أراد المحافظة على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو
الكلام السكلى والمطابق هو الكلام الجزئى من مطابقة الجزئى للسكلى على عكس اعتبار الميزانين
مطابقة السكلى للجزئى فعدل عما هو ظاهر المنقول وعما هو المعقول وار تكب كلفة مطابقة الجزئى
للسكلى مع أن المحمول بالطبع هو السكلى واللائق اعتبار مطابقة للجزئى اه وقوله وعلى هذا
التعويل المصنف الخ (أقول) يلزم عليه أن الأحوال سبب في مطابقة نفسها الغيرها بالاعتبار ولا
يجب تهافته (قوله أنه) أى المثال أعنى قولك ان زيدا فى الدار جزئى من جزئيات الخ والكلام
الذى يقتضيه الحال هو الكلام المؤكد وهذا المثال من جزئياته لمدقه عليه وعلى قولك لزيد قائم
مثلا (قوله ذلك الكلام) هو الكلام المؤكد وأشار اليه مع عدم تقدم ذكره لان فهمه من
السياق ولعدم تقدم ذكره أى بلام البعد (قوله وهذا) أى قولك ان زيدا فى الدار مطابق
له أى للكلام المؤكد الذى هو السكلى (قوله بمعنى أنه) أى الكلام المؤكد الذى هو كلى صادق
عليه أى على هذا الجزئى (قوله على عكس ما يقال الخ) أى على عكسه بحسب اللفظ والعبارة
حيث أسند المطابقة الى الجزئى فى هذا المقام عكس قولهم ان السكلى مطابق للجزئيات فان
المطابقة فيه مسندة الى السكلى لا بحسب المعنى اذ المسند اليه المطابقة هنا فى المعنى والحقيقة مقتضى
الحال الذى هو السكلى اذ المراد بمطابقة الجزئى للسكلى صدق السكلى عليه اه من سم بتصرف
(قوله تحقيق هذا الكلام) أى اثباته بالدليل فقد ذكر ثم علة هذا الكلام أى قوله وتحقيق

أنه من جزئيات ذلك
الكلام الذى يقتضيه
الحال فان الانكار مثلا
يقتضى كلاما مؤكدا
وهذا مطابق له بمعنى أنه
صادق عليه على عكس
ما يقال ان السكلى مطابق
للجزئيات وان أردت
تحقيق هذا الكلام
فارجع الى ما ذكرناه فى
الشرح فى تعريف علم
المعاني

فالاختلاف بين الأحوال والمقتضى اعتبارى مع اتحادهما ذاتا (قوله ولما هو الخ) عطف على
لعبارات الخ (قوله والشارح أراد المحافظة الخ) لولا ما سبق لتدليل التحقيق المفيد أنه وما قبله
متغايران لقلنا ان الشارح فى هذه السوادة لم يخرج عن كون المقتضى هو الخصوصيات ويكون
قوله وتحقيق ذلك معناه تحقيق ان قولك ان زيدا فى الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال
أى تحقيق الاخبار عنه بذلك انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال من حيث
الخصوصية فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا من حيث الخصوصية تأمل اه شيخنا ولا
يخفاك ما فيه (قوله فوقع فى الحكم الخ) فيه ان الحكم المذكور حكم حقيق بالقبول ليس مبنيا
على تلك الارادة كما يؤخذ مما سبق عن عبد الحكيم لكن قد علمت ما فيه (قوله فعدل عما هو ظاهر
المنقول) هو ما أفاده بقوله حيث يعملون الخنف اه وقوله وعما هو المعقول هو ما أفاده بقوله ولما
هو اللائق بالاعتبار الخ ولا ينبغي عليك طغيه مما تقدم عن عبد الحكيم لكن قد علمت ما فيه (قوله
مع ان المحمول بالطبع هو السكلى) فتقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكدا ولا تقول الكلام المؤكد
ان زيدا فى الدار وقوله واللائق الخ تفريعه على ما قبله أظهر (قوله أقول يلزم عليه الخ) علمت
ما فيه مما سبق وهو انه مبنى على اعتبار نفس الأحوال سببا وهو فاسد والسبب انما هو الاشتغال عليها
وحينئذ لا يتوجه على العصام شئ (قوله فقد ذكر ثم علة هذا الكلام) فيه نظر نعم فيه اشارة الى
الدليل الذى ذكره عبد الحكيم حيث أول موضوعات المسائل كما يعلم من عبارته فى المطول التى
نقلنا هالك مشروحة بما سبق بناء على ما سبق عن عبد الحكيم أو فيه اشارة الى فساد التعريف على

ذلك الخ فراجع (قوله وهو مختلف فان الخ) حاصله أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لأن مقتضياتها بالكسر التي هي الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام مصدران ذاتا وإنما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وإنما عبر في العلة بالمقامات إشارة إلى أنهما مصدران ذاتا ومن هذا ظهر إنتاج العلة للمول (قوله متفاوتة) أي بحسب الاقتضاء لا من حيث الذات لئلا يرد عليه أن اختلاف المقتضى ذاتا لا يستلزم اختلاف المقتضى إذ قد تقتضى أمور كثيرة شيئا واحدا ولذا تذكر خصوصية واحدة ودواع متعددة اه عبد الحكيم (قوله لان

جعل مقتضى الحال الخصوصيات وهو يصلح دليلا كما تقدم لنا فتدبر (قوله رحمه الله وهو أي مقتضى الحال الخ) المقصود من هذا الكلام بيان تعدد مراتب البلاغة لتبيين ما سيبيح من أن ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب وإن لم يطرف في أعلى وأسفل قاله عبد الحكيم وقوله بيان تعدد مراتب البلاغة أي بناء على الظاهر من أنه إذا تفاوت مقتضى الحال فتارة يشتمل الكلام على مقتضى واحد ومثلا وتارة يشتمل على أكثر والأفجر دهذا الكلام لا يفيد تعدد مراتب البلاغة (قوله وإنما عبر بالمقامات) أي دون الأحوال (قوله إشارة إلى أنهما مصدران ذاتا) أي ولان تفاوت المقامات ظاهر في تفاوت ما أضيف إليه بخلاف تفاوت الأحوال للماسيأتى من أكثرية استعمال المقام مضافا إلى المقتضى بالفتح وأكثرية استعمال الحال مضافا إلى المقتضى بالكسر أفاده عبد الحكيم وفيه ان وجه الاستدلال أن اختلاف المقامات أو الأحوال موجب لاختلاف ما ترتب عليها ولا نظر للاضافة (قوله ومن هذا ظهر الخ) أي من هذا لا يخفى الإنتاج مع تعبيره أولا بالحال وثانيا بالمقامات والأفلا يظهر إنتاج العلة للمول لا بعد اعتبار ما يأتى من أن المقصود تفاوت المقامات في الاقتضاء لا من حيث ذاتها (قوله أي بحسب الاقتضاء الخ) حاصل الإبراد أن تعليل اختلاف المقتضى باختلاف المقامات غير ظاهر لان المقامات قد تختلف ولا يختلف المقتضى فان التعظيم والتحقير والجهل والعلم تقتضى حذف الفاعل فيبنى الفعل للجهول فقد اختلفت المقامات ولم يختلف مقتضاها وحاصل الجواب ان المراد بتفاوت المقامات تفاوت اقتضاءاتها لا تفاوت ذاتها ومتى تفاوت اقتضاؤها لم يمتنع تفاوت المقتضى والتعظيم والتحقير والعلم والجهل لم يتفاوت بحسب الاقتضاء فلا يرد النقض بذلك ونحوه لانه خارج عما الكلام فيه لكن كان الظاهر على هذا أن يقول المصنف وهو قد يختلف فان مقامات الكلام قد تكون متفاوتة لان ظاهر المتن الكمية مع أن المراد الجزئية واختلاف الاقتضاء أي الطلب باعتبار اختلاف اللياقة وقد أشار إليه الشارح بقوله لان الاعتبار اللائق الخ وقال بعضهم محصل الجواب الذى ذكره عبد الحكيم ان المراد بتفاوتها من حيث اقتضاؤها وان التعظيم والتحقير والعلم والجهل ونحو ذلك متفاوتة الاقتضاء فان الاقتضاء يتعدد بحسب تعدد الدواعى فالأقتضاء المنسوب لهذا الداعى غير الاقتضاء المنسوب للداعى الآخر وهكذا ومتى اختلف الاقتضاء بالاعتبار اختلف المقتضى بالاعتبار أيضا ان كانت الذات واحدة فالصورة الموردة داخلية لا خارجية فعلى هذا كلام المتن من باب الكمية وكلام من كتب على الحفيد يفيد الاول وعبرة الحفيد قوله فان مقامات الكلام الخ فان قيل قد يختلف المقام مع اتحاد المقتضى فان التعظيم والتحقير يقتضيان الحذف قلنا المراد بتفاوت المقام بحسب الاقتضاء ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى اه وكتب عليه بس قوله فان قيل قد يختلف المقام الخ

(وهو) أي مقتضى الحال
(مختلف فان مقامات
الكلام متفاوتة) لان

(الاعتبار) أى الاعتبار الذى هو الخصوصية وهو علة للعلة أى وإنما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الأحوال لأن الاعتبار الخ وقوله وهذا عين الخ من تمام العلة (قوله وهذا) أى التباين المذكور وكتب أيضا قوله وهذا عين الخ فيه إشارة الى دفع ما يرد على ظاهر كلام

حاصله ان استدلال المصنف بقوله فان مقامات الخ يقتضى ان تفاوت المقام يستلزم اختلاف مقتضى الحال وهو منتقض بنحو هذا المثال وقوله فلنا الخ حاصله أنه ليس المراد بتفاوت المقام مجرد تعدده حتى برد النقض بما ذكر بل تفاوته بحسب الاقتضاء بأن يقتضى أحداً للمقامين شيئاً غير ما يقتضيه الآخر فالذى اقتضاه كلام المصنف أن تفاوت المقام في الاقتضاء يستلزم اختلاف مقتضى الحال والمثال المفروض لم يتفاوت فيه المقام في الاقتضاء وقضية هذا أن يكون حاصل كلام المصنف ان مقتضى الحال يختلف في الجملة لأن المقامات تتفاوت في الاقتضاء في الجملة وتفاوتها في الاقتضاء يستلزم اختلافه فليتأمل وفي حاشية الفنارى قيل هذا حكم كثرى إذ قد يتفاوت المقام ويتحد مقتضى كما أن مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكيز وقد يقال التنكيز مختلف بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغاً لا يمكن أن يعرف ومعنى الثانى عكسه ويمكن أن يقال على قياسه في مثال الحفيد الحذفان مختلفان بالاعتبار فان الاول لصيانة المحذوف عن اللسان والثانى لصيانة اللسان عن المحذوف فليتأمل اه سم اه وقوله فان معنى الاول الخ أى فان ثمرة الاول الخ وقال شيخنا لا حاجة لاعتراض وجواب فان الدواعى المذكورة لحذف الفاعل ليست للامر الكلى أعنى مطلق حذف الفاعل حتى رد الاعتراض بل الدواعى جزئيات حذف الفاعل لحذف الفاعل الذى يدعو اليه الجهل واقع في تركيب مخصوص غير التركيب الذى حذف فيه للتعظيم وهكذا ولا شك أن الجزئيات مختلفة اه وفيه أن الجزئى الواحد قد يكون له دواع متعددة في مثال واحد وعيت فيه دفعة واحدة كحذف الفاعل للعلم به والخوف منه والتعظيم (قوله وهو علة للعلة) أى وليس علة للعلة التى هى تفاوت المقامات لثلايلزم الدور قاله الحنفى وغيره ووجه الدور انه استدلالاً ولا على اختلاف مقتضى الحال بتفاوت المقامات واستدل ثانياً على تفاوت المقامات بتباين الاعتبار التى هى المقتضيات فقد توقفت الدعوى على نفسها وقد يقال لا دور لان الدليل الذى هو قوله لان الاعتبار الخ محط الاستدلال فيه اللياقة بالمقام وانما ذكر تباين الاعتبار لضرورة ذكره اللياقة وقد صار الحكم بالتباين حينئذ ضرورياً فلا يقال ان تباين الاعتبار وان لم يكن محط الاستدلال فهو مما يتوقف عليه الدليل كما اعترفت به والحاصل ان اللياقة هى محط الاستدلال ولم تلاحظ في الدعوى الاولى بل الاعتبار فيها مجرد ذوات المقامات فلم يستدل على دليل الدعوى الاولى بنفسها حتى يجىء الدور على انه لو كان نفسها لما دفع بكونه علة للعلة أيضاً كما لا يخفى اذ جعل المعلق علة للعلة علمته فيه الدور بلا شبهة نعم الأقعد أن قوله لان الاعتبار الخ علة للعلة ودافع الدور ما تقدم بل ما ذكر هو المتعين والاورد انه أخذ المعلق في التعليل حيث قال فيه بهذا المقام ثم قال بذلك يعنى المقام الآخر وهو صريح في تفاوت المقام الذى هو المعلق ولا يمكن ان يقال ان اعتبار اللياقة مانع من المصادرة كما لا يخفى (قوله وهو من تمام العلة) وجهه ان العلة التى هى قوله لان الاعتبار اللائق الخ انما تتم بعدمعرفة كون الاعتبار هو المقتضى والمقام هو الحال فقال وهذا عين الخ ولما كان قوله المذكور مع بيان ان المقام هو الحال كافي في بيان كون الاعتبار هو

الاعتبار اللائق بهذا
المقام يباين الاعتبار
اللائق بذلك وهذا عين

المصنف من عدم مطابقة الدليل المدعى ان كان المقام غير الحال والمصادرة ان كان عينه وحاصل الجواب أنهم متحدان بالذات لان كلامهما عبارة عن الداعي الى ايراد الكلام على وجه مخصوص ومختلفان بالاعتبار كما بينه فباتحادهما ذاتا مطابقا للدليل المدعى وباختلافهما اعتبارا تندفع المصادرة فتأمل اه يس ولم يظهر وجه لحصول المصادرة على اتحادهما فان زعم أن وجهه أخذ الحال في المدعى والمقام الذي يراد فيها في الدليل فحجر ذلك لا يستلزم المصادرة تأمل (قوله تفاوت) لوقال اختلاف لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التباين بين الحال والمقام الخ) وبمختلفان في الاستعمال أيضا أكثر ما يستعمل المقام مضافا الى المقتضى بالفتح فيقال مقام التأكيدهم مثلاً وأكثر ما يستعمل الحال مضافا الى المقتضى بالكسر فيقال حال الانكار مثلاً على الاضافة البيانية (قوله بحسب الاعتبار) وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا كان مقتضيات المقامات مختلفة كان مقتضيات الاحوال كذلك فان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون الاحوال والمقامات واحدا اه سم وكتب ايضا على قوله الاعتبار مانعه أي التوهم (قوله وهو) أي الاعتبار (قوله أنه) أي الحال والشأن (قوله يتوهم) أي مع أن الأمر الداعي ليس مكانا ولا زمانا (قوله كونه زمانا) لعله لان أحد الازمنة الثلاثة يسمى حالا وقوله وفي المقام كونه محلا لعله لشيوع المقام في محل القيام كشيوع المجلس في محل الجلوس (قوله وفي المقام كونه محلا)

تفاوت مقتضيات الاحوال
لأن التباين بين الحال
والمقام انما هو بحسب
الاعتبار وهو أنه يتوهم
في الحال كونه زمانا للورود
الكلام فيه وفي المقام
كونه محلا

المقتضى اكتفى بذلك ولم يبين ان الاعتبار هو المقتضى فتأمل (قوله والمصادرة ان كان عينه) وجه المصادرة ان تفاوت المقام بحسب الاقتضاء على ما تقدم هو عين تفاوت مقتضياتها وألازمه لا يتم الا به فقد أخذ الدعوى في الدليل والجواب ما ذكره فتم كلام يس خلافا للمحشي قاله شيخنا وقد يقال هو لازم له خارج عنه واللازم غير المزموم فلا مصادرة وكونه لا يتم الا به غير مؤثر كما لا يخفى (قوله رحمه الله بحسب الاعتبار) هذا الاعتبار داخل في المفهوم وعبارته في المطول الحال والمقام متقاربا بالمفهوم والتباين بينهما اعتباري فان الأمر الداعي مقام باعتبار توهم كونه محلا للورود الكلام فيه على خصوصية ما وحال باعتبار توهم كونه زمانا اه قال عبد الحكيم التوهم الاول معتبر في مفهوم المقام وكذا التوهم الثاني معتبر في مفهوم الحال فهما متغايران بهذا الاعتبار متحدان في القدر المشترك وهو الأمر الداعي الى اعتبار الخصوصية في الكلام فيكونان متقاربا في المفهوم وليس هذا بما نالوجه التسمية حتى يردان وجه التسمية غير داخل في المفهوم فلا يحصل التباين في المفهوم بسببها ووجه ذلك التوهم انطباق المقتضى بالأمر الداعي انطباق الزمان والمكان بالزمان والمكان اه أي وجه التوهم ان المقتضى الذي هو الخصوصية أو الكلام المشتمل عليها منطبق بالأمر الداعي أي موافق له بحيث يكون على قدره كما ان الحال في المكان على قدر مكانه والحال في الزمان على قدر زمانه فيتوهم ان الانكار مثلا مكان أو زمان للتأكيدهم لانه لا يزيد عليه ولا ينقص عنه كما أن الشيء الزماني أو المكاني لا يزيد ولا ينقص على زمانه أو مكانه (قوله أي الاعتبار) والمعنى حينئذ وهو أي الاعتبار ثابت لأنه أي الحال والشأن يتوهم الخ وهو من تعليل العام بالخاص (قوله لعله الخ) على هذا يكون منشأ التوهم التسمية والظاهر أن منشأ التسمية التوهم ومنشأ التوهم هو ما سبق عن عبد الحكيم من انه لما كان المقتضى على طبق الداعي كما أن الشيء الحاصل في الزمان والمكان على طبق زمانه أو مكانه توهم كون الداعي زمانا أو

تخصيص ذلك الأمر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان مثلاً ما باعتبار أن المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فذلك الأمر الداعي مقام التأكيدي محل رواجه أو على تشبيه حسن التأكيدي في مقام التردد مثلاً باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه أولانه كان من عادتهم القيام في تناشد الاشعار وأمثاله فأطلق المقام على الأمر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم اه فترى (قوله وفي هذا الكلام) يعني قوله الآتي فقام كل الخ (قوله اشارة اجمالية) وجه كونه اشارة أن صريحه تفصيل تفاوت المقامات لكنه يتضمن ضبط المضاف اليها الذي هو مقتضى رواجه كونها اجمالية أنه لم يبين محال تلك المقتضيات ومتعلقاتها وأقسامها مثلاً ذكر التنكير ولم يبين أن محله المسند اليه أو المسند وهكذا قوله الى ضبط أى عدت وكتب أيضاً قوله الى ضبط أى بانها المذكورات من التنكير وما بعده اه سم وكتب أيضاً قوله الى ضبط مقتضيات الاحوال وحاصله أنها ثلاثة أقسام ما يخص أجزاء الجملة واليه الاشارة بقوله فقام كل الخ وما يخص الجملتين فصاعداً واليه الاشارة بقوله ومقام الفصل الخ وما لا يخص شيئاً بل يعم واليه

مكاناً فلذلك سمي باسم الزمان وهو الحال وباسم المكان وهو المقام وخصوا لفظ الحال دون الماضي والمستقبل لأن الكلام المشتمل على الخصوصية انما يؤدي في حال الانكار مثلاً لا قبله ولا بعده أولاً أن الحال أوسط الأزمنة الثلاثة وخبر الامور أوسطها وخصوا لفظ المقام لما يأتي عن الفري (قوله من قيام السوق) المراد من السوق البضائع (قوله باستقامته وانتصابه) ظاهره رجوع هذين الضميرين الى التأكيدي وهو فاسد ولو قال أو من قيام العود الخ ثم قال فشبهه حسن التأكيدي الخ لسلم من ذلك (قوله لأنهم يلاحظونه الخ) ولعل العلاقة حينئذ محلية بضرب من التسامح (قوله يعني قوله الآتي فقام الخ) فهو دخول على كلام المصنف ولا يقال يظهر عناية المتقدم بان يكون أشار الى ضبط مقتضيات اجمالية بقوله وهو مختلف وعليه فالمراد بالضبط كونها ذات عدد والى تحقيق مقتضى الحال أى تحقيق اختلافه بالدليل بقوله فان مقامات الخ لما في ذلك من التكلف والبعث (قوله المضاف اليها) أى في قول المصنف لمقتضى الحال لاني الكلام الآتي اذ ليس فيه اضافة لمقتضى اليها (قوله ومتعلقاتها) عطف على المحال وهو مغاير فان المتعلقات ثلاثة وهى أجزاء الجملة والجملتين فصاعداً والاعم من ذلك وأما المحال فالمسند اليه والمسند وهكذا كما يفيد كلامه بعد حيث قال مثلاً ذكر التنكير الخ لكن هذا يفيد ان المراد ضبطها بعد افرادها وهو محال فانها غير محصورة والوجه ما يفيد الحاصل الآتي وما نقله بعد عن عبد الحكيم من ان المراد ضبط أكثر أقسامها بانه ثلاثة الا أن يكون الكلام هنا في خصوص مقتضيات التي سيدكرها المصنف فتأمل (قوله أى بانها المذكورات الخ) أى لا غيرها اه شبهنا ولعل مراده غير مخصوص كتر ايا الخصوصيات كازالة الانكار الحاصلة بالتأكيدي الا أن يكون القصر اضافة فتأمل (قوله ما يخص أجزاء الجملة) فيه انه لا اختصاص للقسم الاول في كلامه بأجزاء الجملة الا ترى الخذف مثلاً كما يدخل أجزاء الجملة بدخل الجملة والجملتين والاكثر من ذلك نعم بعضه يختص بأجزاء الجملة كالتنكير على ان الاصطلاح كما في عبد الحكيم على حصر أجزاء الجملة في المسند اليه والمسند والنسبة فيأني الاشكال حينئذ بالنسبة لسائر القسم الاول فان قلت المعنى ان أجزاء الجملة لا تتجاوز تلك الاعتبارات فلا ينافي تجاوز تلك الاعتبارات لأجزاء الجملة الى غيرها قلنا حينئذ يكون معنى

وفي هذا الكلام اشارة
اجمالية الى ضبط

الإشارة بقوله ومقام الإيجاز الخ أفاده في المطول ومثله في الاطول (قوله مقتضيات الأحوال)
 أى أكثرها فان بعضها مما يتعلق بنفس الجملة كوقوع الخبر موقع الانشاء وبالعكس وبعضها
 يتعلق بكلمات الاستفهام التى ليست جزء الجملة كما كثر مباحث الانشاء اه عبد الحكيم (قوله
 وتحقيق لمقتضى الحال) أى تبين وتعيين له على ما ينبغي اه سم وكتب أيضا قوله وتحقيق
 لمقتضى الحال أى في قوله فقطضى الحال هو الاعتبار المناسب (قوله فقام كل من التنكير الخ)
 أحسن المصنف في تقديم ما هو الاصل والتصريح به وتأخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا ألا ترى أن
 التنكير مثلا أصل والتعريف فرع وكذا الفصل لكن المناسب حينئذ أن يقول ومقام المساواة
 بيان مقام خلافا وبمكن أن يعتذر عنه بأنه لما كان في سلوك طريق الإيجاز دعا اهتمامه
 بالإيجاز الى ذكره قاله في الاطول لكن قوله وبيانه اجمالا انما يأتى في غير الوصل (قوله بيان
 الخ) المراد بالمباينة أن لا يكون مقام يناسب التنكير ومقابله مثلا ولهذا كان قوله أى خلاف كل
 منها على التوزيع اذ لو أجرى على ظاهره

قوله وما يخص الجملتين فصاعدا والذي لا يتجاوز الجملتين فصاعدا وهو فاسد على ان أجزاء الجملة
 تتجاوز هذه الاعتبارات الى الإيجاز وخلافه وغير ذلك وبهذا تعلم ما فى عبد الحكيم وكون الاسناد
 جزءا من الجملة هو الظاهر وعد الجملة من أقسام اللفظ اما باعتبار أن الدال على الاسناد مملووظ اما
 أصالة كالأعراب في نحو زيد قائم أو تبعها كهيئة التركيب المملووظة تبعها للتلفظ بالمادة في نحو جاء
 سيوبه وبعضهم جعل الاسناد شرطاً للجملة فالمراد حينئذ بأجزاء الجملة أعم من الأجزاء أو ما فى
 حكمها مما لا تقيدها الجملة بدونه (قوله أفاده في المطول) أى أفاد الاقسام الثلاثة المذكورة وكون
 الإشارة الى القسم الاول بكذا والى الثانى بكذا والى الثالث بكذا فالمستفاد من المطول أمران أما
 استفادة الاول منه فن قوله وهو اما أن يكون محتصاً بأجزاء الجملة أو بالجملتين فصاعداً ولا يختص
 بشئ من ذلك وأما استفادة الثانى فن تمثيله مع قوله في توجيه فصل قوله ومقام الفصل الخ والثانى
 انه من الأحوال المختصة بأكثر من جملة وقوله في توجيه فصل قوله ومقام الإيجاز الخ لكونه غير
 مختص بجملة أو جزئها فقدر (قوله فان بعضها مما يتعلق الخ) أى ولم يشر الى ذلك فتعين الحمل على
 الأكثر (قوله أى في قوله فقطضى الحال الخ) وجه التبيين والتعيين بذلك انه أفاده ان مقتضى الحال
 مناسب الحال لا موجه الذى يتمتع بخلفه عنه كما يتوهم فيدخل فيه المستحسنات كالنأ كيد عند
 الشك وانما أطلق عليه المقتضى لأن المستحسن كالمقتضى في نظر البليغ (قوله لكن قوله الخ)
 وأيضاً قوله أحسن المصنف الخ لا يظهر بالنسبة للتقديم فان تقديم المسند قد يكون فرعاً وذلك في
 الجملة الاسمية وتأخيره حينئذ هو الاصل وتقديم المفعول مثلاً فرع لأصل الا أن يقال انه عول في
 التقديم والتأخير على المسند اليه لشرفه والمسند اليه من حيث انه مسند اليه الاصل فيه مطلقاً
 التقديم فافهم (قوله أى خلاف كل منها على التوزيع) سيأتى ما يتعلق به (قوله اذ لو أجرى
 على ظاهره الخ) محصل ما يقال انه ان كان المراد بالخلاف المقابل المناسب كالتعريف المقابل
 للتنكير وهكذا فان كان الضمير في خلافه عائداً على كل أفاد أن مقام التنكير مثلاً يبين مقام
 خلاف كل واحد من هذه الأمور في بيان مقام التعريف ومقام التقييد وهكذا من بقية الفروع
 وان لم يفد أنه يبين مقام شئ من الاصول وان كان الضمير عائداً على الواحد أفاد ان مقام التنكير

مقتضيات الأحوال
 وتحقيق لمقتضى الحال
 (فقام كل من التنكير
 والاطلاق والتقديم
 والذكر يبين مقام
 خلافه) أى خلاف كل منها

لزم أن يكون المقام المناسب للتكبير لا يناسب شيئاً معاً معه أنه غير صحيح لجواز أن يكون مقام يناسب التكبير والتقديم وغير ذلك اه سم قال السيد مامعناه المقصود من هذه العبارة أن مقام التكبير يبين مقام خلافه ومقام الاطلاق يبين مقام خلافه الى آخر الكلام الا أنه أجل هذا التفصيل طلبا للاختصار فوقع الخلل في العبارة فالمقصود صحيح وان كانت العبارة مختلفة قال العصام في أطوله ونحن نقول لما تقرر في هذا الاجمال في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغاء

مثلا يبين مقام خلاف واحد مما تقدم أي واحد كان بل يتبادر في مقام خلاف الواحد الذي تفرضه عند حل العبارة وتفسيرها وان لم يفد أنه يبين واحداً من الأصول وعلى كل فهو فاسد وان كان الخلاف بمعنى المغاير أفاد أن مقام التكبير مثلاً يبين مقام مغاير كل واحد مما تقدم بناء على رجوع ضمير خلافه لكل وهو فاسد اذ يلزم عليه مباينة مقام التكبير لنفسه لان التكبير مغاير للاطلاق مثلاً ولمقامات كل واحد من الأصول الباقية وفروعها وأفاد أن مقام التكبير مثلاً يبين مقام مغاير واحد مما سبق بناء على رجوع ضمير خلافه للواحد فيصدق بمباينته لاي واحد من نفسه أو من غيره من مقامات الأصول الباقية أو الفروع وهو فاسد أيضاً والظاهر هنا أن المراد بالخلاف المقابل (قوله لزم الخ) صوابه على أن الخلاف بمعنى المقابل لزم أن يكون المقام المناسب للتكبير لا يناسب شيئاً من مقامات ما يقابل ماعداً من الأصول وقوله لجواز أن يكون مقام يناسب التكبير والتقديم صوابه على ما ذكره والتأخير بدل والتقديم الا أن يكون جارياً على أن الخلاف بمعنى المغاير وعبارة سم كعبارة المحشى الا أنه ذكر قبل ذلك عبارة أخرى نصها قوله أي خلاف كل منها غير صحيح وانما الصواب أن يقول أي خلاف نفسه لا مقام خلاف كل من هذه الثلاثة فان مقام التكبير مثلاً لا يبين مقام خلاف التقديم وهو التأخير لجواز اجتماع التكبير والتأخير الا أنه تسمح في العبارة فعبّر عن خلاف نفسه بخلاف كل منها إشارة الى أن الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية فاعتد فيه على ظهور المراد اه وما ذكره في هذه العبارة يفيد أن الخلاف بمعنى المقابل لا بمعنى المغاير وسيأتي ما في قوله وانما الصواب الخ (قوله قال السيد الخ) في حاشية يس مانصه وفي الأطول ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعبت على المهرة وغاية ما ذكر في دفعها ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من الأحد الصمد طول الأمد الى الأبد ان هذا الاجمال لتفصيل جميل اذ القصد منه أن مقام التكبير يبين مقام خلافه الخ الكلام الا أنه أجل طلبا للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة مختلفة لا تصح فن تنافس في المراد فليس بشأنه لاعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد فهو في خبط القناد ونحن نقول لما تقرر في هذا الاجمال في التفصيل وشاع في محاورات البلغاء وأرباب التحصيل فالبيان أيضاً بيان جميل اه وقوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل ظاهره لا يناسب تصوير الخلل بما يؤخذ مما نقله المحشى عن سم بل يناسب تصويره بان عبارة المصنف تفيد أن مقام التكبير مثلاً يبين مقام مقتضى يقابل كلا وليس لنا مقام مقتضى يقابل كلا لعدم مقتضى يقابل كلا اذ التعريف مثلاً لا يقابل الا التكبير ولا يمكن ليس هذا امر اذا فان عبارة المصنف لا تفيد ذلك فان المضاف لكل يعم كما يعم المضاف اليه كل تقول عندك درهم كل رجل اذا كان لكل رجل درهم فافهم فافهم تأويل قوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل أي وليس

(قوله فاعقد) عبارة سم
واعقد بالواو لا الفاء اه

وأرباب التحصيل فالبيان أيضاً بيان جميل اهـ (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة بين المسند اليه والمسند نحو زيد قائم أو جاء زيد وهى الاسناد الذى يفسر به يس الحكم وكتب هـ لى قوله اطلاق مانصه أى عن التقييد بما يأتى (قوله أو التعلق) أى تعلق المسند بما لا يسه سواء كان المسند اليه نحو زيد قائم أولاً كالمفعول به فى نحو ضربت زيدا فالتعلق أعم من الحكم أو تعلقه بمعموله غير المسند اليه فالتعلق مغاير للحكم (قوله أو متعلقه) ظاهره رجوع الضمير الى المسند فقط وعليه مشى غير واحد مع أنه يصح رجوعه الى كل من المسند والمسند اليه فإنه قد يكون له متعلق يطلق ويقيّد (قوله تقييده) أى المذكور وكتب أيضاً قوله تقييده بمؤ كدر ارجع للحكم والتعلق

يعنى أن المقام الذى يناسبه
تنكير المسند اليه أو
المسند ببيان المقام الذى
يناسبه التعريف ومقام
اطلاق الحكم أو التعلق
أو المسند اليه أو المسند
أو متعلقه ببيان مقام
تقييده بمؤ كد أو أداة
قصر أو تابع أو شرط
أو مفعول أو ما يشبه ذلك
ومقام تقديم المسند اليه أو
المسند أو متعلقه ببيان
مقام تأخيره

(قوله يقتضى تبين الخ)
عبارة عبد الحكيم يقتضى
أن يبين الخ اهـ

لأنه مقام هو بخلاف مقام خلاف كل أى هو مبان لكل مقام خلاف كل فافهم بتدبر وقوله وغاية ما ذكر فى دفعها الخ لا يخفى عليك ما فيه فان السيد لم يتعرض لدفع الشبهة أصلاً ولا يخفى عليك ما فى قوله ونحن نقول الخ اذ فيه أن البلاء وأرباب التحصيل كيف كان استعمالهم قبل التعارف والشيوع عند أول استعمال صدر منهم هل كان من غير وجه يسوغ فى العربية وفى عبد الحكيم قوله أى خلاف كل منها دخلت كل على الشئين بعد وجوب الخالف بينهما فاندفع ما تحير فيه الناظر من أنه يقتضى تبين مقام كل واحد من المذكورات لمقام خلاف كل واحد منها حتى قال بعضهم ان تصح هذه العبارة دونه خرب القناد اهـ وبوضوح كلامه هنا ما تقدم عنه فى أول الكتاب عند قول الشارح الترتيب وضع كل شئ فى مرتبته حيث قال العموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ لئلا يرد الاعتراض المشهور اهـ فالمعنى هنا أن العموم المستفاد من كل لا يعتبر انصابه على الشئين يعنى الواحد وخلافه الا بعد اعتبار وجوب الخالف بينهما أى اعتبار الخالف الواجب بينهما بارجاع ضمير خلافه الى الواحد فالمعنى فقام واحد من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر ببيان مقام خلافه أى واحد كان مع خلافه على سبيل العموم الشمولى وقد تقدم لك أنه لا مانع من ذلك بل هو أولى من اعتبار رجوع النفى الى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول النفى عليه قبل القيد وبيان كلامه على هذا الوجه يندفع عنه ما تكلم به معاوية ثم قال عبد الحكيم بعد ما تقدم عنه وأما ما قيل ان الكلام على التوزيع ففيه أن التوزيع لا يصح فى الكل الا فرادى انما ذلك فى الكل المجموعى لأن يقدر المضاف اليه لفظ كل جمعاً معرفاً أى مقام كل الأمور المذكورة من كذا وكذا ببيان مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعيين موكولاً الى السامع وكذا ما قيل ان المراد خلاف نفسه فانه لا بدفع الاشكال لرجوع ضمير نفسه الى كل اهـ وقوله ففيه أن التوزيع لا يصح الخ أى لان صريح عبارة الكل الا فرادى بأباه لـ كن تقدم لك أن الحق أنه لا ياباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة فى قوة قضايا متعددة كما يدركه من تأمل بصدق وقوله الآن يقدر المضاف اليه لفظ كل الخ أى ويجعل من الكل المجموعى لا الا فرادى والا فجرد ذلك لا يكفيه فافهم (قوله فالبيان أيضاً بيان جميل) أى فالبيان بهذا الاجال بيان جميل كما أن المقصود جميل اهـ شيخنا (قوله رحمه الله تعالى يعنى الخ) كان عليه أن يقول أو متعلقه كفاً فى بعض نسخ المطول (قوله غير المسند اليه) احترازاً عن نحو الفاعل (قوله ظاهره رجوع الضمير الخ) قال عبد الحكيم التعلق انما يكون للفعل وشبهه بعد اسناده الى الفاعل فى قولنا الضارب زيد عمرو زيدا مفعول الضرب المسند الى ضمير

أداة قصر راجع لها أيضا أو تابع راجع للسند اليه والمسند ومتعلقه وقوله أو شرط راجع
للسند اليه والمسند وقوله أو مفعول راجع للسند اليه والمسند والمتعلق وقوله أو ما يشبه ذلك
كالحال والتمييز مثال التأكيذ والقصر في الحكم أن زيدا قائم وما زيد الا قائم ومثاله في التعلق
والله ضرب زيد عمر اتر يد بالقسم تأكيذ متعلق الضرب بعمر وما ضرب زيد الا عمر ابقصر تعلق
الضرب الصادر من زيد على عمر ومثال تابع المسند اليه وتابع المسند قولك زيد الطويل رجل
صالح ومثال تابع متعلق المسند قولك زيد ضرب عمر الفاسق ومثال المسند المقيد بالشرط
قولك أكرم زيدا ان جاء ومثال المسند اليه المقيد بالشرط القائم ان قام زيد عمر ومثال
مفعول المسند اليه قولك ضرب زيد اذا كان قائما ومثال مفعول المسند قولك هذا ضرب
زيد او مثال مفعول متعلق المسند قولك زيد يعطى للضارب عمر ارفع ما وجعلنا فبما قول الشارح
أو أداة قصر راجعا الى الحكم والتعلق بممثلين لقصر الحكم بما زيد الا قائم تبعنا فيه الحفيد طال
يس فيه أنه سيأتي أن القصر قد يكون من قصر الصفة على الموصوف كما في ما قائم الا زيد
ومن قصر الموصوف على الصفة كما في ما زيد الا قائم فكيف يكون ما زيد الا قائم من قصر الحكم
وكيف يختص قوله أو أداة قصر بالحكم والتعلق دون المسند والمسند اليه ويمكن أن يقال قولنا
ما زيد الا قائم وما قائم الا زيد يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم فانه مقصور وبالنظر الى
المسند اليه في الاول والى المسند في الثاني ويجعل قوله أو أداة قصر راجعا للمسند والمسند اليه أيضا
اه بتصرف وكتب أيضا على قوله أو تابع مانصه كالنعت (قوله وكذا مقام ذكره) أي ذكر
المسند اليه أو المسند أو متعلقاته اه جري وكتب أيضا قوله وكذا مقام الخ فصله لئلا يشوهم ابتداء

وكذا مقام ذكره بيان
مقام حذفه فقوله مقام
خلافه

الموصول والتقدير الذي ضرب زيد عمر اه قال معاوية قلت وكذا نحو جاء ضارب زيدا أي
جاء رجل ضربه نعم رد على عبد الحكيم نحو رغبة في الخير خير اه وقد يقال ان رغبة مسند في
المعنى الى الفاعل المقدر والمتعلق في الحقيقة للمسند وكذا المتعلق في قولك ضرب العبد اذا كان قائما
وحينئذ يستغنى رجوع الضمير الى المسند عن رجوعه الى المسند اليه لئلا يبقى ان المتعلق قد
يكون للحكم فانهم صرحوا بعمل النسبة وعلى قياسها يقال بعمل التعاق فالواجب حينئذ رجوع
الضمير للاحد الصادق بكل واحد مما ذكر فافهم (قوله وقوله أو شرط راجع الخ) فيه انه يصح
رجوعه للحكم والتعلق على انه يغنى عن رجوعه للمسند اليه رجوعه للمسند على أن المتعلق كالمسند
يمكن تقييده بالشرط (قوله أو مفعول راجع الخ) علم ما فيه مما مر (قوله مثال التأكيذ والقصر
الخ) سيأتي ما فيه (قوله ومثال المسند اليه المقيد بالشرط الخ) علم ما فيه مما مر (قوله ومثال
مفعول المسند اليه الخ) يصح اعتبار كون هذا مفعول مسند (قوله ومثال مفعول متعلق المسند
الخ) يقال ان عمر مفعول ضارب المسند الى ضمير الموصول (قوله قال ليس فيه الخ) هذا
اشتباه ظاهر لانا لم ندع قصر الحكم بل المدعى أن التقييد بأداة القصر يكون للحكم بقصر المسند
اليه على المسند أو العكس يتقيد الحكم ألا ترى ان ثبوت القيام لزيد في قولك ما زيد الا قائم مقيد
بكون زيد مقصورا عليه اذ هو مقصور على القيام فيكون مقصورا على ثبونه وقس في نحو
ما قائم الا زيد وان كان هذا فيه قصر الحكم فالسكلام في مقامين (قوله فكيف يكون الخ) أي لما
علمت من أنه من قصر الموصوف على الصفة (قوله يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم الخ)

أن مقام ذكره معطوف على مقام تأخيريه فقد يفضى الى الاشتباه اه سم وقوله أعنى سم ابتداء أى قبل الوصول الى قول الشارح ببيان مقام حذفه وبالوصول اليه يرتفع التوهم (قوله شامل) أى صالح وقابل له وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ اه سم والمراد بما ذكرنا على هذا كون مباينة مقام التنكير لمقام التعريف وكون مباينة مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا ويحتل أن المراد شامل لما ذكرنا من مقام التعريف ومقام التقييد ومقام التأخير ومقام الحذف (قوله وانما فصل قوله الخ) أى دون أن يذكر مع الأربعة السابقة بأن يقول من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر والفصل (قوله هذا الباب) أى باب الفصل والوصل ولعظم خطره عرف بعضهم البلاغة بمعرفة الفصل والوصل اه جربى (قوله لأنه أخصر) أى لأن ألف الوصل تحذف فى الوصل فهو أربعة أحرف فقط اه سم وقال ع ق لأن خلافه ككنان والوصل كلمة واحدة وحرف التعريف كالجزء (قوله لأن خلاف الفصل الخ) علة للاظهارية أى لما كان الخلاف فى الواقع منحصرا فى الوصل كان ذكره بلفظ الوصل معينا له بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف لايهامه أن خلاف الفصل أعم من الوصل (قوله وكذا خطاب الخ) أى ومثل المقامين المذكورين فى التباين مقام خطاب الذكى مع مقام خطاب الغبى وحاصله تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين ولو صرح بذلك المصنف لكان أوضح وقد أشار الشارح الى ذلك بقوله فان مقام الأول الخ فلفظ مقام مقدر فى كلام المصنف اه سم ملخصا

فيه نظر لان ما زيد الاقائم لا يتأتى فيه قصر الحكم أصلا وان تأتى فى ما قائم الازيد اقصر القيام على زيد يلزمه قصر الحكم أعنى ثبوت القيام على زيد وكون مراده بقصر الحكم قصر أحد طرفيه على سبيل المساهلة يمنع منه قوله ويجعل الخ اذ على هذا رجوعه للحكم هو عين رجوعه للسند والمسند اليه ولا رجوع للحكم بالنظر لذاته (قوله أى صالح وقابل الخ) أى مع ما انضم اليه والا فمقام خلافه وحده لا يصلح لذلك ولا يقبله وقوله لا ما يفهمه ظاهر اللفظ أى من الخلل المتقدم المندفع بالتوزيع على ما تقدم وقوله والمراد بما ذكرنا على هذا الخ انما كان هذا هو المراد لاجل تأويل سم الشمول بالصلاحيية والقبول وقوله ويحتل أن المراد الخ أى ولا حاجة للتأويل الذى ارتكبه سم شيخنا وقوله مع ما انضم اليه أى الى مقام خلافه وذلك المنضم هو بقية عبارة المصنف وقوله والا الخ لك أن تقول معنى صلاحيته وقوله أنه لا ينافره ولا يمنع منه وقوله أى من الخلل المتقدم وهو مثلا كون مباينة مقام التنكير لمقام أى شئ سواء وقوله لاجل تأويل سم الخ اذ لو أريد بما ذكرنا مقام التعريف الخ لما احتج لتأويله بل يكون الشمول بمعنى الصديق كما هو ظاهره (قوله من مقام التعريف الخ) مبنى على ما فى بعض نسخ الشارح من قوله فقوله مقام خلافه شامل الخ وأما اذا جرينا على ما فى أكثر النسخ من قوله فقوله خلافه شامل الخ فالمناسب حينئذ حذف لفظ مقام من كلام المحشى فى الجميع اه شيخنا (قوله عرف بعضهم البلاغة) أى بلاغة المتكلم كما هو ظاهر (قوله وقال ع ق الخ) يرد عليه أنه حيث كان عدد الحروف واحدا فلا أخصرية وان كان هذا كلمتين والآخرة كلمة واحدة فان نظر الى كون همزة الوصل تسقط فى الدرج فلا دخل لكون هذا كلمتين وكون هذا كلمة (قوله علة للاظهارية) يصلح علة للاخصرية بملاحظة ما تقدم من أن همزة الوصل تسقط فى الدرج (قوله مطلقا معينا) المراد

شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل ببيان مقام الوصل) تنبيه على عظم شأن هذا الباب وانما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبية على عظم الشأن فصل قوله (ومقام اليجاز ببيان مقام خلافه) أى الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبى) فان مقام الاول ببيان مقام الثانى فان الذكى يناسبه من الاعتبار اللطيفة والمعانى الدقيقة الخفية ما لا يناسب الغبى

ويمكن حل عبارة المصنف بوجه لا مؤاخذه فيه بأن يجعل اسم الإشارة راجعا الى الأمور المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الخ فصله بكذا اختصار الان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ بيان ولان هذا متعلق بحال المخاطب وما قبله بحال الكلام ولانه أبلغ في الفصل فهو أدل على عظم الشأن اه سم وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الذكي أى كذا مقام ما يخاطب به الذكي مع مقام خطاب الغبي أى ما يخاطب به الغبي وهذا أيضا لا يختص باجزاء الجملة ولا بالجملة فصاعدا وإنما فصله عما سبق لان التفاوت فيه نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي الذكي بالإضافة الى غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباءة في القاموس الذكاء سرعة الفطنة والغباءة عدم الفطنة إذا عرفت هذا فالمقابل للغبي هو الفطن لأنه أراد به الفطن واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا لم يقل مع خلافه اه أطول وأشار

بالاطلاق أن ذلك عند كل سامع وفي أكثر النسخ حذف مطلقا (قوله ويمكن حل عبارة المصنف الخ) وكلام الشارح ظاهر في هذا الحل أيضا فقوله فان مقام الاول الخ بيان لوجه الشبه اه شيعنا (قوله ولان هذا متعلق بحال المخاطب الخ) انما يتبع الفصل دون كونه بخصوص كذا قال عبد الحكيم فيه أن الخصوصية فيها متحققة في الكلام والدواعي فيها متحققة في المخاطب اه وفيه أن الداعي قد يتحقق في المخاطب كالانكار وقد يتحقق في المتكلم كخوفه من الفاعل الداعي الى حذفه وقد يتحقق في الكلام كتمام الانقطاع أو الاتصال بين الجملتين والوجه أن يقال ان هناك نظرين الاول النظر الى ما يتقرر عند البليغ وان لم يتعرض للخطاب بالفعل فانه يتقرر عنده أن الانكار يدعو الى التأكيدي في الكلام والذكاء يدعو الى الحذف والخوف كذلك والغباءة تدعو الى الذكرو هكذا وهو في ذلك ناظر الى ما يحتمله الكلام بقطع النظر عن مخاطب مخصوص وهذا هو ما أشار اليه المصنف فيما تقدم فصيح ان ما تقدم باعتبار حال الكلام والثاني النظر الى ما يعتبره البليغ عند تعرضه للخطاب بالفعل فانه يعتبر عند ذلك ان هذا المخاطب لشدة دكانه يناسبه اعتبار جميع ما دعت اليه الدواعي من المقتضيات التي قدر عليها ذلك البليغ واعتبار المعاني الدقيقة كالقصر بطريق التقديم لا بطريق ما والا وهذا المخاطب لشدة غباوته يناسبه تجريد الكلام والاقتصار على أصل المراد وقس على ذلك وهو في ذلك ناظر الى حال المخاطب الخصوص وان خالف ما يحتمله الكلام لوقف النظر عن خصوصه وهذا هو ما أشار اليه المصنف هنا فصيح أن ما هنا باعتبار حال المخاطب وإذا فهمت هذا فهمت ما يأتي عن الأطول من أن التفاوت هنا نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام واعلم أن اقتضاء المقام لكذا قد يمنع منه اقتضاؤه لشيء آخر فانكار المخاطب للحكم انما يقتضي التأكيدي اذا كان هو ذكيا أو كان هناك سامع منكرا وتريد تنبيهه على انكار المخاطب وقس على ذلك ولا ينافي هذا قولهم ان النكات لا تتزاحم كما لا يخفى (قوله ولانه أبلغ الخ) أى ولان كذا على هذا الوجه الذي خالف فيه نسق ما مر بالكية أبلغ الخ (قوله وهذا أيضا لا يختص الخ) أى كما أن ما قبله يعني ومقام الإيجاز الخ لا يختص (قوله لمزيد مناسبة لفظية) أى لمناسبة لفظية نامة فانها متفقان في الحرف الأخير مع اتفاقهما وزنا أو لمناسبة لفظية زائدة على المناسبة المعنوية التي بينهما وقد علمت أن بينهما مناسبة

بقوله ما بـخطاب به الى ما صرح به الفري من أن المراد من الخطاب الخطاب به لا المعنى المصدرى وأشار بقوله في القاموس الخ الى اعتراض الشارح في مطوئه على المصنف بأنه كان الانسب أن يذكر مع الغبي الفطن لأنه المقابل للغبي قال الفري إنما لم يقل وكان الصواب لان الظاهر أن الذكاء على ما ذكره الشارح أخص من الفطنة فجاز أن يريد به ذلك اطلاقاً لاسم الخاص على العام بقرينة المقابلة وإنما لم يقل أن يذكر مع الذكى البليد لان الفطن أنسب بالخطاب لانه قد اعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير اهـ وكتب أيضاً على قوله خطاب الذكى مانعه من

معنوية على ما هو ظاهر كلامه من العموم والخصوص بين الذكاء والفطنة (قوله من أن المراد من الخطاب الخطاب به) سواء أريد الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها وحينئذ فالخطاب هو مقتضى المقام لا المقام والمقام هو ذكاء الخطاب أو غيابه وإنما أريد ذلك لانه المتبادر ولقول المفتاح وكذا قام الكلام مع الذكى بغير مقام الكلام مع الغبي (قوله لا المعنى المصدرى) أجازة عبد الحكيم فيكون الخطاب حينئذ هو المقام ومقتضاه هو الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها قال وهذا التوجيه أظهر نظراً الى السياق فان الكلام في تفاوت المقامات والى أن مقتضى لرعاية الاعتبار هو الخطاب مع الذكى لانفس الذكاء اهـ وفيه أن ذكاء الخطاب مقتضى لرعاية الاعتبار بلا شبهة كخطاب الذكى والخطاب مطلقاً ليس مقتضياً لذلك كنفس الذكاء (قوله لان الظاهر أن الذكاء الخ) أى لان الذكاء الفطنة مع سرعة (قوله على ما ذكره الشارح) ستعلم ما فيه (قوله وإنما لم يقل أن يذكر مع الذكى الخ) أى لان البليد يقابل الذكى كما أن الفطن يقابل الغبي فلما رجح للمادعاه والبليد من لا يدرك الأمور بسرعة وقوله لانه اعتبر في مفهومها أى الفطنة وقوله ورود الكلام من الغير قال شيخنا وهو لا يكون الا في مقام المخاطبة بخلاف البلادة فانه لا يعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير اذ هي عدم ادراك الأمور بسرعة وان لم تكن تلك الأمور كلاماً موزداً من الغير بل تشمل المحسوسات البصرية مثلاً فالبليد المشتق منها ليس أنسب بالخطاب اذ يتصف بها الشخص في غير مقام الخطاب اهـ فكل من الذكاء والفطنة مناسب للخطاب بخلاف البلادة ووجه ذلك في الذكاء أنه سرعة الفطنة كما مر لكن قد يقال اذا لم يعتبر في البلادة الورد من الغير كان مقابلها الذى هو الذكاء كذلك وعبارة المطول وكان الأنسب أن يذكر مع الغبي الفطن لان الذكاء شدة قوة للنفس معدة لا كتساب الآراء وتسمى هذه القوة الذهن وجودة تهيئتها لتصور ما يرد عليها من الغير الفطنة والغباء عدم الفطنة عما من شأنه الفطنة فخقابل الغبي هو الفطن قال عبد الحكيم قوله وكان الأنسب إنما قال الأنسب لانه يستعمل كل منهما مقام الآخر شأنه القرب بينهما وما قيل ان بينهما عموم وخصوصاً فهو لتحقيق التباين فان الذكاء بالنسبة الى اكتساب الآراء والافكار والفطنة بالقياس الى فهم كلام الغير اهـ وقوله لتحقيق التباين أى الكلى أى وثنى كان بينهما تباين كلى فلا يصح العموم والخصوص فالقول به سهو ثم قال أيضاً قوله مع الغبي فيه إشارة الى أنه في موقعه لان الخطاب يتفاوت باعتبار فهم الخطاب ما يرد عليه وعدمه لا باعتبار اكتسابه الافكار وعدمه وقال أيضاً قوله شدة قوة الى آخره وغايتها الحدس القويم فلا ينافى ما في شرح الاشراق من أن الذكاء جودة الحدس وصفاء الذهن اهـ وقوله فلا ينافى ما في شرح الاشراق أى لانه فسر بالغاية والثمره وهما فسر بالحقيقة وكل صحيح وقال

إضافة المصدر الى مفعوله (قوله ولكل كلمة الخ) فان قيل قد فهم من قوله فقام كل الخ أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما فائدة في التكرار قلنا ذلك بيان لما يفيد الخواص والمزايا لا بمجرد

بعض مشايخنا قوله لانه اعتبر في مفهومها ورد الكلام الخ أى بخلاف الذكاء فلم يعتبر في مفهومه ذلك وهذا انما يتم اذا كان بينها وبين الذكاء التباين وأما على كون الفطنة عامة والذكاء خاصا فلا يظهر ذلك الآن يقال اتفق وقوع الاعتبار في مفهوم الفطنة دون مفهوم الذكاء اه ولا يخفى عليك ما فيه (قوله فان قيل قد فهم من قوله فقام الخ) وجه التكرار أنه لما ذكر فيما سبق أن مقام كل من الامور المتقدمة ببيان مقام خلافة علم منه أن للسند اليه مع المسند النكرة مقاما ليس للسند اليه مع المسند المعرفة وكذا العكس وقس الباقي وفي الفري انه يلزم على ما جرى عليه الشارح أن يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا أن المقام يقتضى لهذا المسند مع المسند اليه المعرف ببيان المقام مقتضى له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا اه وظاهره يفيد أن هذا معنى ما سبق لا لازمه وعليه يكون معنى قوله فيما سبق فقام كل من التنكير الخ فقام الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التنكير ببيان مقام تلك الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التعريف مشاركة للنكرة في أصل المعنى ولا يخفى أنه تعسف لا داعى اليه ولا يقال انما جعل معناه ذلك ليكون مقتضى كلاما كما يفيد قوله أولا فان مقامات الكلام متفاوتة حيث أضاف المقامات للكلام لا للكلمات وللخصوصيات لانه لا يخفى ان هذا لا يؤدي الى كون مقتضى كلاما تدبر (قوله بيان لما يفيد الخواص الخ) جعل ما في كلامه عبارة عن المقامات مع ابقاء الوضع على ظاهره لا يخفى فسادها فان أول الوضع بالضم وقيل المراد ان ما تقدم ببيان المقامات والدواعى التي تفيد الخواص والمزايا التي هي النكات والخصوصيات لا باعتبار الضم الى شئ آخر فان المقصود مما تقدم أن مقام النكرة ببيان مقام المعرفة وهكذا من غير ملاحظة شئ آخر معها وان ما هنا بيان للدواعى التي تفيد الخواص والمزايا باعتبار الضم فان المسند اليه مع المسند النكرة لم يحكم هنا بان له مقاما ليس له مع المسند المعرفة لا باعتبار ضم المسند المذكور اليه فالمراد بالوضع الضم والتركيب ورد أن هذا لا يدفع الاشكال الاعلى ظاهر قوله فيه فائدة التكرار من ان مبنى الاعتراض ان ما تقدم صريح في أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما ولا يخفى فسادها أما على ان مبنى الاعتراض هو أن ما تقدم يفيد ذلك (وما فلا يدفعه كما لا يخفى على انه لا معنى للفظه مجرد على كل حال فان أبقى الوضع على ظاهره وجعل ما في كلامه عبارة عن مقتضيات الاحوال وعطف المزايا على الخواص لتفسير المراد وقوله لا بمجرد الوضع أى بالوضع أو غيره أى ان البعض يفيد بها بالوضع والبعض بالدوق والقرائن وقوله بالوضع أى فقط ورد عليه الاعتراض الاول وان هذا تخصيص لقوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام بلا تخصيص مع شدة التكاف بارتكاب خلاف الظاهر في معنى ما في كلامه وفي معنى قوله لا بمجرد الوضع فان المفهوم منه أن كلا يفيد الخواص والمزايا بالوضع مع غيره وبالجملة فكون هذا الجواب على هذا الوجه باردا لا يخفى وقال شيخنا لا تكرر لان ما سبق مقامات أولية تقتضى أمورا كلية كتعريف وتنكير وتقديم وتأخير وهذه مقامات ثانوية تقتضى أمورا جزئية مثلا المقام الاول يقتضى التعريف لا التنكير ثم التعريف له جزئيات كتعريف العلمية وتعريف أل فلا بد للجزئيات من مقامات تقتضيها بعد مقامات اقتضت الكليات

(ولكل كلمة

الوضع وهذا بيان لما يفيد مدعا بالوضع فلا تكرار اه خسرو وقيل ان قوله ولكل كلمة النخ
اشارة الى علم البديع كما أن قوله وكذا خطاب الذكي الخ اشارة الى علم البيان وما قبله اشارة الى
مقاصد علم المعاني أما الاخير فظاهر وأما المتوسط فلان البيان يبحث عن أحوال الدلالات من
حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب وأما السابق فلان المحسنات البديعية
كالطباق والمقابلة والتجنيس تأملوا ناقصا وغيرهما تأملوا بما يبيح جعل كلمة مصاحبة لاخرى ويتوجه عليه
أنه لا يطرده في كثير من المحسنات كالتوجيه والابهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين وأنه
يلزم عليه أن تكون المحسنات البديعية من مقتضيات الحال والمقام فتطبيق الكلام عليها يكون
داخلا في البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف ما قالوا إلا أن يقال الظاهر أن المحسنات
أحوال ومقامات تقتضيها فتطبيق الكلام عليها عند اقتضاء الحال أيها يكون داخلا في البلاغة
ضرورة أنها ليست الامتطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال فينبغي المصير الى ما ذكره الله في
شرح المفتاح أن المحسنات داخلة في علم البلاغة ان اقتضاها الاحوال خارجة عنه تابعة له ان لم تقتضها
بل كان ابرادها في الكلام وعدمه على السواء وأوجب للكلام حسنا عرضيا والحاصل أنها
داخلة في علم البلاغة بعض من المعاني من جهة مطابقتها لمقتضى الحال وإيجابها الحسن الذاتي
وخارجة عنه مباحث البديع من جهة إيجابها الحسن العرضي الزائد على حصول البلاغة فان قلت

ومن ذلك ما في الشارح من قوله مثلا الفعل الخ فان محصله ان المقام الاول اقتضى التقييد بالشرط
الكلي والمقام الثانوي اقتضى شرط ان أو اذا الخ فان أراد خسرو وبجوابه ما قررناه وان
الكليات لا بمجرد الوضع بل بالتعلق من الموضوعات بخلاف الجزئيات فانها موضوع لها فهو
ظاهر وقوله لما يفيد الخ أي لمقامات تفيد جلب الخواص والمزايا الكائنة بالتعلق لا بمجرد الوضع
اه وفيه أنه لا يظهر في التنكير مثلا نظير ما ذكره في التعريف على أن آخر كلامه مخالف لأوله فانه
مثل الجزئيات بتعريف العمومية وتعريف آل وشرط ان فأفاد أن المراد الجزئي ولو بالاضافة وان
كان كليا وهو لا يلزم كلام خسرو ونم قال فان أراد خسرو الخ فأفاد أن المراد بالجزئيات
خصوص الجزئيات الحقيقية وبالكليات ما عداها حيث قال بل بالتعلق الخ فافهم وفي الفري
الجواب عن التكرار بأن ما هنا أعم لتناوله مثل ان لان لهامع المضارع مقاما ليس لهامع الماضي
وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى ولا تكرار في ذكر العام
بعد الخاص اه وعليه يتعين عدم جعل قوله مقام كل من التنكير الخ من قبيل التمثيل (قوله
وقيل ان قوله الخ) فيه أنه لا تصح الاشارة لعلم البديع وعلم البيان بما ذكر لان البحث عن المحسنات
في علم البديع ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا عن الكلمة مع صاحبها من حيث اقتضاء
المقام وكذا البحث عن كيفيات دلالة اللفظ في علم البيان ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا
عن خطاب الذكي والغبي من حيث اقتضاء المقام إلا أن يقال مراد صاحب هذا القيل ان ما ذكر
اشارة الى العالمين أي الى متعلقهما وان لم يكن من الحيثية المعتمدة في العالمين بل من الحيثية المعتمدة
في هذا العلم وقوة الكلام تعطيه (قوله وذلك باعتبار فهم المخاطب) أي الوضوح والخفاء
باعتبار فهم المخاطب قال عبد الحكيم فخطاب الذكي يناسبه المجاز والكتابة وخطاب الغبي يناسبه
الحقيقة (قوله الآن يقال الخ) جواب عن الابراد الثاني ولم يجب عن الاول ويجب عنه بان لم

لم يشتهر القول بان المحسنات توجب الحسن الذاتي بل أطلقوا القول بانها تابعة للبلاغة خارجة عنها
توجب حسنا عرضيا وعلى ما ذكر يكون ايجابها الحسن الذاتي كاييجابها الحسن العرضي فاذا
دعاهم الى التزام السكوت عن الاول والتصرح بالثاني قلت يمكن أن يقال اقتضاء الحال اياها بعيد
خفي فأسقطوه عن درجة الاعتبار فلم يطلقوا القول بايجابها الحسن الذاتي ولم يذكر واجلتها في
المعاني بل ذكر وافية منها ما يكون اقتضاء الحال اياه غير نادر كالالتفات والاعتراض والتجاهل وكان
ذلك منهم نوع تنبيه على أن سائر المحسنات يجوز دخولها في البلاغة لانه علم مما فعلوا أن كونه محسنا
لا ينافي الدخول في البلاغة مع ما تقرر ان ما به يطابق اللفظ مقتضى الحال داخل في البلاغة ومن
المعلوم أن الأحوال قد تقتضي المحسنات اه من الخطأ على المطول وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع
صاحبها كالترقي بالنسبة الى ما قبله فانه لما ذكر أن لكل كلام مقاما ترقى الى أن لكل كلمة من أجزاء
الكلام اذا قرنت بكلمة أخرى مقاما لم يكن لها اذا قرنت بكلمة أخرى غيرها اه جري وكتب
أيضا على قوله ولكل كلمة مانصه أي لوضع كل كلمة وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام ليس
الح فيفيد أيضا بمنطوقه أن لهذه الصاحبة مع تلك الكلمة مقاما ليس لتلك الصاحبة مع ما يشارك تلك
الكلمة في أصل المعنى لدخول هذه الصاحبة في قوله ولكل كلمة ودخول تلك الكلمة في الصاحبة
والى هذا أشار الشارح حيث مثل لكلام المتن بالمثالين الآتين كما سيظهر (قوله مع صاحبها)
لا يتوهم قاصر أن صاحبة الكلمة ما جاورتها إذ هي ما ترتبط بها وتعلقت بها نوع تعلق مثلا
مرفوعة في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لها مع الموضوعات مقام ليس للمرتفعة

مع صاحبها

ندع الاطراد اذ يكفي الوجود في الجملة فقوله كالطباق الخ تقييد أي المحسنات التي هي كالطباق
الخ في كونها بين شيئين (قوله خفي) المناسب قليل لان الخفي يحتاج للذكر فكيف يسقط
عن درجة الاعتبار قاله بعض مشايخنا وفيه أن القلة تستلزم الخفاء عادة خصوصا المقابل فيفيد
الندور على أن الخفاء له جهتان جهة ايجابه الانحطاط وهي توجب الاسقاط عن درجة الاعتبار
وجهة ايجابه شدة الحاجة الى التنبيه وهي توجب الاعتناء بالذكر والنكات لا تراحم (قوله
كالترقي بالنسبة الى ما قبله الخ) لا معنى له اذ على تسليم ظاهر الايراد السابق من التكرار لا يتأتى
الترقي وعلى منعه فالترقي لا يتأتى أيضا لان المقام السابق أيضا للكلمة ذات الخصوصية لا للكلام
والا فالفارق حتى يعتبر ماسبق للكلام وهذا للكلمات اه شيخنا ومحصل ما يقال ان مقتضى
المقام اما الخصوصية في الجميع أو الكلام المشتمل عليها كما تقدم (قوله لا يتوهم قاصر الخ)
هذا يناسب القيل السابق من أن لكل الخ إشارة الى علم البديع ولا يناسب ما قبله ان حمل على
ما قررناه اه شيخنا وقد يمنع عدم مناسبة ما قبله على ما قررناه لا يمكن ان مقتضى المقام ليس هو
الجنيس ونحوه بل أمر معنوي تدبر (قوله ليس للمرتفعة) أي التي هي مشاركة لمرفوعة في
أصل المعنى وهذا غير مسلك الشارح فان الشارح قرر أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما ليس لتلك
الكلمة مع أخرى مشاركة لتلك الصاحبة في أصل المعنى والاطول قرر أن لكل كلمة مع صاحبها
مقاما ليس لمشارك تلك الكلمة مع تلك الصاحبة بعينها ويؤيد أن هذا مراده مانقله المحشى عنه
في بيان من قوله أي المقام لها لا الكلمة تشاركها الخ وهما مسائل كان صحيحان مناسبان لكلام
المصنف فلا ورود لما قاله بعض مشايخنا من أن المناسب لتعبير المصنف أن يقول الاطول بدل قوله

معها لامع الأكواب فتقـول يكفي للآتيان بالكلمة أن يقتضيهامقام لهما مع صاحبة وان لم يكن مقام يقتضيهام مع عدة من صواحب أخرى بل تستوى هي وما يشاركها في أصل المعنى مع تلك الصواحب اه أطول وكتب أيضا قوله مع صاحبتهامعلق بمضاف محذوف أى لوضع كل كلمة كذا في شرحه للمفتاح أو حال من كل كلمة أو صفة لكلمة أو متعلق بالطرف الواقع خبرا مقدما كذا في يس (قوله أى مع كلمة أخرى) قيل الأظهر أن يقول أو ما في حكمها ليندرج فيه مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة ولا يخفى أنه يجب التعميم أيضا في قوله ولكل كلمة ليندرج فيه نحولاحول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة وتسمع بالمعدي خير من أن تراه على وجه

لها مع الموضوع الخ للموضوعه معهما مقام ليس لها مع المرتفعة فيكون قد أسند المقام للكلمة كما فعل المصنف وان كان اسناده للمصاحبة كما فعل هو صحيح (قوله معها) أى الموضوعه (قوله لامع الاكواب) عطف على مع الموضوعه (قوله فنقول يكفي الخ) تفريع على التوهم أى ان القاصر اذا توهم أن المراد بالصاحبة أى كلمة مجاورة الصادقة حينئذ بسرر وبأكواب وبموضوعه احتجنا الى أن نتكلف في تصحيحه فنقول مراده يكفي للآتيان بالكلمة يعنى مرفوعة أن يقتضيهام مقام لها أى مرفوعة مع صاحبة وهى موضوعه وان لم يكن مقام يقتضيهام أى تلك الكلمة وهى مرفوعة مع عدة صواحب أخرى وهى سرر وأكواب بل تستوى هى أى مرفوعة وما يشاركها أى ما يشارك مرفوعة وهو مرتفعة في أصل المعنى مع تلك الصواحب وهى سرر وأكواب وأما اذا قلنا المراد بالصاحبة ما تعلق بها تعلقا مخصوصا لا مجاورتها ووقعت معها فى الكلام فلا يصدق على نحو سرر وأكواب بخلاف ما جاور فانه صادق بموضوعه وأكواب وسرر فيحتاج للتكلف المار ويحتمل أن المعنى فنقول في رده يكفي الخ أى وتفسير صاحبته بما جاورتها فيفيد خلاف ذلك ويحتمل أنه تفريع على قوله اذهى ما رتب ط الخ فالغرض به حينئذ الاستنتاج من المصنف لكن يجب على هذا أن يكون المراد بالصواحب فى قوله مع عدة من صواحب المجاورات (قوله متعلق بمضاف الخ) عبارة عبد الحكيم فى شرح المفتاح للشارح أن مع متعلق بالطرف الواقع خبرا مقدما عليه أعنى لكل كلمة أو بمضاف محذوف أى لوضع كل كلمة مع صاحبته اه فهو على الوجه الاول متعلق بالحصول المتعلق بالكلمة كما أنه فى الوجه الثانى متعلق بالوضع المتعلق بالكلمة وانما لم يجعله صفة كلمة أو حالها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبته أو حال كينونتها معها بل كائن للكلمة مع صاحبته فتدبر فانه دقيق اه وقوله متعلق بالطرف أى بمتعلق الطرف وقوله أى لوضع المراد بالوضع الذكر أو الضم لاجعل اللفظ دليلا على المعنى كما هو ظاهر وقوله المتعلق بالكلمة لم يقل المتعلق بكل كلمة لان المقصود من لفظ كل الاحاطة ومحل التعلق هو الكلمة وقوله أو حالها فيه محجىء الحال من النكرة التى لم تخصص الا أن ينظر للتخصيص باعتبار العموم ولذا جعله يس حالا من كل كلمة وقوله بل للكلمة مع صاحبته أى بل للكلمة وصاحبته وذلك انما يستفاد على أحد الوجهين اللذين فى شرح المفتاح فانك اذا قلت ضربت زيدا مع عمرو وعلقت مع بضر بتصح أن يكون عمرو ومشاركا فى الضاربة وأن يكون مشاركا فى المضروبة فافهم ومن عبارة عبد الحكيم تعلم ما فى كلام يس من إيهام أن التعلق بمتعلق الطرف ليس فى شرح الشارح على المفتاح ومن إيهام صحة الوصفية والحالية (قوله على وجه)

أى مع كلمة أخرى

لكن يبقى أنه يخرج مقام كل جملة مع جملة ليس لشيء منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم بأنه ترك
للمقايضة ولك أن تستغنى عن تعميم الكلمة بالمقايضة اهـ يس (قوله مصاحبة لها) أى ذكرت
وجعت معها فى كلام واحد اهـ سم (قوله مع ما يشارك تلك المصاحبة فى أصل المعنى) أورد عليه
أمران الأول أن هذا الكلام يستلزم أن يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المرادف لهذا
اللفظ وأجيب بأن المفهوم من المشاركة فى أصل المعنى أن يكون بين اللفظين تغاير فى المعنى فى الجملة
فخرج المرادف الثانى أنه لا وجه للتقييد بالمشاركة إذ لا شك أن لكل كلمة مع صاحبها مقام ليس
لها مع كلمة أخرى سواء شاركت تلك الكلمة الأخرى تلك المصاحبة فى أصل المعنى أولا وقد أطلق
فى شرح المفتاح وأجيب بأنه قيد بها لغرابية صورته واحتياجها للبيان وانفهام حال ما سواها منها
وفى الاطول بعد أن قال تقديم الخبر فى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام المحصر مانصه أى المقام لها
لا الكلمة تشاركها فى أصل المعنى فليس للبليغ أن يختار تلك الكلمة لم يدعه اليها هذا المقام
بخلاف كلمة لا تشاركها فى أصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى قصد
إفادته عليها ومن غفل أشكل عليه وجه تقييد الكلمة قرا عا أن المقام ليس لكلمة لا تشاركها أيضا
فاعتذر بأن هذا القسم أولى بالتعرض فخص بالتعرض واعتقد فى معرفة المتروك على المقايضة
اهـ (قوله فى أصل المعنى) أى لافى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير فى المعنى فى الجملة كان وإذا
فانهما وان اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط اختلاف فى أن الأولى للشك والثانية للجزم والتحقق
(قوله بالشرط) أى بأداته اهـ سم (قوله فله مع أن مقام الخ) مقام الفعل مع أن الشك وقامه
مع إذا الجزم اهـ سم تقول ان جاء زيد آتيك وآتيك إذا حجر البسر ولا يصح العكس اهـ
جرى وكتب أيضا قوله فله قرن الخبر بالفاء لان المبتدأ موصوف بالموصول والمبتدأ إذا كان
موصوفا به فانه يقترب خبره بالفاء كذا كره الأئمة (قوله وكذا لكل الخ) هو عكس ما قبله

مصاحبة لها (مقام)
ليس لتلك الكلمة مع
ما يشارك تلك المصاحبة
فى أصل المعنى مثلا الفعل
الذى قصد اقترانه بالشرط
فله مع أن مقام ليس له
مع إذا وكذا لكل من
أدوات الشرط

وهو أنه ليس على تقدير الحرف المصدري الذى رفع الفعل عند حذفه بل على وجه اعتبار أن
الجملة إذا قصد منها الحدث كانت فى حكم المفرد والمحققون على أن الفعل إذا قصد منه الحدث كان
اسما حقيقة (قوله لكن يبقى أنه يخرج الخ) أى لأن الجملة التى لا محل لها ليست فى حكم الكلمة
(قوله رحمه الله ليس لتلك الكلمة الخ) هذا الحصر مستفاد من تقديم الخبر مع كون محط
الفائدة القيد أعنى مع صاحبها كانه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها
إلى الكلمة مع غير صاحبها وانما قيد بالمشاركة لها فى أصل المعنى لأنه لو كانت غير مشاركة لها فيه
لم يكن إيرادها لاقتضاء المقام بل لإفادة أصل المعنى والمراد بأصل المعنى القدر المشترك بين
الكلمتين كالشرط والاستفهام المشتركين بين كلماتهما اهـ عبد الحكيم وقوله هذا الحصر
الخ أى هذا الحصر على الوجه المذكور مستفاد الخ فظهر قوله مع كون محط الفائدة الخ وأما
الحصر على الوجه الذى جرى عليه فى الاطول فن التقديم مع كون محط الفائدة المقيّد (قوله
أى المقام لها لا الكلمة الخ) هذا بيان للحصر وقد علمت أن تقرير الاطول غير تقرير الشارح
ومثاله على ما قاله الاطول ان لأن مع الفعل مقاما ليس لمشارك ان وهو إذا مع ذلك الفعل فصدوق
الكلمة هو ان مثلا وصدوق الكلمة المشاركة هو اذا وصدوق المصاحبة هو الفعل المضارع
بخلافه على تقرير الشارح (قوله أى بأداته) يحتمل أنه إشارة لتقدير مضاف أو إلى أن الشرط بمعنى

فان ما قبله بيان لمقام الفعل مع الأدوات وهذا المقام الأدوات مع الفعل (قوله مع الماضي مقام) وهو اظهار أن الشرط لتحقيق وقوعه كأنه وقع اه سم كقولك ان قام زيد قت وفيه أن ان للشك وكون مقامها مع الماضي التحقيق ينافي أصل وضعها فالاولى أن يقال لغلبة وقوعه وحينئذ لا تنافي ومقام الشرط مع المضارع اظهار عدم الغلبة واظهار الاستمرار التجدد (قوله وعلى هذا القياس) كالمبتدأ مثلا فان له مع الخبر المفرد مقاما ليس له مع الخبر اذا كان جملة اه جري (قوله وارتفاع) معطوف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل وقد مر أن الغرض منه ما يبين تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاه وأسفله اه عبد الحكيم (قوله في الحسن) أى فى باب الحسن وهذا احتراز عن ارتفاعه فى غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقلته انظر عبد الحكيم وكتب أيضا على قوله فى الحسن ما نصه أى بالنظر لذاته اه يس (قوله والقبول) أى بالنظر الى السامع والبلغاء اه يس (قوله الامر الذى اعتبره الخ) فالاعتبار بمعنى الاعتبار والمراد به اما الكلام المشتمل على الخصوصيات فمطابقة الكلام له بمعنى اندراجها تحته أو نفس الخصوصيات فالمطابقة بمعنى الاشتغال على مامر (قوله بحسب السليقة الخ) لقائل أن يقول بقی قسم آخر وهو أن يكون بحسب ما عرف من القواعد المدونة من غير أن يصدر منه تتبع لماد كرو ويمكن أن يجاب بدخول هذا فى القسم الثانى بنوع مساححة لان تلك القواعد مأخوذة من التبع والاخذ منها أخذ منه بواسطة وأما عدم اعتبار من مثله فبعيد اه يس وكتب أيضا على قوله بحسب السليقة ما نصه ان كان المتكلم من العرب العرباء (قوله أو بحسب تتبع خواص الخ) ان كان من غيرهم (قوله وراعى حاله) أى الامر الذى ائمه فبطءه على ما قبله

الأداة لا الفعل وجوز عبد الحكيم أن يراد من الشرط فعل الشرط ولا تقدير فى الكلام ويراد من الفعل الذى قصد اقترانه الجزاء (قوله رحمه الله تعالى وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته الخ) أى والبعد عن الاسباب المخلة بالفصاحة ففيها كنفاء وكذا قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وسيأتى ما يفيد ذلك عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة فتدبر (قوله بيان تعدد مراتب البلاغة) وقد أفاد هذا بقوله وهو مختلف (قوله وكون بعضها الخ) وقد أفاد هذا بقوله وارتفاع شأن الكلام الخ (قوله ثم تعيين أعلاه الخ) أى ثم يفاد بعد ذلك تعيين أعلاه وأسفله فى قوله ولها طرفان الخ وليس التعين معطوفا على ما قبله ادليس غرض من الجنتين المذكورتين كالأجنفى اه شيئا الا أن يكون على تقدير مضاف أى ثم توطئة التعين أى التوطئة له وضمير أعلاه وأسفله لمراتب البلاغة على التأويل بالذكور ولو قال أعلاها وأسفلها لكان أوضح (قوله أى فى باب الحسن) انظر ما وجه تقدير باب هنا (قوله وهذا احتراز الخ) الاوضح أن يقال انه احتراز بالحسن الدانى وهو بما به يتم أداء المقصود فى نظر البليغ عن الحسن العرضى كالحسن الحاصل بكون الكلام قوى التأثير فى الترغيب والترهيب بقطع النظر عن اقتضاء الحال لذلك (قوله كالترغيب الخ) وكلاعلام عما فى الواقع فان ارتفاعه باعتبار الصدق أو باعتبار اشتماله على عقائد مستنبطة أو على أحوال الآخرة الى غير ذلك بقطع النظر عن اقتضاء الحال أيضا اه عبد الحكيم مع إيضاح فتأمل (قوله أى بالنظر لذاته) أى الكلام وقد قبله بما ذكره فى القولة بعد فهو غير الذاتى الذى فى الشارح كما هو واضح (قوله أى الامر الذى ائمه) هذا تفسير بما يلائم ما نحن فيه ولا يخفى أن المعنى اللغوى لا ينظر فيه لذلك

مع الماضي مقام ليس له مع
المضارع وعلى هذا القياس
(وارتفاع شأن الكلام
فى الحسن والقبول
بمطابقته للاعتبار المناسب
وانحطاطه) أى انحطاط
شأنه (بعدمها) أى بعدم
مطابقته للاعتبار المناسب
والمراد بالاعتبار المناسب
الامر الذى اعتبره
المتكلم مناسبا بحسب
السليقة أو بحسب تتبع
خواص تراكىب البلغاء
تقول اعتبر الشئ اذا
نظرت اليه وراعى حاله

من عطف السبب على المسبب لان رعاية الامر الداعي كالانكار سبب لاعتبار الشيء أى التأكيد
مثلا فتأمل (قوله وأراد بالكلام الكلام الفصح) أى لان الفصاحة عند المصنف معتبرة في البلاغة
وبحتم الكلام على الكلام الفصح لا البليغ يندفع ما أورد على كل من المقدمتين في قول المصنف
وارتفاع النخ أما الاولى فلان ارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول انما هو بزيادة المطابقة
للاعتبار المناسب وكما لا بنفس المطابقة والثابت بنفس المطابقة انما هو أصل الحسن وأما الثانية
فلان الانحطاط في الحسن يوجب أصل الحسن وإذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا
يستقيم الانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل الدفع أن أصل الحسن بالفصاحة والارتفاع
بالمطابقة والانحطاط بعدمها لكن يرد عليه أنه لا يوافق حكم المصنف فيما سيأتى بأن غير المطابق
للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات والجواب بأن المراد التماثل بها في مجرد عدم مراعاة
الخواص بعيدة فالحق أن المراد الكلام البليغ ويجاب عن الإبراد على المقدمتين بما ذكره المحشى
وغيره اه يس وحاصل جواب المحشى الحفيد أن كمال المطابقة مطابقة فصيح أن يقال الارتفاع

والظاهر أن معنى مراعاة حاله ملاحظة صفاته فيكون عطفه على النظر للتفسير أو ملاحظته
بفعل ما يليق به فعطفه على النظر من عطف السبب على السبب عكس ما في المحشى فلتراجع اللغة
(قوله سبب لاعتبار الشيء) الاولى سبب للنظر اليه لأن مجموع المعطوف والمعطوف عليه على كلامه
تفسير للاعتبار (قوله لأن الفصاحة النخ) أى الفصاحة حينئذ موجهة لأصل الحسن الذاتي اذ
لا يعتبر في البلاغة الا ما يوجب حسنا ذاتيا بخلاف ما لو لم تكن الفصاحة معتبرة في البلاغة فانها
حينئذ مما لا يفيد أصل الحسن فلا يندفع الاشكال بحتم الكلام على الفصح وستعلم ما في ذلك وقوله
لا البليغ أى مع الجرى على عدم اعتبار الفصاحة فيها كما فعل السكاكى فانه حمل الكلام على
البليغ والفصاحة ليست معتبرة عنده في البلاغة وحمل الكلام على البليغ حينئذ موجب
للاشكال وبهذا تعلم أن حمل الكلام على البليغ بناء على أن الفصاحة داخله في البلاغة كما هو
مذهب المصنف دافع للاشكال المذكور أيضا كالحمل على الفصح بناء على ذلك وان أوهم الكلام
خلافه (قوله لكن يرد عليه أنه لا يوافق النخ) أى لانه انما جعله ملتحقا بأصوات الحيوانات لعدم
المطابقة وان كانت فيه الفصاحة فيقتضى أن الفصاحة غير موجهة لأصل الحسن فيخالف ما قاله من
أنها توجب أصله ولك أن تقول لما لم ينضم الى الحسن بالفصاحة الحسن بالمطابقة كان عند البلغاء
كالعدم ولا بعد في هذا فافهم (قوله في مجرد عدم النخ) أى وهو لا ينافى ثبوت أصل الحسن
بالفصاحة (قوله بعيد) أى لان المتبادر الاتحاق بها في عدم الحسن أصلا وما استبعده المحشى هنا
أقره فيما يأتى عند الكلام على قوله التعلق بأصوات الحيوانات وقد علمت أننا نجرى على المتبادر
ونقول الحسن الذاتي الحاصل بمجرد الفصاحة كالعدم (قوله فالحق أن المراد النخ) أى الحق أن
يراد الكلام البليغ مع الجرى على أن الفصاحة غير داخله في البلاغة ويكون دفع الإبراد حينئذ
بما قاله الحفيد ولا يحتاج لإرادة الفصح في دفع الإبراد لما تقدم وحينئذ فالفصاحة لا تفيد حسنا
ذاتيا أصلا فلا يشكل حكمه بعد بالاتفاق بأصوات الحيوانات عند عدم المطابقة أصلا لكن يرد
أن حسن الفصاحة الذاتي لا ينكر فلا يصح حكم المصنف بالاتفاق بأصوات الحيوانات عند عدم
المطابقة فلا يخلص من الاشكال إلا أنه وحده غير معتبر عند البليغ وحينئذ لا يتم قوله فالحق الخ على
أنه كيف يكون هذا هو الحق مع أن مذهب المصنف أن الفصاحة داخله في البلاغة وهذا مبني على

وأراد بالكلام الكلام
الفصح وبالحسن الحسن
الذاتي

بالمطابقة أي بجنس المطابقة فالإضافة للجنس كأن أصل الحسن أيضاً بذلك الجنس وكذلك إضافة عدم للجنس والمعنى الانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق المراد وهو عدم كمال المطابقة اهـ ويمكن الجواب أيضاً بأن الإضافة للكمال أي الارتفاع بالمطابقة الكاملة والانحطاط بعدم تلك المطابقة الكاملة اهـ (قوله الداخل في البلاغة) أي في بابها ليشمل الحسن الناشئ من الفصاحة

عدم دخولها فيها فافهم (قوله كأن أصل الحسن أيضاً بذلك الجنس) أي المتحقق في الفرد الناقص منه بخلاف ما قبله فإن المقصود تحققه بمجرد الفصاحة (قوله ويمكن الجواب أيضاً بالخ) الفرق بينه وبين ما قبله أن هذا اعتبر فيه كون الإضافة للعهد والمعهود فرد كامل وذلك اعتبر فيه الجنس باعتبار تحققه في فرد كامل واختار عبد الحكيم أن معنى المتن أن كل ارتفاع للكلام بالقياس إلى كلام آخر في باب الحسن سواء كان الارتفاع بأصل الحسن أو الزائد والقبول عند البلغاء بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه بقدر عدم المطابقة فالطرف الأسفل ارتفاعه على الكلام الذي نحتة وهو الملتحق بأصوات الحيوانات بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابها أصل الحسن وانحطاطه بعدم ذلك القدر والتحاقه بالأصوات فلا يكون حينئذ بليغاً أصلاً وكذا الحال في الطرف الأوسط والاعلى فإن ارتفاع كل واحد منهما بالنسبة إلى ما نحتة بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابه للحسن الزائد على ما نحتة وانحطاط كل واحد منهما بعدم ذلك القدر من المطابقة وذلك التفاوت في المراتب إما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة والكثرة فإذا اشتمل أحد الكلامين على خمس مقتضيات لكون المقام لم يدع إلا إليها والكلام الآخر اشتمل على عشر مقتضيات لكون المقام دعا إليها فالكلام الثاني أبلغ من الأول لكثرة مقتضيات فيه ولا فرق في الكلامين بين كونهما من متكلم واحد أو متكلمين اتحدت دأرهما أو اختلفت وأما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم في الرعاية فإن المعتبر في البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة فإذا اقتضى المقام عشر مقتضيات فراعها كلها متكلم لاقتداره وراعى متكلم آخر خمسة منها العجزه عن الخمسة الباقية كان كلام الأول أبلغ فلا حاجة لما أجاب به الشارح من أن المراد بالكلام الكلام الفصيح وأصل الحسن فيه حاصل بالفصاحة عند المصنف على أنه مناف لما سيجيء من قوله وأسفل وهو ما إذا غير الكلام عنه إلى مادونه التحق بأصوات الحيوانات إلا أن يراد التحاقه بالأصوات من حيث انتفاء هذا الحسن فلا ينافي بقاء حسنه من حيث الفصاحة اهـ وقوله فلا حاجة الخ تفريع على قوله سواء كان الارتفاع بأصل الحسن الخ وهو مبني على أن الارتفاع في باب كذا لا يقتضى سبق الدخول فيه وهو خلاف المتبادر وقوله على أنه مناف الخ فيه أن المنافة حاصلة على كل حال كما علمت ولادافع لها إلا أن الحسن الحاصل بمجرد الفصاحة كعدم عند البليغ (قوله أي بابها الخ) محمله أن قوله الداخل في البلاغة برده عليه أن الداخل في البلاغة هو الفصاحة مثلاً لا الحسن نفسه وإذا قدر مضاف وقيل الداخل في حسن البلاغة ورد أن حسن الفصاحة المجردة عن المطابقة ليس داخل في حسن البلاغة إذ حسنهما لا يكون إلا اجتماع الفصاحة والمطابقة وإذا كان غير داخل فيه فكيف يتم أن أصل حسن البلاغة حاصل بالفصاحة فاحتج لتقدير باب ليستقيم الكلام والمعنى وبالحسن الحسن الذاتي الداخل في الأمور المتعلقة بالبلاغة فافهم (قوله رحمه الله الداخل في البلاغة) صفة كاشفة أي المعتبر في معناها وهو

الداخل في البلاغة دون
العرضي الخارج

والشأن من البلاغة فلا ينافي قوله الداخل في البلاغة ثبوت أصل الحسن الذاتي بالفصاحة كما يفيد
جواب الشرح عن الاعتراض على مقدمتي المصنف كما مر وليندفع الاعتراض بأن الداخل في
البلاغة الفصاحة لا الحسن بل هو من لوازمها فتدبر وكتب أيضا على قوله الداخل مانصه تفسير
للذاتي (قوله لخصوله بالمحسنات البديعية) أي من حيث يبحث عنها في علم البديع لعدم اقتضاء
الحال أياها إذ هي من حيث يبحث عنها في علم المعاني لاقتضاء الحال أياها موجبة للحسن الذاتي ولذا
ذكر الالتفات الذي هو من المحسنات ونحوه في علم المعاني كذا في الحفيد وتقدم بسطه (قوله فقتضى
الحال) الفاء للتفريع على قوله وارتفاع شأن النخ والى ذلك الإشارة بقول الشارح يعني إذا علم النخ
ولم يجعل الفاء تعليلية لأن المناسب حينئذ أن يقال فلا اعتبار المناسب هو مقتضى الحال ولأن
التفريع أشيع (قوله على ما) أي بناء على ما النخ (قوله تفيد إضافة المصدر) أي بالزوم فإن
إضافة المصدر عند عدم قرينة لخصوص للعموم أي كل ارتفاع حاصل بالمطابقة ويلزمه أنه لا ارتفاع
الأيها إذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها وكتب أيضا على قوله المصدر
مانصه لأنه مفرد مضاف فيعم (قوله ومعلوم) لم يقل وعلم إشارة إلى أن هذه المقدمة معلومة فيما بينهم

لخصوله بالمحسنات البديعية
(فقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب) للحال
والمقام يعني إذا علم أن
ليس ارتفاع شأن الكلام
الفصح في الحسن الذاتي
الامتطابق له للاعتبار
المناسب على ما تفيد
إضافة المصدر ومعلوم
أنه إنما يرتفع بالبلاغة
التي هي عبارة عن
مطابقة الكلام الفصح
لمقتضى الحال

الحسن في ذات إفادة أصل المراد بأن يفاد بوجه حسن بتلك المطابقة فإن البلاغة بلوغ الكلام
هذا الحسن بالمطابقة ولذا قال المصنف فالبلاغة صفة راجعة إلح قاله معاوية ويلزمه أنه لا يحصل
بالفصاحة حسن ذاتي وقوله كاشفة أي لازمة (قوله للتفريع على قوله وارتفاع النخ) أي بواسطة
المقدمة المعلومة (قوله لأن المناسب إلح) أي لأن الاعتبار المناسب هو المتنازع فيه على كونه
تعليلًا إذا فرض على ذلك الرد على من يقول أن قوله وارتفاع شأن الكلام إلح يخالف لما ذكره
القوم من أن الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال فينبغي أن يكون هو المحدث عنه (قوله فإن إضافة
المصدر إلح) ظاهره ولو إلى ذكره وإن كانت الإضافة هنا إلى معرفة وظاهر ما كتبه بعد أنه لا دخل
للمصدرية حيث قال لأنه مفرد مضاف فيعم والمعروف أن المفرد دائما يعم عند الإضافة إلى معرفة وستأتي
لك عبارة ع ق والظاهر أن غرضه فيها أن الحصر في عبارة المصنف باجتماع الأمور التي
ذكرها ويمكن أن غرضه أن عبارة المصنف فيها عدة أمور كل منها يفيد الحصر المصدرية وإضافة
المفرد إلى معرفة وإضافة المبتدأ إلى معرف باللام في الرضى أن اسم الجنس أعني الذي يقع على
القليل والكثير بلفظ الواحد إذا استعمل ولم تقم قرينة تخصه ببعض ما يصدق عليه فهو في
الظاهر لا استغراق الجنس أخذًا من استقرار كلامهم (قوله ويلزمه أن لا ارتفاع إلح) فيه نظر إذا لا يلزم
من أن كل ارتفاعها أنه لا يحصل بغيرها معها أيضا إذ قد يكون للشيء سبب مركب من شيئين فأكثر
فهو سبب في الجملة فخصوله بغيرها معها لا ينافي الكلية إنما الذي ينافيها حصول فرد من الأفراد
بغيرها وحده ويجب أن المراد أن المطابقة سبب مستقل كما يشعر به كلام المفتاح وحينئذ يلزم من
الاستغراق الحصر وفي ع ق وإضافة الارتفاع وهو مصدر إلى معرفة حال كونه مبتدأ ما يفيد
الحصر اه والذي يظهر منه أن المبتدأ المضاف إلى معرفة بآل بمنزلة المبتدأ المحلى بال في إفادة
الحصر فإنه يفيد الحصر سواء كانت ال جنسية أو استغراقية أو عهدية خلافا لمن خص بالجنسية
حيث قال

مبتدأ بلام جنس عرفا • منحصر في مخبر به وفا

وليست معلومة من كلام المصنف أى علماً قريباً إلى أن التفريع في كلام المصنف عليهما معاً لكن حذف أحدهما للعلم بها وحاصل كلام الشارح أن معناه مقدمتين مقدمة معلومة من كلامهم ومقدمة مأخوذة من كلام المصنف فإذا جعلت المقدمة المعلومة صغرى والمقدمة المأخوذة من كلام المصنف كبرى حصل قياس من الشكل الثالث نظمه أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج مطابقته لمقتضى الحال هي مطابقته للاعتبار المناسب بحذف المكرر وهو الموضوع في كل من المقدمتين لكن هذا لا ينتج عين المدعى وإن كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب فإذا رد القياس إلى الشكل الأول أنتج عين المدعى بأن يقال مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته شأن الكلام وكل ما يرتفع بمطابقته شأن الكلام هو الاعتبار المناسب ينتج مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب كذا قيل (أقول) ما ذكر من أن نتيجة القياس المذكور المركب من الشكل الثالث ما ذكر غير صحيح وكذا أقول بعضهم إن نتیجه مقتضى

فالحصر ليس بمجرد العموم وإن قاله المحشى وغيره وعليه لا اشكال وكتب معاوية على قول الشارح ما تفيد أى من الحصر كافي المطول لأنها كاللام وهى هنا للجنس فتفيد كلام الجنس لا بواسطة الاستغراق كما ظنه عبد الحكيم (قوله أى علماً قريباً) فيه أنه لم يعلم منه أصلاً غاية الأمر أنه علم أن البلاغة هي المطابقة لمقتضى الحال وأما أن الارتفاع بذلك فلم يعلم فتدبر (قوله نظمه أن يقال ارتفاع شأن الكلام الخ) هذا القياس مركب من كليتين كما تقدم للمحشى من أن الإضافة تفيد العموم والشكل الثالث لا ينتج الاجزئية ولو كان مركباً من كليتين وتقرر الكلام على طريقة الميزانيين أن يقال نظم القياس من الشكل الثالث أن يقال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب أى كائن بذلك فإذا أردت رد هذا القياس إلى الشكل الأول عكست صفراء كما قال الأخضرى * والثالث اردده بعكس الصغرى * بأن تقول بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال هو ارتفاع شأن الكلام وكل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ونتيجته بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب فقد أتى الشكل الأول المردود إليه ما أنتجه الشكل الثالث المردود بعينه ونظير ذلك كل إنسان حيوان وكل إنسان ناطق فتنتجته موجبة جزئية وهى بعض الحيوان ناطق فإذا رددته إلى الشكل الأول قلت بعض الحيوان إنسان وكل إنسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق وهو عين ما أنتجه الشكل الثالث وعلى هذا فليس القياس منتجاً العين الدعوى ولا ما يلزمه عين الدعوى إذ استلزام النتيجة للدعوى لا يتأتى إلا أن اعتبر الاستغراق في النتيجة على ما فيه مما سيذكره المحشى وهذا تعلم ما في قوله وإن كان يستلزمه فالذى يظهر أن مقصود الشارح أن هاتين المقدمتين إن لم يكونا بمعنى واحد هما والغرض منهما وهذا كافى في المقصود من غير تركيب قياس أو مقصود ما قاله المحشى من أن فى كلامه إشارة إلى قياس من الشكل الأول الخ لكن ستعلم ما فيه (قوله فإذا رد القياس الخ) فيه أنه ليس موافقاً للرد المصطلح عليه عند الميزانيين كما علمت مما سبق الآن يقال مراده بذلك ابتداء شكل لازم للمقدمتين لا الرد الاصطلاحى (قوله بأن يقال مقتضى الحال الخ) أى كل مقتضى حال شئ الخ واللام ينتج الاتحاد بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب

الحال هو الاعتبار المناسب والصواب أن نتيجة القياس المذكور هكذا الكائن بمطابقته لمقتضى الحال كائن بمطابقته للاعتبار المناسب وهذا أيضا غير المدعى فالذي ينبغي هو أن يجعل في كلام الشارح إشارة إلى قياس من الشكل الأول أشير إلى صغراء المقدمة المعلومة لا أنها عينها وإلى كبراء بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه مقتضى الحال شيء يرتفع بمطابقته الكلام وكل شيء يرتفع إلى آخر ما مر فافهم (قوله فقد علم) جواب إذا (قوله والا) أى والانتقال أن المراد بهما واحد بأن قلنا انهما متباينان أو بينهما عموم وخصوص وجهى أو مطلق لما صدق أنه الخ أى لما صدق هذان الحصران بل يبطلان على الأولين وأحدهما هو الحصر فى الأخص على الأخير لتحقيق الارتفاع فى فرد آخر من الأعم وفيه نظر لأن الحصر فى الأعم من وجه أو مطلقا لا يوجب وجود المحصور فى جميع أفراد الأعم حتى يلزم تحقق المحصور فى الفرد الخارج عن الأخص فيبطل الحصران على تقدير الاختصية من وجه والحصر فى الأخص مطلقا على تقدير الاختصية مطلقا مثلاً قولنا ما فى الدار إلا الأبيض وما فيها إلا الحيوان حصر فى الأعم من وجه وليس باطلا لعدم تحقق المحصور فى جميع الأفراد وكذا قولنا ما فى الدار إلا الإنسان وما فيها إلا الحيوان صادق مع أن قولنا ما فيها إلا الحيوان حصر فى الأعم فظهر أن الحصر بن اللذين فى كلام الشارح صحيحان على تقدير العمية من وجه أو مطلقا لأنهما باطلان على تقدير العمية من وجه والحصر فى الأخص باطل على تقدير العمية مطلقا ولئن سلم الإيجاب فاللازم ليس الإبطال أحد الحصرين لا كليهما ولا واحد بعينه فقوله بل يبطلان على الأولين وأحدهما هو الأخص مطلقا على الأخير فى حيز المنع لجواز انحصار الارتفاع فى نفس الأمر فى كونه بالمطابقة للاعتبار المناسب بعينه أو لمقتضى الحال بعينه فيكون الباطل أحد الأمرين وهو المقابل للثابت فى نفس الأمر فلم يلزم بطلان كليهما على تقدير التباين أو العموم الوجهى وجواز أن يكون الباطل على تقدير العمية مطلقا إنما هو الحصر فى الأعم باعتبار الجزء الثبوتى للحصر فيه

فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لما صدق أنه لا يرتفع إلا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع إلا بالمطابقة لمقتضى الحال

وحينئذ لا بد فى هذا الرد من البناء على تسليم وجوب وجود المحصور فى جميع أفراد المحصور فيه أو على مقصود أرباب الفن فى مثل قولهم لا ارتفاع إلا بالمطابقة لمقتضى الحال لكن بقى أن الكبرى فيها قصر المسند على كل فرد من أفراد ما يرتفع به شأن الكلام أو اتحاد به ولا يخفى فساد ذلك ولو قال وكل ما يرتفع به شأن الكلام اعتبار مناسب لكانت النتيجة غير مفيدة للاتحاد كما لا يخفى فتدبر (قوله والصواب أن نتيجة القياس الخ) غير صواب نعم أن حملت أ ل فى الكائن على الجنس المتحقق فى البعض حتى تكون جزئية أو جعلت القضية مهمة فى قوة الجزئية صح مادعا له لكن لا تكون النتيجة حينئذ مستلزما للدعى فافهم (قوله لتحقيق الارتفاع) أى ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول (قوله ولئن سلم الإيجاب) أى إيجاب الحصر فى الأعم من وجه أو مطلقا وجود المحصور فى جميع أفراد الأعم (قوله فاللازم ليس الإبطال أحد الحصرين) أى سواء بطل الآخر أم لا (قوله لا كليهما) أى على فرض التباين أو العموم من وجه وقوله ولا واحد بعينه أى على فرض العموم المطلق (قوله وجواز أن يكون) عطف على جواز انحصار وهو زيادة أيضا لا بطل أن اللازم بطلان واحد بعينه وهو الحصر فى الأخص على تقدير العموم المطلق والافكان يكفيه أن يزيد فى التفريع على ما قبله ولم يلزم بطلان الحصر فى الأخص بعينه على تقدير العموم المطلق وهو ظاهر (قوله باعتبار الجزء الثبوتى للحصر فيه) أى فى الأعم وعمله أن كل حصر فيه اثبات ونفى

المقابل للجزء السلبي للحصر في الاخص فلم يلزم على هذا التقدير بطلان الحصر في الاخص بعينه وبيان ذلك أن الحصر مطلقا يشتمل على اثبات ونفي فاذا قلت لا يتحرك الا الانسان ولا يتحرك الا الحيوان فالجزء الايجابي للحصر الاعم وهو ثبوت التحرك للحيوان مقابل للجزء السلبي للحصر الاخص وهو سلب التحرك عن غير الانسان لاثبات الجزء الايجابي للاعم التحرك للحيوان مثلا ونفي الجزء السلبي للاخص اياه فافهم وأورد عليه أيضا أنه منقوض بصحة الحصرين في لاصلة الافتاحة الكتاب لاصلاة الابطال ظهور ودفع هذا بأن الحصر في الحديثين اضافي أي بالاضافة الى عدم فاتحة الكتاب وعدم الظهور والحصر هنا حقيقي لان مقصود أرباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الابطال المطابقة للاعتبار المناسب أن الارتفاع يكون بكل مطابق له ولا يكون بغيرها اذ الغرض أن يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع ويكون المقصود لأرباب التدوين من مثل هذه العبارة ذلك يندفع الوجه الأول أيضا من وجوه التنظير لوجوب وجود المحصور في جميع أفراد الأعم وهذا الاعتبار والجواب عن الوسط أن ما ذكره من بطلانها على الاولين والحصر في الاخص على الأخير مبني على مقتضى ظاهر لفظ الحصرين بقطع النظر عن الواقع وقبل أن نبين ذلك ينبغي أن يعرف أن الجزء الايجابي لكل حصر أمر مقرر عند القوم فالمرضى للابطال جزؤه السلبي اذ عرفت هذا فنقول الجزء الايجابي للحصر في الأعم ينافي الجزء السلبي للحصر في الاخص والجزء الايجابي للحصر في الاخص لا ينافي الجزء السلبي للحصر في الأعم حتى يتطرق للحصر في الأعم البطلان فلذلك كان الباطل هو الحصر في الاخص على التقدير الأخير أعني تقدير الأعمية مطلقا وأما على تقدير التباين أو العموم الوجهي فلا إيجابي من كل منهما يبطل السلبي من الآخر فلذلك يبطل كل منهما والحاصل أن الباطل الجزء السلبي من الحصر في الاخص على تقدير الأعمية مطلقا والجزآن السلبيان من الحصرين على تقدير التباين والعموم الوجهي ٨١

والاثبات في هذا يقابل النفي في ذلك فيمكن ان اثبات الذي في الحصر في الأعم هو المخالف للواقع والنفي الذي في الحصر في الاخص هو الموافق للواقع فيكون الباطل هو الحصر في الأعم ومعلوم أن السلب الذي في الحصر في الأعم لا يعارض الاثبات الذي في الحصر في الاخص فافهم (قوله وأورد عليه أنه منقوض الخ) الحصر في الحديثين في أمرين بينهما التباين واذا صح الحصران فيما بينهما التباين صح فيما بينهما العموم والخصوص الوجهي أو المطلق بالأولى فالأزاد على الكل (قوله يكون بكل مطابق له) لا دخل لهذا في الجواب عما نحن فيه ولا يتوقف عليه كون الحصر حقيقيا كما لا يخفى ومخط الجواب وبيان كون الحصر حقيقيا قوله ولا يكون بغيرها وانما أتى به لكونه من مقصود أرباب التدوين بمثل القول المذكور ولا جل دفع الوجه الأول من وجوه التنظير ولذلك قال ويكون المقصود الخ فهو محط دفع الوجه الأول (قوله يندفع الوجه الأول أيضا) وهو ما أفاده قبل التسليم من أن الحصر في الأعم لا يوجب وجود المحصور في جميع أفراد الأعم وقال عبد الحكيم في دفعه لا يخفى أن كلا من المطابقتين سبب بدور معه الارتفاع وجودا وعدمافاه اذا كان دائرا مع الأعم يجب تناوله لجميع أفرادة تحقيقا للدوران معه ٨٢ وهو بمعنى ما ذكره المحشي (قوله عن الوسط) هو ما أفاده بقوله ولئن سلم الخ (قوله وقبل أن نبين ذلك) أي اقتضاء ظاهر الحصرين ما تقدم (قوله ينبغي أن يعرف الخ) محصله انه اذا تعارض حصران حكموا بان

هذا خلاصة ما في الاطول وحواشي المطول فاحفظه وكتب أيضا قوله والا لما صدق في كلامه مسامحة حيث أدخل اللام في جواب ان وانما تدخل في جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لولا أنها أخفها في التعليق ووقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين اه يس (قوله فليتنامل) قاله لا مكان المناقشة في الملازمة بما مر ولان المطلوب بيان اتحادهما مفهوما كما هو مقتضى قصد تفسير مقتضى الحال بالاعتبار المناسب وما ذكر على تقدير تمامه لا يفيد الا أحد الأمرين اتحادهما في المفهوم أو تساويهما في الصدق لا خصوص اتحادهما في المفهوم والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم فلو قيل ان التفريع للتنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذي يمنع أن ينفك عنه كما يقتضيه لفظ المقتضى وانما أطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على أن المناسب للمقام في نظر البليغ كالمقتضى الذي يمنع انفكاكه فلا يجذب دما منه أو ان الفاء فصيحة أي اذا عرفت هذا فاعلم أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب لا يشتبه عليك صحة هذا الحصر بما تقرّر أنه لا ارتفاع

الاثبات يبطل السلب الذي يعارضه ولا يحكمون بان السلب يبطل الاثبات وعند كون المحصور فيه منهما متباينا وفيه عموم وخصوص وجهي يعارض اثبات هذا سلب الآخر فيبطله واثبات الآخر سلب هذا فيبطله فيبطلان جميعا وأما عند كون المحصور فيه منهما فيه عموم وخصوص مطلق فلا تعارض بين سلب الحصر في الأعم واثبات الحصر في الأخص فلا يبطل الحصر في الأعم (قوله بما مر) أي بالوجوه الثلاثة التي مرّت وأجاب عنها (قوله كما هو مقتضى قصد تفسير مقتضى الحال الخ) جرى الشارح على أن الغرض التفسير كما يفيد قوله فقد علم الخ وأوجب ذلك ورود هذا الاشكال وأما بالنظر الى كلام المصنف فلك أن تقول ان التفريع للتنبيه الخ لما سجد كره المحشى أو تقول المراد قصر المسند على المسند اليه ولذلك قال السيد لا نسلم أن المطلوب هو الاتحاد في المفهوم لان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم فكيف يكون المطلوب هو الاتحاد في المفهوم ومثل هذا التركيب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما اذ مثل هذا التركيب يجيئ للاتحاد بين المسند اليه والمسند مطلقا ولقصر المسند على المسند اليه كما ذكره الكشف في قوله تعالى أولئك هم المفلحون فان الفلاح مقصور على المشار اليهم فيمكن أن ما هنا من قبيل قصر المسند على المسند اليه لا من قبيل ما يفيد الاتحاد بينهما اه وانما قال ليس صريحا الخ لانه ظاهر في الاتحاد بناء على ما قالوا من أن الاضافة كاللام اذا لم تكن للعهد في البعض فان كان الحكم باعتبار التحقق في الأفراد ولم تكن قرينة البعضية فهي للاستغراق وان لم تكن باعتبار التحقق في الأفراد بل باعتبار الماهية من حيث هي أو وجدت قرينة البعضية فهي للجنس فالظاهر أن ما نحن فيه من قبيل الحكم باعتبار الماهية من حيث هي فليكن مفيدا للاتحاد في المفهوم فالحكم هنا على مفهوم مقتضى الحال من حيث هو وكأن القائل بأن المطلوب هو الاتحاد في المفهوم بنى الكلام على الظاهر لا على أنه نص فيه أفاده عبد الحكيم (قوله فلو قيل ان التفريع للتنبيه الخ) أي بمجرد التنبيه الخ أي لا قصد التفسير الحقيقي وحينئذ لا يكون المطلوب بيان اتحادهما مفهوما بل اتحادهما أعم من أن يكون في المفهوم أو في الصدق وحينئذ لا يرد هذا الاشكال وان ورد ما مر مما تقدم الجواب عنه (قوله أو أن الفاء فصيحة الخ) وحينئذ لا استنتاج مما تقدم أصلا فلا يرد شي أصلا (قوله لا يشتبه عليك صحة هذا الحصر) كان الانسب بجعل المصنف مقتضى الحال محدثا عنه أن يقول لا يشتبه

فليتنامل

الابالمطابقة لمقتضى الحال وينكشف لك أن العبارتين بمعنى واحد لم يتجه عليه شيء كذا في الأطول (قوله فالبلاغة) تفريع على تعريف البلاغة لان المطابقة صفة المطابق اه سم ويصح جعله تفريعا على قوله وارتفاع شأن الكلام الخ وكتب أيضا قوله فالبلاغة الخ قصده دفع التناقض بين كلامي عبد القاهر حيث جعل البلاغة صفة للفظ وقال مرة أن البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ وحاصل الدفع أن البلاغة ليست صفة للفظ باعتبار ذاته بل باعتبار افادته المعنى الثاني الزائد على أصل المراد افاده ابن يعقوب (قوله الى اللفظ) أى الذى هو الكلام الفصح اه سم

عليك الحصر في قولهم لا ارتفاع الابالمطابقة لمقتضى الحال فافهم (قوله لم يتجه عليه شيء) أى لم يبق عليه اشكال وجيه اذ على الاول أبس المطلوب بيان اتحادهما مفهوما حتى يتوجه عليه أنه لا يفيد الاتحاد وبقية الاعتراضات بمسابق مندفة بما مر وعلى الثاني لو كان القصد افادة الاتحاد في المفهوم فلا استنتاج فلا يرد شيء (قوله ويصح جعله الخ) فانه أضاف فيه المطابقة الى الكلام ثم بين أن الاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فافهم (قوله قصده دفع التناقض الخ) في الدسوقي وغيره غرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض في كلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز لانه تارة يصف اللفظ بالبلاغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه المعنى بها لا يراد به المعنى الثاني باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ باعتبار ذاته ونفيها عن المعنى لا يراد به المعنى الاول اه وفيه مخالفة لما يأتي لنا نقله عن الايضاح فتنبه وكلام المصنف هنا يفيد وصف اللفظ بها من جهة المعنى الثانوى وعدم وصفه بها لامن تلك الجهة وأما وصف المعنى بها وعدم وصفه بها بالا اعتبار بن السابقين فعملوا من كلامه بالاشارة (قوله رحمه الله تعالى فالبلاغة صفة راجعة الخ) المراد بالمعنى في قوله باعتبار افادته المعنى الغرض المصوغ له الكلام الذى هو العلة الغائية التى هى سبب اللاتيان بالخصوصية التى هى المقتضى كدفع الانكار فانه سبب للتأكيد والغرض مستفاد من اللفظ استفادة عقلية لا وضعية لان مقتضيات الأحوال آثارها والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وأشار بقوله فالبلاغة صفة راجعة الى قوله أيضا الى دفع التناقض المتوهم من كلام الشيخ في دلائل الإعجاز فانه ذكر في مواضع منه أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى أى الى ما يدل عليه باللفظ دلالة عقلية وهو الغرض دون اللفظ نفسه وفي بعض المواضع أن فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه حتى ان المعانى أى الاغراض كدفع الانكار مطروحة في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروى والبدوى لان قصد دفع الانكار يستوى فيه العامة والخاصة بخلاف الاتيان بالتوكيد فانه لا يقدر عليه الا الخاصة ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التناقض أنه أثبتنا للمعنى ثم نفاه عنه وأثبتنا للفظ ونفاه عنه وجه التوفيق بين الكلامين أنه أراد بالفصاحة المذكورة في الموضوعين معنى البلاغة كما صرح به وحيث أثبت أنها من صفات الألفاظ أراد أنها من صفاتها باعتبار افادتها المعانى أى الاغراض عند التركيب وحيث نفي ذلك أراد أنها ليست من صفات الألفاظ من غير اعتبار التركيب وأنها ليست من صفات الألفاظ من حيث هى أى بقطع النظر عن اعتبار المعانى والاغراض وحيث نفي تناقض وحيث أثبتنا للمعنى أراد كونها

(فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ)

راجعة اليه بالمدخلية أى ان وصف اللفظ بها بسبب المعنى فالمعنى له دخل من حيث كونه سببا في
 الاتصاف وحيث نفاها عنه أرادنى كونها راجعة اليه نفسه بحيث يكون هو الموصوف من حيث
 ذاته هذا خلاصة كلامه في الايضاح وكأنه لم يتصفح دلائل الإعجاز حتى التصفح أى لم يحط بصفحاته
 صفحة صفحة ليطلع على ما هو مقصود الشيخ فان محصل كلام الشيخ في دلائل الإعجاز هو ان
 الفصاحة تطلق على معنيين أحدهما ما مر في صدر المقدمة وهو خلوص الكلام من تنافر الكلمات
 الخ ولا نزاع في رجوعها بهذا المعنى الى نفس اللفظ فان الخلوص من الأمور المذكورة منشؤه اللفظ
 نفسه وان كان الخلوص من التعقيد المعنوي بالقياس الى المعنى الآن الذى يوصف به هو اللفظ أيضا
 والثاني وصف في الكلام وهو مطابقة الكلام لمقتضى الحال ولا نزاع أيضا في أن الموصوف بها بهذا
 المعنى عرفا عما هو اللفظ اذ يقال لفظ فصيح ولا يقال معنى فصيح وانما النزاع في أن منشأ هذا
 الوصف يعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال هو اللفظ أو المعنى وفرق بين كون الشيء موصوفا
 وكونه منشأ النزاع في الثاني لا الاول ولا يصح قول من يقول منشؤها اللفظ مطلقا ولا قول من يقول
 منشؤها المعنى مطلقا بل يقال في المقام ان الكلام المشتمل على الفصاحة بالمعنى الثاني هو الذى يدل
 بلفظه على معناه اللغوى وهو المعنى الاصلى مع الخصوصية فان الخصوصية مستفادة من اللفظ
 بالوضع اما من نفسه كالتعريف والتكبير فانه يدل عليهما بنحو اللام والتنوين واما من اعرابه
 كالفاعلية والمفعولية والاضافة والحالية وغير ذلك واما من الهيئة التركيبية كالقديم والحذف ثم
 نجد لذلك اللفظ دلالة ثانية على الأغراض أى العلل الغائية التى هى سبب في الاتيان بالخصوصيات
 المشتمل عليها اللفظ فاللفظ دال على المعنى الاول يعنى اللغوى الذى هو أصل المعنى مع الخصوصيات
 بلا واسطة وعلى المعنى الثانوى الذى هو الأغراض كدفع الانكار بواسطة المعنى الاول فهناك
 ألفاظ ومعان أول ومعان ثوان والفصاحة بالمعنى الثاني من الأوصاف الراجعة الى المعانى الاول قطعا
 فهى منشأ استحقاق وصف الكلام بالفصاحة المذكورة لآلى المعانى الثوانى التى هى الأغراض
 كدفع الانكار ولا الى مجرد اللفظ بحيث يثبت أنها من صفات الألفاظ أو المعانى يريد بهما تلك
 المعانى الاول أما ارادة المعانى الاول بالمعنى فظاهرة وأما ارادتها بالألفاظ فهو مجاز من باب تسمية
 المدلول باسم الدال لى كى صار كالاصطلاح فيما بينهم وحيث ينفى أن تكون من صفاتهما يريد
 بالألفاظ الألفاظ المنطوقة التى هى الاصوات والحروف وبالمعانى المعانى الثوانى التى هى
 الأغراض أى العلل الغائية التى جعلت مطروحة في الطريق وسوى فيها بين الخاصة والعامة اذ
 لا اختصاص لها بأحد بل يقصد هاهنا من يشاء انما المختص بالبلغاء تأديتها بالمعنى الاول قصص من
 كلام الشيخ أن الفصاحة بالمعنى الثاني من أوصاف المعنى الاول أى انه منشؤها لا اللفظ بمجرد
 ولا المعنى الثاني وهذا هو التوفيق خلافا لما وفق به المصنف فانه جعلها من صفات الألفاظ باعتبار
 المعنى الثاني وخلافا لمن جعلها من أوصاف اللفظ من حيث هو وخلافا لمن جعلها من أوصاف
 المعنى من حيث هو ولم يبين أنه لا أولى ثم ان المعنى الاول قد يفسر منه بمجرد الخصوصية
 اقتصارا على الجزء الأهم كذا يؤخذ من المطول وعبد الحكيم وقد علمت من ذلك أن الانكار
 مثلا ليس هو الحال والمقام وانما الحال والمقام دفعه وجعله حالا في بعض العبارات اعتبارا للداعى
 البعيد وأن الخصوصية من المعنى الاول وأن المراد بالمعنى في كلام المصنف المقامات والاحوال
 والدواعى وانما هى المعنى الثانوى لا الخصوصية وبذلك تعلم حال ما نقله المحشى عن عق ثم

(قوله يعنى) فى بعض النسخ يعنى (قوله وصوت) عطف أعم (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية اه سم وكتب أيضا قوله باعتبار افادته المعنى أى المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام اياها كالنأ كيد بالنسبة للانكار والابحاز فى الضجر وكالاتناب فى المحبة وغير ذلك من الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وليس اللفظ متصفا بالبلاغة باعتبار افادته المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ ملخص من عرق فراد الشارح بالغرض المصوغ له الكلام مقتضى الحال وقوله باعتبار المعانى والاعراض الخ أى المعانى الثابتة والخصوصيات الزائدة على أصل المراد التى هى مقتضيات الاحوال وكتب على قوله باعتبار افادته المعنى الاول مانصه كما لا يتصف بها من حيث انه لفظ وصوت (قوله بالتركيب) بيان للواقع لا لخراج شئ ضرورة استهالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب به عليه ع ق (قوله متعلق بافادة) جوز فى الاطول تعلقه بالمعنى مخففا أو مشددا والمراد مقصود البليغ (قوله وذلك) أى الرجوع باعتبار الافادة فقوله لان الخ علة راجعة الى اللفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار الخ (قوله اعتبار المطابقة وعدمها) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر فظهر كونه يتصف بكونه غير مطابق اه سم وكتب أيضا قوله

يعنى أنه يقال كلام بليغ
لكن لا من حيث انه
لفظ وصوت بل باعتبار
افادته المعنى أى الغرض
المصوغ له الكلام
(بالتركيب) متعلق بافادة
وذلك لان البلاغة كما هي
عبارة عن مطابقة الكلام
الفصح لمقتضى الحال
وظاهر أن اعتبار المطابقة
وعدمها انما يكون

فرع عليه فافهم (قوله عطف أعم) حكمتها المبالغة فى النفي كأنه يقول لا فرق بين حيئية اللفظية وحيئية الصوتية اذ الصوت جنس يتحقق به وبفصله أعنى المعتمد على مقطع اللفظ فالمعنى كما أن حيئية الصوتية غير معتبرة كذلك حيئية اللفظية اه شيخنا (قوله وكلاهما) أى الكون موجزا وكذا ما بعده (قوله الأعرابى) واحدا لاعراب وهم سكان البوادي من العرب وقوله والعجمى واحدا للعجم وهم ماعدا العرب وقوله والبدوى ساكن البادية هل ولومن العجم وقوله والقروى ساكن القرية هل ولومن العجم والظاهر فى جواب الاستفهامين نعم (قوله ضرورة استهالة افادة معنى الخ) هو المعنى الاول أى فبالاولى المعنى الثانوى اذ هو لا يتحقق الا مع المعنى الاول فلا يقال كلامه يفيد أن المراد المعنى الاول مع أنه تقدم أن المراد المعنى الثانوى قاله بعض مشايخنا (قوله تعلق بالمعنى الخ) والمخفف بفتح النون والمشدد بكسرها (قوله أما المطابقة الخ) كان المناسب أن يقول قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها الخ أما كون اعتبار المطابقة انما يكون باعتبار المعانى الخ فظاهر وأما كون اعتبار عدم المطابقة انما يكون باعتبار عدم المعانى الخ فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر وعند ملاحظة عدم المعانى التى يقبلها الكلام يكون قبوله للمطابقة ما هو ظاهر فليسوغ نفيها عنه أما عند عدم ملاحظة عدم المعانى وقطع النظر عنه فان قبول الكلام للمطابقة حينئذ يكون مقطوعا عنه النظر فلا يسوغ نفيها عنه فظهر كونه لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار عدم المعانى الخ (قوله يصح أن يتصف به) أى شأنه ذلك أى المراد هنا عدم اعتبار المطابقة عما من شأنه أن يتصف بها وبهذا اندفع أيضا ما يقال يلزم ارتفاع النقيضين المطابقة وعدمها فى الكلام عند قطع النظر عن المعنى فان ارتفاع النقيضين انما يستحيل فيما من شأنه أن يتصف بأحدهما (قوله كونه لا يتصف الخ) أى من حيث ذاته وانما يتصف بذلك باعتبار عدم المعانى الخ

وعدمها أى الاعتبار وأنه لا كتسابه التأنيث من المضاف اليه كذا قرر بعضهم وظاهر كلام سم أنه راجع للمطابقة وكل صحيح (قوله باعتبار المعانى الخ) أى وجودا وعدمها ليطلق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة اذ المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان أو مركبا وقوله المجردة أى عن اعتبار المعنى الزائد على أصل المراد كفاى ع ق (قوله نصب على الظرفية) يجوز أن يكون صفة مصدر يسمى فيكون مفعولا مطلقا أى تسمية كثيرا ولا يرد أن التسمية وضع الاسم على المسمى فلا تعدد فيها وأنه كان يجب حينئذ تأنيث كثير الان التسمية هنا بمعنى الاطلاق كما يقال سمي زيد انسانا أى أطلق لفظ الانسان عليه والاطلاق يتعدد وهو مذكور فباعتبار تأويل التسمية به ذكرت الصفة وما أجاب به الحفيد عن الثانى من أن تأنيث المصدر قد لا يراعى فى صفة أى لتأويله بأن والفعل والفعل ليس مؤنثا للظاهر أنه خاص بالمصدر المؤول بذلك وما هنا ليس كذلك وكتب على قوله على الظرفية مانصه أى لاجل الظرفية فعلى تعليلية (قوله لانه) أى هنا (قوله من صفة الاحيان) أى وصفة الظرف طرف وكتب أيضا مانصه فالمعنى وحيث كثيرا والعامل فيه يسمى (قوله ومالتأ كيد الخ) فيكون حرفا زائدا اه جربى (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله يسمى ذلك فصاحة) أى تطلق عليه فالتسمية بمعنى الاطلاق كفاى سم (قوله الوصف المذكور) وهو مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال التى سميناها بلاغة وعلى هذا التقدير تكون الفصاحة والبلاغة مترادفتين اه سم وكتب أيضا على قوله الوصف مانصه فيه اشارة الى أن تذكيرا لاشارة مع رجوعها الى المطابقة لتأويلها بالوصف (قوله فى أعلى طبقات الخ) لا يرد عليه ما فى المطول من أن بعض الآيات أعلى طبقة من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله طرفان) أى فردان اه سم أو صنفان أو مرتبتان وسماها طرفين لشبههما

(قوله وعدمها أى الاعتبار) عليه يكون عدمها منصوبا عطفا على اعتبار وقوله وظاهر كلام سم الخ وعليه فهو مجرور عطفا على المطابقة كذا يؤخذ من بعض الحواشى (قوله عن اعتبار افادة المعانى) وعلى هذا فالالفاظ المفردة شاملة للمركب والمفرد أو خاصة بالمركبة والمفردة مفهومة بالاولى (قوله اذ المطابقة الخ) أى فلا وجه حينئذ للتقييد بالمفرد (قوله فالمعنى وحيث كثيرا) فيه اشارة الى أن الاحيان فى كلام السارح مراد به الجنس إذ ليس الموصوف الاحيان بل المفرد والواجب التأنيث وأنه كان الاوضح أن يقول من صفة الحين وفى بعض النسخ من صفات الاحيان (قوله وما هنا ليس كذلك) أنظر ما وجهه ولعله اعتبر أن المانع حده بالتاء (قوله أى فردان) ظاهر قول المحشى بعد أو صنفان الخ ان المراد بالفرد الجزئى الحقيقى وهو لا يصح الا ترى ان الطرف الاسفل يتحقق بالمطابقة لمقتضى واحد فى أفراد كثيرة سواء قلنا البلاغة هى المطابقة فى الجملة أو بقدر الطاقة فان أراد بكون الاسفل فردا انه يتحقق بالمطابقة لمقتضى واحد ليس الا وان تعدد بكون الاعلى فردا انه يتحقق بالمطابقة لآلف مقتضى مثلا ليس الا وان تعدد أو أراد بعد بكون الاسفل صنفا انه يتحقق مثلا بالمطابقة لمقتضى واحد وبالمطابقة لاثنتين وبالمطابقة لثلاثة ليس الا وبكون الاعلى صنفا انه يتحقق مثلا بالمطابقة لآلف وبالمطابقة لآلف الا واحد او بالمطابقة لآلف الاثنتين ليس الا وورد أن تعريف الاسفل حينئذ لا يصح بوجه فانك ان أوقعت ما فيه على

باعتبار المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلام المجردة (وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأ كيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور (فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة حيث يقال ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أى لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز)

بطرفي الشئ الاعلى والأسفل (قوله وهو أن يرتقى) أى ذوا أن يرتقى فلا يرد أن حد الإعجاز من
البلاغة وهي المطابقة المتقدمة وليست المطابقة ارتقاء (قوله الى أن يخرج النخ) قال في الأطول
اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه معجزا خارجا عن طوق البشر بأن
البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة كافل بهذين الأمرين فمن
أتقنه وأحاط به لم لا يجوز أن براعهما حق الرعاية فيأني بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار أقصر

جمله من مراتب البلاغة لم يتبين به أن الأسفل هو ما ذكرنا إذا اعتبار تلك الجملة أكثر من ثلاث
مراتب كاعتبار هاتلات مراتب وان أوقفها على مرتبة واحدة كما يأتي لم يصدق التعريف الا
بالمطابقة لمقتضى واحد فافهم (قوله فلا يرد أن حد الإعجاز النخ) مبنى على أن ضمير وهو عائدا
لحد الإعجاز لا للإعجاز وعلى أن حد بمعنى مرتبة وإضافته للبيان بعد تقدير مضاف كما يأتي له أى حد
ذى الإعجاز أى حد هو ذوا الإعجاز أى مرتبة هي ذات الإعجاز لا على أن حد الإعجاز بمعنى
نهایتة وإضافته لامية ولا على أن الضمير عائدا الى الإعجاز ويصح رجوعه للإعجاز سواء
جعلت إضافة حد اليه حقيقة أو للبيان ولا بد من تقدير المضاف إذا الإعجاز ليس ارتقاء لكن هذا
الوجه يبيده قوله في التعريف ويعجزهم عن معارضته فانه يحوج للتخلص من لزوم الدور
ورجوعه الى حد الإعجاز بمعنى نهيته يلزم أنه تعريف بالاعم (قوله اعترض الشارح) الظاهر
أن كلام الشارح مجرد استفسار لا معارضة لكلام المتن وجعله معارضة بحجج لتكاف ملاحظة
دليل في كلام المصنف (قوله وعلم البلاغة كافل النخ) أى علم له مزيد اختصاص بالبلاغة أعني
المعاني والبيان قاله عبد الحكيم وقوله كافل النخ عبارة المطول كافل باتمام هذين الأمرين قال
عبد الحكيم أى كافل باتيان هذين الأمرين من حيث يتوابعهما الارتقاء في البلاغة على وجه التمام
كفاي قوله تعالى وأنموذج الحج والعمرة لله وذلك لأن علم المعاني كافل للمطابقة وعلم البيان كافل
للخلوص عن التعقيد المعنوي وماعداه من الامور المعتبرة في الفصاحة لاتعلق له بالارتقاء في
البلاغة ولا يجوز تفسير كلام البلاغة بعلم له تعلق بالبلاغة فيشمل علم اللغة والصرف والنحو لأنه
خلاف المعنى المتعارف وينافيه قوله لا يعرف بهذا العلم فانه صريح في أن المراد به المعنى المتعارف
ويرد على هذا التفسير الثاني أن الخلوص عن التنافر شئ لا يتكفل به العلوم المذكورة فلا يصح
أن علم البلاغة كافل باتمام هذين الأمرين وكذا لا يجوز أن يقال معناه أن علم البلاغة أى المعاني
والبيان كافل باتمام هذين الأمرين وكما لها فلا ينافي توقف بعض هذين الأمرين على العلوم الاخر
والذوق السليم لأنه لا يصح تفريع قوله فن أتقنه وأحاط به لأنه كان مقتضى التفريع حينئذ أن
يقول فن أتقن جميع ما يتوقف عليه هذان الامر ان أصلا وتقيما اه وقوله وعلم البيان كافل النخ
فيه أن الخلوص المذكور لاتعلق له بالارتقاء في البلاغة كما علم من قول المصنف وارتفاع شأن
الكلام في الحسن والقبول الخ وانما يتعلق بتعميل الفصاحة التي لا بد لاصل البلاغة منها ولو سلم
ذلك وحمل على ما يأتي للحشى عن سم وللشارح من أن البعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة
موجب للارتقاء في البلاغة وسلم أن ذلك ليس باعتبار اقتضاء الحال فلا وجه لتخصيص علم البيان
الكافل للخلوص عن التعقيد المعنوي وقوله وماعداه من الامور الخ ويرد على قوله وينافيه
قوله لا يعرف بهذا العلم فانه صريح الخ انه انما يصرح بان المراد علم المعاني فقط وعبارته قلنا لا يعرف

وهو أن يرتقى الكلام
في بلاغته الى أن يخرج

سورة ولا يخفى أن الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب أقوى وأوجب للاشكال ثم أجاب بأجوبة ثلاثة الاول أن العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال وأما الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها فامر آخر ثم نقل الجوابين الآخرين وبحث فيهما فراجع (قوله عن طوق البشر) أى طاقتهم ووسعهم وكتب أيضا قوله عن طوق البشر ذكر البشر بناء على أنه المشتهر بالبلاغة والمتصدى للمعارضة والا فلعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك اه سم (قوله ويعجزهم) عطف لازم على ملزوم (قوله عطف على قوله هو الخ) قال الفنى قد يعترض على توجيه الشارح بوجهين أحدهما أن سوق كلام المصنف يدل على أن مراده بقوله وهو وحدهما لا يعجزا لبيان للطرف الأعلى كما أن قوله وهو ما اذا

بهذا العلم الآن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا اه فهو مناف لما قاله أيضا على أنه لا منافاة لان مراده العلم الذى يزاوله الآن لا علم البلاغة السابق فى كلامه وقوله شئ لا يتكفل به العلوم المذكورة أى بل يتكفل به الذوق السليم وقوله لانه كان مقتضى التفريع الخ قد يقال اتكل على ظهور ذلك فافهم (قوله بل تكفل سليقة العرب الخ) قد يقال لانسلم ذلك إذ سليقة العرب متفاوتة والعلم مشتمل على ما استفيد من غالب تلك السلائق فما يحصل منه أنم (قوله ثم أجاب بأجوبة الخ) عبارته قلنا لا يعرف بهذا العلم الآن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال وكيفياتها ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات فامر آخر ولوسلم فامكان الاحاطة بهذا العلم لغير اعلام الغيوب ممنوع كما مر وكثير من مهرة هذا الفن نراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى اه وقوله قلنا الخ منع للقدمات التى ذكرها فى السؤال بقوله فان قيل ليست البلاغة سوى المطابقة الخ فقوله لا يعرف الخ منع للقديمة الاولى أعنى قوله وعلم البلاغة كافل الخ ومحصله أن كون علم البلاغة كافلا ممنوع لانه لا يتكفل الا بمقدار مخصوص هو أن الانكار يقتضى التأكيد وهكذا من غير استيفاء للاحوال ومقتضياتها وبدون اطلاع على كيفيات الاحوال ولا اقدار على رعاية الاعتبارات بحسب المقامات وقوله وأما الاطلاع الخ أى معرفة عدد الاحوال وكيفياتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى فامر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه وقوله ولوسلم فامكان الخ منع للقديمة الثانية أعنى فن أتقنه وأحاط به الخ ومحصله انه لو سلم كفاية هذا العلم للاطلاع المذكور ومعه فامكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى ممنوع وقوله كما مر أى فى قوله إذ به يكشف عن وجوه الاعجاز أستارها وقوله وكثير من مهرة هذا الفن الخ منع للقديمة الثالثة أعنى لم لا يجوز الخ ومحصله انه لو سلم امكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى فامكان رعاية الامرين حق الرعاية والاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى عند المخاطبات ممنوع إذا العلم لا يستلزم العمل كيف وقد شاهدنا كثيرا من مهرة هذا الفن لا يقدر على كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى (قوله وبحث فيهما) أى بأنه لو لم يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لانها ملكة الاقتدار على تأليف أى كلام بليغ خطر بالبال معناه فاذا خطر بباله معنى لم يحط بما يتعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تأليف كلام بليغ له وبأنه اذا أحاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تأليف كلام بليغ لم يكن بليغا اه ولا يخفى عليك رده فان الملازمة فى قوله فاذا خطر الخ ممنوعة بأن قدرته

من طوق البشر
ويعجزهم عن معارضته
(وما يقرب منه) عطف
على قوله هو والضمير فى
منه عائد الى أعلى

غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز بأنه الطرف الاعلى وما يقرب منه فانهما أن لاتفاوت في البلاغة القرآنية وسره أن الله تعالى عالم بكميات الأحوال وكيفياتها فيلزم أن يكون كلامه المشتمل عليها في أعلى المراتب

على تأليف كلام بليغ لاتتوقف على احاطته بجميع ما يتعلق به من علم البلاغة فان البلاغة المطابقة في الجملة أو بقدر الطاقة وكذا في قوله وبأنه اذا أحاط الخ فان عدم قدرته على تأليف كلام بليغ في أعلى طبقات البلاغة لا يوجب كونه غير بليغ وعدم قدرته على تأليف كلام بليغ أصلا ليس الكلام فيه (قوله رحمه الله يعني أن الاعلى مع ما يقرب منه) أى في البلاغة مما لا يمكن معارضته كما صرح به في المطول فالموصول في ما يقرب منه للعهد أى ما يقرب منه المتعارف فيما بينهم وهو ما يصدق عليه أنه لا يمكن معارضته ليشمل جميع مراتب الاعجاز ولا يدخل غيرها وليس المقصود أنه ملحوظ بهذا العنوان حتى يرد أن الحكم على الطرف الأعلى مما لا يمكن معارضته بأنه حد الاعجاز لافائدة فيه اذ ليس معنى الاعجاز أى الغرض منه سوى عدم امكان المعارضة ثم انه أخذ الطرف الاعلى حقيقة أى غير مشتمل على مرتبتين متفاوتتين لانه المتبادر المناسب للأسفل فانه حقيقى وأشار بإيراد كلمة مع موقع الواو الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بحد الاعجاز كلاهما أى مجموعهما لا كل واحد منهما كما صرح به شارح المفتاح في العبارة التى سننقلها لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز لا بيان ما تصدق هى عليه بدون تعيين لها ولا شك أنها مجموعهم ما من حيث عدم الخروج لا كل واحد لان كل واحد مصدق وكونها من تلك الحيزية هى المجموع لا ينافى أنها في نفسها القدر المشترك الصادق على كل منهما وبهذا ظهر أن تقدير الخبر لقوله وما يقرب منه وجعله من عطف الجملة على الجملة مفوت للمقصود وهو أن كليهما أى مجموعهما حد الاعجاز اذ يفيد حينئذ أن كل واحد حد الاعجاز أى يصدق عليه حد الاعجاز ولذا لم يلتفت اليه الشارح اه عبيد الحكيم بإيضاح (قوله رحمه الله وهذا هو الموافق لما في المفتاح) أى من أن البلاغة تنزى الى أن تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أى من الطرف الأعلى فانه وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز لا هو وحده كذا في شرحه اه مطول وانما نقل تفسير شارح المفتاح أيضا لان عبارة المفتاح نحتمل أن يكون ما يقرب منه عطف على هو فيصير المعنى أن حد الاعجاز وما يقرب منه الطرف الاعلى فيوافق الزعم الآتى الذى هو ظاهر المتن المنظر فيه بما يأتى ووجه الموافقة للزعم أن الطرف الاعلى على كل متعدي لانه أخبر عنه بشيئين على الزعم وأخبر به عن شيئين على هذا الاحتمال واستفيد من عبارة المفتاح أن المقصود تعيين حد الاعجاز كما هو اعراب الشارح وان كان خلاف ظاهر المتن اذ ليس كل ظاهر مرادا لكن لا يخفالك أنه لا يلزم موافقة ما هنا لما في المفتاح فالغرض منه التقوية فقط (قوله يفوت هذا المقصود) أى بيان الطرف الاعلى (قوله ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز الخ) أى لأن المستفاد حينئذ انما هو تعيين حد الاعجاز لاتعيين الاعلى (قوله وسره) أى سر أن لاتفاوت (قوله فيلزم أن يكون كلامه الخ) فديقال لازوم لجواز تفاوت آيات القرآن في البلاغة بحسب رعاية الاعتبار لانه تعالى غير قادر بل للحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهمه كما اذا وجد في بعض الآيات عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فراعها كلها ووجد في بعض آخر عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات وراعى منها خمسة لكن

يعنى أن الاعلى مع ما
يقرب منه كلاهما حد
الاعجاز وهذا هو الموافق
لما في المفتاح وزعم بعضهم
أنه عطف على حد الاعجاز
والضمير عائده

الا أن بعضا منه لقلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع وتوجهه يقتضى التفاوت فيها حيث جعل حدا للعجاز الطرف الاعلى ومادونه مما يقرب منه وأيد ذلك في المطول بأن بعض الآيات القرآنية أعلى طبقة من بعض وان كان الجميع مشتركا في امتناع المعارضة فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الآيات في البلاغة قلت التفاوت الحاصل فيها بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات في بعضها أكثر فالمقتضيات المرعية فيها أوفر من المقتضيات المرعية في الأخرى وذلك لا يقدح في أن يكون كل منها في الطرف الاعلى أى في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الآية لوجوب اشتغال كل آية على جميع مقتضيات الاحوال التى في نفس الأمر بناء على احاطة علم الله تعالى بجميعها فقامل وفي بعض شروح الايضاح أن قوله وما يقرب منه عطف على حدا للعجاز والمراد بعد العجاز البلاغة في مقدار سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية فعلى هذاتين العين الطرف الاعلى بأنه البلاغة القرآنية كما هو المقصود اهـ بياضاح وبعض تصرف قال سم فيما كتبه في هامش الفهرى يمكن أن يجاب عن الوجه الاول بأن ظاهر السوق قد يترك لما هو أرجح منه معنى وههنا كذلك كما يظهر من احتجاج الشارح على أنه يمكن أن يمنع دلالة سوق كلام المصنف على أن مراده بيان الطرف

للعجزه تعالى عن الخمسة الباقية بل لحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهم العشرة ولا قدره له إلا على الخمسة أو الإشارة إلى أن هذه الآيات التى لم يراع فيها الجميع قد عجزتم عن معارضتها بما بالكم بما اذار وعيت الجميع فيكون فيه إشارة الى شدة العجز أفاده عبد الحكيم بتصرف لكن قد يقال اذا عجز المخاطب عن فهم الباقي كان مقتضى الحال تركه كما علم من قول المصنف وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبي وكما يأتى وتقدم عن معاوية في مثل ذلك أن احتمال كونه لحكمة خفية أو جليلة هي التيسير في التصدى لان العجاز حينئذ أقوى وأبلغ لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهر أو موهوم فلا يناسب مقام التصدى بل لا يصح فيه كما لا يخفى وتقدم أنه مأخوذ من عبد الحكيم إلا أنه تصرف (قوله إلا أن بعضا منه الخ) لدفع ما يتوهم من قوله فيلزم الخ من أن البشر حينئذ لا يقدر على شيء من كلامه أصلا (قوله وان لم يقع) كتب عن بعضهم أى على وجه المعارضة والافتقار وقع التكم بنحو فتبارك الله أحسن الخالقين قتل الانسان ما أكفره قبل نزوله اهـ شخبنا (قوله وتوجهه يقتضى الخ) فيه أنه لا يقتضى ذلك الا بضميمة أن حدا للعجاز ليس الا البلاغة القرآنية ولنا أن لا نلتزم ذلك بل نقول ما يقرب من بلاغة القرآن في مقدار أقصر سورة معجوز عنه أيضا بلاغة القرآن في ذلك الطرف الاعلى وهى المطابقة لكل مقتضى في المقام بحسب نفس الأمر في مقدار أقصر سورة والقريب من الطرف الاعلى هى المطابقة لكل مقتضى في الواقع الا قليلا جدا في المقدار المذكور وهو غير واقع في القرآن ولا في غيره فافهم (قوله بناء على احاطة الخ) أى بناء على هذا الأمر المحقق (قوله وفي بعض شروح الايضاح الخ) هو مردود لما مر من أن الطرف الاعلى النهاية سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا وعلى كل لا يعتمد اهـ عبد الحكيم وقد علمت جوابه مما مر (قوله اهـ بياضاح الخ) أى انتهى كلام الفهرى بياضاح الخ (قوله يمكن أن يجاب عن الاول الخ) أجاب عنه أيضا عبد الحكيم بان الطرف الاعلى جزئى حقيقى لا حاجة له الى البيان لانه النهاية الحقيقية والمقصود تعيين حدا للعجاز بخلاف الأسفل فانه

الاعلى فقط بل بيان ذلك وبيان حد الإعجاز وقد أفاد كلامه ذلك لأنه أفاد أن الطرف الاعلى هو أعلى أفراد البلاغة وإن حد الإعجاز أى مرتبته ونوعه هو ذلك الفرد وما قرب منه وعن الثانى بأن تفاوت البلاغة القرآنية بالنظر الى ما ذكر هو مراد الشارح من تفاوتها فالبعض الذى مقتضياته واعتباراته أكثر على طبقة مما ليس كذلك وإن اشتركا فى أن كلا منهما روى فيه جميع ما اقتضاه الحال فى نفس الامر على أنه يمكن أن يدعى تفاوت نفس البلاغة القرآنية بغير النظر الى ما ذكر بأن يكون أحد الكلامين أبعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة كان لا يكون فى أحدهما شائبة تنقل ويكون فى الآخر شائبة ثقل لا تحل بالفصاحة نحو فسبحه ولا شك أن انقطاع الشائبة بالكلية أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فيندفع الامر الثانى من أصله وكتب أيضا قوله عطف على قوله النح الأقرب أن يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ محذوف الخبر أى كذلك أى

محتاج الى البيان اه وقوله جزئى حقيقى أى لا يشمل مرتبتين متفاوتتين وقد يقال الطرف الاسفل نهاية حقيقية أيضا فلا وجه لاحتياجه الى البيان دون الطرف الاعلى واحتمال أن يراد بالاسفل كل ما نزل فلذلك احتاج للبيان معارض بان الاعلى يحتمل أن يراد منه الاعلى ولو النسبى فيحتاج أيضا للبيان ودعوى أن عطف وما يقرب منه على الاعلى يعين انه النهاية معارضة بان قوله بعد وبينهما مراتب كثيرة يعنى ان الأسفل هو النهاية والحق انه لا تعيين بكل لكل (قوله وقد أفاد كلامه ذلك) أى بيان الطرف الاعلى وبيان حد الإعجاز أما افادة الثانى فظاهرة وأما افادة الاول فلعل وجهها انه لما ذكر ما يقرب فى تعريف حد الإعجاز وهو بالضرورة معلوم لا خذه جزءا من التعريف علم أن الاعلى ما هو اذ متى علم ما يقرب من الاعلى علم أن الاعلى ما زاد على ذلك وهو المرتبة الاخيرة قاله شيخنا وفيه أنه لا وجه للاستدلال على علم الاعلى بعلم ما يقرب منه بواسطة وقوعه جزءا من التعريف اذ هو نفسه أيضا جزء منه على أن المراد علمه بتعريفه لا علمه من خارج وقال بعض مشايخنا لا يظهر من كلام المصنف على هذا الا بيان حد الإعجاز دون بيان الطرف الاعلى (قوله الى ما ذكر) أى فى قوله بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات فى بعضها أكثر النح (قوله هو مراد الشارح من تفاوتها النح) والاعلى وما يقرب منه على هذا وما بعده مطابقة مقتضى ما وجد من الاحوال بحيث لا يترك مقتضى حال فى الواقع فى مقدار أقصر سورة فأكثر والاعلى على ما بعده هو ما بعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة من ذلك والقريب من الاعلى ما لم يبعد عنها منه (قوله على أنه يمكن النح) هذا يفيد تفاوت البلاغة بتفاوت الفصاحة مع أن مفاد المصنف أن المدار فى تفاوت البلاغة على التفاوت فى المقتضيات دون التفاوت فى الفصاحة قاله بعض مشايخنا وقوله مع أن مفاد المصنف أى فى قوله وارتفاع شأن الكلام النح لكن سيأتى فى كلام الشارح ما يخالفه حيث قال والبعده عن أسباب الاخلال بالفصاحة وحينئذ فقول المصنف وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته أى والبعده عن أسباب الاخلال ففيه كفاء وكذا فى قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال ثم انك قد علمت فيما مر أنه لا يجوز وقوع نحو فسبحه فى القرآن الالهام وحكمة وحينئذ يكون ارتفاع شأن الكلام فى البلاغة بالبيان به لا بتركه ولعله لذلك عبر بالادعاء وان كان غير شاك فى أن انقطاع شائبة الثقل مثلا بالكلية أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فان ذلك انما يسلم عند عدم اقتضاء الحال لتلك الشائبة فافهم (قوله الأقرب أن يجعل النح)

حد الإعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهو أولى بما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحاد المؤدى لسلامته من العطف على المبتدا بعدمضى الخبر والعطف على أبعده المذكرين وأما حذف الخبر بعد قيام قرينته فشائع فترى اه سم وناقشه يس في قوله وان اتحاد المؤدى بما لا يظهر ثم نقل عن شيخه الغنيمي التوقف في كلام الشارح بلزوم توسط المعمول بين أجزاء عامله إذا الصريح أن المبتدا عامل في خبره والمبتدا هنا مجموع المتعاطفين وقد توسط بينهما الخبر ولزوم عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر في آن واحد إذا تحمل الخبر ضميرا وذلك محل نظر ثم نقل عن شيخه الدنوشري أنه لا مانع من تقديم المعمول على بعض عامله إذا كان العامل كلمتين أو كلمات متفصلة إذ هو أهون من تقديمه على جميعه وأن عود الضمير في هذه الحالة أهون من عوده على متأخر لاسيما والجزء المتأخر في نية التقديم وفي أهوية الأمرين نظر ثم نقل عن معنى اللبيب تجوز ما أجاز الشارح فجوز في زيد في الدار وعمرو عطف عمرو على زيد وجعل الخبر المذكور لهما معاً ثم قال في المعنى فان قلت لو صح ما ذكرته لصح زيد قائمان وعمرو قلت ان سلم منه فقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن بصدده وكتب أيضاً قوله عطف على قوله الخ وعليه فالمراد بالاعلى الأعلى الحقيقي ويحد الإعجاز مرتبته والاضافة بيانية اه سم وأما على زعم بعضهم الآتي فالمراد بالأعلى النوع الذي يحصل به الإعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنياً على أن المراد به في كلام هذا البعض الأعلى الحقيقي أي الفرد الذي لا فرد فوقه ويحد الإعجاز نهايته والاضافة لامية ولا بد من تقدير مضاف على هذا أي ذو حد الإعجاز وكذا على الأول أي حد ذي الإعجاز لان الأعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة للإعجاز (قوله يعني أن الأعلى الخ) فالعطف ملاحظ قبل الاخبار كما أشار إليه بقوله مع ما يقرب منه فهو من باب الاخبار عن شيئين بشئ واحد (قوله مع ما يقرب منه) عبر مع أن عبارة المصنف الواو ومع أن الأنسب بقوله كلاهما الواو إشارة إلى اعتبار المعية وأن حد

يعني أن الأعلى هو حد
الإعجاز وما يقرب من حد
الإعجاز وفيه نظر لان
القريب من حد الإعجاز

تقدم لك رده (قوله وناقشه يس الخ) أي حيث قال وفي اتحاد المؤدى على التقريرين نظر لأن حد الإعجاز على كلام الشارح مجموع الطرفين الأعلى وما يقرب منه لا كل واحد على انفراده وعلى كلامه كل واحد منهما فتأمل اه وهذا هو الموافق لما تقدم خلافاً لقول المحشي بما لا يظهر (قوله ويلزم عود ضمير واحد الخ) فيه أن هذا كيف يلزم الشارح مع كون ما هو فيه ليس من قبيل ما تحمل فيه الخبر ضميراً (قوله وفي أهوية الأمرين نظر) أي لأن التوسط بين الكلمتين المنزلةين منزلة الكلمة الواحدة كأنه فصل بالمعمول بين أجزاء الكلمة الواحدة وهو لا يصح وعود الضمير على كلمتين منزلتين منزلة كلمة واحدة كأنه عود على كلمة تقدم بعض حروفها وتأخر بعضها الآخر وهو لا يصح أيضاً بخلاف التقدم على جميع العامل والعود على جميع المتأخر (قوله والاضافة بيانية) لا وجه له وقد أحوج ذلك بعد إلى تقدير مضاف (قوله فالمراد بالأعلى النوع الخ) قد علمت أن كلام الزاعم محتمل (قوله وان كان تنظير الشارح الخ) قد علمت أن تنظير الشارح ليس مبنياً على خصوص ذلك (قوله ويحدد الإعجاز) عطفاً على قوله بالأعلى (قوله أي ذو حد الإعجاز) أو حد ذي الإعجاز وقوله أي حد ذي الإعجاز أي أو ذو حد الإعجاز فلعل في كلامه احتباكاً (قوله عبر مع الخ) قد علمت بيان ذلك

الاعجاز الاعلى وما يقرب منه معا فتنبه (قوله لا يكون من الطرف الاعلى) مبنى على أن المراد الاعلى

(قوله رحمه الله لا يكون من الطرف الاعلى) أى منتهى البلاغة كما فى الايضاح وبيان ذلك أن ما يقرب من حد الاعجاز لا يجوز ادخاله فى الطرف الاعلى المفسر بما تنتهى اليه البلاغة لعدم كونه من النهاية الحقيقية ولا النوعية فان النهاية الحقيقية جزئى من جزئيات البلاغة لا جزئى فوقه وهو نهاية الاعجاز التى لا تشمل مرتبتين متفاوتتين والنهاية النوعية نوع لا نوع فوقه وهو مرتبة الاعجاز الشاملة لمراتب متفاوتة وما يقرب من حد الاعجاز بمعنى مرتبته ليس شيأ منهما لا يقال للزاعم أن يقول الطرف الاعلى يختلف بالنسبة لمطلق الكلام والنسبة لكلام البشر والمراد بعد الاعجاز مرتبة الاعجاز الواقع فى كلام الله وحد الاعجاز بهذا المعنى هو الطرف الاعلى بالنسبة لمطلق الكلام وما يقرب منه الواقع فى كلام البشر مما لا يمكنه مجاوزته هو الطرف الاعلى بالنسبة لكلامهم أو يقول لانعتبر اختلاف الطرف الاعلى بالنسبة بل تعتبر نسبته لمطلق الكلام فقط والمراد بعد الاعجاز نهايته لا مرتبته ونهاية الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن معارضته كلاهما داخلان فى الاعجاز الذى هو طرف أعلى ومنتهى نوعى البلاغة ومحصل هذا الجواب أن الطرف الاعلى نوع واحد وهو مرتبة الاعجاز الا أنه منقسم الى قسمين نهايته وما يقرب منها لاننا نقول أما الاول فشئ لا يفهم من اللفظ فهم اقربا محتقبا للقارئ وكل ما كان كذلك لا تصح ارادته مع أن البحث فى بلاغة الكلام من حيث هو أى من غير نظر الى كونه كلام البشر أو غيره وأما الثانى فغير مفيد لان منتهى الشئ سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا لا يكون متعدد لان الطرفية تستدعى الوحدة فتتألف التعدد فلا يصح أن يقال ان الطرف الاعلى أى منتهى البلاغة أمران نهاية الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن معارضته أو مجموعهما فالطرف الاعلى اما المنتهى الحقيقى وهو نهاية الاعجاز واما النوعى وهو القدر المشترك بين نهاية الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن معارضته وما قيل فى تصحيح هذا الجواب من أنه من باب اعطاء حكم الكللى لجزئياته فأقامها مقامه فليس بشئ لان الطرفية انما ثبتت لماهية مرتبة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرفية ولا وحدة للكللى الابعبار الماهية اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد فلطرفية فعلم أن الطرفية النوعية من الاحكام الخاصة بالطبيعة أى الماهية فالمعتبر فى الطرف الاعلى ماهية مرتبة الاعجاز بشرط الوحدة قال البرزى الاحكام الثابتة للطبيعة فسمان الاول ما يثبت لها فى ضمن الافراد ويسمى أحكام الافراد كالجسمية للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى ما يثبت لها فى نفسها لا فى ضمن الافراد كالنوعية للانسان ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يثبت للطبيعة فقط والطرفية النوعية من القسم الثانى لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا تثبت الطرفية النوعية لافراد الطرف كذا فى المطول وعبد الحكيم بتصرف وايضاح وزيادة لكن قد يقال يصح الجواب الثانى بجعل الضمير فى قوله وهو وحد الاعجاز الخ عائدا على الطرف الاعلى بقطع النظر عن طرفيته وليس ببعيد وحينئذ يظهر جواب آخر عن الزعم فنقول لا يلزم جعل الطرف النوعى مرتبة الاعجاز بل ما يشمل نهاية الاعجاز وما يقرب من النهاية من مراتب الاعجاز عرفا ومادون ذلك من بقية مراتب الاعجاز عال فى البلاغة وليس من الطرف الاعلى ولا محذور فى ذلك فافهم (قوله رحمه الله وقد أوضحن ذلك فى الشرح) أى أوضحن الوجه المختار وبطلان هذا الزعم الذى هو ظاهر المتن (قوله مبنى على أن المراد الخ) قد علمت

لا يكون من الطرف
الاعلى وقد أوضحن ذلك
فى الشرح

الحقيقي وهو الطرف الجزئي الذي لا ينقسم ويمكن أن يراد به الكلي المقول بالتشكيك الصادق على ما يقرب من الطرف الحقيقي فيندفع النظر وايضا حده أنه يصح أن يراد به بالطرف الاعلى النوع الذي يحصل به الاعجاز وهو ماهية كلية أفرادها متعددة متفاوتة فيصدق الطرف الاعلى حينئذ بحد الاعجاز أى نهايته التى لا مرتبة للاعجاز فوقها وما يقرب منه فيندفع النظر وأورد على هذا أنه يلزم عليه قصور البيان وعدم صحة الحصر فى قوله وهو حد الاعجاز وما يقرب منه لاتب الطرف الاعلى على هذا الوجه ليس خصوص حد الاعجاز أى نهايته وما يقرب منه بل ما يشملها ويشمل مبدأ الاعجاز وما فوقه مما يقرب الى حده من المراتب الوسطى وليس فى البيان تعرض لهذين فيكون قد فسر النوع ببعض أفرادها على أن تفسير النوع بالافراد لا يتخلو عن ضعف اذ لا يحسن أن يقال نوع الانسان زيد وعمرو الى غير ذلك هذا ايضا ما فى الحفيد وأجاب ع ق عن ذلك الايراد بأنه يجوز أن يراد أن نوع الاعلى يشمل صنفين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بصنفيه كما يقال الانسان زنجى وغيره اه (أقول) يؤيد الشارح حسن المقابلة على ما ذكره بين أعلى وأسفل اذا الاعلى على كلامه مراد به الاعلى

ما فيه (قوله يلزم عليه قصور البيان) فيه أنه لا قصور بل المراد بما يقرب منه ما يقرب فى البلاغة من حد الاعجاز من كل مالا يمكن معارضته كما أن المراد بما يقرب منه على كلام الشارح ما يقرب من الاعلى فى البلاغة من كل مالا يمكن معارضته فالقرب فى ما يقرب منه على كل انما هو بالقياس لما دونه من مراتب البلاغة لا من مراتب الاعجاز كما يتوهم (قوله على أن تفسير النوع بالافراد الخ) منشأ هذا توهم أن حد الاعجاز فرد وما يقرب منه فرد مع أنه ليس كذلك وان أريد الحد الحقيقي كما علم مما مر (قوله اذ لا يحسن أن يقال الخ) أى لأن النوع هو الطبيعة المتعبرة من حيث هى بقطع النظر عن الافراد فلا يحسن الاخبار حينئذ بالافراد لاحتياجه لتكليف اعتبار النوع من حيث أفرادها (قوله وأجاب ع ق عن ذلك الايراد) هذا الجواب وان لاهم الايراد الذى ذكره فى قوله على أن تفسير النوع بالافراد الخ لكن القصد بالابراذ تنظير الشارح وعبارة ع ق قوله وما يقرب منه يحتمل أن يكون معطوفا على حد وهو الاقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الاعلى ليس بأعلى قطعا لأننا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لأنه خلافه وان أراد النوع فلا بد من وجه تحقق به نوعيته الشاملة لافرادها وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والنوعية بغيره لم تتبين وبهذا رد فى الشارح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجى وغيره اه وقوله ويرد عليه أن ما يقرب من الاعلى الخ صوابه من حد الاعجاز ولا يقال انه حل الحد على النهاية فراده بالا على أعلى الاعجاز وقوله ليس بأعلى يعنى ليس بأعلى البلاغة لأننا نقول هو مع بعده بمنع آخر كلامه فانه يفيد حل حد الاعجاز على مرتبته وقوله لاننا أردنا بالطرف الاعلى الشخص المراد بالشخص ما لا يشمل مرتبتين متفاوتتين لظاهره كما علم مما مر وقوله ولك أن تقول الخ أى ونوعية الاعلى تتبين من المحمول أعنى حد الاعجاز وما يقرب منه ان أريد بحد الاعجاز مرتبته أو نوعيته

الحقيقي كما أن الأسفل مراد به الأسفل الحقيقي بدليل تفسيره بأنه ما إذا غبر الخ (قوله وأسفل وهو ما إذا غبر الخ) أورد على هذا التعريف أنه يصدق بالاعلى لأنه إذا غبر إلى ما دون الأسفل التحق بأصوات الحيوانات ويصدق على ما دون الأسفل أنه دون الاعلى وأجيب بعموم ما في مادونه بمعنى أن كل مرتبة دونها غير اليها التحق والاعلى ليس كذلك إذ مادونه الوسط وبتغيره اليه لا يتحقق بأصوات الحيوانات من سم وأجيب أيضاً بأن المراد إلى مرتبة تحته بلا واسطة فإنه المتبادر عند الإطلاق وكتب على قول سم بالاعلى مانصه أى وبالمراتب المتوسطة وكتب أيضاً على قوله ما إذا غير مانصه أى مرتبة كما يؤخذ من قول الشارح بعد أى إلى مرتبة أخرى الخ (قوله التحق) أى في عدم الاشتغال على المناسبات واللطائف كما أشار إليه الشارح (قوله وإن كان صحيح الاعراب)

بالاعجاز ويراد بالحد الغاية فلا يقال إن نوعيته لم تتبين على هذا وبعد ذلك يرد على جوابه أن النهاية النوعية لا تعدد وقولهم الإنسان زنجي وغيره ليس من قبيل مانحن فيه ولا تغفل عما تقدم (قوله إلى ما دون الأسفل) أى الذى هو بعض ما صدق قوله في التعريف مادونه وليس الضمير في المتن راجعاً للأسفل كما يتوهم من عبارة المحشى لأنه يلزم عليه الدور بأخذ المعرف في التعريف بل هو راجع إلى ما الأولى التي هي معنى مطلق مرتبة إذ هي جنس في التعريف (قوله ويصدق على ما دون الأسفل الخ) هو من تمام الإبراد وهو دفع لما يقال كيف يصدق على الاعلى أنه مرتبة إذا غير الكلام إلى ما دونها التحق الخ لأن ما دون الاعلى كناية عن المرتبة التي تحته بلصقه وهي غير ملتصقة بأصوات الحيوانات وحصل الدفع أن ما دون المرتبة الأخيرة من البلاغة التي هي الأسفل يصدق عليه أنه دون المرتبة الأولى التي هي الاعلى بوسائط لأن النزول من أنزل من شئ أنزل من ذلك الشئ (قوله بمعنى أن كل مرتبة الخ) يفيد أن ما دون الأسفل مراتب وبوجه بان الكلام الغير المطابق الغير الفصيح مرتبة والكلام الفصيح الغير المطابق مرتبة أخرى والكلام المطابق الغير الفصيح مرتبة أخرى والكل ملحق بأصوات الحيوانات لأنها دون الأسفل وبه اندفع اعتراض شيخنا على هذا الجواب بان فيه تسليم أن ما دون الأسفل مراتب وليس كذلك إذ ليس دونها إلا مرتبة واحدة هي الملحق بأصوات الحيوانات فالجواب الثاني هو المتعين اه على أنا إذا جرينا على أن البلاغة هي المطابقة بقدر الطاقة كان تحت الأسفل مراتب كثيرة جداً فإنه على هذا لو اشتمل الكلام على ألف خصوصية الواحدة وفي قدرة المتكلم اشتماله على ألف كان مما تحت الأسفل وسأني ذلك لناقرباً فافتبه على أنه قد يقال الكمية تظهر في المفهوم أعني ما دون الاعلى فهي بالنظر للقابل ولذلك نظائر كافي قولهم وقيامه تعالى بنفسه إذ لا معنى لتلبسه بنفسه فالمقصود مفهوم قوله بنفسه (قوله وأجيب أيضاً الخ) قال عبد الحكيم في القاموس دون بالضم أى بضم الدال نقيض فوق فعني إلى مادونه إلى ماتحته وهو ما يتصل به في جانب النزول فإن غير المتصل تحت التحق فيكون النزول داخل في معنى دون وحينئذ يؤول المعنى إلى ما ذكره الشارح ووجه كونه آيلاً إليه وليس عينه أن ظاهر قول الشارح أدنى وأنزل أن معناه الأشد دنواً وزولاً مع أن معناه تحت فبراد منه معنى تحت فيرجع لما في القاموس وفي شمس العلوم هذا دون أى أقرب منه وهو صادق بالأقرب من جهة العلو والأقرب من جهة النزول مع أن المراد الأقرب من جهة النزول وحينئذ يقيد الأقرب بما كان من جهة النزول بقريضة التحق بأصوات الحيوانات وعلى كل لا يتوهم

(وأسفل وهو ما إذا غبر)
الكلام عنه (إلى ما دونه)
أى إلى مرتبة هي أدنى
منه وأنزل (التحق)
الكلام وإن كان صحيح
الاعراب (عند البلغاء)
بأصوات الحيوانات
التي تصدر

الأحسن وان كان فصيحاً سم (قوله عن محالها) هي الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق الخ) وليس من ذلك ترك مراعاة اللطائف والخواص في مخاطبة من لا تناسبه أهدم فهمه لها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته على أن لك أن تقول ترك اللطائف حينئذ من اللطائف تأمل سم وكتب أيضاً على قوله ما يتفق مانصه ما صدرية أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها اه سم (قوله متفاوته) لما كان يشكل التفاوت بأنه ان حصلت المطابقة حصلت البلاغة وان انتفت انتفت

صدق التعريف على المرتبة العليا والوسطى لما علمت من أن دون على كلام القاموس معناه تحت والتحت هو المتصل اذ المنفصل لا يقال له تحت بل تحت التحت وعلى كلام شمس العلوم معناه الأقرب وهو لا يكون الامتصلا لكن يقيد بالأقرب من جهة النزول بقرينة قوله التحق الخ اه بإيضاح وهو يفيد أن حقيقة تحت المتصل لانه المتبادر فقط كما يفيد كلام المحشى الا أن يرجع أحدهما الى الآخر بقى أن يقال على القول باشتراط المطابقة لكل ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة في أصل البلاغة كما جرى عليه عبد الحكيم والأطول يصدق تعريف الأسفل على الأعلى وغيره قطعاً ولا حاجة له بالتصحيح الذي ذكره لو فرضنا تحقق الأعلى مثلاً باشتغال الكلام على ألف من الخصوصيات لألف داع وغير الكلام أى تغيير كأن جعل مشتقاً على ألف إلا واحدة التحق بأصوات الحيوانات لعدم وجود البلاغة أصلاً لا تحقق لها إلا بالمطابقة لكل ما اقتضاه الحال بحسب الطاقة وبجواب بان الكلام حينئذ ليس في مرتبة تحت الأعلى اذ المراتب كلها من الأعلى فادونه حتى الأسفل مشتملة على جميع المقضيات المقدور عليها اذ يجب اعتبار المراتب مرتبة فادناها مثلاً ما ليس فيه مطابقة ولا فصاحة وهكذا الى آخر ما لا يعد بليغاً ثم ما فيه فصاحة ومطابقة لمقتضى واحد لا قدرة للتكلم على غيره وهكذا فالمشتق على ألف من الخصوصيات إلا واحدة مع وجود ألف داع في طاقة المتكلم مراعاتها كلها ليس له مرتبة تحت الأعلى حتى يصدق على الأعلى أنه لو غير اليه التحق بأصوات الحيوانات بل هو مما تحت ما شتمل على خصوصية واحدة لداع واحد فهذا التغيير تغيير الى ما تحت الأسفل وكونه ملحقاً بأصوات الحيوانات في عدم اعتبار اللطائف والنكات مع اعتبار ألف خصوصية إلا واحدة لا بعد فيه لان اعتبار ما شتمل عليه من الخصوصيات والنكات في هذه الحالة كالعدم عند البليغ ثم انه لا يمكن تغييره على هذه الطريقة الى مادونه هو فان مادونه عليها هي المطابقة لألف مقتضى إلا واحد ليس في طاقة المتكلم مطابقة أكثر منها والفرض قدرته على مطابقة الألف مع أن من جرى على هذه الطريقة كالأطول يقتضى كلامه انه يمكن تغييره الى مادونه هو فله سهو أو سبق قلم الا أن يقال ان نحو قولهم اذ مادون الأعلى الوسط وتغييره اليه لا يتحقق بأصوات الحيوانات معتبر فيه الفرض والتقدير (قوله الاحسن وان كان فصيحاً) أى والتعاقب حينئذ بأصوات الحيوانات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخواص فلا ينافي ثبوت الحسن بالفصاحة كما تقدم للشارح عند قوله وارتفاع شأن الكلام الخ لكن علمت أن الاحسن أن تقول ان الفصاحة فيه كالعدم عندهم (قوله مصدرية) فالمعنى تصدر بحسب من الاتفاق أى اتفاق تلك الاصوات وحمولها من غير علمه مقتضية لها اه شيخنا (قوله رحمه الله من غير اعتبار اللطائف الخ) تفسير لما قبله واقتصر على نفي هذا لانه الملحوظ في وجه الشبه فلا ينافي انه ليس في تلك الاصوات قبول لنحو الفصاحة (قوله أى بحسب ما يتفق معها) أى عند أى شيء صدر لها من غير ملاحظة مناسبة ولا لطيفة (قوله لما كان يشكل التفاوت) أى حتى

من محالها بحسب ما يتفق
من غير اعتبار اللطائف
والخواص الزائدة على
أصل المراد (وبينهما)
أى بين الطرفين (مراتب
كبيرة) متفاوته

البلاغة بينه بقوله بحسب تفاوت المقامات أى كما فى مقام يقتضى تأكيدا شديدا ومقام يقتضى مطلقا

بالنسبة لكون هناك أعلى وأسفل وحصل الاشكال انه لا يتأتى تفاوت مراتب البلاغة حتى يكون هناك أعلى وأسفل ومرتبات بينهما متفاوتة وذلك أن الكلام الذى وجد فيه عشرة أحوال كلها فى طاقة المتكلم مطابقة مقتضاه فانها ان روعيت جميعها كان بليغا وان روعى بعضها أو لم راعى شيئ أصلا لم يكن بليغا وحصل الجواب أن التفاوت يحصل بحسب تفاوت المقامات اما كما اذا كان مخاطب عشرة أحوال مطابقة مقتضاها كلها فى قدرة المتكلم ولآخر تسعة كذلك وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالإتيان للاول بعشر خصوصيات وللثاني بتسعة وهكذا موجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كما واما كيفا كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوى ولآخر انكار ضعيف وكما بقدر المتكلم على مطابقة مقتضاها فالمقامات متفاوتة كيفا فالإتيان للاول بثلاث مؤكدات وللوسط بمؤكدتين وللآخر بمؤكد موجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كيفا أو يحصل بحسب تفاوت رعاية الاعتبار كما اذا انحدرت المقامات كما اذا كان هناك عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فراعى متكلم جميعها لقدرة على ذلك وراعى متكلم آخر تسع منها لعجزه عن العاشر وراعى متكلم آخر ثمانى منها لعجزه عن التاسع والعاشر وهكذا أو كان المتكلم واحدا لكن راعى العشر نارة والتسع نارة والثمان نارة وهكذا بحسب تفاوت اقتداره فقد تفاوتت مراتب البلاغة بحسب الرعاية وأما اذا كان المتكلم واحدا وراعى نارة العشرة ونارة التسعة وهكذا مع استواء قدرته فى جميع الاحوال فلا يستقيم الاعلى قول من لم يشترط فى أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضى الحال الذى يقدر هذا المتكلم على مطابقته بل المدار على المطابقة فى الجملة أو يحصل بحسب تفاوت البعد عن أسباب الاختلال بالفصاحة كما اذا انتفى الثقل بالكية فى هذا الكلام وبقي منه شيء يسير فى آخر وبقي أقل من ذلك فى آخر وهكذا وكان ما وجد من الثقل فى أى كلام من ذلك لا يخرج منه عن الفصاحة وفى يس ما يفيد أن الاشكال على قوله ورعاية الاعتبار وعبارته قوله بحسب تفاوت المقامات ورعاية الاعتبار كما فى رعاية شيء واحد ورعاية أكثر وفيه اشكال لانه اذا اعتبر شيئا واحدا فان كان الشيء الآخر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه فلا بد من اعتباره والالم تحقق البلاغة وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال وهذا ليس مقتضى الحال فكيف تتفاوت بحسب رعاية الاعتبار وأجاب الاستاذ عيسى الصفوى بان هذا مبنى على أن البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال بمعنى سائر مقتضيات الاحوال وهو ممنوع بل هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فى الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وباعتبار مراعاة هذا الأحدهما لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد ببلاغة وأعلى لانها أزيد مطابقة لمقتضى الحال ومما يدل على أنه يكفى فى البلاغة المطابقة لبعض مقتضيات الاحوال صدق تعريفها على ذلك فان قولنا مطابقة الكلام لمقتضى الحال صادق على ما طبق مقتضى واحد اه ثم قال يس وفى الاطول عند قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ مانصه ببقى هنا بحث لا بد منه وهو أنه كيف تزد مطابقة كلام

التأكيـد ورعاية الاعتبارات كما لوروى اعتبار واحد وروى أكثر والبعد من أسباب الخ كالمو
انتفى الثقل بالكلية فى موضع وبقي منه شئ يسير لا يخرج عن الفصاحة فى موضع آخر اه سم
ببعض تغيير ولا تغفل عما قد مناه من أنه لا يشترط فى أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضيات الحال
بل المطابقة فى الجملة (قوله بعضها أعلى الخ) بيان لما فيه التفاوت (قوله تفاوت المقامات) أى
فما يقتضيه بأن يقتضى بعض المقامات تأكيـد واحد امثلاً وبعضها أكثر أو فى عدد هائلة وكثرة بأن
تكون مقامات وأحوال كلام أكثر من مقامات وأحوال كلام آخر (قوله ورعاية الاعتبارات)
هى والبعد معطوفان على المقامات (قوله آخر) يعنى عنه قوله يتبعها قد كره بعده تكرار وهو
الركاكة التى جعل الحفيد الكلام مشتملاً عليها غير أنه أساء التصرف فى جعل الاعتراض على

على كلام آخر حتى يرتفع فإن اكتفى فى البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال حتى يكون
بليغاً اذا روى فيه حال وان كانت أحوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام آخر مما
لا خفاء فى تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقتها
لكل ما هو مقتضى الحال لأنه المتبادر لللائق بالاعتبار وان لم يكتب وشروط فى البلاغة مطابقة
الكلام لمقتضيات الاحوال كلها فزيادة المطابقة على مطابقتها بأن تكون أحوال الكلام أكثر
من أحوال كلام آخر اه وتقدم عن عبد الحكيم اعتبار جميع المقتضيات لكن سبأنى عن
الاطول التصريح بان البلاغة المطابقة لمقتضى الحال فى الجملة فى أول الفن الاول عند قول المصنف
والكلام البليغ اما زائد على أصل المراد لفائدة أو غير زائد ولا يخفى أن الكلام فى المقتضيات التى
قد ر هذا المتكلم على مطابقتها كلها (قوله كالموروى اعتبار واحد) المناسب التمثيل بما فوق
الواحد لأن الواحد أسفل وكلامنا فى تفاوت المتوسط قاله بعض مشايخنا وكذا يقال فى نظيره لكن
قد علمت أن الاشكال عام فلذلك قرر الجواب بما هو أعم نظراً لذلك (قوله فلا تغفل) أفاد
بذلك أن الاشكال السابق مبنى على اشتراط المطابقة لكل مقتضى قدر المتكلم على مطابقتها فى
أصل البلاغة وانه لا يتوهم الاشكال أصلاً على عدم الاشتراط (قوله غير أنه أساء التصرف الخ)
فى عبد الحكيم قوله سوى المطابقة الخ قيل على هذا التفسير لفائدة فى توصيف الوجوه
بالأخرية لانه معلوم من قوله يتبعها مع إيهامه ان المطابقة والفصاحة أيضاً يتبعان البلاغة قلت
الفائدة الاشارة الى أن الوجوه ليست تابعة للبلاغة فى الوجوه ولازمة لها لكونها سوى الامرين
الذين تحصل البلاغة بهما بل فى الاعتبار بان تعتبر فى الكلام بعد البلاغة اه وحصل الاشكال
أنه يلزم على تفسير الشارح آخر فى كلام المصنف بسوى المطابقة والفصاحة أمران الاول ان
هذا التوصيف لفائدة له لانه معلوم بالضرورة أن الوجوه غير المطابقة والفصاحة اللتين هما
البلاغة إذا الشئ لا يتبع نفسه فتصير هذه العبارة كقولك تتبع الرجل رجل سوى ذلك الرجل
ومن المعلوم أنه لفائدة لقولك سوى ذلك الرجل الثانى ان هذا التوصيف يوهم ان المطابقة
والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنهما نفس البلاغة فكان الاولى للشارح أن يقول فى تفسير آخر
سوى وجوه البلاغة لىكون للتوصيف باخراً فائدة وهى دفع توهم ارادة وجوه البلاغة لان
تابع البلاغة كما يتحقق فى الوجوه التى تذكر فى البديع يتحقق فى وجوه البلاغة إذ هى أى
وجوه البلاغة تابعة للبلاغة لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به وحينئذ لا اعتراض

بعضها أعلى من بعض
بحسب تفاوت المقامات
ورعاية الاعتبارات والبعد
من أسباب الاخلال
بالفصاحة (ويتبعها) أى
بلاغة الكلام (وجوه
آخر)

قول الشارح سوى المطابقة الخ لان قصد الشارح بقوله المذكور تفسير آخر كما قاله سم
فلا اعتراض انما هو على قول المصنف آخر فتدبر (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير
متعرف بالاضافة ولذا اوقع صفة للوجوه اه فترى وكتب ايضا على قوله سوى المطابقة الخ
مانصه تفسير لقوله آخر اه سم (قوله تورث) اختار لفظ تورث على تفيد للتنبيه على أن ليس
النظر الا الى حسن في الكلام ولا نظر الى هذه الوجوه كأنها فنيبت وبقى الحسن بخلاف وجوه
البلاغة فان النظر اليها وهي الداعية الى التكلم وليس النظر الى حسن الكلام انما هو من نواحيها

على الشارح في تفسيره المذكور وحينئذ فلا ساءة من الخفيد ومحصل الجواب عن الشارح انما
لانسلم أن التوصيف لا فائدة له بل له فائدة وهي الاشارة الى أن الوجوه ليست لازمة للبلاغة لان
آخر بمعنى سوى الذي هو بمعنى مغاير والمتبادر من المغاير المغاير المنفك بخلاف التبعية فانها ليست
متبادرة في الانفكاك فلفظ آخر بهذا التفسير يفيد ان الوجوه ليست لازمة للبلاغة في الوجود
بل ان وجدت تلك الوجوه تكون متأخرة في الاعتبار ولا نسلم الايهام لانه معلوم قطعاً أن البلاغة
تحصل بالامر بن فكيف يتبعانها ودفع الايهام بهذا أشار له عبد الحكيم في طي بيان الفائدة وقوله
ولازمة لها تفسير لقوله تابعة للبلاغة في الوجود فالأخرية اشارة الى أنها ليست لازمة بل مغايرة
منفكة وقوله لكونها سوى الخ تعليل لقوله ليست الخ وقوله تحصل البلاغة بهما أي حصولا
لا يشك فيه عاقل ولا يتوهم خلافه واهم وهذا هو محل دفع الايهام وقوله بل في الاعتبار أي بل تابعة
في الاعتبار ومعنى التبعية في الاعتبار التأخر لا لزوم لانه معنى التبعية في الوجود ومن هذا ظهر
لك صحة قول شيخنا قوله فالاعتراض الخ الحق أن الاعتراض على قول الشارح سوى الخ لا على
آخر في كلام المصنف لان تابع البلاغة يتحقق في وجوه البلاغة اذ هي أعنى الوجوه تابعة للبلاغة
لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به ولما كانت التبعية بغير هذا الطريق دفع توهم
هذا بقوله آخر فكان الصواب للشارح أن يقول سوى وجوه البلاغة لا سوى المطابقة
والفصاحة اذ تابع الشيء سواء بالضرورة اه نعم قد علمت الجواب عن الشارح فتفطن (قوله
لان قصد الشارح) عليه للاساءة (قوله للتنبيه على أن ليس النظر الخ) وجهه أن لفظ تورث
يشعر بأن المفاد شيء موروث عن شيء قد فني اذ لا يتأتى الارث الا بعد فناء المورث (قوله بخلاف
وجوه البلاغة) هي الخصوصيات فقوله بعد وهي الداعية الى التكلم معناه أن قصد افادة
الخصوصية هو الذي دعا المتكلم الى التكلم بالكلام المشتمل عليها وكون المراد بالوجوه ما ذكر
أنسب بالمقابل الذي هو وجوه التحسين العرضي لاشتمال الكلام على كل وقرر شيخنا أن وجوه
البلاغة هي المقامات والدواعي وعليه فقوله وهي الداعية الى التكلم ظاهر اه وعلى كل ليس
المدعى اليه نفس التكلم بل الكلام من حيث اشتماله على الخصوصيات (قوله وليس النظر ان
فسر بالقصد) كان قول المحشى فيما يأتي أي أو لا محتاجا اليه بلا شبهة وان فسر بالداعي فكذلك
اذ كيف يصح اعتبار الحسن العرضي داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على وجوه التحسين
ولا يصح اعتبار الحسن الذاتي داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على الخصوصيات ولا مانع من
تعدد الدواعي وقال شيخنا مانصه قوله الى حسن في الكلام أي فهو الداعي الى التكلم لا الوجوه
(قوله وليس النظر الى حسن الكلام) أي ليس هو الداعي وبهذا يعرف انه لا حاجة الى قوله

سوى المطابقة والفصاحة
(تورث الكلام)

اه أطول وقوله وليس النظر أى أول (قوله حسنا) أى عرضيا زائدا على الحسن الذاتى
الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله والى أن هذه الوجوه الخ) والى أنه يجب تأخير علم البديع عن
علم البلاغة اه أطول (قوله لانها ليست الخ) فيه نظرا لانه كما يجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة
باعتبار ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ لم لم يجعل موصوفا بالتجيس والترصيع مثلا
باعتبار ملكة الاقتدار عليهما ونقل عن الشارح رحمه الله تعالى أن المراد أنه لا يعهد وصف المتكلم
بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم فى العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال
بليغ فصيح ولا يقال مرصع مجنس فلا يرد أن وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح اه سم
قال الفزرى وقد يقال يفهم من هذا الكلام أن هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز أن

حسنا) وفى قوله يتبعها
إشارة الى أن تحسين هذه
الوجوه للكلام عرضى
خارج عن حد البلاغة
والى أن هذه الوجوه إنما
تعد محسنة بعد رعاية
المطابقة والفصاحة وجعلها
تابعة لبلاغة الكلام دون
المتكلم لانها ليست مما
يجعل المتكلم متصفا بصفة
(و) البلاغة (فى المتكلم
ملكه يقتدر بها على
تأليف

أى أولا اذ ليس داعيا لأولا ولا آخر اه فتدبره (قوله رحمه الله وفى قوله يتبعها إشارة الخ)
عبارته فى المطول بعد قوله ويتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا وفيه إشارة الى أن تحسين
هذه الوجوه للكلام عرضى خارج عن حد البلاغة ولفظ يتبعها اشعار بأن هذه الوجوه إنما تعد
محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة اه قال عبد الحكيم قوله وفيه أى فى هذا القول بتمامه إشارة
الى ذلك لان العلم بتحسين هذه الوجوه إنما يحصل بعد اجراء قوله تورث الكلام حسنا على وجوه
بخلاف الاشعار الآتى فانه مستفاد من لفظ يتبعها وأما نسبة كليهما الى قوله يتبعها فى المختصر
فلأن المراد يتبعها الخ اه وقوله أى فى هذا القول بتمامه أى لافى خصوص قوله يتبعها وقوله لان
العلم الخ تعليل لقوله بتمامه ومحصله أن قوله عرضى خارج مستفاد من قوله يتبعها وأما التحسين
فهو مستفاد من قوله تورث الكلام حسنا وإنما لم يجعل مطمح النظر قوله عرضى خارج حتى
تكون الإشارة بقوله يتبعها فقط لأن كلاما من طرفى الجملة مقصود هذا توجيه كلامه لكن
كون كل من طرفى الجملة مقصودا محل نظر وقوله بخلاف الاشعار الآتى فانه مستفاد من
لفظ يتبعها أى فقط لأن مطمح النظر قوله بعد رعاية الخ لانه هو محل الخصر فيكون هو المقصود
بخلاف قوله تعد محسنة فليس مقصودا فى هذه الجملة خصوصاً ولا حاجة لاعتبار الاشعار به هنا لأن
التحسين قد علم من الإشارة السابقة وبهذا تعلم حال ما قيل لا وجه لجعل الإشارة السابقة فى تمام
الكلام وجعل الاشعار فى خصوص قوله يتبعها لانا ان نظرنا فيهما لقوله عرضى خارج وبعد
رعاية المطابقة والفصاحة كان كل من الإشارة والاشعار من لفظ يتبعها وان لم ننظر لخصوص
ذلك فيهما كان كل من الإشارة والاشعار من تمام الكلام وقوله فلأن المراد الخ أى لا خصوص
يتبعها والكلام على التوزيع حينئذ ولك أيضا أن تقول انه فى المختصر راعى محط الفائدة
فى كل وهو اعتبار صحيح ولا يجب موافقة ما فى المطول (قوله رحمه الله عن حد البلاغة) أى
عن مرتبة الحسن الناشئ من البلاغة (قوله رحمه الله تعالى لانها ليست الخ) محصله أنها لما كانت
تجعل الكلام متصفا بصفة كبلاغته ولا تجعل المتكلم متصفا بصفة مع كون بلاغته تجعله متصفا
بصفة ناسب جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون بلاغة المتكلم (قوله لم يجعل موصوفا الخ) فيه
أن ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا ليست تجنيسا لافى اللغة ولا فى غيرها بخلاف ملكة الاقتدار
على تأليف كلام بليغ فانها بلاغة فى عرف أهل الفن فالفرق ظاهر جدا على أن ما نقله عن
الشارح لا يلائم اعتبار ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا بل يلائم اعتبار صدور التجنيس مثلا

تجعل تابعة لبلاغة المتكلم مع أنه ليس كذلك لأن هذه الوجوه أصناف للكلام فلا محالة تكون تابعة لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة أم لا وأنت خير بجواز تعدد المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم (قوله كلام بليغ) أورد عليه أنه يصدق بملكية الاقتدار على تأليف كلام بليغ في نوع من أنواع الكلام فقط كالمدرج مع أنها لا تسمى بلاغة وأجيب بأن النسبة في الاثبات قد تتم بقريضة المقام فالمعنى على تأليف كل كلام بليغ أى في وسع ذلك المتكلم

فلو قال فيه نظرفان من صدر منه التجنيس والترصيع يقال له محض ومصرع لكان صوابا (قوله لأن هذه الوجوه أصناف للكلام) أى فيه أى وليست في المتكلم ثم الكلام في التبعية في الاعتبار كما تقدم عن عبد الحكيم فلا يقال هذه الوجوه تابعة لبلاغة المتكلم قطعاً فانها متوقفة عليها بواسطة الوجود متوقفة على بلاغة الكلام وبلاغة الكلام متوقفة على بلاغة المتكلم فاذا صدر كلام مطابق لمقتضى الحال من شخص لم تكن فيه تلك الملكية المسماة بالبلاغة لم يكن بليغاً كما حققه المحقق الشريف في أول شرح المفتاح (قوله وأنت خير بجواز تعدد المانع الخ) جواب عن إيراد الفري ومحصله أنه لا يفهم من هذا الكلام ما ذكر لجواز تعدد المانع كما هنا فيكون الشارح ذكر مانعوا كتنفي به وترك غيره وهو المذكور في الاعتراض طلباً للاختصار فلم يلزم من انتفاء المانع الذى ذكره الشارح جواز جعلها تابعة لبلاغة الكلام قاله بعض مشايخنا (قوله وأجيب بان النسبة الخ) عبارة عبد الحكيم قوله كلام بليغ أى أى كلام بليغ يقصده المتكلم فان النسبة الموصوفة نعم نحواً كرم رجلاً علماً أى أى رجل عالم كان فيخرج عن التعريف بملكية الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدرج دون آخر كالذم اه وقوله يقصده أى يدخل تحت القصد والارادة فخرج القرآن اذ لا يدخل تحت القصد والارادة ثم ان كان المراد يقصده ذلك المتكلم ورد أن العموم حينئذ لم يغن شيئاً في اخراج ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدرج دون آخر كالذم كما لا يخفى على من له أدنى تأمل وان كان المراد يقصده أى متكلم من الخلق ورد أنه لا يجب بلا شبهة لتحقيق بلاغة المتكلم أن تكون له ملكة يقدر بها على ذلك على أن ذلك يوجب عدم تفاوت البلاء في الفضل من حيث البلاغة ان قلنا لا بد في البلاغة من المطابقة بقدر الطاقة وان تفاوتت مراتب البلاغة نفسها فافهم وقوله فان النسبة الموصوفة نعم أى عموماً معمولياً كما هو مذهب الحنفية في الأصول وفي يس كون النسبة الموصوفة عامة مخالف لصريح كلام النجاشي في باب المبتدأ حيث قالوا لا يبتدأ بالنسبة الا اذا عمت أو تخصصت وجعلوا الوصف من التخصصات ولم أر من ذكرها من الأصوليين في أدوات العموم ثم رأيت الدماميني في رسالته التي رد بها على مناج البناني وهو شخص من علماء الهند اعترض على الدماميني في مواضع من شرح التسهيل ومواضع من شرح البخاري بسط الكلام على هذه المسئلة وذكر ما حاصله أن هذه القاعدة لم يقل بها المالكية والشافعية والنسبة عندهم في سياق الاثبات لا تتم الا بقريضة ثم نقل كلاماً عن صاحب الكشف وأعقبه بأنه يدل على أن ما ذكره الحنفية من تعميم النسبة الموصوفة بصفة عامة لا يطرد في جميع المواضع واستفيد منه أن ما قاله المحشي يعنى الحنفية مذهب الحنفية (قوله في وسع ذلك المتكلم الخ) فيه أنه قد لا يكون في وسع ذلك المتكلم الا البليغ في نوع أو نوعين فيصدق التعريف على ما تقدم فلم يغن هذا الجواب شيئاً ولا يخفى تكلف من جعل

كلام بليغ

فلا يرد على هذا الجواب أن من البليغ القرآن ولا قدرة للبشر عليه فيلزم أن لا بلاغة لهم وبأن
المراد في كل نوع كالأمر والنهي والمدح ونحو ذلك بأن يقدر على تأليف أمر بليغ ونهي بليغ وهكذا
إلى الآخر وان لم يقدر على سائر مراتب البلاغة في تلك الأنواع قال الصفوى على أن عدم الاكتفاء
بالنوع الواحد محل بحث وأن ظاهر عبارتهم يخالفه وما المانع من حصول البلاغة بالنسبة لذلك
النوع وأن يعد بليغا بالنسبة إليه أيضا اه سم ثم ذكر أن هذه العناية أعني إرادة كل نوع
مأخوذة من الملائكة لأن المتبادر منها هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف بحمل على المتبادر
فعلى تلك العناية قرينة فلا يقال إن العناية لا تدخل التعاريف بغير قرينة اه بإيضاح قال يس
وفي قوله على أن الخ نظر لأن المعرف بالبلاغة المطلقة والنوع الواحد لا يكفي في تحققها وقال في
الاطول يقتدر بها على تأليف كلام بليغ أى لا يعجز بها عن تأليف كلام بليغ فالتسكرة في سياق
النفي عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم وأراد بيانه (قوله فعلم) أى بالقوة القرينة
من الفعل أو بالتأمل في التعريفات يعلم ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا
التكاف والظاهر أن المراد تفريع المعلوم لأنه فرع العلم بمبالغة في ظهور تفرع المعلوم
والمقصود بيان النسبة بعد التعريف تنقيا للتعريف أى البيان كما هو العادة كأنه قال فالفصح
أعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان أخصر وأوضح فيها هو مقصوده اه أطول وكتب
أيضا قوله فعلم إلى آخر المقدمة المقصود منه بيان النسبة بين البليغ والفصح وبيان مرجع البلاغة

(ضم)

قوله بعدو بأن المراد الخ من تفة الجواب لا جوابا ثانيا على أنه لو كان من تفته لم يكن لنا حاجة إلى
تكلف عموم التسكرة في سياق الإثبات (قوله وبأن المراد في كل نوع الخ) هذا جواب ثان عن
أصل الاشكال محله أن في الكلام حذف المتعلق العام أعني في كل نوع بخلاف الجواب السابق
فإن محله عموم التسكرة التي في كلام المصنف (قوله وإن لم يقدر الخ) أى فلا يشترط قدرته على
بلاغة القرآن مثلا لكن يقتضى هذا الجواب أن من له ملكة لا يقتدر بها إلا على تأليف كلام واحد
بليغ من كل نوع يكون بليغا وفيه نوع بعدد الأن يقال من قدر على تأليف كلام بليغ من كل نوع
لا يمكن في العادة المستقرة أن تعجز ملكته عن أكثر من كلام واحد من كل نوع فإراهم أن تلك
الملكة يقتدر بها في كل نوع اقتدار امتعارفا وهو واضح (قوله بخالفه) الضمير المنصوب راجع
لعدم الاكتفاء أول الصفوى (قوله ثم ذكر) أى سم (قوله أعني إرادة الخ) أى التي هي الجواب
الثاني (قوله فعلى تلك العناية قرينة) وهذه القرينة هي القرينة التي أشار إليها أولا بقوله بقرينة
المقام (قوله قال يس الخ) يفيد أن هناك بلاغة غير مطلقة وظاهر كلام الأطول بعده يخالفه اه
شيخنا وكذا كلام غيره أى حيث لم يتعرضوا لتقسيمها إلى مطلقة وغيرها (قوله البلاغة المطلقة)
أى لا بلاغة نوع من الأنواع (قوله والمراد كلام بليغ ورد معناه الخ) أى فلا يرد القرآن ولا ينبغي
عليك أن ما أوردناه على عبارة عبد الحكيم فيما يرد على هذه العبارة فافهم (قوله أى بالقوة الخ)
جواب عما يقال الذي علم من السابق إنما هو البلاغة والفصاحة وأما النسبة بينهما فهي وإن كانت
لازمة لما سبق إلا أنه لا يلزم علمها مما سبق إذ قد يدرك المزموم ولا يلتفت إلى اللازم اه شيخنا (قوله
ولو قال كذلك الخ) أى لأن كون النسبة كذلك لازم لما تقدم في الواقع فيتفرع عليه اه شيخنا

وبيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة وانحصارها في الثلاثة وبيان الخلاف في التسمية (قوله مما تقدم) من تعريف البلاغة والفصاحة اه سم (قوله المشترك) أى اللفظى (قوله أو على تأويل كل ما يطلق النح) أى التأويل بمعنى يتم كل ما يطلق عليه لفظ البليغ فيكون من قبيل المشترك المعنوى ويسمى بالتواطئ (قوله مطلقا) أى بلاغة كلام أو بلاغة متكلم (قوله بالمعنى اللغوى) أى لا بالمعنى الاصطلاحي لشبوهه لان الموجبة السكينة تنعكس موجبة جزئية اه سم فيقال بعض الفصيح بليغ وكتب أيضا على قوله بالمعنى اللغوى مانصه وهو عكس الموجبة السكينة كلية (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) ان كان المراد نفي لزوم البلاغة لكل فصيح والمعنى لا يلزم أن يكون كل فصيح بليغا فالعلة ظاهرة لان مجرد الجواز كاف في نفي اللزوم وان كان المراد نفي وجود البلاغة مع كل فصيح احتج الى جعل الجواز بمعنى الثبوت بالفعل تدبر وكتب أيضا قوله أى ليس كل تفسير للنفي أعنى لا عكس ويتضمن تفسير العكس المنفى بكل فصيح بليغ (قوله لاحد) فيه استعمال أحد الملازم للنفي في الاثبات (قوله وأن البلاغة مرجعها النح) بيان أن المرجع ما ذكرتم سيد البيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعضه مدرك بعلوم أخرى وبعضه بالحس وبعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما أفاده ع ق (قوله في الكلام) تبع في هذا القيد الايضاح والاحسن تركه حتى يتم البلاغة في المتكلم أيضا ح ف وقال عبد الحكيم وانما خص الامر الثاني ببلاغة الكلام لان كونه مرجعا لبلاغة المتكلم بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام (قوله أى ما يجب)

مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلماء على استعمال المشترك في معنيين أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوى أى ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا (أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أى ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود

(قوله وبيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة) هذا هو الواقع وما يأتى قريبا عن ع ق من الاقتصار على العلمين اقتصارا على الهم (قوله أى التأويل بمعنى يتم) أى تأويل بليغ بمفهوم كل كالمصدق لذلك (قوله ويسمى بالتواطئ) أى لعدم تفاوت الافراد من حيث كونها صدوقا مثلا وان اختلفت من جهة أخرى لان الاختلاف في غير المعنى المشترك فيه لا يخرجهم عن التواطؤ ويحتمل أن يكون كل ما يطلق النح في عبارة الشارح هو المعنى المشترك فيه (قوله فيه استعمال أحد النح) أى أحد الذى همزته أصلية بمعنى انسان كما هو المراد هنا وأما أحد الذى همزته منقلبة عن الواو بمعنى متوحد فليس مرادنا هنا فلا يقال أحد الذى همزته منقلبة عن الواو يستعمل في الاثبات فيعمل ما هنا عليه فتدبر (قوله وجه الحاجة الى هذين النح) وجهها ان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعاني الزائدة على أصل المراد يحصل بعلم المعاني والاحتراز عن التمسك بالمعنى يحصل بعلم البيان كما يعلم من قول المصنف فيما يأتى وما يحتز به عن الأول الخ (قوله هذين العلمين) أى المعاني والبيان (قوله بعلوم أخرى) أى النحو والصرف ومتن اللغة (قوله ح ف) اشارة للحفيد لا للحفى (قوله وانما خص الامر الثانى) أى من الأمرين اللذين فرع المصنف علمهما على ما سبق بقوله فلم أن كل بليغ الخ وان البلاغة النح وهو كون الاحتراز والتمييز مرجعا وقوله ببلاغة الكلام أى لانه في الأمر الثانى خص البلاغة ببلاغة الكلام مع كونه جعل البليغ في الأمر الأول شاملا للكلام والمتكلم وقوله لان كونه مرجعا الخ الضمير يرجع الى الامر الثانى لكن من حيث ما شغل هو عليه أعنى الاحتراز والتمييز ويحتمل التكلف لكلامه بغير ذلك (قوله بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام) أى لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها

أي احتراز وتميز للفصح عن غيره وكتب أيضا قوله أي ما يجب أن يحصل النخ هذا يدل على أن المرجع اسم مكان أو مصدر بمعنى اسم المفعول أي الرجوع إليه ورد بأن المناسب للثمن أن يحمل على المعنى المصدرى أي بقرينة كلمة إلى اه سم وقوله اسم مكان جعل الاحتراز وما بعده مكانا للبلاغة باعتبار توقفها عليهم ما كتوقف الحاصل في المكان عليه وقوله أي الرجوع إليه أي ففيه على هذا الاحتمال حذف وإيصال والاصل المرجوع إليه هي أي البلاغة أي الذي رجعت إليه البلاغة فحذف الجار فأتصل الضمير المجرور واستتر فأتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا إليه المصدر فعندنا ضميران أحدهما المستتر عند الحذف والإيصال وهو الراجع لآل الموصولة الثابتة عند

في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليها كانت بلاغة المتكلم كذلك لأن المتوقف على المتوقف على شيء يتوقف على ذلك الشيء قاله الدسوقي لكن فيه أن المراد بكونه مرجعا متحققة أولا في الخارج كما صرح به الشارح وبلاغة المتكلم قد تحصل من غير مناوله عمل كلمة العرب فلا توقف لها على بلاغة الكلام بحسب الخارج أصلا فان قلت المقصود من الاحتراز العلم به ومن التمييز المعرفة لئيم كونه مرجعا لبلاغة الكلام بحسب الخارج وإذا كان كذلك فالمسألة لا توجد حتى يوجد الاحتراز والتميز إذا لا يمكن أن يكون له ملكة يقتدر بها الخ في حال كونه لا يعلم الاحتراز ولا يميز الفصح من غيره قلت يجوز أن يحصل له ذلك كله دفعة وبذلك تعلم ما في كلام الحفيد فافهم (قوله أي احتراز وتميز النخ) الأنسب ترك هذا إذا لا يعتبر في الموضوع ما يفهم من المحمول فالأنسب أن يقول أي الأمر الذي يجب النخ الآن يقال هذا تفسير بالمال (قوله هذا يدل النخ) أي حيث فسره بالذات لا بالحدث (قوله أي الرجوع إليه) يجب على هذا أن يكون الأصل المرجوع إليه لها أي السكان لها والاختلاط الجملة الواقعة خبران عن العائد وذكر الفاعل غير مرفوع ليس ممنوعا على ما يظهر فتقول أهين زيد من عمرو وفيه حينئذ اجال ثم تفصيل (قوله والأصل المرجوع إليه هي) الجار والمجرور نائب فاعل المرجوع وقوله هي هو الفاعل بالوصف قبل تحويله إلى اسم المفعول إذ الأصل الراجعة إليه هي ثم صار المرجوع إليه لها كما تقدم لك وانما ذكر الفاعل هنا تبينا للفاعل الذي ذكره المصنف مضافا إليه وتوطئة لزيادة المصدر إليه إذا لا بد منه في ربط الجملة الواقعة خبرا للبند وليس ذكره لأنه من جملة هذا الأصل والأقسام المفعول لا يذكر معه الفاعل لكن كان المناسب أن يقول المرجوع إليه لها فان كلامه يوهم أن الفاعل بقي بحاله حتى أضيف إليه المصدر وقوله أي الذي رجعت إليه البلاغة البلاغة فاعل رجعت فهو مبنى للفاعل وقوله واستتر أي في اسم المفعول وقوله فأتصل بالمصدر النخ أي ثم أقيم المصدر المجرد من آل مقام اسم المفعول المقترن بها فأتصل بالمصدر النخ في عبارته حذف وقرر رشينا أن هي نائب الفاعل وإليه هو المفعول الثاني بالواسطة لأن رجوع قديتعدى إلى المفعولين نائبهما بالواسطة نحو فان رجعت الله إلى طائفة والأصل الراجع العرب إليه أي الأمر الذي رجعت العرب البلاغة إليه وهو الاحتراز والتميز المذكوران ثم حول اسم الفاعل إلى اسم المفعول فحذف الفاعل فصار المرجوع إليه هي بإبراز الضمير لعوده على غير الموصول فالفعل في قوله أي الذي رجعت الخ بالبناء للمفعول ثم حذف الجار وهو إلى فأتصل الضمير الذي كان مجرورا بالي واستتر ثم أقيم المصدر مقام اسم المفعول فأتصل به أيضا الضمير الذي هو نائب فاعل على أنه مضاف إليه ولا يرد هذا الوجه بناء على التقرير الأول أن اسم المفعول يجب

التقدير وثانيهما البارز وهو راجع الى البلاغة وبهذا يتضح أن من غلط الحفيد في تجويز اسم
المفعول وجعله من باب الحذف والايصال لاختلاف الضمير من جعاقبل حذف الجار وبعده هو
الغالط وقوله ورد أى ما صنعه الشارح بان المناسب للثنى الخ أى لان ما يجب أن يحصل الذى هو
مكان الرجوع أو المرجوع اليه هو نفس الاحتراز فلا موقع لالى إلا أن يجب بأن هذا تفسير للمرجع
البلاغة بحسب ما آل مجموع الكلام فان القول بان رجوع البلاغة الى الاحتراز يؤيد الى أنه
أمر ضرورى فيها الآن الأنسب حينئذ أن يؤخر هذا المقال الى آخر الكلام وكأنه نظر
الى أنه يقع الانتشار وعدم الربط لقوله والار بما الخ كذا فى كبرى الحفيد وكتب أيضا قوله

معه حذف الفاعل وقد ذكر مضافا اليه فى قوله مرجعها وذلك ان المنوع على ما هو الظاهر هو
الجمع بين نائب الفاعل والفاعل المرفوع ولو محلا والفاعل هنا ليس مرفوعا أصلا والتقدير الثانى
يرد عليه لزوم استتار الضمير المنصوب ان لوحظ انه منصوب بعد حذف الجار أو الجور وان لوحظ
بقاؤه على جره وفى عبد الحكيم قوله وهو ما يجب الخ يعين ان المرجع اسم مكان أى محل الرجوع
ولا يجوز كونه مصدر امييا بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال اذ لا يمكن استتار الضمير فى
المصدر اه أى لأنه لا يتحمل الضمير الا المشتق وما ألحق به كالصدر النائب عن فعله ومقتضاه أن
المصدر لا يتحمل الضمير ولو أول بالمشتق كما هنا فانه مؤول باسم المفعول الآن يكون مراده ان
الضمير الاول مجرور أو منصوب فالاستتار متعذر كما تقدم (قوله ان من غلط الحفيد) أى كالغنىمى
حيث قال فى محل المرجع على تفسير الشارح على اسم المفعول نظرا لانه لا يظهر الا اذا كان الضمير
عائدا على آل الموصولة التى هى عبارة عن الاحتراز وليس كذلك بل هو عائدا على البلاغة حيث قال
مرجعها فية عين أن يكون اسم مكان اه وهو ناشئ من فهمه أن ليس عندنا الا ضمير واحد كما
يؤخذ من المحشى وقد علمت ما فى توجيه المحشى لكلام الحفيد من الخلل على تقرير شيبنا (قوله
لاختلاف الضمير) تعليل لتعليط الحفيد (قوله فلا موقع لالى) فديقال لها موقع وهو افاذتها انتهاء
المرجع الى ما ذكر بحيث لا يتجاوزها اذ المعنى عليها والمرجع منتهى الاحتراز وما بعده ولو أسقطت
لجاز أن يكون من المرجع شئ لم يرد كر اه شيخنا وفى قوله لجاز نظر اذ مرجعها الاحتراز الخ مفيد
للحصر لتعريف الطرفين وفى عبد الحكيم بعد ان ذكر ان المرجع اسم مكان ومنع كونه اسم
مفعول مانصه وما قيل انه يأتى عنه كلمة الى لان المرجع نفس الاحتراز فليس بشئ لانه كما يصح ان
مرجعها الاحتراز باعتبار تحققه فيه يصح أن يقال مرجعها عائدا اليه باعتبار التحقق وانما لم يجعله
مصدرا امييا لخلوه عن الاشارة الى أن هذين الأمرين يتوقف عليهما حصول البلاغة بخلاف جعله
اسم مكان فانه مشير الى التوقف اه وقوله يأتى عنه الخ أى يأتى عن كونه اسم مكان كلمة الى وقوله
لانه الخ محصله أن المرجع مفهوم كلى والاحتراز جزئى من جزئياته فيكون من انتهاء الكلى الى
جزئيه بمعنى تحققه فيه وقوله مصدر امييا أى بمعنى الرجوع الذى هو مناسب لكامة الى على ما
زعموا وقوله لخلوه الخ اذ يجوز أن يكون المراد أن رجوعها الى ذلك ان رجعت الى شئ فلا ينافى
انها قد لا تتوقف على شئ (قوله الى أنه أمر ضرورى فيها) أى فيجب أن يحصل كما قال الشارح
(قوله الآن الأنسب حينئذ) أى حين اذ كان تفسيره للآل أن يؤخر هذا المقال وهو قوله أى
ما يجب أن يحصل الخ (قوله الى أنه يقع الانتشار) هذا انما يظهر لو أخره قبل قوله والار بما الخ

أى ما يجب أن يحصل الخ فالمرجع الذى هو الاحتراز والتمييز يحصلان أولا ثم تحصل البلاغة وهذا خلاف الغالب فان الغالب تأخر المرجع كما فى قولهم مرجع الجدال الى فساد القلوب (قوله الى الغنى) أى يجب أن يحصل حتى يحصل الجود وأورد عليه قول الشاعر

* حتى تجود وما لديك قليل * وأجيب بان المراد بالغنى وجود شئ يعجوده وان لم يكن عنده مال كثير (قوله الى الاحتراز) أى وجود الاحتراز اه ع ق وكتب أيضا قوله الى الاحتراز الخ أخذ من قولنا فى تعريف البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقوله والى تميز الخ أخذ من قولنا فيه مع فصاحته وكتب أيضا قوله الى الاحتراز عن الخطأ الخ ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ فى كيفية التأدية فالاختراز عنه الاحتراز عن الخطأ فى كيفية التأدية لافى نفسها اه عبد الحكيم (قوله المعنى المراد) زائد على أصل المراد اه ع ق (قوله والاربما أدى الخ) فيه اشكال لان النفى ان كان للاحتراز والمعنى والابوجود الاحتراز ورد أنه لا يصح حينئذ لفظ ربما لانه اذا لم يوجد الاحتراز كان الكلام غير مطابق قطعا وان كان نقيبا لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى والا يكن الاحتراز المذكور مرجعا للبلاغة ورد أنه لا يصح حينئذ قوله فلا يكون بليغا اذا المناسب حينئذ فى التفريع أن يقول فيكون بليغا يعنى وللأمر وهو كونه بليغا باطل فيبطل المزموم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا والجواب اما باختيار الشق الأول ونجعل ربما لتحقيق مجازا كما ذكره ابن الحاجب واما باختيار الثانى ونجعل ربما

الى الغنى (الى الاحتراز
عن الخطأ فى تأدية المعنى
المراد) والاربما أدى
المعنى المراد بلفظ فصيح
غير مطابق لمقتضى الحال
فلا يكون بليغا

(قوله فان الغالب تأخر المرجع الخ) أى وهو لا يتأتى هنا اذا الاحتراز لا يكون غرضا مترتبا على البلاغة لمخالفتة للواقع اذ هو متقدم عليها نعم الاحتراز متفرع على علم المعانى فهو غرض منه متأخر عنه (قوله أى وجود الاحتراز) لاحاجة لهذا المضاف اذ معنى كون الاحتراز مرجعا وجوب تحصيله واجبا عنه (قوله ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ الخ) أى ولانه لو دخل فيه لم يصح قول المصنف فيما يأتى وما يحتترز به عن الاول علم المعانى والقصد من هذا الاعتراض على المصنف بان البلاغة تتوقف على الاحتراز عن التعقيد المعنوى وليس داخلا فى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد ولا فى تمييز ومعرفة الفصح من غيره فكان عليه أن يزيده ثم انه لا يقال ظاهر كلام عبد الحكيم أن التعقيد خطأ فى كيفية تأدية المعنى المراد أى الزائد على أصل المراد الذى هو الأغراض مع أن الظاهر انه خطأ فى كيفية تأدية أصل المعنى فلا يتوهم دخوله فيما نحن فيه ولو سلمنا انه خطأ فى نفس التأدية لانا نقول المجاز والكناية يقتضيهما الحال فالخطأ فى كيفية تأديتهما خطأ فى كيفية تأدية المعنى مطلقا ليس هذا الاشكال محتصا بالاحتراز عن التعقيد المعنوى بل يجرى فى سائر المخالطات بالفصاحة وستعلم ما يدفع الاشكال ان شاء الله تعالى (قوله وان كان نقيبا لكون الاحتراز مرجعا الخ) هذا الشق هو الظاهر وان صح الاول بجعل المراد وأن لا يوجد الاحتراز ولا كونه مرجعا اذ هو على ظاهره يرد عليه انه لا ملازمة بين عدم وجوده وتأدية المعنى المراد زائد على أصل المراد بكلام فصيح غير مطابق ويصح حل المعنى فى كلام الشارح على النسبة بجعل المعنى لو انتفى دائما وجود الاحتراز لكانت النسبة دائما تؤدى بكلام غير مطابق فلا توجد البلاغة أصلا وذلك باطل فيبطل ما أدى اليه فيثبت نقيضه وهو انه لا بد من وجوده والا لم نحصل بلاغة فنبت أن البلاغة لا يمكن بدونه (قوله وللأمر وهو كونه بليغا باطل الخ) فى عبد

للتنقي مجاز المابين التنقي والقله من المناسبة ويجعل هذا التنقي منصبا على قوله فلا يكون بليغا ونقي
التنقي اثبات والتقدير والا يكن الاحتراز من جعله يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا
يكون بليغا ومحصلة والا يكن الاحتراز من جعله أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا
أى مع أنه ليس بليغا أو يختار الشق الثاني بجعل قوله والا لم يخالف دليله على علم كون الاحتراز
مرجعا للبلاغة أى واجب الحصول فيها مما سبق من تعريف البلاغة واستلزام ما سبق له ويجعل قوله

الحكيم قوله والا لم يخالف أى أى ان لم يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور لجواز حصول البلاغة
بدون الاحتراز أى مع الخطأ فى التآدية فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا وقد فرضناه
بليغا هذا خلف وكذا العبارة الثانية فتدبر فانه قد نزل فيه الاقدام اه وقوله أى مع الخطأ فى التآدية
تفسير لقوله بدون الاحتراز وقوله فلا يكون بليغا فتدبر على عدم المطابقة فكأنه قال ومعلوم
أنه اذا كان غير مطابق لا يكون بليغا وقوله وقد فرضناه بليغا أى حيث قلنا لجواز حصول البلاغة
بدون الاحتراز وحصل جوابه ان المختار هو المعنى الثانى لان المقصود الاستدلال على كونه مرجعا
فيكون التقدير والا يكن الاحتراز مرجعا للبلاغة فقول الشارح فلا يكون بليغا متفرع على
قوله غير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لا على نقي كون الاحتراز مرجعا وتقرير الدليل
لأنه لا يمكن الاحتراز من جعله تآدية المراد بغير مطابق أى لجواز حصول البلاغة بغير المطابق
والواقع المعلوم مما سبق أنه لا يكون بليغا هذا خلف فافهمه لتعلم ما فى كلامه هنا وفى قوله واما
باختيار الشق الثانى الى قوله أو يختار الشق الثانى وكأنه حمل المعنى المراد فى كلام الشارح على
النسبة لا على المعنى الزائد على أصل المراد كما هو المتبادر (قوله دليله على علم الخ) ليس على علم الخ
صلة دليله لا بل صلة مخدوف أى مفرعا أو مبنيا على علم الخ يعنى أنه على الجواب السابق دليل على أن
المرجع الاحتراز ومما مبنى على الواقع وعلى هذا الجواب دليل على أن المرجع الاحتراز ومما مبنى
على علم ذلك مما سبق واستلزام ما سبق له فيقال لمن سلم ما سبق وأنكر هذا لولم يكن مرجعا
لأدى جوازا المراد بغير مطابق فلا يكون بليغا لعلمك بما سبق المستلزم لعدم بلاغته فكيف
لا تسلم ما هنا وتنكره حتى يكون غير مطابق بليغا هذا خلف وقوله مما سبق متعلق بعلم وقوله
واستلزام عطف على علم وقوله لا على نقي عطف على مدخول متفرعا وقوله والمعنى على هذا علم الخ
فيه حذف أى فتعين أن المرجع ما ذكرناه لولم يجب الخ وقوله لا على العلم الخ أى لا مبنى على العلم
الخ ولولا هذا الحل الذى قد علمته وان كان خلاف المتبادر من العبارة لما كان لها صحة اه شيخنا
ولا يفتنى أن الكلام بهذا التشكك لم يخل عن الاشكال اذ لا معنى للفرق يكون هذا مبنيا على
العلم مما سبق بخلاف ما قبله فانه مبنى على الواقع وذلك أنه لا يصح البناء على الواقع الامع كونه معلوما
فالأمر الى الفرق يكون علم المبنى مما سبق وكون علمه لا مما سبق ولا دخل لشيء من ذلك
فى دفع الاشكال ولا فى جعل قوله فلا يكون بليغا مفرعا على قوله غير مطابق أو على النقي فى
الامع جعل مرجعا للنقي الراجع للنقي فى التفريع فتدبر فان قلت هل يصح تصحيح الوجه الثالث
بجعل قوله واستلزام ما سبق له معطوفا على علم لبيان المراد منه فيكون الاستدلال على هذا الوجه
على استلزام ما سبق للرجعية قلت لا يصح ذلك اذ الدليل أعنى قوله لانه لولم يجب لجواز أن
يؤدى المراد الخ لا ينتج الاستلزام كمالا ينتج العلم والاستلزام ولو قال لانه لولم يستلزم ذلك لجواز الخ

فلا يكون بليغا متفرعا على قوله غير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لاعلى نفى كون الاحتراز مرجعا حتى يرد أن المتفرع على ذلك ثبوت البلاغة لا انتفاؤها والمعنى على هذا علم مما سبق وجوب حصول الاحتراز في البلاغة لانه لو لم يجب لجاز أن يؤدي المراد بكلام غير مطابق أى ويكون بليغا وفي الواقع المعلوم مما سبق اذا كان غير مطابق فلا يكون بليغا لما مر في تعريف البلاغة فافهم يبطل عدم وجوبه ويعين وجوبه الذى هو معنى كونه مرجعا وهذا الوجه الثالث بخلاف الوجهين الاولين فانه عليهما قوله والال بما الخ دليل على رجوع البلاغة الى الاحتراز لاعلى العلم والاستتزام المذكورين كما هو على الوجه الثالث وقوله فلا يكون بليغا متفرعا على النفي فى والا الخ مع ملاحظة كونه اثباتا بما المجموعه للنفي فى الثانى لاعلى قوله غير مطابق كما هو على الثالث هذا ايضا ما فى الحفيد ونظير ذلك يقال فى قوله والال بما الخ ورد الكلام الخ وكتب ايضا قوله والا لربما الخ أى والا يوجد الاحتراز بأن انتفى وأدى الكلام اتفاقا كيفما حصل أمكن أن لا يطابق فتقتضى البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اه من ع ق أى وأمكن أن يطابق اتفاقا فتوجد البلاغة وبهذا يرد الاعتراض الذى فى الحفيد على احتمال رجوع النفي فى والا الى وجود الاحتراز بأنه اذا لم يوجد الاحتراز لم توجد المطابقة قطعا فلا محل لربما وحاصل الرد منع عدم وجود المطابقة قطعا عند عدم وجود الاحتراز لا يمكن حصول المطابقة اتفاقا مع عدم وجود الاحتراز ويرد على هذا الرد أن المطابقة الاتفاقية غير معتبرة اذا تسمى المطابقة بلاغة الا اذا كانت مقصودة كما مر فقول الشارح غير مطابق أى مطابقة مقصودة تأمل (قوله والى تمييز) أى معرفة كما أفاده فى المطول وكتب ايضا قوله والى تمييز كان الأحسن أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الاختلال بالصاحبة لفظا ومعنى أما لفظا فلانه الانسب بالمقابل لكونه احتراز أو أماء معنى فلان التمييز يشمل التمييز فى الذهن فقط بان يعلم الفصح من غيره دون تكلم بالفصح وليس مرادا التمييز فى الخارج

(والى تمييز) الكلام
(الفصح من غيره)

لورد أنه لا تلازم بين عدم الاستتزام المذكور وبين جواز التأدية المذكورة كما لا يخفى فانه لا مانع من عدم الاستتزام مع كون الاحتراز مرجعا وفى تلك الحالة لا تجوز التأدية المذكورة هذا قال شيخنا بعد ما تقدم عنه بقى أن الشارح يفيد جواز تأدية المعنى المراد بغير المطابق بل تعين الأداء به على بعض ما سلكه المحشى فى أول الكلام مع أنه لا يؤدي به أصلا إلا أن يقال المخطئ مؤد للرد فى زعمه اه وفى كلامه نظر اذ المقصود أنه لو لم يكن مرجعا لزم جواز التأدية فى الواقع بغير المطابق وحصول البلاغة مع أن الامر ليس كذلك كما يفسح عنه كلام عبد الحكيم المتقدم فلا إشكال على أنه لا صحة لجوابه كما لا يخفى ثم الظاهر أن قول الشارح غير مطابق لمقتضى الحال صادق بما اذا لم يوجد المقتضى من أصله أو وجد ولم يعتبر أو اعتبر لالاقتضاء أو اعتبر للاقتضاء اتفاقا لاعتدالم ونحو ذلك (قوله وقوله فلا يكون بليغا) عطف على لفظة قوله الواقعة فى قوله فانه عليهما قوله والال بما الخ وقوله مع ملاحظة كونه اثباتا أى كون قوله فلا يكون بليغا اثباتا بما وقوله فى الثانى متعلق بالمجموعه (قوله أمكن أن لا يطابق الخ) ان جرينا على مآل اليه المحشى من ارادة الاحتراز الفعلى فى قوله مرجعا الى الاحتراز ورد أنه اذا لم يوجد الاحتراز الفعلى كيف يمكن أن يؤدي الكلام مطابقة اذ لو طابق لكان الاحتراز الفعلى حاصلًا وقد علمت أن المرجع الذى يجب حصوله فى الخارج قبل حصول البلاغة هو الاحتراز بمعنى المعرفة لا الاحتراز الفعلى فافهم (قوله وليس مرادا الخ) أى ليس مجرد التمييز الذهني مرادا اذ البلاغة

لم يتكلم به فصيحاً وهو المراد الآن يقال المراد التمييز في الخارج بقريته المقام ويشعر بهذا قول
الشارح بعد يعني به يعرف تمييز السالم الخ اذ لو كان المراد بالتمييز العلم لزم أن المعنى يعني به يعرف
معرفة السالم الخ وهو فاسد هذا ايضاح ما في الحفيد لكن كلام الشارح في مطوله بل وهنا حيث
يحول بعد مسمى أن من تتبع الى أن قال علم أن ما عداها الخ فيجد حل التمييز على العلم وكذا كلام
لاطول وأما ما استدلل به فيدفع بتقدير مضاف أي متعلق بتمييز وقال الحفيد في حواشيه على المطول
ولم يحمل التمييز على التمييز الفعلي أي ايراد الكلام فصيحاً اشارة الى أن بلاغة الكلام تحتاج الى علم
المتكلم وشعوره بذلك اهـ والوجه حل التمييز على ما يسمي التمييز (قوله والار بما أورد الخ)
أي وان لم يحصل التمييز بان لم يميز الفصح وأنى بالكلام اتفاقاً يمكن أن يؤتى به غير فصيح فتنتفي
البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اهـ من عرق وكتب أيضاً قوله أورد غيرنا بأورد وأولاً بأدى
الاداء يناسب المعنى والاراد يناسب الكلام (قوله وبدخل في تمييز الخ) ان قلت انما احتاج
إلى ذلك لكونه جعل موصوف الفصح في كلام المصنف الكلام ولوجعله اللفظ لم ينح إلى هذا
الاعتذار قلت فيد بذلك تبعاً لما صنعه المصنف في الايضاح الاشارة الى أن البلاغة متوقفة على
فصاحة الكلام أولاً وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانياً وبالعرض (قوله والثاني الخ) قسمه
ثلاثة أقسام قسم يدرك بالعلوم الآتية وقسم يدرك بالحس وقسم لا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فلذا
احتجنا في معرفته الى علم البيان فالاول في الغرابة ومخالفة القياس وضغف التأليف والتعقيد

والا لربما أورد الكلام
المطابق لمقتضى الحال
غير فصيح فلا يكون بليفاً
لوجوب وجود الفصاحة
في البلاغة وبدخل في
تمييز الكلام الفصح من
غيره تمييز الكلمات الفصح
من غيرها لتوقفه عليها
(والثاني)

تتوقف على الاتيان بالفصح بالفعل ولا يلزم من علم الفصح من غيره الاتيان بالفصح بخلاف الاتيان
بالفصح معتد به فانه لا يكون الامع العلم هذا مراده ولا يخفى عليك ما فيه بعدما مر (قوله ولم يحمل
التمييز على الفعلي) أي وان كانت البلاغة متوقفة عليه (قوله تحتاج الى علم متكلم وشعوره) أي
فالاتيان بالفصح من غير علم وشعور به غير معتبر (قوله والوجه حل التمييز الخ) لا يخفى عليك ما
فيه بعدما مر واختار معاوية أن في كلام المصنف احتجاً كما فكأنه يقول الى الاحتراز عن الخطأ
في تأدية المعنى وتمييز المطابق من غيره والى تمييز الفصح من غيره والاحتراز عن الاسباب المحلّة
بالفصاحة ولا يخفى عليك ما فيه بعدما مر ان أراد الاحتراز الفعلي فان أراد معرفته فهو المتعين كما
سيوضح لك (قوله أي وان لم يحصل الخ) ان كان التمييز بمعنى العلم أو المحافظة على عدم الاسباب المحلّة
أو الماسكة أمكن وجود الاتيان بكلام فصيح مع عدمه وان كان بمعنى الاتيان بالفصح فلا يتأني
الاتيان بكلام فصيح عند عدمه فلا يصح قوله أمكن أن يؤتى الخ الآن يقال التمييز بمعنى الاتيان
بالفصح عن قصد وعلم لكن على كل يرد عليه أن الفصاحة الاتفاقية أو عن جهل غير معتبرة فقوله
أمكن لا محل له وقد قصر هنا في البيان وجرى على غير المختار كما علم مما سبق فكان الاولى عدم
ذكر ذلك والاكتفاء بالحالة السابقة فتمطن (قوله اشارة الى أن الخ) أي ولاختلاف معنى
فصاحتي المفرد والكلام ولوجعل الموصوف اللفظ لكان اللفظ الفصح كمشترك استعمل في
معنيين بالضرورة ولأنه لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة ليكون قريته هنا اهـ معاوية
وهو مأخوذ من الفري وفيه أن شبه المشترك لا خلف فيه حتى يحتاج للضرورة وأن اللفظ قد
وصف بالفصاحة في تعريف فصاحة المتكلم حيث قال بلفظ فصيح ولو قال لكان الفصح مشتركاً
لفظياً استعمل الخ لاندفع عنه الاول (قوله قسم يدرك بالعلوم) أي يدرك متعلقه بالعلوم الخ

اللفظي والثاني في التنافر والثالث في التعقيد المعنوي واما المرجع الاول أعني الاحتراز عن الخطأ في التأدية فلم يبين شيء منه في علم ولم يدرك شيء منه بحس فلذا احتجنا في معرفته الى علم المعاني (قوله أي تميز الخ) وهو بالتفصيل خمسة تميزات بعدد المخلات بالفصاحة (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوم يبين الخ وفيه أن كون ما يبين في العلوم المذكورة منه أمر معلوم بخلاف كون بعضه يبين في العلوم المذكورة فأمر مجهول والانصب هو الاخبار بالمجهول لا بالعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن يكون مبتدأ قال شيخنا الصفوي لا بمعنى أن لفظ منه اسم بل بمعنى أنها قائمة مقام مبتدأ وهو بعضه لا فادتها معناه كما أن لفظ نعم جملة بمعنى أنها قائمة مقام جملة وهذا معنى ما ينقل عن الزمخشري ومن تبعه في مثل ذلك اه سم قال ليس ماملخصه كون ذلك معنى ما ينقل عن الزمخشري هو ما ذكره الشارح في حواشي الكشف حيث قال في الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول فالوجه أن يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ أي وبعض الناس أو وبعض من الناس ووقوع الظرف موقع المبتدأ ليس يستبعد ومنادون ذلك وماننا الاله مقام معلوم اه وذكره السيد عند قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم لكن القطب والطبي صرحا في هذا الموضع بان من التبعية اسم كمن في قوله * من عن يميني مرة وأما * اه (قوله ما يبين) أي تميزات يبين متعلقها في علم متن اللغة الخ فكلمة مالف مجمل وما بعده نشر له والشائع

أي تميز الفصح من غيره
(منه) أي بعضه (ما يبين)
أي بوضوح

وهكذا فيما بعد وقوله فالاول أي فمتعلق الاول وقوله في الغرابة الخ أي في ذي الغرابة الخ وهكذا فيما بعد (قوله خمسة تميزات) وهي تميز الغريب عن غيره وتميز المخالف للقياس عن غيره وتميز ما فيه ضعف تأليف أو تعقيد لفظي عن غيره وتميز ما فيه تنافر عن غيره وتميز ما فيه التعقيد المعنوي عن غيره فقوله بعدد المخلات بالفصاحة غير صحيح إلا أن يعتبر أن ضعف التأليف والتعقيد من واحد وتنافر الحروف والكلمات من واحد أو يعتبر مطلق التنافر واحدا كما تقدم ومطلق التعقيد واحدا ولا يخفى ما فيه من التسامح على كل (قوله وفيه أن كون ما يبين في العلوم المذكورة الخ) أي من تعريف الفصح وقوله بخلاف الخ يظهر مالم يجعل ما في قوله ما يبين موصولة فتدبر (قوله بل بمعنى أنها قائمة مقام المبتدأ) أي سواء قطع النظر عن المبتدأ ولم يقدرا أم لا ثم على هذا الجار والمجرور لا متعلق له ان جعل الاصل وبعضه ثم أتى بمن مكان بعض مع أن الجار أصلي بخلاف ما اذا جعل الاصل وبعض منه ثم أقيم من متعلقه مقام بعض وقد يقال محل كون الاصل يوجب له متعلق اذا كان الغرض معناه لا مجرد الإشارة الى معنى غيره فتدبر (قوله ومنادون ذلك) أي بعضنا دون ذلك أي أو بعض منادون ذلك وقوله وماننا الخ أي وما بعضنا الاله مقام معلوم أو وما بعض منا الاله مقام معلوم واقامة الجار والمجرور مقام المبتدأ في هذين المحلين متعينة إذ ليس معنا ما يصلح لكونه مبتدأ فلذلك جعلهما دليلا بخلاف ما نحن فيه فان اقامة الجار والمجرور غير متعينة لجواز جعل ما بعد الجار مبتدأ بقطع النظر عن المانع المعنوي على ما مر فلا يقال ان ما استدلل به محل النزاع لكن يزد بالنسبة لقوله وماننا الخ أن القوم يعتبرون الموصوف بعد الاو ويجعلونه مبتدأ والظرف المتقدم خبرا كافي مناظعين ومنا أقام بالنسبة لقوله ومنادون ذلك مالم نقل الكلام في الاقامة التي يقطع فيها النظر عن المبتدأ رأسا فانها غير ممكنة فيه لكون الظرف غير مشير لمعنى المبتدأ (قوله فأخرج به من الثمرات) الجار

في هذا النشر كلمة أو فصيح الحل في منه ما يبين الخ واندفع الاعتراض بان الاولى الواو اه عبد
الحكيم بالمعنى وقوله يبين متعلقها لك أن تقدر هذا المضاف بعد من أى والثاني من متعلقه ما الخ وأن
تقدر تميز قبل ما أى والثاني منه تميز ما يبين الخ وقوله فصيح الحل أى بتقدير المضاف وقوله واندفع
الاعتراض الخ أى يجعل ما لفظا مجعلا وما بعده نشر له وقوله الاولى الواو أى لان أولا حد الشئين وهو
غير مراده هنا فأمل وفي سم اعتراض آخر وجوابه سياطين فيا نكتبه على قوله أوفى علم الصرف
(قوله في علم متن اللغة) أى أصلها اه سم وكتب أيضا قوله في علم متن اللغة عبارة ع ق منه ما يبين
في العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية وسمى هذا العلم علم المتن لان المتن
هو ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم يتعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم
كالصومثا لعلقت بالالفاظ لان حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما يتعلق بالمعنى أقوى لان الناس
الى ادراك المعنى أحوج اه (قوله كالغرابية) قال في المطول أعنى تميز السالم من الغرابية عن غيره
وقال هنا يعنى به يعرف الخ وأشار بذلك الى أن قوله كالغرابية يحتاج الى تقدير أى كتمييز ذى الغرابية
عن غيره لان التمثيل لما يبين وهو تمييز وكذا لا بد منه في قوله كخالفه القياس وما بعده وكتب أيضا
قوله كالغرابية السكاف استقصائية وكذا يقال في قوله الآتى كخالفه وما بعده (قوله أى معرفة الخ)
لوحل العلم هنا على المسائل وقال أى مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في
علم الخ (قوله لان اللغة) المراد لان علم اللغة لان العلم هو الذى يطلق على تلك الأشياء وأما اللغة فهى
الالفاظ الموضوعه للعانى اه سم وكتب أيضا قوله لان اللغة أعم من ذلك أى لانها قد تطلق على
غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من الصحة والاعلال والاعراب
والبناء وغير ذلك اه جربى وكتب أيضا على قوله أعم مانصه لان علم اللغة يطلق على ما يشمل
جميع علوم العربية كما فى الاطول وعلى قوله من ذلك مانصه أى من علم متن اللغة (قوله يعرف
تمييز) ان أريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتج الى تقدير مضاف أى متعلق تمييز والا

(فى علم متن اللغة) كالغرابية
وانما قال فى علم متن اللغة
أى معرفة أوضاع المفردات
لان اللغة أعم من ذلك
يعنى به يعرف تمييز السالم
من الغرابية عن غيره

والمجرور قائم مقام المفعول ويحتمل أنه حال والمفعول رزقا (قوله وما بعده) أى قوله يبين مع ما
تعلق به (قوله والشائع فى هذا الشكر كلمة أو) أى التى بمعنى الواو اه شيخنا (قوله فصيح الحل)
أى حل ما الموصوفة بابقاعها على تميزات وتقدير المضاف ولو أوقعت على المتعلق لم يصح حملها على
قوله منه الذى بمعنى بعضه لأن المراد به التمييز وما لم تقع على تميزات فتباينا ولو لم يقدر المضاف لم يصح
وصفها بما ذكره لأن التميزات لا تبين فى علم متن اللغة وما معه هذا إيضاح ما قاله بعض مشايخنا وما
قاله المحشى بعد يحتاج لاعتبار أن الموصوف وصفته كالشئ الواحد وقال شيخنا يحتمل أن مراده
حل يبين على نائب الفاعل ويحتمل أن المراد حل ما على المبتدأ فيحتاج حينئذ الى أن يقال ان
الموصول وصلته كالشئ الواحد ففساد الصلة يفسد حل الموصول وحتمها تصح حل الموصول
اه ولا يخفى ما فيه (قوله عبارة ع ق الخ) يفيد انه لم تقع التسمية بمتن اللغة ومعنى غير المعنى
الذى مر عن سم وغير ذلك (قوله قال فى المطول) أى بعد قوله كالغرابية (قوله لوحل العلم
الخ) ما صنعه أولى إذا اصل فى العلم الادراك لحمله على أصله وفى معنى البناء الى ذلك يشير قول
الشارح يعنى به الخ أى بالعلم والادراك والمعرفة يعرف أى يظهر وينكشف متعلق تمييز الخ على
حد عرفت بمعرفتى ما تعلق به اه شيخنا (قوله لان العلم هو الذى يطلق الخ) قال بس متعقبا

كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهافته وان أراد التمييز خارجا وهو التكم بالسالم وترك
التكم بغير السالم فلا مظهر (قوله بمعنى الخ) هذا لا يخص علم اللغة بل يجري في الصرف
والنحو فله ترك التنبيه عليه فيهما لعمامة بالمقايسة وكتب أيضا قوله بمعنى الخ أي ليست معرفة
السالم من غيره بقولهم هذا سالم هذا غير سالم أو هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب أو هذا يحتاج
في معرفته إلى تنقير أو تخرج وهذا لا يحتاج بل بمعنى الخ وكتب أيضا قوله بمعنى الخ لكن المناسب
لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى اه فترى (قوله
علم أن ماعداها الخ) لأن الأشياء تتبين بأضدادها اه ع ق (قوله إلى تنقير) أي زيادة بحث
لعدم وجدانه في الكتب المتداولة وقوله أو تخرج أي على وجه بعيد كسرج (قوله ما قيل)
القائل الزوزني وكتب أيضا قوله ما قيل أي اعتراضا على المصنف بناء على أن مراده بقوله يبين
في علم متن اللغة أنه يبين فيه أن بعض الكلمات يحتاج في معرفته الخ اه سم (قوله أن بعض
الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ أنه يحتاج الخ أي فكيف يقول أن تميز السالم من
غيره يبين في علم متن اللغة (قوله إلى أن يبحث عنه) أي أو أن يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم
الصرف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول ههنا الذي يبين
في علم متن اللغة مغاير لما يبين في التصريف الخ والجواب أن أول التقسيم والمراد بما يبين نوع
كلى والمعنى أن هذا ينقسم إلى قسمين في علم متن اللغة وقسم في التصريف الخ اه وكتب
أيضا قوله أو في علم الصرف اعترض عليه بأن الخلل بالفصاحة هو مخالفة ثابت عن الواضع

بمعنى أن من تتبع الكتب
المتداولة وأحاط بمعاني
المفردات المأنوسة علم أن
ما عداها مما يقتصر إلى
تنقير أو تخرج فهو غير
سالم من الغرابة وبهذا
يتبين فساد ما قيل أنه
ليس في علم متن اللغة أن
بعض الألفاظ يحتاج في
معرفته إلى أن يبحث عنه
في الكتب المبسوطة في
اللغة (أو) في علم (الصرف)
كمخالفة القياس

اسم مر عند قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها أنه يجوز أن يكون البلاغة والنحو ونحو ذلك
هو العلم وأن إضافة العلم إلى النحو مثلا في قولنا علم النحو من إضافة العام إلى الخاص وحينئذ فلا
حاجة هنا إلى تقدير لأن اللغة علم على العلم المخصوص اه ويوافق ما نقل عن الجري بعدوان كان
مانقلا بعد عن الأطول يشير إلى ما قاله سم (قوله وان أراد التمييز خارجا) عرفت أنه غير مراد فتنبه
(قوله هذا لا يخص علم اللغة الخ) فيه نظر فإن علم الصرف يذكر فيه قاعدة الادغام القياسى مثلا
ومثبت عن البلغاء بكثرة على خلافها وذلك بيان لما ثبت عن الواضع وما خالفه وان كان بطريق
الاجال ونظير ذلك يقال في النحو وأما علم متن اللغة فليس بهذه المثابة فافهم سم (قوله لكن المناسب
لهذا التقرير الخ) يدفع بجعل في سببية لكون فيه ان المناسب حينئذ يتبين لا يبين (قوله أن بعض
الكلمات) أي بعضا مخصوصا كما لا يخفى (قوله ظاهره ان هذه صلات الخ) فيه أن الصلة يبين وأما
قوله في علم متن اللغة أو في علم الصرف الخ فتعلاقات تلك الصلة فالتعداد انما هو متعلقاتها لا هي نعم
قوله يدرك بالحس صلة أخرى إلا أن بر بد تعدد الصلات حقيقة ومتعلقا (قوله مع اختلاف
الموصول) أي في الواقع من حيث المعنى (قوله والجواب ان أول التقسيم الخ) ليس ههنا عين ما أجاب
به عبد الحكيم فيما تقدم من أن كلمة ما لف مجمل وما بعده نشر والتعبير بأول شيوعها في مثل ذلك لأن
عبد الحكيم جعله من التوزيع على الكل لا من تقسيم الكل لأنه أوقع ما على تميزات لا على مطلق
تمييز ومقتضى هذا الجواب أنه من تقسيم الكل إلى جزئياته حيث قال والمراد بما يبين نوع كلى
وهذا الجواب والاشكال هما اللذان وعد في ما سبق باتيانهما ولا يخفى أن اعتبار التقسيم بالوجه
المدكور تكلف فالأولى ما لعبد الحكيم (قوله اعترض عليه بأن الخلل بالفصاحة هو مخالفة الخ) أي

وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون إنها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت عن الواضع اه فزى (قوله اذ به يعرف الخ) لان من قواعدهم أن المثلين اذا اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متحركا ولم يكن زائدا للعرض وجب الادغام اه جربى (قوله كضعف التأليف) مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكا (قوله والتعقيد اللفظى) رد عليه بأن التعقيد اللفظى قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها سائغ الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النصى فكيف يبين في علم النحو والجواب أن تسبب التعقيد اللفظى عن اجتماع تلك الامور انما هو لمخالفتها الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عسر الدلالة والنحو يبين فيه ما هو الاصل وما هو خلافه وحينئذ يعرف به التعقيد اللفظى الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على يبين أى ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ فلا يرد أن التمييز عبارة عن المعرفة ولا يدرك الحس ذلك التمييز لانه لا يحصل به العلم ولا يحتاج الى القول بأن يدرك بمعنى يحصل بالحس أى بالدوق الصحيح الذى هو كالحس فى الادراك اه عبد الحكيم (قوله بالحس) أى بالدوق السليم الذى هو مثل الحس فى الادراك أو مراده الحس الباطنى وقيل مراده بالحس السمع (قوله كالتنافر) أى تنافر الحروف (قوله ما يبين) أى التمييز الذى يبين متعلقه الخ (قوله أو يدرك) أو للتقسيم فاندفع ما فى الحفيد اه (قوله فقد سها الخ) لان ما يدرك بالحس ليس هو ما عدا التعقيد المعنوى بل بعضه اه سم (قوله التعقيد المعنوى) أى تمييز التعقيد المعنوى اه سم (قوله اذ لا يعرف) تعليل لاستثناء التعقيد اه سم (قوله تمييز السالم) أى متعلق تمييز (قوله بعضه مبين فى العلوم المذكورة) أى مبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظى وقوله وبعضه

وليست معلومة من الصرف (قوله وأجيب بانهم) أى الصرفيين وقوله الشواذ أى قياسا لاسماعا كما يدل عليه التقرير (قوله ولم يكن زائدا للعرض) احتراز عن نحو جلبب فانه يمتنع ادغامه لفوات ما قصد من زيادة احدى الباءين لاحاقه بدحرج من قصد الموازنة وللقاعدة المذكورة شروط زيادة على ما اعتبره فيها كما يعلم من الالفية وموادها فى باب الادغام (قوله قد يكون سببه اجتماع أمور الخ) مقابله أنه قد يكون من ضعف التأليف وقد يكون بغير ذلك كاجال فى مراد به البيان مع خفاء القرآن كزيد العالم من بنى فلان فان لفظ العالم فيه يحتمل الخبرية والتعنية لتترك ضمير الفصل فهذا خلل فى النظم موجب للخفاء وليس ضعفا فى التأليف ولا اجتماع أمور لمخالفة الاصل وهذا تعلم ما فى قول عبد الحكيم ان التعقيد اللفظى يحصل إما بالضعف التأليف وإما لا اجتماع أمور كل واحد منها خلاف الاصل وكل واحد منهما يعلم بالنحو اه من أنه قد يحصل بغيرهما اه معاوية (قوله أى بالدوق السليم الذى الى آخره) تفسير لكلام المصنف (قوله الذى هو كالحس) أى الظاهرى (قوله مثل الحس) أى الظاهرى (قوله أو مراده الحس الباطنى) أى الذى هو الدوق فلا احتياج للتشبيه (قوله وقيل مراده بالحس السمع) مخالف لما سبق فى الشارح من أن ادراك التنافر انما هو بالدوق الصحيح (قوله أى تنافر الحروف) انما قصره على ذلك لقول الشارح بعد وكذا تنافر الكلمات ويصح لك التعميم ويكون قوله وكذا الخ

اذ به يعرف أن الاجل
مخالف للقياس دون
الاجل (أو) فى علم
(النحو) كضعف التأليف
والتعقيد اللفظى (أو
يدرك بالحس) كالتنافر
اذ به يعرف أن مستشزرا
متنافر دون مرتفع وكذا
تنافر الكلمات (وهو)
أى ما يبين فى العلوم
المذكورة أو يدرك
بالحس فالضمير عائدا الى ما
ومن زعم أنه عائدا الى ما
يدرك بالحس فقد سها
سهوا ظاهرا (ما عدا
التعقيد المعنوى) اذ
لا يعرف بتلك العلوم ولا
بالحس تمييز السالم من
التعقيد المعنوى عن غيره
فعلم أن مرجع البلاغة
بعض مبين فى العلوم
المذكورة وبعضه يدرك
بالحس

بدرك بالحس أى بدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان فى الحروف أو فى الكلمات وقوله وبقى أى من المرجع وكتب أيضا قوله وبقى الاحتراز الخ والاحتراز الخ أى غير مبينين فى علم ولا مدركين بحس فست الخ (قوله الاحتراز عن الخطأ الخ) أى الذى هو المرجع الأول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى واحترز بالمعنوى عن اللفظى فإنه لم يبق غير مبين فى علم بل هو مبين فى علم التوضيح كما صرح به قريبا (قوله لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين كما فى الجربى (قوله علم المعانى) ان أريد القواعد فالأمر ظاهر أو الملكة أو الإدراك احتيج الى تقدير مضاف أى فوضعه وامتعلق علم المعانى وكذا يقال فيما بعد (قوله أى عن الخطأ الخ) أى لاعتراز عن الخطأ كما قد يوهمه ظاهر اللفظ تأمل سم أى لان الأول من مرجع البلاغة هو الاحتراز عن الخطأ لانفس الخطأ فيوهم ظاهر عبارة المصنف أن علم المعانى هو ما يحتترز به عن هذا الاحتراز وهو فاسد فلذلك قال الشارح أى عن الخطأ فاعلم هذا التوهم ولو عبر بيبغى دون أى كما عبر فى المطول لكان أنسب هذا وقال الفزرى الأولى فى تأويل كلام المتن أن يكون على حذف مضاف أى وما يحتترز به عن متعلق الأول ومتعلقه هو الخطأ فى التأدية تأمل (قوله لمكان) أى لوجود اه جربى فهو مصدر مبغى من الكينونة (قوله مزيد اختصاص) أى تعلق فاندفع ما قبل ان الاختصاص لا يقبل الزيادة والنقص وكتب أيضا قوله مزيد اختصاص لها بالبلاغة اعترضه الحفيد بما ملخصه ان مرجع البلاغة كما مر شيئا الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد زائد على أصل المراد وتميز الفصح من غيره فالشئ الأول لا يكون الا بعلم المعانى ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثانى كما يتوقف على علم البيان يتوقف

راجعا للتعليل (قوله رحمه الله تعالى وبقى الاحتراز الخ) فيه أن الذى بقى مما مر هو الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وتميز السالم من التعقيد المعنوى من غيره وأما الاحتراز عن التعقيد المعنوى فلم يدخل فيما مر والجواب أن فى كلام المصنف احتبا كالتقدير مرجعها الى الاحتراز عن الخطأ أى معرفة الاحتراز عنه وتميز المطابق لمقتضى الحال من غيره أى معرفة ذلك وتميز الفصح من غيره والاحتراز عن غير الفصح أى معرفة الاحتراز عنه ويشعر بذلك قول المصنف بعد وما يحتترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان والا فالظاهر أن يقول وما يبين فيه تميز السالم من التعقيد المعنوى من غيره علم البيان وعلى ما يناسب هذا يحمل كلام الشارح فى جميع ما مر كقوله يعنى أن من تتبع الكتب الى أن قال علم الخ أى وعرف الاحتراز عن غير السالم منها وهذا الجواب صحيح قول المحشى وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى فافهم (قوله وقال الفزرى الأولى الخ) يمكن حل كلام الشارح عليه فقوله أى عن الخطأ تفسير للمضاف المقدر اه دسوقى (قوله رحمه الله تعالى وما يحتترز به عن الأول الخ) الانسب بالسابق وقوله وما يعرف به وجوه الخ ان يكون المعنى وما يعلم به الاحتراز عن الأول الخ (قوله اعترضه ح فى الخ) مبنى على أن اضافة مزيد الى اختصاص على معنى فى وعلى اعتبار تعدد الاختصاص بمعنى التعلق وان الحكم على كل فرد فالمعنى لكل واحد منهما زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته مرجعها فيقتضى ان علم المعانى له زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التى هى الاحتراز عن الخطأ الخ مرجعها مع ان هذا التعلق لا يشاركه فيه غيره حتى تعقل الزيادة عليه

وبقى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوى فست الحاجة الى علمين مفيدتين لذلك فوضعه علم المعانى للأول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (وما يحتترز به عن الأول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد (علم المعانى وما يحتترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لها بالبلاغة

على اللغة والنحو والصرف بلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لها أى لمجموعةها لا لكل منهما وعن الثانى بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلاً فإنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز المذكور بل هو حاصل منه تبعاً والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعراباً وبناءً (قوله وإن كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصح من غيره وإنما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفهما من هذه الحيثية على عدة علوم لأن هذين العلمين لا يبحثان الا عما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة الخ) للتعليل لاصلة الاحتياج اه سم (قوله والثلاثة)

و يقتضى ان علم البيان له زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التى هى تمييز الفصح من غيره مرجعاً لها مع انه لازيادة له فى هذا التعلق اذ تمييز الفصح من غيره كما يتوقف عليه يتوقف على اللغة والنحو والصرف والحس بلا زيادة وقد أجيب عن المقتضى الاول بمنع أن الحكم على كل فرد كما فى المحشى وهو لا يتم بدون اعتبار مطلق التعلق كما لا يخفى على من تدبر الآن يلاحظ الجواب عن الثانى على ما فيه وسأنى ولك منع ان الاضافة على معنى فى يجعلها من اضافة الصفة للموصوف لانها كثرت فى كلامهم فالعنى لكل واحد منهما تعلق بالبلاغة زائد على تعلق ماء داهما فلا تقتضى العبارة المشاركة فى تعلق علم المعانى بخصوص به بل ولا المشاركة فى تعلق علم البيان بخصوص به وهو تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوى من غيره لكن يحتاج لتوجيه زيادة تعلقه عن النصوص لا ولك منع اعتبار تعدد الاختصاص بارادة مطلق اختصاص بالبلاغة فالعنى لكل واحد انهما زيادة فى مطلق التعلق بالبلاغة فزيادة علم المعانى فى مطلق التعلق بأن ثمرته أحد مرجعى البلاغة وزيادة علم البيان فيه بأن المقصود منه بالذات تمييز الفصح من غيره بخلاف غيره ثم انه جعل ثمره علم البيان تمييز الفصح من غيره فيكون تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعاً لها وبني على ذلك أن غيره يشاركه فى تعلقه وأنت اذا نظرت للحقيقة فاعتبرت أن ثمرته تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوى من غيره عرفت أن تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعاً لها فلا يستقيم أن غيره يشاركه فضلاً عن أن يزيد هو فى ذلك فلا يستقيم الجواب الذى ذكره عن المقتضى الثانى وقد علمت أنه لا ضرورة اليه وبتقرير المقام بما سمعت تعلم سقوط ما يقال فى الاعتراض على الحفيد اشكاله الاول لا يظهر الاول كان فى كلام الشارح ما يفيد أن علم المعانى له مزيد اختصاص بالاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وليس فيه ذلك بل الذى فيه أن علم المعانى وعلم البيان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة من حيث هى ولا شك أن البلاغة من حيث هى متوقفة على علم المعانى وعلم البيان وعلم اللغة وعلم الصرف وعلم النحو وأن علم المعانى وعلم البيان يزيدان على الغير فزيد الاول بكونه مختصاً بمرجع من مرجعى البلاغة وبكونه لا يبحث الا عما يتعلق بالبلاغة والثانى بكونه لا يبحث الا عن متعلق البلاغة (قوله المقصود منه بالذات التمييز الخ) أى أنه من جملة المقصود بالذات (قوله وإنما كان لهما مزيد اختصاص الخ) هذا توجيه للزيادة وفيه تسليم للمشاركة وهو مبني على أحد المعنيين السابقين لنا (قوله رحمه الله انحصر مقصوده الخ) هو من انحصار الكلى فى جزئياته كما هو الظاهر لأنه يصح أن يخبر بالمقصود عن كل واحد من الفنون الثلاثة فيقال الفن الاول مقصود الكتاب وهكذا المقصود والفنون متحدان اذ كلاهما عبارة عن المعانى أو الالفاظ ضرورة أن

وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابع البلاغة الى علم آخر فوضعوا ذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التعسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر فى علم البلاغة وتوابعها انحصر مقصوده فى ثلاثة فنون (وكثير) من الناس (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الاول علم المعانى و (الاخيرين) بمعنى البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع)

أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع كفى ع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه تسمية الأول بالمعاني فلأنه يبحث عن كيفية تطبيق الكلام لمقتضى الحال وهو متعلق بالمعاني لأن مرجعه الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والثاني بالبيان فله علاقة بإيراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح والثالث بالبديع فللبحث فيه عن المحسنات ولا خفاء في بداعتها وطرافها وتسمية الثلاثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصحى المعرب عما في الضمير ولا خفاء في تعلق الفنون به تصحيحا وتحسينا وأما تسمية الأخيرين بالبيان فلهما علاقة بالبيان أى المنطق الخفى والغلب الفن الثانى على الثالث وأما تسمية الثلاثة بالبديع فلهما علاقة بمباحثها وحسنها ملخص من سم ويس وغيرهما

﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول) لما ذكر ماصدقات الفنون الثلاثة وأسماءها تناسب ذكرها في التراجيم بطريق العهد لان العهد يكفى فيه الذكركر الضمى كما تقدم فإشار الى الاول منها وهو ما يحتز به عن الخطأ في التأدية فقال الفن الاول علم المعاني والاخبار عنه بانه علم المعاني ولو كان معلوما مما قبله ليناسب الفنين بعده المحتاج فيهما الى الاخبار لطول العهد فتجربى التراجيم الثلاثة على نسق واحد من ع ق وكتب أيضا قوله الفن الاول علم المعاني فيه أن الفن الاول ألقاها لانه جزء من المختصر

ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

قدمه على البيان

الجزئى من جنس الكلى فاذا كان لفظا أو معنى كان الكلى كذلك قاله عبد الحكيم وفي صحة الاخبار بالمقسم نظر لأن الاخبار حينئذ يفيد الحصر أو من انحصار الكل في الاجزاء ان اعتبر ان المقصود هو المجموع أو من انحصار المظروف الذى هو المقصود في الطرف الذى هو الفنون بأن يكون أحدهما سواء كان الطرف أو المظروف عبارة عن اللفاظ والآخرا سواء كان الطرف أو المظروف عبارة عن المعاني لصحة كون المعاني ظرفا للالفاظ بالنسبة لمتكلم والالفاظ ظرفا للمعاني بالنسبة للسامع أفاده عبد الحكيم بتصريف وزيادة (قوله أى وبعضهم يسمى الخ) لولا هذا لقلت ان هذا من مدخول تسمية البعض في المصنف اه شيخنا وكتب الدسوقي على قوله والثلاثة علم البديع هو من تمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الأول بالمعاني والأخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف اه وهو مؤيد لما قاله شيخنا

﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

(قوله لما ذكر ماصدقات الفنون الثلاثة) أى المعاني والمفاهيم التى تصدق عليها الفنون الثلاثة ولو كانت مفاهيم رسمية لاحدود حقيقية لانها المتقدمة في قوله وما يحتز به الخ وليس المراد بالماصدقات الافراد وقوله وأسماءها وهى علم المعاني وعلم البيان وعلم البديع وقوله يكفى فيه الذكركر الضمى أى يكفى فيه ذكر مدخول آل ضمتنا ولم يتقدم لفظ فن أول مثلها لكان لما تخالفت المفاهيم التى قدمها وقدم أسمائها وكان الظاهر انها تدرج على ترتيب ذكرها أولا كان ذلك في قوة ذكر أن الاول منها فن أول والثانى فن ثانى والثالث فن ثالث هذا غاية ما يتكلف لتصحيح

الذي هو ألفاظ كما مر وعلم المعاني معان فكيف صح الحمل ويجاب بأن الحمل على طريق الاسناد المجازي من اسناد ما للدلول للدال بناء على أن المجاز العقلي لا يختص بالاسناد الفعل أو ما في معناه بل يكون في غير المشتقات وهو مختار غير المصنف لان العلم وان كان في الاصل مصدرا ليس المقصود به المعنى المصدرى أو في الكلام حذف مضاف اما في الاول أى مدلول الفن الاول النخ أو في الثاني

كلامه وقوله والاخبار مبتدأ خبره ليناسب وقوله اطول العهد لغة للاحتياج أى وليس الاحتياج للجهل النسبة لعلمها أيضا مما سبق وجهه ما سبق من التكاف الذي سمعته وفي عهد الحكم قد عرفت تحقيق أن اللام فيه للعهد ووجه حمل علم المعاني على الفن هو العكس وأن الحمل مفيد بحيث يندفع معه جميع الشكوك التي عرضت للناظرين اهـ حصل ما حققه بإيضاح عند قول الشارح ولما انجر النخ أنه يعلم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا النخ أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وانجر كلام المصنف في آخر المقدمة الى أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وانها فنون أى ضرب ومختلفة لان الاول ما يكثر به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والثاني ما يكثر به عن التعقيد المعنوي والثالث ما يعرف به وجوه التحسين فحصل لنا مقدمة من مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لان القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر في فن الميزان ومعلوم أن الأمور الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها أولا وآخر ثانيا وآخر ثالثا فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثية وانها علم المعاني والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعاني أو علم البيان أو علم البديع وحينئذ يصح التحديث عن كل منها بالآخر لان الفصدا فائدة الاتحاد والترجيح بالقصد فقال لا فائدة النسبة الفن الاول أى من الفنون الثلاثة التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والثاني علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكمية من قبيل قولنا المنطلق زيد أى الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته بزيد كما سيجيء فأل للعهد الذي كرى الضمى لا الصريحى والذي قصد التحديث عنه هو الفن الاول والثاني والثالث فلذلك كان هو المبتدأ والجهل مفيد للجهل النسبة وبه تعلم ما في كلام ع ق الذي نقله عنه المحشى فتدبر (قوله ويجاب بأن الحمل النخ) هذا انما يظهر على جعل العلم معنى المسائل أى الأصول والقواعد أما على جعله بمعنى الملكة أو بمعنى الادراك فيكون الحمل حينئذ للارتباط بين السبب العادى وهو اللفظ ومسببه البعيد وهو الملكة أو الادراك لانها انما يخص لان بواسطة تعقل المعنى المدلول باللفظ عليه فينتقل منه الى المعنى ومثله اليهما (قوله من اسناد ما للدلول) أى من اسناد ما حققه أن يسند للدلول (قوله بل يكون في غير المشتقات النخ) الاولى أن يقول بل يكون في غير الفعل وما في معناه من كل ما يفيد الحدث ولو مصدرا ليظهر التعليل في قوله لان العلم وان كان النخ قاله شبخنا وفي قوله ليظهر التعليل نظر اذ مقتضاه انه لو كان العلم باقيا على مصدرية لمكان في اسناده الى المبتدأ مجاز عقلي عند المصنف مع انه ليس كذلك اذ المجاز العقلي عنده في اسناد المصدر انما هو في اسناده الى معموله بطريق الشبه بالفعل كفاعله فالحق أن التعليل راجع لقوله من اسناد ما للدلول النخ أى انما كان

أى دال علم المعانى ولك منع أن الفن الاول من قبيل الالفاظ وتقدير مضاف في قول المصنف سابقا ورتبته على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة أى ودوال ثلاثة فنون كما سبق وفيه أيضا أن الخبر هنا هو علم المعانى أعرف من المبتدأ لاضافته للعلم فهو في رتبته والمتعارف العكس والجواب عن هذا بجعل الفن الاول خبرا مقدما وعلم المعانى مبتدأ مؤخرا يمنع أن تعريف الجزأين يمنع تقديم الخبر فالمناسب الجواب بمنع أن المتعارف العكس بدليل القائم زيد وانما الضابط جعل المحدث عنه مبتدأ أو الحديث عنه خبرا تأمل وكتب أيضا قوله علم المعانى من اضافة المسمى للاسم (قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب) كلمة من في الموضوعين ابتداء ثانيا لأن الابتداء باعتبار الاتصال والانتساب والمعنى لكون المعانى حال كونه ناشئا من البيان أى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب أى متصلا به وما خصه أن اتصال المعانى بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه كذا في الفنى ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعانى

مدلول لان المراد به القواعد المعلومة لا المعنى المصدري الذى هو الادراك أى ولا الملكة أيضا ولو قال لان من خصه انما خصه بالفعل وما فى معناه لا بالمشتقات لصح كلامه فتدبر (قوله في قول المصنف الخ) فيه أن المصنف لم يقل ذلك انما قال الشارح في أول المقدمة رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون اه ولم يقل وخاتمة اذ هى قطعة من الفن الثالث ومن البعيد أن يكون مراده قول المصنف في الايضاح على فرض أنه قال ذلك فيه (قوله ان تعريف الجزأين) أى تساويهما فى أصل التعريف وان حصل التفاوت رتبة كما هنا اه شيخنا (قوله كلمة من في الموضوعين الخ) فى عسب الحكيم كلمة من هذه تسمى اتصالية لانه يفهم منها اتصال شئ بمجرور ها وهى ابتداء ثانيا لأن ابتدائه باعتبار الاتصال كذا فى حواشى شرح المفتاح الشريف ومعنى قوله الآن ابتداء ثانيا الخ أن مجرورها ليس مبتدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل مبدأ لاتصاله فالمبتدأ هو الاتصال فلما أن يقدر متعلقها خاصا كما قال الشيخ الطيبي فى شرح المشكاة فى بيان قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام ان قوله منى خبر للمبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة بمعنى أنت متصل بى ونازل منى بمنزلة هارون من موسى أى منزلة كمنزلة هارون فالكلام على التشبيه واما أن يقدر عاما كما ذهب اليه السيد الشريف حيث قال فى حواشى شرح المفتاح أنت نازل بمنزلة كائنة وناشئة منى كمنزلة هارون من موسى ففى متعلق بكائنة التى هى صفة للموصوف المحذوف الذى هو منزلة والباء على هذا الاحتمال زائدة أيضا لالتقدير ههنا لكونه متصلا به ونازلا منه بمنزلة المفرد متصلا ونازلا من المركب فنه متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين خبرا للكون ومن المركب متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين حالا من المفرد وهذا هو الأنسب والافصح تعلق من المركب بمنزلة فلا حاجة لتقدير بمتصلا ونازلا آخر أول كونه نازلا بمنزلة كائنة منه كمنزلة المفرد كائنة من المركب فنه متعلق بكائنة الواقع صفة لمنزلة ومن المركب متعلق بكائنة الواقع حالا من منزلة المضافة للمفرد اه بايضاح ويصح أن التقدير كمنزلة المفرد كالكائنة من المركب فنه متعلق بالكائنة الواقع صفة لمنزلة وهذا هو الأنسب بما قبله وظاهره أن من الاتصالية حقيقة ثم قوله لانه يفهم منها اتصال شئ الخ ليس المراد أن الاتصال معناها بل المراد أنه يفهم لزوما لانها ابتداء الاتصال (قوله أى متصلا) أى فالمراد بالابتداء الاتصال لا الابتداء الحقيقى كذا فى حاشية الحنفى على حى وقد

لكونه منه بمنزلة المفرد
من المركب

من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكره في شرح الكشف في قوله صلى الله عليه وسلم أنت منى بمنزلة هرون من موسى وكتب أيضا قوله بمنزلة المفرد يعني أن علم المعاني ليس جزءا للبيان حقيقة بل كاجزاء لان رعاية المطابقة لم تعتبر في البيان على وجه الجزئية بل معنى اعتبارها فيه أن الإراد الذي هو مقصود البيان إنما يعتبر بعد رعاية المطابقة ولو علل التقديم بمجرد هذه البعديّة لكانت فاقول لكونه منه أي لاجل أن علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم المعاني لذلك وضعا كذا في الجربي وكتب أيضا على قوله بمنزلة المفرد

فهم أن المتعلق هو معنى من فقال ذلك ولا يخفى فساده ولا ما يلزمه من الفساد وهو أن الحال هنا نفس الحرف فافهم وعبرة الفري ومتصلا اه وكتب بعض المشايخ على قوله أي متصلا مانصه هذا هو المراد من من الاتصالية وهو معنى مجازي لمن الابتدائية فيكون بيان المراد من قوله ناشئ من البيان الذي هو المعنى الحقيقي لها فافهم من استعارة تبعية حيث شبه بمتعلق من الابتدائية وهو النشء معنى البناء التي للاتصاق والاتصال ثم أطلق الأول على الثاني ثم استعمل فيه ما وضع له وهو من اه أي فلا استعارة في متعلق معنى الحرف أصليّة وفي الحرف تبعية للاستعارة في المتعلق على رأى الجمهور وأما على ما قاله العصام فيقال شبه مطلق إصاق واتصال بمطلق ابتداء الشيء فمضى التشبيه للجزئيات واستعيرت من من جزئيات المشبه به لجزئيات من جزئيات المشبه وهذا كله فاسد اذ هو مبني على ما فهمه الحنفى وقد علمت فساده ولا يخفى أنه لا مخالفة بين كلام الفري وما مضى عن عبد الحكيم إلا في كونه جعل الجار والمجرور متعلقا بمحذوف خاص حالا من الضمير ولم يجعله عبد الحكيم كذلك فافهم (قوله أنت منى) الخطاب لسيدنا على كرم الله وجهه (قوله يعني أن علم المعاني الخ) جل المفرد على مطلق جزء والمركب على مطلق كل فقال ذلك ولو أبقاهما على معنهما الاصطلاح لم يجز ذلك وفي عبد الحكيم أن معنى كلام الشارح أن نفس علم المعاني ليس معتبرا في علم البيان لأن حيث الذات بأن يكون بعضا من مسائله ولأن من حيث المفهوم بأن يكون علم المعاني داخلا في مفهوم علم البيان بحيث لا يتعلّق علم البيان بالمتعلّق علم المعاني إنما المتعلّق في مفهوم علم البيان هو رعاية المطابقة لمقتضى الحال اذ علم البيان هو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الدلالة في الوضوح بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ولما كانت رعاية المطابقة معتبرة في مفهوم علم المعاني وزاد علم البيان على علم المعاني باعتبار الإيراد كانت النسبة بين علم المعاني وعلم البيان كنسبة المفرد من المركب فلذا قدم عليه ولم يكونا من قبيل المفرد والمركب لما علمت من أن نفس علم المعاني ليس جزءا من علم البيان وقبل معناه أن ثمرة علم البيان وهو الإيراد المذكور بعد ثمرة علم المعاني وهي رعاية المطابقة فيكون علم المعاني باعتبار ثمرة متقدما على علم البيان باعتبار ثمرة وفيه أن ثمرة العالمين معرفة الإيراد ورعاية المطابقة لأنفسهم لا لأن المترتب على علم البيان هو معرفة الإيراد لا الإيراد بالفعل اذ قد يعرف الشخص علم البيان ولا يحصل منه إيراد أصلا وكذا يقال في علم المعاني ولا شك أن معرفة الإيراد ليس بعد معرفة رعاية المطابقة ولو سلم أن ثمرة العالمين نفس الإيراد ورعاية المطابقة فاللزام أن يكون ثمرة أحدهما من حيث التحقق بل من حيث الاعتماد متحققة بعد تحقق ثمرة الآخر ولا يصلح وجها لتقديم أحدهما على الآخر لأنه إنما يصلح وجها وجها للتقديم الأول وتأخرت ثمرة علم البيان عن ثمرة علم المعاني من حيث التحقق والوجود

الخ مانصه بجامع التوقف على كل (قوله لان رعاية الخ) علمة للعلة (قوله وهو) أى الرعاية المذكورة وذكره باعتبار الخبر اه جربى وكتب أيضا قوله وهو مرجع علم المعانى لعل المراد بالمرجع هنا الفائدة والثمره لا ما سبق اذ لا يتوقف علم المعانى وحصوله على تحقق الرعاية المذكورة تأمل سم (قوله معتبرة) أى على جهة الشرطية وكتب أيضا قوله معتبرة فى علم البيان المراد بالاعتبار ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان لاجزء منه ولا فائدة له والشئ الآخر الذى هو ايراد المعنى الخ فائدة لعلم البيان ومقصود منه اه يس (قوله المعنى الواحد) كنبوت الجود لذيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخي وتارة تقول زيد جبان السكب وتارة تقول زيد كثير الرماد وتارة تقول هزيل الفصيل اه سم (قوله فى طرق) أى بطرق

فى نفسهما ألا ترى ان ثمره النحو معتبرة بعد ثمره الصرف ولا تقديم له على النحو بل يؤخر عنه كما فى الكتب المصنفة فيهما كالتسهيل والألفية للسيوطى ولو سلم صلاحيته وجهها وجبها للتقديم فلا حاجة الى جعله بمنزلة المفرد من المركب تشبيها حينئذ اه بايضاح وبه تعلم ما فى المحشى على انه يصير عليه قول الشارح فى علم البيان على تقدير مضاف أى فى ثمره علم البيان التى هى الايراد فلا يصح قوله مع زيادة شئ آخر الخ اذ يلزم عليه اعتبار الشئ فى نفسه وهو فاسد فيحتاج لتصحيحه بان يراد انها معتبرة فى علم البيان على وجه شرطية الاعتماد بثمرته مع اعتبار الايراد فى علم البيان على وجه كونه ثمره وفائدة له وهو تعسف وفى عرق وقدمه على علم البيان لان ثمره علم المعانى رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمره البيان هى الاحتراز عن التعقيد المعنوى وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها ليركز غيره وثمره العلم الثانى انما تعتبر بعد حصول ثمره الأول فصار الأول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء الثانى باعتبار مرجعه وفائدته فى عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها فى باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوى الذى انما ينتفى بمعرفة الايراد على الوجه المقبول الخ ما فيه فراجع وقديف بان المطابقة قد لا يتوقف اعتبارها فى باب البلاغة على ما ذكره لان الكلام المطابق لمقتضى الحال قد تكون دلالة وضعه حقيقة لاعقلية مجازية فافهم (قوله أى الرعاية المذكورة الخ) لو أعيد الضمير على المقتضى لم يحجج لاعتبار الخبر ولا للترجي بعد اذ المقتضى مرجع علم المعانى ومبناه ومداره اه شيخنا ولا يخفى ما فيه (قوله أى على جهة الشرطية) أى انها شرط فى الاعتماد بثمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها فى البيان على وجه الجزئية كما سبق لان البيان ليس مركبا من رعاية المطابقة وايراد المعنى الواحد بطرق الخ وانما كانت تلك الرعاية كالجزء من حيث الاعتماد بثمره البيان بعددها وليست جزءا حقيقة للبيان لان حصوله وتحقيقه لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية المطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اه شيخنا وهو مبنى على ما جرى عليه المحشى وبعد ذلك لا يخفى ما فيه (قوله بقولك زيد سخي) الاولى حذفه لانه ليس من الطرق المترتبة على علم البيان (قوله أى بطرق) أشار الى أنه متعلق بايراد وفى معنى الباء ولوجهه نظرا للمعنى لكان التقدير بايراد المعنى الواحد السكأن فى طرق مختلفة ومتعلق ايراد محذوف فى ما يقدر بطريق منها مع انه

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة

(قوله وهو علم) الضمير الى علم المعاني وأسماء العلوم المدونة نحو المعاني تطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى لو أدركها أحد تقليد الايقال له عالم بل حال ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد لكن ان علمت عن دليل وان أطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد أخرى أعني ملكة استحضارها متى أريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن دليل وان أطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حقق السيد السند أنه في الادراك حقيقة وفي الملكة التي هي تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقاء وفي متعلق الادراك الذي هو المسائل اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل أن يكون للمعاني بأي معنى يؤخذ اه أطول لكن الحمل على الادراك ههنا لا يناسب لصيرورة المعنى عليه ادراك يدرك به ولا يخفى ما فيه ولعل هذا هو الداعي للشارح الى تجويز الحمل على الملكة والقواعد دون الادراك فتأمل ثم قال ومما يرد أنه يصدق التعريف على ملكة مسائل العلوم الثلاثة

(وهو علم)

لا يكون عالما بالبيان الا ان كان عنده قدرة على الابراذ بجميع الطرق كما سيأتي في تعريف علم البيان (قوله المدونة) قيل الاولى حذف لان العلم المدون لا يطلق الاعلى المسائل أي القواعد لان التدوين عبارة عن اثبات النقوش في نحو الورق ولا يطلق العلم المدون على الادراك ولا على الملكة وهذا محمل قول غير واحد من المحققين حقيقة كل علم مسائله بمعنى حقيقة كل علم مدون مسائله اه وفيه ان غاية ما في المحشى أن اسم العلم المدون كلفظ نحو ولفظ صرف يطلق على هذا العلم المدون وعلى ادراكه وعلى ملكته وهذا لاختفاء في صحته انما يشكك لو قال ان لفظ علم مدون يطلق الخ (قوله وقد تطلق على معلوماتها) ذكر ذلك وان فهم من قوله أسماء العلوم المدونة ليقيد به بقوله لكن الخ وأنت الضمير العائد على الادراك وكان حقه التذكير لكن عبارة الأطول في بعض نسخها ادراكات بصيغة الجمع (قوله كما يقتضيه تخصيص الاسم) أي اسم العلم المدون كلفظ المعاني وقوله بالادراك عن دليل أي كما تقدم عن السيد (قوله لكن حقق السيد السند الخ) لما كانت المعاني الثلاثة المذكورة لأسماء العلوم ليس فيها معنى حقيقي لغوي اذ أسماء العلوم مستخدمة للمعاني فربما يتوهم من التشبيه ان لفظ العلم كذلك استدرك لا فائدة أن الاول من معانيه حقيقي لغوي (قوله اما حقيقة عرفية) أي عرفية عامة (قوله أو اصطلاحية) أي عرفية خاصة بنحو أهل الفنون (قوله حتى يكون حقيقة) وذلك لان العلم معناه لغة الادراك الشامل للادراك عن دليل وللادراك المجرد سواء كان كل منهما تصوريا أو تصديقا فاطلاقه على ادراك أحكام القواعد عن الدليل اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وقد يقال اطلاق اسم الكلى على الجزئي حقيقة من حيث تحقق الكلى فيه فلعن السيد من يقول بذلك (قوله لكن الحمل على الادراك الخ) فيه نظر لان المعنى ادراك القواعد الكلية يعرف بسببه أحوال جزئياته فتعلق الادراكين مختلف (قوله على ملكة مسائل العلوم الثلاثة) أي ملكة المجموع الحاصلة دفعة بممارسة مسائله مختاطة مرة بمررة لا مفرزة بالمررة قاله معاوية ولعل وجه التقييد بما ذكره أن يكون الحاصل بالممارسة ملكة واحدة في الظاهر المتعارف وفي عبد الحكيم وما أورده على التعريف من أنه

مثلاً يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات لا يوايه بل مسائله ووحدة الملكة ليس
أمر منضبطاً يمكن تعيينه واعتباره ويمكن دفعه بتكاف أن يراد يعرف به تلك الاحوال فقط
وما ذكرته من الملكة يعرف بها غيرها أيضاً ومما يرد أنه يصدق التعريف على ملكة استحصال
العلم من غير أن يحصل مشكلة منه كما اذا حفظ من شواهد المسائل ما بقي باستنباط مسائله

يصدق على ملكة العلوم الثلاثة مثلاً انه يصدق عليها أنه علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال فوهم لان تلك الملكة ان كانت حالة بسيطة مبدأ لتفصيل مسائل العلوم
الثلاثة فهي علوم ثلاثة والفرق بالحيتيات فن حيث انه ملكة يعرف به أحوال اللفظ الخ علم المعاني
ومن حيث انه يعرف به اراد المعنى الواحد في طرق مختلفة علم البيان ومن حيث انه يعرف به وجوه
التعسين علم البديع وان كانت ملكات متعددة فالجموع أمر اعتباري ليس بوجوده في نفسه
فضلا عن أن يكون سبب المعرفة وهذا الاراد مطرد في جميع تعريفات العلوم والدفع ماذ كرنا
اه وقوله ان كانت حالة بسيطة توسعة بالنسبة لكلام الأطول والأفلا يلائم قوله لان كل علم ملكات
الخ وقوله فالجموع الخ فيه نظر فان الاعتباري هو الهيئة الاجتماعية وأما الافراد المجتمعة
فوجودية فكان المناسب أن يقول وان كانت ملكات متعددة فالمعرفة على التحقيق ليست الا
بالبعض ونسبتها الى المجموع تسامح ولا داعي الى اعتباره وكذلك اذا أريد بالعلم القواعد والأدراكات
لاتنسب معرفة الاحوال المذكورة الى مجموعها الاعلى وجه التسامح وسكت عبد الحكيم في
الترديد عن المعرفة بكل ملكة لظهور ان ملكة البيان مثلاً على انفرادها لا يعرف بها الاحوال
المذكورة مع اعتبار الحيتية التي ذكرها الشارح (قوله مثلاً) راجع للملكة أو للعلوم الثلاثة
وغير الثلاثة كاللغة (قوله لا يقال انها ملكات) أى في الباطن وقوله لان كل علم ملكات أى في
الباطن أى فالنظر للباطن وترك المتعارف غير مفيد فيرجع للظاهر المتعارف وان كان الاشكال
باقياً (قوله ووحدة الملكة الخ) جواب عما يقال لملكات مسائل المعاني وحدة نوعية وكذا ملكات
غيره من العلوم فيكون لكل علم ملكة واحدة ظاهراً وباطناً فنعبر بذلك ونتم التعريف وحصل
الجواب أن الوحدة النوعية للملكة ليست أمر منضبطاً فلا يمكن تعيينها بحمل الملكة على النوع
ولا يصح اعتبارها (قوله ويمكن دفعه الخ) أى بعد اعتبار الظاهر المتعارف من أن الملكة واحدة
يمكن أن يتكاف ويقال المراد ملكة يعرف بها تلك الاحوال فقط وملكة العلوم الثلاثة يعرف بها
غير تلك الاحوال أيضاً وفيه ان هذا الجواب يفيد ان ملكة المجموع لا تسمى علم معان أصلاً مع
أنها تسمى بذلك من حيث يعرف بها أحوال اللفظ الخ وان كانت ليست علم معان لان تلك الحيتية
هذا ويمكن تقرير كلامه بوجه آخر فقوله لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة أى فالتعريف
لا يصدق عليها اذ لا يصدق إلا على ملكة واحدة وقوله لان كل علم ملكات أى فالقصد من الملكة
في التعريف جنس الملكة فهو صادق على ملكات العلوم الثلاثة وقوله ووحدة الملكة الخ جواب
عما يقال لملكات مسائل المعاني وكذا غيره وحدة نوعية فلنعبر فيتم التعريف وجوابه ظاهراً مما تقدم
وقوله ويمكن دفعه الخ أى فيكون المعنى جنس ملكة يعرف به ذلك فقط (قوله من غير أن يحصل
مشكلة منه) وأما اذا حصل مشكلة منه فأكثر تكون ملكة استحصال بقية المسائل علماً ولا ضرر
في صدق التعريف عاينها هذا ظاهراً وظاهر قوله ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار الخ يفيد أن

لا يقال لا تعرف الاحوال بها بل بمسائل تستحصل بها لانها لا تعرف بملكة الاستحضار أيضا بل بمسائل تستحضر بها وجوابه أن العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة فلكة الاستحصال خارجة من قوله علم فهي ليست بعلم أصلا اهـ ببعض تصرف وكتب أيضا قوله وهو علم الخ قيل التعريف صادق على البلاغة والجواب أن البلاغة سبب لتأليفات جزئية لا لإدراك الاحوال الجزئية اهـ حفيد على المطول ومراده بلاغة المتكلم (قوله أى ملكة) لا يقال إطلاق العلم على الملكة يقتضى أن من علم مسائل المعاني بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول اثبات عالميته بالمعاني بمعنى حصول مسائله لا ينافي نفيها بالمعنى الآخر أعنى الملكة فنرى وكتب أيضا قوله أى ملكة لا يقال تعريف علم المعاني بما ذكر فيه دور لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعاني والعكس لانا نقول جهة التوقف مختلفة لان توقف الاحوال على العلم بمعنى الملكة من حيث الحصول فلا تحصل معرفتها بدونه وتوقف معرفة العلم على المعرفة من حيث التصور لأخذها في تعريفه فلا يتصور بدونها وكتب أيضا قوله أى ملكة يقتدر بها أى العلم يطلق على الملكة الخصوصية وهي الموصوفة بهذه الصفة لأنها معتبرة في مفهومه حتى يرد أنه يلزم التكرار في توصيفه بقوله يعرف به والمراد بالإدراكات الجزئية الإدراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة كما في التلويح اهـ عبد الحكيم وقوله لأنها معتبرة أى في كلام المصنف وقوله المستخرجة بتلك

أى ملكة يقتدر بها

ملكاة الاستحصال خارجة عن العلم مطلقا سواء حصل مشكلة منه أم لا قاله بعض المشايخ وفيه ان قوله من غير الخ مجرد بمبالغة لا تقييد (قوله لا يقال لا تعرف الاحوال بها الخ) يعنى فلا يكون التعريف صادقا على ملكة الاستحصال المذكورة (قوله لانها لا تعرف بملكة الخ) علة لقوله لا يقال الخ يعنى فلا يكون التعريف صادقا أيضا على ملكة الاستحضار مع أنه يجب صدقه عليها (قوله فهي ليست بعلم أصلا) أى لانه لا يقول أحد بان لم يخطر بباله مشكلة قط من علم المعاني انه عالم بها انما العالم بالمعاني من حصول أكثر المسائل وكررها حتى حصل له ملكة الاستحضار أكثر المسائل التي علمها وملكاة استحصال الباقي قاله بعض الفضلاء وفي الحفيد ينبغي أن يراد بالملكة في تعريف العلم ما يعنى ملكة الاستحضار ما كان معلوما مخزونا عند النفس من القواعد وملكاة استحصال ما بقى منها خلافا لما يشعر به كلام القوم من أن العلم هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المسائل والتمكن على استحصال ما بقى ليس بمعتبر في العلم اهـ واختار عبد الحكيم ما أشار إليه في المطول من أن التمكن على استحصال ما بقى ليس بمعتبر في العلم بمعنى الملكة (قوله لانا نقول الخ) قد يمنع بانه لا يطلق على تلك القواعد معان الا ان حصل من مزاولتها الملكة كما يفيد كلامهم في بعض المواضع لكن قول الاطول فيما تقدم وقد يطلق على معلوماتها بوافق مالفنرى (قوله لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعاني) لا يقال انما أفاد التعريف أنها متوقفة على العلم العام الواقع جنسا اذ الضمير في قولنا يعرف به عائدا اليه لا الى المعاني لانا نقول من المعلوم أن القصد من الفصل تخصيص الجنس لإثباته للجنس فالمعرفة بالعلم الخاص لا بالعلم العام وكذا يقال في نحو قولهم الفاعل هو الاسم المرفوع الخ (قوله لان توقف الاحوال) أى توقف معرفتها اهـ شيخنا (قوله وهي الموصوفة بهذه الصفة الخ) أى ليس مدلول لفظ علم في المتن الملكة بهذا القيد بل مدلوله ملكة مطلقة عن هذا القيد وانما ذكر الوصف بيانا للحال في الواقع

الملكية أى بواسطة استفادتها من الأصول الكلية المقدور عليها بتلك الملكية كما فى الفئري مثلا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصل كل مستحضر بالملكية وفرضه المستفاد منه هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده وجوز الفئري أن يكون المراد بالادرا كانت الجزئية ادرا كانت الأصول أى لالتفاتات إليها وجعلها جزئيات باعتبار أن متعلقاتها جزئيات لمطلق الأصل فهى جزئيات اضافية ولا توسط على هذا * بقى شئ آخر وهو أن مقتضى هذا مغايرة الادرا كانت الجزئية التى قال الشارح يقتدر عليها بالملكية للادرا كانت الجزئية المذكورة فى قول الشارح الآتى أى هو علم يستنبط منه ادرا كانت جزئية لان الأولى عبارة عن القضايا التى موضوعاتها جزئية كقولنا هذا التوكيد الملقى الى هذا المنكر واجب والثانية عبارة عن جزئيات الاحوال الكلية كالتأ كيد فى هذا التركيب والتأ كيد فى ذلك التركيب اللذين من جزئيات مطلق التأ كيد فى كلام الشارح أولا يقتضى أن المعروف بالملكية فروع القواعد وكلام المصنف مع كلام الشارح ثانيا يقتضى أن المعروف بها جزئيات الاحوال والجواب أن هذه الملكية يعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأن هذا التأ كيد المخصوص مناسب لهذا الانكار لانه يلزم من معرفة كون هذا الكلام الملقى الى المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى الحال معرفة أن هذا التأ كيد المخصوص

باعتبار ما آل اليه الامر ولعل الملكية متى أطلقت تنصرف للملكة استحضار القواعد والاوراد أنه تعريف لعلم الذى هو جنس فى التعريف بالاعم (قوله بواسطة استفادتها) الأولى بواسطة الأصول الكلية وعبارة عبد الحكيم المستخرجة بتلك الملكية من المسائل (قوله مثلا كل كلام الخ) هذا لا يناسب كلام عبد الحكيم اذ لو كان هذا امر اده لما تأنى التكرار على تقدير دخول قوله يقتدر الخ فى المفهوم اذ الادرا كانت الجزئية الأولى مطابقة لشمولها للادرا كانت الجزئية الفقهيّة مثلا والثانية أخص فلا تكرر والمناسب له أن مراده بالادرا كانت المتعلقة بالفروع ادرا كانت جزئيات الاحوال الكلية فقوله فى آخر القولة ويصح أن يراد بالادرا كانت الخ هو المناسب لكلام عبد الحكيم وان كانت ارادة خصوص ذلك هنا بعيدة لادليل عليها نعم ان أراد بالتكرار أنه مستغنى عن قوله يعرف اذ كان يكفيه أن يقول علم أحوال اللفظ الخ صح كلامه لكن يرد أنه يوهم حينئذ خلاف المراد فافهم (قوله وجوز الفئري الخ) على هذا يكون قوله يقتدر الخ معتبرا فى مفهوم لفظ علم اذ حقيقة العلم ملكة الاستحضار لا مطلق الملكية وعليه لا يحتاج للترجى السابق فى تصحيح الشارح على مسلك عبد الحكيم (قوله بقى شئ آخر وهو أن مقتضى هذا الخ) مقتضى تعليقه بعد أن اسم الإشارة لما قبل تجوز الفئري مع أن المغايرة متحققة على ما جوز الفئري أيضا الآن يقال ان الإشارة راجعة له أيضا وترك تعليقه لوضوحه (قوله كقولنا هذا التأ كيد الخ) ليس الغرض أن هذا فرع القاعدة السابقة الآن يكون الغرض انه فرعها فى المعنى (قوله عبارة عن جزئيات الاحوال الكلية) أى من حيث التصديق بان اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فقوله كالتأ كيد أى من تلك الحيثية هذا هو المناسب للحيثية التى اعتبرها الشارح وان كان الجواب الآتى فى المحشى يفيد ان المراد معرفة جزئيات الاحوال من حيث انها مناسبة للدواعى فافهم (قوله والجواب الخ) لعل محصله انه لا مانع من كون الملكية يقتدر بها على شيئين كما هنا وان كان أحدهما

مناسب لهذا الإنكار الذي هو الحال ويصح أن يراد بالأدراكات الجزئية الأولى أيضا جزئيات الأحوال السكّية فلا يكون هناك تغاير فاعرفه (قوله على ادراكات جزئية) وصف الادراكات بالجزئية تسامح من وصف الادراك بوصف المصدر بفتح الراء فهو مجاز عقلي أو في الكلام حذف وتأويل أي ادراك مدركات جزئية أي على استحضار ما كان منها معلوما واستحصال ما كان منها مجهولا ولو بواسطة كسب جديد اذ لا يلزم أن تكون الملكة سببا للاقتدار على معرفة الجميع بلا كسب فان بعض الفقهاء بالاتفاق قد يحتاج بعد الفحاشة الى أنظار دقيقة في استخراج بعض المسائل ولهذا سئل الأئمة الأربعة عن مسائل فتوقفوا في جوابها (قوله ويجوز الخ) بل هو أولى وعليه قاله لم بمعنى المعلوم وانما كان أولى لأنه لا يجوز أن يرتكب استخدام في قول المصنف الآتي وينحصر في ثمانية أبواب ولأنه أشيع في العلوم المدونة وانما رجع الشارح الأول لأنه أشهر في لفظ العلم اذ المشهور استعمال لفظ العلم في الملكة القائمة بالإنسان (قوله المعلومة) أشار به الى أن العلاقة في اطلاق العلم على القواعد التعلّق وأنه من اطلاق المصدر على اسم المفعول لكن هذا بحسب الأصل ان قلنا انه صار حقيقة عرفية فيها (قوله ولا استعمالهم المعرفة الخ) علة تقدمت على المعلوم (قوله في الجزئيات) أي في ادراكها وتصديقها أو تصديقها بحالها أي واستعمالهم العلم في ادراك السكّيات تصورا لها أو تصديقها بحالها أفاده في الاطول (قوله قال يعرف) أي دون يعلم (قوله يعرف به أحوال الخ) ليس المراد بمعرفة هذه الأحوال بهذا العلم تصورها به وأنه كالتعريف لها بل المراد التصديق بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي التصديق بأن هذا التأكيد الجزئي مثلا الذي في قولك ان زيدا قائم به

على ادراكات جزئية
ويجوز أن يراد به نفس
الاصول والقواعد المعلومة
ولا استعمالهم المعرفة في
الجزئيات قال (يعرف
به أحوال اللفظ العربي)
أي هو علم

بالواسطة فإقتضاء الاشكال من امتناع الاقتدار على أمرين متغايرين بالملكة بمنوع منعظا هرا وان كان ظاهره أن كلام الشارح أولا يفيد الحصر في أمر وكلامه مع المتن ثانيا يفيد الحصر في أمر آخر وان الجواب بتسليم الحصرين ودفع التنافي بحمل أحدهما على ما بالواسطة والآخرة على ما بعدهما (قوله وصف الادراكات الخ) لك قراءة الشارح بالاضافة أي ادراكات أمور جزئية (قوله أي ادراك مدركات) فالمحذوف هو ادراك والمؤول هو ادراكات فانه مؤول بمدركات (قوله واستحصال ما كان منها مجهولا) قرر لنا شيخنا أن كلام المحشى هنا لا ينافي ما تقدم له من تخصيص الملكة التي يطلق عليها العلم بملكة الاستحضار لان ملكة الاستحضار هذه حصل بها أيضا الاستحصال فهي ملكة واحدة حصل بها أمران والمقصود مما تقدم نفي اطلاق العلم على ملكة الاستحصال فقط دافعا به قول بعض مشايخنا ان كلامه هنا مخالف لما تقدم له عن العصام من تخصيص ملكة الاستحضار اه وهذا كله مبني على توهم أن المراد استحضار واستحصال القواعد وليس كذلك بل كلامه هنا في استحضار واستحصال ادراكات جزئيات الأحوال فقول آخره عن مسائل أي جزئيات فلا اشكال أصلا (قوله ولو بواسطة كسب جديد) أي خلافا لمن قال إنه لا بد في الاقتدار من أن يكون بلا نجش كسب جديد (قوله ولأنه أشيع) أي ولأن المعلوم أشيع ارادة من أسماء العلوم المدونة التي يختص كل واحد منها بنوع من العلوم مثلا اذا أطلق لفظ بيان يتبادر منه القواعد فينبغي هنا حمل المعاني على القواعد فيجمل العلم في تعريفه عليها ويعلم من هذا أن قول الأطول فيما تقدم وقد تطلق على معلوماتها ليست فيه قدلتقليل (قوله أو المشهور الخ)

طابق هذا الكلام الجزئي مقتضى الحال وهكذا وسيشير الشارح الى ذلك كله (قوله يستنبط منه)
 أى يستخرج منه ومن على بابها للمتعدي ان جرينا على أن المراد بالعلم الأصول والقواعد وسببية ان
 جرينا على أن المراد به الملكة أى يستخرج بسبب هذه الملكة ادراك (قوله كل فرد
 فرد) لاجته لفرد الثانى الا أن يجعل صفة اه سم بمعنى منفرد عن الآخر وحاصل المعنى
 معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران ولا يصح جعله على تعدد المضاف اليه
 على حد تعدد الخبر في نحو هذا حلوحامض لانه لا يجعل محلهم مائى واحدا كقول مزحل حلوحامض ولا
 على ترك العاطف لاقتضائه التقييد بفردين فردين قال الفري وقد يترك في مثله لفظ كل مع أن
 العموم مراد كأن يقال معرفة فرد فرد والظاهر أن العموم حينئذ مستفاد من قرينة المقام فان
 النكرة في الاثبات قد تم بالقرينة ويجعل أن يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة اه
 ببعض تلخيص (قوله بمعنى أن أى فرد) دفع به أن الاحاطة بكل الافراد مستحيلة اه سم
 (قوله يوجد منها) أى بردها علينا من هذه الاحوال اه جري وفرد بعضهم أن المراد أى فرد حاولنا
 ايجاده أمكننا أن نحصله بذلك العلم تأمل (قوله بذلك العلم) أى بتلك الملكة اه جري أو
 بالأصول والقواعد (قوله وما أشبه ذلك) كالتثنية والجمع والتصغير والنسبة وغيرها اه جري
 وقوله مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى المراد أى على وفق الوضع فاندفع الاعتراض بأن بعض هذه
 الامور لا يتوقف أداء أصل المعنى عليه كالدغام اذ لو قال زيد أجلى بالفك كان مؤديا لأصل المعنى

يستنبط منه ادراكات
 جزئية هي معرفة كل
 فرد فرد من جزئيات
 الاحوال المذكورة بمعنى
 أن أى فرد يوجد منها
 أمكننا أن نعرفه بذلك
 العلم وقوله (التى بها
 يطابق) اللفظ (مقتضى
 الحال) احتراز عن
 الاحوال التى ليست بهذه
 الصفة مثل الاعلال
 والادغام والرفع والنصب
 وما أشبه ذلك مما لا بد منه
 في تأدية أصل المعنى المراد

ذكره بعد ما قبله لافادة اختلاف تعبيرهم المتبادر في اختلاف المراد اذ ظاهر العبارة الأولى
 الأشهرية وظاهر الثانية المشهورة لتبرأ ساحتها من عهدة الجزم بأحدهما وقيل الصواب اذ يدل
 أوليكون تعليلا لما قبله (قوله ان جرينا على أن المراد الخ) هذا يقتضى أن الادراكات
 تستنبط من القواعد مع أنه قد قدم ان جزئيات الاحوال انما تعرف بواسطة القواعد فتكون
 القواعد الكلية سببا في معرفتها لانها تعرف من فروعها بسبب القواعد لانها تستنبط من نفس
 القواعد فلا بد من كون كلمة من للسببية على كل حال قاله بعض مشايخنا وفيه نظر ظاهر اذ
 الاستخراج انما هو من القواعد الكلية بواسطة الفروع فليست القواعد الكلية سببا أصلا (قوله
 لاجته لفرد الثانى) أى لانه لا فائدة له فهو محض تكرار (قوله على حد تعدد الخبر) أى الخبر
 الواحد في المعنى ولذلك قال نحو حلوحامض فلا يقال ان الخبر يتعدد من غير أن يجعل شئ واحد
 محل الجميع نحوهم سرادة شعرا (قوله والظاهر أن العموم حينئذ الخ) فديقال العموم مستفاد
 من التكرار في الافليس في بحث الحال أن العرب تكرر الشئ مرتين لتستوعب جميع جنسه
 وحينئذ اذا سبقه كل يكون التكرار للبالغة في الاستغراق أو يجعل فردا لثاني بمعنى منفرد كما
 تقدم (قوله دفع به أن الاحاطة الخ) عبارة المطول بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه
 بذلك العلم لانها تحصل جملة بالفعل لأن وجودها لانها به محال اه أى فليس المراد بالمعرفة بالفعل
 ولا الاحاطة بجميع الافراد فالمدفوع بذلك شيان وهذا معنى ما ذكره هنا فاقصر سم على أحد
 الشئين غير مناسب وقوله وجودها لانها به أى مالا ينقطع وهو أحوال اللفظ العربى اذ لا انقطاع
 لها لتجددها شيئا فشيئا حتى في الدار الآخرة أيضا (قوله كالتثنية الخ) فيه أن التثنية والجمع
 والتصغير وكذا الافراد مما يقتضيه الحال كتعظيم أو تحقير وأن ما ذكره لا يتوقف عليه أداء أصل

تأمل وكتب أيضا قوله وما أشبه ذلك مما لا بد منه الخ أي من حيث أنه لا بد منه في تأدية أصل المعنى المراد فلا اعتراض بأن ثم أمور لا بد منها في تأدية أصل المعنى المراد كأحوال اسم الإشارة وقد يبحث عنها علم المعاني لأن بحثه عنها لا من حيث أنه لا بد منها في تأدية أصل المعنى حتى يشملها كلامه لأن ذلك وظيفة اللغة بل من حيث افادتها قصد المتكلم إياها واعتباره لها لاقتضاء الحال إياها وذلك أمر زائد على أصل المعنى فإذا أشار المتكلم بهذا التي للقريب استفيد أن المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال إياه وإذا أشار بذلك التي للبعيد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال إياه فالبحث عن هذه الأحوال التي لاسم الإشارة من حيث افادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال إياها من علم المعاني (قوله وكذا المحسنات البديعية) هذا مبني على المشهور وأما على ما حققه من أن المحسنات البديعية فديقتها الحال فلا تخرج عن التعريف حينئذ الإباحية المرادة

المراد على وفق الوضع كما سيوضح لك فتدبر (قوله أي من حيث أنه لا بد منه الخ) فيه أن أحوال اسم الإشارة من القرب ونحوه يصدق عليها قول المصنف أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وإن اعتبر فيها حيثية أنه لا بد منها في أداء أصل المراد لأن قوله المذكور غير معتبر فيه الآن ما يخالف هذه الحيثية وما اقتضاه كلامه من أن فيه حيثية أي من حيث افادتها قصد المتكلم إياها واعتباره لها لاقتضاء الحال إياها لا وجه له فهذه الأحوال من حيث أنها لا بد منها في أداء أصل المعنى انما تخرج بالحيثية التي سبقت ذكرها الشارح وكذا يقال في أحوال المعرف مثلا على أن هذه الأحوال لا يتوقف عليها تأدية أصل المعنى إذا المراد بأصل المعنى هو النسبة التامة بين الطرفين لا كل ما كان بطريق الوضع ألا ترى أن التأكيدي مثلا لا يعد من أصل المعنى مع كونه بطريق الوضع على أن علم المعاني لا يبحث عن افادة الأحوال قصد المتكلم إياها الخ كما لا يخفى على أن قوله وذلك أمر زائد على أصل المعنى يقتضي أن مقتضى الحال هو افادتها قصد المتكلم إياها الخ مع أن أول كلامه صريح في أن مقتضى الحال هو نفس تلك الأحوال فالحق أن قول الشارح مما لا بد منه الخ غير معتبر فيه حيثية أصلا ولا يخرج الانحوا للرفع والنصب مما لا يقتضيه الحال أصلا وبالجمله من الخصوصيات مثل تعريف المسند اليه والحالة المقتضية له افادة المتكلم المخاطب مثلا الحكم بأن وجهه كما بينه في المطول في باب أحوال المسند اليه عند قول المصنف وأما تعريفه ثم إن تعريفه صادق بتعريف الضمير واسم الإشارة وغير ذلك من أنواع المعرفة والضمير صادق بضمير المتكلم وغيره واسم الإشارة صادق باسم الإشارة القريب وغيره وهكذا وخصوص كل واحد من هذه حالة تقتضيه كبيان القرب في اسم الإشارة القريب نحو هذا زيد والتحقيق فيه نحو هذا الذي يذكر آلهتمكم فالخصوصية هي كون اسم الإشارة للقريب والحالة المقتضية لذلك بيان أي تبين قرب المسند اليه للمخاطب وافادته إياه مثلا فالخصوصية زائدة على أصل المراد الذي هو مجرد الحكم بالمسند على ذات المسند اليه التي يتصور التعبير عنها بأي عبارة كالعالم وحينئذ فالبحث عنهما من حيث اقتضاء الحال لهما من وظيفة علم المعاني الذي يبحث عن الأمور الزائدة على أصل المراد (قوله هذا مبني على المشهور) أي من أن المحسنات البديعية لا يقتضيهما الحال أصلا وما اقتضاه الحال كالاتفات ليس من المحسنات بل من الخصوصيات التي تذكر في علم المعاني ولذا ذكر الاتفات في علم المعاني فالبلغ يرتكب المحسنات ولا ينظر فيها لاقتضاء الحال وعدمه (قوله فلا تخرج عن التعريف الخ) ان تأملت وجدت الحيثية لا حاجة إليها بالنسبة لعلم البيان ولا غيره سوى

وكذا المحسنات البديعية
من التجنيس والترصيع
ونحوهما مما يكون بعد
رعاية المطابقة

وكلم البيان بعينه فنرى اه سم وقوله فلا تخرج الخ ظاهر ان كان البحث عنهما من حيث انها ثورت الكلام حسنا لامن حيث ان بها مطابقة اللفظ مقتضى الحال والام تخرج من التعريف بالحيثية المرادة لانها حينئذ من أفراد المعرفة كما حققه الشارح في شرح المفتاح وكتب على قوله لانها حينئذ الخ مانصه أى لان علمهما من أفراد الخ (قوله يعرف به هذه الاحوال الخ) أى يصدق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل العبارة الذى يرشد اليه ما بعد لكن لو عبر بالتصديق لكان أصرح فى مقصوده (قوله من حيث الخ) أى لأن علم المعانى معرفة هذه الاحوال مطلقا كما أشار اليه بقوله لظهور أن ليس الخ اه جربى وكتب أيضا قوله من حيث

علم اللغة وذلك ان الشارح جعل معنى قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ الخ أنه يعرف به كل فرد من جزئيات الأحوال المذكورة فلا ينطبق التعريف قبل الحيثية الاعلى علم اللغة وبالحيثية يخرج ويدخل المعرفة وكل هذا على تسليم ان علم اللغة قواعد كلية حتى تصدق ملكة القواعد الكلية التى يعرف بها الاحوال المذكورة على ملكته قبل الحيثية والا فالتعريف قبل الحيثية غير منطبق على علم أصلا وبالحيثية ينطبق على المعرفة فافهم (قوله كعلم البيان) أى تخرج علم البيان وقوله بعينه ضميره عائد على خروج المقدرفافهم (قوله ظاهر ان كان البحث الخ) أى ان خروج المحسنات التى اقتضاها الحال بالحيثية لا يظهر الا ان كان البحث عنهما من حيث الخ أى انه على القول بأنهما من مقتضيات لا تخرج كلاهما بالحيثية فان بعضها كالجناسات بحث عنه من حيث انه يورث الكلام حسنا لامن حيث انه به يطابق اللفظ مقتضى الحال فيخرج بالحيثية وبعضها كالالتفات بحث عنه من حيث انه به يطابق اللفظ مقتضى الحال فلا يخرج بالحيثية فاطلاقه الخروج بالحيثية غير مناسب وقوله بالحيثية المرادة هى قول الشارح من حيث انها يطابق بها اللفظ الخ هذا امراده وفيه أنه على القول بأنهما من مقتضيات الأحوال تكون كلها مما يبحث عنه من حيث انه يطابق به اللفظ مقتضى الحال والتصريح بذلك فى البعض دون البعض غير مفيد فرقا والا فالمقتضيات لم يصرح بالبحث عن كل فرد منها اذ لانها به لها فعلى الفرق يخرج بالحيثية مالم يصرح بالبحث عنه فالصواب أن الحيثية مخرجة لجميع المحسنات من جهة وغير مخرجة لها من جهة وبخروجها من الجهة الأولى واعتبار الجهة الثانية فى التعريف لا يصدق على علم البديع على زعم أنه كان صادقا عليه قبل ذلك فافهم (قوله رحمه الله والمراد أنه علم يعرف به الخ) وجه كون هذا هو المراد أن محط الكلام المقيد بقيد انما هو قيده فهو محل الاثبات والنفي ولذلك قال الشيخ عبد القاهر ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات الشئ للشئ أو نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص المقصود من الكلام وهذا مما لا سبيل الى الشك فيه اه وبمقتضى هذا يكون المقصود من قوله يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هو معرفة الاحوال بحيث يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وهو معنى اعتبار قيد الحيثية نعم فديقصد من الكلام الذى فيه تقييد مجرد اثبات الشئ للشئ أو نفيه عنه والتقييد حينئذ للتوضيح وما قيل فى توجيه هذا المراد من أن التعليق بالمشقة يشعر بالعلية ففهم أن المشعر بها انما هو التعليق بصالح لها وما هنا ليس كذلك وان الحيثية هنا تقييدية لاتعليمية اه عبد الحكيم قال معاوية وقد يقال اقتضاء كون محط الكلام القيد للحيثية ممنوع بسند جاء رجل ضارب ورأيت رجلا ضاربا فالحق أن يقال ان

والمراد أنه علم يعرف به
هذه الاحوال من حيث
انها يطابق بها اللفظ
مقتضى الحال لظهور

الخ خرج بهذه الحيثية شيان العلم الذي يعرف به معاني تلك الاحوال كالنحو واللغة وعلم البيان
ككافي الشارح (قوله أن ليس علم المعاني الخ) أي كاتوهمه عبارة المصنف ولهذا قال الشارح
والمراد (قوله عبارة عن تصور الخ) اذا العلوم التصديقات لا التصورات لئلا يكتفى بما تقدم
على هذا التقدير أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بها معاني التعريف وغيره مما ذكر لا أن يكون
نفس تصور المعاني المذكورة فكيف قال عبارة عن تصور معاني الخ والجواب أنه على حذف
مضاف أي عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد بالعلم ادراك
المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة حين يراد به المسائل اه سم وكتب على
قوله على هذا التقدير ما نصه أي تقدير أن المراد بمعرفة الاحوال تصورها (قوله وهذا) أي
بقولنا من حيث الخ (قوله عن احوال اللفظ) مثال احوال اللفظ التي يبحث عنها في علم البيان
كون دلالة اللفظ بطريق الكتابة مثلا (قوله من هذه الحيثية) واذا اعتبرت من تلك الحيثية
كانت من علم المعاني اه ع ق وكتب أيضا قوله من هذه الحيثية بل من حيث ما يقبل وما لا يقبل
ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشروط أصول المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوي اه ع ق
(قوله الامور العارضة الخ) أي فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال وليس المراد بالاحوال
الامور الداعية التي أضيف اليها المقتضى كالانكار لان تلك ليست أحوال اللفظ بل للمخاطب

التعليق بصالح للحيثية بشعر بالحيثية ولو تقييدية كعرف الضارب أو الكريم واقتديت به (قوله
خرج بهذه الحيثية شيان الخ) فيه أن الاول خارج بقوله التي بها يطابق كافي الشارح لابلحيثية
اه شيخنا وقد يقال الذي خرج بقوله التي بها يطابق نحو الاعلال والادغام والرفع والنصب الخ
أي العلم من حيث كونه يعرف به ذلك ومراد المحشى هنا بالاحوال التي تعرف معانيها بالنحو واللغة
التنكير والتعريف والتأكيذ ونحو ذلك مما يندكر معناه في علم النحو واللغة ولا شك أن العلم من
حيث كونه يعرف به ذلك إنما يخرج بالحيثية وليس المراد نحو الاعلال والرفع لئلا يكتفى عليك
تحقيق الكلام بعدم ما مر (قوله والجواب أنه على حذف مضاف الخ) عبارة سم نصها والجواب
أنه على حذف مضاف أي عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد
بالعلم ادراك المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة حين يراد به المسائل اه قال
يس وفيه أن الشارح لم يتعرض فيما تقدم لتجوز أن يراد بالعلم الادراك فلا يتجه تخرج كلامه
هنا عليه اه وقوله كما يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة على هذا تكون إضافة تصور
للمعاني في كلام الشارح من إضافة الصفة للموصوف أي المعاني المتصورة ولعل المحشى أسقط الجواب
الوسط لاطلاعه على اعتراض يس عليه وما في بعض نسخ المحشى من التعبير بحتي صوابه حين
واعلم أنه لا صحة للجوابين الاخيرين اذا العلم بمعنى ادراك القواعد الكلية ليس هو تصور معاني
الاحوال المذكورة وكذا العلم بمعنى القواعد الكلية ليس هو نفس معاني الاحوال المتصورة كما
لا يخفى فلا بد من التقدير أي ادراك قواعد تصور على الثاني أو قواعد تصور على الثالث لئلا يكون
ذلك هو اللازم على ذلك التقدير فافهم (قوله أي فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال) أي
الخصوصيات لا الكلام الكلي المتكيف بال كيفية كما لا يخفى ولو عبر بالخصوصيات بدل
مقتضيات الاحوال لكان أوضح (قوله بل للمخاطب) تقدم لك أنها لا تخص المخاطب فتنبه

أن ليس علم المعاني عبارة
عن تصور معاني التعريف
والتنكير والتأخير
والاثبات والحذف وغير ذلك وبهذا
يخرج عن التعريف علم
البيان اذ ليس البحث فيه
عن احوال اللفظ من هذه
الحيثية والمراد بأحوال
اللفظ الامور العارضة له
من التقديم والتأخير
والاثبات والحذف وغير
ذلك ومقتضى الحال في
التحقيق هو الكلام
الكلي المتكيف بكيفية
مخصوصة

(قوله على ما أشير إليه في المفتاح) أى فى تعريف علم المعانى منه حيث قال هو تتبع خواص
 تراكييب الكلام الى أن قال ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا فى تطبيق الكلام على ما يقتضى
 الحال ذكره فهذا يقتضى أن مقتضى الحال هو الكلام المكيف بتلك الكيفيات لانه الذى
 يذكرون نفس الكيفيات من التقديم والتأخير والحذف والاثبات والتأكيد وتركه الى غير
 ذلك من الكيفيات فتأمل وأورد عليه أن الذى يذكروه هو الكلام الجزئى لا الكلى ومدعى
 الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته
 بخلاف وصف الكيفيات بالمد كورية التى هى من أوصاف الكلام كما فى عبارة المفتاح فليس
 شاع ذلك الشيوع وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا
 للشارح فتدبر (قوله وصرح به فى شرحه) أى صرح به شارحه العلامة فى شرحه قال الحفيد
 لا يخفى أن تصریح المفتاح أولى بالقبول من تصریح الشارح اهـ ولعل وجه الاولوية كثرة
 المواضع التى صرح فيها صاحب المفتاح بأن مقتضى الحال الكيفية وقد يمنع التصريح فى كلام
 المفتاح غاية الأمر أنه فى كثير من المواضع ظاهر فى أنه الكيفية كما ستعرفه (قوله والتاكيد)
 أى وغير ذلك وانما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ما سبق (قوله على ما هو)
 راجع للنفي وقوله عبارة المفتاح أى فى غير تعريفه لعلم المعانى كقوله فى بعض المواضع الحال
 المقترضة للتأكيد أو الذكرا والحذف الى غير ذلك فان ظاهره أن مقتضى الحال هو نفس التأكيد
 والذكر والحذف وغير ذلك من الكيفيات كالتقديم والتأخير ونحوهما وانما كان ظاهره ذلك
 لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف أى الحال المقترضة لذى التأكيد الخ (قوله والامام صرح
 الخ) فيه أن غاية ما يلزم أنها سبب فى مطابقة اللفظ لنفسها ولا نسلم استحالة ذلك ولا شك أن مطابقة
 شئ لثئ تتوقف على وجود الشئ الثانى فهو سبب لمطابقة الاول له قاله ع س م وما قبل من
 أن اللازم على ذلك مطابقة الشئ لنفسه واتحاد المطابق والمطابق يرد بأنه لا يلزم ذلك أصلا بل
 المطابق بالكمس اللفظ والمطابق بالفتح الاحوال كما يصرح به التعريف فتأمل وبعضهم قال يلزم
 عليه اتحاد المطابق والمطابق به بفتح الباء فهما وهذا تعبير صحيح وهو بمعنى قول س م يلزم أنها سبب
 فى مطابقة اللفظ لنفسها وأجاب الحفيد فى حواشيه على المطول عن الشارح بان هذا وان كان
 غير ممتنع عند العقل لكنه لا يصدر عن ذى عقل فانه لا يقال وجود الحسن فى زيد سبب لأن
 يتصف به ويشتمل عليه اهـ (قوله لانها عين مقتضى الحال) فديقال مقتضى الحال الكيفيات
 السكينة والمراد هنا بالاحوال الكيفيات الجزئية تأمل اهـ س م (قوله واحوال الاسناد الخ) دفع
 لما قيل أنه ذكر فى التعريف احوال اللفظ فلا يندرج فيها احوال الاسناد لانه ليس لفظا فلا
 يكون البحث عن احواله من مسائل هذا الفن مع أنه منها ولما قيل ان موضوع العلم هو الكلام

على ما أشير إليه فى المفتاح
 وصرح به فى شرحه
 لانفس الكيفيات
 من التقديم والتأخير
 والتعريف والتاكيد على
 ما هو ظاهر عبارة المفتاح
 وغيره والامام صرح
 بأنها احوال بها يطابق
 اللفظ مقتضى الحال لانها
 عين مقتضى الحال وقد
 حققنا ذلك فى الشرح
 واحوال الاسناد أيضا من
 احوال اللفظ باعتبار أن
 التأكيد وتركه مثلاً من
 الاعتبار الراجعة

(قوله بخلاف وصف الكيفيات بالمد كورية الخ) يفيد صحة وصفها بالمد كورية من حيث
 وصف المحل بها بل شيوع ذلك لا كشيوع وصف الكلى (قوله العلامة) هو القطب الشيرازى
 المنصرف اليه هذا الوصف عند الاطلاق وهو العلامة الاول وأما العلامة الثانى فهو الشارح المحقق
 سعد الدين التفتازانى (قوله فديقال مقتضى الحال الخ) أى فبسبب اشتغال اللفظ على مقتضى الحال
 الجزئى طابق مقتضى الحال الكلى أى اشتمل عليه وتقدم لك ان الحال فى التحقيق انما تطلب
 الكلى من حيث تحققه فى جزئى فالجزئى هو مقتضى (قوله فلا يكون البحث عن احواله الخ)

والاسناد جزؤه وموضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أو جزئيا من جزئياته كالخبر والطلب أو عارضا من عوارضه ككونه جملة اسمية أو استفهامية لاجزائه من أجزائه لان البحث عن أجزاء العلوم من مبادئ العلوم لامن مسائلها لكن هذه المناقشة جارية في كل من المسند والمسند اليه أيضا ووجه الدفع أن أحوال الاسناد أحوال للكلام لان أحوال الجزء من أحوال الكل فصح اندراج أحوال الاسناد في أحوال اللفظ العربي وصح أن موضوع مسائل أحوال الاسناد في الحقيقة هو الكلام وان كان ذلك باعتبار الاسناد مع أن المحقق الطوسي صرح بأن موضوع المسئلة قد يكون جزءا من أجزاء موضوع الفن * بقي شيء آخر وهو أن موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وتلك الأحوال كالتأكييد والتعريف ليست عوارض ذاتية للموضوع لانها ملحق الشيء لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة أنه انسان أو جزؤه كالحركة اللاحقة له بواسطة أنه حيوان أو خارج مساو كالضحك العارض له بواسطة أنه متعجب بل هي عارضة للموضوع الذي هو اللفظ العربي لا مرأى منه وهو كونه لفظا والجواب أن رعاية مثل ذلك من تدقيقات الفلاسفة وأما علماء الفنون الادبية فلا يرعون مثل ذلك فان الفن الادبي قد يجعل عبارة عن عدة مسائل يبين فيها أحوال متعلقة بامر واحد في الجملة هذا ايضاح ما في الحفيد ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن فالبحث عنها بحث عن

أي فلا يكون مسائل البحث عن أحوال الخ وكذا يقال في نظيره (قوله والاسناد جزؤه) فيه أن الاسناد الذي هو جزء هو ضم احدي الكلمتين الى الاخرى بالمعنى الحاصل بالمصدر على التحقيق الآتي عن عبد القفور وليست الأحوال له بل هي للنسبة إلا أن يقال الكلام على تقدير مضاف أي أحوال لازم الاسناد أو ذلك اللازم هو النسبة كما سيأتي لنا اختياره في باب أحوال الاسناد وعلى هذا تحمل كلمات المحشى بعد وان كان فيه تكلف أو يقال هو جار على خلاف التحقيق من ان الاسناد هو النسبة وانها جزء (قوله ولما قيل الخ) هذا الايراد على ما يأتي لأعلى قول المصنف وهو علم الخ (قوله نفس موضوع العلم) أي كافي قولك الكلام إما خبرا أو انشاء (قوله كالخبر) أي كافي قولك الخبر اذا ألقى الى المنكر يؤكد (قوله ككونه جملة اسمية) أي كافي قولك اسمية الجملة واجبة في مقام افادة الدوام (قوله عن أجزاء العلوم) أي أجزاء موضوع العلوم (قوله لكن هذه المناقشة الخ) بل وفي متعلقات الفعل أيضا معنى والجواب دافع لها في كل (قوله في الحقيقة) ليس المراد بالحقيقة نفس الامر بل المراد بها الامر الخفي (قوله بواسطة أنه حيوان) أي لأن مدار الحركة الحاصلة باختياره من قامت به على الحيوانية لأعلى الانسانية (قوله الذي هو اللفظ العربي) لعل المراد به خصوص الكلام ليوافق لاحقه وسابقه (قوله لأمر أعم منه وهو كونه لفظا) فيه ان التأكييد وغيره من الأحوال التي يطابق اللفظ بها مقتضى الحال انما تعرض للكلام العربي الذي هو موضوع الفن من حيث انه كلام كما لا يخفى لامن حيث انه لفظ فهي عارضة للشيء لذاته وبهذا تعلم ما في كلام المحشى بعد (قوله ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن الخ) غير وارد لأن اللفظ أعم من الموضوع لاجزاء من حقيقته كالحيوان بالنسبة للانسان فقياسه عليه قياس مع الفارق وانما هو مثل حيوان الاعم من حيوان ناطق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح إذ حيوان وحده جزء من المفهوم المركب الذي هو

الاعراض الذاتية للاحققة لموضوع الفن باعتبار جزئه اذ لا يخفى أن اللفظ بالنسبة للكلام العربي كالحيوان بالنسبة الى الانسان وقد جعلوا الحركة للاحققة للانسان باعتبار جزئه وهو الحيوان عرضا ذاتيا للانسان والحاصل أن العموم لا يضر اذا كان العام جزءا من المعروف فتدبر هذا والاعراض العربية أيضا ثلاثة أقسام لانها ما لحق الشيء بخارج أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة أنه انسان أو بخارج أعم كالحركة العارضة للابيض بواسطة أنه جسم أو بخارج مابين كالحرارة للاحققة للماء بواسطة النار (قوله الى نفس الجملة) لانه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ بالعربي) أى اللفظ المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخله على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب لان الاحوال المذكورة بها يطابق مطلق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأن كل مقال ومعنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربي دون غيره فاندفع ما في الحفيد (قوله لأن الصناعة الخ) ينبغي جعله خبرا ثانيا عن تخصيص (قوله انما وضعت لذلك) وان كان يمكن جريانها في كل لغة اه سم (قوله وينحصر في ثمانية أبواب) ان كان العلم عبارة عن الملكة أو التصديق فالتقدير وينحصر العلم أى عبارة متعلقة الذي هو المسائل فان الابواب عبارة عن الالفاظ فلا بد أن يكون المنحصر فيها ألفاظا أيضا والالم يكن من انحصار الكل في الاجزاء وان شئت جعلت التقدير وينحصر متعلقه في مدلول ثمانية أبواب أو المسائل فالتقدير وينحصر العلم أى عباراته لأمم وان شئت جعلت التقدير وينحصر في مدلول ثمانية أبواب ولت أن تستغنى عن تقدير هذا المضاف وتقدير عبارة أو مدلول على الاحتمالين الاولين بجعل المراد بالابواب المسائل وان كان المختار في أسماء الكتب والتراجم أنها للالفاظ (قوله المقصود من علم المعاني) من تبعية و المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتى وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية فالمراد بالمقصود المقصود بالذات وهو بعض علم المعاني بالمعنى المذكور وليس المراد بالمقصود منه ثمرته وفائدته على أن من صله المقصود حتى يقال ان المقصود من الشيء خارج عنه كفاي قولهم

الى نفس الجملة وتخصيص
اللفظ بالعربي مجرد
اصطلاح لان الصناعة انما
وضعت لذلك (وينحصر)
المقصود من علم المعاني
(في ثمانية أبواب)

حيوان ناطق هذا على أن الموضوع اللفظ العربي أما على أنه الكلام فالتشبيه بالحيوان بالنسبة للانسان لا خفاء فيه وقد علمت ان المآل واحد (قوله بواسطة انه انسان) الاولى بواسطة انه متعجب كما سبق (قوله بواسطة انه جسم) يفيد ان الحركة دائمة مع الجسمية لامع خصوص الحيوانية وهو خلاف ما تقدم إلا أن يقال انه أراد هنا الحركة ولو بالغير تأمل (قوله بها يطابق مطلق اللفظ الخ) لعل المراد ببعضها والافس كلامهم يفيد انها لا تتيسر كلها في غير العربية وكذا يقال فيما أتى عن سم (قوله ينبغي جعله خبرا ثانيا) يعنى انه ينبغي عدم تعليقه بمجرد والا فتعليقه باصطلاح لا شئ فيه فافهم (قوله وان كان يمكن جريانها في كل لغة) أما جريان بعضها في غير لغة العرب كالتأكيذ للنكر وعدمه فسلم وأما جريان جميع أحوال اللفظ العربي في غير لغة العرب فيحتاج لاثبات قاله بعض مشايخنا وقد علمت جوابه (قوله أو المسائل) معطوف على الملكة (قوله عن تقدير هذا المضاف) وهو عبارة أو مدلول أى على الاحتمال على الاخير (قوله وتقدير عبارة أو مدلول الخ) أما تقدير متعلق على الاحتمالين الاولين فلا بد منه

المقصود من النكاح النسل مثلا وبذلك اندفع ما في الحفيد فتأمل ولك أن تجعل من بيانية وتبقى علم المعاني على ظاهره بحيث لا يشمل الامسائل ويكون زيادة لفظ المقصود لكونه أظهر في خروج التعريف وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي من علم المعاني لانه قد يتوهم ادراج هذه الأمور في العلم لشدة الاتصال فاندفع ما في الحفيد على هذا الوجه أيضا وأما جعل صلة المقصود محذوفة المقصود من الفن الذي هو الالفاظ المفيدة لمسائل العلم ولغيرها من الأمور المذكورة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الأول الذي هو أى المقصود علم المعاني فتكلف لاجواجه الى تقدير وجعل الضمير في ينحصر الى الفن وهو خلاف الظاهر والى تأويل زائد في قوله الفن الأول علم المعاني أى مقصود مدلول الفن الأول علم المعاني وكتب أيضا ما نصه قال الشارح ذلك تأسيسا بالايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب اه فنرى وكتب أيضا قوله المقصود بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل (قوله انحصار الكل في الاجزاء) لان العلم اسم للجملة لالكل جزء (قوله أحوال الاسناد الخ) اما بدل من ثمانية بدل مفصل من مجمل أو خبر بلمبتدأ محذوف أى وهى أحوال الاسناد الخ وحذف العاطف جائزا اختيارا وحسنه هنادفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر أو وهى مذكورة على سبيل التعداد وعلى هذا تكون مبنيات على السكون لكن بكسر لام أحوال الاسناد الخبرى ونحوه للتخلص من التقاء الساكنين ولا اشكال في العطف على ما هو مذكور على سبيل التعداد في قوله الفصل والوصل وقوله الایجاز والاطناب والمساواة وان استشكله في الاطول لان الذى قصده مجمع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسم الجملة من المسائل وقيل سكون الاسماء قبل التركيب وقف لابتداء اه يس (قوله الفعل) أى أو ما في معناه واقتصر عليه لانه الأصل (قوله القصر) انما لم يذكر فيه وما بعده أحوال لانها في أنفسها أحوال فلو ذكر لزم اضافة الشئ الى نفسه اه يس وما ذكره ينتقض بالانشاء (قوله وانما انحصر فيها) هذا حل معنى لاجل اعراب لان تعلق قوله لان قول المتن ينحصر وانما أعاد الشارح ذلك للبعد (قوله لا محالة) مصدر ميمي بمعنى التحول من حال الى كذا أى تحول اليه ويشتمل خبران وخبر لاني

انحصار الكل في الاجزاء
لا السكى في الجزئيات
والاصدق علم المعاني على
كل باب (أحوال الاسناد
الخرى * أحوال المسند
اليه * أحوال المسند
* أحوال متعلقات الفعل
* القصر * الانشاء *
الفصل والوصل * الایجاز
والاطناب والمساواة)
وانما انحصر فيها (لان
الكلام ما خبر أو انشاء
لانه) لا محالة

(قوله الذى هو الالفاظ) صفة للفن (قوله الذى هو أى المقصود علم الخ) أشار به الى ان من المذكورة في الشارح بيانية على هذا الوجه أيضا (قوله لاجواجه الخ) أما الوجهان الاولان فلا يجوز ان الى تقدير صلة المقصود ولا الى ارتكاب خلاف الظاهر في ضمير ينحصر ولا الى تقدير زائد في قوله الفن الأول علم المعاني أما عدم الاحتياج الى التقدير الزائد على الاول فظاهر وأما على الثاني فلائنه لا يجب من ذكر التعريف وبيان وجه الانحصار والتنبيه في الفن الاول كونها منه لجواز ذكر الزائد تبعا (قوله أى مقصود مدلول) فديقال لا حاجة لتقدير مدلول إذ المعنى يقصد من اللفظ (قوله أو وهى مذكورة الخ) أى ليست بدلا ولا خبرا بل مذكورة الخ (قوله مبنيات) أى لشبهها بنحو هل في كونها ليست عاملة ولا معمولة (قوله لأنه صار كلمة الخ) أى فليست الواو للعطف بل هى جزء من الاسم (قوله الاسماء) أى التى لم يقيم بها سبب البناء لا كما ناوأنت (قوله وقف) هو الراجح (قوله جملة من المسائل) اما على ظاهره بناء على غير المختار أو على حذف المضاف أى لدال جملة من المسائل على المختار (قوله ينتقض بالانشاء) يمكن ان يقال لما وقع بين ما ليس له أحوال السلوك به مسلكه اه شيخنا (قوله ويشتمل خبر إن الخ) انما يتم لو كانت كلمة لأن من الشارح مع ان

قوله لا محالة محذوف أى موجوده والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تأكيده الحكم اه
فنى (قوله يشتمل على نسبة تامة) اشتغال الكل على الجزء (قوله تامة) خرجت النسبة
التقييدية كالتى فى غلام زيد والحيوان الناطق (قوله قائمة بنفس المتكلم) أى قيام علم

الموجود فى النسخ كتابتها بالجره وهو الموافق لتكوين المصنف فالمناسب أن يكون الكلام حل
معنى لا حل اعراب قاله بعض مشايخنا وفيه ان المحشى اعترض برمزج الشرح بالمتن (قوله اشتغال
الكل على الجزء) هذا انما يتمشى على كلام الحفيد الآتى لا على كلام الفنى الآتى فانه جعل
النسبة صفة قائمة بالمتكلم لا جزأ من الكلام قاله بعض مشايخنا وفى سم الاشتغال هنا من اشتغال
اللفظ على معناه بمعنى دلالة عليه اذلا اشتغال حقيقة هنا اذلا الكلام لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه
حتى يشتمل عليه فان النسبة هنا ثبوت الشئ للشئ بدليل قوله قائمة بنفس المتكلم أى بذهنه
لا ربط أحد اللفظين بالآخر اذ لا يجب أن يقوم بذهنه لأنه قد لا يتصور الربط وان أراد بنفس
المتكلم ذات المتكلم وهى قائمة بها لأن الكلام قائم بها فهو متكلف مع أنه حينئذ لا حاجة للنفس
وكان يكفي قائمة بالمتكلم مع أن الربط أيضاً معنى لا لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه اذ المركب من
اللفظ وغيره ليس لفظاً اه ع س وقوله فلا يكون المعنى جزأ منه يرد عليه أن الاسناد جزء
من الكلام على تردد فى محله مع أنه معنى والوجه أن يقال فى التعليل لأن النسبة ليست من أجزاء
الكلام حتى يكون مشتملاً عليها وقوله لا ربط أحد اللفظين بالآخر الخ يرد عليه أن النسبة الخاصة
قائمة بذهن المتكلم قطعاً كما تقرر فى محله وقد فسرناها فى شرح الفرة بربط أحد الطرفين
بالآخر الآن بذهن المعنى المصدرى وهناك الحاصل بالمصدر اه وقوله يرد عليه أن الاسناد الخ
فيه أن قوله على تردد يرفع عنه الاشكال وقوله الآن بذهن الخ فيه أن الربط بالمعنى الحاصل بالمصدر لا
يجب أن يقوم بذهنه كما لا يخفى وفى حاشية الأئمة من أن الاسناد ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى
أو ما يجرى مجراها بحيث يفيد أن مفهوم احدها ثابت لدلول الاخرى وفسره شيخنا السيد تبعاً
لغيره بالنسبة بين الركنين وأرجع بعضهم الاول الى الثانى بتأويل الضم بالانضمام وتقديره مضاف أى
لازم انضمام الخ ثم قال شيخنا السيد فهو شرط فى تحقق الكلام لا جزء منه وان اقتضاء كلام ابن
الحاجب وصرح به الرضى فقد استشكله السيد الصقوى قاله الشيخ يس والشجيجي اه
وجه الاشكال أنه يلزم على كون النسبة جزأ من الكلام أنه يكون دائماً معقولا اذ المركب من
المحسوس والمعقول معقول لا محسوس كيف ويقال سمعت الكلام أى أدركته بحاسة السمع على
وجه الحقيقة ويمكن دفعه بأن معنى كون النسبة جزأ أنها معتبرة فى المفهوم فدلول الكلام
هو اللفظ المتصف بالصفات لا مجموع اللفظ وما اعتبره حتى يرد ما ذكر ثم رأيت فى عبد الحكيم
على عبد الغفور أن الاسناد عند القائل بجزئيته من الكلام عبارة عن ضم إحدى الكلمتين
الى الأخرى بمعنى الحاصل بالمصدر أى الهيئة كما صرح به عبد الغفور وكونه صفة قائمة بالطرفين
لا ينافى جزئيته للكلام على ما فهم كالهية للسري وان الهيئة ليست بملفوظة والمركب من اللفظ
وغير اللفظ لا يكون لفظاً الا على التسامح وجعل الكل ملفوظاً باعتبار أجزائه المادية وعدم
الاعتداد بالهيئة وان الحق القول بالجزئية لا اعتبار هيئة المركبات فى الوضع واختلاف المعانى
بسببها كاختلافها باختلاف الكلمات أنفسها وجعل أحد هاد خلا والآخر خارجاً بحكم

يشتمل على نسبة تامة بين
الطرفين قائمة بنفس
المتكلم

وادرالك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلاً فعنى قيامها بنفس المتكلم أن النفس مدركة للنسبة لأنها صفة لها متحققة فيها فاندفع ما يترأى من التناقض بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقتضى قيامها بنفسه وقوله وهو تعلق الخ المقتضى قيامها بأحد الطرفين هذا ما درج عليه الحفيد وقال القنري قوله قائمة بنفس المتكلم لاشك أن تلك النسبة في الخبر هي ايقاع النسبة أو انتزاعها وفي اضرب مثلاً هو طلب الضرب فعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة لها موجودة فيها وجوداً متأسلاً كسائر صفات النفس لأنهم معقولة له حاصله صورته في ذهنه لا قطع بأنه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع أو الانتزاع وبأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب الضرب وإيجاده لا مجرد تصويره كذا نقل عن الشارح في قوله وهو تعلق أحد جزأى الكلام بالآخر

كيف وقد حكموا بجزئية الهيئته في المفردات واعتبروا في تعريف المفرد والمركب الأجزاء المرتبة في السمع كيلا ينتقض تعريفهما بالاشتقاقات اه وقوله واعتبروا الخ محصله أنهم لما عرفوا المفرد بمالم يدل جزؤه على جزء معناه والمركب بمادل جزؤه على جزء معناه ورد عليهم نحو ضرب وضارب فان هيئة كل منهما لها معنى ومادته لها معنى آخر مع أن كلا منهما مفرد فينتقض تعريف المفرد جمعا والمركب منعاً فأجابوا بأن المراد بالأجزاء المعتبرة في التعريفين الأجزاء المترتبة في السمع والمادة والهيئة ليست كذلك إذ لا ترتيب بينهما فيؤخذ من هذا الجواب أن الهيئة تعتبر عندهم جزءاً كالمادة والمنتقى عنهما انما هو الترتيب (قوله لا قيام تحقق) أى لان تعلق أحد الشيئين بالآخر على وجه يصح السكوت عليه ليس قائماً بالنفس بحيث يقال انها متعلقة كما أن البياض اذا قام بزيد يقال انه أبيض إذا التعلق قائم حقيقة بأحد الطرفين (قوله ان تلك النسبة) أى التى هى مدلول الكلام وهذا مبنى على رأى المتقدمين كما ستعرفه ثم هذا لا ينافى ما يأتى فى المصنف من أن علم المتكلم بوقوع كذا مثلاً لازم فائدة الخبر فانه وان كان هو المدلول الوضعى لكن المقصود فى الخبر فائدة الوقوع أو اللادوقوع كما سيأتى (قوله هى ايقاع النسبة الخ) الظاهر أن المراد بالنسبة المضاف إليها الايقاع والانتزاع التعلق الذى فى الشرح (قوله هو طلب الضرب) أى الطلب النفسى وهذا لا يناسب ما اشتهر فى تعريف الانشاء من أنه ما حصل مدلوله بالتلفظ به ان أخذ بظاهره وسيأتى فى المحشى تأويله والمناسب لما اشتهر ما تقدمت الإشارة اليه فيما كتبناه على البسطة من أنه فى نحو أطلب الطالب الحكمى الذى يتحقق بالتلفظ فانك اذا قلت اضرب تحقّق أنك طالب للضرب بالصيغة فالنسبة فيه هى تعلق الضرب بالطالب على وجه الطلب وهذا انما حصل بالتلفظ فافهم (قوله وجوداً متأسلاً بحيث يقال للنفس موقعة أو منتزعة) أى مدركة للوقوع واللاوقوع (قوله كسائر صفات النفس) أى من العلم والارادة وغير ذلك (قوله لا أنهم معقولة الخ) أى ليس معنى قيامها بنفس المتكلم أنها معقولة لها ومدركة على قياس ما تقدم فى كلام الحفيد وليس هذا رداً لما ذهب اليه ح فى لانه لم يدع قيام نحو الايقاع بالنفس بمعنى تصور هاله بل المدعى قيام التعلق بالنفس بمعنى تصور هاله (قوله وإيجاده) بالجر عطف على الضرب لکن الذى فى عبد الحكيم وإيجاده فهو حيثئذ بالرفع عطف على طلب وقوله لا مجرد تصويره فيه أن هذا ليس هو اللازم على فرض أن المقصود قيام التعلق بل اللازم هو ذات الطالب وتصوره ألا ترى قوله بأنه لا احتياج فى التصديق

مساعدة اذ النسبة بهذا المعنى قائمة بأحد الطرفين لا غير اه أى فلا بد من تأويل كلامه بأن يقال وهو ذو تعلق الخ وقوله بأحد الطرفين عبارة الاطول بالطرفين ومعنى كون النسبة بهذا المعنى بين الطرفين تعلقها بهما وليس هذا الوجه الذى نقل عن الشارح هو ما حكم عليه الشارح فيما بعد بأنه خطأ فى هذا المقام لان المحكوم اعليه بالخطئية مقتصر فيه على الايقاع والانتزاع المختصين بالخبر لكن لا يخفى أن ما درج عليه الحفيد أقرب الى كلام الشارح ثم قال الفزرى والحق أن النسبة مطلقا لا يلزم أن توجد فى نفس المتكلم بل ذلك شأنها بدليل ما ذكره فى المطول ان قول النائم والساهى والمجنون كلام مع أنه لا قيام للنسبة بنفس واحد منهم اه بتصرف (قوله وهو) أى النسبة وذكر باعتبار الخبر (قوله تعلق) أريد به النسبة الحكمية أى ثبوت المحمول للموضوع اه يس وفيه نظر لان كون المراد بالتعلق النسبة الحكمية المفسرة بأنها ثبوت المحمول للموضوع غير

الى تصور الايقاع الخ فانه يفيد انه على ارادة التعلق يحتاج الى التصديق وتصوره (قوله بهذا المعنى) أى التعلق (قوله لا غير) أى لا بنفس المتكلم أى بناء على ما هو الظاهر من أن القيام هو القيام المتأصل ثم ما نقله المحشى عن الفزرى أقره عبد الحكيم وصرح بان الاشتغال هو الدلالة فان زيدا قائم بدل على ادراك المتكلم وقوع قيام زيد فالكلام بدل على أن الايقاع والانتزاع فى الخبر والطلب فى الانشاء وكون الايقاع والانتزاع والطلب بين الطرفين انما هو من حيث المتعلق اذ كل من الايقاع والانتزاع متعلق بتعلق أحد الطرفين بالآخر فالطلب فى اضرب يازيد متعلق بتعلق الضرب بزيد الذى هو نسبة بين طرفين على أنه قد يدعى انها بين الطرفين من حيث ذاتها اذ الايقاع مثلاً نسبة بين الموقع بصيغة اسم الفاعل والموقع بصيغة اسم المفعول أى متوقفة عليهما اه وقوله على أنه قد يدعى الخ حل الطرفين فى هذا على المتكلم والوقوف مثلاً وهو بعيد ورد شخبنا كلام الفزرى المنقول عن الشارح بان الايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللد وقوع وهل هو كيف أو فعل أو انفعال أقوال ولا شئ من الثلاثة بنسبة وكذلك طلب الضرب فى اضرب اذ الطلب كيفية قائمة بالنفس وليس نسبة اذ النسبة لا بد أن تكون بين شيئين اه لكن تقدم لك عن حكمة العين الخلاف فى السكف والفعل والانفعال هل هى من قبيل النسب أو لا فارجع اليه على ان النسبة هنا ليست بالمعنى المقابل لتعوى السكف (قوله وليس هذا الوجه الذى نقل الخ) يقتضى ان ما نقل عن الشارح هو عين ما حكم عليه بالخطأ الا ان ما حكم عليه بما ذكر مقتصر فيه على ما اختص بالخبر وفيه ان الايقاع ومقابله فيما نقل عن الشارح مضافان للنسبة وفيما حكم عليه بما ذكر مضافان للمحكوم به والجواب ان ما حكم عليه بما ذكر على حذف مضاف أى ايقاع تعلق المحكوم به الخ وعلى وعن معنى الباء متعلقان بالمضاف المحذوف (قوله ثم قال الفزرى الخ) عبارة والحق أن اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب أو بحسب الظاهر أو المراد قيامها بالولا المانع أو انها من شأنها القيام بها والقرينة ما سيصرح به من أن قول الشاك والمجنون والنائم والساهى كلام اذ من البين أن لا قيام نسبة على المعنى المذكور بنفس شئ منهم اه وقوله على المعنى المذكور وكذا على غيره ورد عبد الحكيم كلام الفزرى حيث قال ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا يقتضى قيامها فى الواقع حتى يرد ان كلام الشاك والمجنون ومن ثيقن خلاف ما يتكلم به خبر مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله مطلقا) أى سواء فسرت بالتعلق أو بالايقاع الخ وهذا الاطلاق من

وهو تعلق أحد الشئتين
بالآخر بحيث يصح
السكون

مناسب هنا لان المراد بالتعلق ما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع إذا النسبة في اضرب يا زيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه وكتب أيضا قوله وهو تعلق أحد الطرفين بالآخر فبدى شكل بأن تعلق أحد الطرفين وصف لأحد الطرفين فلا يلائم قوله السابق بين الطرفين ويمكن أن يجاب بأنه لا مانع من أنه أراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما اه سم على المطول (قوله عليه) أي التعلق (قوله سواء كان) أي ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم أو سلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا سلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو إيجاد بمعنى بلفظ يقارنه في الوجود اه جري وكتب أيضا قوله ايجابا أي تعلق ايجابا ويحتمل إذا ايجاب والا فالتعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا كما في الفري وذلك لان الايجاب هو ادراك الثبوت والسلب ادراك الانتفاء ومثلهما الايقاع والانتزاع فلا يقيع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك أن لا وقوع (قوله كما في الانشائيات) اذ السلب ولا ايجاب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه الايجاب أو السلب فان اضرب أمر معناه طلب الضرب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب اه ع س وكتب أيضا قوله كما في الانشائيات الكافي استقصائية (قوله خطأ في هذا المقام لانه الخ) أجيب بأن قول المصنف والاني للقيد أي للنسبة لا للقيد أي الخارج فالمعنى أنه ليس للانشاء نسبة وفيه أن القوم صرحوا بأن له نسبة مع أن الغالب رجوع النفي الى القيد اه حفيد على المطول (قوله فلا يصح) تفريع على النفي (قوله التقسيم) أي تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها (قوله ان كان نسبته خارج) المراد بالخارج النسبة الخارجية الثابتة

التصرف كما علمت مما سبق (قوله لان المراد الخ) اقتضاه في الاعتراض بذلك ظاهرا ان جعلت النسبة في الخبر مطلقا ثبوت أمر لا مرفاهم (قوله أي التعلق) استفيد منه ان بحيث متعلق بالتعلق للتقييم اذ هو معنى التمام فيما سبق فتجوز معاوية تعلقه يشتمل وضمير عليه للكلام يؤدي الى أن قول الشارح وهو تعلق الخ تفسير بالاعم (قوله بل هو إيجاد بمعنى الخ) هذا هو المناسب لتعريف الانشاء المشهور (قوله وهو ايجاب) أي ذوا ايجاب (قوله الكافي استقصائية) ستعلم ما فيه (قوله وفيه ان القوم صرحوا الخ) هذا لا يخالف ما هنا لان النسبة المنفية هنا هي التي بمعنى الايقاع والانتزاع وهو لا ينافيه اثبات القوم للانشاء النسبة التي هي التعلق أو الطلب النفسي فهذا الجواب ناف للخطأ مصحح للتفسير الذي جعله الشارح خطأ وكون الغالب رجوع النفي الى القيد انما يجب البعد فقط قلله بعض مشايخنا وفيه أن مخالفة الغالب بلا موجب خطأ (قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتباره) فيه أن عدم وجوده غير مضر اذ يجوز أن يكون التقسيم باعتباره وجودا وعدمه فافهم (قوله رجه الله لانه لا يشمل النسبة الخ) أي ولا يشمل أيضا الخبر الشرطي اه ع ق وقد يقال الخبر الشرطي يرجع للحكملي بان يقال في الشرطي المتصل هذا ملزوم لذلك وفي الشرطي المنفصل هذا معاند لذلك فيصح أن يقال فيهما ايقاع المحكوم به الخ بعد التأويل فلذا اقتصر الشارح على عدم شموله للنسبة في الكلام الانشائي ورجوع

عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرها كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان نسبته خارج)

(قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتبارها) هكذا كتب المقرر ولعلها نسخته والنسخة التي بأيدينا فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها اه

لطرفين مع قطع النظر عما يفهم من الكلام ولا ينافي أن المراد به النسبة الخارجية (قوله أي يكون بين الطرفين في الخارج الخ) فان الخارج في هذا القول أي قول الشارح أي يكون الخ بمعنى نفس الامر ايسم وكتب أيضا قوله خارج أي عن الكلام سواء كانت في الذهن أو في خارج ا ه جري فدخلت القضايا الذهنية المحضة وكتب أيضا قوله ان كان لنسبته خارج الخ اعلم أن كل نسبة انشائية كانت أو اخبارية لها خارج أما الاخبارية فظاهرة وأما الانشائية فلان قولك اضرب مثاله نسبة كلامية أي مفهومة من ذات الكلام وهي طلب الضرب من المخاطب وله نسبة خارجية وهي الطلب النفسى للضرب وإذا كان للنسبة الانشائية خارج لم يمكن أن يخرج عن مطابقة له بأن يتحقق من المتكلم ذلك الطلب النفسى أو عدم المطابقة بأن لا يتحقق منه ولذا نفي بعض ما شتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر واختصاص احتماله به وأثبت جميع ذلك في الانشاء فلم يميز الخبر من الانشاء بقول المصنف ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخبر ولدفع هذا الاعتراض فسر الشارح قيد المطابقة واللام مطابقة بقصد المطابقة واللام مطابقة فلا إنشاء وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء بخلاف الخبر وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة

الانشاء للخبر الخلى ليس كرجوع الخبر الشرطى للمعملى (قوله ولا ينافي ان المراد الخ) محصله ان للخارج استعمالين أحدهما النسبة التي بين الطرفين في نفس الامر وهو المراد في المتن فهو مظروف لا ظرف والثاني نفس الامر وهو المراد في عبارة الشارح فهو ظرف لا مظروف (قوله سواء كانت في الذهن أو في خارج) أي سواء كانت في الذهن أو في خارج الاعيان وسيأتى ان ظرفية خارج الاعيان لنفس الشئ لا تقتضى كون ذلك الشئ من عداد الاعيان الموجودة فلا يشكلك عليك كون النسبة في خارج الاعيان مع كونها من الامور الاعتبارية (قوله فدخلت القضايا الذهنية) وجهه خر وجهها لولا ذلك أن ظرفية خارج الاعيان للشئ وان لم تقتض كون ذلك الشئ من عداد الاعيان لكن تقتضى اذا كان ذلك الشئ وقوع كذا الكذا وحصوله له ان كذا وكذا في عداد الاعيان والقضايا الذهنية ليس متعلق النسبة فيها من عداد الاعيان لكن لكأن تقول المراد خارج الذهن أي نسبته في نفس الامر بقطع النظر عن ادراك الذهن لها رأسا أي من الكلام أولا وان كان الذهن منظورا اليه من حيث الطرفين وحينئذ لا يخرج القضايا الذهنية بقطع النظر عن الذهن بهذا المعنى وهذا هو المنقول عن يس وسم قبل نعم لا حاجة الى ذلك انما المحتاج اليه قطع النظر عن التعقل من الكلام ويمكن حل ما تقدم عن يس وسم عليه فيكون المراد بنفس الامر ما قطع فيه النظر عن الفهم من الكلام اذا القضايا الذهنية المحضة كفاي يس هي التي حكم فيها على الافراد الموجودة في الذهن فقط لاعلى الموجودة في الخارج ولا المقدرة فيه نحو شريك الباري ممتنع لأن أفراد الموضوع ليست موجودة في الخارج ولا مقدرة فيه لعدم امكان التقدير وأما القضايا الخارجية فهي التي حكم فيها على افراد الموضوع المحققة في الخارج الموجودة فيه لكن الظاهر ان قوله ولا المقدرة فيه لا يسلم فتدبر (قوله له نسبة كلامية) هذا لانزاع فيه وانما أتى به ليرتب عليه ما بعده (قوله وهي طلب الضرب الخ) أي الطلب الحاصل باللفظ للتكلم الذي هو أمر اعتبارى حكيمى بحكم الوضع هذا هو المناسب وان كان المحشى سينقل عن الآيات البينات ما هو صريح في مخالفة ذلك مع جعله له موافقا لتحقيق الاطول الذى نقل عنه هذا

نسبته لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدمها احتمال عقلي نعم ان أريد بالنسبة ثبوت أمر لا مري وأنه في
الموجبة يقصد وقوعها أي مطابقتها للخارج وفي السالبة يقصد لا وقوعها أي عدم مطابقتها بالقصد
في زيد قائم الى أن ثبوت القيام لزيد واقع وفي زيد ليس بقائم الى أن الثبوت المذكور لزيد غير
واقع ثم كلام الشارح لكنه جعل اللام مطابقة إيماء الى الكذب وهو حينئذ لا يتم فالتحقيق أن
النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة أي حالة بين الطرفين في نفس الامر فـ في
ثبوت الخارج لها كونه محكيها ونسب الانشاء آت ليست حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو
عدم أو معرفة أو تحسر أو غير ذلك اهـ ملخصا من الأطول مع زيادة من الحفيد قال بعضهم وما في

(قوله ان أريد بالنسبة) أي الخارجية كما هو مقتضى قوله يقصد وقوعها وعليه يكون المعنى ان
أريد بالنسبة ثبوت أمر لا مري أي لا الوقوع واللا وقوع ولا ثبوت أمر لا مري أو نفي أمر عن أمر فان
كان المراد النسبة الكلامية كما هو مقتضى قوله أي مطابقتها للخارج كان المعنى ان أريد بالنسبة
ذلك أي لا الوقوع واللا وقوع ولا الإيقاع والانتزاع ولا ثبوت أمر لا مري أو نفي أمر عن أمر
فتدبر (قوله وانه في الموجبة الخ) محمله أن المراد بالمطابقة الوقوع وباللام مطابقة اللا وقوع
فالاول في الإيجابية والثاني في السلبية اهـ شيخنا (قوله في الموجبة) المقصود بها هنا ما يشمل
المعدولة (قوله يقصد وقوعها الخ) كان الواجب أن يقول نعم ان أريد بالخارج ثبوت أمر لا مري
وأنه في الموجبة يقصد مطابقة النسبة له أي وقوعه وفي السالبة يقصد عدم مطابقتها له أي لا وقوعه
وبعد ذلك فكلامه محل نظرا إذ الانشاء ليس فيه ثبوت أمر لا مري فافهم (قوله لكنه جعل
اللام مطابقة إيماء الى الكذب) أي حيث قال مع المصنف تنبيه على تفسير الصدق والكذب الذي
قد سبق إشارة ما اليه في قوله تطابقه أو لا تطابقه اهـ وقال هنا بأن تكون تلك النسبة الخ وأيضا
لا تستقيم عبارته هنا على هذا (قوله وهو حينئذ) لا يتم لك الجواب عن الشارح بأن المراد يقصد
احتمال مطابقتها له وعدم مطابقتها له وحينئذ فأو في قول المصنف أولا تطابقه بمعنى الواو لكن قد
يقال في دعوى قصد المخبر احتمال المطابقة وعدمها مخالفة للواقع إلا أن يكون المعنى يصح أن يقصد الخ
لكن يبقى أن عبارته هنا لا تستقيم على هذا لكن كل هذا ناشئ عن عدم فهم تحقيق الشارح الآتي
وجعل القصد فيه منصبا على المطابقة واللام مطابقة وسـ تعلم حقيقة الحال ان شاء الله تعالى (قوله
فالتحقيق الخ) أي التحقيق في بيان كلام المصنف وفيه إشارة الى أن ما ذكره في قوله نعم ان أريد
الخ ليس تحقيقا في بيان كلام المصنف وان لم يجعل عدم المطابقة إيماء الى الكذب ومحصل هذا
التحقيق أن الانشاء وان كان له نسبة موجودة بقطع النظر عن الكلام إلا أنها ليست محكية
والمراد بالخارج ما كان متحققا في نفسه محكيها لغيره وهذا ليس في الانشاء لعدم الحكاية (قوله
ليترتب عليها وجود) أي كافي لضرب فانه يترتب عليها وجود الضرب بالامتنال (قوله أو عدم)
أي كافي لا تضرب فانه يترتب عليها عدم الضرب بالامتنال (قوله أو معرفة) أي كافي هل قام زيد
فانه يترتب عليها معرفة الجواب (قوله أو تحسر) أي كافي * ليمت الشباب يعود يوما * فانه
يترتب عليه التحسر (قوله اهـ ملخصا من الأطول الخ) لم ير ذلك عبد الحكيم وعبارته
قوله ان كان لنسبته أي لنسبته المفهومة منه الحاصلة في الذهن خارج عن مدلول الكلام حاصل بين
الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه محتمل لان تطابقه النسبة وأن لا تطابقه فخير وان

لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلاً كأقسام الطلب فانها دالة على صفات نفسية ليس لها متعلق خارجي أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فان لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ وليس لها نسبة محتملة لان تطابق النسب المدلولة أو لا تطابقها وبما ذكرناه ظهر أنه لا حاجة في هذا التقسيم الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج دالة عليه كما في شرح المقاصد حيث قال ان للكلام اللفظي مدلولاً نفسياً وهي النسبة قائمة بالنفس فان كان مدلوله النسبة النفسية فقط فانشاء وان كان مع ذلك دلالة واشعار بأن لها متعلقاً خارجياً فغير ولا الى اعتبار القصد كما في المختصر حيث قال أو تكون نسبته بحيث يقصد أن يكون لها نسبة خارجية ولا الى اعتبار كون تلك النسبة حكاية عن الخارج كما في الأطول اهـ وقوله خارج عن الكلام أى نسبة خارجية عن الكلام وهي الوقوع واللاوقوع ومقتضاه أن المدلول الوضعي في الخبر هو الايقاع والانتزاع فقط وقوله محتمل لأن تطابقه الخ أى محتمل ذلك عقلاً وهو لا ينافي أن وضع الخبر المطابقة وعدمها احتمال عقلي وقوله كأقسام الطلب الخ نحو اضرب فان اضرب دال على طلب الضرب الذي هو صفة نفسية وليس لهذا الطلب نسبة خارجية عن الكلام يتعلق بها الطلب اذ ليس موجود هناك الا الطلب والضرب الذي يحصل في المستقبل ولا يصح أن يكون الضرب نسبة خارجية يتعلق بها الطلب والقول بأن الخارج هو الطلب النفسي والطلب المفهوم من الكلام متعلق بهذا الخارج لا يصح لأن الطلب النفسي ليس مغايراً حقيقة للطلب الذي يفهم من الكلام اذ الفرق بينهما اعتباري فليس هناك إلا طلب واحد وحينئذ فلا خارج مغاير حقيقة ومثل هذا يقال في نحو النفي والترجي والاستفهام بخلاف الخبر فان نسبته الكلامية هي الايقاع والانتزاع ونسبته الخارجية هي الوقوع واللاوقوع وهما متغايران بالذات لكن قد يقال مدلول نحو اضرب ليس هو الطلب النفسي بل الطلب الاعتباري الحكمي الحاصل بالصيغة بحكم الواضع وهذا هو الموافق لتحقيق الشارح الآتي وان كان مانقوله عنه الفري يناسب كلام عبد الحكيم لكن العبرة بما في تحقيقه وسيأتي بيانه وقوله كصيغ العقود الخ أى نحو بعت فانه دال على تحصيل انتقال الملك ولذلك التحصيل والابحاد تعلق خارجي هو انتقال الملك لكن لما كانت الصيغة موجودة له دائماً كان مطابقاً أبداً فلا يتأتى فيه احتمال المطابقة وعدمها ومحصله أن النفي في قوله والارجع للقيد وهو خارج وقيد القيد وهو تطابق الخ وكتب بعض المشايخ على قوله فان لها نسباً خارجية توجد بهذه الصيغ الخ لك أن تقول اذا كانت نسبها الخارجية انما توجد بهذه الصيغ كانت كلامية مفهومة منها ومدلولة لها لا غير فليس لها نسب خارجية على الاستقلال فصح اطلاق بعضهم بأن الانشاء ليس له نسبة خارجية اهـ وقد يقال هي وان توقفت في الوجود على الكلام الا أنها ليست مدلولاً وضعياً والمعتبر المدلول الوضعي نعم فديبحث مع عبد الحكيم بأن صيغ العقود لا يلزم من وجودها وجود الانتقال اذ قد يفقد الشرط وحينئذ يأتى احتمال المطابقة وعدمها اللهم الا أن يقال ان المنقول لتحصيل انتقال الملك شرعا هو الصيغ المستوفية للشرط وقوله وبما ذكرنا قال الخ أى من أن النسبة الخارجية خارجة عن مدلول الكلام مغايرة للنسبة الكلامية بالذات وان الانشاء قسمان قسم لا خارج له وقسم له خارج لكن لا احتمال فيه للمطابقة وعدمها وان الفرق بين الانشاء والخبر هو ما ذكر من غير احتياج الى شئ زائد على كلام المصنف قال بعض المشايخ فعدم الاحتياج الى ما في شرح المقاصد يعلم من قوله مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه وعدم الاحتياج الى

الحفيد وغـيره من أن لجميع الانشاآت خارجا ينبغي أن يستثنى منه نحو بعت واشتريت اذ لا يظهر أن لها خارجا قبل النطق بها اذ الحاصل قبل النطق هو ارادة الشيء والحاصل بعده

ما في المختصر والأطول يعلم من قوله وان لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا الخ اه وأيضا علم الكل من بيان كفاية الفرق المعلوم من المصنف وقوله الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج الخ محصله أن الخبر هو الكلام اللفظي الذي دل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها مدلوله والانشاء هو الكلام اللفظي الذي لم يدل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها المدلول ومحصل رد هذا انك اذا علمت أن الفارق هو أن الخبر له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والانشاء لا خارج له أو له خارج غير محتمل علمت أنه لا احتياج الى الفرق بينهما بدلالة المدلول على نسبة أخرى وعدم تلك الدلالة وأيضا كلامه لا يظهر في نحو بعت اذ مدلوله ليس نسبة قائمة بالنفس وقوله ان كان مع ذلك دلالة واشعار أي ان كان مع ذلك المدلول وهو النسبة القائمة بالنفس دلالة واشعار لتلك النسبة للكلام وان صح بالواسطة ليوافق قوله الى كون تلك النسبة مشعرة فالانشاء على هذا الخارج له وقوله ولا الى اعتبار الخ هذا وما بعده يفيد أن الانشاء له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والفرق انما هو بالقصد أو الحكاية ومحصله أنه اذا قال القائل اضرب ولم يسم بنفسه طلب الضرب بل قام بها عدم طلب الضرب فالنسبة الكلامية غير مطابقة للنسبة الخارجية واذا قام بها طلب الضرب كانت النسبة الكلامية مطابقة للنسبة الخارجية هذا وكتب شيخنا على قول المحشي فيما سبق نقلا عن الأطول وهي طلب الضرب الخ لك منع أن هذا نسبة انما النسبة بين الضرب والمأمور به الفاعل له ولذا يقال زمن الأمر الاستقبال باعتبار أن الفعل يقع بعد الأمر اذ الحدث قبل الصيغة ليس امثالا وكذا معها فقله واذا كان للنسبة الانشائية الخ غير مسلم اذ النسبة على ما قررناه ليست خارجا وما ادعى أنه نسبة وخارج ليس مسلم فلا حاجة اذ الاعتبار قصد المطابقة للتمييز على أن كون الشارح فسر بذلك فيما يأتي محل تأمل وعلى تسليمه فكونه للتمييز محل تأمل كما سيظهر لك بعد وحينئذ فلا اتجاه للبحث وبالجمله فالانشاء حتى الأمرى لا خارج له اذ النسبة فيه ليست خارجية اذ لا تحصل إلا بالكلام فالفرق الخارج في الخبر دون الانشاء تأمل لتدفع ما كتب في هذه القولة اه وقوله لك منع أن هذا نسبة أي لانه كيف أو فعل أو انفعال وليس واحدا منها نسبة وقد علمت أن في ذلك خلافا على أنه ليس المراد هنا بالنسبة ما قابل نحو الكيف على أن كلامه هذا لعله طلب الضرب في كلام المحشي على الطلب النفسي وقد علمت خلافه وقوله ولذا يقال الخ فيه أن ذلك لا يتوقف على ما قاله وقوله اذ النسبة الخ لا مانع من كونها خارجا بقطع النظر عن الفهم من الكلام على أنها النسبة الكلامية الآن لا يكتفي بالتعابر الاعتباري لكنه سلمه حيث سكت عليه وقوله وما ادعى الخ أما عدم تسليم أنه نسبة ودعوى أن النسبة انما هي بين الضرب والمأمور به الخ فقد علمت ما فيه وأما عدم تسليم أنه خارج بعد تسليم أنه نسبة فوجهه أنه عين النسبة الكلامية وقد علمت أنه سلم كفاية التعابر بالاعتبار وقوله على أن كون الشارح فسر بذلك الخ سيأتي الكلام عليه وقوله فالانشاء حتى الأمرى الخ قد علمت مما تقدم عن عبد الحكيم أن نحو بعت له خارج الا أنه مطابق دائما على ما تقدم (قوله ينبغي أن يستثنى الخ) يؤخذ من كلام عبد الحكيم السابق أنه لا استثناء والخارج هو انتقال الملك فتدبر (قوله قبل النطق بها) أي ولا بعده أخذ من كلامه

نقل الملك مثلاً اه وفي الآيات اليبينات عن الصفوى ما يؤيد ما في الأطول من التحقيق حيث قال اعلم أن معنى الخبر والانشاء بالمعنى الشامل لجميع ما عدا الخبر والتمييز بينهما مادق واحتاج الى الايضاح وقد خلص ذلك شيخنا الشريف في شرح الفوائد حيث قال اعلم أن كل أمرين بينهما في حد ذاتهما مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بحالة اما بالثبوت أو الانتفاء ضرورة استحالة ارتفاع

بعد (قوله نقل الملك) أى انتقله (قوله ما يؤيد الخ) محل التأيد للحكاية في الخبر برصد العبارة وتأيد عدم الحكاية في الانشاء من قوله فان قلت النسخ وأنت اذا تأملت الجواب هناك لم تجد احضارا لما هو حاصل بل ابداع واختراع اذ معنى نسبة الطلب فيه النسبة التي تعلق بها الطلب فاذا كان موضوعا لم تكن قبله اذهى به لا غير ونسبة الطاب هي نسبة الضرب لفاعله في نحو اضرب فان فهمت أن الاضافة بيانية أى نسبة هي الطاب ظهر التأيد لكن لك الطعن في أن الطلب نسبة كما سبق اه شيخنا وفيه نظر يعلم مما سبق (قوله بالمعنى الشامل الخ) راجع للانشاء كما هو واضح (قوله وقد خلص ذلك شيخنا الخ) قال سم في حاشيته على الحفيد وما خلص ما تحرر مع شيخنا صادق بعد المباحثة مما حرره في حاشيته على البيضاوى ان مدلول الخبر عند المتقدمين هو التصديق بالوقوع أو اللا وقوع وان المطابقة بينه وبين الوقوع أو اللا وقوع الواقعي فان قلنا العلم عين المعلوم كما هو أحد المذهبين كان التصديق الذي هو العلم عين المعلوم الذي هو الوقوع أو اللا وقوع المفهوم من الكلام فترجع المطابقة بين الوقوع أو اللا وقوع المفهوم من الكلام وبين الوقوع أو اللا وقوع الواقعي وهما متغايران بالاعتبار وان قلنا العلم بغير المعلوم كما هو المذهب الآخر كانت المطابقة بين التصديق باعتباره متعلقه الذي هو الوقوع أو اللا وقوع الكلامي وبين الوقوع أو اللا وقوع الواقعي ومدلول الخبر عند المتأخرين كالامام الرازي هو الاخبار فتكون المطابقة بينه باعتباره متعلقه الذي هو الوقوع أو اللا وقوع الكلامي وبين الوقوع أو اللا وقوع الواقعي وأشكل علينا كون التصديق مدلولاً وبخلافه ولم يزل الاشكال عنا وقال ان قولهم ان التصديق ليس من أجزاء القضية مبنى على تغاير العلم والمعلوم ثم كتب على قوله وأشكل علينا مانصه كون التصديق مدلولاً مذكور في المطول مع رده وبسط الحواشي الكلام اه رحمه الله وقوله هو الاخبار الظاهر أن المراد به حكاية الوقوع أو اللا وقوع الواقعي لا الاتيان بالكلام الخبري وقوله ليس من أجزاء القضية أى فليس مدلولاً وأما القول بأنه جزء فيصح بناؤه على كل من قولى التغاير والاتحاد وقوله مذكور في المطول أى في باب أحوال الاسناد بعد قول المصنف لاشك أن قصد الخبر بخبره وفيه أن الذى في المطول هو أن التصديق أى الايقاع والانتزاع ليس بمقصود افادته بالخبر انما المقصود افادته الوقوع واللا وقوع وهذا لا ينافي أن الايقاع والانتزاع كل منهما مدلول للخبر وسبيله فان المخاطب يستفيد من الخبر الايقاع والانتزاع لينتقل منه الى متعلقه وهو الوقوع واللا وقوع الذى قصد المتكلم افادتهما وذلك أن اللفاظ انما تدل ابتداء على الصورة الذهنية بتوسطها على ما في الخارج ولذلك قال الشارح فيما نقل عنه ان مدلول الخبر بلا واسطة هو الايقاع والانتزاع وقوله في بعض العبارات انه الوقوع أو اللا وقوع أى من حيث حصولهما في الذهن فرجما للايقاع والانتزاع كما يؤخذ من عبد الحكيم وفي البناء في حاشيته على شرح مختصر السنوسى في المنطق في باب القضايا تنبيه ذكر فيه الخلاف في مدلول

النقيضين والخبر دال وضعاً على صورة ذهنية على وجه الادعان تحسكى تلك الحال الواقعية وتبينها والحكاية تدل على المحسكى دلالة غير قطعية فالخبر يدل عليه أيضاً ويجوز تخلفه عن كلامه دلاليه ثم ان كان الطرفان على ما حكي وفهم من تلك الصورة المعبرة بالايقاع والانتزاع فبالضرورة تكون الصورة موافقة للحالة الواقعية في الكيفية موافقة للحكاية للمحسكى فهمان ثبوتيان أو سلبيان وان لم يكونا كذلك فهي مخالفة للحالة في الكيفية فالصدق مطابقة الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع لما في الواقع في الكيفية والكذب مخالفة لايها فيها ولك أن تقول الحالة المحسكية المعبرة بالوقوع واللاوقوع من حيث انها مدركة مفهومة من اللفظ ان طابقت في الكيفية ما في الواقع لذاته مع قطع النظر عن كونها مدركة فصدق والافـكذب والتغاير الاعتباري كاف في المطابقة وبه اعترف المحقق في الأطول الآن فيه تكفاً فظهر صحة حمل الحكم على الايقاع والوقوع اهـ وفيه تصريح بأن المراد بالصورة الذهنية الايقاع والانتزاع وانها مدلول الخبر وكونها مدلوله موافق لقول ابن السبكي ومدلول الخبر الحكم بالنسبة وأن المطابقة معتبرة بين الحكم وبين الوقوع أو اللاوقوع سواء أريد بالحكم الايقاع والانتزاع أو الوقوع واللاوقوع وأن التغاير بين المتطابقين حقيقي على الاول اعتباري على الثاني والمراد بالموافقة في الكيفية الموافقة في الثبوت والسلب ثم قال فان قلت اضرب مثلاً يدل على ثبوت نسبة الطلب أيضاً فان تحققت كان صدقاً والافـكذباً قلت هو موضوع لنسبة الطلب لالمايين ثبوتها بالذات الا أنه يستلزم خبراً وهو أن الضرب مطلوب فيدل على نسبة تحتمل المطابقة لا أنه بالذات يدل على صورة تحسكى ثبوت نسبته وحاصل الجواب أن الخبر موضوع لصورة تبين ثبوت النسبة وتحسكى ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة

الخبر الا أنه وقع فيه تخليط وفساد يعلم رده من المطول وعبد الحكيم في باب أحوال الاسناد بعد قول المصنف المتقدم (قوله على وجه الادعان) أى ادعان المتكلم واعترافه (قوله فالخبر يدل عليه) أى على المحسكى كما يدل على الحكاية التي هي الصورة الذهنية (قوله ويجوز تخلفه الخ) أى كما في كلام النائم المخالف للواقع (قوله ثم ان كان الطرفان) أى المسند اليه والمسند على ما حكي وفهم من تلك الصورة أى متباينين بالحالة الواقعية التي حكيت بالصورة وفهمت منها وهي الوقوع أو اللاوقوع فن متعلق بفهم لا ببيان لما ويحتمل أن المعنى ثم ان كان الطرفان آتين على الصفة والكيفية التي حكيت وفهمت تبعاً وهي ثبوت أحدهما للآخر أو انتفاؤه عنه فن متعلق بفهم أيضاً (قوله المعبرة) أى المفسرة (قوله ولك أن تقول الحالة المحسكية) المناسب للحاكية بدليل ما قبله وهو قوله ثم ان كان الطرفان الخ قاله بعض مشايخنا وفيه نظر ظاهر (قوله وانها مدلول الخبر) في حواشي المطول أن مدلول الخبر نسبة تامة ذهنية مشعرة بنسبة خارجية موافقة لها فكلتا النسبتين مدلولة والثانية بواسطة الاولى ودلالته على الذهنية بطريق الوضع وعلى الخارجية بطريق الاشعار وهي المقصودة منه قال وهذا معنى ما قيل ان مدلول الخبر هو الصدق وأما الكذب فاحتمال عقلي (قوله يدل على ثبوت نسبة الطلب) أى في الواقع وإضافة نسبة للطلب بيانية وقوله أيضاً أى كما يدل على نفس النسبة (قوله موضوع لنسبة الطلب) أى لنسبة هي الطلب أى على وجه الاحضار وقوله لالمايين الخ أى لالثبوت نسبة هي الطلب يبين ويحسكى ثبوتها في الواقع الذي هو

ويمكن أن يحمل على ما حققه شيخنا قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه أى على وجه أن يكون مدلوله ما هو حكاية عنه فلا ينافى أنه متحقق بدونه فمدلول اضرب والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ما هو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن يكون اضرب مدلوله ما يحكيها وان تحققت بدون اضرب في نفس الامر وقوله والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه يحمل على أن المراد بالمدلول المضمون الذى هو وقوع النسبة الحكمية على أن يكون مدلوله الحقيقي والمقصود به حكاية ذلك المضمون اه باختصار وكتب أيضا على قوله لنسبته مانصه المفهومة منه (قوله في أحد الأزمنة الثلاثة) فيه دفع لما يتوهم من أن الأخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم أن تكون كلها كاذبة اذ النسبة خارجية لها في الحال اه فزرى (قوله أى يكون الخ) تفسير لقوله كان لنسبته الخ فكان الظاهر أن يقول أى يكن لانه تفسير للمجزوم محلا اللهم الآن يكون خفاء الاعراب المحلى مجوزا لمخالفة المفسر والمفسر ولو قال أى كان الخ لكان واضحا (قوله أوسلبية) أى تسلط عليها السلب كما في النفي المحصل نحو زيد ليس بقائم أو دخل السلب في مفهومها كما في النفي المعدول نحو زيد هو ليس بقائم وهذا التقرير يعلم أنه لا مخالفة في كلام الشارح لما عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية لان معنى كونها دائما ثبوتية أنها دائما تعلق أحدهما بالآخر ولا تكون عدم التعلق وهذا لا ينافى كونها نارة سلبية بالمعنى السابق تأمل (قوله تطابقه) بيان للواقع الا اذا أول بتقصده مطابقتها أو لا مطابقتها وكتب أيضا قوله يطابقه أو لا يطابقه في المطابقة صورتان وفي عدمها صورتان (قوله تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج أى النسبة الخارجية اه جري (قوله أى فالكلام خبر) صنع ذلك ليكون جواب الشرط الذى في الإجملة وكتب أيضا قوله فالكلام

في أحد الأزمنة الثلاثة
أى يكون بين الطرفين
في الخارج نسبة ثبوتية أو
سلبية (تطابقه) أى
تطابق تلك النسبة ذلك
الخارج بأن تكونا
ثبوتيتين أو سلبيتين (أو
لاتطابقه) بأن تكون
النسبة المفهومة من
الكلام ثبوتية والى
بينهما في الخارج والواقع
سلبية أو بالعكس (خبر)
أى فالكلام خبر (والا)

النسبة الخارجية فان قصد بصيغة الانشاء حكاية ما في الواقع كان خبرا مجازا (قوله ما حصل مدلوله خارجا به) يظهر معناه في المفهوم فقط الذى أشار اليه بقوله لا بدونه الخ والأشكى (قوله أى على وجه أن يكون الخ) هذا هو مصب النفي في لا بدونه (قوله متحقق بدونه) أى لكن ليس حكاية عنه (قوله على أن يكون مدلوله الحقيقي) أى الذى هو الايقاع والانتزاع (قوله دفع لما يتوهم الخ) وجه الدفع أن سيقوم زيد صادق ان كان لنسبته خارج تطابقه في المستقبل والا فلا (قوله يلزم أن تكون الخ) فيه أن الكذب هو ما لم تطابق نسبته النسبة الخارجية لا ما لا خارج له ولذلك قال شيخنا ان اللازم كونها انشاء لولا قوله في أحد الأزمنة اه ومثل ذلك يأتى في الاخبار الماضية (قوله تفسير لقوله كان الخ) الظاهر أنه تفسير لخارج اذ المراد منه نسبة تكون في الخارج اه شيخنا وحينئذ لا إشكال في رفع تكون (قوله كما في النفي المحصل) أى الذى لم يجعل جزءا من الموضوع أو من المحمول بل توجه على النسبة والمعدول هو ما جعل جزءا من الموضوع أو من المحمول أو منهما فهو جزء من النسبة لا متوجه عليها وسمى معدولا لانه عدل به عن أصله لان أصله أن يكون متوجها للنسبة وعلامة كونه معدولا في المحمول تقدم الرابطة عليه وهو الضمير فالنسبة في المثال الاول في كلام المحشى تعلق القيام زيد على وجه النفي وفي الثانى تعلق عدم القيام زيد (قوله وهذا التقرير الخ) أى فليس المراد من قوله أوسلبية أن النسبة في القضية السلبية سلب شئ عن شئ أى انتفاءه عنه حتى نجىء المخالفة (قوله بيان للواقع الخ) خالف ذلك عبد الحكيم وقد مر بيانه (قوله الذى في إلا) صوابه الذى هو ان قاله شيخنا وغيره

خبر أى من حيث احتمال الصدق والكذب كما أنه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه مشتمل على الحكم ومسؤل عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه اه فترى ويسمى دعوى أياضاً من حيث انه يدعى (قوله وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول بقريته ما اشتهر أن لا خارج للانشاء اه فترى وهذا مجازاة لظاهر صنيع المصنف من أن مدار الفرق الخارج في الخبر وعدمه في الانشاء وأن قوله تطابقه أو لا تطابقه على ظاهره فهو بيان للواقع أما اذا جعل المراد تقصد مطابقته أو لا مطابقته وأن مدار الفرق القصد في الخبر وعدمه في الانشاء فالنفي راجع الى القيد الثانى أعنى تطابقه الخ فتدبر (قوله وتحقيق ذلك) أى الفرق بين الخبر والانشاء أن الكلام الخ وحاصله أن للانشاء أيضاً نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه فالفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللام مطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ رمز الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهرى ليس بتحقيق وأنه يمكن حمل كلام المصنف على هذا التحقيق بأن يكون معنى قوله تطابقه أو لا تطابقه أى تقصد مطابقته أو عدم مطابقته الخ (قوله بحيث تحصل) أى توجد فالعطف تفسيرى أو تفهم فغاير (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيتين)

أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك (فانشاء) وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجودا لهامن غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيتين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر

وكون مراده أنه صنع ذلك هنا تنبيهاً على أن يكون جواب الشرط الآتى جملة كما أنه هنا كذلك بعيداً لأنه يمنع الصوابية (قوله المقصود ارجاع النفي الخ) قد علمت ما في هذه القولة أخذاً مما سبق (قوله الى القيد الاول) ويلزمه نفي القيد الثانى كما هو ظاهر (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) أى ذكره على الوجه الحق المفيد أن اللفظ الانشائى موجود للنسبة في نفس الأمر بخلاف اللفظ الخبرى وأما ما سبق ففيه غموض لان قوله والا يكن لنسبته خارج ليس فيه أن اللفظ موجودا بخلاف الخبر وقوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة الخ أى لعدمها اذ اللفظ أوجد النسبة بحيث لو قطع النظر عنه لم توجد وقوله أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية أى لوجودها فيصح قصدها وليس في هذا تنصيص على قصد المطابقة وعدمها انما فيه قصد الدلالة على النسبة الموصوفة بان نسبة الكلام تطابقها أو لا تطابقها فهو محصل ما يتبادر من المتن من كون الفرق الخارج في الخبر وعدمه في الانشاء اه شيخنا ويؤيده صنيع الشارح حيث على دعوى أن للخبر نسبتيين واستدل على وجود النسبة الخارجية له ولم يتعرض لمثل ذلك في الانشاء فلو كان في تحقيق الفرق بين الخبر والانشاء دعوى أن للانشاء نسبتيين على خلاف ظاهر كلام المصنف لما ترك تعليلاً والاستدلال على وجود النسبة الخارجية له وتعرض لما لا يخالف ظاهر كلامه لكن هذا كله مبنى على ما سبق له أنه لا خارج للانشاء والحق خلافه فالأحسن أن يقال ان قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك لا يعينان أن التعليل لدعوى أن للخبر نسبتيين كما ادعى المحشى حتى يكون صنيعه مؤيداً لذلك اذ القصد مجرد التمثيل كما اعترف به المحشى بعد حيث قال نقلاً عن يس قوله بأن يكون هذا ذلك أى مثلاً الخ اه فليجعل الانشاء من جملة ما لم بالمقايسة فالتعليل لدعوى أن للكلام مطلقاً نسبتيين والاستدلال على وجود النسبة الخارجية للكلام المطلق أيضاً ومحصل الفرق بين الانشاء والخبر على تحقيق الشارح أن النسبة الكلامية

أى تطابقه أو لا تطابقه فصب في القصد هذا القيد المحذوف هذا هو الموافق لما في الأطول عن الشارح والانسب بقوله بعد في جانب الخبر تطابقه أو لا تطابقه ويحتمل أن المراد من غير قصد إلى تلك الدلالة فضلا عن قصد المطابقة أو عدمها فيكون الفرق بين الخبر والانشاء قصد الدلالة على النسبة الخارجية وقصد المطابقة أو عدمها في الخبر وعدم القصد في الانشاء تأمل (قوله لان النسبة المفهومة من الكلام الخ) ينبغي أن يكون متعلقا بقوله أو تكون نسبه بحيث يقصد الخ على أنه علمه لما تضمنه من أن للخبر نسبتين لا بجميع التحقيق على أنه علمه لما تضمنه من أن في الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقر من أن في الانشاء أيضا خارجا لأنه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ اه يس لكن قول الشارح المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر ربما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيدا قائم لا يخص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك أو غيره يختص بالخبر اذا النسبة في ضرب مثلثات على الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وكتب أيضا قوله لان النسبة الخ حاصله أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصله في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الخاصلة في الذهن) قال يس لا يشمل الكواذب عمدا وفيه نظر اذا الذهن يتصور النسبة الكاذبة بل المستحيلة (قوله لا بد أن تكون الخ) لا فائدة في هذا الاخبار ولو قال لان النسبة المفهومة من الكلام هي الخاصلة في الذهن ومع قطع النظر الخ لكان أولى (قوله بين الشيتين) أى الموضوع والمحول (قوله ومع قطع النظر عن الذهن الخ) اعترضه الحفيد بخروج القضايا الذهنية نحو شريك البارى ممتنع ونحو

لان النسبة المفهومة من الكلام الخاصلة في الذهن لا بد أن تكون بين الشيتين ومع قطع النظر عن الذهن

(قوله فيه رجوع عما نقل عن الشارح من أن النسبة الخ) اذ ليست النسبة بهذا المعنى موجودة باللفظ محدثة به اذ الطلب النفسى غير محدث باللفظ فافهم اه (قوله تحقيق) أى تحقق ووجود اه

في الانشاء موجودة باللفظ بخلافها في الخبر وان الخارجية في الانشاء لا يقصد الدلالة عليها بالكلام ولا جعل النسبة الكلامية حاكية لها بخلافها في الخبر وقد أشار الشارح الى عدم الحكاية في الانشاء بقوله من غير قصد الخ الى الحكاية في الخبر بقوله أو تكون نسبه بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية وأما قوله تطابقه أو لا تطابقه فليس من الفرق في شئ وليس مما تسلط عليه قوله تقصد وانما هو مجرد بيان ولم يبين في الخبر عدم كون نسبه الكلامية موجودة باللفظ لوضوحه ولعلمه من المقابل فافهم وتنبه لما في صنيع المحشى واعلم أن هذا التحقيق فيه رجوع عما نقل عن الشارح من أن النسبة الكلامية قائمة بالنفس قيام تحقيق حتى في الانشاء فافهم (قوله أى تطابقه أو لا تطابقه الخ) من جملة ما علم رده مما تقدم وان كان هو الموافق لما في الأطول عن الشارح (قوله لا يناسب قوله فانك الخ) المناسب للشارح أن يقول ألا ترى انك اذا قلت الخ الآن يكون وقعت له نسخة كذلك (قوله نعم قول الشارح الخ) قد نقل بعد عن يس أنه تمثيل فلا تعين كما تقدم (قوله اذا النسبة في ضرب مثلثات الخ) هذا لا يناسب طريقته من أن للانشاء خارجا انما المناسب لها أن يقول اذا النسبة في ضرب طلب الضرب اه شيخنا وفيه نظر (قوله وفيه نظر الخ) هذا لا يتم الأعلى ما تقدم عن الحفيد أعلى ما تقدم عن الشارح من أن النسبة الكلامية في الخبر هي الايقاع والانتزاع فلول الخبر تصديق لا تصور فالأولى أن يقال في الجواب عن كلام يس ان حصول النسبة في الذهن انما هو بمقتضى دلالة الكلام والواقع شئ آخر كما تقدم عن عبد الحكيم أى فالسامع يفهم حصول هذه النسبة من الكلام في ذهن المتكلم لكن علمت أن في هذا التحقيق

ماسوى الواجب تعالى ممكن مما موضوعه مجموع المركب من الأفراد الخارجية والذهنية لانه لا يقطع النظر في القضايا الذهنية عن الذهن اذ لا وجود لها في خارج الاعيان والجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الأمر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا (قوله لا بد وأن يكون) الواو زائدة في متعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أى لا بد من أن يكون أى لا غنى عن أن يكون النخ وخبر لا محذوف أى حاصل وجعل الخبر أن يكون غير ظاهر (قوله بأن يكون هذا) أى المحمول ذاك أى الموضوع كزبد قائم فقائم هو عين زيد وكتب أيضا قوله بأن يكون هذا ذاك أى مثلالان المتبادر منه الحمل فلا يشمل الشرطيات فان النسبة فيها للزوم لأن هذا ذاك اه يس (قوله ألا ترى النخ) استدلال على النسبة الخارجية (قوله حاصل) أى في الواقع اذا كان صادقا أو المقصود أن هذا مقتضى الكلام فلا يرد عليه الكواذب اه يس وقرر بعضهم أن في كلام الشارح حذف شيء به يتم البيان والتقدير حاصل لزبد قطعا أو ليس بحاصل له قطعا (قوله قطعا) يعنى وان قطعنا النظر عن ادراك الذهن وحكمه اه يس فليس القطع بمعنى الجزم (قوله سواء قلنا الخ) هذا التعميم زيادة فائدة لا دخل له في هذا الاستدلال (قوله ان النسبة) أى الخارجية (قوله من الأمور الخارجية) أى الموجودة خارج الاعيان كما عند الحكماء وقوله أو ليست منها أى بل من الاعتباريات كما عند أهل السنة (قوله وهذا) أى ما ذكرنا من ثبوت النسبة في الواقع بين الشئيين المذكورين مع قطع النظر في الواقع عن الذهن معنى وجود الخ أى معنى

لا بد وأن يكون بين هذين
الشئيين في الواقع نسبة
ثبوتية بأن يكون هذا
ذاك أو سلبية بأن لا يكون
هذا ذاك ألا ترى أنك اذا
قلت زيد قائم فان القيام
حاصل لزبد قطعا سواء
قلنا ان النسبة من الأمور
الخارجية أو ليست منها
وهذا معنى وجود النسبة
الخارجية

رجوعا عن قول الشارح ان النسبة الكلامية قائمة بالنفس حيث جعل نسبة الانشاء موجودة باللفظ نعم يمكن ان لم يرجع عن ذلك بالنسبة للخبر (قوله مما موضوعه النخ) بيان لنحو ماسوى الواجب ممكن (قوله من الأفراد الخارجية) كزيد وعمر وبكر وقوله والذهنية أى كافراد المستحيل العادى كالعقلاء والبحر من الرئبق والمركب من الوجودى والذهنى ذهنى اه كذا في الحفى وهو يؤيد ما تقدم لنا من الترجى (قوله لانه لا يقطع النظر الخ) اذ لو قطع النظر لما كان هناك طرفان أصلا حتى تكون بينهما نسبة لكن لك أن تقول لاشك في تعلق علم الله بذلك فنسبة امتناع الشريك مثالا ثابتة في نفس الأمر وان قطع النظر عن الذهن فافهم (قوله عن فهم الذهن النسبة الكلامية) فيه انه لا يفيد اعتبار قطع النظر عن فهم الذهن من الكلام النسبة الخارجية على القول بان النسبة الكلامية هى الايقاع والانتزاع فلو حذف قوله الكلامية لسلم من ذلك نعم على أن الشارح يرجع في هذا التحقيق عن كون النسبة الكلامية قائمة بالنفس في الخبر أيضا لا يرد ذلك فافهم (قوله وبالواقع نفس الأمر) أى خارج العقل من الكلام اثم لا يخرج القضايا الذهنية وقصده بيان ما ينهم به الجواب لا الرد على المعارض اذ لم يقل بخلافه (قوله لا خارج الاعيان) أى لا خصوص خارج الاعيان أى ولا خصوص ماله ثبوت في نفسه أيضا بل المراد ما يعم (قوله فان النسبة فيها للزوم) هذا في الشرطيات المتصلة وأما المنفصلة فالنسبة بين الجزأين فيها العناد فكان الاولى ذكر هذه النسبة أيضا كما ذكر نسبة الشرطيات المتصلة قاله بعض مشايخنا (قوله أو المقصود ان هذا النخ) وقطعا على هذا راجع لكونه مقتضى الكلام لا لحصوله (قوله فليس القطع بمعنى الجزم) لاجابة لهذا مع ما نقله في القولة قبل عن يس لانه حيث قيد الحصول

(قوله فيه انه يفيد الخ)
أنت خبر بان النسبة
الكلامية هى ما دل عليها
الكلام ايقاعا أو انتزاعا
أو غيرها كطلب الضرب
لا مقابل الذهنى أى
المقصودة بالذات من
الكلام الخبرى وهى
الوقوع أو الالاقع فافهم
اه منه

وجود النسبة الخارجية وجودها في الواقع بين الشئين وليس المراد بوجودها أنها متحققة في الخارج والعيان كيباض الجسم ففي الخارج الذي نسبت اليه النسبة خارج الذهن أي الواقع ونفس الأمر وليس بمعنى الأعيان أي الأشياء المعينة المشاهدة اه حفيد بايضاح وكتب أيضا قوله وهذا معنى وجود النسبة الخارجية قال في الاطول اطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع أنها من الأمور الاعتبارية باعتبار أنها حاصلة للطرفين والأمر الاعتباري يصح أن يحصل له بغيره كالعمى الحاصل للاعمى وثبوت الشئ للشئ ليس مستلزما لثبوت المثبت بل لثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك

بالصدق أو قصد أنه مقتضى الكلام فلا مانع من أن يراد بالقطع الجزم وقوله هذا بين وإن قطعنا الخ يحتمل أنه بيان لغاية قصدها الشارح لأنه تفسير لقطعا فتدبر قاله شيخنا وغيره ولا يخفى أن هذا إنما يسلم إذا كان قوله يعين الخ مع فرض أحد التأويلين السابقين دون ما إذا كان إشارة لتأويل ثالث ثم قصد أنه مقتضى الكلام لا يفيد الجزم بالحصول إذ دلالة الكلام وضعية يجوز تخلفها (قوله أي الواقع ونفس الأمر) أي خارج التعقل من الكلام (قوله وليس المراد بوجودها الخ) أي حتى بنا في ما هو الحق من أن النسبة من الأمور الاعتبارية (قوله اطلاق الواقع والحاصل الخ) أي في قولهم النسبة واقعة أو حاصلة في مقابلة النسبة ذهنية لافي قولهم صدق الخبر مطابقتها للواقع الخ إذ الواقع في ذلك بمعنى النسبة التي في الواقع بمعنى خارج التعقل من الكلام (قوله مع أنها من الأمور الاعتبارية) وظاهر اطلاق الواقع والحاصل على النسبة أنها من الموجودات الخارجية (قوله باعتبار أنها حاصلة للطرفين الخ) لكن لا يجعل خارج الأعيان ظرفا لهذا الحصول كما يعلم مما بعد بل ظرفه نفس الأمر المراد منه محل الأمور الاعتبارية التي لها تحقق بقطع النظر عن اعتبار المعتبر ولم ترتق إلى درجة الوجود (قوله كالعمى) يفيد أنه أمر اعتباري وإذا كان عديميا كان نظيرا يثبت المدعى بالاولى فوصف النسبة بوقوعها للطرفين أو حصولها لهما لا يقتضي وجودها العيان وهذا دفع لما عساه أن يقال إذا لم يتحقق الشئ في العيان كيف يقال له واقع وحاصل ومحصل الدفع أن وقوع الشئ للغير وحصوله له لا يستدعي وجود الشئ عيانا (قوله وثبوت الشئ للشئ الخ) بل نارة يكون المثبت ثابتا أي موجودا كما في ثبوت البياض لزيد ونارة يكون غير موجود كما في ثبوت النسبة للطرفين (قوله لثبوت المثبت) أي لوجود المثبت وهو هنا النسبة (قوله بل لثبوت المثبت له) وهو هنا الطرفان (قوله وجعل الخارج ظرفا للنسبة الخ) أي الذي هو من قبيل جعله ظرفا لنفس الشئ نحو زيد قائم في الخارج على تعلق الجار والمجرور بالنسبة وقوله ووصف النسبة بالخارجية على معنى أنها منسوبة للخارج من حيث أنه ظرفي لهما نفسها ثم المقصود بالخارج خارج الأعيان كما سينب عليه بعد فتنبه لثلاثتهم أنه الخارج الذي أريد في قول الشارح وهذا معنى وجود النسبة الخارجية والمقصود بذلك الجواب عما يقال كيف يجعلون الخارج ظرفا للنسبة فيقولون مثلا النسبة في زيد قائم ثبوت القيام لزيد في الخارج وكيف ينسبون النسبة للخارج فيقولون نسبة خارجية مع أنها ليست موجودة عيانية ومحصل الجواب أن ظرفية الخارج للشئ لا تستدعي وجوده فيه وظرفيته لوجوده تستدعي وجود ذلك الشئ والاول هو المتحقق هنا في الخارج في العبارة الاولى ظرفي للثبوت فلا يستدعي وجود

(قوله لا يفيد الجزم الخ)
فيه أن يفيد بالنسبة إلى
دلالة الكلام وإن جاز
تخلفها كذا قيل اه
(قوله لافي قولهم صدق
الخبر الخ) ممنوع كما يعلم
بالوقوف على الاطول في
شرح قول المصنف صدق
الخبر مطابقتها للواقع اه

على ما حققوا للفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا للوجود وهو لا يقتضى وجود المظروف وانما يقتضى وجود ما جعل ظرفا للوجوده فالوجود في هذه الصورة زيد لا وجوده ففي قولنا زيد قائم في الخارج جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد فاللازم كون القائم ثابتا في الخارج لغيره لا الثبوت ونحن نقول

الثبوت بل وجوده لثبوت وهو الطرفان ومعنى قولهم نسبة خارجية أن الخارج ظرف لها نفسها لا لوجودها حتى يقتضى وجودها ومعنى قولهم النسبة ليست خارجية بل من الامور الاعتبارية انها ليست خارجية على معنى كون الخارج ظرفا لوجودها فالمنفى هو الخارجية على هذا المعنى (قوله على ما حققوا) معترض بين المبتدأ والخبر للتبري (قوله بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء) أى حيث لا يستدعى وجود ذلك الشيء لانه قد يكون اعتباريا انتزاعيا كالنسبة وظرفية الخارج بمعنى الاعيان له ليست على معنى أنه من عدادها بل لتخيل ظرفيته له حقيقة وقوله وبين كونه ظرفا لوجوده أى حيث يستدعى وجود الشيء وقوله فان قولنا الخ استدلال على الفرق وقوله جعل فيه الخارج ظرفا للوجود أى الذى هو بعض مفهوم موجود فانه اسم لذات ثابت لها الوجود وجعل الخارج فيه ظرفا للوجود هو الأقرب والذى يناسب اعتباره من حيث انه حينئذ ليس مما نحن فيه فيستدل به لما نحن فيه فالذا اعتبره والا فيصح جعله ظرفا للنسبة فتقتضى الظرفية وجود الطرفين زيد والموجود دون النسبة ووجود الموجود هو نفس وجوده لا وجود آخر وهذا تعلم أن النسبة ثبوت الموجود لا ثبوت الوجود والا فلا يصح جعل الخارج حينئذ ظرفا للنسبة اذ مقتضى الظرفية حينئذ وجود الوجود وقوله فالوجود في هذه الصورة الخ أى مع ان الخارج فيها بالنسبة للوجود ظرف للشيء نفسه وبالنسبة لزيد ظرف لوجود الشيء (قوله ففي قولنا زيد قائم الخ) كذا في الأطول وهو لبيان ما نحن فيه بعد تمييز الفرق وذكر دليله فلا يقال المناسب وان قولنا الخ عطف على قوله ان قولنا الاول وقوله جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد أى نجعله كذلك لمناسبة ما نحن فيه فلا يقال الصواب ان جعل الخ أى وهو حيث جعل ظرفا لثبوت القائم لزيد من قبيل ظرف الشيء نفسه بالنسبة الى الثبوت ومن قبيل ظرف ثبوت الشيء لشيء بالنسبة للقائم فلا يقتضى وجود الثبوت ويقتضى وجود القائم لزيد وقد فرع ذلك بقوله فاللازم كون القائم الخ وقوله لا الثبوت أى لا كون الثبوت ثابتا أى موجودا في الخارج لكن في كون الظرفية هنا يؤخذ منها وجود القائم نظر ظاهر اذ الذى ذكرنا ان ظرفية الخارج له تقتضى وجود الشيء هو وجود الشيء لا ثبوت الشيء اذ الثبوت هو النسبة والنسبة غير الوجود كما لا يخفى فظرفيته للثبوت الذى هو النسبة ليس مما نحن فيه نعم ان جعل قولهم وبين كونه ظرفا لوجوده على معنى أول ثبوتهم كلامهم (قوله ونحن نقول الخ) أى لان فرق كما فرقوا بان الظرفية تارة لنفس الشيء وتارة لوجوده أو ثبوتها على ما مر المقتضى أن الخارج جى يطلق حقيقة على ما ليس موجودا في الخارج وليس من عداد الاعيان بل نقول جعل الخارج ظرفا للنسبة وقولهم نسبة خارجية تسمح فلا يقتضى أن النسبة في عداد الاعيان والظرفية لنفس الشيء دائما فزيد والوجود في قولنا زيد موجود في الخارج ج كل منهما مظروف في الخارج الا ان ظرفية زيد حقيقة وظرفية

(قوله والنسبة غير الوجود) ممنوع بان النسبة اذا كانت ثبوت الشيء للشيء هي وجوده له فتدبر وفي كلام بعضهم لا فرق بين الثبوت والوجود متى كان الاتصاف خارجيا كما في حواشى التجريد والتحقق ان الثبوت هو الوجود الرابطة وهو المعبر عنه بالنسبة بين الموضوع والمحمول وهو تحقق حتى في محل الوجود اه منه

الخارج اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن فمعنى كون الشيء موجودا في الخارج والاعيان أنه واحد منها وفي عدادها فظرفية الخارج للوجود مساحية اذا لوجود ليس في عداد الأعيان ومعنى زيد موجود في الخارج أن وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوداته فليس الخارج الاظرف للنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مساحية لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع واحفظه واجعله في سلك البدائع واعلم أن ما بسط من الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن واللم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية ويتضح

الوجود مساحية ويصح أن تقول النسبة موجودة في الخارج فتجعل الخارج ظرفا لها ولوجودها الذي أسندته اليها على التجوز تسامحا فلا تقتضى هذه العبارة وجود النسبة على كلامنا بخلافها على كلامهم وان كان يمكن الجواب من قبلهم بان الخارج هنا لم يجعل ظرفا لوجود الشيء حقيقة حتى تقتضى ظرفيته وجود الشيء وهو النسبة (قوله الخارج اسم) هكذا في الاطول وصوابه الخارج جى كما قاله بعض المشايخ (قوله اسم للامر الموجود في الخارج) أى في الأعيان كما يفيد قوله بعد معنى كون الشيء موجودا في الخارج والأعيان أى وليس معناه ما انتهى الى الخارج باى وجه وان لم يكن موجودا فيه كما يقتضيه كلامهم (قوله كالذهني) ليس التشبيه من كل وجه كما لا يخفى فان ظرفية الشيء في الذهن ليست على معنى أن المظروف واحد من الأذهان (قوله فمعنى كون الشيء الخ) الغاء فصحة وقوله فظرفية الخارج للوجود الخ تفريع ومن جملة قوله وان معنى زيد موجود في الخارج أن وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوداته ثم فرع على قوله فظرفية الخارج للوجود الخ قوله فليس الخارج الخ ووجهه انه اذا كانت ظرفية الوجود مساحية كان الموجود مظروفا حقيقة فالظرفية دائما للشيء إما على المساحة أو على الحقيقة وقال بعض المشايخ حاصل قوله ونحن نقول الخ أن العصام يعترض على الجمهور فيقول لهم ان الخارج لا يكون الاظرف للنفس الشيء ولا يكون ظرفا لوجوده أيضا كما تقولون فقد تسامحت في جعله ظرفا له وان كان حينئذ لا يقتضى وجود الوجود وانما يقتضى وجود الموجود وقوله ظرفا له مساحية بان كان هذا المظروف ليس موجودا في الخارج كثبت القيام زيد في المثال المتقدم وأما اذا جعل ظرفا له حقيقة بان كان هذا الموجود مظروفا في الخارج كقولك زيد موجود في الخارج فان الموجود في هذا المثال الذي هو زيد موجود في الخارج فيقتضى وجوده ولا يقتضى عدمه اه فتأمل (قوله واعلم الخ) من كلام العصام في الاطول وقوله الذي يدور عليه الصدق والكذب أى في قولهم صدق الخبر مطابقة للواقع أى للنسبة التي في الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقة للواقع أى للنسبة التي في الخارج وكذا قولهم الكلام ان كان لنسبته خارج أى نسبة في الخارج تطابقه الخ وقوله لانه أى الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب وقوله لا بمعنى الخارج المقابل للذهن أراد به الخارج بمعنى الأعيان وقوله والاى ان لم يكن بمعنى ذلك بان كان بمعنى الخارج المقابل للذهن وهو الأعيان وقوله لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين نحو الشريك ممتنع الشريك موجود لان النسبة فيهما ليس الخارج بمعنى الأعيان ظرفا لها ولا لاقتضى ذلك وجود طرفها وان لم يقتض وجودها نفسها

عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج وكتب أيضا قوله الخارج جيسة أى المتحققة في الخارج عن
الذهن (قوله من مسند اليه ومسند واسناد) كان الأولى أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند
ليوافق ترتيبه السابق في عد الأبواب اجالا والا للاحق في ذكر الأبواب تفصيلا وليكون ذكر
متعلقات المسند بجانبه (قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان الخ) فيه أمران الاول
أن المتعلقات تكون للمسند اليه نحو الضارب زيد جاءني وضربني زيد أحسن الثاني أن المسند
لابد له من المتعلقات اذا كان فعلا أو في معناه وظاهر قوله قد يكون الخ أنها لا تلزمه لانه وان لم يلزم

هذا بيبانه على كلام القوم وبيانه على كلام العصام انه ليس الخارج بمعنى الاعيان طرفا لها على وجه
التسميح أى لم يقع منهم جعله طرفا لها على وجه التسميح وكلا يشمل الصادق والكاذب الذهنيين
على هذا لا يشمل الصادق والكاذب الاعتباريين وقوله لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية
أى معناها على ما سبق ما كان الخارج بمعنى الامور المشاهدة طرفا لنسبتها فيكون الطرفان
موجودين هذا على كلام القوم وعلى كلام العصام ما كان الخارج بالمعنى المذكور طرفا لها تسمعا
ولطرفها بلا تسميح أى ان طرفها في عداد الاعيان وقوله ويتضح عندك وجه التقييد الخ فوجهه
الاحتراز عن الذهنية مثلا اذ ليس الطرفان موجودين في الخارج أى الامور المشاهدة أى ليسا
في عدادها هذا وفي السعيد أن الخارج بمعنى الامور المشاهدة وان جعله طرفا لنفس النسبة
لا يقتضى وجودها انما يقتضى وجود طرفها بخلاف جعله طرفا لوجود النسبة فانه يقتضى
وجودها فاذا قلنا نسبة خارجية أردنا بها ما كان الخارج طرفا لنفسها كالوجود الخارجى لاما كان
الخارج طرفا لتحقيقها وحصولها كالوجود الخارجى اه وكتب عبد الحكيم على قوله أردنا
الخ مانصه هذه الارادة لتجرى في النسب التى أطرافها أمور ذهنية لان الخارج مرادف الاعيان
كما حره قدس سره ليس طرفا لاطرافها فضلا عن أن يكون طرفا لها فيلزم أن يكون الاخبار الدالة
عليها ليست موصوفة بالصدق لعدم الخارج لمدلولاتها فضلا عن المطابقة اه وهو مبنى على توهم
ان الكلام في الخارج الذى يدور عليه الصدق والكذب والامثالتأتى الابراد وقوله في النسب التى
أطرافها أمور ذهنية نحو شريك البارى ممتنع وقوله ليس طرفا لاطرافها أى وجعل الخارج
بمعنى مرادف الاعيان طرفا لنفس النسبة يقتضى ان متعلقاتها وأطرافها موجودة في الخارج
لتظهر ظرفية الخارج بمعنى مرادف الاعيان والاولو كانت الاطراف أيضا ذهنية لم يبق معنى لجعل
الخارج بمعنى مرادف الاعيان طرفا لنفسها اذ كل من النسبة والاطراف ليس من الموجودات
الخارجية فتدبر (قوله أى المتحققة في الخارج عن الذهن) بمعنى أن الانصاف بها حاصل في
نفس الامر اه ع ق وقوله في نفس الامر أى خارج العقل من الكلام سواء كان الطرفان
من الامور الوجودية أم من الاعتبارية اصادقة أم من الذهنية المحضة وقول الشارح وهذا معنى
وجود النسبة الخارجية ببيان للنسبة الخارجية التى يدور عليها الصدق والكذب كما هو ظاهر
(قوله كان الأولى أن يقول الخ) قد يوجه صنيعه بأنه قدم المسند اليه على المسند لان المسند
اليه من حيث انه مسند اليه رتبة التقديم ورتبة المسند التأخير عنه وأخر بهما الاسناد لأنه
لا يتحقق إلا بهما فمما وجد ان له ومؤثران في حصوله ورتبة المؤثر التقدم على المتأثر لكن ترتيبه
السابق والملاحق يحتاج حينئذ لتسكتة (قوله الأول أن المتعلقات تكون للمسند اليه الخ) تقدم

(والخبر لا بد له من مسند
اليه ومسند واسناد والمسند
قد يكون له متعلقات
اذا كان

أن يكون متعديا لـكن لا بد له من مفعول مطلق نعم قد يحذف وكلامه أعم من الذكروا الحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه الخ اه يس وأجيب عن الاول بأنه بنى كلامه هنا على الغالب وعن الثاني بأن في العبارة حذفاً والتقدير كما في عرق فديكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما إذا كان جامدا نحو زيد أخوك وإنما يكون له ذلك إذا كان فعلا الخ (قوله إذا كان فعلا أو مافى معناه) أراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبما في معناه كل ما يفهم منه معنى الفعل سواء كان من تركيبه كالمصدر واسم الفاعل أولا كحروف التنبيه وأسماء الإشارة ولقصور شبه الفعل على القسم الاول لم يقل أو شبهه ولقصور معنى الفعل على القسم الثاني اصطلاحاً لم يقل ومعناه اه ملخصاً من الفري والاطول (قوله ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر) قال في المطول لان الانشاء أيضا لا بد له مما ذكره وقد يكون المسند أيضاً متعلقات اه قال في الاطول وفيه أن انتفاء الاختصاص

عن عبد الحكيم أنها لا تكون إلا للسند لأن التعلق إنما يكون للفعل وشبهه بعد اسناده الى الفاعل ففي قولنا الضارب زيد عمرو زيداً مفعول الضرب المسند الى ضمير الموصول والتقدير الذي ضرب زيد عمرو اه قال معاوية هناك قلت وكذا نحو جاء ضارب زيداً أي جاء رجل ضربه نهم يرد على عبد الحكيم نحو رغبة في الخير خبير فالحق أنه خصه لأنهم لم يبحثوا الا عن متعلقاته اه وتقدم لنا أنه قد يقال ان رغبة مسند في المعنى الى الفاعل المقدر فالمتعلق في الحقيقة للسند وكذلك المتعلق في قولك ضربني العبد اذا كان قائماً وقال معاوية هنا ان المسند اليه قد يكون له متعلقات وإنما لم يعتبر المصنف ذلك لأن كونه في معنى الفعل بأن يكون مصدراً أو مشتقاً قليل بالنسبة الى المسند ومثال المشتق ضارب زيد أمس عمرو وضارب مسند اليه أي الضارب المعهود بإضافته ونسبته لزيد لكونه ضارباً اياه في الحال الماضية عمرو لانعت لمحذوف أي الشخص لأنه أعرف منه لأنه في رتبة العلم وهو أعرف من المحلى ولا تكون الصفة أعرف من الموصوف بخلاف ضارب زيد الآن أو غدا عمرو فان ضارب حينئذ في هذا التركيب مسند لا مسند اليه اذ لا يخبر بالمعرفة عن النكرة وبخلاف الضارب زيد عمرو فانه ان اسلخ ضارب عن الوصفية فليس فيه معنى الفعل حتى يعمل والافعال في فيه موصولة فالمسند اليه في الحقيقة هي واما معرفة الضارب حينئذ نعت لمحذوف كالجزء من آل والاضافة كفي الدار ضارب وعلى كل فهو مسند الى فاعله لا مسند اليه الا أن اسناده ناقص لكونه صلة أو صفة اه وقد يقال ضارب في المثال الاول فيه ضمير يعود على الذات التي في ضمن المشتق فهو مسند معنى أو عائد لفهوم من السياق وان لم يكن موصوفاً نحو يا وأما خلوه عن الضمير مع كونه وصفاً غير جار مجرى الأسماء فلا صحة له فتم ما لعبد الحكيم (قوله لـكن لا بد له من مفعول مطلق) غير مسلم اذ من الافعال الافعال الجوامد وليس لها مفعول مطلق وعلى تسليمه فسيأتي أن مراد المصنف ليس خصوص ماله مفعول مطلق بل ما يشمل مافيه حروف الفعل ومعناه ومافيه معناه فقط فصح ذلك في كلام المصنف قاله بعض مشايخنا وقد يقال قد يأتي المفعول المطلق من المعنى وقوله لا بد له من مفعول مطلق مجرد مثال أي أو ظرفي كما في عبارة غيره وهذا ثابت لما في معناه فقط (قوله ولقصور معنى الفعل الخ) يعكز على هذا ما سيأتي من قول المصنف وهي اسناد الفعل أو معناه اه مع أن المراد بمعناه ما كان من تركيبه كما أفاده الشارح هناك (قوله وفيه أن انتفاء الاختصاص الخ) أجاب معاوية بأن العلة في كلام المطول للإيراد

فعلا أو مافى معناه)
كالمصدر واسم الفاعل
واسم المفعول وما أشبه
ذلك ولا وجه لتخصيص
هذا الكلام بالخبر
(وكل من

لا ينفى وجه التخصيص اذ بـ مشترك يخص في البيان ببعض لنكتة والنكتة هنا أن القوم
يحتوون المسند اليه والمسند الخبرين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات
على المقايسة ولذا قدموا هذه الابواب على الانشاء وانما فعلوا ذلك لان الخبر أكثر ومزاياه أوفر
على أن بعض المحققين على أنه لا انشاء الا وهو في الاصل خبر صار انشاء بنقل كافي بعت أو حذف
كافي اضرب فان أصله تضرب أو زيادة كافي لتضرب ولا تضرب الى غير ذلك اهـ (قوله
الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات المشار اليه بقوله
قد يكون له متعلقات (قوله وكل جملة قرنت بأخرى) أي وكانت مما تقبل العطف في أداء
أصل المعنى فخرجت الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع على أن يسرع حال من
ضمير يركب واندفع الاعتراض بتناول عبارته لها مع أنها ليست من الوصل والفصل في شيء بل من
متعلقات الفعل ولا يخفى عدم تناول عبارته تذييب باب الفصل والوصل الآن يقال انه من باب
متعلقات الفعل ذكر في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به اهـ من الاطول (قوله اما
معطوفة) وهو الوصل وقوله أو غير معطوفة وهو الفصل (قوله اما زائد على أصل المراد لفائدة
أو غير زائد) لا يخفى أن بيان الإيجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الإيجاز والاطناب باعتبار
قلة الحروف وكثرتها اهـ أطول (قوله عن التطويل) وكذا عن الحشو اهـ أطول (قوله
على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ) قال في المطول لان مالا فائدة فيه لا يكون مقتضى
الحال فالزائد لا لفائدة لا يكون بليغا اهـ قال الحفيد في حواشيه على الشرحين هذا مبني على
أنه يجب في الكلام البليغ أن يطابق كل لفظ فيه مقتضى الحال وهو محل تأمل قال في الاطول
وفيه أي فيما ذكره الشارح بحث اذ بلاغة الكلام مطابقة لمقتضى الحال في الجملة ولا يلزم منه أن لا
يكون في الكلام مالا يقتضيه الحال نعم لا فائدة في تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة

الاسناد والتعلق اما بقصر أو
بغير قصر وكل جملة قرنت
بأخرى اما معطوفة عليها
أو غير معطوفة والكلام
البليغ اما زائد على أصل
المراد لفائدة) احتزبه
عن التطويل على أنه
لا حاجة اليه بعد تقييد
الكلام بالبليغ

للمورد والمورد في الوجه المعبر هنا لا مطلق الوجه والوجه الذي ذكره لا يعتبر في مقام التعليم
والواقع الاشتراك العميم اهـ ومعناه أن منشأ الإيراد بأنه لا وجه للتخصيص هو انتفاء
الاختصاص وأما في الوجه فلم يذكر له منشأ الوجه المنفي هو الوجه المعبر وما ذكره الأطول
غير معتبر في مقام التعليم (قوله على أنه لا انشاء الا وهو الخ) أي فكان للخبر مزية الاصاله فلذا
خصه أو معناه كما قيل ان الانشاء حينئذ داخل في كلام المصنف بأن يقال والخبر أي في الحال أو في
الأصل وليس المراد خصوص الخبر السابق المقابل للانشاء (قوله ولا يخفى عدم تناول عبارته
الخ) أي فلا إشارة بها الى باب الفصل والوصل غير تامة (قوله لمزيد مناسبة له به) وهو أن اقتران
الحالية بالواو شبهة بالوصل وعدمه شبهة بالفصل كما سيأتي (قوله لا يتناول الخ) لعله لأن المتبادر
أن الزيادة وعدمها باعتبار الكامات والافقدي منع (قوله وكذا عن الحشو) الفرق بينه وبين
التطويل أن الزائد في التطويل غير متعين وفي الحشو متعين (قوله وقال في الأطول الخ) تقدم
لنا عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة نقلا عن يس أن صاحب الأطول استظهر أن
البلاغة المطابقة لكل مقتض بقدر الطاق (قوله نعم لا فائدة في تقييد الكلام بالبليغ الخ) قيل
تأمله فان قولك ان زيدا قائم زائد بالتأكيده على أصل المراد وهو الاخبار بقيام زيد مع أنه ليس
باطناب بل مساواة اهـ وهذا الاشكال ان سلم ان نحوان زيدا قائم مساواة وارد قيدنا بالبليغ أم لا

اطناب سواء كان في الكلام البليغ أولا لا يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على أصل المراد أنه لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة فيلغو قوله لفائدة بهذا الاعتبار لان الزائد على المراد زائد على أصله اه مع بعض حذف وزيادة وكتب أيضا قوله لاحاجة اليه الخ أجيب بأن الغرض التنبيه على أن هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها من مفهومه اه فزرى وقوله التنبيه أي لا الاحتراز (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل التطويل والحشولان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لفائدة فكان ينبغي أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيد بكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الإيجاز والمساواة لا بد أن يكون لفائدة اه يس (قوله هذا) أي قوله والخبر الخ وكتب أيضا قوله هذا أي دليل الحصر اه سم (قوله لا طائل تحته)

ثم انه يحتاج الحال الى بيان المقصود من أصل المراد فان قلنا انه المعنى الاول كثبوت القيام لزبد في ان زيدا قائم لم يخرج فرد من أفراد البليغ اشتمل على لفظ زائد على ما أدى به أصل المراد عن الاطناب وان قلنا انه ما يشمل المعنى الثانوي ورد عليه أن ما كان لفائدة فهو من مقتضى الحال فيكون من المعنى الثانوي فلا يكون زائد على أصل المراد بهذا المعنى فلا يتأتى الاطناب وقد يقال يلزم الاول ويقال أداء الكلام البليغ مشتملا على لفظ الخصوصية زيادة على ما أدى به أصل المراد اطناب وأداه غير مشتمل على ذلك بأن أدبت خصوصياته بنحو تقديم أو تأخير أو ترك أو كيد لخالي الذهن ان كان بعبارة المتعارف فساواة والا فإيجاز فيكون نحو ان زيدا قائم اطنابا (قوله من تقييد الزيادة بكونه) لعل الأولى بكونها (قوله لأن الزائد على المراد الخ) أي فيكون الزائد على الأصل صادقا بما لفائدة وهو المقم للمراد وبما لفائدة له وهو الزائد على المقم فيحتاج لقيد لفائدة ليعتزر به عن التطويل الخ اه شيخنا وقال بعض مشايخنا قوله لان الزائد الخ أي فيكون الزائد على أصل المراد صادقا بالزائد على المراد وهو الذي يتعين ارادته بالزائد على أصل المراد هنا اه وفيه نظر (قوله ويقيد بكونه الخ) أي يقيد الغير بذلك فهو قيد في العدم قال شيخنا أي بأن يقول وعدم زيادته لفائدة والواقع في الاشكال الذي فرمته اه أي لانه لو قال أو غير زائد على أصل المراد أصلا لفائدة لتوهم أن لفائدة راجع للمنفى فيجى الاشكال السابق وفيه أن هذا التوهم بعيد مع ذكر أصلا قال بعض مشايخنا لاحاجة لهذا التقييد لما تقدم قريبا أن التقييد به في الزيادة يغني عنه التقييد بالبليغ فكذلك التقييد به في عدم الزيادة اه ولا أن تقول مراد يس أنه حيث قيد فيما سبق ولم يعتبر الاستغناء كان الواجب التقييد هنا أيضا (قوله رحمه الله هذا كله ظاهر لكن لا طائل تحته) أي قوله وكل من الاسناد الخ ظاهر لكن لا طائل تحته وقوله لان الخ علة لعدم الطائلية ولا يبعده قوله وقد لخصنا ذلك في الشرح حيث لخص فيه سبب افراد الكل لان ذلك لغرض تمام البيان وما في المحشى في تفسير الإشارة لا يناسبه تعليل الشارح وان ناسبه ما يأتي عن ابن يعقوب ولذلك جعل المحشى التعليل لمحدوف (قوله رحمه الله لا طائل تحته الخ) فيه أن وجه افراد كل منها مفهوم من كلام المصنف فقوله وكل من الاسناد الخ أي فلا بد من باب سادس لعدم اختصاصه بشئ مما ذكر أي من الاسناد والتعلق فلو اختص بالاسناد لذكره في بابه أو بالتعلق لذكره في بابه فلما لم يختص لم يمكن ادراجه في أحدهما لئلا يكون تحكما فأفرد بباب وقوله

(أو غير زائد) هذا كله
ظاهر لكن لا طائل تحته
قوله لعل الأولى بكونها أو
إبدال الزيادة بالزائد اه

عبارة ع ق ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الأبواب من غير بيان وجه افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض وحصر الأبواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره اه (قوله لان جميع ما ذكر الخ) يظهر أنه علة لمحدوف أى وذكر سبب افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض أهم لان الخ (قوله من أحوال الجمل) راجع للفصل والوصل والايجاز ومقابليه وقوله أو المسند راجع للقصر والايجاز ومقابليه وكذا قوله أو المسند وفيه أن المصنف لم يتوب بأحوال الجمل حتى يقال هل أدخل فيها الفصل والوصل والايجاز ومقابليه ويمكن أن يقال المراد هلا يوب بأحوال الجمل وأدخل فيها ذلك وأحوال الاسناد بدلتبويه بأحوال الاسناد (قوله أو المسند) كان عليه أن يقول أو المتعلق (قوله مثل التأكي) هو من أحوال الجمل وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين (قوله بيان سبب افرادها) أى عما سبق وذكر ع ق أن سبب افرادها صعوبة أمرها لكثرة مباحثها بخلاف التأكي والتقديم (قوله وقد خصنا ذلك في الشرح) عبارته فيه فالأقرب أن يقال اللفظ إما جملة أو مفرد فأحوال الجمل هي الباب الأول والمفرد إما عمدة أو فضلة والعمدة إمام مسند اليه أو مسند فجعل أحوال هذه الثلاثة أبوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثلثا كان من هذه الأحوال ماله مزيد غموض وكثرة أبحاث وتعدد طرق وهو القصر أفراد بابا خامسا وكذا من أحوال الجمل ماله مزيد شرف ولهم به مزيد اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا

لان جميع ما ذكر من
القصر والوصل والفصل
والايجاز ومقابليه انما هي
من أحوال الجمل أو المسند
اليه أو المسند مثل التأكي
والتقديم والتأخير وغير
ذلك فالواجب في هذا
المقام بيان سبب افرادها
وجعلها أبوابا برأسها وقد
لخصنا ذلك في الشرح

وكل جملة قرنت الخ أى فلا بد له من باب سابع لانه حال للكلام بالقياس الى كلام آخر وهي الجملة المعطوف عليها وما سبق أحوال له في نفسه وقوله اما زائد الخ اما باعتبار ذاته بان أفاد المعنى الواحد بعبارتين فتكون الثانية زائدة أو باعتبار مفرد من مفرداته بان ذكر المسند اليه ثانيا مثلا وكان يستغنى عنه بالمسند اليه الاول فلا اختصاص له بشئ مما ذكر أى من المفردات سواء كانت مسندا اليها أم لا ومن الجمل فلا بد من باب ثامن فهذا توجيه للأفراد أحسن مما وجه به الشارح اه عبد الحكيم بايضاح ورده معاوية بأن ما ذكر لا يصلح بمجرد علة لأفراد كل من الثلاثة اذ لعل كلاليس له كثرة أبحاث ولا زيادة شرف واهتمام به فلا ينبغى افراده كالتعريف ونحوه فلا بد من ضمنية الكثرة أو الزيادة أو نحو ذلك اه فتدبر (قوله ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الخ) اذ قوله لا بد من مسند اليه أى فجعل بابا ومسند أى فجعل بابا وهكذا وهذا لا يزد على عدها السابق وهذا غير توجيه الشارح فان ظاهره أن بعض الأبواب يدخل في بعض وان هذا منشأ عدم الطائل حينئذ قوله لان جميع الخ تعليل لقوله لا طائل تحته أى منشأ عدم الطائل تكثير الاقسام مع أنها متداخلة اه شيخنا وكلام الشارح هو الظاهر اذ برده على ع ق أن ما هنا فيه بيان وجه افراد كل واحد من هذه الأمور بباب غاية الأمر أن ما ذكره لا أفراد القصر وما بعده لا يصلح وجهها للأفراد وأن قوله وحصر الأبواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها منعه ظاهر فافهم (قوله يظهر أنه علة لمحدوف الخ) أى وأما علة كونه لا طائل تحته فهي ما نقله فيما تقدم عن ع ق في القولة قبل ولا تغفل عما تقدم (قوله كان عليه أن يقول أو المتعلق) أى يزيد بذلك (قوله سادسا) أى مصيرا الخمسة ستة لأنه في المرتبة السادسة وهكذا ما بعده فلا يرد أن ذلك مخالف لترتيب المصنف اذ الفصل والوصل فيه باب سابع والانشاء سادس والاطناب والايجاز والمساواة ثامن اه عبد

والافهم من احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر و احوال الفصل والوصل ولما كان من
الاحوال ما لا يخص مفردا ولا جملة بل يجري فيها وكلاهما شيوع وتفريع كثيرة جعل بابا سابعاً
وهذه كلها احوال يشترك فيها الخبر والانشاء ولما كان هنا أبحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل
الانشاء باباً ثامناً (قوله تنبيه) عبارة ع ق ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب
مع الإشارة الى معناهما بقوله تطابقه أو لا تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالاً وضع
لذكرهما تفصيلاً تنبيهاً فقال هذا تنبيه في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من
الاستدلال والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحاً اسم لتفصيل ما تقدم اجمالاً وهو يحتمل أن يراد به
المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال حينئذ لا يصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا
البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالاً بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف
في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لأننا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها بل يجوز
أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقل ينحصر في الصدق والكذب وقيل
لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق ولا كذب وهو الواسطة ثم القائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير
الصدق والكذب اللذين انحصرا الكلام فيهما فقال الجمهور صدق الخبر مطابقة الخ اه بحروفه
(قوله على تفسير الخ) ينبغي تعلقه بمحدوف أى دال على تفسير الخ لا بتنبيه لانه وان كان في الاصل
مصدراً إلا أنه هنا منسلخ عن المصدرية لانه ترجمة فهو اسم للالفاظ المخصوصة وكتب أيضاً ما نصه أى
مفسرهما ومعناها (قوله إشارة ما اليه) حيث قال تطابقه أو لا تطابقه فأفاد أن الكلام اما أن
توجد فيه المطابقة أو لا ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات
الصدق والكذب وان لم تعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أى
بذاتهما دون اسمهما ع س اه سم وفي قوله قد سبق إشارة ما اليه رمز الى وجه تسمية هذا

﴿ تنبيه ﴾

على تفسير الصدق
والكذب الذى قد سبق
إشارة ما اليه في قوله
تطابقه أو لا تطابقه *
اختلف القائلون بانحصار
الخبر

الحكيم (قوله ولما كان من الاحوال ما لا يخص مفرداً الخ) وهو الایجاز والاطناب والمساواة
(قوله وفي ذلك) أى قوله تطابقه أو لا تطابقه (قوله لتفصيل) أى مفصل (قوله بعد التحمل
السابق) أى في قوله ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب الخ (قوله لانا
نقول الخ) أو يقال ان الخلاف في التفسير والاستدلال والرد وقوله الواسطة المقصود منه كله
تفصيل وتوضيح الصدق والكذب الجمهور بين السابقين اجمالاً فليس ذلك من باب ذكر أمور
مناسبة للقصد المترجم له زيادة عليه اه شيخنا (قوله الاقتصار في الترجمة) أى في مسمى
الترجمة وهو على المشهور الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة المذكورة بقوله صدق
الخبر (قوله بل يجوز الخ) أى يصح أن يترجم لشيء ويزيد عليه فليس التنبيه مستعملاً في هذا
البحث بنهاية (قوله الا أنه هنا منسلخ الخ) فيه أنه وان كان اسماً للالفاظ المخصوصة لكنه بمعنى
منبه أو منبه به ففقه معنى الفعل فيتعلق به الجار والمجرور كسائر الجوامد التي فيها معنى الفعل نحو
* أسد على وفي الحروب نعامة * اه شيخنا (قوله فقد علم مما تقدم ذات الصدق الخ) عبارة
المطول وسم هذا البحث بالتنبيه لانه قد سبق منه ذكر ما في قوله تطابقه أو لا تطابقه قال عبد
الحكيم قوله لانه قد سبق الخ يعنى علم من قوله تطابقه أو لا تطابقه مفهوم المطابقة واللام مطابقة
وانحصار الخبر فيهما والفهم ينساق الى كون الاول صدقاً والثاني كذباً لما ذكره كورهمنا لاستحضار

المبحث تنبيهها لأن التنبيه يترجم به عما أشير إليه فيما سبق ولكون الإشارة هنا خفية زاد ما قال الحفيد في حواشيه على المطول الأظهر أنه سماه تنبيهها لأنه في حكم البديهي فليس له كبير احتياج إلى الدليل اه (قوله في الصدق والكذب) فيه أن الخبر ليس محصورا في الصدق والكذب بل في الصادق والكاذب وأجيب بتقدير مضاف قبل الخبر أي بانحصار صفة الخبر أو قبل الصدق أي في ذي الصدق وذو الكذب تأمل (قوله صدق الخبر) قيد الصدق بالخبر تعيينا للمحدود إذا صدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر لا للاحتراز عن صدق غير الخبر من المركبات التقييدية والانشائية لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات وإن أجراها البعض في الإضافي والتقييدي وقال النسبة في غلام زيد وزيد الفاضل تحقلم ما راجع الأطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ لم يذكر دليله كما صنع في القولين بعده أيها ما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها وأنه بلغ من الظهور بحيث لا يحتاج للدليل اه يس وكتب أيضا قوله صدق الخبر مطابقة للواقع

المعلوم لا لتعصيل المجهول تنبيهها لازالة الغفلة (قوله قال الحفيد في حواشيه على المطول) عبارته قوله وسم هذا الخ أنت خبير بأنه واقع لخبر هذا الحكم إشارة مما فجعل الحكم تنبيهها محل خفاء والأظهر أنه سمي هذا البحث تنبيهها الخ ما نقله المحشى ومحصل قوله أنت خبير الخ أن هذا الحكم المذكور في التنبيه يعني قوله صدق الخبر مطابقة الخ لم يتقدم في الكلام السابق الإشارة إلا إلى المسند منه وهو قوله مطابقة للواقع وقوله وعدمها وأما المسند إليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يتقدم في الكلام السابق إشارة إليهما فجعل الحكم بينهما المشغل على المسند إليه والمسند تنبيهها محل خفاء إذ لم يعلم بينهما مما سبق إجمالا فحينئذ التنبيه هنا ليس بمعنى ما يعلم من البحث السابق إجمالا بل بمعنى ما كان بديهيًا ولو حكاو يدفع بما تقدم لك عن عبد الحكيم أو عن سم على أن كونه في حكم البديهي بعيد مع الاختلاف والاستدلال والرد وقوله إلى الدليل قال شيخنا صوابه إلى التعريف والتفسير إذ البديهي تصورا وما في حكمه لا يحتاج كل منهما إلى الدليل وما هنا من الأول لأن الثاني اه وعلى تسليمه تصديقا وما في حكمه لا يحتاج كل منهما إلى الدليل وما هنا من الأول لأن الثاني اه وعلى تسليمه يمكن الجواب بأن المراد بالدليل ما بديل على شرح الماهية وهو التعريف (قوله فيه أن الخبر ليس محصورا الخ) فيه أن حصر الموصوف في صفته شائع ولا حاجة لما ارتكبه ليصير الحصر من حصر الكل في جزئياته اه شيخنا وفيه أن حصر الموصوف في صفته شائع مع الاتيان بالصفة التي يصح حملها على الموصوف (قوله وإن أجراها) أي الصدق والكذب (قوله والتقييدي) ان خص بالتوصيفي كان عطف مغاير والافهوعطف عام على خاص (قوله راجع الأطول) عبارته بعد قوله لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات نصها وإن قال بعض أنه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره إلا أنه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كافي قولنا زيد انسان أو فرس واليسمى تركيبا تقييديا وتصورا كافي قولنا يارب الانسان أو الفرس وأيما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا فإما زيد الانسان صادق وإما زيد الفرس كاذب وإما زيد الفاضل محتمل هذا وليس ما ذكره الشارح المحقق من أن النسبة التقييدية لا بد لها من أن تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل العلم بها أخبار كما أن الأخبار بعد العلم بها أوصاف صالحة لا بطاله اه وقوله ما ذكره الشارح المحقق يعني

في الصدق والكذب في
تفسيرها فقيلا (صدق
الخبر

السعد قيل باب أحوال الاسناد الخبري وعبارته واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر لا يجري في غيره من المركبات مثل الغلام الذي لزيد ويزيد الفاضل ونحو ذلك مما يشتمل على نسبة وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كقولنا زيد انسان أو فرس والاي يسمى مركبا تقييدا وتصورا كما في قولنا زيد الانسان أو الفرس وأيما كان فالمركب امام مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا فيزيد الانسان صادق ويزيد الفرس كاذب ويزيد الفاضل محتمل وفيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب التقييدي دون الاخباري حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها أخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها أوصاف فظهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرج عنه عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علمه بها في بعض الاخبار لا يخرج عنه عن الاحتمال من حيث هو هو فظهر الفرق ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ انما يتوجهان الى ما قصد المتكلم اثباته أو نفيه والنسبة الوصفية ليست كذلك ولو سلم فاطلاق الصدق والكذب على المركب الغير التام مخالف لما هو العمدة في تفسير الألفاظ أعني اللغة والعرف وان أريد تجديد اصطلاح فلا مشاحة اه ولنشرح لك هذه العبارة بما لها وما عليها فنقول وبالله التوفيق وقوله رحمه الله من المركبات أي الناقصة وليس المراد ما يشمل المركب الانشائي لانه خارج عن محل الخلاف وقوله رحمه الله مثل الغلام الذي لزيد هذا مركب توصيفي وقوله رحمه الله ويزيد الفاضل المنظور اليه في التمثيل زيد الفاضل الذي هو مركب توصيفي أيضا وقوله على نسبة أي ناقصة وقوله رحمه الله وذكر بعضهم هو صدر الشريعة وقوله رحمه الله انه لا فرق الخ قال السيد قدس سره ان اراد انه لا فرق بينهما أصلا في التعبير كما هو الظاهر من لا التبرئة والاستثناء المتصل فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقييدية دون الاخبارية يبطله قطعاً وان اراد انه لا فرق بينهما يختلفان به في الاحتمال وعدمه وهذا مناسب لما مر من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر في المشهور لا يجري في غيره وكاف في اثبات ما قصده من شمول الاحتمال للمركبات التقييدية والخبرية الا ان الاستثناء على هذا يكون منقطعاً أو من قبيل تأكيده المدح بما يشبه الذم أي انه أراد ان يأتي بفرق يختلفان به في الاحتمال وعدمه فلم يجد الا فرقا لا يختلفان به في ذلك فذلك الفرق لا طائل تحته لان احتمال الصدق والكذب في الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجرداً عن اعتبار حال المتكلم والمخاطب بل عن خصوصية الخبر أيضاً ليندرج في تعريفه الأخبار التي يتعين صدقها أو كذبها نظراً الى خصوصياتها كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان فان الأول يجب صدقه ويستحيل كذبه في الواقع وعند العقل أيضاً اذا لاحظ مفهومه الخصوص والثنائي بالعكس لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولو حظ ماهية مفهومهما أعني ثبوت شيء لشيء أو سلبه عنه احتمل الصدق والكذب على السوية فاذا قيل ان المركبات التقييدية تحتملها كالمركب الخبري كان معناه على قياس الخبر ان النسب التقييدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب وظاهر ان كون تلك النسب معلومة للمخاطب مما لا مدخل له في نفي ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل أحد مع كونها محتملة لها وكذلك كون معلومية تلك النسبة مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسب الخبرية فان معلوميتها انما تستفاد من خارج اللفظ لا يجدي نفعاً فيما نحن بصددده لان

(قوله فالفرق) أي الفرق
الذي ذكره الشارح للرد
على البعض اه منه

الاحكام الثابتة للماهيات من حيث ذواتها لا تختلف بتبدل أحوالها واختلاف عوارضها فظهر
 بما ذكرنا أن قوله فظهر أن النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب مما
 لا يفتنى عن الحق شيئاً لأنه ان أراد به ان النسب المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل ما عند العالم بها
 فسلم لكن المدعى ان تلك النسب من حيث ذاتها وماهيتها تحتمل ما و أبين أحدهما من الآخر وان
 أراد ان النسبة المعلومة للمخاطب لا تحتمل الصدق والكذب أصلاً فهو فاسد لما مر بل الحق أن يقال
 ان النسب الذهنية في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي هي بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها
 فلذلك احتملت عند العقل مطابقتها أو لا مطابقتها وأما النسب في المركبات التقييمية فلا إشعار لها
 من حيث هي هي بوقوع نسبة أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث ان
 فيها إشارة الى نسب خبرية بيان ذلك انك اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على
 وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها وهي ان الفضل ثابت له في نفس الامر لكن تلك
 النسبة الذهنية لا تستلزم هذه الخارجية استلزاماً عقلياً فان كانت النسبة الخارجية المشعر بها
 واقعة كانت الأولى صادقة والا فكاذبة واذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية من حيث هي جواز
 معها كلا الأمرين على السواء وهو معنى الاحتمال وأما اذا قلت يا زيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما
 نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي بأن الفضل ثابت له في الواقع بل من حيث ان فيها إشارة
 الى معنى قولك زيد فاضل اذا المتبادر الى الافهام أن لا يوصف بشئ الا بما هو ثابت له فالنسبة الخبرية
 تشعر من حيث هي بما توصف باعتباره بالمطابقة واللامطابقة أي الصدق والكذب فهي من حيث
 هي محتملة لها وأما التقييمية فانها تشير الى نسب خبرية والانشائية تستلزم نسباً خبرية فهم بذلك
 الاعتبار يحتملان الصدق والكذب واما بحسب مفهومهما فلا فصح ان الحق ما هو المشهور من
 كون الاحتمال من خواص الخبر اه بياض وقوله قدس سره لان الاحكام الخ قال عبد الحكيم
 يعني أن احتمال الصدق والكذب من الأحكام الثابتة لماهية النسبة من حيث هي والمعلومية وعدمها
 عارضتان لها وما بالذات لا يزول بتبدل العوارض وبهذا اندفع ما قيل انه يمكن الفرق بان المعلومية
 داخله في ماهية النسبة التقييمية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها بخلاف النسبة الخبرية وكيف يقال ان
 المعلومية العارضة بالقياس الى المخاطب مقومة للنسبة التقييمية التي لا اعتبار بوجود المخاطب فيها
 فضلاً عن معلوميتها اه وقوله وبهذا اندفع ما قيل الخ هذا القيل ايراد على السيد حيث أفاد ان
 معلومية النسب التقييمية كمعلومية الأخبار البديهية ومحصل الاراد عليه أن لا نسلم انهما على حد
 سواء بل المعلومية في النسب التقييمية من الماهية فلا يجوز قطع النظر عنها بخلاف الأخبار
 البديهية فان المعلومية فيها ليست من الماهية فيجوز قطع النظر عنها ومحصل دفع هذا الاراد عنه
 أن احتمال الصدق والكذب من الاحكام الذاتية والمعلومية عارضة ولو استفيدت من اللفظ كما أفاده
 السيد قاله شيخنا ويحتمل ان هذا القيل ايراد على صدر الشريعة لا على السيد ومحصله أن قول
 صدر الشريعة انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الابانة الخ باطل لانه يمكن الفرق
 بان المعلومية جزء من ماهية النسبة التقييمية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها فلا يتأتى حينئذ احتمال
 الصدق والكذب اذا نظر لماهية النسبة التقييمية بخلاف النسبة الخبرية فان المعلومية فيها ليست
 جزءاً من ماهيتها فذلك احتمال الصدق والكذب وهذا غير الفرق الذي أبطل به الشارح كلام
 صدر الشريعة وبعضهم أخذ الفرق الذي ذكره هذا القائل وجعله حاصل الفرق الذي ذكره

الشارح كما يعلم من عبارة الفنرى وفيه انه يمنع من ذلك قول الشارح وجهل المخاطب الخ وحصل دفع هذا القيل بناء على انه اراد على صدر الشريعة اننا لانسلم أن المعلومية جزء من ماهية النسبة التقييدية بل هي أمر عارض بالبداهة واحتمال الصدق والكذب من الأحكام الذاتية وما بالذات لا يزول بتبدل العوارض كما قرره السيد فكلام السيد الذي معناه ما سبق كما يرد فرق الشارح يرد أيضا فرق صاحب هذا القيل وقوله قدس سره فظهر بما ذكرنا الخ قال عبد الحكيم قيل ان الشارح ضرب الخط على قوله فظهر ان النسبة الى قوله ثم الصدق فالنظر المذكور ابداء للفرق المطلق الى قوله ثم الصدق وهو ابداء للفرق المؤثر اهـ وقوله قيل ان الشارح الخ هذا جواب عما أورده السيد وقوله فالنظر المذكور الخ تفريع على الضرب وهو يفيده انه لو لم يضرب عليه لما صح كون النظر ابداء للفرق المطلق لكن ربما يوجه قول الشارح فظهر الخ بانه ابداء لفرق آخر مطلق ترتب على الفرق الأول المطلق فليس الاحتمال وعدمه المذكور ان في قوله فظهر الخ الاحتمال وعدمه الذاتيين اللذين الكلام فيهما بل الاحتمال وعدمه العرضيان ولا حاجة لدعوى الضرب عليها وكلام السيد مبنى على ان المراد بهما الاحتمال وعدمه الذاتيان وقد علمت أنه ليس كذلك وقوله ابداء للفرق المطلق أى المطلق عن كونه يوجب اختلاف النسبة التقييدية والنسبة الخبرية في الاحتمال وعدمه وهذا جار على الشق الأول من ترديد السيد وقوله المؤثر أى الموجب لاختلاف النسبتين في الاحتمال وعدمه وقوله قدس سره بل الحق الخ ان كان مراده بل الحق الفرق بشئ لم يتعرض له الشارح ففيه نظر اذ هذا هو ما ذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ كما سيأتى بيانه وان كان مراده بل الحق الفرق الذى ذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ وان هذا توضيحه فلاشكل وقوله قدس سره فلاشعار الخ قال عبد الحكيم لا يخفى أن هذه المقدمة نظرية والقائل بعدم الفرق لا يسلمها والرجوع الى الوجود ان لا ينفع في مقام البرهان اهـ وقوله والرجوع الى الوجود ان الخ فيه أن الرجوع الى الوجود قد اعتبر في اعجاز القرآن فانه ذوقى على الصحيح الذى تقدم عن الشيخ عبد القاهر وتقدم لنا بيان وجه اعتباره بانه اذا كان وجدان الأمر غير خفى على أهل العرفان فلا وجه لعدم اعتباره اذ لا عبرة بمكابرة المعاندين وانكار المفسدين والافكل دليل لا يقطع مادة العناد وانكار أهل الفساد فافهم وقوله رحمه الله يسمى خبرا أى عند النجاة وقوله رحمه الله وتصديقا أى عند المناطقة وقوله رحمه الله تقييديا أى عند النجاة وقوله رحمه الله وتصورا أى عند المناطقة وقوله رحمه الله وأيا ما كان أى سواء كان خبريا وتصديقا أو تقييديا وتصورا وقوله رحمه الله صادق أى لخصوص المادة والافالتركيب محتمل للصدق والكذب في نفسه وكذا ما بعده وقوله رحمه الله محتمل أى لان الواقع لم يعلم لنا في هذه المادة اذ لا تفيد أحدهما كما استفيد في السابق والا فلاحتمال ثابت في الكل بالنظر للذات وقوله رحمه الله لوجوب علم المخاطب أى تحقق ذلك في الغالب وقوله رحمه الله دون الاخبارى يعنى أنه على عكس ما قبله وقوله رحمه الله حتى قالوا الخ أى انه ينبغي أن يعبر عن الاوصاف قبل العلم بها بالجلل الخبرية كما ينبغي أن تجعل الاخبار بعد العلم بدلوا لها نعتا وقوله رحمه الله من حيث هو هو أى من حيث ما حققه أن يكون عليه نزل ما حققه أن يكون عليه منزلة نفسه وكذا يقال فيما بعده هذا ما ظهر لى في حل عبارته وما حل به الفنرى لا يستقيم مع قوله وجهل الخ وقوله رحمه الله الى ما قصد المتكلم اثباته أو نفيه قال عبد الحكيم أى اظهار ثبوتة وانتفاءه في الواقع فان النسب في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي بوقوع نسب

اعترض بأن فيه دور الآن الخبر أخذ في تعريف الصدق والكذب والصدق والكذب أخذ في تعريف الخبر بقولهم ما احتمل الصدق والكذب بالنظر إلى ذاته وأحسن الأجوبة أن الصدق والكذب بديهما التصور وأن الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشئ على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر أفاده في الاطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ ولا يرد على هذا التفسير خبر الشاك لانه ان طابق الواقع فصدق وان لم يطابق فكذب فهو داخل اما في الصدق واما في الكذب بخلافه على التفسير الثاني كما سيأتي (قوله مطابقة) خرج باضافة المطابقة إلى الخبر الذي أضيف إليه الصدق مطابقة خبر المتكلم التي هي صدق المتكلم فالقول بأنه يكفي أن يقال المطابقة للواقع وهم أفاده في الاطول ويعكر عليه ما مر عن الاطول أيضا من أن صدق المتكلم الاعلام بالشئ على ما هو عليه في نفس الامر لخروج صدقه عن المطابقة وكتب أيضا قوله مطابقة للواقع أورد على التعريف المبالغة بكثرتك اليوم ألف مرة فانها يصدق عليها حد الكذب وليست بكذب والجواب أن المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فكذب وان قصد معنى مجازيا كالكثرة في المثال فصدق لمطابقة المعنى المراد

أخرى خارجية فلذلك احتملت الصدق والكذب بخلاف النسب التقييدية فانك لا تقصد بقولك زيد الفاضل اعلام ان الفضل ثابت لزيد بل اعلام أن زيد الفاضل ثبت له كذا فالنسب في المركبات التقييدية لا شمار لها من حيث هي هي بوقوع نسب أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث ان فيها إشارة إلى نسب خبرية مشعرة بالنسب الخارجية وهذا هو الوجه الذي أفاده السيد قدس سره اه أي أفاده بقوله بل الحق الخ وقوله فانك لا تقصد الخ لك أن تقول ماذا لا يكون النسب الخبرية غير معلومة للمخاطب والنسب التقييدية معلومة له فالفرق المذكور فرق غير مؤثر لكونه ليس ذاتيا والافالفرق بالعلم وعدمه فرق مؤثر في احتمال الصدق والكذب وعدم احتماله بالاولى لكونه أصلا لهذا الفرق وقول الشارح بعده ثم ان الصدق والكذب الخ إيضاح لفافهم وقوله رحمه الله ولو سلم أي لو سلم أن النسبة الوضعية مقصودة أيضا وقال بعضهم أي لو سلم عدم الفرق بين النسبتين وقوله رحمه الله أعني أي بالعمدة فان اللغة والعرف هما العمدة في تفسير الالفاظ وقوله رحمه الله وان أراد الخ أي أراد ان اطلاق الصادق والكاذب على المركب الغير التام اصطلاح آخر غير اصطلاح القوم فلا مشاحة وبهذا تعلم ما في كلام الاطول السابق (قوله اعترض بان فيه دورا الخ) يعلم من كلامه أن هذا الاعتراض لا يرد الاعلى من عرف الخبر بما ذكر بخلاف من عرفه بما لا يتوقف مدلوله على النطق به أو بأنه ماله خارج بحكي أو غير ذلك (قوله بديهما التصور) تقدم لك ما فيه (قوله مطابقة خبر المتكلم الخ) الفرق بينهما أن صدق الخبر مطابقة هو بقطع النظر عن المتكلم وصدق المتكلم مطابقة خبره فلا يذوقه من ملاحظة المتكلم اه شيخنا (قوله ويعكر عليه الخ) لا يعكر لان قوله على ما هو عليه في معنى المطابقة فالمعنى الاعلام من حيث المطابقة والمعتبر في المحيية الحينية فكانه قيل مطابقة الاعلام أي الاخبار أي متعلقه وهو خبر المتكلم اه شيخنا ويبعد هذا التأويل قوله فيما سبق صفتا المتكلم اذ بعد التأويل يكونان صفتين للخبر لأن يقال انهما صفتان اعتباريتان للمتكلم لاحقيقتان والظاهر أن يقال لا تعكير لان اصدق المتكلم معنيين أحدهما ما سبق وثانيهما هو ما ذكر ثم الضمير في عليه عائد على الاطول وقوله أيضا مرتبط بقوله مر (قوله معنى مجازيا)

(مطابقة)

للوابع فالمراد مطابقة المعنى المراد لا الوضعى اه يس (قوله أى مطابقة حكمه) انما فسر بذلك لان الخبر حينئذ عبارة عن اللفظ وهو لا بوصف بالمطابقة حقيقة ع س اه سم والمراد بحكمه النسبة الحكمية أى الكلامية المفهومة من الكلام وبالواقع الخارج أى النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين مع قطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر (قوله وهو الخارج الذى يكون الخ) أضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبرى لانه متضمن لها بالذات ان كان هناك مطابقة ونقيضها ان لم يكن اه سم (قوله يعنى الخ) زيادة توضيح للكلام السابق وأتى بالعناية لان ظاهر المتن أن المطابقة معتبرة بين نفس الخبر والواقع مع أنها بين حكم الخبر والواقع أى بين النسبة الكلامية والنسبة الخارجية (قوله أن الشئيين) الموضوع والمحمول (قوله وأن يكون بينهما نسبة) هى النسبة الخارجية (قوله فى الواقع) أى نفس الأمر لكان كان هذا يخرج بالاثبوت له فى الواقع كقولنا اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن فينبغى أن يكون هذا تفسيراً لقوله فى الواقع تفسير مراد لا تقييد له ولما كان قوله مع قطع النظر عما فى الذهن قد يخرج الذهنيات المحضة أى التى لا ثبوت لها الا فى الذهن قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى أن المراد بقطع النظر عما فى الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام أى قطع النظر عما فى الذهن من حيث يدل عليه الكلام لا مطلقاً فتدخل الذهنيات المحضة اه سم (قوله عما فى الذهن) أى النسبة الذهنية وعما يدل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتباراً لانه ان اعتبر تقررهما فى الذهن قبل النطق بهما فذهنية وان اعتبر فرفهما من

أى مطابقة حكمه (للوابع) وهو الخارج الذى يكون لنسبة الكلام الخبرى (وكذبه) أى كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع يعنى أن الشئيين اللذين أوقع بينهما نسبة فى الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة فى الواقع أى مع قطع النظر عما فى الذهن وعما يدل عليه الكلام

أى معنى غير المعنى الحقيقي وان لم يستعمل فيه اللفظ على طريق المجاز (قوله وليس المراد بالواقع نفس الامر) أى بل النسبة التى فى نفس الامر أى خارج التعقل من الكلام (قوله لان الخبر حينئذ) هكذا فى بعض النسخ وفى بعضها اسقاط حينئذ وعلى النسخة الاولى يكون المراد انه جعل الخبر مراداً منه حكمه ولم يجعله على ظاهره لانه حينئذ جعله على ظاهره عبارة عن اللفظ فيما أضيف اليه حينئذ هو أحد شقي الحصر فى انما فافهم (قوله لكان كان هذا يخرج الخ) محصل هذا الاشكال المدفوع بقوله أى مع قطع النظر عما فى الذهن أن المتبادر من الواقع خارج الاعيان وحينئذ فالعبارة لا تشمل الا النسبة التى فى خارج الاعيان بان كان طرفاهما من الموجودات فى خارج الاعيان كالنسبة فى زيد قائم ولا تشمل النسبة التى لها تحقق فى نفسها بقطع النظر عما فى الذهن كالنسبة فى أبوة زيد ثابتة لان الابوة لها تحقق فى نفسها بقطع النظر عن الذهن من حيث تعلقها بالخارج الذى استندت اليه وهو زيد فى العبارة قصور وحاصل الجواب ان المراد بالواقع ما قطع فيه النظر عن الذهن فيشمل خارج الاعيان ونفس الامر المغاير لخارج الاعيان وتمثيل ذلك باجتماع الضدين الخ فيه نظر لان اجتماع الضدين مستحيل فلا ثبوت له فى نفسه بل فى الذهن فالمناسب التمثيل به لما يأتى من القضايا الذهنية المحضة وكون الملاحظ الاجتماع بقطع النظر عن اضافته للضدين والاجتماع فى ذاته له ثبوت فى نفسه لا ينفى ما فيه وقوله ولما كان قوله مع قطع النظر الخ محصل هذا الاشكال ان تفسير الواقع بما قطع النظر فيه عن الذهن وان أدخل النسب التى لها ثبوت فى نفسها لكان يخرج النسب الذهنية المحضة كالنسبة فى الثرىك معدوم ومحصل الجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عما فيه من حيث يدل عليه الكلام فلا

الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه إشارة إلى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية * واعلم أن أرباب المعقول صرحوا بأن أجزاء القضية أربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع أو اللا ووقوع كذا في الفري فكل من النسبة الحكمية التي هي تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء ومن الحكم الذي هو الوقوع أو اللا ووقوع جزء من مدلول القضية والمتبادر من عبارة الشارح هنا أن النسبة الكلامية المطابقة والنسبة الخارجية المطابقة هما النسبة الحكمية المفسرة بأمري لكن قال الفري كلامه في كتبه يدل على أنها وقوع النسبة أو لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح بأن الموصوف بالصدق والكذب ليس الا لايقاع والانتزاع وكذا الموصوف باحتمالهما ووجهه أن الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة المفهومة والخارجية أيضا كيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بأن الوقوع له اعتباران أحدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه في الواقع مع

ينافي النظر اليه لامن هذه الحيثية اه شيخنا وبعضهم فهم ان محصل كلام سم ان قوله في الواقع لما كان يخرج ما لا ثبوت له في الواقع أي نفس الأمر كالقضايا الذهنية نحو اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت فسر بقوله أي مع قطع النظر الخ لا دخل ذلك ولما وجد ان ظاهر قوله مع قطع النظر لا يدخل ما ذكر أيضا كالم يدخله قوله في الواقع فسر لبيان المراد منه بقوله وعماد يدل عليه الكلام الخ لكن لو صنع سم هكذا لكان أوضح فتدبر وهذا أقرب إلى كلام سم (قوله فيه إشارة إلى أن المراد بالحكم) ينبغي أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع ليوافق ما نقله الفري كعبد الحكيم عن الشارح فيأمر (قوله والمتبادر الخ) قد علمت أنه لا ينبغي الحمل عليه بل على ما سبق ووجه التبادر انه عبر بالبينية (قوله المفسرة بأمري) أي تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء (قوله لكن قال الفري كلامه الخ) في عبد الحكيم وما وقع في بعض العبارات أن مدلول الخبر هو النسبة بمعنى الوقوع واللا ووقوع فالمراد فيه من حيث حصولهما في الذهن فيرجع إلى الايقاع والانتزاع قال في شرحه للمفتاح اذا أورد الجملة الخبرية فهي لا محالة تشتمل على نسبة نامة حاصلية في ذهن المتكلم مرتسمة من الخبر في ذهن السامع فالنزاع في أن مدلول الخبر الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع أو بمعنى الوقوع واللا ووقوع لفظي اذ الوقوع واللا ووقوع من حيث انهما حاصلان في الذهن عين الايقاع والانتزاع اه وقوله من حيث انهما حاصلان في الذهن أي من حيث ادرا كهما القائم بالذهن قيام اتصاف والمحكوم عليه في الحقيقة هو الحيثية وكأنه قال اذ الوقوع واللا ووقوع من حيث ادرا كهما أي إذ ادرا كهما هو الايقاع والانتزاع هذا هو المناسب لرد السيد على الشارح والافعل ظاهر عبارته يلزم السيد التغير بالاعتبار فان العبارة تتبادر في أن المطابق والمطابق واحد والاختلاف بالاعتبار (قوله انهما) أي النسبتين الكلامية والخارجية (قوله عين وقوع النسبة) النسبة التي أضيف إليها الوقوع هي التعلق شيخنا (قوله والشريف جزم الخ) قد علمت أن السعد موافق له (قوله ووجهه ان الخبر الخ) أي وجه ما قاله الشريف ان الخبر الخ وكان المناسب أن يقول ووجهه أن الخبر اذا كان لا يدل إلا على الوقوع الواقعي كما يقول السعد الخ ولا تغفل عما مر (قوله ويمكن دفعه الخ) قد علمت أن

فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بان تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها

قطع النظر عن الكلام والوقوع بأحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز أن تحقق المطابقة بين المتعابرين بالاعتبارين اهـ (قوله بأن تكون) أى مصورة بأن تكون وفيه إشارة الى أن المطابقة الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف قال يس وهذا إنما يحتاج اليه على أن نسبة الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع وهو مذهب السيد أما على أنها الوقوع واللاوقوع فهما وهو مختار الشارح فالمطابقة بينهما من حيث ذاتهما ويكفي في التعابر بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار (قوله وقيل) قائله النظام من المعتزلة قال في الاطول وأشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بخلاف قائله ونحفيده بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر القائل ووجه كمال سخافته ما أشار اليه السكاكي من أن تصديق اليهودى اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين يناديان عليه بالبطلان والفساد ومع ذلك قدمه على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمع في انحصار الخبر في الصادق والكاذب اهـ ببعض تصرف (قوله مطابقتة) أى مطابقة حكمه (قوله لاعتقاد المخبر) أى للنسبة المعتقدة للخبر اهـ ع (قوله ولو خطأ) قيل الواو للعطف على محذوف نقيض لما بعده أى لو لم يكن خطأ ولو كان خطأ قال الحفيد على المطول واختار المحقق الرضى أن الواو في مثل هذا الموضع اعتراضية وأراد بالاعتراضية ما يتوسط أثناء الكلام أو يذكّر آخره مستأنفة لفظاً متعلقة به معنى ثم نقل أن لو في مثل هذا الموضع

بأن تكون احداً ثابتية
والاخرى سلبية كذب
(وقيل) صدق الخبر
(مطابقتة لاعتقاد المخبر
ولو) كان ذلك الاعتقاد
(خطأ)

مراد السعد بالوقوع واللاوقوع الايقاع والانتزاع فلا حاجة لذلك (قوله أى مصورة) الظاهر أن الباء للسببية لا للتصوير (قوله وفيه إشارة الى أن المطابقة الخ) قال شيخنا معنى قول الشارح بأن تكون الخ أى بان يتفق النسبتان أى التعلقان في الوقوع أو اللاوقوع فالوقوع أو اللاوقوع صفة للنسبة على كلامه هنا وقول يس هذا إنما يحتاج اليه الخ لا يظهر اذ هو محتاج اليه على ظاهر الشارح لا على هذا اذ الايقاع لا يوافق الوقوع كيفاً وكذا الانتزاع لا يوافق اللاوقوع كيفاً في المطابقة وكذا لا مخالفة في الكيف بالنسبة للمطابقة اهـ شيخنا وقد يقال ان الايقاع يوافق الوقوع في الكيف لان كلاهما إثباتي والانتزاع يوافق اللاوقوع في الكيف لان كلاهما سلبى اذ الانتزاع ادراك اللاوقوع فهو سلبى بمعنى ان السلب داخل في مفهومه وكون اللاوقوع سلبياً ظاهراً ومن هنا يعلم مخالفة الايقاع للاوقوع ومخالفة الانتزاع للوقوع وقيل ان المطابقة بين الايقاع والانتزاع من حيث متعلقهما وهو الوقوع واللاوقوع وبين نفس الوقوع واللاوقوع (قوله وهو مذهب السيد) قد علمت انه مذهب السعد أيضاً (قوله وهو مختار الشارح) قد علمت ما يتعلق بذلك (قوله ان تصديق اليهودى) أى اليهودى الجاهل بكتابه والافهو يعلم أن الاسلام حق فافهم (قوله قيل الواو للعطف) أى والجزاء محذوف يدل عليه الجملة السابقة تقديره فصدق الخبر بمطابقته لاعتقاد المخبر والشرطية مؤكدة للجملة السابقة واليه ذهب الجزولى قال الرضى ولو كان كذلك لوقع التصريح بالمعطوف عليه في الاستعمال وليس كذلك وفيه أن ظهور ترتيب الجزاء على المعطوف عليه أغنى عن ذكره حتى كان ذكره تكراراً اذاً لا حاجة لذكره حتى يربط عليه الجزاء لظهور ترتيبه عليه اهـ عبد الحكيم بايضاح وقيل على كونها للعطف لاجواب لها (قوله اعتراضية) أى داخلية على جملة معترضة (قوله مستأنفة) صفة قوله

لا تكون لا انتفاء شيء لا انتفاء غيره ولا للمضى وكذا ان لا لقصد التعليق ولا للاستقبال فالمعنى فيهما ثبوت الحكم البتة اه قال يس وكلام المطول في التذنيب آخر الفصل والوصل يدل على أن لهذه جوابا حذفت العلم به مما سبق وجوز في المطول كون هذه الواو للحال وبين ذلك الحفيد على المطول لكن هذا الوجه لا يتخلو عن تكلف ونموض فالاولى طرحه وقوله ما يتوسط أثناء الكلام أى نحوز به ولو كثر ماله بخيل وقوله أو يذكرك آخره نحوز به بخيل ولو كثر ماله وكتب أيضا قوله ولو كان خطأ وبالأولى ما لو كان صوابا فان الخبر اذا لم يطابق الاعتقاد وكان الاعتقاد صوابا أولى بكونه كذبا منه اذا كان الاعتقاد خطأ فكلام الشارح جار على القاعدة من أن ما قبل الغاية أولى بالحكم مما بعدها (قوله غير مطابق للواقع) تفسير لقوله خطأ (قوله غير معتقد ذلك) لو قال معتقدا خلافا لكان ثبوت الواسطة أظهر اه حفيد ووجهه أن قولنا معتقدا خلافا يخرج الشك فيظهر ثبوت الواسطة بخلاف قولنا غير معتقد ذلك فانه يشمل الشك فلا يظهر ثبوت الواسطة ذلك الظهور ووجه ثبوت الواسطة عليه أن المراد به المعنى الاول بدليل كلام المصنف وقوله ذلك أى الفوقية (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد مقابلا للعلم والظن عند الاصوليين بين أنه هنا يشملهما اه سم لان الاعتقاد عند الاصوليين الحكم الذهني الجازم لغير دليل فقوله الجازم يخرج الظن وقوله لغير دليل يخرج العلم (قوله وهذا) أى

غير مطابق للواقع
(و) كذب الخبر (عدمها)
أى عدم مطابقتها فقول
القائل لا اعتقاد بالخبر ولو
كان خطأ السماء نحتنا
معتقدا ذلك صدق وقوله
السماء فوقنا غير معتقد
ذلك كذب والمراد بالاعتقاد
الحكم الذهني الجازم أو
الراجح فيعلم العلم والظن
وهذا يشكل بخبر الشاك
اعدم الاعتقاد فيه

اعتراضية أو حال من الضمير في يذكروا أنت باعتبار أن مرجعه مؤنث المعنى باعتبار أنه كلمة والمقصود من الاعتراضية هنا التأكيدي كما في عبد الحكيم (قوله لا لقصد) أى لا تكون لقصد (قوله للحال) أى مفروضا خطيئته واليه ذهب الرخشي قال في تفسير قوله تعالى ولا ان تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن الواو للحال والمعنى مفروضا أعجابك بهن يريد أن كلمة لو في أمثال هذا المقام ليست للتعليق ولعمري الاستقبال بل لمجرد الفرض فلا يحتاج الى الجزاء اه عبد الحكيم وقوله أى مفروضا خطيئته فائدة الفرض دفع توهم كون هذا القيد أى الخطئية لازما ما ذا الحال قد تكون لازمة وفرض الخطئية بجامع الصوابية نعم يتوهم التقييد بالفرضية الا انه أخف وقوله ولعمري الاستقبال لعل الصواب المضى نعم قد تستعمل لو بمعنى ان وماذا كره يعلم أن مرادهم بزيادة لو على الحالية عدم كونها للتعليق والمضى أو الاستقبال فلا ينافى انها للفرض (قوله وبين ذلك الحفيد على المطول) راجعته فوجدت بيانه غير منظوم ولا مفهوم وقد علمت البيان عن عبد الحكيم (قوله عن تكلف) أى زيادة لو ونموض أى اذا أردت تعميمه في الواقع تقول انه اذا كان صوابا أولى وان خصصته في الواقع فسد اه شيخنا والظاهر أن المحشى بنى التكلف والنموض على بيان الحفيد الذي لا يكاد يفهم كما يعلم بمرآجته على أن لو ليست زائدة بل لفائدة الفرض والتقدير كما علمت (قوله وكتب أيضا قوله ولو كان خطأ الخ) هذه الكتابة على قول الشارح ولو كان خطأ الآتية بعد لا على ولو خطأ التي في المتن فالاولى للمجرد أن يؤخر هذه الكتابة بعد القولة الصغيرة المذكورة بعد قوله بعض مشايخنا (قوله وبالأولى ما لو كان الخ) بيان للصورة المنطوية تحت الغاية لانها دائما أولى بالحكم من الصورة المنطوق بها هذا على أن الواو ليست للحال أما على أنها للحال فهو بيان لكون مقابل هذا القيد معلوما بالأولى (قوله بدليل كلام المصنف) أى فان الظاهر من قوله وعدمها وكذب الخبر عدمها أى عدم مطابقتها لا اعتقاد

التفسير الثاني المحكى بقيل (قوله فتلزم الوساطة) أى وهذا القائل لا يقول بثبوتها لانه من جملة القائلين بالانحصار من عبء الحكيم وعق (قوله اللهم الآن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوتها ضعف وكأنه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف المتبادر وأنه موهم لجرى الكذب في الانشأ آت وهو مخالف للاجماع فليست أمه فزرى (قوله صدق عدم الخ) أى لان السالبة تصدق بنفى الموضوع (قوله مطابقة الاعتقاد) من اضافة المصدر لمفعوله (قوله والكلام الخ) اشارة الى أن الاشكال على تقدير كونه خبراً فان قلنا انه ليس خبراً فلا اشكال اه سم أى لانه لم يدخل حينئذ في المقسم الذى هو الخبر (قوله فى ان المشكوك خبر أو غير خبر) الصحيح أنه خبر لصدق تعريفه عليه ولا يشترط أن تكون نسبته كائنه فى اعتقاد المتكلم به (قوله ثمة) يوقف عليها بالهاء (قوله بدليل قوله) لا يقال التعريف من قبيل التصور والدليل لا يقام على التصور لانا نقول هذا استدلال على الحكم التصديقي الذى تضمنه حمل التعريف على المعرف وكتب أيضاً ما نصه أى مستدلاً عليه بدليل والاضافة للبيان (قوله لعدم مطابقته لاعتقادهم الخ) فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معاً

فتلزم الوساطة ولا يتحقق
الانحصار اللهم الآن يقال
انه كاذب لانه اذا انتفى
الاعتقاد صدق عدم مطابقة
الاعتقاد والكلام فى أن
المشكوك خبر أو ليس
بغير مذكور فى الشرح
فليطالع ثمة (بدليل) قوله
تعالى اذا جاءك المنافقون
قالوا نشهد انك لرسول
الله والله يعلم انك لرسوله
والله يشهد ان المنافقين
لكاذبون) فانه تعالى
جعلهم كاذبين فى قولهم
انك لرسول الله لعدم
مطابقته لاعتقادهم وان
كان مطابقاً للواقع

الخبر وجود الاعتقاد وأيضاً المتبادر من تعميم الاعتقاد بقوله ولو خطأ وجود الاعتقاد ولو خطأ الثانى وان كان من كلام الشارح الا أنه مأخوذ من المصنف بقريته ذكروه فى الصدق أو من ارجاع الضمير الى المطابقة المتعلقة بالاعتقاد المعمم فيه بقوله ولو خطأ (قوله أنه خلاف المتبادر) تقدم بيانه (قوله وأنه موهم الخ) فيه أن الابهام مدفوع بقوله عدم مطابقته اذ الضمير للخبر ونقل عن الأمير أن الانشاء خارج من الموضوع فتأمل (قوله لان السالبة تصدق الخ) المراد الموضوع فى المعنى لان المفعول محكوم عليه معنى كما هو معلوم من فن الميزان فاندفع قول بعض مشايخنا المناسب أن يقول لان عدم مطابقة الاعتقاد يصدق بوجوده غير مطابق له الخبر وبفقده لان الاعتقاد المنفى ليس موضوعاً هنا بل مفعول لمطابقة (قوله اشارة الى أن الاشكال الخ) عبارة بعضهم أشار بهذا الى أن الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار ودال على الحكم وان لم يكن ذلك الحكم قائماً بالمتكلم فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وهو جائز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التعبير الدال على الحدوث وهو التحقيق لانه اذا كان كلام المتكلم الكاذب يقال له خبر فأولى الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لانه نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ فهو خارج عن المقسم فلا يرد الاشكال (قوله لصدق تعريفه عليه) هو ظاهر ان كان صاحب القيل يوافقنا على تعريف يصدق عليه والافتقار تعريفه بانه ما حقل الصدق والكذب لذاته لا يصدق عليه عند صاحب القيل (قوله لانا نقول هذا استدلال الخ) فى عبد الحكيم أنه استدلال على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح وما قيل انه تعريف لفظى ما له التصديق فلذلك استدلال فليس بشئ لان المعرفين للصدق والكذب والخبر فرقة قالوا بنظرهما كما صرح به فى المفتاح اه وقوله وهو أنه صحيح بيان للحكم المتضمن وقوله وما قيل أى لتصحيح الاستدلال على التعريف وقوله لفظى أى المقصود منه بيان النسبة بين المعرف والتعريف لا افادة

لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم
الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب
ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولأن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لا احتمال
أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل اه ع (قوله
ورد بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) يحتمل وجوها أحدها ما ذكره الشارح واقتصر عليه لانه
الذي في إيضاح المصنف الذي هو كالشارح للتلخيص والذي في المفتاح الذي هو أصل التلخيص
ثانيها أن يكون قولهم تشهد اخبارا بالشهادة في الحال أو على الاستمرار لا إنشاء لها والتكذيب
راجع الى هذا الاخبار أما كذبهم على الثاني فظاهر وأما على الاول فلان الشهادة هي الخبر القاطع
ولا قطع عندهم أو إنشاء لها ورجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بصورها عنهم كذا في
الفري وغيره ثالثها ما ذكره العصام في أطوله وهو أن الكذب يوصف به الخبر وتوصف به الشهادة
وهو فيها عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذان كلامنا فيهما صفتا
الخبر والذي في الآية صفة للشهادة فقد خلط الغائل معنى بمعنى اه تدبر وكتب أيضا قوله ورد هذا
الاستدلال قال في المطول وحاصل الجوابين الأولين منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك

(ورد) هذا الاستدلال
(بأن المعنى لكاذبون)

التصور وقوله قالوا بنظرينها أي وحيث كانت هذه الامور الثلاثة نظرية لزم أن تعريفها لا فائدة
التصور لا لبيان النسبة (قوله لعدم الوسطة) أي ولولم يكن مقابله بأن كان مطابقة الواقع والاعتقاد
معالزم وجودها (قوله فظاهر) وجه الظهور أنه لم يقع منهم شهادات أخرى بعد ذلك على الاستمرار
كما قال الله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الآية وكونه اخبارا عن نفسه لا يعني
شيأ عن وجود شهادات مستقرة في جانب المستقبل فلا يتوهم مستندا لصدقهم وقوله وأما على
الاول الخ لما كان يمكن على الاول جعله اخبارا عن نفسه على فرض أنه لم يوجد منهم في الحال غير
تلك الصيغة فيكون صدقا احتاج الى بيان وجه كونه كذبا بانه بعد هذا الجعل كاذب من حيث ان
الشهادة هي الخبر القاطع ولا قطع عندهم وفي عبد الحكيم القطع بانه لم يوجد منهم في الحال غير تلك
الصيغة (قوله باعتبار تضمنه اخبارا الخ) فيه أن صدورها عنهم واقع ولا بد فلا يصح أن يكذب وان
كان المعنى بصورها عنهم صدورا موافقا لما في قلوبهم ناشئا عن صميم قلب كما يفيد لفظ الشهادة
فهو قريب مما في الشارح ان لم يكن عينه الآن يجاب بان المراد أنه يصح حمل المتن على هذا المعنى
المرددين الامور الثلاثة وهو غير ما جرى عليه الشارح اذ هو الأخير منها فقط وقد يقال ما في
الشارح مبني على مذهبه من أن الشهادة تكون عن صميم القلب وتكون عن ظاهر اللسان
والمعنى أن المؤكدات دلت على دعوى أن هذه الشهادة من القسم الاول وما في الفري وغيره
مبني على أن الشهادة لا تكون الا عن صميم القلب والاعتقاد والمعنى أن نفس قولهم تشهد يتضمن
دعوى أن الشهادة صادرة عنهم فكذبوا بأن حقيقة ما لم تصدر عنهم قط انما هو مجرد اللفظ
والعبارة على أن الخبر المضمن على كلام الشارح هو كون هذه الشهادة الانشائية عن صميم القلب
وخلوص الاعتقاد وأما الخبر المضمن على هذا فهو كون الشهادة الانشائية صادرة منهم الآن وأين
هذا من ذلك على أن كونه قريبا مما ذكره الشارح غير مضر فافهم (قوله وهو فيها) الضمير
الاول للكذب والثاني للشهادة (قوله عن مشاهدة وعيان) لعل هذا في الشهادة بمحسوس

لرسول الله مستند الهذين الوجهين والجواب على تقدير التسليم ما أشار اليه بقوله أو المشهود به الخ
 اه بتغيير وكتب أيضا قوله ورد الخ حاصل ما ذكره المصنف أجوبة ثلاثة وأجيب أيضا بأن
 التكذيب راجع الى نفي المنافقين أنهم قالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا لما بلغه
 عنهم ذلك واستدعاهم وبأنه راجع الى قولهم ليخرجن الأعز منها الأزل وبأن المعنى أنهم قوم
 عادتهم الكذب وان صدقوا في هذا القول فلا تعتد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون وبأن المعنى
 لكاذبون فيما يصررونه في نفوسهم من خلاف ما يظهرونه لك وبأن التكذيب راجع الى خبر

وأما فيما نحن فيه فهو عدم كونها عن يمين جازم (قوله والجواب على تقدير التسليم) أى تسليم
 كون التكذيب راجعا الى انك لرسول الله وان كان منعا لشيء آخر أى منعا لرجوعه اليه من
 حيث عدم مطابقته للاعتقاد لجواز رجوعه اليه من حيث عدم مطابقته للواقع في زعمهم (قوله
 وأجيب أيضا بان التكذيب الخ) في المطول واعلم أن ههنا وجها آخر لم يذكره القوم وهو أن
 يكون التكذيب راجعا الى حلف المنافقين وزعمهم أنهم لم يقولوا لا تنفقوا على من عند رسول الله
 حتى ينفضوا لما ذكر في صحيح البخارى عن زيد بن أرقم انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن
 أبي سؤل يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده
 ليخرجن الأعز منها الأذل قد كرت ذلك لعمى قد كره للنبي عليه الصلاة والسلام فدعاني فحدثته
 فأرسل رسول الله الى عبد الله بن أبي وأصحابه فخلقوا ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وصدقهم فأصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عى ما أردت الى أن كذبك رسول
 الله ومقتك فأرسل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد صدقك
 يا زيد اه وقوله في غزاة هي غزوة تبوك أو غزوة بني المصطلق وقوله ابن سؤل سؤل اسم أمه
 غيره منصرف للتأنيث والعلمية فابن منصوب صفة عبد الله وأبي بالتنوين وقوله لعمى هو سعد بن
 عبادة وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم زيد بن أرقم الحقيقي ثابت بن قيس له حجة
 وقوله فخلقوا أى بالله وما قالوا جواب القسم والمراد عبد الله بن أبي وجع باعتبار كون من معه
 على رأيه إذ الخالف فقط هو عبد الله وذلك لما في رواية أبي الأسود فبعث رسول الله الى عبد الله
 ابن أبي فسأله فخلف بالله ما قال من ذلك شيئا وقوله فجلست في البيت أى لخزني وهمى وقوله ما أردت
 الخ أى ما أردت بهذا منتهيا الى أن كذبك (قوله لا تنفقوا على من عند الخ) في أبي السعد وهم
 الذين يقولون أى للأ نصار لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينفضوا يعنون
 فقراء المهاجرين ولله خزائن السموات والأرض رد وإبطال لما زعموا من أن عدم انفاقهم يؤدي
 الى انقضاء الفقراء من حوله عليه الصلاة والسلام ببيان أن خزائن الأرزاق بيد الله تعالى خاصة
 يعطى من يشاء ويمنع من يشاء ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك جهلهم بالله تعالى وبشؤونه ولذلك
 يقولون من مقالات الكفر ما يقولون يقولون لأن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل
 القائل هو عبد الله بن سؤل فاسناد القول المذكور الى المنافقين لرضاهم به وعبر عبد الله بن سؤل
 بالأعز عن نفسه وبالأذل عن المؤمنين ورد الله عليهم ذلك بقوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين أى
 ولله العلبة والقوة ولمن أعززه من رسوله والمؤمنين لا لغيرهم ولكن المنافقين لا يعلمون من فرط
 جهلهم وغرورهم فيهنون ما يهنون اه باختصار (قوله وبأن التكذيب راجع الى خبر الخ)

تضمنه كثرة التأكيدي في أنك لرسول الله هو كون هذا القول عن اعتقاد تدبر (قوله في الشهادة) أي المذكورة في قولهم نشهد (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على الشهادة من عطف الشيء على ما تضمنه للتوطئة لبيان أن هذا المعطوف هو مرجع التكذيب واعلم أن الفرق بين هذا الوجه والوجه الثاني الذي بعده معنوي خلافاً لمن توهم أنه مجرد اللفظ والعبارة وذلك لأن التكذيب في هذا الوجه راجع إلى دعواهم أن شهادتهم هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فإنها لم تكن من صميم القلب وفي الوجه الثاني راجع إلى دعواهم أن أخبارهم يسمى شهادة التي تضمنها تسمية ذلك الأخبار شهادة فكأنهم قالوا أخبارنا هذا يطلق عليه الشهادة فقيل لهم كذبتم ليس أخباركم هذا مما يطلق عليه الشهادة لأن شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون عن اعتقاد وهذا ليس كذلك اه سم وقوله من عطف الشيء على ما تضمنه يعني أنه من عطف اللزوم وقوله لبيان أن هذا المعطوف الخ يعني أنه مرجع التكذيب في الحقيقة كما يفيد قول الشارح راجع إلى الشهادة باعتبار الخ ولولا قوله هذا لصح جعل العطف تفسيرياً (قوله باعتبار تضمنها الخ) دفع به ما يقال إن الشهادة إنشاء فلا توصف بالكذب لأن الصدق والكذب من أوصاف الخبر وحاصل الدفع أنه راجع إليها باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته الخ (قوله من صميم القلب) أي خالصه (قوله بشهادة الخ) لأن تأكيده الشيء يدل على اعتقاده اه سم وبه يندفع ما قاله الحفيد من أن هذه المؤكدات مؤكدات للشهود به لا للشهادة وحاصل الجواب أن التأكيديات وإن دخلت على المشهود به لكنها تشعر بأن الشهادة به عن صميم القلب لأن تأكيده الشيء يدل على اعتقاده فلا منافاة وكتب أيضاً قوله بشهادة الخ إشارة إلى ماسيأتي من أنه قديو كذا الخبر بالنظر إلى لازم فائدته إذا كان المخاطب منكراً له مسلماً لأصل الحكم اه فزى وعبارة خسرو الحكم كما سيأتي نارة يؤكده بالنظر إلى فائدة الخبر إذا كان المخاطب منكراً لأصل الحكم وأخرى بالنظر إلى لازم الفائدة إذا كان المخاطب منكراً كون المتكلم معتقداً المضمون ما أخبر به فكان الرسول صلى الله عليه وسلم أنكر كونهم عالمين بكونه رسول الله فادعوا على وجه التأكيدي أنهم عالمون به ومعتقدون له فكذبهم الله تعالى في دعواهم هذه (قوله ان واللام الخ)

في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع إلى الشهادة باعتبار تضمنها خبراً كاذباً غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام

هذا غير ما أفاده المصنف والشارح أولاً إذ حصل هذا أنه راجع لقولهم أنك لرسول الله باعتبار المعنى المتضمن المذكور وحصل ما في المتن والشارح أولاً أن التكذيب ليس راجعاً لقولهم أنك لرسول الله بل راجع لقولهم نشهد لكن باعتبار المعنى المتضمن المذكور ولذلك قال بعض المشايخ الفرق بين هذا وبين قول الشارح والتكذيب راجع إلى الشهادة الخ أن الخبر الضمني الذي في الشارح موضوعه الشهادة بخلاف ما هنا (قوله لبيان الخ) ولذلك فرع عليه الشارح قوله فالتكذيب الخ (قوله التي تضمنها تسمية ذلك الأخبار شهادة) مراده بالأخبار قولهم أنك لرسول الله لا قولهم نشهد إذا الغرض أنه إنشاء كما صرح به في المطول وتسميته شهادة يجعله متعلقاً بشهادتي عن يس وجه آخر فتنبه (قوله إشارة إلى ماسيأتي الخ) هذا وما بعده إنما يناسب الجواب السابق من أن التكذيب راجع إلى ما تضمنه قولهم أنك لرسول الله من الخبر الكاذب ولا يناسب هذا الجواب وهو أن التكذيب راجع إلى ما تضمنه قولهم نشهد من الخبر الكاذب نعم إن اعتبار زيادة على ذلك انجراح التأكيدي قولهم نشهد يناسب هذا الجواب أيضاً (قوله رجه الله وهو) أي الخبر المتضمن وقوله

أى فى قولهم انك لرسول الله (قوله والجللة الاسمية) أى والتعبير بالشهادة (قوله أو فى تسميتها) فيه أن الكذب لا يدخل الا فى النسب الخبرية التامة والتسمية وصف من أوصاف المسمى فكيف يتصف بالكذب والجواب أن كون التسمية كذبا انما هو باعتبار تضمها حكما خبريا وهو أن اخبارهم هذا يسمى شهادة وقد تقدمت الإشارة الى ذلك فى كلام سم بالهامش على قول الشارح وفى ادعائهم الخ فاجرى فى قول المتن فى الشهادة بجرى فى قوله أو فى تسميتها (قوله لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد) وما فى المطول من منع اشتراط موافقة الاعتقاد فى مطلق الشهادة غير مسلم كما فى حواشيه (قوله والأول محذوف) أى مع الفاعل أيضا (قوله لانهم يعتقدون أنه غير مطابق) أى لانهم المنافقون والذي يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن المجيد فاندفع ما فى العروس اه يس (قوله وحينئذ لا يكون الخ) حاصله أن معنى الكذب عدم مطابقة الواقع لكن ثبوت هذه الصفة أعنى عدم مطابقة الواقع انما هو بحسب اعتقادهم لا بحسب نفس الأمر اه سم (قوله الكذب) أى المذكور فى هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله فليتأمل) اعلم أنه كما أن هذا الخبر غير مطابق للواقع فى اعتقادهم هو غير مطابق للاعتقاد فى ما يشكل جعل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد ولكن يزول الاشكال بتقرير هذا الجواب الثالث على وجه المنع هكذا لانهم أن كذب هذا الخبر بعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون لعدم

والجللة الاسمية (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى تسميتها) أى تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثانى والاول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل (فى زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم كاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل

بشهادة ان الخ متعلق بتضمن وقوله أى فى تسمية هذا الاخبار الخ لا يقال كونه اخبارا ينافى كونه شهادة لان الشهادة انشاء لاننا نقول الاخبار أيضا انشاء وانما المنافى للشهادة الخبر لا الاخبار تأمل اه يس وقوله لاننا نقول الاخبار أيضا انشاء أى معنى انشأى وهو مدلول تشهد ولا يخفى ما فيه وتقسم لك ما ينفى عنه فتنبه (قوله والتعبير بالشهادة) أى لان المتبادر منها ما هو الغالب من كونها عن صميم القلب بل قرينة الحال وتأكيده المتعلق معينة لا اعتبار الغالب ومن هنا تعلم ان قول الشارح بعد لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد أى لان الشهادة التى تراد هنا فافهم (قوله فاجرى الخ) وهو ان التكذيب راجع للخبر المتضمن فهما على حد سواء من حيث رجوع التكذيب للخبر المتضمن (قوله وما فى المطول) علمت مما مر أن ما فى المطول لا ينافى ما هنا فتنبه (قوله من منع اشتراط الخ) أى لانه يقال شهادة الزور اه عبد الحكيم (قوله غير مسلم) أى لما قاله القاضى فى تفسيره الشهادة من أنها اخبار عن علم من الشهود وهو الحضور والاطلاع اه عبد الحكيم أى فالظاهر أن شهادة الزور مجاز لا حقيقة ومحل الشاهد من كلام القاضى قوله من الشهود الخ (قوله أى لانهم المنافقون الخ) كان المناسب أن يقول لانهم ليسوا من أهل الكتاب والذي الخ والافن المنافقين من هو من أهل الكتاب (قوله حاصله أن معنى الخ) وحينئذ فيكون قول الجمهور ان كذب الخبر عدم مطابقة له لا واقع أعم من أن تكون تلك المطابقة باعتبار الزعم أو باعتبار نفس الأمر فالكذب فى نفس الأمر عدم مطابقته للواقع فى نفس الأمر والكذب عند الشخص عدم مطابقته للواقع فى زعمه فافهم ثم ان المحشى جعل قول الشارح وحينئذ الخ مرتبطا بخصوص الآية والاحسن أنه عام أى وحينئذ لا يكون الكذب مطلقا الا بمعنى الخ فافهم (قوله فر بما يشك كل الخ) انما عبر بر بما لانه يمكن ان هذا الجعل انما أتى به على هيئة الدعوى

مطابقته للواقع في اعتقادهم ولو قرر هذا الجواب الثالث الذي هو على تسليم أن الكذب راجع للمشهود به على وجه المنع كما علمت لكان أولى من تقريره على الوجه الذي سلكه الشارح لما برده عليه من أن المجيب حينئذ يصير مدعيا فيرد عليه المنع بأن يقال المشهود به كالم يطابق الواقع في اعتقادهم لم يطابق اعتقادهم فلم لا يجوز أن يكون كذبه بسبب عدم مطابقته لاعتقادهم ولا يمكن إتمام المطلوب وكتب أيضا مانصه لتعرف صحة الجواب (قوله لثلايتوهم الخ) أي من قولنا في زعمهم واعتقادهم ويدفع التوهم أن الاعتقاد هنا ظرف لعدم مطابقة الخبر للواقع وفي كلام النظام هو نفس المخالف بفتح اللام (قوله راجعين إلى الاعتقاد) بل هما راجعان إلى الواقع لكن بواسطة الزعم (قوله الجاحظ أنكراخ) بيان لحاصل المعنى وأما وجه التركيب فالظاهر أنه فاعل حذف فعله أي قال الجاحظ لأن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة اه فترى ويوافقه قول الأطول أي قال الجاحظ كما هو الشائع في الكتاب وليس مراد الإيضاح حيث قال وأنكر الجاحظ انحصار الخبر فيهما أن الفعل المقدر أنكراخ لأنه يفضي إلى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل كلام المتن في هذا المقام اه وبخط العلامة أبي بكر الشنواني مانصه قضية التقدير أن الجاحظ مبتدأ وخبره مقدر وكان يجوز أن يكون فاعلا لقال مقدر وفي المعنى إذا دار الأمر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا

لثلايتوهم أن هذا اعتراف
بكون الصدق والكذب
راجعين إلى الاعتقاد
(الجاحظ) أنكراخ
الخبر في الصدق والكذب

مبالغة وفي الباطن الغرض التجويز فافهم (قوله ولو قرر هذا الجواب الثالث الخ) فيه أن كلامه لا يخالف ذلك غاية الأمر أن الجزم في قوله وحينئذ الخ ليس على إطلاقه بل بناء على الاحتمال المجوز في سند المنع فكأنه قال سلمنا أن التكذيب راجع لقوله أنكراخ رسول الله لكن لا نسلم أنه راجع له من حيث عدم المطابقة للاعتقاد لجواز أنه راجع له من حيث عدم المطابقة للواقع في زعمهم وإذا بني على هذا الأمر الذي جوزه أنه لا يكون الكذب إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع (قوله من أن المجيب) أي الذي هو المصنف ومن هذا حذفه يصير مدعيا أي بقوله أن كذب الخبر ليس إلا عدم مطابقته للواقع ولو بحسب الزعم خلافا للنظام وقوله فيرد عليه المنع الخ أي فيرد على المجيب الذي هو المصنف المنع من النظام بأن يقول له لا نسلم أن الكذب ليس إلا عدم المطابقة للواقع ولو بحسب الزعم لم لا يجوز أن يكون الكذب عدم المطابقة للاعتقاد وحينئذ لم يتم رد المصنف عليه (قوله لتعرف صحة الجواب) أي بعدم التوهم الذي ذكره الشارح فغنى كلام الشارح لثلايتوهم فيفسد عليك الجواب أي الرد الأخير اه شيخنا (قوله أي من قولنا في زعمهم الخ) الأوضح أن يقول لثلايتوهم من قول المصنف في زعمهم وهذا مبني على أن قوله فليستأمل من كلام الشارح لا على ما في بعض النسخ من كتابته بقلم الجررة وقوله ويدفع التوهم أن الاعتقاد الخ الأوضح أن في زعمهم (قوله كما هو الشائع في الكتاب) أي المتن كقوله وأنكره السكاكي وقال عبد القاهر فليحمل ما هنا على ما هو الشائع في كلامه (قوله إذا دار الأمر) أي لتعارض القرائن أو لحصول الغرض بأيهما فلا يلزم قرينة بأحدهما على الخصوص اه أمير على المعنى (قوله وكونه مبتدأ والباقي خبرا) أي كون المحذوف مبتدأ والباقي خبرا ثم إن الاستدلال بعبارة المعنى ظاهر بناء على أن قوله وكونه مبتدأ والباقي خبرا مقلوب وحقه وكونه خبرا والباقي مبتدأ وبذلك قلب قوله بعد ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذف أخبارها اه والاشارة بهذه المرفوعات التي اعتضدت برواية أخرى

فالثاني أولى اهـ ولكن يبعد جعله مبتدأ خبره محذوف تقديره أنكر الخ أنه يحوج الى تكلفات كما مروى يس تعقب جعله فاعل فعل محذوف بأن ما هنا ليس واحدا من المواضع التي يطرد فيها حذف رافع الفاعل فيجب أن يكون من باب المبتدأ والخبر كما صنع الشارح وجعله من باب الفعل والفاعل غير جائز في سعة الكلام عند البصريين اهـ لكن ينبغي تقدير الخبر قال حذر من التكلفات اللازمة على تقديره أنكر الخ وكتب على قوله ليس واحدا من المواضع مانعه عنها يس أربعة فراجعه والجاحظ هو أبو مسلم ويقال هو أبو عثمان عمرو بن بحر الأصفهاني أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام ولقب بالجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين من جحظت عينه كمنع خرجت مقلته أو عظمت وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المتوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمر له بعشرة آلاف وصرفه ولذا قيل فيه

لو يمسح الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون قبح الجاحظ

رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى في عين كل ملاحظ

واليه تنسب الطائفة الجاحظية من المعتزلة وله التصانيف في كل فن وأصابه الفالج في آخر عمره وكان يطل نصفه بالصندل والكافور لشدة حرارته والنصف الآخر المفلوج لو قرص بالمقاريض لم يحس به من خدره وشدة برودته وكان يقول أنا من جانب الأيمن مفلوج فلو قرص بالمقاريض

فيها الموجود فاعلا لا مبتدأ والتي استلزم فيها الفعل المذكور الفعل المحذوف اما على انه لا قلب في ذلك انما القلب في قوله بعد ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذفت أخبارها وحقه ولا تقدر هذه المرفوعات أخبارا حذفت مبتدأتهما فوجه الاستدلال ان حذف الخبر نظير حذف المبتدأ كما يعلم ذلك من التأمل في علته الحكم وسيأتي نقلها عن المغني وثلاث أن تقول لا قلب أصلا في عبارة المغني يجعل ضمير وكونه للباقي أي الموجود والمراد بالباقي في قوله والباقي خبرا المتمم وهو المحذوف بقرينة ما ذكره بعد وعليه فالاستدلال أيضا ظاهر وعلى كل اندفع قول بعض مشايخنا المقصود من عبارة المغني انه اذا دار الأمر بين الجملة الاسمية والفعلية ولا يصح الاستدلال بها الاعلى هذا الوجه وأما اذا فهمت دوران الأمر بين كون المحذوف فاعلا أو مبتدأ رأيت العبارة خارجة عن الموضوع ولا يتم الاستدلال (قوله فالثاني أولى) أي لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفه كالحذف وأما الفعل فانه غير الفاعل اهـ معنى (قوله عند البصريين) وأما الكوفيون فجوزوا حذف الفعل في سعة الكلام مطلقا أي ولو في غير المواضع الأربعة التي جوزها البصريون حذفه قاله بعض المشايخ (قوله عدها يس أربعة) وهي أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام كقولك زيد جواب لمن قال من جاء وبعد فعل يستلزمه نحو

* ليبلك زيد ضارع لخصومة * فيبلك مبني للمفعول ويزيد نائب فاعل وضارع أي ذليل فاعل فعل محذوف أي يبكيه ضارع وخصومة متعلق بضارع أي يبكيه من يذل لاجل الخصومة لانه كان ملجأ وظهرا للأدلاء والضعفاء تأخذه الشفقة عليهم وبعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان أحدهم من المشركين استجارك والحذف في الأخير واجب وفي غيره جائز (قوله من خدره بفتحين) داء يغشى الأعضاء خدر كفرح فهو خدر واخدره وفتور العين أو نقل فيها من قذى

ما علمت ومن جانب الأيسر منقرس فلو صر به الذباب تألمت وكان ينشد
أترجوا أن تكون وأنت شيخ * كما قد كنت في زمن الشباب
لقد كذبتك نفسك أي ثوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز
السبعين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أول لازم على ملزوم (قوله إن صدق
الخبر) هذا حل معنى لا حل اعراب حتى يرد أنهم لم ينصوا على جواز حذف إن واسمها وبقاء خبرها
(قوله مطابقتها) أي مطابقة نسبتها المفهومة منه للواقع أي النسبة الخارجية الثابتة بين الطرفين في
نفس الأمر ومثله يقال فيما بعد (قوله مع الاعتقاد) حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق
قيد آخر يخرج بالأول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا بخبر الشاك وبالثاني المطابقة مع اعتقاد
عدمها وهاتان صورتان من صور الواسطة فالصدق صورة واحدة وهي المطابقة مع اعتقادها
وكتب أيضا قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق تتبع الشارح في ذلك الإيضاح وعليه فالظرف مستقر
حال من الخبر ويتجه عليه أنه لا يصح إرجاع ضمير معه في تعريف الكذب إليه الابتكاف

والكسل (قوله منقرس) بضم الميم وفتح النون وسكون القاف وفتح الراء (قوله لقد كذبتك نفسك)
أي كذبت عليك في هذا الرجاء باعتبار لازمه أن كان هذا الرجاء قوليا أو فيه نفسه أن كان نفسيا
(قوله أي ثوب الخ) استدلال على ما قبله (قوله تتبع الشارح في ذلك الإيضاح) فيه أن ما ذكره
الشارح خلاف ظاهر عبارة الإيضاح ونصها وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه
ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لأن الحكم أمام مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له
أو عدمه وأما غير مطابق إلى أن قال فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم
مطابقته مع اعتقاده اه فقوله مع اعتقاد المخبر له أي للحكم وكذا الضمير في اعتقاده في الموضعين
نعم ما جرى عليه الشارح هو ما وقع في شرح العلامة وفي الطيبي شرح الكشف في تفسير سورة
المنافقين وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى إن كنتم صادقين فالشارح تابع للقوم لا للإيضاح كما
في عبد الحكيم (قوله وعليه فالظرف مستقر) وجه بناء كون الظرف مستقرا للغوا على
تقدير الشارح متعلق الاعتقاد المذكور أنه إذا كان متعلق الاعتقاد كون الخبر مطابقا في الأول
وغير مطابق في الثاني لم يثبت كون الاعتقاد نفسه أو كون متعلقه مشاركا للواقع في مطابقة الخبر
إذ لا يصح أن يقال طابق الخبر اعتقاد أنه مطابق أي طابق حكم الخبر هذا الاعتقاد أو متعلق هذا
الاعتقاد لما هو ظاهر وإذا لم يثبت كونه لغوامع عدم المانع من كونه مستقرا تعين أنه مستقر
(قوله من الخبر) أي وهو مطابقة هذا هو الظاهر ويرد عليه أنه لا تجب الحال من الخبر كالمبتدأ
عند الجمهور ويبعد أن مراده بالخبر ضميره أي الضمير العائد إلى الخبر المضاف إليه صدق وعليه
لا إيراد وكونه حالا من ذلك الضمير هو ما جرى عليه عبد الحكيم (قوله وينجيه عليه أنه لا يصح الخ)
وجه عدم الصحة اختلاف الراجع والمرجع كما سيأتي في كلامه والتكف هو جعله من باب شبه
الاستخدام كما يأتي في كلامه أيضا وفي عبد الحكيم أنه لا اتجاه لما ذكرنا من متعلق الاعتقاد محذوف
لظهوره لا مراد منه بجعل آل للعهد فلا يلزم في ضمير معه تخالف الراجع والمرجع لانه راجع للطلق
والتقييد مراد بعد الرجوع اه وفيه أن كون التقييد مرادا بعد الرجوع مما لا يقبله منصف

وأثبت الواسطة وزعم أن
صدق الخبر (مطابقته)
لواقع (مع الاعتقاد) بأنه
مطابق (و) كذب الخبر
(عدمها) أي عدم مطابقة
لواقع

فالأحسن جعل الطرف لغوا متعلقا بالمطابقة لتشريك الاعتقاد والواقع في مطابقة الخبر والمعنى
صدق الخبر مطابقته للواقع والاعتقاد وكذا يقال في قوله وكذبه عدمها معه أي عدم مطابقة الخبر
للوواقع مع الاعتقاد أن الطرف لغو متعلق بضمة المطابقة في عدمها بناء على تصريحه في شرح
المفتاح بجواز مثل ذلك لتشريك الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة الخبر فالمعنى على السلب
الكلى أي الكذب عدم مطابقة الواقع والاعتقاد معا قال في الاطول فيكون أي على هذا
التوجيه جميع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق معتبرا في الصدق عنده أي الجاحظ وكذا
في الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فإنه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد في
الصدق لازما اعتبره في مفهومه من اعتقاد أنه مطابق وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد
في الكذب لازما اعتبره في مفهومه من اعتقاد أنه ليس بمطابق وبين اللزوم بأن الواقع
والاعتقاد متوافقان حينئذ يعني متوافقان في التحقق والانتفاء فالمطابق لأحدهما مطابق للآخر
وغير المطابق لأحدهما غير مطابق للآخر ويمكن بيان اللزوم بوجه آخر وهو أنه إذا اعتقد المخبر
أن خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد مطابق خبره اعتقاده وإذا اعتقد أن خبره غير
مطابق لم يعتد خبره فلم يطابق خبره اعتقاده اهـ (قوله معه) حال من عدم أي مع اعتقاد أنه غير
مطابق فقوله ناعم اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه غير مطابق
يخرج عدمها مع اعتقادها وهاتان صورتان من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة
وهي عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أي مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع إنما هو
اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل

(معه) أي مع اعتقاد
أنه غير مطابق (وغيرهما)
أي غير هذين القسمين
وهي أربعة أعني المطابقة
مع اعتقاد عدم المطابقة
أو بدون الاعتقاد
أصلا وعدم المطابقة مع
اعتقاد المطابقة أو بدون
الاعتقاد أصلا (ليس
بصدق ولا كذب) فكل
من الصدق والكذب
بتفسيره أخص منه

(قوله فاندفع مقاله عبد
الحكيم) فيه أن كلامه في
نحو قول المصنف مطابقته
مع الاعتقاد الذي حذف
أحد المتشاركين في العامل
فلا يتم الرد عليه بذلك
وانما يتم لوصح في نحو
ضربت زيدا مع عمرو
وعلى معنى ضربت زيدا
وعمر أن يقال ضربت
مع عمرو ودونه خرط
القتاد إذ ضرب مثلا
لا يتعدى إلى المفعول مع
وانما يتعدى إليه بنفسه
فافهم اهـ

فإن كان ذلك مجرد اعتبار لا حقيقة له فهو غير من شأنا عند اعتبار حقيقة الحال (قوله فالأحسن
جعل الطرف لغوا الخ) أي لأنه لا ينتج عليه ما نتج على تقرير الشارح لأن المراد بالاعتقاد على
جعله طرفا لغوا النسبة المعتقدة أو اعتقاد النسبة التي في الخبر أي متعلق ذلك الاعتقاد ليصح كون
الاعتقاد أي متعلقه على الثاني مطابقا بالفتح وإذا كان المراد بالاعتقاد النسبة المعتقدة أو اعتقاد
النسبة التي في الخبر أي متعلق ذلك كان الضمير في معراجها لذلك الاعتقاد بعينه فلم يختلف
الراجع والمرجع لأن الاعتقاد في جانب الصدق والكذب شيء واحد حتى يحتاج للتكافؤ وقد علمت
أن الأحسن ما سلكه الشارح لأنه المنقول عن القوم في مذهب الجاحظ قال شيخنا سيأتي عن سم
أن المنقول عن الجاحظ هو ما سلكه الشارح (قوله لتشريك الاعتقاد الخ) لأن مع معدية
المطابقة لشريك المفعول لا لشريك الفاعل فتكون مع داخلية على المطابق بالفتح فمفعول
المطابقة حينئذ أمران الأول الواقع وتعدت له بلام التقوية نظرا للفظ المطابقة والثاني الاعتقاد
وتعدت إليه بمع نظر المعنى المطابقة وهو التوافق إذ هو يتعدى بمع يقال توافقت الشيء مع الشيء
وهو بمنزلة العطف على المفعول فاندفع مقاله عبد الحكيم من أنه لا يصح كون الطرف لغوا متعلقا
بالمطابقة إذ المطابقة لا تتعدى إلى المفعول بمع إذ لا يقال طابق معه انما تتعدى إليه بنفسها وقد يزداد
اللام معه لتقوية العمل (قوله فالمعنى على السلب الكلى الخ) أي عدم مطابقته للواقع وعدم
مطابقته للاعتقاد وليس المعنى عدم المطابقة للمجموع الصادق بما تقدم وبعدم المطابقة لأحدهما مع
وجود المطابقة للآخر (قوله وبين اللزوم الخ) سيأتي الكلام عليه (قوله ويمكن الخ)

من باب شبه الاستخدام بأن يجعل الضمير في معراجها إلى الاعتقاد بدون قيد اضافته إلى المطابقة بل بقيد اضافته إلى عدم المطابقة وليس باستخدام حقيقي إذ ليس فيه اختلاف معنى بل اختلاف قيد تدبر (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله لانه) أي الجاحظ (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء الخ) جواب اعتراض على قوله لانه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا حاصله أنه ليس كذلك لانه انما اعتبر اعتقاد المطابقة وهو غير مطابقة الاعتقاد وحاصل الجواب أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد لان الخبر اذا مطابق الواقع واعتقد المخبر بمطابقته فقد توافقت الواقع والاعتقاد فمطابق أحدهما مطابق للآخر وانما لم توافقت الواقع والاعتقاد حينئذ لأن من اعتقد بمطابقة الخبر للواقع فلا محالة يعتقد بالخبر ولو علم الشارح الاستلزام الذي ذكره بهذه العلة من أول وهلة لكان أقصر مسافة وأوضح في انتاج المطلوب فتدبر وكتب أيضا قوله بناء على أن الخ راجع إلى اعتبار مطابقة الاعتقاد وعدمها في الصدق والكذب وقوله على أن اعتقاد المطابقة أي المذكور في المتن في تفسير الصدق وقوله وكذا اعتقاد عدم المطابقة أي المذكور في تفسير الكذب وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كانه لأنه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المتن يستلزمه (قوله مطابقة الاعتقاد)

بالتفسيرين السابقين لانه
اعتبر في الصدق مطابقة
الواقع والاعتقاد جميعا وفي
الكذب عدم مطابقتها
جميعا بناء على أن اعتقاد
المطابقة يستلزم مطابقة
الاعتقاد

سيأتي الكلام عليه (قوله من باب شبه الاستخدام) أي شبه الغويا لان هذا ليس هو شبه الاستخدام الاصطلاحي لان الاصطلاح في ذكر الاسم الظاهر بمعنى وعادته اسما ظاهرا بمعنى آخر قال بعض مشايخنا وفي قوله لان الاصطلاح في الخ نظر فانه ليس خصوص ذلك (قوله جواب اعتراض الخ) صريح بهذا أن المنقول عن الجاحظ هو ما قرر به الشارح كلام المصنف أولا وعلى هذا فقول الشارح لانه اعتبر أي على وجه اللزوم لما ذهب اليه وان كان يرد عليه على هذا عدم تحقق الخصوص بعد اعتبار ما ذكره إذ هذا الاعتبار لازم خارج عن معنى الصدق والكذب وللجواب عنه بأن مراده بالأخصية شبهة يرد بان شبه الأخصية غير محتاج إلى ذلك لان المراد بها أن وجوده يستلزم وجود ذلك ولا عكس ولا شك أنه اذا وجدت المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة وجدت المطابقة للواقع كما هو مذهب الجمهور والمطابقة للاعتقاد كما هو مذهب النظام ولا عكس وكذا يقال في الكذب وقوله في آخر القولة وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كانه لأنه المنقول الخ ينافي صريح هذا وهو مبني على أن قول الشارح لانه اعتبر أي ان ذلك هو مدلول الصدق والكذب لأنه لازم للدلول ولعل المحشى أشار لمسلكين في فهم الشارح أو ان معنى قوله أولا لأنه انما اعتبر الخ أي بقتضى حل الشارح وان كان الواقع خلافه ويرد على هذا أمران الأول ان كلام المصنف يوهم أن ما ذكره هو مدلول الصدق والكذب عند الجاحظ والواقع خلافه والثاني أن المنقول عنه خلاف ما ذكره الشارح من أنه اعتبار ذلك على وجه كونه هو المدلول للصدق والكذب فالحق ما أفاده المحشى هنا بظاهره إذ هو مناقضه القوم عن الجاحظ كما تقدم قال سم قد أشكل على شيء وهو أنه لا حاجة في اثبات الأخصية إلى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الأخصية أنه اعتبر بمرع مطابقته للواقع اعتقاد المطابقة ولا يحنى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع وللاعتقاد

أى مطابقة الخبر للاعتقاد (قوله ضرورة توافق الخ) أى فى القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل
 وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو للاعتقاد
 فى الحامل للشارح على ما فعله ثم رأيت ما يمكن أن يندفع به هذا الاشكال وهو أن شيخنا السيد
 عس فى شرحه للفوائد الغيائية بعد أن قرر أن الصدق عند الجاحظ مطابقتها للواقع واعتقاد
 المطابقة والكذب عنده عدم المطابقة واعتقاد عدمها قال وما قيل ان مفهوم الصدق عند الجاحظ
 مطابقتها للواقع والاعتقاد لا المطابقة للواقع واعتقادها فهو ممنوع وان سلم فينبغي لزوم ظاهر
 فصح جعله مرجعاً وبياناً لما يتحقق به الأخصية فتأمل وانما عدل عن هذا اللازم لان قوله الكذب
 عدم المطابقة لهما موهم لشموله ما لا اعتقاد فيه اه وحاصله أن بعضهم ادعى أن مذهب الجاحظ
 أن الصدق ليس مطابقة للواقع واعتقاد المطابقة وأن الكذب ليس عدم المطابقة واعتقاد عدمها
 بل الصدق عنده مطابقتها للواقع والاعتقاد والكذب عدم المطابقة لهما وما ادعاه هذا البعض
 ممنوع ولو سلمناه لم يضر لان ما ذكرناه لازم له فصح اعتباره وحينئذ فاعمل الحامل للشارح على
 اثبات الأخصية بما تقدم مع الاستغناء عنه فى ذلك الإشارة الى عدم ورود ذلك القيل بتقدير صحته
 فكأنه يقول لو صح هذا القيل لم يضر لانه لازم لما قاله المصنف فيكون المراد مما قاله المصنف لازمه
 أو يكون المراد منه نفسه والمراد ببيان ما يتحقق به الصدق والكذب عند الجاحظ والأول هو ظاهر
 قول الشارح لانه اعتبر الخ والثانى ظاهر قول شيخنا فصح جعله الخ اه كلامه وقوله قد أشكل
 على شئ الخ قد يقال لا اشكال لانه لا تظهر أخصية مذهب الجاحظ بالنسبة لمذهب النظام الا ان
 كان مذهب الجاحظ مشتملاً على ما قاله النظام مع شئ آخر ولا يتأتى اشتماله على مطابقة الاعتقاد
 أو عدم مطابقة الاعتقاد للذين هما الصدق والكذب عند النظام الا بالاعتبار الذى قاله الشارح
 بناء على أن معنى كلامه أن الجاحظ اعتبر ذلك على أنه هو مدلول الصدق والكذب حتى توجد
 الأخصية والافظاهر هما المبينة على انه بما يقال اذا لم يعتبر ما قاله الشارح كان كل من الصدق
 والكذب على مذهب الجاحظ مبيناً لكل منهما على مذهب الجمهور والنظام لأن كلامهم ما على
 مذهب الجاحظ مركب من مطابقة الواقع وشئ آخر غير المطابقة وهو اعتقاد المطابقة فى الصدق
 ومن عدم المطابقة للواقع وشئ آخر غير عدم المطابقة وهو اعتقاد عدم المطابقة فى الكذب بخلافه
 على مذهب الجمهور والنظام فانه شئ واحد لا تركيب فيه ولا شك أن المركب مبين لغير المركب اما
 على الاعتبار الذى قاله الشارح فالأخصية ظاهرة اذا المطابقة المتعلقة بشئين أخص من المطابقة
 المطلقة عن التعلق بشئى الشئين ونظير ذلك يقال فى الكذب نعم لك أن تقول الصدق على مذهب
 الجاحظ هو المطابقة للواقع المقيدة بمصاحبة اعتقاد أنه مطابق اذا الحال قيد فى عامها فالصدق
 مطابقتها للواقع مقيدة بالمعية ولا شك أنها أخص من مجرد المطابقة للواقع ومثله يقال فى الكذب
 فالأخصية ظاهرة بالنسبة لمذهب الجمهور ولك الجواب عن ابن قاسم بانه جعل الأخصية على شبهها
 ولا شك أن شبه الأخصية لا يحتاج الى اثبات انه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد الخ وقوله
 فصح جعله مرجعاً الخ مرتب على ما قبله لبيان اندفاع الاشكال عنه ومحصل دفعه أن الغرض
 مما ذكرناه اثبات الأخصية بين مذهب الجاحظ ومذهب غيره لا بيان معنى الصدق والكذب عنده
 وما ذكرناه لازم لمعنى الصدق والكذب عنده فصح جعله مرجعاً الخ وقوله وحينئذ أى حين اذ
 علمنا ما ادعاه بعضهم وجواب شيخنا عن دعواه (قوله فى القدر المفهوم من الخبر) وهو فى المثال

ضرورة توافق الواقع
والاعتقاد

أنك رأيت زيدا واعتقدت أنه عمرو وقلت رأيت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد اه فترى وكتب أيضا قوله ضرورة توافق أنت خبير بأن اعتقاد المطابقة يستلزم قطعاً مطابقة الاعتقاد وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق لان العاقل انما يعتقد الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع وكذا الحال في الكذب لأنه اذا اعتقد أنه غير مطابق اعتقد خلافه اه حفيد وبجواب بأن ذلك ملاحظة للحال الراهنة واعتبار للامر الواقع هنا لأن الكلام في الصدق الذي اعتبر فيه مطابقة الواقع والاعتقاد وفي الكذب الذي اعتبر فيه عدم مطابقتها وكتب على قوله أنت خبير الخ مانصه حاصله أنه لا حاجة في بيان الاستلزام الى اعتبار توافق الواقع والاعتقاد لحصول الاستلزام عند تخالفهما أيضا وكتب أيضا على قوله وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق مانصه كاعتقاد الفلاس في قدم العالم وكتب أيضا قوله ضرورة توافق الخ أي لضرورة توافق الخ أي لتوافقهما حينئذ ضرورة (قوله حينئذ الخ) أي حين اذا اعتقد

الآتي رؤية رجل بقطع النظر عن كونه زيدا أو عمرا (قوله فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد) فيه ان صدقه مع عدم توافقهما بحسب نفس الامر لا يضر الشارح في شيء اذا كلامه لا يقتضي انه لا يصدق الا حينئذ بل انما يقتضي ان الواقع ولو بحسب الزعم توافقه مع الاعتقاد الذي هو ضروري لا اعتقاد ان الكلام المطابق للواقع ولو بحسب الزعم مطابق للواقع يلزمه أن اعتقاد المطابقة للواقع ولو بحسب الزعم يستلزم مطابقة الاعتقاد وهذا لا يقتضي ان الكلام لا يصدق الا عند توافق الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد بل يستلزم انه لا يصدق الا عند توافق الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد نعم على ما يأتي لنا عن عبد الحكيم من ان المراد بالواقع في الصدق والكذب الواقع بحسب نفس الامر يتم كلامه لكن يرد حينئذ ان صور الواسطة ليست أربعة كما قال الشارح اذ منها حينئذ مطابقة الكلام للواقع بحسب الزعم مع الاعتقاد وعدمها مع فافهم ذلك بتدبر (قوله وان لم يكن بين الواقع الخ) أي فان الفلاس في المعتقد قد قدم العالم اذا أخبر بأنه قد علم واعتقد مطابقة خبره للواقع فخير مطابقة لا اعتقاده الآن بين الاعتقاد والواقع تخالفا لان الذي في الواقع حدوث العالم لا قدمه ثم اعلم انه ان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقته في نفس الامر فيكون اعتقاده مطابق للواقع الذي اعتبر في مفهوم الصدق منضمنا الى المطابقة للواقع في نفس الامر اعتقادا حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مراد فيه الواقع بحسب نفس الامر وكان اعتقاد المطابقة المذكور مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع بحسب نفس الامر فلم يأت حينئذ أن يكون بين الواقع والاعتقاد تخالف فلا يصح قوله أنت خبير الخ وان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقته ولو في زعم المتكلم وهو الجاري على نمط مذهب الجمهور والمناسب لجعل الشارح صور الواسطة أربعة فيكون اعتقاده مطابق للواقع الذي اعتبر معه في مفهوم الصدق اعتقادا غير مقيد بكونه حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مراد ادا فيه الواقع ولو بحسب زعم المتكلم وكان اعتقاد المطابقة مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع ولو بحسب الزعم فلم يأت حينئذ أيضا أن يكون بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد تخالف وان تأتى حينئذ أن يكون بين الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد تخالف والمراد في قول الشارح ضرورة الخ على هذا الفرض هو التوافق بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد كما هو ظاهر

حينئذ وكذا اعتقاد عدم
المطابقة يستلزم عدم
مطابقة الاعتقاد

مطابقة أى الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع اه سم (قوله وقد اقتصر الخ) فالجمهور
اقتصر وافى تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر فى تفسيره على المطابقة للاعتقاد
وكتب أيضا ما نصه جملة حاله من ضمير اعتبر (قوله بدليل) الاقرب أنه متعلق بالحال المحذوفة أى قال
الجاحظ كذا مستدل بدليل اه فترى (قوله أفترى) بفتح الهمزة لأنها استفهامية وأصله
أأفترى فحذفت الثانية لأنها همزة وصل (قوله لأن الكفار حصر وا الخ) لادخل للحصر

فلا يصح قوله أنت خير الخ على هذا الفرض أيضا على أنه ليس فى كلام الشارح انه اذا انتفى توافق
الواقع والاعتقاد انتفى استلزام اعتقاد المطابقة للواقع بقطع النظر عن كون هذا الاعتقاد هو
المنضم للمطابقة للواقع فى معنى الصدق للمطابقة للاعتقاد ثم الكلام فى الكذب يعلم بالمقاييس على
ما سمعت فافهم ذلك بتدبر ان تعلم حال ما يؤخذ من عبد الحكيم وهو ان اعتقاد حكم الخبر الذى اعتبر
مطابقة حكم الكلام له فى الصدق وعدمها فى الكذب لا بد أن يكون حقا لا فاسدا وحينئذ فلا بد من
اعتبار توافق الواقع والاعتقاد حتى يكون الاعتقاد حقا اذ لو لم تعتبر تلك الموافقة واعتبر مجرد
استلزام اعتقاد المطابقة لاعتقاد الحكم لصدق باعتقاد الحكم الفاسد اه ويحتمل ان جواب
المحشى بهذا المعنى فقوله الذى اعتبر فيه مطابقة الواقع أى مطابقة فى نفس الامر لا فى الزعم حتى
يكون اللازم اعتقاد الحكم اعتقادا حقا لا فاسدا فيكون قد حذف روح الجواب وكذا يمكن ان
كلام الدسوقي بمعنى كلام عبد الحكيم فانه قال وأجيب بان التعليل الذى ذكره الشارح انما هو
بالنظر لما نحن بصدده وهو ضرورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد فى الصدق
من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه ان اعتقد المطابقة فى تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع
وهذا لا ينافى ان استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أى كان بين الواقع والاعتقاد
موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده اه ومثله فى الحفى على الحفيد (قوله والحال ان الخبر
مطابق للواقع) أى للواقع ولو بحسب الزعم أو للواقع بحسب نفس الامر على ما مر وأخذ ابن قاسم
هذا القيد من كون المراد باعتقاد المطابقة للواقع اعتقادا لمطابقة المنضم لها المجعول معها تمام معنى
الصدق وقس على ذلك فى الكذب (قوله لادخل للحصر الخ) محصل ما يقال هنا ان كلمة أم لا تصلح
الابتن متنافيين وجودا فى موضوع قضيتها وانتفاء عنه ولو كان ذلك التنافى بحسب اعتقاد المتكلم
وحينئذ لو تم استدلال الجاحظ لثبت بسبب تنافيهما وجودا أن ما أرادوه بالاخبار حال الجنة واسطة
بين الصدق والكذب واحتمل أن يكون هناك ما هو واسطة أيضا وأن لا يكون ولم يتبين معنى الصدق
والكذب من الآية فعابدة ما ندل عليه لو تم وجه الدلالة الذى قال الجاحظ إن ما أرادوه بالاخبار حال
الجنة واسطة ليس بصدق ولا كذب فالحصر المأخوذ من التعداد فى مقام البيان مفهوم من كلمة أم
وكون هذين الأمرين بينهما فى أنفسهما وقطع النظر عن أم واعتقاد المتكلم امتناع الجمع أو امتناع
الخلو لا يعلم مع جهل حقيقةهما وعلى فرض علم حقيقةهما فامتناع الجمع لا بد منه فى اثبات أن الاخبار
حال الجنة واسطة والاجاز ان أحدهما وهو الافتراء خاص والآخر عام وامتناع الخلو لا يفيد أن
الاخبار المذكور واسطة وان أفاد أن هناك واسطة أخرى وبهذا تعلم حال ما يأتى لنا نقله عن عبد
الحكيم وأن قول المحشى لادخل للحصر الخ يرد عليه أن هذا بالنسبة لمطلق الواسطة وأما بالنسبة
لكون الواسطة هى الاخبار حال الجنة فلا ينفع فيها كثرة افراد الاخبار وان ما أوهمه قوله أخذ

وقد اقتصر فى التفسير بن
السابقين على أحدهما
(بدليل أفترى على الله
كذبا أم به جنة) لان
الكفار حصر وا

الحصر من التعداد الخ من انه ليس مفهوما من كلمة أم وان قطع النظر عن مقام البيان غير مسلم وفي
عبد الحكيم ظاهر الآية يدل على طلب تعيين أحد حالى النبي عليه السلام المستويين في اعتقاد
المحكم حين الاخبار بالخبر وهو يستلزم طلب تعيين أحد حالى الخبر والاستفهام هنا للتقرير
فيفيد ثبوت أحد الحالين للخبر ولا شك أن ثبوت أحد الحالين لا يثبت الواسطة ما لم يعتبر تنافيهما في
الجمع وكذا تنافيهما في الجمع لا يثبتها بل لا بد من تنافيهما في الارتفاع يعني أن خبره بالخبر لا يتناول
أحد الأمرين المتنافيين فيكون المراد بالثاني ما هو منافي وقسيم للاول ومعلوم أنه غير الصدق
فليس الصدق عبارة عن مطابقة الواقع فقط والكذب عن عدم المطابقة له أو مطابقة الاعتقاد
وعدم مطابقته له فيكونان عبارتين عن مطابقةهما وعدم مطابقةهما وهو المطلوب وبما ذكرنا
ظهر لك أن لاعتبار الحصر على سبيل منع الخلو مدخلا في الاستدلال وأن المراد بمنع الخلو المعنى
الأعم الذي هو معنى كلمة أم اه وقوله ظاهر الآية يدل الخ دفع لما يقال ان الآية لم تفد حصر خبر النبي
صلى الله عليه وسلم في الحالين بل انما أفادت حصر النبي صلى الله عليه وسلم في هذين الوصفين فهي
لطلب تعيين حاله صلى الله عليه وسلم لا طلب تعيين حال الخبر كما هو المطلوب ومحصل الدفع اننا ننظر
للإزم وقوله حالى النبي صلى الله عليه وسلم هما الافتراء والاخبار حال الجنة وقوله حالى الخبر وهما
كونه مفترى وكونه واقعا حال الجنة وقوله والاستفهام هنا للتقرير الخ في معاونة ان حصر حاله
صلى الله عليه وسلم فيهما المستلزم لحصر خبره فيهما مفاد بطلب التعيين كناية وكذا ثبتت أحدهما
لابان الاستفهام هنا للتقرير كما قاله عبد الحكيم لان كونه للتقرير مع أم خلاف الظاهر سواء أريد
به الحمل على الاقرار أو التحقيق وكل لا يفيد الحصر ومنع الخلو كالطلب فارتكابه دونه تعسف
وتطويل لغير طویل اه ولك أن تقول انما فرغ عبد الحكيم على قوله وهو يستلزم طلب الخ
وأما قوله فالاستفهام هنا للتقرير فجرد بيان وقوله وبما ذكرنا ظهر لك الخ رد على الحفيد حيث
قال ان المناسب لاثبات الواسطة هو منع الجمع ومنع الخلو لا دخل له فالاولى للشارح أن يقول على
سبيل منع الجمع بدل قوله على سبيل منع الخلو اه ورد على الفزرى أيضا حيث أفاد أن ذكر
الشارح على سبيل منع الخلو كونه مطمح نظرهم لال كونه له دخل في الاستدلال لكن قد
علمت ما في كلامه وأن كلامهما حق وقوله وأن المراد بمنع الخلو المعنى الأعم مانعة الخلو بالمعنى
الأعم هي التي بمنع ارتفاع طرفيها أعم من أن يجتمع في التحقق أم لا فهي تشمل المنفصلة الحقيقية
وهي ما يمنع اجتماع طرفيها وارتفاعهما وأما مانعة الخلو بالمعنى الأخص فهي التي بمنع ارتفاع
طرفيها مع اجتماعهما في التحقق لكن المراد من الأعم الأعم المتحقق في أحد طرفيه وذلك الأحد هو
المتحقق في منع الارتفاع والاجتماع الذي في المنفصلة الحقيقية وحاصل ما يتضح به ذلك أن القضية
المنفصلة ثلاثة أقسام الاول مانعة جمع واختلف في تفسيرها فقل وهو المشهور هي ما حكم فيها
بالتنافي بين الجزأين صدقا أى تحققا وكذبا أى ارتفاعا أو صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من
الشيء ونقيضه أو المساوى لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج أو لا زوج وقولك العدد اما زوج أو فرد
والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاخص من نقيضه نحو قولك هذا اما أبيض أو أسود فان
أسود أخص من نقيض أبيض وهو لا أبيض لشموله الأسود والاجر وغيرهما وقيل هي ما حكم
فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشيء والاخص من نقيضه نحو ما ذكر
الثاني مانعة الخلو واختلف أيضا في تفسيرها فقل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين

في اثبات الواسطة بل كثرة أفراد الاخبار كانت أنفع في اثباتها وانما ذكر الشارح الحصر لانه الواقع في الآية المستدل بها لا لتوقف الاستدلال على الحصر فتدبر وكتب أيضا قوله حصر واخذ الحصر من التعداد في مقام البيان لافادة الحصر (قوله اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر) قال الفري عدل عما في الايضاح حيث قال فانهم قد حصر وا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم للرسالة الخ لما في ظاهره من الاشكال اذا الكفار انما حصر وا في الأمرين خبر البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق الآية وغاية ما يقال ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عند هؤلاء الكفار فتريد أحدهما بين الأمرين يستدعي تريد الآخر فانهم (قوله بالحشر والنشر) الحشر سوق الخلق للحساب ثم لمقرهم والنشر احيائهم بعد موتهم (قوله على ما يدل الخ) مرتبط بالاخبار بالحشر والنشر (قوله على سبيل) أي حصر اجاريا على سبيل الخ وكتب أيضا قوله على سبيل منع الخلو أي الصادق بمنع الجمع أيضا فالقضية حقيقية تمنع الجمع والخلو اذا لا يمكن في خبره اجتماع الافتراء الذي هو الكذب عمدا مع الاخبار حال الجنة لان المجنون لا عدله ولا خلوه عنهما بحسب زعمهم فليس المراد منع الخلو بالمعنى الذي هو الحكم بالتنافي في الكذب فقط بل المراد منع الخلو بالمعنى الاعم الذي هو الحكم بالتنافي في الكذب اعم من أن يكون هناك حكم بالتنافي في الصدق أيضا أولا وهو بهذا المعنى يتناول المنع الحقيقي وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الأمرين وانما لمطمح نظرهم منع الخلو كذا في الفري وبهذا يسقط ما في الحفيد (قوله أي الاخبار الخ) أي المذكور في قوله أم به جنة أي أم أخبر حالة كونه به جنة وبهذا يعلم وجود شرط أم المتصلة من كونها بين متساويين فعلية واسمية على أن ابن مالك ومن تبعه لا يشترطون ذلك (قوله لا قوله أم به جنة) أي لانه من باب التصورات

اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو (و) لاشك (أن المراد بالثاني) أي الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الافهام (غير الكذب

كذب او صدقا أو كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو ما تقدم والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو قولك هذا اما غير أبيض أو غير أسود فان غير أسود أعم من نقيض غير أبيض وهو أبيض لكونه فردا منه وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين كذبا فقط بان كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو ما ذكر الثالث مانع ما وهي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا وكذبا بان كانت مركبة من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو ما تقدم وهذه هي المنفصلة الحقيقية (قوله بل كثرة أفراد الاخبار الخ) المراد الافراد المختلفة بان كان أحدها فيه مطابقة مع عدم اعتقاد المطابقة والآخر فيه مطابقة بدون الاعتقاد أصلا والآخر فيه عدم مطابقة مع اعتقاد المطابقة والآخر فيه عدم مطابقة بدون اعتقاد أصلا (قوله ثم لمقرهم) هذا زائد على معنى الحشر اه شيخنا (قوله وبهذا سقط الخ) عامت أنه لا يسقط بذلك فانه وان لم يكن لهم غرض في نفي اجتماع الأمرين لكن غرض الجاحظ انما جاء من قبله ومنع الخلو وان كان مطمئنا نظرهم لكن ليس له دخل في غرض الجاحظ فانهم (قوله وبهذا يعلم وجود شرط أم) أي بتقدير قولنا أم أخبر كما أفاده الشارح بعد وقوله على أن ابن مالك الخ أي حينئذ لا يلزمنا تقدير أم أخبر بل يجوز تقدير أم هو مخبر ولا تراه الآية نقضا (قوله أي لانه من باب التصورات) لا ظهور له فان مدلول به جنة حكم تصديقي وانما النكتة المعينة لما ذكره

فلا تصديق فيه ولا تكذيب اه سم (قوله لانه قسمه) قال الفري قد يجاب عن الاستدلال بأن التريدين مجرد الكذب والكذب مع شناعة أخرى فلي تأمل (قوله أم أخبر) فيه إشارة إلى أن أفترى تقديره أفترى بهمة الاستفهام لانه شرط أم المتصلة اه سم أى وحذفت الهمزة الثانية المكسورة لانها همزة وصل لان أصله قبل همزة الاستفهام أفترى على وزن اشترى (قوله لان الكفار لم يعتدوا صدقه) بحث فيه بأن اللازم عدم اعتقادهم مطابقة خبره للواقع وأما أنهم لا يعتدون صدقه فغير لازم لجواز أن يعتدوا صدقه بمعنى مطابقة خبره لاعتقاده بناء على أن الصدق مطابقة الخبر للاعتقاد وان لم يطابق الواقع كما هو مذهب النظام فلا تثبت الواسطة على هذا المقرر برغم يكون قادحاً في مذهب الجمهور ولو سلم فكونهم لا يعتدون صدقه ولا يجوزونه

الشارح النافية لهذا المقابلة فان المتقابلين يكونان تقيضين كقام أم لم يقم أو في حكمهما كقام أم قعد لانحوقام أم ضحك اه شيخنا وقوله فان مدلول به جنة فيه أنه خروج عما الكلام فيه اذ الكلام في أم به جنة وقوله لانحوقام أم ضحك أى بحسب الغالب والا فالمدار في كلمة أم على التنافي جمعاً وخلو في الاعتقاد وفي يس قوله لا قوله أم به جنة أى لانه استفهام ولا يوصف بصدق ولا كذب اه وفيه انه على فرض كونه خبراً لا تصح ارادته فانه على هذا الفرض مراد منه الجنون وكونه غير الصدق والكذب لا يفيد ثبوت الواسطة إذ ليس من صفات الخبر فافهم (قوله فلا تصديق فيه ولا تكذيب) هذا هو ظاهره اذ لا يخفى انه لو لحقه التصديق والتكذيب لما أغنى ذلك شيئاً في صحة ارادته إذ ما يلحقه من ذلك على فرضه انما يلحقه ويلحق قائله ولا يلحق النبي صلى الله عليه وسلم ولا اخباره بالخبر والنشر والكلام فيما يلحق ذلك بزعمهم فافهم (قوله قد يجاب عن الاستدلال) سيأتي يجيب عنه المصنف أيضاً بقوله ورد الخ وسيأتي في المحشى رد ثالث في قوله بحث فيه الخ وحينئذ فيكون الرد على الدليل الذي ذكره الجاحظ من وجوه ثلاثة قاله بعض المشايخ (قوله مع شناعة أخرى) وهى الجنون والملاحظ في هذا الجواب الشناعة وعدمها وفي جواب المصنف العمدة وعدمه فتغيراً على انه يمكن أن يكون معنى جواب الفري أن التقدير أم كذب في حال الجنون من غير تجوز بخلاف جواب المصنف فانه اعتبر فيه التجوز (قوله فيه إشارة الخ) كتب ذلك سم على قول الشارح اذ المعنى أ كذب أم أخبر كما يعلم بمراجعتهم والخطب سهل (قوله لأنهم لم يعتدوا صدقه) ليس هذا في المتن ولا في الشرح فلعل العبارة مغيرة والأصل لأنهم لم يعتدوا أى لم يعتدوا صدقه (قوله بحث فيه بأن اللازم) أى للكفار (قوله لجواز أن يعتدوا صدقه الخ) أى وحينئذ فيكون معنى قوله أم به جنة أم صدق فلا واسطة وفيه أن الاخبار حال الجنون لا يتأتى أن يكون صدقاً بمعنى مطابقة الخبر للاعتقاد لأن الجنون لا اعتقاده وأيضاً لم لا يذكرون في مقام تعيب النبي الاما كان عيباً والصدق ليس بعيب ويمكن الجواب عن الأول بأن المراد بالجنة الجن والمعنى أم أخبر وبه جنة تلقى اليه ما يقول واعتقد ذلك أو أن المراد به الجنون وذكره على سبيل الاستهزاء وللإشارة إلى أن اعتقاد ما يقول لا يكون من أرباب المعقول لاعلى سبيل الحقيقة فلا ينافي وجود الاعتقاد أو أن المراد به جنون متقطع فلا يلزم وجوده وقت الاخبار وعن الثاني ان الخبر الصدق الذي منشؤه القاء الجن أو الذي لا يكون من أرباب المعقول عيب وأيضاً في نفس التريدين الكذب والصدق تعيب والتعيب انما ينتفي بالجزم بالصدق وحينئذ فلا يلزم أن يكون كل من الشقين عيباً (قوله ولو سلم) أى ولو سلم ان اللازم للكفار أنهم

لانه قسمه) أى لان
الثاني قسم الكذب اذ
المعنى أ كذب أم أخبر حال
الجنة وقسم الشيء يجب
أن يكون غيره (وغير
الصدق لأنهم لم يعتدوا
أى لان الكفار لم يعتدوا
صدق فلا يريدون في هذا
المقام الصدق

(قوله سيأتي يجيب الخ)
هو على تقدير أن المصدرية
أى سيأتى أن يجيب وهو
واقع في كلام العرب وعليه
قوله تعالى ومن آياته يريكم
البرق أفغير الله تأمروني
أعبد وقوله سمع بالمعبد
خبر من أن تراه وقول
ابن الرومي في عذر مدح
المرء لنفسه

وعزى على مدحى لنفسى *
غير أنى جشمته للدلالة
اه وهو عيب يكاد يسقط
فيه كل حبر يديظهر حاله
اه أو هو بدل من يأتى
بناء على أن البديل في
الفعل أيضاً اه

لا يمنع أن يردّ دوايينه وبين غيره لأن التردد في المحال جائز إذا قصد اثبات غيره والاستدلال على ثبوته باستحالته هو على طريق قول الخليل عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام فأى الفريقين أحق بالأمن فإن كونهم أحق بالأمن محال عنده ومع ذلك ردّده وكأنه قال لا جائز أنه هم فتعين أنه نحن وما ذكره السيد من أنه لا يجوز التردد بين المحال وغيره فذلك إذا لم يكن المقصود اثبات غيره والاستدلال باستحالته على ثبوت ذلك الغير ضرورة أن مثل ذلك واقع في الكلام فلا يمكن منعه كذا في يس نقلا عن ع س (قوله الذي هو النخ) في معنى التعليل لقوله فلا يريدون النخ لأن الموصول مع صلته في حكم المشتق المؤذن لتعليق الحكم به بالعلية (قوله بمراحل) أي بعيد بمراحل (قوله أظهر) لأن عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم صدقه اه سم أي حتى لا يصح أن يكون أحد شقي التردد وكتب أيضا مانصه أي وإن أمكن أن يقال أراد المصنف بعدم اعتقاد الصدق كونه في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه أصلا أو عدم اعتقادهم الصدق ذاتا وامكانا لما في تلك الإرادة من العبارة من الخفاء (قوله وهم عقلاء النخ) جواب عما يقال انما لمت بواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن المعول في مثل هذا على اللسان واللغة لا الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعول عليهم في مثله لأنهم لا يخطئون اه سم (قوله من أهل اللسان) أي اللغة (قوله فيجب النخ) تفريع على قوله فرادهم النخ (قوله حتى يكون) تفريعية أو تعليلية وقوله هذا أي الاخبار حال الجنة (قوله بزعمهم) أي وإن كان اخباره صلى الله عليه وسلم جميعه صادقا في نفس الامر ولا جنة (قوله وعلى هذا) أي الذي قررناه بعد قول المصنف وغير الصدق وهو قوله فلا يريدون الخ اه سم (قوله لا يتوجه ما قيل) حاصله أن قول المصنف لأنهم لم يعتقدوه لا يصلح عليه لقوله وغير الصدق لأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق في الواقع

الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لأنهم اعتقدوا عدم صدقه لكان أظهر فرادهم بكونه خبرا حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل أنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق لأنه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق

لا يعتقدون صدقه وقوله لا يمنع أن يردّ دوا الخ أي وحينئذ فغني أم به جنة أم صدق وانما عبر عن الصدق بذلك للإشارة إلى أنه محال فهو مجاز علاقته الضدية فلا واسطة أيضا وقد يقال أنه لا بد في السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الأمرين لا على التعمين فكونهم يعتقدون عدم أحد الأمرين أو يحيلونه لا يصح مع التعبير بأم انما يصح ذلك لو كانت الاداة لفظ أي مثلا كما في قول الخليل فأى الفريقين أحق بالأمن كذا يؤخذ من عبد الحكيم وفيه أن هذا من تجاهل العارف فلا يلزم اعتقاد واحد لا بعينه في نفس الامر وما قرره من أنه لا بد في السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الأمرين لا على التعمين لا يمنع من اعتراض الشارح الآتي على قوله لأنهم لم يعتقدوه بصدق بالتجويز لأن اعتقاد أحد الأمرين لا على التعمين لا ينافي تجويز كل منهما بخصوصه كما توهم (قوله بينه) أي الصدق المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله وبين غيره وهو الكذب المصرح به في قوله أفترى على الله كذبا (قوله في المحال) وهو هنا على زعمهم صدقه صلى الله عليه وسلم المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله إذا قصد بيان غيره وهو هنا كذبه صلى الله عليه وسلم المصرح به في قولهم أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ (قوله أنه أنتم) في بعض النسخ أنه هم والذي في يس أنه أنتم (قوله بحيث لا يجوزونه أصلا) إذ لو جوزوه لكان قريبا للاعتقاد (قوله رحمه الله حتى يكون هذا منه بزعمهم) أي على وجه الاحتمال لا على طريق الجزم لأنهم يجوزون أن خبره من

وحاصل الجواب أن قوله لم يعتقده علة لعدم ارادة الصدق لان التقدير والمراد غير الصدق لانهم الخ
فيكون علة لكون مرادهم غير الصدق أى وانما كان الصدق غير مرادهم لانهم الخ (قوله
فليتأمل) يمكن أن يكون وجه التأمل ما وقع في تقرير رأستاذنا ع س من أن عدم الاعتقاد
لا ينافي الارادة لان الشاك يردد بين المشكوك وغيره ويجب أن المراد لم يعتقده وذاتنا ولا مكانا
اه سم أى والشاك معتقدا لا مكان وقوله وغيره أى المجزوم بعدمه اذا كان ممكنا عنده ويمكن
أن يكون وجه التأمل ما نقلناه عن يس عن ع س (قوله ورد الخ) حاصله كما يشير اليه
الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسم الكذب وبما أنه أنا نختار أن المراد بالثاني
الكذب وقوله انه قسمه ان أراد أنه قسم مطلق الكذب كما هو المتبادر فمنوع بل هو قسم
الكذب العمدة خاصة وان أراد أنه قسم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد
بالثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للاعم وكتب أيضا قوله
ورد الخ قال ع ق وعلى تسليم هذا الاستدلال فهو انما يدل على ثبوت الواسطة في الجملة لا ثبوتها
على الوجه الذى ذكره الجاحظ (قوله فعبّر عنه) أى مجازا مرسل من اطلاق اسم المزوم على
اللازم والعلاقة للزوم اه سم واعترضه الشيخ يس بأن القرينة ليست مانعة من ارادة المعنى
الحقيقى وهو الجنون فالأولى أن يجعل من باب الكناية (قوله للكذب) أى مطلق الكذب
أى الاخبار حال الجنون

﴿ أحوال الاسناد الخبرى ﴾

(قوله أحوال الاسناد) أى الامور العارضة للاسناد وهى أربعة التوكيد وتركه والحقيقة
العقلية والمجاز العقلى وكتب أيضا ما نصه أى الباب الاول أحوال الخ (قوله الخبرى)

الافتراء (قوله لان التقدير والمراد الخ) أى فقوله غير الصدق معطوف على قوله غير الكذب
فقوله لانهم لم يعتقده دليل على عدم الارادة وليس خبرا مبتدأ محذوف أعنى هو الراجع الى
الثانى حتى يكون قوله لانهم لم يعتقده دليلا على عدم الصدق (قوله ما وقع في تقرير رأستاذنا
الخ) هو وجه الاظهيرية التى قالها الشارح فبما سبق (قوله لان الشاك يردد الخ) سند لما قبله
أى ان الشاك حيث يردد بين أمرين لا يعتقدها واحدا منهما فالترديد منهم بين معتقده وغيره أولى وقوله
ويجب الخ محصله أن هؤلاء لا يجوزون حصول الصدق بخلاف الشاك فانه وان لم يعتقده الطرفين
لسكنه يجوز كلامهما لانه يطلب الحكم وقوله أى المجزوم بعدمه أى عند الناس أو المراد به المجزوم
بعدمه عنده أى الذى يميل الى الجزم بعدمه والمشكوك المطلوب له المرجو افادته اه شيخنا (قوله
بان القرينة) وهى مقابلة أم به جنة بقوله أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ

﴿ أحوال الاسناد الخبرى ﴾

(قوله أى الامور العارضة الخ) أى افراد المصنف بالاحوال الخصوصية التى يقتضها المقام
(قوله وهى أربعة الخ) يرد عليه قول المصنف وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر أو بغير قصر
ويجب بانه اخبار عما ذكره المصنف فى هذا الباب (قوله أى الباب الاول أحوال الخ) فيه ان
الاحوال عبارة عن الامور العارضة للاسناد من التأكيده وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا

فليتأمل (ورد) هذا
الاستدلال (بأن المعنى)
أى معنى أم به جنة (أم لم
يفتر فعبّر عنه) أى عدم
الافتراء (بالجنة لان الجنون
لا افتراء له) لانه الكذب
عن عمد ولا عمد للجنون
فالثانى ليس قسما للكذب
بل لما هو أخص منه أعنى
الافتراء فيكون حصرا
للخبر الكاذب بزعمهم
فى نوعيه أعنى الكذب
عن عمد والكذب لاعن
عمد

﴿ أحوال الاسناد الخبرى ﴾

ليس بقيد بل الانشائي أيضا يجري فيه الاحوال الآتية وانما خص الخبرى لان وقوعها فيه أكثر مثال التأكيدي في الانشائي اضرب بن زيد او تركه اضرب زيدا ومثال الحقيقة العقلية فيه قم يا زيد والمجاز العقلي قوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لي صرحا فان هامان ليس هو الباني حقيقة كما سيأتي ذلك في المتن (قوله وهو ضم) أطلق المصدر وأراد الأثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كما في خسرو والمراد أيضا لازم الانضمام وهو النسبة الكلامية كما سيأتي الإشارة اليه في الشارح والاسهل أن في الكلام حذف مضاف أي أنضم أو لازم ضم والأثر هو النسبة وكذا اللازم وكتب أيضا قوله وهو ضم النخ عبارة الاطول والاسناد الخبرى ضم كلة أو ما يجري مجراها الى أخرى بحيث يفيد أن مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه

عقليا وهذه غير الباب الاول اذ هو ألفاظ مخصوصة فالجمل غير صحيح وأجيب بان الكلام على حذف مضاف أي الباب الاول عبارات أحوال الاسناد (قوله ليس بقيد) هو قيد في حكم هذه القضية وهي الباب الاول أحوال الاسناد فالعنى أن الباب الاول هو أحوال الاسناد الخبرى لا غيره وعدم قيديته لنسبة الاحوال للاسناد ليس كلامنا الآن فيه اه شيخنا (قوله اضرب بن زيد) أي بنون التوكيد الثقيلة ان كان المخاطب شديدا البعد عن الامتثال وبالحقيقة ان كان غير شديدا البعد عنه (قوله وتركه) أي ان كان قريب الامتثال (قوله أطلق المصدر وأراد الخ) لاجابة لهذا التأويل وتعليله بانه الذي يتصف به اللفظ لا ينتج اذ لا داعي لاعتبار صفة اللفظ بل يكفي تعلقه باللفظ وتقسيم الكلام فيما سبق الى انشاء وخبر لا يستدعي الاجعل باب فيما يتعلق بالانشاء وجعل أبواب فيما يتعلق بالخبر ولولم يكن من صفاته والضم متعلق به اه شيخنا وقديقال الحاجة هي أن الاسناد جزء من الكلام ولا يكون جزءا الا اذا كان بمعنى الانضمام كما نقلناه لك عن عبد الحكيم عن عبد الغفور عند قول المصنف لان الكلام اما خبر أو انشاء فقول خسرو لانه الذي يتصف به اللفظ أي حتى تتأني الجزئية فالتعليل منتج وان أردت زيادة الايضاح فارجع لما كتبناه هناك وأيضا المفيد للحكم هو الانضمام الذي هو هيئة المركب لا الضم فقوله بحيث يفيد الحكم دليل على ان المراد بالضم الانضمام (قوله لانه الذي يتصف به اللفظ) أي المسند والمُسند اليه اذ كل منهما واقع على اللفظ كما سيأتي (قوله والمراد أيضا لازم الانضمام) أي المراد بالتعريف بنامه لا بمجرد الضم بمعنى الانضمام وان أومه كلامه والا فلا يستقيم مع ذلك باقي التعريف ولا يخفى أن مثل هذا لا يقول به أحد في مقام التعريف وبعد ذلك فيه انه ان كان المراد بالنسبة الكلامية الوقوع واللا وقوع كان الاسناد حينئذ من تعلقات المعاني اذ الوقوع وعدمه متعلقان بدلول المسند والمسند اليه فلا يلزم قول خسرو لانه الذي يتصف به اللفظ وكذا ان أريد بها تعلق أحد المدلولين بالآخر فالحق عدم هذا التأويل وكذا ما بعده غاية الامر اننا قد مر مضاف في الترجمة أي أحوال لازم الاسناد وذلك اللازم هو النسبة الكلامية وقال شيخنا ولا داعي لقوله والمراد أيضا لازم الانضمام الخ وإشارة الشارح فيما يأتي الى أن الاسناد هو النسبة سيأتي أنها ليست كما فهموا منها ولا يرد أن الاحوال للنسبة لا للانضمام فضلا عن الضم لان الضم مؤكد بواسطة متعلقه وقوله والاسهل الخ فيه ما قلناه فيما قبله اه وقوله مؤكد بواسطة لا وجه لاعتبار تأكيده بنفس الضم ولو بواسطة وأشده منه بعدا اجراء الحقيقة العقلية والمجاز فيه وقوله فيه ما قلناه فيه ما علمت والحق ان لا تقدير نعم في كلام المحشى ان الحاجة داعية لتأويل

وهو ضم

وهذا أولى من قولهم بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم أحدهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفي عنه لأن مفاد الخبر هو الوقوع أو اللاد وقوع لا الحكم بهما وهذا أوفق بإطلاق المسند والمُسند إليه على اللفظ من تعريفه بأنه أى الإسناد الحكم بمفهوم لمفهوم بأنه ثابت له أو منفي عنه

الضم بالانضمام إذا لا يكون الاسناد جزأ من الكلام لا حيث نثد وليستقيم قوله بحيث يفيد إذا المفيد إنما هو الضم بمعنى الانضمام لا الفعل لعدم اصطلاحهم على أنه دال فضلا عن أنه يفيد ولا يقدر المضاف لما علمت فتدبر (قوله وهذا أولى من قولهم الخ) أجاب عبد الحكيم بأن المراد بالحكم الوقوع واللا وقوع والباء في بأن مفهوم الخ للتصوير والمعنى الحكم المصور بثبوت مفهوم أحدهما للآخر أى وقوعه له أو بانتفائه عنه أى عدم وقوعه له اهـ ولذا الجواب أيضا بأن يفيد معنى بدل كما قاله معاوية (قوله لأن مفاد الخبر الخ) أى كما حققه الشارح بعد قول المصنف أما الحكم أو كونه عالمية وكون كل من الإيقاع والانتزاع ليس مفاد الخبر لا ينافي أنه مدلول للخبر على قول الأكثر الذى نقل عن الشارح وذلك لأنه وإن كان مدلولاً إلا أنه ليس مقصوداً بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة أولاً وقوعها وذلك لأن المخاطب يستفيد الإيقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه إلى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة أولاً وقوعها لأن الالفاظ تدل أولاً على الصورة الذهنية وثانياً على ما فى الخارج بتوسطها فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الإيقاع والانتزاع لا ينافي أن المقصود بالخبر افادة وقوع النسبة أولاً وقوعها كذا يؤخذ من عبد الحكيم فنقطن (قوله هو الوقوع أو اللاد وقوع لا الحكم بهما) فقوله بحيث يفيد أن مفهوم الخ أى بحيث يفيد وقوعاً أولاً وقوعاً أن مفهوم الخ ويمكن حل قولهم بحيث يفيد الحكم بأن الخ على جعل الباء للتصوير مع ما سمعته من التقدير فترجع عبارتهم لعبارة الأطول كما مر عن عبد الحكيم (قوله وهذا أوفق الخ) أى تفسير الإسناد بالضم أوفق الخ ووجه ذلك أن المسند والمُسند إليه فى عرفهم واقعان على اللفظ الذى تعلق به الإسناد والمتعلق باللفظ إنما هو الضم لا الحكم فالمناسب ارادة الإسناد بمعنى الضم وظاهر كلام الأطول أن الضم المذكور ليس المراد به النسبة الكلامية والا لم تتم الأوفقية فهو شاهد لما تقدم لنا (قوله بإطلاق المسند والمُسند إليه على اللفظ) وبدل لهذا الإطلاق أن أحوالها المبحوث عنها من حيث أنها مسند ومُسند إليه إنما تعرض للالفاظ كذا ذكر والخلف وكونه معرفة ضمير أو اسم إشارة وعلماء ونكرة وكذلك كون المسند اسماً أو فعلاً أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية لا يقال أن قولهم ضمير الفصل لتخصيص المسند إليه بالمُسند يدل على أن المسند والمُسند إليه من أوصاف المعاني إذا التخصيص ليس للالفاظ بل للمعاني فينافي ما تقر من أنهم من أوصاف اللفظ لأننا نقول المراد بالمُسند والمُسند إليه فى هذا القول اللفظ المسند واللفظ المسند إليه لأن ضمير الفصل إنما يقع بين اللفظين وتعلق التخصيص بالالفاظ مجاز من باب اجراء حكم المدلول على الدال فقد أجرى الحكم وهو التخصيص الذى حقه أن يسند للمدلول على الدال وما قاله الفخرى من أن الخواص والمزايا إنما تعتبر أولاً فى المعاني فاللائق باصطلاح أهل المعاني أن يعتبر المسند والمُسند إليه من أوصاف المعاني فالأوفق هو تعريف الإسناد بالحكم لا بالضم فليس بشئ لاستلزامه أن لا يكون علم المعاني باحتئان أحوال اللفظ اهـ عبد الحكيم بإيضاح (قوله من تعريفه بأنه الخ) أى ذهب إلى أن المراد من الإسناد النسبة (قوله بمفهوم) الباء للتصوير وقوله بأنه ثابت الخ بدل من

لكن صاحب هذا التعريف أراد التنبيه على أن هذا الإطلاق على ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدّة الاتصال بينهما (قوله كلة أو ما يجرى مجراها) هذا هو المسند وقوله إلى أخرى أي أو ما يجرى مجراها وهذا هو المسند إليه هذا هو الأنسب وإن صح خلافه وكتب أيضا قوله أو ما يجرى مجراها أراد به الجملة الواقعة في موقع المبتدأ أو الخبر اه عبد الحكيم وقال القنري المراد بما جرى مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجل الواقعة موقع المفردات (قوله إلى أخرى الخ) أي أو ما يجرى مجراها ففيه حذف من الثاني للدلالة الأول والحاصل أن الصور أربعة إما أن يكون المسند والمسند إليه مفردين نحو زيد قائم أو جلتين نحو زيد قائم يجب توحيده إذا ألقى إلى المنكر أو المسند إليه مفردا والمسند جملة نحو زيد ضرب عمرا أو بالعكس نحو لاجل ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة (قوله بحيث يفيد الحكم) المراد الافادة

قوله بفهم المفهوم والحكم بمعنى الوقوع واللا وقوع وهذا التعريف المقيد أن الاسناد هو الحكم المتعلق بالمعاني الذي يلزمه أن المسند والمسند إليه من أوصاف المعاني لا اللفاظ للسكاك كما في المطول (قوله لكن صاحب هذا التعريف) وهو الحكم الخ (قوله هذا الإطلاق) أي إطلاق المسند والمسند إليه من صاحب هذا التعريف على اللفظ وقوله على ضرب الخ أي لأن المسند والمسند إليه عنده من صفات المعاني حقيقة ويوصف بهما اللفظ تبعاً لخاص والمزايا بما تعتبر أولاً في المعاني فقوله وأما ذكره وأما حذفه الخ من وصف المدلول بوصف الدال أو على حذف مضاف أي وأما ذكر لفظه وهكذا لكن قد علمت ما في ذلك مما مر عن عبد الحكيم وبهذا التقرير يعلم أنه لا يقال لامساحة الأول كان إطلاق المسند إليه والمسند مع اعتبار أن الاسناد هو النسبة أماغ اعتبار أنه الضم فلا فافهم وقوله وتنزيل الدال أي اللفظ الدال على المسند والمسند إليه منزلة المدلول وهو المسند والمسند إليه اللذين هما المعنى يعني أن وصف اللفظ بكونه مسندا ومسندا إليه من باب تنزيل الدال منزلة المدلول لأن المسند والمسند إليه وصفان للمدلول لا للدال إذا اسناد بمعنى الحكم بفهم الخ لا يتعلق إلا بالمدلول على وجه الحقيقة وبتقرير العبارة على هذا الوجه المعلوم من هذه الأقولة ومما مر تعلم ما في قول بعض مشايخنا ما نصه قوله وهذا أوفق الخ أي هذا التعريف هو ضم كلمة إلى آخره أوفق بإطلاقه الخ ووجه الاوفقية أن ما أطلق عليه مسند وما أطلق عليه مسند إليه لفظ وهو دال والأوفق بإطلاقهما على اللفظ الدال أن يطلق الاسناد على دال أيضا وهو الضم الدال على الحكم على ما قال الشارح وقوله على أن هذا الإطلاق أي إطلاق الاسناد على الضم وقوله وتنزيل الدال أي الذي هو الضم وقوله منزلة المدلول أي الذي هو الحكم على ما قاله شارحنا فهذا الكلام بناء صاحب الأطول على ما قاله الشارح مع أنه في أول العبارة لم يرتضه اه فتأمل (قوله الجملة الواقعة موقع المبتدأ) أي بناء على أن الكلمة الأولى المسند إليه وقوله أو الخبر أي بناء على أن الكلمة الأولى المسند وبمقتل أن مراده أن قول الشارح أو ما يجرى مجراها المذكور والمحذوف المقدر مراده به الجملة الخ على التوزيع وبعد ذلك في اقتصاره على المبتدأ والخبر قصور فافهم (قوله المركبات التقييدية والاضافية) أي كقولك الحيوان الناطق انسان أو الانسان حيوان ناطق وكقولك غلام زيد قائم والقائم غلام زيد وفيه أن المسند أو المسند إليه هو خصوص الموصوف وخصوص المضاف لا مجموع الموصوف والمصف والمضاف والمضاف إليه والجواب أن

كلمة أو ما يجرى مجراها
إلى أخرى بحيث يفيد
الحكم

بحسب الوضع فلا يشك بالصلة والجملة الواقعة صفة أو حالا إذ لم توضع لإفادة الحكم والتعريف مبنى على أن الجملة الشرطية عند النجاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الجملة اه يس وكتب أيضا قوله بحيث يفيد الحكم المراد بالحكم المعنى المصدرى اللغوى وهو الادراك لا الاصطلاحى المفسر

أهل المعانى لا ينظرون الا الى المعنى والمحكوم عليه بالانسانية مثلا انما هو الحيوان الناطق والمحكوم عليه بانه قائم مثلا هو الغلام المعين بالاضافة وان كان الاعراب يحكم الابتدائية للاول فقط ونظير ذلك يقال فيها اذا كان ذلك محمولا (قوله اذ لم توضع لإفادة الحكم) أى لأن المقصود منها التوضيح أو التقييد وحينئذ فلا اسناد فيها بحسب الوضع فلا بد من اسنادها في التعريف (قوله مبنى على أن الجملة الخ) فالجملة الشرطية عندهم حلية أما المنطقيون فلا يقولون انها حلية فالخبر عندهم لا يختص بالجملى بل يكون حليا وغيره والحكم فيه هو اللزوم أو العناد فافهم (قوله هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص الخ) هذا انما يظهر في المتصلة وهي ما حكم بالتلازم بين جزأها وأما المنفصلة وهي ما حكم بالتنافر بينهما نحو العدد اما زوج واما فرد فلا يظهر فيها ذلك وأجيب بانها في قوة أربع قضايامطلبة أن كان العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وان لم يكن زوجا كان فردا وان لم يكن فردا كان زوجا والاربع فضايا لاتأتى الا في الحقيقة أما مانعة الجمع أو الخلو فائتان فقط أفاده بعض الافاضل وكتب عبد الحكيم على قوله لمفهوم الأخرى مانعه فيه اشارة الى أن الحكم منحصر في الجملى والشرطية المتصلة حلية والشرط قيد له بمنزلة الظرف والمنفصلة قضيتان اه وقوله قضيتان ظاهره انها حلتان فقولنا العدد اما زوج أو فرد في قوة بعضه زوج وبعضه الآخر فرد وهو خلاف ما تقدم عن بعض الافاضل لكنه هو الظاهر ويحتمل على بعد أنه أراد انهما في قوة قضيتين شرطيتين متصلتين أى والمتصلة حلية كما علمت ويكون اقتصر على ذلك لأنه الموجود في أقسامها الثلاثة وان زادت مانعهما على ذلك اذهى في قوة أربعة (قوله المراد بالحكم المعنى اللغوى الخ) مخالف لما أفاده قوله في امر وهذا أولى من قولهم بحيث الخ فتنبه (قوله وهو الادراك) هذا هو الاصطلاحى الآتى ولا تغتر بمغايرة لفظ العلم والادعان لما هنا لأنهما عين الادراك ولا تغل الادعان القبول لان ذلك معتبر في التصديق الذى هو مدلول الايمان والحق أن الادراك للنسبة من حيث وقوعها أو لا وقوعها هو المعبر عنه بالادعان عند أهل الميزان وقوله لا الاصطلاحى المفسر بالاسناد الخ فيه ان الاسناد عندهم يفسر به الحكم هو العلم والادعان سواء اعتبر بمغايرة ذلك للادراك كما هو ظاهر كلامه أو اعتبر انه عينه وهو غير الاسناد المعروف هنا الذى هو الضم فلو أريد لم يلزم الدور اه شيئا وفيه ان المعنى اللغوى هو مطلق الادراك الصادق بادراك الوقوع واللا وقوع وبادراك غيرهما وهو غير العلم والادعان اللذين هما ادراك الوقوع واللا وقوع وان المعروف هنا على ما سلكه المحشى هو النسبة فيتمهم الدور لو أريد من الحكم المعنى الاصطلاحى الذى هو العلم والادعان ووجه التوهم أنه ربما تحمل النسبة على الايقاع والانتزاع وهى بهذا المعنى عين الحكم بالمعنى الاصطلاحى وانما كان ذلك توهم لان النسبة هنا بمعنى الوقوع واللا وقوع وبعد ذلك كله فقد علمت أن الحكم فى كلام الشارح بمعنى الوقوع واللا وقوع ان أبقي بقيد على ظاهره فان فسر يبدل فلا مانع من انه الايقاع والانتزاع (قوله لا الاصطلاحى)

(قوله ويحتمل على بعد الخ)
وجه البعد أن هذا ليس
معنى المنفصلة اذ هي
ما كان فيها عناد اه

بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرهما اه فترى
 وفي اخراجها بقيد الخيفية نظر والظاهر أنها خارجة بقوله ضم كلمة الخ فان اسم الفاعل مع فاعله
 سواء كان ضميرا نحو قائم أو ظاهرا نحو قائم أبوه في حكم المفرد وجار مجرى السكامة فلا ضم وقوله
 لا الاصطلاحى أى العلم والاذعان وكتب أيضا على قوله بحيث يفيد مانصه أى الضم (قوله بأن
 مفهوم احدهما) أى المطابق أو التضمنى للقطع بأن الثابت لزيد في ضرب زيد انما هو الحدث
 الذى هو جزء المفهوم اه فترى (قوله لمفهوم الأخرى) فيه أن المعتبر من الموضوع مصادقه
 لا مفهومه فالاولى أن يقول لمصادق الأخرى دون لمفهومها اه سم وأجاب الفترى بأن المراد
 بالمفهوم ما يفهم من اللفظ أى مدلوله لا مقابل الذات حتى يرد أن المراد من الموضوع هو الذات
 لا المفهوم اه وعبارة عبد الحكيم قوله لمفهوم الأخرى اما باعتبارها في نفسه كما في الطبيعية أو
 باعتبار اتحادها وصدقها على شئ كما في المتعارفة والطبيعية هي القضية المحكوم فيها على الطبيعة
 والماهية كقولك الحيوان جنس والانسان نوع اه وعبارة ع ق ثابت لمصدق أو مفهوم
 الأخرى (قوله أو منفي عنه) أى منتفان المحكوم به هو الثبوت والانتفاء اه يس (قوله بحث
 الخبر) أى المذكور في هذا الباب والأبواب الأربعة بعده (قوله لعظم شأنه) لان المزاياء والخواص
 المعتبرة عند البلغاء أكثر وقوعها فيه ولان الخبر أصل للنشاء لان الانشاء خبر صار انشاء اما
 بحذف كافى اضرب أو بزيادة كافى لتضرب ولا تضرب والاستفهام والتثنية والترجى أو بنقل
 كنم وعسى (قوله ثم قدم الخ) انما تعرض لتقديم أحوال الاسناد على مجرد أحوال المسندين
 دون القصر والفصل والوصل والابجاز والاطناب لان كون الاسناد نسبة يقتضى تأخر أحواله
 عن أحوال المسندين اه حفيد على المطول وكتب أيضا مانصه ثم للترتيب في الاخبار

بأن مفهوم احدهما ثابت
 لمفهوم الأخرى أو منفي
 عنه وانما قدم بحث الخبر
 لعظم شأنه وكثرة مباحثه
 ثم قدم أحوال الاسناد
 على أحوال المسند اليه
 والمسند

أى العلم والاذعان أى فالمراد بالاسناد فى قوله المفسر بالاسناد العلم والاذعان (قوله فى ضرب
 زيد) والثابت فى زيد حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله انما هو الحدث) أما الزمن فليس
 ثابتا لزيد وهذا مبنى على أن معنى ضرب مجموع حدث وزمن ولك أن تقول معناه حدث فى
 زمن فالزمن فى المفهوم على وجه الظرفية ولا شك أن الحدث فى الزمن ثابت لزيد (قوله
 فالاولى أن يقول لمصدق الخ) فيه أنه لو قال ذلك لخرجت القضية الطبيعية فقوله فيه ان المعتبر
 الخ فيه نظر (قوله أى مدلوله) سواء كان طبيعة وماهية نحو الانسان نوع أو أفرادا نحو المؤمن
 يدخل الجنة وان كان ظاهرا قوله حتى برد الخ أن المراد بالمدلول الذات (قوله باعتبارها فى نفسه)
 أى بقطع النظر عن الأفراد (قوله أو باعتبار اتحاد الخ) أى باعتبار اتحاد المفهوم مع الفرد
 وصدقها عليه نحو الانسان قائم فان القيام محكوم به على ماهية الانسان باعتبار اتحادها مع الفرد
 وصدقها عليه وكذلك زيد قائم فان القيام محكوم به على ماهية زيد الذهنية باعتبار اتحادها به
 خارجا وتحققها فيه اذ ما فى الذهن كلى هذا ما يقتضيه كلامه (قوله كما فى المتعارفة) هى التى حكم
 فيها باعتبار الفرد (قوله لان المزاياء الخ) فى عبد الحكيم أن المراد عظم شأنه شرعا لان الاعتقادات
 كلها أخبار ونحو الله واحد الحشر حق ولغة لان أكثر المحاورات أخبار (قوله دون القصر الخ)
 كان عليه أن يذكر أحوال متعلقات الفعل (قوله للترتيب فى الاخبار) أى لان هذا المقدم
 ليس بعد المقدم الاول فى الزمن بل التقديم فيه من تقديم الاول اذ أحوال الاسناد الخبرى من

مع تأخر النسبة عن الطرفين
لان البحث في علم المعاني
انما هو عن أحوال اللفظ
الموصوف بكونه مسندا
اليه أو مسندا وهذا
الوصف انما يتحقق بعد
تحقق الاسناد والمتقدم
على النسبة انما هو ذات
الطرفين ولا بحث لنا عنهما
(لاشك أن قصد المخبر)
أى من يكون بصد
الاخبار والاعلام والا
فالجملة الخبرية كثيرا ما
تورد لأغراض أخرى غير
إفادة الحكم أو لازمه

(قوله للتأكد والمعنى لان)

علم المعاني ألبتة يبحث عن
أحوال اللفظ الموصوف
بكونه مسندا اليه ومسندا
وهذا لا ينافي أن يبحث عن
غير أحوال ذلك اللفظ
وقوله وأما للحصر الخ
والمعنى لأن علم المعاني
لا يبحث في بابي المسند
اليه والمسند الا عن اللفظ
الموصوف بهما فلا ينافي
انه يبحث في غير بابهما
عن غير الموصوف بهما
وقوله أو المراد هو بأو
من طغيان قلم الناسخ
والصواب الواو بدل أو
مرتبط بقوله وأما للحصر
الخ فتدبر اه

(قوله مع تأخر النسبة) فيه إشارة الى أن المراد بالاسناد النسبة فأظهر في محل الاضمار لهذه
الإشارة (قوله الموصوف الخ) أى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف)
أى كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله لاشك) الى قوله الآتى فينبغي تمهيد لتفصيل أحوال الاسناد
الخبرى كما في ع ق وقوله فينبغي الخ شروع في تفصيلها (قوله أن قصد المخبر) أى مقصوده
(قوله أى من يكون بصد الخ) أى لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بل قوله والافالجملة الخ اه
سم (قوله والاعلام) عطف تفسير وكتب أيضا قوله والاعلام الاخبار في اللغة الاعلام بضمون
الجملة الخبرية وفي العرف الاثبات بهما مراد اياهما معناه سواء حصل به العلم أولا وكذا قال قدس
سره في شرح الكشاف في قوله وبشر الذين آمنوا اه حفيد على المطول وعطف الاعلام
على الاخبار لتفسيره والتنبيه على أن المراد به معناه اللغوى لانه المناسب لمقام حصر قصد المخبر
الإفادة في قصد إفادة الحكم وقصد إفادة العلم به فقول ابن كمال باشا المخبر من هو بصد الاخبار ولا
يلزم أن يكون بصد الاعلام كما سبق الى بعض الافهام لان الاخبار أعم من الاعلام والافهام فان قوله
تعالى أنبؤنى بأسماء هؤلاء صريح في صحة الاخبار لله تعالى دون صحة الاعلام اه خروج عن
المناسب للمقام فتدبر (قوله والا) أى وان لم يكن المراد بالمخبر في قول المصنف قصد المخبر من يكون
بصد الاخبار والاعلام بل من يتكلم بالجملة الخبرية كما هو ظاهر كلامه لم يستقم الحصر المذكور
لانتقاضه بنحو ما ذكرنا من الآيتين اه جرى (قوله لأغراض أخرى) أى على سبيل المجاز فان

مباحث الخبر اه شيخنا (قوله فيه إشارة الخ) لإشارة الى ذلك وانما المعنى مع تأخر النسبة التي تتحقق
مع الاسناد وبدونه لا تتحقق لها فكان حق ما لا تتحقق الا به التأخر ضرورة تأخرها اه شيخنا
وهذا هو الذى تقدم عنه الوعد به (قوله رحمه الله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) عبارة المطول
لان علم المعاني انما يبحث الخ قال عبد الحكيم كلة انما للتأكد كيدوإما للحصر بالنسبة الى اللفظ الغير
الموصوف بهما أو المراد انما يبحث في بابيهما وعلى أى تقدير لا يرد أن علم المعاني يبحث عن غير أحوال
المسند اليه والمسند أيضا فلا يصح الحصر اه وكتب معاوية على قول شارحنا لان البحث أى عنهما
فصح الحصر على أنه اضافى أى لا عن ذاتهما كما يصرح به بعد فلا شبهة فيه (قوله الاعلام بضمون
الجملة) المراد ما تتضمنه من الفائدة ولازمها المضمون الاصطلاحى (قوله وفي العرف الخ) لعل
المراد العرف العام والاوردان قوله أنبؤنى بأسماء الخ يلائم هذا المعنى فكيف يكون عرفا خاصا
(قوله والتنبيه على أن المراد به الخ) الا أنه ليس المراد العلم بالفعل والامساح التردد الا بقوله
فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات الخ بل هو من هو بصد الاعلام اه
عبد الحكيم وقد نبه على ذلك الشارح بقوله لان من يكون بصد الخ (قوله حصر قصد المخبر) ههنا
لازم ما في المصنف (قوله دون صحة الاعلام) ليس مما صرح به الآية كما لا يخفى بل هو بيان
للمواقع (قوله بل من يتكلم الخ) أى ولا يقيد بقولنا مراد اياهما معناها كما هو ظاهر كلامهم ان
هذا هو مراد الشارح أو يقيد بذلك ويراد بمعناها المعنى التي استعملت فيه الآن ولو كان انشائيا
على سبيل المجاز بناء على ما بآى له عن الفري وسعلم ماسياى عن عبد الحكيم وقوله من الآيتين أى
آية الشارح وآية ربانى وهن الخ أى على سبيل المجاز وعلى هذا فالجملة خبرية لفظا انشائية معنى
وعليه فقول الشارح فالجملة خبرية أى ولو بحسب الصورة اذ لم تقيد الجملة بكونها مراد اياهما معناها

وضع المركب الخبرى للاخبار فاذا أورد الغرض آخر كان مجازا فقول امرأة عمران رب انى وضعها أنى مجاز مرسل من ذكر المزموم وارادة اللزوم لان الشخص اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضده ما يرجوه لزمه اظهار التحسر والتعزن اه من الفرى (قوله مثل التحسر والتعزن) أى ومثل اظهار الضعف فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى (قوله والتعزن) أى بعدم حصول مقصدها وخيبة رجائها حيث لم تضع مافى بطنها ذكرا فيتم حرر لخدمة بيت المقدس ويكون من خدمته اذ لا يصلح لذلك الا الذكور ولا مجال للامانات فى ذلك اه جربى وكتب أيضا مانصه عطف تفسير (قوله فى قوله تعالى الخ) اذ لم تقصد افادة الحكم أولا لزمه اذ المخاطب سبحانه وتعالى عالم بكل منهما اه سم (قوله وما أشبه ذلك) أى وفيما أشبه ذلك أى قوله تعالى حكاية الخ كقول الشاعر * هوأى مع الركب التمانين مصعد * الخ وكتب أيضا قوله وما أشبه ذلك أى من أمثلة التحسر والتعزن فليس مستدر كالان الاتيان بمثل ثم لادخال الانواع كاظهار الضعف وهذا لادخال باقى أمثلة التحسر والتعزن (قوله بخبره) المراد به اخباره لاجل أنه اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا المقصود بالجملة الخبرية فان المقصود بهانفس الحكم أولا لزمه فلو أريد الجملة لما صح قوله افادة الخ اه أطول (قوله افادة المخاطب) لو حذف قوله المخاطب

مثل التحسر والتعزن
فى قوله تعالى حكاية عن
امرأة عمران رب انى
وضعها أنى وما أشبه ذلك
(بخبره) متعلق بقصد
(افادة المخاطب) خبران

وعلى فرض التقييد لا يراد خصوص معناها الخبرى بل ما يشمل المجازى كما سبق وفى عبد الحكيم ان قوله تعالى انى وضعها أنى مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بل للتحسر فان اظهار ضد ما يرجو يلزمه التحسر وكذا فى الأمثلة الباقية وعليه فالجملة خبرية باقية على معناها الخبرى للتوصل به الى لازمه لا للاستعمال فيه وأن قول الشارح فالجملة خبرية كثيرا الخ أى الجملة الخبرية المراد بها معناها فان المتلفظ مطلقا لا يقال له مخبر وبهذا سقط ما أورده العصام على الشارح حيث قال ان التلفظ بالجملة خبرية بدون قصد معناها اللغوى ليس من محملات لفظ الخبر حتى يحتاج للتأويل وما ذكره عبد الحكيم هو الحق (قوله للاخبار) هذا غرض من الوضع وقوله فاذا أورد لغرض آخر يقتضى انه غرض من الايراد وقوله كان مجازا يقتضى انه مدلول حقيقى (قوله من ذكر المزموم الخ) فيه ان هذا اللزوم ليس لازم المعنى بل لازم الاخبار فافهم (قوله اظهار التحسر) الاولى اسقاط اظهار لان التحسر اظهار الحسرة والتعزن اظهار الحزن كما فى حاشية الحفنى (قوله كقول الشاعر هوأى الخ) تمامه * جنب وجنبانى بمكة موثق * (قوله فليس مستدركا الخ) قد يقال الاتيان به غير لازم لان مثل كانه دخل غير التحسر والتعزن تدخل التحسر والتعزن فى غير القول المذكور ندر (قوله اذ المقصود بالفعل) أى الاخبار وقوله والغرض منه أى الفعل وقوله بان المقصود بالجملة أى ليس المقصود بالجملة هو الافادة ولو قال اذ الافادة مقصود وغرض من الفعل لامن الجملة لكان أولى هذا وسبأنى عن عبد الحكيم ان الخبر فى عبارة المصنف بمعنى الكلام المخبر به وأن المراد من الافادة ما يترتب عليها وهو علم المخاطب لا المعنى المصدري اذ الافادة بالمعنى المصدري مقصودة من الاخبار دون الخبر ويرد عليه ان علم المخاطب غرض من الاخبار لامن الخبر أيضا وكتب بعض المشايخ على قوله لا المقصود الخ انظر هذا التركيب اه (قوله فان المقصود بهانفس الحكم) أى الوقوع واللا وقوع وكلامه يوهم أن الحكم غرض من الخبر والاغراض انما تكون للافعال (قوله لو حذف قول المخاطب الخ) اذا حلت المخاطب على

(قوله غير لازم) لم يدع أحد
أنه لازم وانما الغرض
توجيه ان ذلك واقع موقعه
حتى لا يكون حشاوا ينزه
الكلام عن مثله اه
(قوله انظر هذا التركيب)
كأنه لأن فيه تركلا حقه أن
يذكر والأصل لا الافادة
المقصود الخ أى ليست
الافادة المقصود بالجملة الخ
فافهم اه

لـ كان أولى ليدخل ما اذا وجه الخبر الكلام الى شخص وقصد افادة غيره فلو قال افادة الحكم
أو كونه عالما به لـ كان أحسن وأخصر تأمل (قوله إما الحكم) المراد بافادة المخاطب الحكم
افادة التصديق بالنسبة واذا عانها قطعاً أو ظناً لا مجرد التصور لما صرح به السيد أنه لا يعد عالماً اه
سم وكتب أيضاً قوله اما الحكم النـخ سواء كان مدلوله الحقيقي أو المجازي أو الكائناتى اه عبد
الحكيم وكتب أيضاً قوله اما الحكم النـخ فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن
المخاطب بعد ما غاب عنه قلت هو حينئذ ليس مخبر الا بمعنى المعلم للنسبة الخبرية ولا بمعنى المتلفظ بالجملة
الخبرية مرادها معناها اذ لم يقصد بالخـبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل للتذكير اه أطول
وفيه نظر اذ لو كان المراد بمعنى الجملة الخبرية للاعلام لساوى المعنى الثانى للمخبر المعنى الاول فالظاهر
أن المذكر مخبر بالمعنى الثانى وكذا الاول ان أراد بالاعلام ما يشمل الاحضار فتأمل وكتب أيضاً
قوله اما الحكم أو كونه عالماً به أو رد عليه أن افادة الحكم ملزوم وافادة كون الخبر عالماً به لازم ولا

من تراد افادته فلا أولوية اه شيخنا ولا يخفى أن ما لا يحتاج لتأويل أولى قوله افادة التصديق اضافة
افادة للتصديق لأدنى ملازمة والمعنى افادة الحكم على وجه التصديق به لا على وجه التصور اذ معنى
افادة الحكم تحصيله عنده وحصوله عنده هو التصديق به على ما سيأتى عن عبد الحكيم (قوله
لما صرح به السيد النـخ) فانه قال لا يقال افادة المتكلم الحكم للمخاطب أو استفادة المخاطب أو
علمه الا اذا اعتقد المخاطب الحكم ولا يكفي حصول صورة الحكم في ذهنه وسيأتى له ان هذا
لا يحصل له من الخبر نفسه الا بواسطة اعتقاد المخاطب أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق له (قوله قلت
النـخ) محصله منع ان هذا مخبر بأحد المعنيين فلا يرد على الحصر اه شيخنا (قوله اذ لم يقصد بالخـبر)
أى الاخبار وقوله للاعلام أى بالحكم ومخط القصد هو العلة فكأنه قال اذ لم يقصد بالاخبار الاعلام
بالحكم وقوله وهو أى الاعلام بالحكم وقوله معنى الخبر أى الاخبار وقوله اذ لو كان المراد بمعنى
الجملة الخبرية أى فى قولهم مرادها معناها أى وتكون اضافة معنى إليها لأدنى ملازمة وقوله
لتساوى المعنى الثانى للمخبر وهو المتلفظ بالجملة الخبرية مرادها معناها أى والمساواة لاتصح فيتعين
أن المراد بمعناها مضمون الجملة سواء قصد الاعلام به أو لم يقصد ذلك بان قصد اظهار التحسر مثلاً
وقوله فالظاهر النـخ أى والمراد بالخبر المعنى الأول فلا يرد على الحصر وقوله وكذا الأول النـخ أى وعلى
هذا فهو وارد على الحصر لانه مخبر بالمعنى الاول المراد ولم يقصد به افادة الحكم ولا لازمه الا أن يقال
المراد بافادة الحكم ما يشمل احضاره هذا تقرير عبارته وذلك أن تقول ان النفى فى قوله اذ لم يقصد
الخـ متوجه على قصد الحكم وعلى الاعلام فبانتهاء الاعلام لم يكن الخبر بمعنى المعلم وبانتفاء قصد
الحكم لم يكن بمعنى المتلفظ بالجملة النـخ والضمير فى قوله وهو معنى الخبر عائداً على الحكم وقوله بل
للتذكير أى بل الخبر للتذكير وعلى هذا يندفع تنظير المحشى وقول بعض المشايخ قوله اذ لم يقصد بالخـ
الحكم الخ لعل عبارة العصام اذ لم يقصد بالخـ الحكم ولا الاعلام وقوله وفيه نظر اذ لو كان النـخ فيه
نظر فان العصام أراد بالخـبر فى قوله اذ لم يقصد بالخـبر ما يعنى الاخبار والجملة الخبرية وأراد التوزيع
فى قوله الحكم والاعلام فالحكم راجع الى الخبر بمعنى الجملة الخبرية والاعلام راجع الى الخبر
بمعنى الاخبار وقوله وهو معنى الخبر أى ما ذكر من الحكم والاعلام معنى الخبر بمعنى الجملة
الخبرية أو الاخبار على التوزيع وقوله بل للتذكير لعل عبارة العصام بل للتذكير اه فتأمل

(اما الحكم) مفعول لافادة

يصدق الانفصال بينهما لاحتمالهما ولا يمنع جمع وهو ظاهر ولا يمنع خلوا لانه صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين في منع الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخله على نفس القصد كأن يقال الثابت في الخبر اما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازم لم يرد اذا تلازم بين القصدين ولا يجوز انتفاؤهما عن يكون بصدد الاخبار لكن العبارة لا تساعد أجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة الزمنية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية وبأن للمنفصلة غير الحقيقية أقساما غير مانعة الجمع وممانعة الخلو كقولك رأيت اماريدا وامامرا اه فنرى (قوله أو كونه) أي أوها فأو مانعة خلوكا اذا سأل واحد عن أمر بمحضر جماعة فبادر كل واحد الى الجواب ليفيد الحكم وأنه كان عالما به اه أطول وكتب أيضا أو كونه عالما به اعترضه الخفيد بما ملخصه أن لوازم الحكم كثيرة ككون المخبر حيا فلم خص هذا اللازم من بين اللوازم وهلا قال أولاه كونه عالما به ويمكن أن يجاب بأن وجه ذلك كثرة قصد ما ذكر دون غيره وكتب أيضا على قوله أو كونه مانعه واذا استعمل الخبر في افادة هذا الكون كان مجازا (قوله والمراد بالحكم هنا) أي عند أهل العربية واحترزه عن الحكم عند أهل المعقول فانهم يفسرونه بالايقاع والانتزاع اه جري (قوله وقوع النسبة أولا وقوعها) أي لا الايقاع والانتزاع لظهور أن ليس قصد المخبر افادة أنه وقع النسبة وأنه عالم بأنه وقعها وأيضا لو أريد هذا لما كان لانكار الحكم معنى لامتناع أن يقال انه لم يقع النسبة اه مطول وفي عبد

(أو كونه) أي كون المخبر
(عالم به) أي بالحكم
والمراد بالحكم هنا وقوع
النسبة أولا وقوعها

(قوله ولا يمنع جمع وهو ظاهر) أي لان جواز اجتماعهما في غاية الظهور (قوله بل نقيضه) أي لانه اذا انتفى اللازم انتفى الملزوم (قوله ولا يجوز انتفاؤهما) أي حتى انبى أحدا القصدين ثبت القصد الآخر فنقيض أحدهما يستلزم عين الآخر (قوله والقضية فيما نحن فيه اتفاقية) وهي هنا مانعة خلو تجوز الجمع (قوله رأيت اماريدا وامامرا) فانهما يجتمعان في الرؤية ويخلو الأمر عنهما فليس ما ذكر من أحد القضايا الثلاثة لكن هي مانعتهما بحسب الاعتقاد لا بحسب العقل والظاهر كفايته (قوله بمحضر جماعة الخ) انما خص ذلك بالتشليل لان اجابة كل واحد منهم على سبيل المبادرة دليل على أنهم أرادوا افادة علمهم أيضا ولو لم يريدوا افادة علمهم مع افادة الحكم لاستغنوا باجابة واحد منهم لانها كافية في افادة الحكم وقال بعض المشايخ قوله أوها أي استقلال وقوله فبادر كل واحد الى الحكم ليفيد الخ أي فاجاب الاول حصل الحكم قصدوا العلم تبعوا بجواب الثاني حصل العلم فقط استقلالاً وحينئذ فقد حصل الحكم استقلالاً وقصد من جواب الاول والعلم استقلالاً وقصد من جواب الثاني فقد حصل العلم في هذا المثال وان كان باعتبار تعدد المتكلم بخلاف غير هذا المثال فان العلم فيه يحصل تبعاً فقط اه ولعل الاول أولى (قوله أي عند أهل العربية الخ) فيه أن الحكم عند أهل العربية وأهل المعقول وهم الميزانيون يطلق على كل من الايقاع والانتزاع والوقوع واللا وقوع فالمناسب أن قوله هنا احتراز عن الحكم المتقدم في بيان الانحصار وفي تعريف الصدق والكذب فانه بمعنى الايقاع والانتزاع على ما نقل عن الشارح (قوله انه أوقع النسبة) أي أدرك وقوعها وهذا راجع لقوله افادة الحكم وقوله أو انه عالم الخ راجع لقوله أو كونه عالما به لكن عدم قصد المخبر افادة أنه أوقع النسبة عند ارادته فائدة الخبر كما هو ظاهر وهو مراد الشارح (قوله لو أريد هذا) أي كون الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع (قوله لما كان لانكار الحكم) أي الآتي في قوله وان كان منكرا وجب توكيده وقوله لامتناع الخ أي لان

(قوله فالمناسب الخ) وذلك
أن حديث العلم من قوله
أو كونه عالما به افهم أن
الحكم بهذا المعنى لا بمعنى
الايقاع والانتزاع فافهم اه

الحكيم على المطول قوله لا الايقاع أى ليس المقصود الأصلي افادة الايقاع أى ادراك الوقوع وان كان مدلوله اه وفي قوله وان كان مدلوله مخالفة لما مر عن الأطول من أن الايقاع والانتزاع ليسا من مفاد الخبر والايقاع بمعنى ادراك الوقوع والانتزاع بمعنى ادراك الانتفاء قال يس ويجوز أن يكون الحكم هنا بمعنى النسبة أعني تعلق أحد الطرفين بالآخر على ما ذهب اليه فيما سبق اه ببعض تغيير (قوله وكونه مقصودا الخ) توطئة لقوله وهذا الخ اه سم (قوله لا يستلزم الخ) أى لان دلالة الافاظ على معانيها وضعية وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا يستحيل فيه التخلف اه سم (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه في الواقع وكتب أيضا قوله وهذا امر ادم من قال أى فليس مراده نفي دلالة على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفاء الحكم (قوله لا يدل على ثبوت الخ) أى فالمراد أنه لا يستلزم تحققه في الواقع أو انتفاءه فيه (قوله المعنى) أى الحكم (قوله والا) أى وان لم يكن هذا مراده كان كلامه باطلا اذ لا يخفى أن مدلول

وكونه مقصودا للخبر بخبره
لا يستلزم تحققه في الواقع
وهذا امر ادم من قال ان الخبر
لا يدل على ثبوت المعنى أو
انتفائه والا فلا يخفى أن
مدلول قولنا زيد قائم
ومفهومه أن القيام ثابت
لزيد وعدم ثبوته له

(قوله قال معاوية لا يخفى
الخ) قال شيخنا فيما كتبه
هنا ولك أن تقول قوله لما
كان لانكار الحكم أى
بالاسناد الى ما يدل على
الوقوع أو عدم الوقوع
وكذا قوله لا امتناع أن يقال
الخ وهو ظاهر اه

ايقاع النسبة أمر ذهني قائم بالمتكلم لا اطلاع لأحد عليه فلا يصح انكاره أى الجزم بعدمه فحينئذ لا يصح للمخاطب أن يقول للمتكلم لم توقع النسبة لكونها خفية عليه فاندفع الاشكال بان قوله لا امتناع أن يقال انه لم يوقع النسبة لا يصح لانه ان أراد بالايقاع ضم احدي الكائنين الى الاخرى فهو لا يفيد لان الكلام ليس في افادة ماهو من أوصاف اللفظ وان أراد به ماهو حقيقة الايقاع أعني ادراك أن النسبة واقعة فلا يصح أيضا لانه على تقدير أن يكون الحكم معناه الايقاع بهذا المعنى والانتزاع بمعنى ادراك أن النسبة ليست بواقعة فلا يقيح والانتزاع مدلولان له وهم قد قالوا ان المدلول قد يتخلف عن داله في الدلالة الوضعية فأى مانع من كون المخاطب يقول للمتكلم انك لم توقع النسبة فانه قد تقدم ان كلام الشاك والمجنون والساهى خبر ولا حكم عنده هؤلاء فقوله لو أراد بهذا مردود ولا حاجة للجواب عنه بانه على تقدير أن يفسر الحكم بالايقاع وهو ادراك الوقوع لا يراد بالادراك الادراك الأخص وهو التصديق حتى يقال لا يمتنع أن يقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بل يراد من الادراك مطلق الحضور الشامل للتصور ولا شك ان مطلق الحضور لازم للخبر لا ينفك عنه فقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بمعنى لم تحضرها في ذهنك ولا بمجرد التصور الذي لم يصل الى حد التصديق لا يصح ومحصل الدفع السابق ان هذا البحث لا يراد أصلا لان الحكم بالامتناع صحيح لانه على تقدير أن يتعلق الانكار بالحكم فالخاصل من المخاطب ليس الجزم بعدم الايقاع اذ الجزم بعدم الايقاع منه ممتنع لانه لا يطلع عليه بل لا يحصل منه الا التردد في انه حصل من المتكلم ايقاع أم لا والى هذا كله أشار العلامة عبد الحكيم حيث قال قوله لما كان لانكار الحكم معنى الخ يعنى ما سيجي من قوله وان كان منكرا وجب توكيده ببيان لحوال هذا الحكم واذا كان المراد به الايقاع لا يكون لانكاره معنى لا امتناع الجزم بعدم ايقاع الغير غاية الأمر في ذلك التردد وعدم الجزم بنفيه وإثباته فاندفع الاشكال الذي تحير فيه الناظرون وتمحلوا لدفعه اه قال معاوية لا يخفى امكان الجزم لدليله وانه كثير كجهل الجاهلين على انه قد ينكر الحكم فطن (قوله وان كان مدلوله) أى على سبيل كونه وسيلة الى الوقوع فان المخاطب يستفيد الايقاع من الخبر لينقل منه الى متعلقه الذي هو المقصود بالاعلام اه عبد الحكيم حينئذ لا يخالف ما نقل عن الشارح من أن الايقاع والانتزاع مدلول للخبر (قوله مخالفة لما مر عن الأطول الخ) فيه أنه

الح (قوله احتمال عقلي) نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدال اه عبد
الحكيم (قوله ويسمى الأول أى الحكم) من حيث انه يستفيد من الخطاب من الخبر لا من حيث
انه يفيد الخطاب كما يشعر به عبارة الشارح المحقق وذلك لان الفائدة لغة ما استفدته من علم أو مال
فاللحاق بوجه تسمية الحكم فائدة الخبر كونه مستفاداً لا كونه مفاداً اه أطول وكتب أيضاً قوله
ويسمى الأول فائدة الخبر أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد عليه أن فائدة
الشيء ما ترتب عليه والحكم أى الوقوع واللا وقوع ليس كذلك بل المرتب على الخبر علم الخطاب
بذلك على أن فائدة اللفظ ما استفاد أى يعلم منه وهو الحكم ولو سلم فاطلاق فائدة الخبر على متعلقها
لا محذور فيه كذا فى الفري لان غاية ما يلزمه التجوز وهو سائغ وكتب أيضاً ما نصه انما يسمى الأول
فائدة الخبر والثانى لازم فائدة الخبر لان المستحق لاسم الفائدة ما وضع له اللفظ ولا سم لازم الفائدة
ما هو غير الموضوع له أطول (قوله لانه كل ما أفاد الح) أشار به الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات
العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما ما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقد المتكلم بل باعتبار الافادة

لا مخالفة لان نهاية ما فى الأطول ان ليس الايقاع والانتزاع مفاد الخبر وهذا لا ينافى المدلولية اه
شيخنا وقد تقدم لك ففطن (قوله كما يشعر به) أى بما ذكر من الحيثية الثانية قاله بعض المشايخ
وقال شيخنا ان رجوع الى المنفى فلا شعار فى تفسيره هنا وان رجوع الى المنفى فلا شعار فى قوله وتسعية
مثل هذا الحكم الى أن قال ويستفاد منه (قوله الى انه اصطلاح) أى مجرد عن المناسبة (قوله
فلا يرد الح) قد علمت من عبارة الأطول اطلاق الفائدة على ما استفاد الح وهذا المعنى متحقق
هنا ولا يلزم اعتبار المناسبة لكل اطلاق لكن قد يقال ذلك الاطلاق انما هو على الفائدة المطلقة
وأما فائدة الشيء فهى ما ترتب على ذلك الشيء (قوله بل المرتب على الخبر) فيه ان هذا المرتب على
الخبر بمعنى الاخبار وأما الخبر الذى هو ذات فلا يرتب عليه شئ (قوله على أن فائدة اللفظ) أى
لغة (قوله ولو سلم) أى ما ذكر من أن فائدة الشيء ما يرتب عليه لفظاً أو غيره وانه ليس هناك
فائدة للفظ بمعنى آخر (قوله فاطلاق فائدة الخبر) أى التى هى حقيقة فى العلم بالحكم (قوله
على متعلقها) وهو الحكم (قوله انما يسمى الأول الح) هذا انما يحتاج اليه لو كانت التسمية
بلازم الفائدة مجرد اصطلاح وهو خلاف قول الشارح أى لازم فائدة الخبر لانه الخ (قوله ذات
العلم) أى ذات كونه عالماً بفائدة الخبر (قوله لانه لا تلازم بينهما) أى أصلاً (قوله اذ قد يتحقق
الحكم الخ) أى انه قد يتحقق الحكم أى الوقوع واللا وقوع فى نفسه من غير وجود المتكلم
والخطاب فضلاً عن الخبر فضلاً عن مطلق الادراك فضلاً عن اعتقاد المتكلم أى وقد يتحقق اعتقاد
المتكلم للحكم ولا يتحقق الحكم فى نفسه (قوله ولا يعتقد) أى بناء على أن المراد بعلم المتكلم
اعتقاده على ما بأتى عن السيد أماً على ما بأتى عن الشارح من أن المراد بعلم المتكلم مطلق الادراك
فالمناسب لما جرى عليه أن يقول ولا يدركه المتكلم (قوله بل باعتبار الافادة) أى فكونه عالماً
بالحكم لازم للحكم فى الافادة فقوله كلما أفاد الحكم أى كلما حصل الحكم على وجه العلم به وقوله أفاد
انه عالم به أى حصل كونه عالماً به على وجه العلم بذلك وفى عبد الحكيم أن الشارح أفاد بقوله كلما
الح انه ليس اللزوم بين الحكم وبين كونه عالماً به باعتبار التحقق لجواز تحقق الحكم فى نفسه من
غير وجود المتكلم والخطاب فضلاً عن الخبر بل باعتبار الافادة وانما عبر الشارح بالافادة مع أن

احتمال عقلي لا مدلول ولا
مفهوم للفظ فليفهم
(ويسمى الأول) أى الحكم
الذى يقصد بالخبر افادته
(فائدة الخبر والثانى)
أى كون الخبر عالماً به
(لازمها) أى لازم فائدة
الخبر لانه كل ما أفاد الحكم
أفاد أنه عالم به

بمعنى أن افادة الأول ملزومة لافادة الثاني وأورد على ذلك خبر الله فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان ذلك معلوم قبل الخبر وأجيب بأن المعلوم قبل الخبر ما يسمى مثله عندنا تصورا والمقصود افادته بالخبر ما يسمى مثله عندنا تصديقا وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه المذكور بدليل الكواذب فانها معلومة له لا على هذا الوجه قطعاً فعلمه بالشئ على وجه تسميته تصديقا لانعلمه الامن خبره و يمنع تحقق علمنا بأنه تعالى عالم بهذا الحكم بخصوصه قبل علمنا به بخصوصه وهذا الجواب للخطائي اه من يس

المقصود ما يترتب عليه وهو العلم فكان المناسب أن يقول لانه كلما علم المخاطب الحكم علم أن الخبر عالم به رعاية لسوق عبارة المصنف حيث قال لاشك أن قصد المخبر بخبره افادة الحكم وانما كان المراد من الافادة العلم لان الافادة بالمعنى المصدرى مقصود من الاخبار دون الخبر اه بالمعنى ومحصل قولنا وانما كان المراد الخ أنه انما كان المراد من قول المصنف فيما سبق افادة الحكم ما يترتب على الافادة وذلك المترتب هو علم المخاطب لان الافادة بالمعنى المصدرى وهو اعطاء الفائدة ليست مقصودة من الخبر بمعنى الكلام المخبر به بل انما هي مقصودة من الاخبار والمقصود من الخبر بمعنى الكلام المخبر به انما هو علم المخاطب والمصنف عبر بالخبر لا بالاخبار حيث قال لاشك أن قصد المخبر بخبره فيتعين أن يراد من الافادة في عبارة المصنف علم المخاطب واذا كانت الافادة في كلام المصنف بمعنى العلم كانت الافادة في كلام الشارح هنا أيضا بمعنى العلم لما علمت من ان تعبير الشارح بالافادة انما هو مجازاة لعبارة المصنف فيكون المراد منها هنا وهناك واحدا اذا علمت هذا علمت أن كلام عبد الحكيم مبنى على ما هو المتبادر من الخبر أعنى الكلام المخبر به اما اذا كان الخبر في كلام المصنف بمعنى الاخبار كما نقله المحشى فيما سبق عن العصام فلا حاجة لان يراد بها في كلام المصنف العلم بل المراد منها إعطاء الفائدة (قوله بمعنى ان افادة الاول لازمة) في نسخة الاصل ملزومة وعلى النسخة الأولى المراد الأول والثاني في عبارة المحشى وعلى نسخة الاصل المراد الاول والثاني في الشارح والماتن (قوله وأورد على ذلك) أى على كلام افاد الخ (قوله لان ذلك معلوم) أى لنا (قوله بان المعلوم) أى لنا (قوله ما يسمى) أى علم يسمى (قوله والمقصود افادته الخ) أى المقصود افادته في خبره تعالى وان كان خبر غيره فديقصد فيه افادة التصديق وقد يقصد فيه افادة التصور فلا يخالف هذا ان المدار عند الشارح في لازم الفائدة على مطلق الادراك لا خصوص التصديق (قوله وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه المذكور) أى الذى يسمى مثله عندنا تصديقا بل يعلم جميع الأشياء على الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصورا (قوله وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء الخ) اعتبار جميع الأشياء مغالطة ويكفى المعترض انه تعالى يعلم جميع القضايا الصادقة على الوجه المذكور فعلمه بالشئ على وجه تسميته تصديقا فعلمه من قبل (قوله لا على هذا الوجه) أى الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصديقا لانه لو علمها على هذا الوجه لزم عليه علمه بخلاف الواقع وهو محال (قوله و يمنع) عطف على بان المعلوم فهو جواب ثان ومحصله أن نهاية مانعها قبل اخباره انه عالم بجميع الأشياء مع عدم علمنا بتفصيل هذه الأشياء ومرادنا بعلمنا بل لازم الفائدة علمنا باللازم بخصوصه وعلمه بخصوصه لا يكون الامن خبره تعالى مثلاً لقوله تعالى وكلم الله موسى تكليماً لما ورد علينا تعلق علمنا به بخصوصه ان الله تعالى يعلم حكمه

ويرد على الجواب الاول أنه لا يلائم قول الشارح بعد والمراد بكونه عالما الخ وانما يلائم ما سياتى
عن السيد أن المراد بعلم المتكلم الحكم تصديقه به جازما أو اجماعا مع أن المنع أن المعلوم قبل الخبر
علم له تعالى يسمى مثله عندنا تصورا بل ما هو أعم منه وما يسمى مثله عندنا تصديقا ويرد على
الثاني أنه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه قبل الخبر مع العلم بأنه تعالى يعلمه بخصوصه وحينئذ
يثبت التحقق السابق ثم قال يس وأورد على قوله لأنه كلما أفاد خبر أفاد أنه عالم به ما لو قال أعلم
قيام زيد مثلا لأن علم المتكلم بقيام زيد هو فائدة الخبر في هذا الكلام ولا لازم له اه وقوله
ولا لازم له أى يقصد أفادته بالخبر والافله لازم وهو علمه بعلمه بقيام زيد اذ العلم يتعلق بالعلم وقد
يجاب عن هذا بأن عدم اللازم المذكور لخصوص هذه المادة فلا يرد فتأمل (قوله وليس كل
ما أفاد الخ) أى فاللازم أعم لا مساو لأنه ليس من الجانبين (قوله لمن حفظ التوراة) أى والحال
أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة والافيهكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم
يقم بذلك لان حفظ مثل التوراة لا ينفك عادة عن العلم به وان جاز في المحقرات الانفكاك
(قوله وتسمية الخ) أى حيث قيل لازم فائدة الخبر وأشار بهذا الى الجواب عما يقال ان حفظ

وقبل وروده لم يتعلق علمنا به هذا التعلق (قوله على الجواب الاول) أما الثاني فلا لازم يعتبر
فيه خصوص ما يسمى مثله تصديقا (قوله انه لا يلائم قول الشارح الخ) علمت انه ملائم له فتنبه
(قوله مع ان المنع الخ) محصله انا كما نعلم قبل ورود الخبر من الله تعالى أن له تعالى علما بجميع الاشياء
يسمى مثله تصورا نعم قبل وروده أن له تعالى علما بجميع أحكام القضايا الصادقة يسمى مثله
تصديقا فاذا ورد الخبر علينا لم يتجدد لنا العلم بأنه تعالى عالم به علما يسمى مثله تصديقا لان هذا الخبر
الذى ورد علينا من جملة القضايا الصادقة قطعاً وقد علمنا من قبل انه تعالى يعلم أحكامها علما يسمى
مثله تصديقا وقال شيخنا محصله انا لانسلم أن المعلوم لنا قبل الاخبار علمه تعالى الذى يسمى مثله
عندنا تصورا بل المعلوم له تعالى ما هو أعم منه وما يسمى مثله عندنا تصديقا فنعلم انه تعالى عالم بجميع
الاشياء تصورها وتصديقها حتى الكواذب فيعلمها تعالى بما يسمى مثله عندنا تصورا وبما يسمى
مثله عندنا تصديقا بانها غير واقعة وهذا هو الصحيح اه وفيه ان علم أنها ليست واقعة ليس هو علم
نسبة الخبر الكاذب (قوله انه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه الخ) محصله انه قد يتصور
الحكم بخصوصه ويحصل الاذعان بأنه تعالى عالم بهذا الحكم تصورا قبل ورود الخبر فاذا ورد
حصل الاذعان بالحكم ولا يتأتى أن يتبع ذلك الاذعان بأنه عالم به اذ هو حاصل من قبل فقد تحقق
علمنا باللازم بخصوصه قبل علمنا بالحكم بخصوصه فلم يصدق قوله كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم اذ
هذه صورة ليس فيها ذلك وقد يقال انه يتبع ذلك اذعاننا بأنه عالم به علما يسمى مثله تصديقا
والحاصل من قبل الاذعان بأنه تعالى عالم به علما يسمى مثله تصورا قال كفاية صحبة اذ يصدق في هذه
الصورة انه يلزم من افادة الحكم افادة علم المتكلم المطلق لتحقيقه الآن في علمه التصديقي اللهم الا
أن يكون المراد مجرد البحث في منع تحقق علمنا باللازم بخصوصه (قوله على قوله انه كلما
أفاد الخبر) صوابه كلما أفاد الحكم لانه الذى فى كلام الشارح وان استقام بتقدير المفعول أى كلما
أفاد الخبر الحكم (قوله أى فاللازم أعم الخ) يعلم منه أن قول الشارح لانه كلما أفاد الى آخر
المقدمتين تعليل لكون الثاني لازما أى أعم وليس تعليل للمجرد كونه لازما والى الاحتياج للمقدمة

وليس كل ما أفاد أنه عالم
بالحكم أفاد نفس الحكم
لجواز أن يكون الحكم
معلوما قبل الاخبار كما فى
قولنا لمن حفظ التوراة
قد حفظت التوراة
وتسمية

التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة فأجاب بأنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ما من شأنه الخ وكتب أيضا ما نصه جواب عما يقال إذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما قبل الاخبار فواجه تسميته بفائدة الخبر اه جري (قوله مثل هذا الحكم) يعنى الحكم يحفظ المخاطب التوراة من كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار (قوله والمراد بكونه) أى المخبر ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول الخ وكتب أيضا قوله والمراد الخ أشار به الى دفع منع ورد على الملازمة فى قوله سابقا لانه كل ما أفاد الخ ذكره فى المطول بقوله فان قيل لا نسلم انه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز أن يكون خبره منظونا أو مشكوكا أو موهوما أو كذبا محضاً قلنا ليس المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة الحكم فى ذهن المخبر وهذا ضرورى فى كل عاقل تصدى للخبر اه وقال السيد أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أو غير جازم أو لم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلم ثم نظرفيه بأن تصور الحكم على هذا الوجه لا يعتد به ولا يسمى علما ولا يعتد بالتصور عالما ثم قال بل الحق أن المراد بالعلم هنا الاعتقاد مطلقا أى جازما أو راجحا وتسميته علما مستفيض لغة وظاهر أن استفادة المخاطب الحكم لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر أنه كل

مثل هذا الحكم فائدة
الخبر بناء على أنه من شأنه
أن يقصد بالخبر ويستفاد
منه والمراد بكونه عالما
بالحكم

الثانية أعنى وليس كمال الخ (قوله فكيف يسمى فائدة) أى فى قولهم لازم فائدة الخبر (قوله إذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما الخ) هذا يقتضى أن تسميته فائدة لا وجه له فى حال الجواز الصادق بالعلم وعدمه ومع أنه فى حال عدم العلم يسمى فائدة للخبر قطعا فالأولى أن يقول إذا كان الحكم معلوما الخ قاله بعض مشايخنا وقد يقال ان معنى قوله فواجه تسميته أى اذا علم بالفعل على انه قد يقال انه سؤال عن وجه التخصيص والمعنى اذا كان يجوز العلم قبل الاخبار من غير الخبر كما يجوز العلم حين الاخبار من الخبر فواجه تسميته الخ (قوله لكان أنسب بقوله حصول الخ) أى لان حصول الصورة انما هو تفسير للعلم لال كونه عالما وانما عبر بالانسيبة لصحة ما قاله الشارح لان معناه أن المصنف أراد بكونه عالما لزوم هذا الكون وهو العلم وأراد بالعلم حصول الصورة الخ (قوله وقال السيد الخ) عبارته قوله ليس المراد بالعلم هنا الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم فى ذهنه أقول أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أو غير جازم أو لم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلم وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا بل الحق أن العلم أريد به هنا الاعتقاد مطلقا وتسميته علما مستفيض لغة واذا قلنا أفاد المتكلم الحكم أو استفاده المخاطب أو علمه لم يزد به حصول صورة الحكم فى ذهن المخاطب بل اعتقاده بالحكم وظاهر أن ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر أنه كمال أفاد الحكم أفاد أنه عالم به اه وقوله قدس سره أراد الخ يعنى أن المراد من حصول صورة الحكم الادراك المطلق لا التصور المقابل للتصديق وقوله قدس سره ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا أى لأن معنى أفاده للمخاطب انه حصل له على وجه العلم والتصديق به والحكم من حيث تصوره لا يقال له فائدة بحسب العرف ولا يعتد به فيه وقوله قدس سره اذا قلنا الخ قال عبيد

ما أفاد المتكلم الحكم أفاد أنه عالم به اه ملخصا وأجاب عنه الحفيد بأن اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس ثم ناقش فيما اختاره السيد بأنه انما يتم ما ذكره في وجه اللزوم على مختاره اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا أما في غيره فلا كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع فان المخاطب يستفيده ولولم يعتقد علم المتكلم ودفعه الصفوى بأن مثل هذا لا يسمى مستفادا من الخبر ولا يسمى تأديته افادة قال العصام في أطوله لا ينافي قول السيد اطلاق العلم على الاعتقاد المتقدم مستفيض لغة ما ذكره بعض المحققين أن اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل أى المركب بخالفه العرف والشرع واللغة لانه يجوز أن يكون مراده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق الذى ذكره السيد مجازيا (قوله حصول صورة الحكم) أى صورة الحكم الحاصلة في ذهنه فالعلم هو الصورة الحاصلة في الذهن

الحكيم هذا ظاهر اذا قلنا أفاد المتكلم الحكم وأما اذا قيل أفاد بالخبر الحكم كما هو فرض الكلام فالظاهر أن معناه أفاد به صورة الحكم وأما الاعتقاد به فمستفاد من أمور خارجة عن الخبر اه وقوله هذا ظاهر اذا قلنا الخ أى لا نالم نقيده الافادة بالخبر بل جعلناها مطلقة فتعمل على الافادة الكاملة الناشئة عن الخبر والقرائن وقوله وأما اذا قيل الخ أى لانه حيث قيدت الافادة بالخبر كان المتبادر أن الافادة بمجرد اللفظ ولا يحصل للمخاطب بمجرد اللفظ الا التصور والتصديق انما يحصل بالقرائن بدليل انه لو جوز المخاطب سهو المتكلم أو جنونه مثلام يستفاد غير التصور فالقرائن لا بد منها في التصديق وكون مدلول الخبر الصدق لا يقتضى خلاف ذلك وقوله قدس سره وظاهر الخ محمله أن اعتقاد المخاطب اعتقاد المتكلم للحكم علة في اعتقاد المخاطب الحكم فحينئذ لا ينافى اعتقاد المخاطب للحكم بدون اعتقاده اعتقاد المتكلم فاذا جوز المخاطب سهو المتكلم مثلام يوجد في هذه الصورة اعتقاد المخاطب للحكم حتى يقال لا نسلم انه كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به لجواز الخ ويرد أخذ من كلام عبد الحكيم السابق بأن كلامنا في الافادة بالخبر والافادة بالخبر انما تحصل التصور فلا يلزم من افادة الحكم على وجه التصور افادة انه عالم أى مصدق لجواز الخ كما قال الشارح فلا بد من جواب الشارح بأن المراد بكونه عالما مطلق الادراك لكن في هذا الرد نظر اذا المقصود تصديق المخاطب لا تصوره والالم يستقيم كلام المصنف بعدل لكن يحتمل أن كلام عبد الحكيم السابق مجرد بحث مع السيد بانه استند لعبارة ليس الكلام فيها وان كان قائلان المراد من عبارة المصنف غير ظاهر الذى هو التصديق (قوله وأجاب عنه الحفيد الخ) عبارته قوله والمراد بكونه الخ أنت خير بانه لم يدع أحد أن هذا العلم فائدة الخبر أو مستفاد منه حتى يقال انه لا يعتد بذلك العلم عرفا فلا يكون مستفادا ولا فائدة بحسب العرف نعم اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء لكنه قد اشتهر بين الناس وقد يقال في تصحيح اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد الحكم من الخبر اعتقاد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم أقول انما يتم ذلك اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا وأما في غيره فلا كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع اه ومحمله كما قاله الغنيمي الاعتراض على السيد من وجوه ثلاثة الاول أن قوله ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا يقتضى انه قيل ان هذا العلم فائدة الخبر أو مستفاد منه مع انه لم يقله أحد وفيه نظر بل قاله الشارح في قوله كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به الثانى قوله ولا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما

حصول صورة الحكم في ذهنه وهنا أبحاث شريفة سمعنا بها في الشرح

وهذا اصطلاح الحكماء وانما قيل حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله وقد ينزل العالم بهما الخ) أي ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم باللازم منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب الصلاة التارك لها الصلاة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه

يقتضى أن تفسير العلم بما ذكر مخالف للعرف وليس كذلك بل ذلك عرف الحكماء واشتهر بين الناس فيكون عرفا عاما يضاف ومعتد به في العرف الثالث أن تصحيحه اللزوم بأنه متى حصل للمخاطب اعتقاد بالحكم من الخبر اعتقاد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم انما يتم اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا لانه الذي يتوقف على الغير وأما اذا كان بدعيها يحتاج الى أدنى التفات فلا يظهر اللزوم اهـ ويمكن أنه يدفع الوجه الثاني أيضا بان الاصطلاح الخاص اذا اشتهر بين الناس لا يصير له الا شهر عرفا عاما أو أن مراد السيد العرف العام ابتداء وهذا عرف عام دواما وقول الحفيد أنت خير الخ دفع لنظر السيد وقوله نعم اطلاق العلم الخ موافقة للسيد وقوله لكن الخ رد لقول السيد ولا يسمى في العرف علما وقوله وقد يقال في تصحيح اللزوم الخ اشارة الى ما اختاره السيد بقوله بل الحق الخ وقوله أقول اعتراض على هذا الذي اختاره السيد (قوله ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن) أما من غير هذه الحيتية فهي معلوم لا علم (قوله أي ينزل العالم بالفائدة الخ) أي ولا نظر حينئذ لعلمه باللازم اثباتا أو نفياته تعويلا على القرينة وقوله والعالم باللازم منزلة الجاهل به أي ولا نظر لعلمه بالفائدة وان كان حاصلاته تعويلا على القرينة وقوله للعالم بوجوب الصلاة أي سواء علم بعلم المتكلم بذلك أم لا وقوله الصلاة واجبة أي في مقام ترك الصلاة وقامت قرينة على كون المتكلم قصد اعلامه بالفائدة تنزيلا له منزلة الجاهل لغرض التوبيخ والتقريع فاندفع ما يقال على احتمال كون المخاطب في هذه الحالة غير عالم بعلم المتكلم بوجوب الصلاة كان المقصود من قوله الصلاة واجبة افادة اللزوم ولا حاجة لحمله على افادة الحكم المحوج للتنزيل وقوله العالم باللازم أي وبالفائدة أيضا اذ علم اللازم لا ينفك عن علم الفائدة على ما يأتي وان كان علم الفائدة لا تنزل فيه حينئذ تعويلا على القرينة وقوله يناجى غيره أي يساره ويخبره خفية وقوله عندك متعلق يقتضى علمه باللازم أن لا يسار فبالمسارة نزل منزلة الجاهل باللازم وليس هناك ما يقتضى عدم الجري على مقتضى علمه بالفائدة حتى ينزل منزلة الجاهل بها بل لا يلزم من وجود ذلك التنزيل اذ التنزيل منوط بالداعي وقوله أي وينزل العالم بهما الخ مثال ذلك أن تقول للعالم بوجوب الصلاة وبعلمك بوجوبها التارك لها المسار شخصا آخر بوجوب الصلاة بحضرتك الصلاة واجبة فتزله منزلة الجاهل بالفائدة لكونه تاركا للصلاة ومنزلة الجاهل باللازم لكونه سار الشخص الآخر بحضرتك عند اقتضاء الحال هذا تقرير كلامه * وايضا المقام أن المخاطب اما عالم بالفائدة فقط أو بها وباللازم أو جاهل بهما ولا يتأتى أن يكون عالما باللازم فقط الا ان كان المراد بعلم المتكلم ما يشمل التصور دون علم المخاطب وذلك أعني عدم تأني علمه باللازم فقط الاعلى هذا الغرض لان المراد بجهله بالفائدة مثلا جهله بهامع كونه لا يمتنع من أخذهاعن المتكلم فاذا كان المراد بعلم المتكلم خصوص التصديق لزمن علم المخاطب به علمه بالفائدة ثم ان

(وقد ينزل) المخاطب
(العالم بهما) أي بفائدة
الخبر ولازمها (منزلة
الجاهل) فيلقى اليه الخبر

يناجي غيره بضربه عندك كأنه يخفى منك اه أطول أى وينزل العالم بهما معا منزلة الجاهل بهما معا فالصور ثلاثة (قوله وان كان) الواو والجال (قوله بالفائدين) فيه تغليب اه سم (قوله لعدم جريه على موجب العلم) يتجه عليه أن هـ ذان باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي أن يذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه ويجمع مع خلاف مقتضى الظاهر كافي المفتاح ويمكن أن يجاب عنه بأنه قدم على قوله وكثيرا الخ لدفع ما يتجه على الحصر من أنه قد يكون قصدا للخبر غيرهما فانه قد يلقى على العالم بهما حينئذ ينبغي أن يجعل الجاهل متناولا

كان جاهلا بهما فقد قصد اعلامه بالفائدة وقد قصد اعلامه باللازم وقد قصد اعلامه بهما بحسب الأغراض التي تدعو المتكلم الى الاخبار ولا تنزيل في ذلك وان كان عالما بالفائدة فقط فاما أن يكون جاريا على مقتضى العلم أولا فان كان جاريا فلا يقصد بالخبر حينئذ الا اللازم مالم يدع ادع الى جعل جريه كالعدم وان لم يكن جاريا فتارة يقصد اللازم لدع ادع الى قصده وليس الكلام حينئذ لتبكيه مخاطب وتغيره وتارة ينزل منزلة الجاهل وتقصد الفائدة بتبكيه وتغيره وان كان عالما بهما فلا بد من التنزيل فيما قصد من الفائدة أو لازمها أو كليهما بحسب الأغراض الداعية والقرائن محكمة فاقبل ان المخاطب في الصور الثلاث عالم بالفائدة واللازم معا الا انه ان وجد ما يقتضى عدم الجري على العلم بالفائدة نزل منزلة الجاهل بهما وان وجد ما يقتضى عدم الجري على العلم بلازمها نزل منزلة الجاهل به وان وجد ما يقتضى عدم الجري على العلم بهما نزل منزلة الجاهل بهما فان مخاطب العالم بوجوب الصلاة وبعلم المتكلم بوجوبها بقولك الصلاة واجبة ان كان تاركا لها فهو منزل منزلة الجاهل بالفائدة وان كان غير تارك لها لكنه يسار شخصا آخر بحضرتك بوجوبها فهو منزل منزلة الجاهل بلازم الفائدة وان كان تاركا لها يسار الشخص الآخر بحضرتك بوجوبها فهو منزل منزلة الجاهل بهما وان كان عالما بهما في الصور الثلاثة لانه لو لم يكن عالما بهما بل بأحدهما في بعض الصور لم نتج للتنزيل لان الخبر حينئذ يكون مفيدا للجهول وانما يحتاج للتنزيل عند العلم بهما اذ لو لا التنزيل لم يكن للخبر فائدة خلافا لما يستفاد من كلام المحشى اه مدفوع (قوله أى وينزل العالم بهما الخ) أى فقول المصنف وقد ينزل العالم بهما أى أو بأحدهما وكذا قول الشارح وان لم يكن عالما بالفائدين أى والخال انه ليس عالما بهما أو بأحدهما على التوزيع فافهم (قوله يتجه عليه الخ) قال عبد الحكيم مانصه قوله وقد ينزل المخاطب الخ أو رد السكاكى هذا الكلام في اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والمصنف أشار بإرادته ههنا الى أنه ليس منه لان الاخراج على خلافه أن يورد الكلام بخصوصية من كونه ابتدائيا أو طليبا أو انكاريا على خلاف الخصوصية التي يقتضيها ظاهر الحال وفيما نحن فيه القاء أصل الكلام الى العالم الذي لا يليق به الالقاء بتنزيله منزلة من لا علم له من غير نظر الى كونه خاليا أو سائلا أو منكرا ففي الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر النظر الى كيفية الكلام وههنا النظر الى أصل الكلام فقوله وقد ينزل المخاطب الخ جملة معطوفة على قوله لاشك أن قصد الخبر الخ فالمقصود منه ان الافادة التي يقصدها من هو بصدد الاخبار قد تكون تحقيقية بأن لا يكون المخاطب عالما بهما وقد تكون تنزيلية بأن يكون عالما بمنزلة من لا علم له بهما وبما ذكرنا ظهر ان ما قاله السيد من ان الجاهل أعم من أن يكون خاليا أو سائلا أو منكرا والظاهر أن المراد الخالي كافي المفتاح والثالث داخل

وان كان عالما بالفائدين
(لعدم جريه على موجب
العلم) فان من لا يجرى
على مقتضى علمه هو
الجاهل

للخالي والشاك والمنكر لينتم الدفع ولا يخص بالخالي عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على أن تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله أي فيها بعد وغير المنكر كالمنكر وأن يؤيده أنه

في قوله وقد يجعل غير المنكر كالمنكر والثاني معلوم بالمقايضة لا ميسر له بهذا الكلام وخروج عن مذاق المصنف والشارح ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة قال كان اللائق أن يورده هذا الكلام في خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح إلا أنه أورد المصنف هنا جوابا لسؤال مقدر وهو أن يقال إن الخبر قد لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه بأن يلقى الكلام إلى العالم بهما ولم يتذكر أن المراد بالخبر من هو بصدد الاعلام ومن لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه ليس بصدده اهـ وقوله والمصنف أشار بإرادته الخ أي فهو إشارة من المصنف للاعتراض على السكاكي وقوله فالمقصود منه الخ أي المقصود من هذه الجملة المعطوفة تعميم الأفادة السابقة في قوله لاشك الخ لا الجواب عنه سؤال مقدر كما يأتي وقوله عالما بهما أي بالفائدة ولازمها وقوله بأن يكون عالما الخ أي فالتنزيل انما هو في المخاطب والكلام مستعمل في حقيقة لا كناية عن كون المخاطب بمنزلة الجاهل مثلا فيكون الكلام موردا بخصوصية على خلاف مقتضى ظاهر الحال وهي طريق الكناية وإن كان المثال صالحا وقوله وبما ذكرنا ظهر الخ أي لأن كلام السيد مبني على أن ما هنا من قبيل إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقوله ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة وهي الإشارة من المصنف بإرادته هنا إلى الاعتراض على السكاكي وقوله ولم يتذكر الخ أي لم يتذكر هذا الشخص الذي لم يتنبه لهذه الدقيقة أن سؤاله لا يصح إذ لا يصح أن يقال في السؤال إن الخبر قد لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه بأن يلقى الكلام إلى العالم بهما لأن المخاطب متى كان عالما بهما لا يقال للمتلهم خبر إذ الخبر هو من قصد الاعلام ولا يقصد الاعلام إلا لغير عالم فقد وقع التناقض في سؤال هذا السائل وكان سؤاله مبني على أن المراد بالخبر المتلفظ بالجملة خبرية سواء قصد الاعلام أم لا مع أن هذا ليس مرادا كما نبه عليه الشارح فيما سبق فاذن لا يصح أن يكون كلام المصنف جوابا لهذا السؤال المقدر لعدم تصويره * والحاصل أنه لازم على كلام هذا الفاهم أمران الأول أنه فهم أن ما هنا من قبيل إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر الثاني أنه فهم أن الخبر من يتلفظ بالجملة خبرية حتى يتأتى تصوير السؤال المقدر وكل من هذين الأمرين باطل (قوله لينتم الدفع) أي لأنه لو قصر الجاهل على خالي الذهن لبقى نقض الحصر بالخبر المؤكد استحسانا الملقى إلى العالم بالفائدة واللازم وبالخبر المؤكد وجوبا الملقى إلى العالم بهما إذ هذا الخبر لم يقصد بالفائدة ولا لازمها وتنزيل المخاطب بذلك منزلة خالي الذهن لا يفيد إذ المؤكد استحسانا أو وجوبا لا يلقى إليه فلا بد من اعتبار التعميم في الجاهل ليكون المخاطب بذلك منزلة الشاك أو المنكر (قوله كما فعله السيد) راجع للتخصيص المنفي وعبرة السيد نصها قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل أقول هذا بحسب مفهومه يتناول ثلاثة أشياء الأول تنزيل العالم منزلة خالي الذهن فتلقى إليه الجملة مجردة عن التأكيدي والثاني تنزيله منزلة السائل فتلقى إليه الجملة مؤكدة تأكيديا استحسانا والثالث تنزيله منزلة المنكر فيؤكد كيدا على حسب انكاره والظاهر أن المراد هو الأول كما صرح به في المفتاح وسيأتي الثالث في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وأما الثاني فيعلم بالمقايضة إلى الخالي كما سند كره (قوله بناء على أن الخ) راجع لقوله كما فعله السيد (قوله وأن يؤيده الخ) غاية في قوله ولا يخص الخ

مثل لتزِيل غير المنكر منزلة المنكر بما هو من تَزِيل العالم منزلة المنكر على أن دخوله في ماسيأتي
 لبيان وقت تَزِيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وأن في هذا التعميم اغناء عما احتاج اليه من
 حواله تَزِيل العالم منزلة السائل بالمقايسة اه أطول وكتب على قوله على موجب العلم مانصه أي
 مقتضاه (قوله سواء) أي كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم قد انتفيا
 عنهما جميعا اه سم (قوله كما يقال للعالم) أي بفائدة الخبر (قوله الصلاة واجبة) أي لانها
 ترك الصلاة مع علمه بوجودها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فألقى اليه الخطاب أي من غير تأكيد
 ويجوز أيضا أن يعتبر مترددا فيه فيبقى اليه الكلام مؤكدا استحسانا وأن يعتبر منكرا فيلقى اليه
 الكلام مؤكدا وجوبا لكن الظاهر هنا الأول اه من الجربي (قوله وتزِيل العالم بالشئ)
 أي سواء كان ذلك الشئ فائدة الخبر أو لازمها أو غيرها فهو أعم مما تقدم والآية من تَزِيل العالم
 بغيرهما كما في يس وعبارته الآية ليست من قبيل تَزِيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل
 لانهم لم يخاطبوا بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى يكون خبرا ملقى اليهم ومقصودا اعلامهم
 بضمونه وهم يعلمون فقد نزلوا منزلة الجاهلين لان المراد بالفائدتين حكم الخبر ولازمه بالنسبة لمن
 خوطب بالخبر أو قصد اعلامه بضمونه وهم ليسوا كذلك كما تقرر اذا مخاطب بالآية انما هو النبي
 وأصحابه وهم المقصودون بالاعلام بضمونها هذا خلاصة الكلام في أن الآية ليست من تَزِيل العالم

سواء كما يقال للعالم
 التارك للصلاة واجبة
 وتزِيل العالم
 بالشئ منزلة الجاهل به

فان بكسر الهمزة وسكون النون وفاعل يؤيد قوله انه مثل الخ وبمحتمل انه عطف على قوله ان
 تَزِيل الخ فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف أي بناء على أن تَزِيل الخ وبناء على
 انه يؤيده انه مثل الخ أي انه بنى السيد الأمر على ذلك في الواقع وان لم يذكره (قوله بما هو من
 تَزِيل العالم منزلة المنكر) يعني قوله * ان بنى عملك فيهم رماح * (قوله على أن دخوله في ماسيأتي
 الخ) أي فلاحقة للبناء ولا للتأييد (قوله لبيان وقت تَزِيله الخ) وذلك الوقت هو ما ذكره بقوله اذا
 لاح عليه شئ من أمارات الانكار (قوله وان في هذا التعميم الخ) عطف على مدخول على في قوله
 على أن دخوله الخ أي لو قال قدس سره بهذا التعميم لاستغنى عما احتاج اليه الخ وأما العصام فليس
 محتاجا على فرض عدم التعميم فانه يدخل ذلك في قول المصنف فيجعل غير السائل كالسائل بخلافه
 قدس سره كما سيأتي أو هو على فرض تسليم أن الدخول فيما يأتي موجب للتكرار وأن قول
 المصنف فيما يأتي فيجعل غير السائل كالسائل ليس شاملا لتزِيل العالم منزلة السائل لما علل به قدس
 سره في ماسيأتي من ان تقديم الملوحة انما يعتبر بالقياس الى الخالي وسيأتي للعصام رده (قوله بالمقايسة)
 الظاهر أن الباء بمعنى على (قوله لكن الظاهر هنا الاول) أي في مقام ترك الصلاة لافي مثال
 الشارح لانه لا يتأتى فيه التزِيل منزلة المتردد ولا المنكر وانما كان الظاهر تَزِيله منزلة الجاهل دون
 المتردد والمنكر لان في تَزِيله منزلة أحدهما تَزِيله منزلة الكافر لكن يقال لاحذور عند البليغ في
 تَزِيله منزلة الكافر عند اقتضاء الحال وأما الشرع فليس كلامنا فيه على أن الجملة اسمية واسمية
 الجملة يصح اعتبارها مؤكدا (قوله لمن خوطب بالخبر أو قصد اعلامه الخ) المعطوف أعم مما قبله
 اذ من قصد اعلامه أعم من المخاطب وغيره بان ألقى الكلام الى المخاطب لقصد افادة غيره كما تقدم
 (قوله وهم المقصودون بالاعلام بضمونها) وليس النبي وأصحابه عالمان بفائدة الخبر الملقى اليهم أو
 بالازمها غير جارين على مقتضى علمهم حتى ينزلوا منزلة الجاهلين وفائدة الخبر الاول أعنى ولقد علموا

باحدى القادتين بل من تنزيل العالم مطلقا ولا حاجة لما أطال به سم في الحاشية (قوله
 لا اعتبارات) أى معتبرات أى أمور يعتبرها المتكلم حال مخاطبته كعدم الجرى على موجب العلم فيما
 ذكر اه (قوله خطابية) أى اقناعية تفيد الظن أى ظن غير المخاطب بكونه أى المخاطب غير عالم
 اه فنرى وكتب أيضا ما نصه نسبة الى الخطابة (قوله ولقد علموا الخ) وجه التنزيل فى الآية
 أن صدرها أى قوله ولقد علموا الخ يدل على ثبوت العلم لهم وآخرها أى قوله لو كانوا يعلمون
 ينفيه عنهم لان لو لا امتناع الثانى لامتناع الاول لأن نفي العلم عنهم لا اعتبار خطابى نظرا الى أنهم لم
 يجروا على مقتضى العلم وكتب أيضا قوله ولقد علموا اللام داخله على جواب قسم محذوف ولام
 لمن اشتراه ابتدائية كما فى علمت لز يد قائم ومن اشتراه مبتدأ خبره ماله فى الآخرة من خلاق أى نصيب
 والضهير فى اشتراه لكتاب السحر والشعبذة أى استبدله عن كتاب الله تعالى واختاره عليه
 ولبئس جواب قسم محذوف ان كان عطفا على مجموع القسم والجواب ولا حذف ان كان عطفا
 على الجواب فقط مائرا أى باعوا به أنفسهم أى حظوظها وجواب لو كانوا يعلمون محذوف
 أى لم يبيعوا ويحتمل أن تكون للفتى فيكون أيضا نفيًا للعلم بطريق آخر واعلم أن كون
 الآية من تنزيل العالم منزلة الجاهل دفعا للتناقض فيها مبنى على ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله
 ولقد علموا الخ واتحاد متعلق العلم المثبت ومتعلق العلم المنفى كما هو الأبلغ فيما له سوق الكلام
 من تقبيح حالهم وسفاهة رأيهم فتعلق يعلمون انتفاء الخلاق وذلك لما فيه من الإشارة الى أن
 علمهم بانتفاء الخلاق والثواب كافى فى الامتناع من البيع فكيف العلم بالذم والرداءة وان
 احتملت الآية ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله ولبئس الخ وان متعلق العلم المنفى غاية الذم
 والرداءة المستفادة من كلمة لبئس الموضوع للذم العام فلا اتحاد بينه وبين انتفاء الخلاق

لا اعتبارات خطابية
 كثير فى الكلام منه قوله
 تعالى ولقد علموا لمن
 اشتراه ماله فى الآخرة من
 خلاق ولبئس ما شرابه
 أنفسهم لو كانوا يعلمون

لمن اشتراه الخ هو علمهم بعدم الخلاق لهم وفائدة الخبر الثانى أعنى لو كانوا يعلمون هى عدم علمهم
 بعدم الخلاق لهم ولازم الفائدة فى الخبر الاول هو علم الله بعلمهم بعدم الخلاق لهم ولازم فائدة الخبر
 الثانى هو علم الله بعدم علمهم بعدم الخلاق لهم (قوله مطلقا) أى هى من المطلق المتحقق فى غير
 التنزيل فى الفائدة أو لازمها (قوله نسبة الى الخطابة) بفتح الخاء التى هى اسم لقياس يفيد
 الاقناع لتركيبه من مقدمات مقبولة تفيد الظن فعنى كون الاعتبارات خطابية أنها تفيد الظن
 كالقياس المسمى بالخطابة والاعتبارات هى عدم الجرى على موجبات العلم والعلم بتعدد بتعدد
 ما أضيف اليه مثلا قولك الصلاة واجبة للعالم التارك لها الاعتبار فيه عدم جريه على موجب علمه
 فان مقتضى علمه أن يصلى فعلم جريه على مقتضى علمه بترك الصلاة يدل على أنه جاهل بوجودها
 دلالة ظنية لا قطعية وان كان فى الواقع عالما به (قوله أى حظوظها) أى الأخرى وما فى قوله
 ولبئس مائرا وانكرة مميزة للضهير المبهم الذى فى بنس والخصوص بالذم محذوف أى كتاب السحر
 والشعبذة (قوله من تقبيح) بيان لما وقوله وذلك أى ما ذكر من الألفية (قوله وان احتملت
 الآية) أى بقطع النظر عما هو الأبلغ وحينئذ فلا تنزيل فى الآية لكن ستعلم ما يرد ذلك فتنبه
 (قوله فلا اتحاد بينه الخ) فى عباد الحكم أن مفعول يعلمون هو مذمومية الشراء وهو بعينه
 يفيد مضمون الجملة التى هى مفعول علموا أعنى من اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق لان الشراء
 المذكور لما كان موجبا للحرمان فى الآخرة من أصله حتى حرمان دخول الجنة كان مذموما

لوجوده دون هذه الغاية في المباحات (قوله بل تنزيل الخ) للانتقال والترقي (قوله وجود الشيء الخ) فانه نزل وجود الرى منه منزلة عدمه حيث قال ومارميت اذرميت لانه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كالعدم (قوله ومارميت اذرميت) اعلم انه انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصود نفي الرى مطلقا فتفسير السيد السند حيث قال أى مارميت حقيقة اذرميت صورة لان أثر ذلك الرى كان خارجا عن طوق البشر يخرجهم عما نحن فيه وكذا ما نقله من أنه مارميت تأثيرا اذرميت كسبا وزيفه بأنه ليس بشئ جريانه في جميع الافعال عند من يقول بالكسب وعدم حخته على قول من ينكره اه أطول ودفع بعضهم التزييف بانه

غاية المذمومة فاندفع ما قيل ان مفعول يعلمون ما دل عليه لبئس ماثروا به أنفسهم أعنى مذمومية الشراء ومفعول علموا أنه لا نصيب لهم في الآخرة والعلم بانه لا نصيب لهم في الآخرة لا ينفي نفي العلم بمذمومية الشراء بان يعتقدوا باحته اذ المباحات ليست مذمومة مع عدم الثواب عليها (قوله لوجوده) أى انتفاء الخلاق وقوله دون هذه الغاية أى غاية الذم قال بعض مشايخنا هذا ظاهر في ذاته أما بالنظر للآية فلا لان نفي الخلاق في الآية يوجب الخلود في النار لان الخلاق نكرة في سياق النفي خصوصاً مع زيادة من فتم عموماً كيداً فيكون المراد عدم النصيب بالكلية بخلاف انتفاء الخلاق في المباحات فلا يوجب خلوداً فعدم الخلاق في الآية يلزمه غاية الذم اه وقد تقدم لك عن عبد الحكيم ما يؤيده (قوله لانه بالنسبة لما ترتب عليه الخ) روى أنه صلى الله عليه وسلم لما التقى الجمعان يوم بدر رى كفاً من الحصى في وجوه المشركين ولم يبق مشرك إلا اشغل بعينه فانهمزوا (قوله أى مارميت حقيقة) لكون الأثر المترتب خارجاً عن طرق البشر اذرميت صورة لمباشرة أسباب الرى فمما جهتان لنفي الرى وإثباته والمنفى والمثبت أمر واحد فلا يردانه حينئذ لا يكون المنفى والمثبت واحداً والكلام فيه اه عبد الحكيم وقوله فهما أى حقيقة وصورة وقوله جهتان الخ أى ان انتفاء الرى عنه بالنظر الى الحقيقة أى الأمر الباطن وهو كونه معجزة وان إثبات الرى له بالنظر للصورة والظاهر فلما نظر للظاهر وهو مباشرة الأسباب أسند الرى الى النبي على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز لان الأسناد مبنى على الظاهر لكن لما ترتب على هذا الرى ما لا يترتب على فعل بشر نزلنا وجوده منه منزلة عدمه ونفيناه عنه نظراً لذلك فالرى المثبت والمنفى واحد الآن النفي منظور فيه للحقيقة والإثبات منظور فيه للصورة وقوله فلا يرد أى على السيد وقوله حينئذ أى حين قيد الرى المنفى بالحقيقى والمثبت بالصورى فالمراد فهم من كلام السيد انهما جهتان للرى (قوله يخرجهم عما نحن فيه) قد علمت دفعه من كلام عبد الحكيم (قوله وكذا ما نقله الخ) أى ان ما نقله السيد مثل ما تقدم عنه في انه يخرجهم عما نحن فيه وقد يقال التأثير والكسب جهتان للنفي والإثبات لا للمثبت والمنفى فكان من قبيل ما نحن فيه نظير ما تقدم عن عبد الحكيم (قوله وزيفه) أى السيد (قوله وعدم حخته الخ) الآن يراد بالكسب مجرد مباشرة الأسباب لا ما هو المتعارف أعنى المقابل للخلق فيكون المعنى مارميت تأثيراً اذ لا تأثير في المعجزة بقدرة العبد اذ رميت باستعمال أسبابه فيصح على رأى من ينكر الكسب اه عبد الحكيم وقوله الآن يراد بالكسب الخ جواب عن اعتراض السيد بأن المعزلة ينكرون الكسب لانهم يقولون ان كان الفعل اختيارياً كان مخلوقاً للعبد ومتى كان غير اختيارى كان مخلوقاً للرب سبحانه فلا كسب

بل تنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه كثير منه قوله
تعالى ومارميت اذرميت

انما ذكر ما يجري في جميع الافعال لدفع اعجاب النبي صلى الله عليه وسلم بفعله هذا ثم الخروج في هذين التفسيرين عما نحن فيه قد يدفع بان المراد منهما الاشارة الى وجه التنزيل منزلة العدم لا بيان المراد بالرمي المثبت وبالرمي المنفي كذا نقل عن خط العصام وقوله يخرجهم عما نحن فيه اذ لا بد من اتحاد مورد الاثبات والنفي حتى يحتاج الى التنزيل (قوله فينبغي) أي يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عند مخطئنا (قوله أي اذا كان) أشار الى أن الفاء في جواب شرط حذف مع فعله وفيه أن الذي يحذف مع فعله من أدوات الشرط ان باطراد بعد الطلب وبدونه بعد غيره كما يدل عليه اقتصارهم على تقدير ان لكن في كلام الرضى ما يؤخذ منه صلاحية تقدير اذا وعليه يتخرج كلام الشارح وغيره وأما حذف أداة الشرط فقط فقليل متفق على منعه ولو كانت ان وقيل يجوز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل ان كان مضارعا وانظر لم يعد الشارح الفاء

عندهم للعبد بل هو مؤثر في فعله الاختياري فلا يصح أن يقال على مذهبهم وما ربيت تأثيرا اذ ربيت كسبا ومحصل الجواب أنه يصح أن يقال ذلك لان المراد بالكسب مباشرة الاسباب لا الكسب بالمعنى المصطلح ولا ينكرون مباشرة الاسباب في هذا الفعل وانما لم يكن الفعل هنا بتأثير العبد على رأيهم لانه فعل خارق للعادة فهو كالأفعال الغير الاختيارية التي لا تأثير فيها للعبد وبذلك صرح الفري حيث قال لان أفعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة إلا أن خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر اه وانما جلنا من ينكر الكسب على المعتزلة ولم نحمله على الجبرية كما هو الظاهر لقول عبد الحكيم إذ لا تأثير في المعجزة بقدره العبد إذ على مذهب الجبرية لا تأثير أصلا في المعجزة ولا في غيرها ولا ان عدم الصحة على مذهبهم لا ضرر فيه إذ ليسوا من أهل الاسلام حتى ينظر لمذهبهم لكن كون عدم الصحة على مذهبهم مضرا محل نظر ظاهر فان الآية حينئذ دليل على بطلان مذهبهم ولا محذور في ذلك بل هو المطلوب ثم انه حينئذ قد يتوقف في الفرق بين هذا الوجه والذي قبله إذ هذا التأويل يرجع التأثير والكسب للحقيقة والصورة ان نظر لمذهب المعتزلة أما على مذهب أهل السنة فالفرق ظاهر اذ لا نظر في كون التأثير لله لكون الفعل معجزة بالنسبة لمذهب أهل السنة (قوله لدفع اعجاب النبي الخ) فيه نظر إذ النبي معصوم لا يحصل منه مثل ذلك حتى يدفع عنه قاله بعض مشايخنا (قوله قد يدفع الخ) بيانه ماسبق عن عبد الحكيم (قوله بعد الطلب) نحو قل تعالوا أتت أي ان تأتوا أتت (قوله وبدونه بعد غيره) أي بدون اطراد بعد غير الطلب نحو قوله يا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة فإياي فاعبدون أي ان أردتم العبادة فإياي فاعبدون ثم ان كان المراد بعدم اطراده عدم الكثرة وان كان قياسيا فالأمر ظاهر وان كان المراد أنه مقصور على السماع فلا يستقيم حل المتن على حذف ان وفعل الشرط لان ما في المتن ليس من المسموع (قوله صلاحية تقدير اذا) أي فيما اذا كان المقام للتحقيق نحو زيد فاضل فأكرمه أي اذا كان فاضلا فأكرمه (قوله وعليه يتخرج كلام الشارح) انما يتخرج عليه ان كان المراد بعدم الاطراد عدم الكثرة لا عدم القياسية (قوله وقيل يجوز بعضهم حذف ان الخ) عبارة مع الهوامع مع متنه للسيوطي لا الأداة أي لا يجوز حذف أداة الشرط ولو كانت ان في الأصح كما لا يجوز حذف غيرهما من الجوازم ولا حذف حرف الجر وجوز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل وتدخل الفاء اشعارا بذلك وخارج عليه قوله تعالى تحبسونهما من

(فينبغي) أي اذا كان قصد
الخبر بخبره افادة المخاطب
ينبغي

عند إعادة ينبغي ولو قدر الشرط وفعله قبل قوله فينبغي لم يحتج لاعادة ينبغي أفاده يس وظاهر
أن الجزاء يتسبب عن الشرط بملاحظة مقتضى البلاغة إذ يتسبب عن كون قصد المخبر على قانون
البلاغة افادة المخاطب أن ينبغي اقتصاره على محصل الافادة فاندفع ما في الحفيد وجعل الفري قوله
إذا كان المخاطب إشارة إلى أن الفاء تفريعية وبوضوح قول بعضهم أن فينبغي المخ لازم نتيجة قياس تركيبه
مقصود المخبر بخبره افادة أحد الأمرين وافادة أحدهما تحصل بقدر ما يحتاج من التركيب ويلزم
أن يقتصر على ذلك بمقتضى البلاغة وحاصله أنه تفريع على ما سبق من غير تقدير شرط بل
بتقدير كبرى (قوله أن يقتصر) بالبناء للفعول أو الفاعل وقوله من التركيب أى من المركبات
(قوله على قدر الحاجة) أى لا يزيد ولا ينقص وقوله حذرا من اللغو أى ولو حكا كافي الكلام
الناقص فالتعليل شامل له اه من سم وكتب أيضا قوله على قدر الحاجة أى على مقدار حاجة
المخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة المخاطب في استفادتهما اه أطول (قوله حذرا عن
اللغو) اعترضه الحفيد بأنه انما يظهر علة لعدم الزيادة على القدر المحتاج اليه لالعدم النقصان
عنه مع أن الاقتصار على قدر الحاجة معناه الاتيان بقدرها من غير زيادة ولا نقص فيكون
التعليل أخص من المدعى وأجاب بأن الكلام إذا نقص على قدر الحاجة كان غير مفيد فيصدق

بعد الصلاة فيقسم بالله (قوله وظاهر أن الجزاء الخ) عبارة عبد الحكيم قوله وإذا كان قصد
يعين أن فاء فينبغي جزائية والشرط محذوف دل عليه الكلام السابق وقد صرح به في الايضاح
ووجه الترتيب انه إذا كان المقصود افادة المخاطب كان اللائق رعاية حاله في الافادة فينبغي أن
يقتصر في التركيب على قدر احتياجه ولا يزداد عليه حذرا عن اللغو في الكلام ولا ينقص عنه
حذرا عن لغوية الكلام فان الناقص لعدم افادته المقصود لغو اه وقوله عن اللغو في الكلام
أى عن الزيادة الغير المفيدة الواقعة في الكلام فالكلام ليس لغوا بتمامه انما اللغو ما حصل فيه من
الزيادة وقوله عن لغوية الكلام أى بتمامه ودفع بهذا اعتراض الحفيد الآتى وهذا الدفع عين
ما أجاب به الحفيد فيما بأتى ثم كون الكلام الناقص لغوا وظاهر أن قلنا البلاغة مطابقة مقتضى الحال
بقدر الطاقة وأما ما بأتى عن سم فحصله أن فيه لغوا حكا بعد ذلك هل هو لغو شئ آخر وفيل
ان جوابهما هو بمعنى ما أجاب به سم فيما بأتى وهو غير ظاهر (قوله فاندفع ما في الحفيد) عبارته
قوله فينبغي أن يقتصر المخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المذكور اللهم الا بملاحظة كونه مجملا
للتفصيل الذى أشار اليه بقوله فان كان المخاطب الخ اه ومحصله ان قوله فينبغي المخ لا يظهر كونه
مسببا عن الشرط المذكور لان انباء الاقتصار أمر محقق في نفسه ولو قطع النظر عن قصد المخبر
الافادة والذى يظهر كونه مسببا هو قوله فان كان المخاطب المخ وفيه انه لما كان قوله فينبغي المخ
مجملا لذلك التفصيل الذى أشار اليه بقوله فان كان الخ جعل هذا الجمل جوابا لان الجمل عين الفصل
والاختلاف بينهما انما هو بالاعتبار افاده بعضهم وبعد ذلك لا يخفى عليك ما في كلامه (قوله وافادة
أحدهما الخ) اضافة افادة لما بعدهما استغراقية فكانت الكبرى كلية وقال بعض مشايخنا الاولى
أن يقول وكل افادة لأحدهما الخ ليكون جاريا على ضابط الشكل الاول (قوله ويلزم أن يقتصر
على ذلك) أى على ما يحتاج من التركيب وهذه الجملة خارجة عن الكبرى أى بها لبيان لازم
النتيجة الذى فرعه المصنف (قوله كافي الكلام الناقص) أى فانه في حكم ما فيه زيادة لاغية

(أن يقتصر من التركيب
على قدر الحاجة) حذرا
من اللغو

عليه أنه لو فالعلة أيضا عامة وكتب أيضا مانصه علة ليقصر لا لينبغي لاختلاف الفاعل اه يس
(قوله فان كان الخ) تفصيل لما أجله بقوله فينبغي أن يقتصر الخ (قوله من الحكم) سكت
عن لازم الحكم اتسكالا على المقايسة اه عس وقال في الأطول قيد الخلو بالحكم وسكت عن
لازمه لعدم ظهور جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظ التوراة لمن يخلو ذهنه عن
أنك عالم أما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن أن يقال له انك حفظت التوراة لانه ظاهر في

(قوله وقال في الأطول الخ) عبارة السيد قوله فان كان خالي الذهن أقول المراد بالخالي من يخلو
ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور تلك النسبة والمتردد
من تصور النسبة الحكمية ولم يصدق بشئ من وقوعها ولا وقوعها وبالمعنى من صدق بما ينافي
مضمون الجملة الملقاة اليه وانما انحصر المخاطب في هذه الثلاثة لانه انما أن يكون خاليا عن التصديق
بالنسبة وعن تصورها معافوه المسمى بخالي الذهن وإما أن يكون خاليا عن التصديق بها دون
تصورها فهو المتردد والسائل وظاهر أن عكسه محال وإما أن لا يكون خاليا عن شئ منهما حينئذ
إما أن يكون مصدقا بما ينافي مضمون ما ألقى اليه فهو المنكر أو مصدقا بمضمونه وهو العالم ثم ان العالم
بالحكم لا يلقى اليه الجملة الخبرية الا اذا أجرى الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ونزل منزلة الجاهل
فانحصر حال المخاطب بما جرى على مقتضى الظاهر في الخلو والتردد والانكار واعتبار هذه
الاحوال في المخاطب وابراد الكلام على الوجوه المذكورة بالقياس الى فائدة الخبر أعني الحكم
ظاهر واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الجملة عن المؤكد فكما أن المخاطب اذا
كان خالي الذهن عن قيام زيد يقال له زيد قائم مجردا عن التأكيده كذلك اذا كان خالي الذهن عن
علمك بقيامه تقول له زيد قائم بلا تأكيده وأما اعتبار التردد والانكار على الوجه المذكور فلا
يجري في اللازم لاحتياجك حينئذ الى أن تؤكده ثبوت العلم لك فتقول اني عالم أو اني لعالم بقيام
زيد فيصير علمك به فائدة هذه الجملة الأخرى ولو قلت ان زيدا قائم أو انه لقائم كان التأكيده بحسب
الظاهر راجعا الى ثبوت قيامه لا الى ثبوت علمك به على انه اذا أريد بعلم المتكلم حصول صورة
الحكم في ذهنه فيعده لقائه الخبر الى المخاطب لم يتصور منه بقاء تردد أو إنكار في ذلك وانما
قلنا بحسب الظاهر لماسيأتي من انه قد يؤول كذا الخبر بناء على أن المخاطب ينكر كون المتكلم عالما
به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل فان تأكيده يدل على أنه صادر عن صدق رغبة ووفور اعتقاد
ثم الظاهر انك اذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب من علمك بقيام زيد مثلا أو تردده فيه أو إنكاره له
صار ثبوت علمك به مقصودا أصليا وصار ثبوت القيام له من متعلقات ذلك المقصود فينبغي أن يعبر
عنه بما يفيد مقصدا وصريحا فيكون ذلك حينئذ فائدة الخبر وأنت خير بان ذلك انما يحسن اذا
فسر العلم بالتصديق اما مطلقا أو مقيدا بالجزم وحده أو به وبالطابقة والثبات معا وأما اذا فسر
بحصول صورة الحكم مطلقا فلا كما لا يخفى اه قال عبد الحكيم قوله قدس سره المراد بالخالي
الخ لا حاجة الى هذه التفسيرات لكونها مذكورة في قوله وانما انحصر الخ وقوله قدس سره فهو
المتردد قيل يجوز أن تكون النسبة حاضرة في ذهن المخاطب من غير التفات الى وقوعها أو
لا وقوعها وطلب ايقاعها وانتزاعها والجواب أن النسبة الحكمية هي النسبة التامة الخبرية أعني
النسبة المشعرة بالوقوع واللا وقوع فلا يمكن تصورها بدون ملاحظة الوقوع واللا وقوع نعم

(فان كان) المخاطب
(خالي الذهن من الحكم
والتردد فيه)

النسبة بمعنى الربط بين الشئين يمكن ملاحظتها بدون الحكم والتردد اهـ وحصل قوله قيل يجوز
 الخ أن تعريف المتردد بما ذكره السيد غير مانع اشموله من تصور النسبة وخطرت بباله ولم يلتفت
 الى وقوعها ولا اللاوقوع ولم يطلب تحصيل الوقوع واللاوقوع في ذهنه وتحصيل ذلك في ذهنه
 هو الايقاع والانتزاع مع أن هذا ليس مترددا بل المتردد هو من تصور النسبة والتفت للوقوع
 واللاوقوع ولم يجزم بواحد منهما وطلب الايقاع والانتزاع وحصل قوله والجواب الخ أن الكلام
 في النسبة الخبرية التي هي ثبوت كذا لكذا أو انتفاء كذا عن كذا على وجه الوقوع أو اللاوقوع
 وهي مشعرة بالوقوع واللاوقوع أي بانها واقعة أو لا واقعة فتى تصور النسبة المذكورة التفت
 للوقوع واللاوقوع ومتى التفت لذلك ولم يجزم بأحد هما طلب الايقاع والانتزاع فحينئذ لا يمكن
 تصور هابدون التصديق أو التردد فهذه الصورة الموردة لا يمكن في النسبة التي الكلام فيها وهي
 النسبة التامة الخبرية نعم يمكن هذه الصورة في النسبة التي بمعنى مطلق الربط بين شئين الشامل
 هذا المعنى لجميع النسب الاسنادية وغيرها لكن في كونه متى التفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم
 بأحد هما طلب الايقاع والانتزاع تأمل الآن يعتبر الغالب ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره فيمكن
 اعتبار الخلو الخ خلاصته ان في صورة الخلو افادة اللازم لازم بين لافادة الحكم فيمكن اعتبار
 التجريد عن التأكيده لافادة الحكم وافادة لازمه بخلاف صورتي التردد والانكار فان التأكيده
 لاصل الحكم لا يستلزم تأكيده العلم به الا بواسطة مقدمة هي أن اعتقاده بالحكم يتبع مطابقة الحكم
 فاذا كان مطابقه مؤكدا قويا عنده كان اعتقاده أيضا كذلك وبما حررنا اندفع ما قيل انه
 لاتفاوت بين الخلو وبين التردد والانكار في ان شيئا منهما لم يعتبر على وجه الاصاله في اللازم حتى لو
 اعتبر ذلك صار اللازم فائدة ويمكن اعتبار كل منهما في اللازم على وجه التبعية اهـ وقوله ان في
 صورة الخ في صورة الخلو حال من اسم ان الذي هو افادة اللازم وخبرها هو قوله لازم بين أي
 والمقصود عند الخلو هو افادة اللازم لا غير اذ ليس المقصود من الخلو افادة معنى زائد على اللازم
 يتعلق أصالة بالفائدة وتبعها باللازم حتى ينظر هل يحتاج تعلقه تبعها باللازم الى واسطة أم لا يدل على
 هذا صنيعه بعد تقدير وقوله فيمكن اعتبار التجريد الخ أي بلا واسطة مقدمة فالتجريد لفائدة تجريد
 للزومها بلا واسطة والتفريع ملاحظ فيه ما تقدم تقديره وقوله مطابقة الحكم من اضافة الصفة
 للوصف وقوله لم يعتبر على وجه الاصاله أي بحيث يعبر عنه بعبارة صريحة وحصل هذا القيل انه
 لا وجه للفرق بين الخلو وبين التردد والانكار حيث ادعى السيد انه يمكن تجريد الجملة عن المؤكد
 لاجل الخلو من اللازم ولا يمكن التأكيده لاجل التردد والانكار في اللازم بحسب الظاهر لان
 كلام من الخلو والتردد والانكار لا يمكن اعتباره على وجه الاصاله في اللازم لانه لو اعتبر كذلك
 صار فائدة ويمكن اعتباره على وجه التبعية في اللازم وحصل الجواب اننا نختار الشق الثاني لكن
 يفرق بين الخلو وغيره وهو أن التجريد لاجل الخلو في اللازم الموقوف على ملاحظة مقدمة كان
 ظاهرا بخلاف التأكيده لاجل التردد والانكار في اللازم فانه لما توقف على مقدمة كان غير ظاهر
 في اللازم وان كان في الكل تبعا وقوله قدس سره كان التأكيده بحسب الظاهر الخ قد يقال هذا
 عند عدم القرينة ولا مانع من نصب قرينة تعين المراد وسيأتي أن بعض الاضرب الثلاثة قد يشبه
 ببعض على أن التأكيده لا يمكن لانه لا يجب زيادته على ما للسائل فيحتاج للقرينة ثم قال عبد الحكيم
 قوله قدس سره فبعد القائه الخبر الخ يريد انه بعد القائه الخبر من غير تأكيده لم يتصور بقاء التردد

تأ كيد الحفظ لا العلم به والظاهر حينئذ اني عالم بحفظك التوراة الى آخر ما قال فتأمل فانه
 والانكار فلا حاجة الى التأ كيد بخلاف صورتي التردد والانكار في الفائدة فانه بعد اللقاء الخبر
 الغير المؤكد يتصور بقاء التردد والانكار فلا بد من التأ كيد فاندفع ما قيل انه لا يتصور خلوه ذهن
 السامع عن علم المتكلم بهذا المعنى بعد اللقاء لكنه يتصور قبل اللقاء كما في صورتي التردد
 والانكار في الفائدة فانهم ما يتصور ان قبل اللقاء ولا يتصور ان بعده اه وحصله انه اورد على
 السيد ان ذهن السامع وان لم يمكن أن لا يحصل فيه بعد اللقاء الخبر اليه علم المتكلم بمعنى التصور حتى
 يتردد أو ينكر لكن يمكن أن لا يحصل فيه علم المتكلم بمعنى التصور قبل اللقاء الخبر في تردد حينئذ
 أو ينكر والمدار على القبلية ألا ترى ان التردد والانكار في صورة الفائدة لا يمكنان بعد اللقاء
 الخبر المؤكد ويوجدان قبله فلا يصح ما ادعاه السيد من ان العلم اذا كان بمعنى التصور لا يحتاج
 للتأ كيد لانه بعد اللقاء الخبر لا تردد ولا انكار للسامع وحصل الجواب ان المورد لم يفهم كلام
 السيد اذ معناه انه اذا كان العلم بمعنى التصور لا يحتاج للتأ كيد لانه اذا ألقى الخبر للسامع من
 غير تأ كيد لم يبق معه تردد ولا انكار فالتأ كيد اذا وقع لا يفيد شيأ بخلاف التردد والانكار في
 الفائدة فانه اذا ألقى الخبر للسامع من غير تأ كيد لا يزول التردد والانكار فيحتاج للتأ كيد لدفعهما
 وفي نسخ عبد الحكيم اسقاط لفظ في الفائدة في الموضعين والمعنى على هذا انه اورد على السيد
 أن علم المتكلم سواء أريد به التصور أو التصديق لا يبقى خلوه ذهن السامع عنه ولا تردده فيه ولا
 انكاره له بعد اللقاء الخبر الى السامع وأما قبل اللقاء فالكل باق فكما أن الخلوه عن العلم معتبر
 قبل اللقاء كذلك التردد والانكار فلا يثنى فرقت بين أن يراد بعلم المتكلم التصور وبين أن يراد
 به التصديق فحكمت في الأول بعدم بقاء التردد والانكار بعد اللقاء وفي الثاني ببقائه ما بعده
 وحصل الجواب أنا لان سلم ذلك الايراد لانه اذا ألقى الخبر المجرد عنه التأ كيد للتردد والمنكر
 لللازم زال تردده وانكاره بمجرد اللقاء هذا الخبر المجرد ان أريد بالعلم التصور اما اذا أريد به
 التصديق فلا يزول باللقاء الخبر المجرد بل لا يزول الا بالتأ كيد قال كلام في الخبر المجرد عن التأ كيد
 لا المؤكد كما فهم المورد ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره ثم الظاهر الخ يعني ثم اعلم أن ما ذكرناه
 من اعتبار الأحوال الثلاثة بالقياس الى اللازم خلاف ظاهر الحال لانه بطريق الكناية حيث
 جعل اعتبارها في أصل الحكم كناية عن اعتبارها في اللازم والظاهر أي ظاهر الحال انك اذا
 اعتبرت هذه الأحوال في اللازم صار افادة اللازم مقصودا أصليا وافادة أصل الحكم مقصودا
 تبعيا فينبغي على مقتضى ظاهر الحال أن يعبر عنه بما يفيد صريحا فيكون حينئذ فائدة الخبر وبما
 حررنا اندفع ما قيل ان قوله ثم الظاهر حيث نفى فيه إمكان اعتبار الخلوه بالقياس الى اللازم منافي
 لما مر من قوله يمكن اعتبار الخلوه الخ اه وقوله اندفع ما قيل الخ قال شيخنا محصل الدفع أنه ليس
 المراد بـ ثم الظاهر أي الظاهر لي حتى ينافي ما تقدم بل ظاهر الحال اه ثم لا يخفى أن ظاهر الحال
 هنا وخلافه ليس مما تعرض له المصنف لان ما تعرض له باعتبار كون الحال التي هي الداعي ظاهرة
 تحقيقية وكونها باطنة فرضية وهذا ليس كذلك فليس غرضه من ذلك أن اعتبار الأحوال الثلاثة
 بالقياس الى اللازم لا يمكن في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ثم قال عبد الحكيم قوله قدس
 سره وأنت خير الخ اعاده لما سبق من قوله على انه اذا أريد بعلم المتكلم الخ الا أن فيه تفصيلا ليس فيما
 سبق فلذلك أعاده اه وقوله قدس سره والثبات أي عدم زواله لكونه ناشئا عن دليل (قوله فانه

قابل للنقاشه كيف وقد صرح بعد بان المؤكد وان كان وضعه للحكم يستعمل للارزومه أيضا (قوله
 أى لا يكون) تفسير لقوله خالى الذهن وقوله عالم باوقوع النسبة أولا ووقوعها بنفسه للحكم
 فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا ووقوعها وقوله ولا مترددا فى أن النسبة الخ أشار به الى
 أن ضمير فيه يرجع الى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها فى كلامه استخدام وقوله وبهذا
 تبين فساد ما قيل الخ مبنى كلام هذا القائل واعتراضه على المصنف على أن الحكم فى الموضوعين
 بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها هذا ويصح أن يكون الشارح أشار الى أن فى كلام المصنف مضافا
 مقتدرا فى قوله من الحكم أى من علم الحكم أى ادراكه ولم يرتض جميع هذا عبد الحكيم على
 المطول وعبارته قوله خالى الذهن عن الحكم المراد بالحكم الوقوع واللا ووقوع كما فى السابق
 أعنى قوله افادة الحكم واللاحق أعنى قوله والتردد فيه فان التردد انما هو فى الوقوع واللا ووقوع
 دون الايقاع والانتزاع وكذا الانكار ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصل فيه وحصوله فيه
 انما هو الادعان به فيكون المعنى خاليا عن الادعان به والخلو عن الادعان لا يستلزم الخلو عن
 التردد فان الادعان والتردد متنافيان لا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر فظهر فساد
 ما سبق الى بعض الاوهام وأن مبناه عدم التنبيه لعنى الخلو عن الحكم وأن ما قيل ان مبنى كلام
 الشارح على الاستخدام بارادة الايقاع عن لفظ الحكم والوقوع عن ضميره أو على ارادة الخلو عن
 ادراك الحكم ونخصيصه بالتصديق ليس بشئ كيف وانه صرف للثن عن الظاهر مع أنه لا حاجة

أى لا يكون

قابل للنقاشه) مما يناقش به أن قوله لأنه ظاهر الخ لا يصلح للتعليل فانه لا مانع من اعتبار
 قرينة (قوله وحصوله فيه انما هو الادعان) أى بناء على ما فى حاشية الشمسية من أن الوقوع
 واللا ووقوع متعلق بالتصديق وليس متعلق بالتصور بل متعلق بالتصور هو النسبة الحكمية اه
 أى ان ذلك هو المتعارف كما يستفاد من المحشى فى قوله بعد وأجاب بعضهم الخ أو بناء على ما يتبادر
 عرفا من الخلو عن الوقوع واللا ووقوع وهو عدم الحصول المفسر بالادعان (قوله فيكون
 المعنى خاليا الخ) لوقال فيكون المعنى غير مدعى بالحكم لكان أولى والاورد عليه أن الادعان
 قد أخذ من معنى الخلو فكيف يقول خاليا عن الادعان (قوله لا يستلزم الخلو عن التردد) أى
 بل هما منفكان (قوله فظهر) أى بما سبق أى من أن خلو الذهن عن الحكم معناه عدم الادعان
 به ولا يلزم من عدم الادعان به عدم التردد فيه (قوله فساد ما سبق الى بعض الاوهام) هو القيل
 الذى حكم عليه الشارح بتبين فساده بما قرره (قوله وان مبناه الخ) عطف على فساد (قوله
 عن لفظ الحكم وقوله عن ضميره) فى عبد الحكيم التعبير بمن فى الموضوعين (قوله ونخصيصه
 بالتصديق) أى تصديق الادراك لشموله التصديق والتصور بالتصديق (قوله كيف وانه
 صرف للثن عن الظاهر) قال عبد الحكيم بعد هذه الجملة لا يدفع به عدم الحاجة الى ذكر التردد
 غاية عدم لزوم الاستدراك اه وكان المحشى أسقط ذلك معبرا عن معناه بقوله مع أنه لا حاجة الى
 ذلك وقوله كيف وانه أى ما قيل وقوله لا يدفع به عدم الحاجة أى لانه يقال لا حاجة الى الاستخدام
 أو تقدير المضاف حتى يحتاج لقوله والتردد فيه وقوله غاية عدم لزوم الاستدراك أى وليس هذا
 هو الاعتراض بل الاعتراض انما هو بعدم الحاجة وهو باق بحاله على ما ذكر رأى فيتعين فى فهم
 كلام الشارح ما سبق وهو أن الخلو عن الحكم عدم حصوله فيه أى عدم الادعان به فحصل

الى ذلك اه وهو نفيس الا أن الاضراب في كلام الشارح على ما ذكره غيره أوقع منه على ما ذكره لان مدار التنافي المذكور بعد الاضراب على أن معنى حصول الحكم الاذعان به وهذا مفهوم مما قبل الاضراب على ما ذكره عبد الحكيم فلا يكون كل مما قبله وما بعده مستقلا عن الآخر عليه بخلاف ما ذكره غيره كما يظهر بالتأمل قال الفري ويرد على الشارح أن مراده هذا القائل أن المصنف كان يستغنى عن قوله والتردد فيه بذكر الحكم مراد به وقوع النسبة أولا وقوعها بناء على أن خلو الذهن عنه يتناول باطلا فعدم التصديق به وعدم تصوره اياه ولا يخفى أن ما ذكره الشارح لا يدفعه بل جوابه أن خلو الذهن عن تصور الحكم ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب الحكم ولم يتوجه الى حالة ولم يلتفت الى شيء وراء تصوره كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك القائل يقتضى أن الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا خلا الذهن عن تصوره أيضا وليس بصحيح اه مع بعض تصرف وأجاب غيره بأن المتبادر من خلو الذهن عن الحكم خلوه من التصديق به فجعله شاملا لخلوه عن تصوره ارتكاب لخلاف الظاهر من غير ضرورة والذي تعورف تعلق التصور به هو النسبة الحكمية وقوله كان في حكم خالي الذهن استوجه الصفوى جعله كالشاك تدبر (قوله عالما بوقوع النسبة الخ) عبر بالمركب

عالم بوقوع النسبة أولا
وقوعها ولا مترددا في أن
النسبة هل هي واقعة

الحكم بهذا المعنى ليس لازما للتردد بل التردد وحصول الحكم منفكان وحينئذ لا يلزم من خلو الذهن عن الحكم خلوه عن التردد (قوله على ما ذكره غيره) أى من الاستخدام وتقدير المضاف (قوله أوقع) أفضل التفضيل على غير بابيه أخذ من التعليل وقوله بخلاف ما ذكره غيره أى فانه يكون للانتقال والترقى من فساد الوهم بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف الى فساد بوجه آخر وهو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى الاستخدام أو تقدير المضاف بناء على أن حصول الحكم هو الاذعان به (قوله ويرد على الشارح) أى بناء على أن معناه ارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أما على أن معناه ما سبق عن عبد الحكيم فلا يراد (قوله بل جوابه الخ) أى بل الجواب عن اعتراض هذا القائل على المصنف هو أن خلو الخ (قوله فانه اذا تصور المخاطب الحكم الخ) قد علمت من كلام عبد الحكيم السابق في تقرير عبارة السيد أن النسبة الخبرية التامة لا يتأتى في حال تصورها الانفكاك عن الحكم أو التردد فيه لا شعارها بالوقوع واللاوقوع ومتى التفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم بأحدهما طلب الايقاع والانتزاع فجواب الفري غير مستقيم لكن تقدم البحث في ذلك (قوله وأجاب غيره) أى غير الفري عن اعتراض هذا القائل على المصنف (قوله استوجه الصفوى جعله كالشاك) فيه أنه لا يمكن فيما نحن فيه صورة يكون المخاطب فيها كالشاك كما علمت من كلام عبد الحكيم في تقرير عبارة السيد لكن علمت ما فيه وعلى كلام الصفوى لا يتم جواب الفري (قوله عبر بالمركب التقييدى) يطلق المركب التقييدى على ما عدا الاسنادى فيشمل الاضافى (قوله مع أن المراد أن النسبة الخ) وجه كونه مرادا أن العلم ان تعلق بمفرد كان تصور او ان تعلق بالنسبة التى فى الجملة كان تصديقا فاذا قلت علمت زيدا كان معناه انك تصورته واذا قلت علمت أن زيدا قائم كان معناه انك صدقت بنسبة هذه الجملة وهنا قد علق العلم بوقوع النسبة الذى هو مفرد فيكون معناه التصور وليس مراد بل المراد بالعلم هنا التصديق فحقه أن يتعلق بنسبة الجملة فيقال أى لا يكون عالما بان

التقيدي مع أن المراد أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة للتخصيص على أن الخلو عن الحكم عبارة عن عدم تعلق العلم بالوقوع أو اللا وقوع سواء تعلق العلم بالنسبة أو لا بخلاف الخلو عن التردد فإنه لا بد فيه من تصور النسبة ولذا قال في أن النسبة هل هي واقعة أم لا بد كراستفهام بعد النسبة اه عبد الحكيم وفي كون الخلو عن التردد لا بد فيه من تصور النسبة نظر ظاهر نعم التردد نفسه لا بد فيه من تصورهما كعلم الحكم (قوله أم لا) منقطعة كأن المتردد ينتقل من الاستفهام عن حكم إلى الاستفهام عن حكم آخر في الرضى قال سيويو به أم في قولك أزيد عندك أم لا منقطعة كان السائل ظن أن زيدا عنده فاستفهم ثم أدركه مثل ذلك الظن في أنه ليس عنده فقال أم لا وانما عدها منقطعة لانه لو سكت على قوله أزيد عندك يعلم المخاطب أنه يريد أهو عندك أم ليس عندك فلا بد أن يكون لقولك أم لا فائدة متجددة وهي تغير ظن كونه عنده إلى ظن أنه ليس عنده

النسبة واقعة أو ليست بواقعة حتى يكون العلم تصديقا كما هو المراد (قوله للتخصيص الخ) علة لقوله عبر أي لم يأت بالعبارة الدالة على هذا المراد بل أتى بالعبارة الموهمة خلافه ولم يكثر بهذا الإيهام اتكالا على ظهور المراد لنكتة وهي التخصيص على أنه لا يعتبر في خلو الذهن عن الوقوع واللا وقوع تصور النسبة لأن النسبة في التركيب الإضافي لم تجعل موضوعا بحسب الظاهر بخلاف ما لو قال عالما بأن النسبة واقعة أو ليست بواقعة فإنه يفيد أن المجهول هو الوقوع واللا وقوع وأما النسبة فهي معلومة متصورة له بدليل جعلها موضوع القضية (قوله سواء تعلق العلم) أي التصور (قوله فإنه لا بد الخ) أي فإن الخلو من التردد لا بد فيه من تصور النسبة (قوله وفي كون الخلو الخ) معناه على ما هو الظاهر أن الخلو عن التردد والخلو عن علم الحكم لا يستدعيان تصور النسبة بل يتحققان مع تصورهما وعدم تصورهما والتردد وعلم الحكم يستدعيان تصور النسبة فهما على حد سواء في الإثبات والنفي فلامعنى للفرقة به بقى أن يقال لا يتأتى الخلو عن التردد مع تصور النسبة التامة الخبرية التي الكلام فيها كما اعترف به عبد الحكيم فيما سبق فكلامه هنا مناف لما سبق له ويمكن حمل نظر المحشى على هذا فيكون معناه أن هذه اللا بدية لا تصح إذ لا يتأتى تصور النسبة مع الخلو عن التردد (قوله منقطعة) أي فليست معادلة لهل بل هي استفهام آخر (قوله كأن المتردد ينتقل الخ) فيه أن المتردد الذي يحسن له التأكيده هو الذي لا يعتقد اعتقادا جازما ولا راجحاً سواء كان عنده ميل لخلاف ما أنبت نجيبه به أم لا على كلام القوم أو لا بد من وجود الميل عنده على رأى الشيخ الآتى في كلام الشارح وإذا كان هذا المتردد انتقل ذهنه من ظن إلى ظن آخر كان عنده اعتقاد راجح الذي هو الظن المنتقل إليه وهذا ليس هو المتردد الذي يحسن التأكيده بل هذا من قبيل المنكر كما يأتى نعم إن أراد بالظن هنا الميل ظهر على كلام الشيخ لكن يحتاج للتقييد بأن الظن المنتقل إليه هو ظن الخلاف وهو بعيد والحق أن لا إشكال إذ المتردد في قول المحشى كان المتردد الخ ليس هو المتردد المخاطب الذي الكلام فيه بل متردد آخر ومعنى عبارة الشارح على هذا فإن كان المخاطب غير عالم بوقوع النسبة أو لا وقوعها وغير متردد في كون النسبة مستفهما عنها من شخص آخر أى في جواب متعلق هذا الكون وهو الاستفهام أى فيما يصلح جواباً وإن لم يكن الاستفهام محققاً ولا مقدراً فالمنتقل من ظن إلى ظن هو المستفهم نعم يكفي الشارح في بيان مراده الاقتصار على الاستفهام الأول بل لو

وهذا اضرب اه واذا كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل فانها تستعمل مع جميع كلمات الاستفهام فافهم فانه قد زل فيه الاقدام اه من عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله منقطعة مانصه فاندفع بهذا الاعتراض بأنه تقرر في كتب النحوي أن هل لا يؤتى لها بمعاذل على أن ابن مالك جوز وقوعها موقع الهمزة فيؤتى لها بمعاذل كذا في الفري اه (قوله وهذا) أى التقرير (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق الخ) أى فلا يستلزم الخلو عنه الخلو عن التردد فيه وان أريد به واحد في الموضوعين اذا خلوعن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن المتنافي الآخر اه سم يعنى أنه لا يستلزم الخلو عن الحكم الخلو عن التردد فيه وان أريد به في الموضوعين وقوع النسبة أولا وقوعها لان الحكم والتردد فيه متنافيان اذا لجمت معان لان حصول الحكم الاذعان به وهو ينافي التردد فيه والخلوعن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر فقول الشارح بل الخ جواب ثان قاله بعضهم وكان هذا تحقيق للموضع عبد الحكيم تنبه وكتب على قوله لان الحكم والتردد فيه متنافيان مانصه لكن ان أريد بالحكم ما يتناول غير الجازم فالمنافاة ممنوعة اه يس وكتب أيضا قوله بل التحقيق الخ هذا الاضراب للانتقال والترقي من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو عن الحكم على اختلاف التقارير السابقة الى افساده بوجه آخر هو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم ندر وكتب أيضا مانصه أشار الى أن ما اقتضاه ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق وقد حذف لفظ التحقيق من المطول (قوله متنافيان) أى لا يجمت معان حصولا فقط (قوله

وهذا يتبين فساد ما قيل
ان الخلو عن الحكم يستلزم
الخلو عن التردد فيه فلا
حاجة الى ذكره بل
التحقيق أن الحكم والتردد
فيه متنافيان

ترك الاستفهام لكان أخصر وأوضح (قوله وهذا اضرب) الذى في عبد الحكيم وهذا معنى الانقطاع والاضراب (قوله لا يؤتى لها بمعاذل) أى لانها اطلب التصديق نحو هل قام زيد وانما يؤتى بالمعاذل اذا كان المطلوب التصور وذلك في الهمزة نحو أزيد عندك أم عمرو فان التصديق حاصل عندك الا انك لم تتصور عين الشخص فطلبت تعيينه وتصوره بخصوصه (قوله جوز وقوعها موقع الهمزة) أى كافي قوله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت بكرا أم ثيبا المعنى أن التزوج بأحد الشخصين حاصل ولا بد والمطلوب تعيين المتزوج بها هل البكر أم الثيب فهل هنا لطلب التصور فلذلك أتى لها بمعاذل على حد أضربت زيدا أم عمرا والمعنى هنا على هذا أن تعلق أحد الطرفين بالآخر حاصل لكن هذا التعلق هل هو على وجه الوقوع أو اللاوقوع فهو على حد قولك هل قام زيد أم عمرو على أن المقصود منه طلب التعيين إذ معناه على هذا أن القيام له تعلق بزيد وهل هذا التعلق على وجه الوقوع أو اللاوقوع وفائدة الاتيان بالمعاذل افادة قصد هذه النسبة المجملة وأن المطلوب التعيين بخلاف ما اذا اقتصر على هل قام زيد فانه لا يفيد قصد نسبة مجملة بل يفيد من أول الأمر أن المطلوب هو التصديق ولا يخفى ما في هذا من التكاف وعدم ملاءمته للظاهر من استعمالات العرب فالظاهر أو المتعين أن كلام ابن مالك مقروض في نحو هل قام زيد أم عمرو لاني نحو هل قام زيد أم لا فلا يجي حينئذ كلام ابن مالك فيما نحن فيه (قوله وكان هذا تحقيق الخ) أى فابعد الاضراب ليس مستقلا عما قبله على رأى عبد الحكيم (قوله لكن ان أريد بالحكم الخ) هذا على أن المنافاة بين التردد ونفس الحكم محل الحكم على الادراك لا بين التردد والحكم من حيث حصوله (قوله أو تحقيق معنى الخلو الخ) هذا يفيد ان ما بعد الاضراب مستقلا عما قبله

(قوله مستقلا) كذا وقع
منصوبا على حد ان
حراسنا أسدا والجادة
رفعه كالأخفى اه

استغنى) أى وجوباً اه سم (قوله على لفظ المبني للفعول) كتب بخطه قدس سره على لفظ
المبني للفعول هو الرواية وكأنه أوفق بقوله حسن تقويته ووجب تركه حيث لا يتعرض
للتكلم أو المخاطب أو الكلام ولو قيل استغنى لاحقاً لعود الضمير للخبر والمخاطب والكلام اه
حفيد على المطول وكتب أيضاً مانصه نائب الفاعل الجار والمجرور (قوله عن مؤكادات الحكم)
كان ونونى التوكيد واللام واسمية الجملة وتكريرها والقسم وأما الشرطية وحروف التنبيه
والزيادة اه من يس وكتب أيضاً قوله عن مؤكادات الحكم احتراز عن مؤكادات الطرفين
كالتأكيده اللفظي والمعنوي فانها جائزة مع الخلو عما ذكر اه ع س اه سم (قوله حيث)
هى هنا تعليلية اه جربى (قوله وجده) أى الحكم الذهني (قوله متردداً فيه) جعل الحفيد
الظن الذى فى عرضة الزوال كالتردد (قوله طالبا له) أى للحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ففيه
استخدام لانه فى قوله فيه أى فى الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع اه سم والطلب أعم من
أن يكون بلسان المقال أو بلسان الحال (قوله بأن حضراخ) تصوير لقوله متردداً فيه (قوله
طرفا الحكم) أى الوقوع واللاوقوع اه سم وطرفاه الموضوع والمحمول (قوله بمؤكد) أى
واحد فلوزاد أو لم يؤكد لم يستحسن اه يس (قوله لكن المذكور) أى فيكون منافياً لما
ذكره القوم وجع بأن شرط الشيخ الظن فى التأكيده بان خاصة لانها فى التأكيده كمنار على علم

(استغنى) على لفظ المبني
للفعول (عن مؤكادات
الحكم) لتتمكن الحكم فى
الذهن حيث وجده غالباً
(وان كان) المخاطب (متردداً
فيه) أى فى الحكم (طالبا
له) بأن حضر فى ذهنه
طرفا الحكم ونحير فى أن
الحكم بينهما وقوع
النسبة أو لا وقوعها (حسن
تقويته) أى تقوية ذلك
الحكم (بمؤكد) ليزيل
ذلك المؤكد زوده
ويتمكن الحكم لكن
المذكور فى دلائل الإعجاز
أنه إنما يحسن التأكيده
إذا كان للمخاطب

على رأى عبد الحكيم أيضاً وهو يخالف ما تقدم له (قوله ولو قيل لاستغنى) أى بالبناء للفاعل
وكان المناسب حذف اللام (قوله واسمية الجملة) أى صبر ورتها اسمية فى مقام العدول عن
الفعلية نحو سلام عليكم فلا ينافى عد المصنف فى الإيضاح الجملة الاسمية من الضرب الابتدائى وقد
يقال فيها اعتباران اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامى الثبوتى واعتبار تأكيده الحكم
بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالى الذهن بالنظر للاعتبار الأول وقطع النظر عن الاعتبار
الثانى عند اقتضاء المقام لها وعد اسميتها من المؤكادات بالنظر للاعتبار الثانى فلا منافاة اه
فترى وهذا هو الحق فىي تستعمل للاعتبارين فى المقامين وبه التوفيق بين الكلامين ولذا
قال عبد الحكيم أى كونها اسمية لاصبر ورتها اسمية فانه لا يشترط كونها معدولة اه وسأبى
فى المحشى (قوله وأما الشرطية) أى لافادتها التعليق على محقق اذا المعنى مهما يكن من شئ
(قوله وحروف التنبيه) أى لاشعار التنبيه الى الشئ بأنه محقق (قوله والزيادة) أى أى حروف
الزيادة أى الحروف الزائدة فانها زادت للتأكيده وليست موضوعة له (قوله ففيه استخدام) أى
لان الاستخدام كما يكون بذكر الاسم الظاهر مراد به معنى ثم ذكر ضميره مراد به معنى آخر
يكون بذكر الاسم الظاهر ثم ذكر ضميرين راجعين له أحدهما بمعنى والآخر بمعنى آخر كما هنا
كذا يؤخذ من خزانة الأدب نقلاً عن الإيضاح فاندفع قول الدسوقي وانظر هل ذكر الضمير أولاً
بمعنى وذكره ثانياً بمعنى آخر يسمى استخداماً كما قال سم أو من قبيل شبه الاستخدام والظاهر
الثانى وتأمل ذلك اه كلامه بالحرف ويحجب عنه بان كلامه فى الضميرين بقطع النظر عن الاسم
الظاهر لافى مجموع الضميرين والاسم الظاهر (قوله فى التأكيده بان خاصة) فى شرح المفتاح
ما يفيدان ذكران فى كلام الشيخ لمجرد التمثيل أفاده عبد الحكيم (قوله كمنار على علم) فهو
علم فى التأكيده ومفيد لغايته وهو ممنوع كيف يكون علماً فى التأكيده كمنار على علم مستعمل لمجرد

وعدم اشتراط القوم ذلك في غيرها فلا تنافي ويرد هذا الجمع آية انهم مغرقون فان فيها التأكيد بان
 للتردد كما سيأتي (قوله ظن الخ) قيل أراد بالنظر أن له ميلا لما الى الجانب الآخر من غير أن يصل
 الى حد الحكم فلا يلزم اندراج المتردد في المنكر اه فترى وكتب أيضا قوله ظن فان كان له شك
 أو وهم لم يحسن التأكيده فلا يؤتى به (قوله بحسب الانكار) قال في الأطول أي بقدر الانكار
 أي زائد على قدر ما للسائل بالغ ما بلغ على حد والانكار فله فائدتان احدها اشتراط أن يكون
 زائدا على قدر تأكيده المتردد وثانيتهما أنه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشارح على بيان
 الفائدة الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب أبي العباس المبرد لأبي اسحق المتفلسف السكندى حين
 سألته قائلا اني أجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم يقولون
 ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك أن قال بل المعاني مختلفة فقوله عبد الله قائم اخبار عن قيامه
 وقوله ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقوله ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر
 قيامه وما ذكره المصنف في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون من أنه أكد اثبات البعث
 تأكيدها واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل غاية أن
 يتردد فيه فتزل المخاطبون منزلة المتردد في تنبيهها على ظهور أدلته وسيزيد رشده بالتأمل في
 اجوبه رسل عيسى عليهم السلام وبهذا عرفت أن في قوله وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى
 الظاهر دفعا لما يقال نجده في مقام الاخبار من غير الجواب ورد الانكار أن عبد الله قائم وفي مقام
 رد الانكار عبد الله قائم وفي جواب السائل عبد الله قائم فان قلت كيف صح اشتراط كون
 التأكيده على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زائدا على قدره قلت اذا تعارض

ظن على خلاف حكمك
 (وان كان) المخاطب
 (منكرا) للحكم (وجب
 توكيده) أي توكيده
 الحكم (بحسب الانكار)
 أي بقدره

الاعتناء بشأن الحكم من غير قصد التأكيده بخلاف سائر المؤكدات وكيف يكون مفيدا لغايته
 وانه قد يستعمل في جواب المتردد اه عبد الحكيم (قوله فان فيها التأكيده بان للتردد) أي
 تنزيلا أي مع ان نوحا لم يكن ظانا لعدم غرقهم فالحق انهما طريقان متقابلتان (قوله فلا يؤتى
 به) أي فيكون كحال الذهن عند الشيخ وفي كلام غير المحشى ان الاتيان به وعدمه في حال عدم
 الميل للخلاف على حد سواء عند الشيخ (قوله أي زائد على قدر ما للسائل الخ) اذ حيث كان
 بقدر الانكار مع انه لا شبهة في ان الانكار أعظم من التردد فالواجب لاول مراتب الانكار يجب
 أن يكون زائدا على ما للسائل فافهم (قوله وذلك) أي جواب المبرد لأبي اسحق (قوله اخبار
 عن قيامه) واسمية الجملة هنا لم يلاحظ فيها جهة التأكيده فلا اشكال (قوله وما ذكره المصنف)
 عطف على قوله جواب أبي العباس المبرد (قوله وسيزيد رشده الخ) وجهه انهم في الجواب
 الأول أكدوا بان واسمية الجملة معا فيستفاد منه ان أول مراتب الانكار لا بد له من الزيادة على
 ما للسائل وفيه انه يجوز انهم لم يعتبروا اسمية الجملة مؤكدا كما في عبد الله قائم اخبار عن قيامه
 على انه يجوز أن يكون الانكار الذي صدر أول مرة انكارا قويا فاقتضى الحال تأكيده بل
 هذا هو الظاهر من عادة الكفار عند مجيء الرسل اليهم وبهذا تعلم أنه لا دلالة في كونهم أتوا
 بأربع مؤكدات في المرة الثانية في مقابلة قول الكفار ما أنتم الابشرا الخ على تسليم ان المؤكدات
 فيها أربعة فانه يجوز أن ثلاثة منها اعتبارا بعدد الانكار والرابع اعتبارا بما في كل مرة من
 القوة فافهم (قوله وكيف الخ) أي كيف يزول بالتأكيده الانكار لو لم يكن التأكيده زائدا على قدر

التأكيـد والانكار تساقطا فبقـى أصـل الخبر مفيداً اهـ مع بعض حذف وأقول يمكن أن يكون قول الشارح يعنى بحـجـب زيـادـة الخ إشارة الى اشتراط الزيادة على قدرنا كيد المتردد بأن يراد زيادته على قدره (قوله قوة وضعفا) أى لا عدد دافـقـد يـطـلـب للانكار الواحد تأكيـد ان مثـلا لقوته وللانكارين ثلاث مثـلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاثة كفاى الآية الآتية فان التأكيـدات أربع والانـكـارات ثلاث لقوتهما قاله بعضهم وكتب على قوله فقـد يـطـلـب الخ ما نصه يقتضى أن الاصل أن يطلب للانكار الواحد تأكيـد واحد وهو ما أفاده الحفيد والفري وفيما نقلناه عن الأطول خلافه (قوله يعنى الخ) أشار بهذا الى تقدير مضاف فى المتن يتعاقب به قوله بحسب والتقدير وجب زيادة توكيده وغرضه منه الفرار من تعلق قوله بحسب بقوله وجب لان الوجوب لا يتفاوت ولا يتعدد لانه لزوم وهو شئ واحد وتعلقه به يقتضى تفاوته وتعدد فيه ونظر من وجهين الاول أن الوجوب يتفاوت ويتعدد بحسب المتعلق والثانى انه على صنيع الشارح يكون كلام المتن قاصرا عن افادة وجوب أصل التأكيـد أى أول مرة منه فقد جلب لنا هذا التقدير اعتراضا وما قيل ان المراد زيادة التأكيـد أى على أصل الكلام فيصدق بأصل التأكيـد والزائد على أصل التأكيـد يدفعه قوله ازدياد الانكار فلو علق قوله بحسب الانكار بقوله توكيده لاستغنى عن التقدير وسلم من هذا كله نعم ان مشينا على ما فى الأطول من وجوب زيادة التأكيـد فى الانكار على التأكيـد فى التردد كان المراد وجب زيادة توكيده على التوكيد فى التردد واندفع الوجه الثانى ولك أن تجعل قوله يعنى الخ بيانا لما تضمنه قوله بحسب الانكار زيادة على ما تضمنه قوله وجب توكيده وعلى هذا لا يرد على الشارح شئ فتأمل (قوله كما قال الله تعالى) مثال للقسم الثالث (قوله عن رسل عيسى) هم بولس بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذى عززها بعد تكذيبهما وما فى الشارح أنهم شمعون ويحيى والثالث الذى هو بولس أو حبيب النجار غير موقوف به كما اعترف به الشارح ونبه فى حاشية الكتاب اهـ أطول (قوله اذ كذبوا)

قوة وضعفا يعنى بحجب
زيادة التأكيـد بحسب
ازدياد الانكار ازالة له
(كما قال الله تعالى حكاية
عن رسل عيسى عليه
السلام اذ كذبوا فى المرة
الاولى انا اليكم مرسلون
مؤكدان

الانكار (قوله وأقول يمكن الخ) هذا جواب عن قول العصام فى صدر العبارة وان اقتصر الشارح على بيان الفائدة الثانية لكن فيه ان هذا الجواب لا يناسب قول الشارح بحسب ازدياد الانكار الا أن يكون المراد ما يشمل زيادته على التردد (قوله وتعلق به) أى وجب (قوله تفاوته) أى الوجوب (قوله لاستغنى عن التقدير) بل عن العناية بتمامها (قوله نعم الخ) ستعلم انه لا يناسب الشارح (قوله واندفع الوجه الثانى) لا يتم الاندفاع الا ان أريد بازدياد الانكار ما يشمل زيادته على التردد (قوله ولك أن تجعل الخ) ويجوز أن يكون الشارح أراد بهذا التقدير بيان اشتراط الزيادة على قدر ما للسائل وأما قوله بحسب فهو متعلق بمحذوف اقتضاء الكلام والتقدير والتزقي بحسب زيادة الانكار الا انه ربما يخالفه صنيعه فيما سأتى فانه يتبادر منه جريه على عدم الاشتراط بل هو صريح قوله مؤكدا بان فى قوله

* ان بنى عملك فيهم رماح * (قوله ونبه عليه فى حاشية الكتاب) أى المطول وفى الحفيد على المطول المختار عنده أى الشارح قدس سره ما أشار اليه فى شرح الكشاف من ان الاثنين قيل هما يحيى وبولس بفتح الباء الموحدة واللام والثالث شمعون اهـ فيحصل ان الكتاب فى عبارة الأطول محرف عن الكشاف ويكون ضمير نبه للشارح والا فرب ان لا تحريف وان المراد حاشية

ظرف لقول مقدر مفعول حكاية والاصل حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ اخل الالقال ولا حكاية اذ قول الله تعالى والحكاية ليسا وقت التكذيب (قوله واسمية الجملة) أى كونها اسمية لا صيرورتها اسمية كما توهم فانه لا يشترط فى التأكيده كونها معدولة اه عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) لما ذكر فى الكشف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم فى التأكيده كشهد الله اه سم (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) نفوارسالهم بآيات البشرية لهم لاعتقادهم أن الرسول لا يكون بشرا واستشكل ذلك بأن البشرية انما تنافى بزعمهم الرسالة من عند الله لا من عند عيسى والرسول كانوا يدعون الرسالة من عند عيسى لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسلون من عند عيسى كما يؤيده ما فى الحفيد على المطول عن القرطبي أنهم ما قالنا نحن رسولا عيسى وأجيب بأن الخطاب فى قوله ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفى الرسالة عنهم تغليباً له عليهم كأهم أحضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفى رسالتهم من الله تعالى ونظيره فى الاشتغال على التغليب أن يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى أهل بلديفة ولو افي ردهم ان حكمكم لا يجرى علينا اذ فينا من هو أعلى يدا منكم وبأن المقصود نفى الرسالة من عند عيسى أى أنتم بشر مثلنا فلا مزية تفضل لكم علينا فلا نستحقون لان تكونوا أمرين ناهين وقيل ان رسل عيسى أو هموا الكفار أهم رسل من عند الله

واسمية الجملة (وفى) المرة
(الثانية) ربنا يعلم (انا
اليكم مرسلون) مؤكدا
بالقسم وان واللام واسمية
الجملة لمبالغة المخاطبين فى
الانكار حيث قالوا ما أنتم
الا بشر مثلنا وما أنزل
الرحمن من شئ ان أنتم الا
تكذبون

الحفيد فضمير نبيه للحفيد (قوله ظرف لقول مقدر) فى عبد الحكيم انه ظرف للقول المدلول عليه بحكاية فانه نقل قول الغير نقول الغير داخل فى مفهوم الحكاية والتقدير كما قال الله تعالى ناقلنا عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا اه وحينئذ فلا حاجة لما فى المحشى بل لا يصح الا بارتكاب التجريد أو ملاحظة أنه من ذكر الخاص بعد العام فيكون المفعول ظاهرا يدا من القول الداخلى فى مفهوم الحكاية باطنا ولا يخفى ما فيه (قوله بان الخطاب فى قوله ان أنتم) المناسب للآية فى قوله ما أنتم اذ الكلام فى ما أنتم الا بشر مثلنا لا فى ان أنتم الا تكذبون لكن المحشى تبع السيد كما يعلم مما يأتى (قوله فى الاشتغال على التغليب) اعلم أن التغليب فى الآية هما تغليب المخاطبين على الغائب وهو عيسى فى قولهم ما أنتم الا بشر مثلنا لا فى قوله ان أنتم الا تكذبون لانه متناول للرسل والمرسل بكسر السين والمرسل غائب فغلب عليه المخاطبون وجعل الضمير للجميع وتغليب المرسل بكسر السين على الرسل فى الحكم بمنافاة البشرية فان البشرية انما تنافى الرسالة من عند الله على زعمهم ولا تنافى الرسالة من عند عيسى فغلب المرسل وهو عيسى عليهم لانه هو الذى تنافى بشرية رسالته على زعمهم وان التغليب فى المثال هما تغليب السلطان على الخدم باضافة الحكم للجميع فان الحكم انما هو للسلطان لا للخدم فغلب السلطان على الخدم وأضيف الحكم للجميع وتغليب المخاطبين وهم الخدم على السلطان لانه غائب فغلب المخاطبون على الغائب وجعل ضمير الخطاب متساو للجميع ومثل ذلك أيضا قوله تعالى أو لتعودن فى ملتنا حيث غلب شعيب عليه السلام على قومه فى الخطاب وغلب القوم عليه فى نسبة العود لانه لم يكن قبل فى ماتهم حتى ينسب له العود (قوله وقيل ان رسل عيسى أو هموا الكفار الخ) هذا هو ما فى المطول ورده السيد بان هذا وجه فيه بعد لانهم انما أرسلوا الى أصحاب القرية ليدعوه الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فايهاهم اياهم انهم أصحاب وحي وانهم رسل من الله بلا واسطة رسول مستبعد جدا والظاهر أن اسناد الارسال الى الله تعالى فى قوله اذ أرسلنا

اليهم بناء على أن ارسال عيسى عليه السلام إليهم كان بأمر الله سبحانه وتعالى وأن قولهم إنا اليكم
 مرسلون من رسول الله بأمر الله وأن تكذيبهم الرسل انما هو في كون مرسلهم رسولاً من الله لا في
 كونهم مرسلين من ذلك المرسل وأن الخطاب في قولهم ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معاً على
 طريقة تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كأنهم أحضر وعيسى
 عليه السلام وخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في إنكارها وانظروا ذلك في الاشتغال على التغليبين
 أن يبلغ جماعة من خدم سلطان حكمه إلى أهل بلد فيقولوا في ردّهم ان حكمكم لا يجري علينا إذ
 فينا من هو أعلى بدمائكم اه وبحث عبد الحكيم في قوله قدس سره ليدعوهم إلى عيسى الخ بأن
 المذكور دعوتهم إلى التوحيد والاسلام بدل عليه قوله تعالى وما لي لأعبد الذي فطرني الآية أي
 ما لكم لاتعبدون بعد قوله اتبعوا المرسلين اه وفيه أن قول السيد قدس سره ليدعوهم إلى عيسى
 لا ينافي دعاءهم إياهم إلى التوحيد إلا لو كان دعاؤهم إياهم إلى التوحيد على وجه أنهم رسل مستقلون
 كما هو ظاهر وبحث أيضاً في قوله قدس سره والظاهر أن اسناد الخ بأنه خلاف الظاهر كما لا يخفى إلا
 أن بدعي ظهوره بالنسبة إلى مقاله الشارح من أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله بناء على أن
 فيما سلكه الشارح بعد من حيث المعنى إذ إيهامهم مستبعد جداً كما أفاده أولاً قدس سره وفيما اختاره
 قدس سره بعد من حيث اللفظ لانه على ما ذكره قدس سره يكون الاسناد في إذ أرسلنا اليهم مجازياً
 من الاسناد لا مراً بخلافه على ما ذكره الشارح فانه حقيق إذا الرسالة من رسول الله رسالة من الله
 حقيقة ولانه على ما اختاره قدس سره يحتاج اللفظ لتغليبين بخلافه على ما ذكره الشارح فانه
 لا تغليب فيه أصلاً اه وكون الإيهام مستبعداً جداً مبني على أنهم قصدوا الإيهام عليهم والافلامانع
 من أن مراد الشارح كما تفيد عبارته في المطول أن الرسل بنو أعلى أن الرسالة من رسول الله رسالة
 من الله فقالوا أرسلنا الله الخ من غير قصد تلبيس بل مع قصد إيهامهم إذا انقاد لهم الكفار أو قفوا
 على حقيقة الحال ودعواهم إلى الإيمان بعيسى عليه السلام ومع رؤية الرسل انه لا داعي لتفصيل
 الحال ابتداء وهذا لا بعد فيه قال عبد الحكيم وأقول لا حاجة إلى شيء من تأويلي الشارح والسيد
 لأن رسل عيسى كانوا رسل من الله تعالى رداً له مقررين لشريعته كهارون لموسى بدليل ظهور
 المعجزة على أيديهم المختص بالنبي على ما تقرر في الكلام وانه لا معنى لتكذيبهم في كونهم رسلاً
 من البشر وجبهم لذلك اه وقوله بدليل ظهور الخ هذا ان تكرر كلام من تأويلي السيد
 والشارح وقوله وانه لا معنى الخ قال شيخنا هو يرد تأويل السيد فقط اه ويحتمل أن قوله وانه
 لا معنى الخ رد على السيد والشارح ومحله أنهم لو كانوا رسل من عيسى كما اعترف به السيد
 والشارح وقطعنا النظر عن تأويلهما لبعده كما علمت كان كل من الحبس والتكذيب ظاهراً
 راجعاً لكونهم رسل من عيسى وهذا لا معنى له بخلافه على ما قررناه فان كلام من الحبس والتكذيب
 ظاهر لا يفتقر إلى أحد التأويلين وإذا استقام ظاهر الآية بلا تأويل كان ذلك دليلاً على عدم صحة
 التأويل ولا يخفك تعسف هذا الرد الأخير على انه يناقض الرد الأول بانه لا مانع من ظهور المعجزة
 على يد نائب الرسول لأن معنى اختصاص المعجزة بالنبي انها لا بد أن تتعلق بدعوى نبي وهي من
 رسول الرسول متعلقة بدعوى الرسول وظهورها على يده في الحقيقة ظهور على يد الرسول وقد
 ثبت أن نبينا صلى الله عليه وسلم الذي هو خاتم النبيين أو سئل بعض أصحابه بآية إلى قومه ليدعوهم

بناء على أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله في وجوب اعتقاد ما يبلغ والتصديق به كما يؤيده ما في الكشف حيث قال فدعاها أي رسول عيسى الملك أي ملك انطاكية فقال من أرسلكما قال الله الذي خلق كل شيء فجواب الكفار مبني على ما فهموه (قوله وقوله أي المصنف اذ كذبوا) أي بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذب بصيغة التثنية مع أن المكذب في المرة الأولى اثنان فقط (قوله مبني الخ) هذا التأويل إنما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثاني أعني في المرة الأولى بقوله اذ كذبوا وتعلق اذ كذبوا بمقدّمه وفي موضع المفعول بحكاية أي حكاية عن رسول عيسى قولهم اذ كذبوا في المقالة الأولى وأما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح أو بحكاية فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على أن تكذيب الجميع في المرة الأولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل في المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم مرسلون والفرق في اللفظ بين المرتين لا ينافي ارادة هذا المعنى اه سم بحروفه وهو في الفري وقوله في المرتين أي في شأن المرتين وقال في الأطول المراد اذ كذب بعضهم كما يقال قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الأولى اثنان بدليل قوله تعالى اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون وحل الكلام وجه آخر للشارح المحقق وهو أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة ثم قال وللفاضل المحشي للشرح وجه آخر وهو أن في المرة الأولى وفي المرة الثانية متعلقان اما بقال أو بالحكاية لا يكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الأولى ولا ينافي كون المكذب اثنين لا غير ولا يتجه عليه أنه حينئذ لا يكون المحكي عنه رسول عيسى بل رسولان لان القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنهم نعم يتجه أن المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل بعد تكذيب الاثنين ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت

وقوله اذ كذبوا مبني على
أن تكذيب الاثنين

الى الايمان فافهم (قوله بناء على أن الرسالة الخ) أي لبنائهم على أن الرسالة الخ (قوله وتعلق اذ كذبوا بمقدّم الخ) الأولى حذف هذا لانه متعلق بمقدّم مطلقا على ما تقدم للمحشي وانما الكلام هنا في تعلق في المرة الأولى بكذبوا الذي نشأ منه الاشكال وبدل لذلك انه لم يذكر له مقابلا بعد كما ذكر مقابل الاول (قوله والفرق في اللفظ بين المرتين الخ) أي حيث قال في المرة الأولى وفي الثانية ولم يجمع ما قيل في المرتين (قوله وللفاضل المحشي للشرح) هو السيد الجرجاني كما أفاده المحشي آخر العبارة وهذا الحل هو ما تقدم عن سم والفري لكن السيد الجرجاني لم يذكر ذلك في حاشية المطول ولا في شرحه على المفتاح وكونه منقولاً في غير هذين الكتابين بعيد وأيضا ليس عادة الأطول التعبير عن السيد بالفاضل المحشي فالظاهر أن المراد به غير السيد كالحفيد أو العلامة الفري (قوله ولا يتجه عليه الخ) محصله أنه لما تقرر أن المكذب في المرة الأولى اثنان ربما يتوهم أنه يلزم من ذلك أن القاتل اثنان أيضا فيكون المحكي عنه رسول عيسى لا رسول عيسى كما يفيد كلام المصنف وحصل دفعه أن انا اليكم مرسلون واقع من الثلاثة بل ارب بعد تكذيب الاثنين ولا يلزم من كون القول بعد تكذيب الاثنين أن القول واقع من اثنين بذلك على هذا قوله تعالى اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا أي الثلاثة انا اليكم مرسلون وكل من الاشكال والدفع المذكورين لا يختص بكلام الفاضل المحشي (قوله نعم يتجه عليه الخ) توضيحه أن اذ كذبوا متعلق بقولهم المحذوف في الشامل لقولهم انا اليكم مرسلون

تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة كما يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين
ممتدا الى وقت قول الثلاثة وتوجيه الشارح وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب
الاثنين تكذيبا للثلاثة قبل اخبارهم فكل وجهة هو موليها اه وقال بعضهم انما يحتاج الى البقاء
المذكور في الشرح لو اقتصر على قوله في المرة الأولى ولم يعطف عليه قوله في المرة الثانية فحيث

وقولهم ربنا يعلم انا اليكم لرسالون والضمير في كذبوا على كلام الفاضل المحشى راجع للثلاثة مع أن
قولهم انا اليكم لرسالون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل انما وقع بعد تكذيب الاثنين وقبل
تكذيب الثلاثة وجعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم الشامل لانا اليكم لرسالون يقتضى وقوع ذلك وقت
تكذيب الثلاثة لان الضمير في كذبوا راجع للثلاثة كما علمت ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب
الثلاثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة فقولهم انا اليكم لرسالون واقع في
وقت تكذيب الثلاثة بهذا الاعتبار فالامتداد في هذا الوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت تكذيب
الاثنين الذي هو قبله الى وقت تكذيب الثلاثة فليس في جهة الامام امتداد بخلاف نظيره الآتى
على كلام العصام فان الامتداد فيه لوقت تكذيب الاثنين ومنه الى قول الثلاثة فهو في جهة الامام
فقط لكن كان المناسب على هذا أن الامتداد من وقت قول الثلاثة انا اليكم لرسالون فان ذلك
هو المحتاج اليه ثم هذا مبني على أن الوقت عقب تكذيب الثلاثة يقال له وقت تكذيب الثلاثة
وهو كذلك أما لو قيل ان وقت تكذيب الثلاثة هو آن تكذيبهم الذي لا يسع غيره فيقال ان قولهم انا
اليكم لرسالون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل قبله وبعد تكذيب الاثنين وقولهم ربنا يعلم انا
اليكم لرسالون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل بعده فلا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم
المحذوف ويجاب بأنه يعتبر وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من قول الثلاثة الاول الذي هو قبله الى قولهم
الثاني الذي هو بعده فيصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المحذوف وابراد العصام على الفاضل
وجوابه عنه لا يصح أو يبعد حمل ما على هذا كما لا يخفى (قوله كما يحتاج في توجيهنا الخ) محصل توجيهه
أن المكذب البعض وهوانان ومحصل ما يتجه عليه انه لا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المحذوف
الشامل لقولهم انا اليكم لرسالون وربنا يعلم انا اليكم لرسالون لان قولهم انا اليكم لرسالون لم يتحقق
الا بعد مضي وقت تكذيب الاثنين في المرة الاولى اذ وقته هو آن الذي حصل فيه مع ما اتصل
به عرفا وهذا القول متراخ وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الاثنين في المرة الثانية
عرفا لانه متصل بتكذيبهم ما فلا يحتاج لاعتبار امتداد ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب الاثنين
في المرة الأولى ممتدا الى قولهم انا اليكم لرسالون فكان قولهم المذكور واقعا في وقت تكذيب
الاثنين في المرة الأولى بهذا الاعتبار وضح جعل اذ كذبوا مع اعتبار تعلق قوله في المرة الأولى وفي
الثانية به ظرفا لقولهم المحذوف الشامل للقولين لكن ظاهر هذا أن ضمير كذبوا مستعمل في
البعض فقط وفيه أنه لا وجه للتقييد بالبعض بالنسبة لقوله وفي الثانية فليكن مستعملا في البعض
وفي الجميع استعمال اللفظ في حقيقته ومجازاه ويعتبر التوزيع فإرادة البعض بالنسبة للقول الأول
وإرادة الجميع بالنسبة للقول الثاني فيحتاج أيضا الى اعتبار امتداد وقت تكذيب الاثنين الى قولهم
انا اليكم لرسالون وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الثلاثة عرفا لانه متصل بتكذيبهم
فلا يحتاج لاعتبار امتداد ثم هذا أيضا على أن وقت الشيء ليس هو آن الذي لا يسع غيره بل ما يبعد

عطف يجعل انصباب تكذيب الثلاثة على مجموع المرتين اهـ وقوله وتوجيه الشارح وان استغنى عنه غير ظاهر لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد وبقي توجيه آخر وهو تعلق في المرة الأولى بقولهم المقدر الذي تعلق به اذ كذبوا وهذا مثل توجيه السيد فتأمل (قوله تكذيب الثلاثة) لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به الاثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ما جاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله الضرب الأول) أى الخلو عن التأكيد والثاني هو التأكيد استحسنانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) لكونه غير مسبوق بطلب أو انكار اهـ عبد الحكيم (قوله طلبيا) لأنه مسبوق بالطلب وقوله انكاريا لانه مسبوق بالانكار (قوله في الأول) أى في الالف الاول كما في عرق لالف الكلام خاليما من التأكيد يقال له الفاء أول بالنسبة لالفائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعي وليس المراد بالاول الضرب الاول لانه نفس الخلو عن التأكيد فيلزم طرفية الشيء في نفسه وكذا يقال في قوله في الثاني وقوله في الثالث وبعضهم جعل المراد بالاول في كلامه أى الشارح خالي الدهن وبالثاني المتردد وبالثالث المنكرو يزول الاشكال عليه أيضا تأمل وفسر في الأطول الضرب الاول بالكلام الملقى الى الخالي

تكذيب الثلاثة والا
فالمكذب أو لا اثنان
(ويسمى الضرب الاول
ابتدائيا والثاني طلبيا
والثالث انكاريا) يسمى
(اخراج الكلام عليها)
أى على الوجوه المذكورة
وهي الخلو عن التأكيد
في الاول

وقتله عرفا كما سبق وأما لو قيل ان وقت تكذيب الاثنان هو أن تكذبهما الذي لا يسع غيره وقت تكذيب الثلاثة هو أن تكذبهما كذلك فيقال ان قولهم انا اليكم مرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى بل بعده وقولهم ربنا يعلم انا اليكم مرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الاثنان أو الثلاثة في المرة الثانية بل هو واقع بعده ويجاب بأنه يعتبر وقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى ممتدا الى قول الثلاثة انا اليكم مرسلون وقت تكذيب الاثنان أو الثلاثة في الثانية ممتدا الى قولهم ربنا يعلم الخ والامتداد عليه لوقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى ولوقت تكذبهما أو تكذيب الثلاثة في الثانية ومن وقت التكذيب الى جهة أمام فقط وعلى نظيره المتقدم على كلام الفاضل لوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت قولهم الأول الى قولهم الثاني وفي جهة خلف وأمام مع أى خاف وقت تكذيب الثلاثة وأمامه فتفطن (قوله يجعل انصباب تكذيب الخ) وهذا لا ينبج عليه ما انتج على توجيه الفاضل المحشى اذ وقت التكذيب الواقع في مجموع المرتين هو وقت القول الشامل بل أوسع لكن لا يخفى أن هذا الوجه بعيد جدا مع توزيع معمول القول المقدر على المرتين حيث قال في المرة الأولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لمرسلون فافهم (قوله لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد) صوابه توجيه عصام لان توجيه عصام والشارح متفقان على أن ضمير كذبوا اثنان في الواقع على ما تقدم بيانه في كلام عصام لثلاثة كما قاله السيد الذي هو المراد بالفاضل المحشى على ما قرره (قوله وبقي توجيه آخر الخ) وحينئذ تكون التوجيهات خمسة هذا وتوجيه العصام في أطوله وتوجيه الفاضل المحشى والتوجيه الذي أشار اليه بقوله وقال بعضهم انما يحتاج الخ وتوجيه الشارح (قوله وهذا مثل توجيه السيد) هو حق خلافا لمن قال تأملته فوجدته ليس مثل توجيه السيد وان كان هذا التوجيه صحيحا في حد ذاته نعم ان كان مراده انه ليس مثله في المعنى فهو مسلم لكن ليس مراد المحشى المثلية في ذلك بل في الاحتياج الى اعتبار الامتداد وانه فهم أن المراد تعلق في المرة الأولى بالقول على معنى قولهم عند

سواء نزل منزلة المتردد أو المنكر أولاً ولا يلزم أن الثاني الملقى إلى المتردد والثالث الملقى إلى المنكر وقد يؤيد هذا قول الشارح أي على الوجوه المذكورة دون أن يقول على الأضراب والمراد المذكورة سابقة في قوله ويسمى الضرب الأول الخ فلا يلزم على هذا ظرفية الشيء في نفسه إذا أريد بالأول في كلام الشارح الضرب الأول وهذا أحسن (قوله والتقوية الخ) الأنسب والأخصر والتأكيد استحسننا (قوله ووجوب التأكيده) الأنسب والتأكيد وجوباً (قوله اخراجاً على مقتضى الظاهر) قال الشريف الصفوي في شرح الفوائد تحقيق المقام أن الحال بمعنى عرفته قد يكون أمراً محققاً كما هو وقد يكون أمراً يعتبره المتكلم بتنزيل شيء منزلة غيره والأول يسمى ظاهر الحال

المرّة الأولى وليس كذلك بل المراد تعلقه به على معنى قولهم في شأن المرّة الأولى (قوله سواء نزل منزلة المتردد الخ) وحينئذ فالمسمى بالابتدائي هو الكلام الملقى إلى الخالي في نفس الأمر سواء نزل منزلة المتردد أو المنكر أولاً ووجه التسمية موجود لان الكلام الملقى إلى الخالي لم يسبق بطلب ولا إنكار حقيقة وان سبق بذلك تنزيلاً واشتغل على المؤكد وكذا يقال في الضرب الثاني والثالث لكن الذي يظهر أن المسمى بالابتدائي هو الكلام الملقى إلى الخالي حقيقة أو تنزيلاً فيكون هو الضرب الأول والمسمى بالطائي هو الكلام الملقى إلى الطالب المتردد حقيقة أو تنزيلاً فيكون هو الضرب الثاني والمسمى بالانكاري هو الكلام الملقى إلى المنكر حقيقة أو تنزيلاً فيكون هو الضرب الثالث ويؤيد هذا ما سياتي في المحشى وسيأتي التنبيه عليه ويؤيد أيضاً أنه على كلامه يكون الكلام الملقى إلى العالم المنزل منزلة الخالي أو السائل أو المنكر ليس من الأضراب الثلاثة وهو بعيد فافهم (قوله وقد يؤيد هذا قول الشارح) أي على الوجوه الخ على هذا يلزم أن يكون ضمير عليها راجعاً إلى مفهوم بالقوة مما تقدم في قول المصنف فان كان خالي الذهن الخ مع أن الظاهر أنه عائد إلى أقرب مذكور وهو الضرب التي في قول المصنف ويسمى الضرب الأول الخ وحينئذ فلا يتم قول المحشى وهذا أحسن قاله بعض مشايخنا ولك أن تقول أنه لا يلزم على ما ذكر رجوع ضمير عليها لغير الضرب الثلاثة لصحة عوده عليها الآن الكلام على تقدير مضاف أي على وجوهها فقول الشارح أي على الوجوه إشارة لحاصل المعنى (قوله فلا يلزم على هذا ظرفية الخ) ولا يرد بناء على تعميم الأطول السابق أن ظرفية الخلو من التوكيد في الكلام الملقى إلى الخالي عند التنزيل منزلة السائل أو المنكر لا تصح إذا كان لا يكون حينئذ خالياً عن التأكيده لان التأكيده ما مستحسن أن نزل الخالي منزلة المتردد وأما واجب أن نزل منزلة المنكر فلم يوجد الخلو حتى يكون مظهراً وفي الكلام الملقى إلى الخالي نعم الظرفية ظاهرة عند عدم التنزيل لاننا نقول يكفي في صحة الظرفية ظرفية الخلو في الضرب الأول باعتبار بعض أفرادها وكذا يقال في الظرفية في الضرب الثاني والثالث وعلى ما تقدم لنا المراد بالخلو المظروف في الضرب الأول الخلو عن التأكيده المبني على خلو الذهن حقيقة ونظير ذلك يقال في الظرفية في الضرب الثاني والثالث فالظرفية باعتبار بعض أفراد كل ضرب أيضاً وذلك ليصح قوله بعد ويسمى اخراج الكلام عليها الخ (قوله الأنسب والأخصر الخ) وجه الأخصر بظاهره ووجه الأنسية أن المقابل للخلو عن التأكيده المذكور قبل انما هو التأكيده لا التقوية بمؤكد ومثله يقال في قوله الأنسب والتأكد وجوباً قاله بعض مشايخنا (قوله بمعنى عرفته) وهو الأمر الداعي إلى اعتبار خصوصية

والتقوية بمؤكد استحسننا
في الثاني ووجوب
التأكد بحسب الانكار
في الثالث (اخراجاً على
مقتضى الظاهر) وهو
أخص

والتطبيق عليه اخراج الكلام على مقتضى ظاهر الحال والثاني خلاف ظاهر الحال والتطبيق عليه اخراجه على خلاف مقتضاه (قوله مطلقا) أى خصوصاً مطلقاً (قوله كافى صوراً) هى المذكورة فى قول المصنف وكثيراً ما (قوله وكثيراً) لقد أعجب حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم منزلة الجاهل والمخرج على خلافه بخلافها اه أطول وكتب أيضاً قوله وكثيراً الخ يعنى أن وقوعه فى الكلام كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلاً اه أطول وإنما قال ذلك ليعدكون مواقع مقتضى الظاهر أقل من خلافه ونازع فى الأطول فى بعده وكتب أيضاً على قوله وكثيراً ما نضه صفة لمفعول مطلق أو لظرف أو هو حال كافى الأطول وكتب أيضاً قوله وكثيراً ما يخرج الكلام الخ يلبس كثير الاخراج الكلام

فى الكلام زائدة على ما يفيد أصل المعنى (قوله رحمه الله لان معناه الخ) أى وليس معناه مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر سواء كان حالاً أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيها اذا كانت الداعى هو الظاهر أى الثابت فى الواقع وتحقق مقتضى الظاهر بدونه فيها اذا كان الكلام على وفق الظاهر الذى لا يكون داعياً كما لو زلت المنكر كثير المنكر وأكدت الكلام على وفق مقتضى الظاهر أى الأمر الظاهر أى الثابت فى الواقع وهو الانكار فان التأكيديان كان على وفق الأمر الظاهر لأنه ليس على وفق مقتضى الحال أصلاً لان الحال كما هى عبارة عن الداعى الى اعتبار خصوصية فى الكلام زائدة على ما يفيد أصل المعنى ولا داعى للنسكاهم مناسوى الخلو الادعائى وهو يقتضى ترك التأكيديين كيداً وتحقق مقتضى الحال بدونه فيها اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر أى الغير الثابت فى الواقع بل حاصل على سبيل التنزيل اه عبد الحكيم (قوله لقد أعجب) أى أى بأمر عجيب بديع جميل وتوضيح عبارته انه وسم القسم من المخرج على خلاف مقتضى الظاهر بالقلة فى قوله وقد ينزل العالم منزلة الجاهل وسم المخرج على خلاف مقتضى الظاهر أى القسم الشامل لجميع الأقسام بخلاف القلة وهو الكثرة حيث قال وكثيراً ما يخرج الخ فى صنيعه جرى على الواقع من كثرة افراد المقسم على افراد قسمه لكن تقدم لك نقلاً عن عبد الحكيم أن قوله وقد ينزل ليس من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر حتى يكون قسمه منه فنفطن (قوله ونازع فى الأطول فى بعده) أى بعد هذا الكون وعبارته قال الشارح المحقق يعنى أن وقوعه فى الكلام كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلاً وكأنه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر أقل من خلافه فعلى فى شرح العبارة عن مقتضى الظاهر ونحن نقول مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردد والمنكر وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتزيله منزلة الخالى أو المتردد أو المنكر والكلام مع الخالى المنزل منزلة المتردد أو المنكر لان الخطاب ينافى التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة الآخرين والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة أقسام الشئ تقتضى بكثرته على أن الظاهر أن المراد أنه فى مقام وجد فيه وجه التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل أكثر من الجرى على مقتضى الظاهر لان البليغ أميل له لدقته لكن ذلك يستدعى وصف التنزيل منزلة العالم بالكثرة اه وقوله تقتضى بكثرته افراده ان أراد أنها تقتضى بكثرته الافراد فى الوجود

مطلقاً من مقتضى الحال
لان معناه مقتضى ظاهر
الحال فكل مقتضى
الظاهر مقتضى الحال من
غير عكس كما فى صور
اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر
فانه يكون على مقتضى
الحال ولا يكون على
مقتضى الظاهر (وكثيراً

على خلاف مقتضى الظاهر بأخراجه على مقتضاه فلا تظهر الفائدة فيحتاج الى قرينة تعين المقصود
أو ترجمه فان لم توجد قرينة صح حل الكلام على كل من الأمرين بل بعض صور اخراج الكلام
على مقتضى الظاهر يلتبس ببعض كافي التأكيـد مع السائل فانه يلتبس بالتأكيـد مع المنكر اذ
الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وبعض صور اخراجه على خلافه يلتبس ببعض كافي
جعل الخالي بمنزلة السائل فانه يلتبس بعمله كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها والاصح الحمل على
كل أفاده يس نقلا عن شرح الفوائد لكن ما ذكر من التباس بعض صور اخراج الكلام
على مقتضى الظاهر ببعض والتباس بعض صور اخراجه على خلافه ببعض مبنى على أنه يكفي
للاستحسان الواحد كيد واحد والذي حققه في الأطول كما قدمنا خلافه وأنه يجب زيادة تأكيده
على قدر تأكيـد السائل ولا التباس على هذا تدبر (قوله يخرج) المناسب لتعبير المصنف قبل
بالاخراج دون التخرج أن يقرأ يخرج بضم الياء وسكون الخاء وفتح الراء مخففة (قوله فيجعل غير
السائل) تفصيل لما أجله في قوله وكثير الخـ لكن بقي من تفصيله جعل السائل كالخالي اذا كان
معه ما ان تأمله ارتدع عن التردد وكأنه اعتمد على سهولة معرفته بالمقاييس ونحن سنجعله داخلا
تحت قوله وهكذا اعتبارات النبي فترقب فانه من فوائدها الشريفة اه أطول وكتب أيضا
قوله فيجعل غير السائل هو راجع للضرب الثاني أعنى الطلبي وقوله ويجعل غير المنكر الخ

ما يخرج) الكلام (على
خلافه) أى على خلاف
مقتضى الظاهر (فيجعل
غير السائل

فغير مسلم اذ كثيرا ما تكون افراد الشيء الواحد أكثر في الوجود من افراد مجموع أشياء ولو سلم
فالشراح مطلع على أن الواقع في كلام العرب كثرة مواقع مقتضى الظاهر بالنسبة لمواقع خلافه وان
أراد أن كثرة أنواع الشيء تقضى بكثرة من حيث أنواعه فهو مع نهايته خروج عن مقصود الشراح
من كثرة الافراد في الاستعمال وقوله ان المراد أى مراد المصنف بقوله وكثيرا ما يخرج الخـ وحصله
أنه ليس المراد من عبارة المصنف ما فهمه الشراح بل الظاهر أن المراد منه اذا وجد داعي التنزيل
يجوز مراعاة الأصل ومراعاته أكثر وقوله يستدعى الخـ لعل صوابه وصف تنزيل العالم منزلة
الجاهل بالكثرة أى وقدمر للمصنف وصفه بالقلية في قوله وقد ينزل العالم الخـ وفي كلامه نظر اذ
المقام الذي وجد فيه مقتضى التنزيل ليس لمقتضى الظاهر أصلا فلا يقال يجوز الوجهان والتنزيل
أكثر الى آخر كلامه اللهم إلا أن يحمل على ما اذا وجد داع لمقتضى الظاهر أيضا (قوله فلا تظهر
الفائدة) أى لا تظهر فائدة الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر للسامع مثلا اذا نزل المخاطب الخالي
الذهن منزلة المتردفا كدالكلام الملقى اليه فلا يدري السامع هل المخاطب متردد حقيقة فالكلام
على مقتضى الظاهر أو خالي الذهن منزل منزلة المتردد فالكلام على خلافه (قوله ولا التباس على
هذا) فيه أنه عليه يلتبس التأكيـد لتنزيل الخالي منزلة السائل بالتأكيـد لتنزيل المنكر منزلته
ويلتبس ذلك بالتأكيـد للسائل الحقيقي ويلتبس التأكيـد للعالم المنزل منزلة الخالي بالتأكيـد
للخالي الحقيقي الى غير ذلك فتفطن (قوله لكن بقي من تفصيله الخـ) بقي أيضا من تفصيله جعل
العالم كالخالي فانه لا يدخل في واحد مما ذكره ولا يقال جعل العالم كالخالي معلوم من قوله فيما سبق
وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لما يأتي أن ما سبق لا يفي عن ذلك اذ بعد تجهيله نارة يعتبر خاليا
ونارة سائلا ونارة منكرا (قوله ونحن سنجعله داخلا الخـ) مثله في الدخول في ذلك جعل العالم
كالخالي (قوله هو راجع للضرب الثاني الخـ) فيه أنه تقدم عنه أن الكلام الملقى الى الخالي هو

(قوله ويلتبس التأكيـد)
لعل الصواب ويلتبس
عدم التأكيـد الخـ وكذا
قوله بالتأكيـد للخالي
أى بعدم التأكيـد الخـ
اذا العالم المنزل منزلة الخالي
والخالي لا يؤكد لها
الكلام كما هو ظاهر اه

راجع للثالث أعني الانكارى وقوله ويجعل المنكر الخ راجع للاول أعني الابتدائى وكتب أيضا قوله فجعل الخ لا يخفى أن الجعل ليس متأخرا عن الاخراج فالأمر أن يجعل الاخراج مجازا عن ارادته أو يجعل الفاء للتفصيل اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله فجعل غير السائل متناول للعالم والخالى والمنكر الا أنه ينزل العالم منزلة السائل بعد تجهيله فتزيله منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لا يخفى عن ادخاله في هذا البحث لانه بعد تزيله منزلة الجاهل ولتنزيله منزلة الخالى مقام ولتنزيله منزلة السائل مقام ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم اليه ما يلوح له بالخبر مشترك بين الثلاثة لان تقديم الملوحة يستدعى جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلة السائل وتقديم الملوحة ربما يؤثر في المنكر فيجعله مترددا فقول السيدان المراد بغير السائل الخالى لان تقديم الملوحة انما يعتبر بالقياس الى الخالى وأما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فيه أبحاث لا يخفى على مثلك قاله فى الأطول وقال أيضا مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردد والمنكر

(قوله ومن وقت الخ)
وقوله والى وقت الخ
الافعد ترك الواو فهما
كلا يخفى اه
(قوله ان هذه طريقة
أخرى الخ) وليست معزوة
للعصام وهى الطريقة
الجادة فافهم اه

الضرب الاول سواء نزل منزلة المتردد فيؤ كدله استحسانا أو نزل منزلة المنكر فيؤ كدله وجوبا أولا والكلام الملقى الى المتردد هو الضرب الثانى سواء نزل الخ ما يناسبه والكلام الملقى الى المنكر هو الضرب الثالث سواء نزل الخ ما يناسبه فالكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة السائل من الضرب الاول لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى المنكر المنزل منزلة السائل من الضرب الثالث لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة السائل ليس من الضروب الثلاثة فى شئ الا أن يقال ان هذه طريقة أخرى غير طريقته المتقدمة فينشد يتأيد بذلك ما استظهرناه فيما سبق أو أن مراده بالرجوع مجرد التعلق (قوله راجع للثالث الخ) فيه أن الكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة المنكر من الضرب الاول لامن الثالث والكلام الملقى الى المتردد المنزل منزلة المنكر من الضرب الثانى لامن الثالث والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة المنكر ليس من الضروب فى شئ كما يؤخذ من كلامه فيما مر الا أن يقال ما سبق (قوله راجع للاول) فيه أنه من الضرب الثالث على ما يؤخذ من كلامه لامن الاول للمعشى الا أن يقال ما سبق ليس متأخرا عن الاخراج أى بل هو عينه ان أراد الجعل اللفظى أو سابق عليه ان أراد الجعل النفسى (قوله أو نجعل الفاء للتفصيل) ظاهره أن الجعل عين الاخراج فيكون المراد من الجعل الجعل اللفظى وان كان الظاهر أن المراد الجعل النفسى الذى هو التنزيل ويكون مراده أنه تفصيل لأسباب الاخراج لأنفس الاخراج (قوله بعد تجهيله) أى تنزيله منزلة الجاهل من غير تقييد بكونه خالى الذهن أو غيره وقوله فتزيله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله منزلة الجاهل أى من غير تقييد بكونه خالى الذهن أو غيره وقوله ودخوله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله لا يخفى الخ تقدم لك عن عبد الحكيم ما يغنيك عن هذا كله فتفطن له وهذا الكلام يقتضى بظاهره أنه لا بد من اعتبار تجهيل العالم قبل تنزيله منزلة الجاهل المخصوص وليس كذلك (قوله فراجع الى تجهيله) أى الى تجهيله بوجه ما أى الى تجهيله المطلق عن اعتبار خصوص خال أو سائل أو منكر المذكور فى قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل (قوله وقال أيضا مقتضى الظاهر الخ) اعلم أن حال

وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة الخالي أو المتردد أو المنكر والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد أو المنكر لأن الخطاب ينافي التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة أخويه والكلام مع السائل المنزل منزلتهما اهـ وكتب على قوله فيه أبحاث مانصة أى ثلاثة واحد فى قوله لأن تقديم الملوخ الخ وواحد فى قوله وأما تنزيل العالم الخ وهذان يؤخذان من كلام العصام قبل وواحد فى قوله وتنزيل المنكر الخ وحاصله أن اللائق التعميم هنا وتخصيص ما يأتى لانه دفع للسكرار عند وقت الحاجة وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل مفهوما يتناول خالى الذهن والمنكر والعالم المقصود هو الأول لأن تقديم الملوخ انما يعتبر بالقياس الى الخالي وأما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجهما وسيجىء الكلام على تنزيل المنكر منزلة السائل اهـ سم وقد علمت ما فيه مما نقلناه عن الأطول (قوله كالسائل) هو المتردد فى الحكم الطالب له المتقدم فى قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثانى وتقدم أنه يؤكد له استحسنانا (قوله اذا قدم اليه الخ) قال فى شرح المفتاح هذا الاشتراط بالنظر الى ما هو الشائع فى الاستعمال ولا يمتنع أن يقع ذلك بسبب غير التلويح اهـ كالاهتمام بشأن الخبر لكونه

كالسائل اذا قدم اليه) أى الى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر

المخاطب بالجملة الخبرية منحصرة فى العلم والخلو والسؤال والانسكار فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر فى خطابه الى حال نفسه القائم به كان اللقاء الخبر اليه اخر اجاعلى مقتضى الظاهر وان نزل فى ذلك منزلة أحد الآخرين اذ لا معنى لتنزيله فى الخطاب منزلة العالم كان اخر اجاعلى خلاف مقتضاه فاتحصر اخراج الكلام فى اثني عشر فرسا ثلاثة منها فى اخر اجاعلى مقتضى الظاهر وتسعة فى اخر اجاعلى خلافه ثلاثة فى العالم وستة فى غيره واذا ضربت هذه الاثني عشر فى الاثبات والنفي صارت أربعة وعشرين وستعلم ان كلام المصنف يشمل تنزيل المنكر انكارا خفيفا منزلة المنكر انكارا قويا وعكسه وذلك فى الاثبات والنفي فافهم (قوله تسعة الخ) ما شغل كلام المصنف على سبعة منها وهى ماعدا جعل السائل كالخالي وجعل العالم كالخالي (قوله اهـ سم) هى عبارة السيد على المطول (قوله لكونه مستبعدا) أى حينئذ توقع تردده بعد الاخبار للاستبعاد فينزل منزلة المتردد ويلقى اليه الخبر مؤكدا من أول الامر ليكفى المتكلم مؤنة اللقاء ثانيا أو أن الخبر لاستبعاده فى نفسه بحيث لو سمعه لتردد كأنه حصل فيه تردد من المخاطب قبل الاخبار وقوله أو التنبيه على غفلة السامع أى التنبيه على أن السامع مغفل حيث خلا ذهنه عن هذا الحكم ولم يتردد فيه أو التنبيه على أنه مغفل يتوقع منه التردد بعد الاخبار ثم ما ذكره لا يظهر الا فى الخالي المنزل منزلة المتردد لافى المنكر والعالم فهنا مما يوجه به تخصيص الطرف المذكور بالذكر لانه مشترك بين الثلاثة ثم انه قد يقال أى حاجة الى التنزيل فى ذلك فان الاستبعاد ممثلا كافى فى الاثبات بالموكد فافهم (قوله رحمه الله ما يلوح له بالخبر) أى بنفس الخبر وان كان تصرح بالجنس أو تلويح بجهته كفى الآية المذكورة فان التلويح بالجنس تلويح بما بالشخص من حيث ان الجنس انما يتحقق فى بعض الافراد فعند التلويح بالجنس يصير المقام مقام أن يتردد المخاطب فى الجنس وفى أفرادها ويطلب العلم بوقوع الجنس أولا وقوعه وانما اذا وقع فى أى فرد

(قوله لا يظهر الا فى الخالي الخ) قيل المعنى التنبيه على غفلة السامع أى عن الامور المفيدة للقطع بالحكم فينزل منزلة المتردد لعدم التفاته اليها وان كان جازما اهـ

مستبعدا أو التنبيه على غفلة السامع اه عبد الحكيم (قوله فيستشرف) أى يكاد يستشرف كما ستعرفه وكتب أيضا قوله فيستشرف الخ قال فى الأطول ولما كان تقديم الملوخ محملا لان يكون موجبا لازالة التردد وأن يكون موجبا للتردد احتاج الى تقييده بقوله فيستشرف له استشراف المتردد الطالب أى بالقوة القريبة من الفعل لأنه يصير مترددا بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر اه (قوله أى للخبر) فاللام زائدة كفى رد فى لكم كفى الفزى وعبد الحكيم فى الشرح اشارة له قال الفزى أو الفعل مضمن معنى التيهو وكتب أيضا قوله للخبر أى لجنسه أو نوعه اه ع ق (قوله يعنى ينظر اليه) عبر بيعنى اشارة الى ان معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فهو هنا من باب التجريد ومع ذلك فالمراد بالنظر هنا لازمه العرفى وهو التأمل (قوله كالستظل من الشمس) أى من شعاعها وعبرة ع ق كالمتقى لشعاع الشمس وهى أوضح (قوله نحو ولا تخاطبني فى الذين ظلموا) ا كفى المصنف فى تعيين الملوخ بقوله ولا تخاطبني فى الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلك مع أنه الذى يدور عليه الانتقال الى الاغراق اشارة الى أن

فيستشرف (غير السائل
له) أى للخبر يعنى
ينظر اليه يقال استشرف
الشيء اذا رفع رأسه ينظر
اليه وبسط كفه فوق
الحاجب كالستظل من
الشمس (استشراف
الطالب المتردد نحو ولا
تخاطبني فى الذين ظلموا)

من أفرادهم يقع فقوله فيستشرف له أى للخبر وقوله استشراف المتردد الطالب على معنى التشبيه أى كاستشراف المتردد الطالب فانه اذا لوح له بالخبر كان نظره اليه وان لم يكن على روجه التردد فيه والطالب له بمنزلة النظر على وجه التردد والطالب لكونه يجزأ به وقوله فهذا الكلام أى الذى هو تلويح بجنس الخبر وقوله يلوح بالخبر أى بالخبر نفسه ولذلك قال تلويحا وقوله ويشعر الخ اما أن يجعل تعليلا لقوله يلوح بالخبر واما أن يحمل فيه العذاب على العذاب المخصوص بقرينة سابقة أعنى قوله يلوح بالخبر ولا حقه وقوله فصار المقام الخ وانما صار المقام مقام التردد فى الحكم بالاغراق لما علمت من قوله فعند التلويح بالجنس الخ وبهذا تعلم ما فى كلامهم فى هذا المقام فتدبر (قوله أى يكاد يستشرف) اذا كان الكلام فى جنس الخبر فلا مانع من كون الاستشراف بالفعل كما بأتى له (قوله محملا لان يكون موجبا لازالة التردد) اذ قد يعلم الخبر الملوخ به بخصوصه عند التلويح (قوله احتاج الخ) لوجه للاحتياج مع كون الضمير فى قوله اذا قدم اليه عائدا على غير السائل فافهم (قوله أى بالقوة الخ) علمت ما فيه (قوله فاللام الخ) تفريع على قوله أى للخبر بواسطة قوله يقال استشرف الشيء حيث عداه بنفسه فكان المناسب أن يقول الخ والأنسب كتابته على قوله يقال الخ وبهذا تعلم أن ما فى الشارح هو محط التفريع فلا يصح قوله وفى الشارح اشارة له (قوله زائدة) أى على ما ذكره الرضى فى معرفة المتعدي واللازم من أن استعمال الفعل اذا كان بحرف الجر وبدونه كثيرا فهو متعد ولازم واذا كان بحرف الجر كثيرا فهو لازم وما ورد بدون فوه على نزاع الخافض وان كان استعماله بدون حرف الجر كثيرا فهو متعد وما ورد به فى الجرفيه زائدا وانما لم يجعل ضمير له للملوخ وتكون اللام للتعليل والمفعول محذوف أى فيستشرف الخبر لأجل الملوخ مع عدم احتياجه الى توجيه اللام لان الفاء تفيد ما تفيد اللام لانها للسببية فيلزم الاستدراك اه عبد الحكيم (قوله وفى الشارح اشارة له) أى حيث قال يقال استشرف الشيء (قوله أى لجنسه الخ) علمت ما فيه (قوله الذى يدور عليه الانتقال الخ) أى على وجه القرب والا فاصنع الفلك يلوح بطلق العذاب الصادق بغير هذا الخبر الخاص أيضا وقوله ولا تجب الاشارة الى

قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي في التنزيل منزلة السائل لأنه تكفي الإشارة الى جنس الخبر ولا تجب الإشارة الى خصوص الخبر اه أطول (قوله أي لاتدعني الخ) قال في الاطول وبحمل والله أعلم النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لهم كما قال رب لاتذر علي الارض من الكافرين ديارا يعني لاتدعني بعد لعذابهم فانه قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت اليه وتتردد وبعد الجزم به أيضا يحتمل أن تتردد أيضا في أنه الاغراق لانه واحد من جنس العذاب سببا وقد سبق واصنع الفلك فذلك قال انهم مفرقون مؤكدا اه والحاصل أنه اذا نظر الى ولا تخاطبني الخ فقط كان هناك إشارة الى جنس الخبر واذا نظر اليه مع واصنع الفلك كان هناك إشارة الى خصوص الخبر لا يقال في قوله واصنع الفلك دلالة ظاهرة على اغراقهم لا تلويح له فالمقام مقام علم اغراقهم لا التردد فيه لاننا نقول مرادنا بالتلويح ما قابل التصريح وقوله تعالى واصنع الفلك ليس صريحا في اغراقهم لانه يحتمل أن يكون الفلك لامر آخر غير عموم الماء الموجب لاغراقهم وأن يكون ذلك على سبيل التهديد فقوله واصنع الفلك لا يوجب علم اغراقهم (قوله واستدفاع) أي دفع فالسين والتاء زائدتان (قوله فهذا) أي قوله ولا تخاطبني الخ (قوله بالخبر) أي بجنسه وهو كونهم محكوم عليهم بالعذاب كما يشعر به كلام الشارح لا بخصوص الخبر وهو كونهم محكوم عليهم بالاغراق اذ ليس في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعار بخصوص ذلك نعم يشعر به مع ضمنية قوله تعالى قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح هنا لم ينظر الى ذلك أصلا تأمل لكن قد يتوقف حينئذ في جعل جنس الخبر ملوحا بملان التلويح هو الاشارة الخفية والاشارة الى جنسه بقرائه ولا تخاطبني الخ ظاهرة مكررا الإشارة

أي لاتدعني يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلويحا ما يشعر به مقدمي عليهم العذاب

خصوص الخبر أي على وجه القرب والافقوله ولا تخاطبني يشير الى خصوص الخبر ويفيد هذا التأويل ما ذكره عنه في القولة بعد قبل الحاصل فقوله في الحاصل الآتي الى جنس الخبر أي على وجه القرب فلا ينافي أنه يشير أيضا الى الخبر بخصوصه في ضمن الجنس وقوله الى خصوص الخبر أي على وجه القرب فلا ينافي أنه يشير أيضا الى الجنس الصادق بغير ذلك لانه على وجه القرب من حيث تحققه في غير ذلك الفرد وأن قوله ولا تخاطبني يشير أيضا الى الخبر بخصوصه في ضمن الجنس لانه على وجه القرب (قوله ولا تجب الإشارة الى خصوص الخبر) بل تارة تحصل كما في الآية اذا نظر لقوله واصنع الفلك وتارة لا يكفي وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فان في قوله تعالى وصل عليهم تلويحا الى جنس الخبر وهو ان في صلاته عليه السلام منفعة لهم (قوله وبالجملة هذا الكلام الخ) أي انه يشير لذلك سواء جرينا على ما قرره هو أو على ما قرره الشارح وفيه انه لا يشير الا على الاحتمال الذي ذكره الشارح لان الاحتمال الذي ذكره هو وهو النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لا يشير الى ذلك بل ربما أشار الى أنه لا يقع بهم عذاب قاله بعض مشايخنا وفي قوله بل ربما الخ نظر ظاهر فانه على الوجه الذي ذكره هو بظاهره يفيد أن العذاب واقع بهم قطعافانه قال فيه فانه قد حكم عليهم بالاغراق فافهم (قوله وبعد الجزم الخ) لاحاجة لهذا التقييد كما علم مما مر (قوله والحاصل الخ) لو ذكر هذا الحاصل في آخر القولة قبل لكان أحسن قاله بعض المشايخ (قوله كان هناك إشارة) أي لاتصرح بالجنس لاحتمال أن المراد اصنع الفلك لكونها في البصر للارتجال لارادة الاهمال لهم بلارسل وتأخير العذاب لهم الى يوم الجزاء (قوله لامر آخر)

الى خصوصه بهذا القول مع ضمنية واصنع الفلك وأجيب بأن المراد بالتلويح ما قابل التصريح كما
 من (قوله فصار المقام الخ) علم من هذا أن المراد بقوله يستشرف كون المقام مقام الاستشراق كما
 قررناه لا وقوع الاستشراق بالفعل والا كان المقام ظاهرياً لا تنزيهياً وعلم من قولنا جنس الخبر
 أو نوعه أنه لا يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه بل يكفي كونه بحيث يتردد في
 الجنس في صحة الجواب بالشخص مؤكداً لتضمنه للجنس اه ع ق (قوله مقام أن يتردد) أي
 صالحاً لأن يتردد وكتب أيضاً قوله مقام أن يتردد الخ لا يخفى أن هذه العبارة لا تقتضي حصول
 التردد بالفعل فإنه قال المحقق الرضى في بحث وقوع المفعول المطلق لو قيل لزيد ضرب فهم ثبوت
 الضرب على القطع بخلاف ما لو قيل لزيد أن يضرب فإن معناه صحة وقوع الفعل منه وليس
 قطعاً بوقوعه اه حفيد على المطول زاد في حواشيه على المختصر ثم المناسب أن يكون
 الاستشراق أيضاً بحسب الصلاحية فقط والا فالظاهر أنه مستلزم للتردد بالفعل الآن يقال
 الاستشراق الى جنس الخبر لا الى خصوصه وكتب أيضاً على قوله أن يتردد الخ مانعه أي وليس
 هناك تردد بالفعل والا لكان اخراجاً على مقتضى الظاهر اه سم (قوله بالاغراق) المناسب
 لما سبق له أن يقول بالعذاب ويمكن أن يقال خصوص الاغراق ليس مراداً بل المراد نوعه الذي
 هو العذاب (قوله غير المنكر) المراد به الخالي من الذهن والسائل والعالم جميعاً والظاهر أن المثال من
 تنزيل العالم منزلة المنكر اه سم وكتب أيضاً قوله غير المنكر أي انكاراً يناسب التأكيده فدخل

فصار المقام مقام أن يتردد
 المخاطب في أنهم هل صاروا
 محكوماً عليهم بالاغراق
 أم لا فقبل (أنهم مغرقون)
 مؤكداً بأن أي محكوم
 عليهم بالاغراق (و) يجعل
 (غير المنكر كالمنكر)

كركوبها في البحر للنجاة من عذاب آخر غير الغرق حق عليهم نعم برهم الى البحر لا ينجون منه الا
 من ركب الفلك في البحر لا ركبها للنجاة من الغرق برفع الطوفان لها اذا جاءها (قوله أي بجنسه)
 لا حاجة اليه كما علمت بل معناه أنه يلوح بنفس الخبر تلويحاً مؤكداً لذلك قال في أنهم هل صاروا محكوماً
 عليهم بالاغراق أم لا وقول المحشى كما يشير اليه كلام الشارح يعني قوله ويشعر بأنه قد حق عليهم
 العذاب علمت مافيه وتعليقه بقوله اذ ليس الخ لا يسلم اذ فيه اشعار به في ضمن الجنس (قوله علم
 من هذا أن المراد الخ) علمت مما كتبناه لك على كلامه رحمه الله تعالى أنه لا يعلم منه ما ذكره
 فتنبه (قوله وعلم من قولنا الخ) قد علمت مافيه (قوله لتضمنه) أي الشخص للجنس اذ
 الجنس جزء من الشخص على أنه قد يقال ان الملوحة الى جنس الخبر اذا كانت نفسه مهيئة
 ومستعدة لدرك ما يرد عليها يكاد يتردد في شخص الخبر لعلمه أن الجنس لا يوجد الا في ضمن أفراد
 وعلى كل اندفع ما قيل ان التلويح الى جنس الخبر بحيث يتردد فيه يقتضي تأكيده هذا الجنس
 لاتاً كيده شخصه راجع عبد الحكيم ان لم تستغن بما قدمناه لك (قوله ثم المناسب الخ) علمت
 مافيه (قوله ويمكن أن يقال الخ) يمكن أيضاً أن يقال ان التردد في الجنس يتردد في الشخص
 بالنسبة للشخص الذي نفسه يقظة مهيئة لدرك ما يرد عليها كما تقدم وقد علمت ما تقدم (قوله
 والظاهر أن المثال الخ) هو منه قطعاً كما لا يخفى فان كل أحد يعلم أن المحاربين فيهم سلاح
 (قوله انكاراً يناسب التأكيده) أي الذي يريد المتكلم وقوله المنكر الضعيف أي
 الذي يجب له التوكيد لا الذي انكاره في عرضة الزوال الذي جعله ح ف بمنزلة المتردد ولا
 يخفى أن العبارة بهذا المعنى تشعل عكس ما ذكره فاقصاره غير مناسب وان كان يمكن دخول
 العكس في قول المصنف والمنكر كغير المنكر اذ ينبغي أن يكون التخصيص في محل الحاجة

جعل المنكر الضعيف كالقوى كذا في يس (قوله اذا لاح) وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن
القبول فالتقييد تقييد بما هو أكثر اه أطول (قوله من أمارات الانكار) المراد بأمارات
الانكار هنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الأمارات عليه كونه منكرا في زعم المتكلم
لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيده الكلام ظاهريا لا تنزيلا اه ع ق (قوله
نحو جاء النخ) أي نحو قول حجل بن نضلة وهو بالفتح عم للنبي صلى الله عليه وسلم وأما حجل الشاعر
بالعريكة فهو عبد المازن كذا في الأطول وفي القاموس ان اسم حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم
مغيرة وكون حجل هـ ذامنا من أعمامه يوجب أن نضلة الذي نسبوا حجلا اليه اسم الأمه أولقبا لعبد
المطلب (قوله على العرض) أي عرض الرمح أي جاء على العرضه جهة الأعداء لا طوله فلم يجعل
سنانه جهة الأعداء لا على طوله جاء لسنانه جهتهم بل جاء واضعاه على نخذه وقيل المراد على
عرض الفخذين الموضوع عليهما الرمح (قوله لكن مجيئه) أي للحرب (قوله أماره أنه يعتقد
الح) أي لأنه على عادة من ليس منهيا للحرب وكتب أيضا قوله أماره أنه يعتقد الح كونه أماره على
ذلك باعتبار حال شقيق في زعم الشاعر كما أفاده ع ق والافوض الرمح على العرض فديكون
لشدة شجاعته وعدم ميله بالأعداء فيحتمل أنه ينكر وجود مقاوم له فيهم تعمل رماحه عمل رمح
فيكون المعنى أن فيهم رماحه تعمل عمل رمح فيكون التأكيده ظاهريا لا تنزيلا وقديكون

اذا لاح) أي ظهر (عليه)
أي على غير المنكر (شيء)
من أمارات الانكار نحو
جاء شقيق) اسم رجل
(عارض رمح) أي واضعا
الرمح على العرض فهو
لا ينكر أن في بني عمه رماحه
لكن مجيئه واضعا الرمح
على العرض من غير التفات
ونهيؤ أماره أنه يعتقد أن
لا رمح بل كلهم

(قوله وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول) تقدم لك البحث في مثل ذلك فتنبه (قوله
المراد بأمارات الانكار الح) كلامه بظاهره لا يفهم والمقصود أنها أمارات في زعم المتكلم لولا
ما عنده من العلم بان هذا الشخص غير منكرا لأنها أمارات من غير عارض فافهم (قوله وهو
بالفتح عم النبي النخ) عبارة الدسوقي قوله نحو جاء شقيق أي نحو قول حجل بفتح الميم له وسكون
الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم أمه وحجل لقبه واسمه أحمد بن عمرو بن عبد القيس
ابن ميم فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم خلا لما ذكره عبد الحكيم فان
ذلك اسمه المغيرة وأمّه هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور

هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحداً ولأدع شقيق الذي جاء لمحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أي
بمحبت اننا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتي للحرب عارض رمح وقوله هل رقت أم شقيق سلاح أي
سلاحنا أي بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأه عليه أم شقيق من الرقبة (قوله وأما
حجل الشاعر) أي المشهور الذي هو غير قائل هذا البيت وقال بعض المشايخ ان قوله وأما حجل
الشاعر أي الذي هو قائل هذا البيت وان قوله أولاه وهو بالفتح عم النبي النخ الضمير فيه عائداً الى
حجل لا بقيد كونه القائل بدليل قوله وأما حجل الشاعر اه وقد علمت مما تقدم عن الدسوقي
أن قائل البيت ليس بالعريكة (قوله أي عرض الرمح) في شرح المفتاح للسكاكي العارض
هو الذي يضع السيف وغيره على نخذه عرضا فالمراد بالعرض عرض الموضوع وهو الرمح
لا الموضوع عليه أي الفخذين على ما فهم اه عبد الحكيم (قوله أي جاء على العرض) لا يخفى ان
في هذه العبارة ما لا فائدة فيه (قوله والا لاح) لا يخفى ان المجيء الى الأعداء من غير استعداد
ليس من الشجاعة في شيء (قوله فيحتمل أنه ينكر وجود النخ) المناسب لمقام التوبيخ

لعدم اعتقاد أن فيهم رماحالا لا اعتقاد أن لارماح فيهم فيحتمل أنه منزل منزلة السائل الامتزاز المنكر
فظهر اندفاع الاعتراض بهذين الاحتمالين على أن المثال يكفي فيه الاحتمال و يكفي احتمال الانكار
مرجحا أنه أنسب بزيادة تغيير شقيق (قوله عزل) جمع أعزل وهو من لاسلاح معه كاحر وجر
(قوله وخطوب خطاب التفات) أي من الغيبة الى الخطاب اذا الأصل أن يقول ان بنى عمه لان الاسم
الظاهر ومنه شقيق من قبيل الغيبة وكتب أيضا قوله وخطوب خطاب التفات اعلم أنه ان كان
شقيق حاضرا وقت اللقاء هذا الكلام في الكلام التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة في قوله
جاء شقيق على ما ذهب اليه الساكي اذ مقتضى الظاهر جئت ثانيهما على العكس في قوله ان بنى
عمك الخ وان لم يكن حاضرا فالثاني فقط وقيل لالتفات على هذا الاحتمال أصلا فان قوله ان بنى

والتقرير عدم هذا الاحتمال اذ لا يوجد ويرى في العالم لم يجز على مقتضى علمه اه شيخنا وفيه أنه
لا شبهة في توحيج الجاهل المنكر مثلا على جهله وفي كلام بعضهم ان قلت يجوز أن يكون شقيق فعل
ذلك لا اعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم أن فيهم رماحالا لا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة
على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم ان فيهم سلاحالا ينبغي له أن يفعل ذلك
الفعل الحاصل منه ولو علم انه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن أذاع لم بوجود
السلاح لا احتمال الضرر والامن غرور واذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده انه لا رماح فيهم
اه على انه كان الواجب حينئذ ان فيهم رماحا تعمل عمل رمح مثلا (قوله لعدم اعتقاد أن فيهم
رماحا) قال شيخنا أي فيكون خالي الذهن وفيه انه لا يناسب مقام التوبيخ والتقرير اذ لا يوجد ولا
يقرر العالم لم يجز على قضية علمه اه وفيه ما لا يخفى ولو قال وفيه ان عدم خلوده من المعلوم
لكل أحد اذ لا أحد يخلو ذهنه عند ملاقاته الحروب من أن أعدوه سلاحا لكان صوابا (قوله فيحتمل
أنه منزل منزلة السائل) فيه أن الجائي للحرب المتردد في سلاح العدو على فرض أن ذلك يقع
لا يترك التهيؤ للحرب والالتفات الى السلاح فكيف ينزل منزلة المتردد عند ترك التهيؤ على أن
الجائي للحرب لا يكون خالي الذهن عن تصور السلاح للعدو (قوله ثانيهما على العكس) أي انه
التفات من الغيبة الى الخطاب لان الخطاب في بنى عمك خلاف ما يقتضيه ظاهر الكلام و يترقبه
السامع وان كان ظاهر المقام الخطاب في الموضوعين اذ الالتفات على طريق الجمهور هو التعبير عن
معنى بطريق من الطرق الثلاثة التي هي التسكيم والخطاب والغيبة بعد التعبير عن ذلك المعنى
بطريق آخر من تلك الطرق لكن بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه ظاهر
الكلام و يترقبه السامع لا على خلاف ما يقتضيه ظاهر المقام ولذلك صرح البيضاوي على وفق
إشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فان العدول فيه عن
مقتضى ظاهر الكلام حيث كان سياقه وهو قوله تعالى عيسى وتولى أن جاءه الأعمى على صيغة
الغيبة لاعتقاده مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب في الموضوعين وخرج بالشرط المذكور نحو
أنما يدفانه وان عبر أولا عن الذات بطريق التسكيم وهو أنا وثانيها بطريق الغيبة وهو زيد لان الاسم
الظاهر حكمه حكم الغائب لأنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجز على خلاف ما يترقبه
السامع اظهر الاخبار عن المضمرة مطلقا فلا يكون من الالتفات كذا فيؤخذ من المحشى عند قول
المصنف والمنهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه بأخر منها

عزل لاسلاح معهم فنزل
منزلة المنكر وخطوب
خطاب التفات بقوله (ان
بنى عمك فيهم رماح)

عمك الخ لا يرتبط بمقابلته لا بتقدير فقلت له ان الخ فهو معتبر ولا بد في الكلام منه وحينئذ فلا التفات أصلا والجواب أنه لا حاجة الى تقدير القول فانه قد يجعل الشخص بذلك أوصافه حاضرا مخاطبا ألا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذلك الأوصاف

وفيه أن خلاف مقتضى ظاهر الكلام حيث كان لا يترقبه السامع وانما يترقب غيره هو خلاف مقتضى ظاهر الحال والمقام وكون مقتضى ظاهر المقام هنا الخطاب انما كان قبل العدول عنه الى الغيبة وأما بعد العدول فمقتضى ظاهر الكلام والمقام الغيبة لا الخطاب ولذا أقر فيما يأتي جواب سم عن ترك المصنف لهذا القيد بانه تركه لفهمه من المقام والا فإيراد أن كلام المصنف هناك في اخراج الكلام على خلاف مقتضى ظاهر المقام لا ظاهر الكلام الذي هو الشرط على زعمه فكيف يتركه لفهمه من المقام وأيضا لا يستقيم كلام المصنف بهذا الشرط اذ هو يؤدي الى أن بعض صور الالتفات من مقتضى ظاهر المقام وكلام المصنف بخلافه فتصریح البيضاوي على وفق إشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في الآية المذكورة ليس لما ذكره بل لان الخطاب فيها خلاف مقتضى الحال والمقام والداعي الظاهر وهو الشرط عند الجمهور وان كان يلزم أنه خلاف مقتضى ظاهر الكلام وما أخرجه من نحو أن ازيد خارج أيضا على هذا لانه ليس بخلاف مقتضى حال ظاهرة فتقطن (قوله لا يرتبط بمقابلته الخ) أي ولا بد من الارتباط لينمجم نظم البيت (قوله فهو معتبر) أي فتقدير فقلت له معتبر فالضمير للتقدير وكذا ضمير منه بعد (قوله وحينئذ فلا التفات أصلا) أي وحين اذ كان هذا التقدير معتبرا ولا بد منه في الكلام فلا التفات أصلا أي لأن مقول القول يحكي على الوجه الذي وقع عليه فالخطاب حينئذ هو مقتضى الظاهر كافي قولك قلت له أنت قائم فانه لا التفات في ذلك وبهذا تعلم سقوط ما كتبه بعض المشايخ على قوله وقيل لا التفات أصلا أي بحسب اللفظ وقطع النظر عن التقدير بدليل ما بعده وعلى قوله فهو معتبر أي لأجل الارتباط المشروط في الالتفات فان تقدير فقلت له أو أقول له يصير في الكلام ارتباطا وعلى قوله وحينئذ أي حين اذ نظر للفظ وقطع النظر عن التقدير فلا التفات أصلا وأما ان نظر للتقدير فهناك التفات ولا بد لحصول الارتباط كما علمت وعلى قوله والجواب أنه لا حاجة أي في حصول الربط والحاصل ان الالتفات لا بد فيه من الربط بنحو العطف وعلى قوله ألا ترى الخ أي فان في هذه الآية التفاتا لحصول الربط يجعل الرب كأنه حاضر بذلك أوصافه وعبرة الغنمي الموضح للحفيد قوله وخو طب خطاب التفات أي من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغائب على حد اياك نعبد وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة ان كان شقيق حاضرا والافقيه التفات واحد إن قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبير بنحو العطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين فلا التفات أصلا وأجيب بان جملة بني عمك معمولة بالحدوف والتقدير فقلت له ان بني عمك أو أن الارتباط هنا حاصل بذلك أوصاف شقيق كما يؤخذ من أبيات القصيدة والشخص يجعل حاضرا مخاطبا بالخطاب من جهة ذكر أوصافه كافي اياك نعبد وهذا القدر كاف في صحة الالتفات اه واذا تأملت في عبارة الحفيد تجدها غير متعينة لما فهمه الغنمي وهي قوله وخو طب خطاب الالتفات قيل ان كان الشقيق حاضرا ففيه التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة على رأي السكاكي والثاني على العكس وان لم يكن حاضرا فلا التفات الا في الثاني بل مطلقا فانه لا يرتبط ان بني عمك

(قوله مؤكداً بان) لم يقل واسمية الجملة لما استعرف من أن مؤكداً بانها عند قصد التأكيدها ولم يتحقق هنا (قوله نهكم واستهزاء) كان سياق الكلام من الشاعر يدل عليهما والا فالبيت بمحفل النصح والنهي عن عدم النهي وحرب الأعداء وعدم الحزم في هذا الأمر وكتب أيضاً قوله نهكم واستهزاء لا يخرج الكلام بذلك عن التنزيل المذكور كما في الحفيد وغيره لكن بذلك يصير التقييد بعرض الرمح مجرد بيان الواقع لان حمل الرمح على أى وجه كان أمارة على اعتقاده أن لارماح فهم على ما للمرزوقي فتدبر (قوله كانه يرميه) أى ينسبه (قوله لفت الكفاح) ظرف أى جانبه وجهته أى لما انصرف الى جانبه وجهته وكتب على قوله الكفاح مانصه أى المحاربة (قوله على طريقة) متعلق بقوله نهكم واستهزاء (قوله على طريقة قوله) أى قول أبى ثمامة البراء بن عازب الانصارى ومحرز الذى قال له لما التقوا تنكب رجل من بنى ضبة ومفعول تنكب محذوف والتقدير تنكب القتال مثلاً والمقاتلين أى اعدل عن طريقهم لا يقطرك الزحام يجزى بقطرك فى جواب الأمر أى يلقك على أحد قطريك أى جانبك لضعف بنائك وعدم غنائك يسخر منه ويرميه بانه لم يباشر الشدائد الخ اه من شرح ديوان الحماسة وفى الحفيد التنكب التجنب والزحام المزاوجة اه أى مزاحة الجيش بخيلها عند القتال وفى ع ق لا يقطرك الزحام أى لا يلقك على فقاك اه وهو مخالف للتفسير المتقدم عن شرح الحماسة الموافق له فى الحفيد وغيره فتأمل (قوله أن يداس) هذه النسخة أولى من نسخة يدس (قوله لقله غناؤه) أى نفقه وقوله وضعف بنائه أى بنيت به وبدنه (قوله ويجعل المنكر) ويجرى مجراه المتردد وكتب أيضاً قوله ويجعل المنكر

مؤكداً بان وفى البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقي نهكم واستهزاء كانه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم أن فهم رماح لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لمحرز لما التقينا تنكب لا يقطرك الزحام يرميه بانه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضائق الجاهل كانه يخاف عليه أن يداس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقله غناؤه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر

فهم بما قبله لا بتقدير رأى فقلت أو أقول له ان بنى عمك فهم الخ والحق انه لا حاجة الى التقدير فانه قد يجعل شخص من جهة ذكر أو صافه حاضر مخاطباً بالخطاب كما يظهر من الآيات ويؤيده قوله تعالى اياك نعبد (قوله لم يقل واسمية الجملة الخ) ظاهر هذا ان الشارح لا يقول بان التأكيدها للمنكر أقله تأكيدها وهو غير ما قاله صاحب الأطول فان أقول تأكيدها للمنكر عنده تأكيدها فعلى هذا يلزم صاحب الأطول أن يعتبر هنا اسمية الجملة مؤكداً آخر وسيأتى للشارح ما يوافق الأطول بظاهره (قوله كان سياق الكلام الخ) علمت ان سياقه يدل على ذلك من البيت الذى تقدم فانه يفيد انه منهكم به لا ناصحه ويعلم أيضاً من كون القائل من بنى عمه المحاربين له فهو لا يريد الا الظفر به لا نجاته (قوله والا فالبيت الخ) بان يكون شقيق وان علم أن فهم رماح لكن ليس عنده حزم فى الأمور فعرض الرمح يظن أن ذلك من الشجاعة لما فيه من اظهار عدم المبالاة بالأعداء فنصحه الشاعر والتأكيدها لتنزيله منزلة المنكر لم يختلف حاله على هذا الوجه فتدبر (قوله لان حمل الرمح على أى وجه كان الخ) أى كما يدل على ذلك قول الشارح لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح (قوله يلقبك) المناسب الحزم (قوله أولى من نسخة يدس) أى لانها أنسب بقوله كما يخاف على الصبيان الخ وبقوله بالقوائم لان العادة ان الذى يذكر مع القوائم الدوس لا الدس والدس هو الاخفاء تحت التراب وقد يقال نسخة يدس أبلغ اذا المعنى ان القوائم تكون سبب الدس تحت التراب فيكون غايته فى عدم غناؤه وضعف بنائه لكنه يكون اغراقاً ليس معه ما يقرب به الى الصفة (قوله ويجرى مجراه المتردد) أى فينزل المتردد منزلة خالى الذهن وهذه هي الصورة التى بقيت على المصنف ومثلها تنزل العالم منزلة الخالى كما تقدم

كغير المنكر ان نزل منزلة الخالي لم يؤكد وان نزل منزلة السائل أ كد استجسانا ولا معنى لتزويل المنكر منزلة العالم في القاء الخبر اليه اه سم أى لانه يقتضى عدم الخطاب اه يس فالمراد بغير المنكر الخالي والسائل وكتب أيضا قوله كغير المنكر يمكن أن يجعل متنا ولا الضعيف الانكار فيراد بالمنكر القوي الانكار وجعله كضعيفه بعدم زيادة التأكيده كذا في يس وكتب أيضا قوله كغير المنكر الظاهر كغيره ولا يظهر وجه جعل الظاهر موضع الضمير اه أطول وكتب أيضا قوله ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه الخ بحث العصام في أطوله أنه يحتمل أن يكون الكلام حينئذ من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا يبدله من مزيل الانكار تأكيدها كان أو غيره (قوله تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر في الامر اه أطول (قوله من الدلائل) من تبعية فيكفي بعضها ولو واحدا (قوله والشواهد) عطف مرادف بين به أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها لا ما لا يشملها فهو كالتفسير للدلائل كذا في يس (قوله ارتدع عن انكاره) بان ينتقل الى مرتبة المتردد أو خالي الذهن اه أطول (قوله أن يكون معلومه) قال في الاطول

(قوله وان نزل منزلة السائل) هذا على ما للسيد في قوله ويجعل غير السائل الخ (قوله فالمراد بغير المنكر الخ) أى على كلام السيد كما علمت اما على كلام الاطول فالمراد به الخالي كما سبق (قوله فالمراد بالمنكر) أى المقابل للضعيف لا المنكر في عبارة المصنف أو المراد بالمنكر في عبارة المصنف المضاف اليه غير والمعنى كغير المنكر القوي الصادق بما لا انكار عنده أصلا وبما عنده انكار ضعيف لا المنكر في قول المصنف والمنكر والالزم القصور (قوله كضعيفه) المراد بضعيفه من يجب له التأكيده لان كان انكاره في عرضة الزوال الذي قال فيه الحفيد انه بمنزلة السائل ومعنى عدم زيادة التأكيده أن لا يؤتى له بما يستحقه مرتبة الأصلية بل يقتصر على توكيد بن فيها اذا كان يستحق ثلاثة مثلا (قوله ولا يظهر وجه الخ) يقال عليه هل لسأل بذلك في سابقه بان يقال الأنسب يجعل غير السائل مثله وغير المنكر مثله فثبت سلم السابق يظهر ان الاظهار هنا المناسبة ما سبق على أن لك أن تقول لو قال كغيره لا وهم كغير المنكر الموجه اليه الخطاب ولو منكر امع أن المراد كغير المصنف بالانكار مطلقا وكذا يقال فيما سبق ندر قاله شيخنا ولك أن تقول للاظهار وجه ظاهر لان المنكر الثاني غير الاول (قوله فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر) أى لانه قد اعتبر مع الكلام ما يزيل الانكار فقتضى ظاهر المقام الخلو من التأكيده (قوله لا يبدله من مزيل انكار الخ) قد سلم فيما سبق أن المنكر يؤكده الكلام وجوبه فلا يتم له هذا اه شيخنا وقد يقال الكلام السابق مخصوص بما هنا أو المراد بالتأكيده ما يشمل التأكيده الحكمي وهو ملاحظته المزيل الذي مع المنكر أو ان هذا منه استدراك عليهم فيما سبق وما تقدم مجرد مسابة واكتفى بالاستدراك هنا (قوله عطف مرادف الخ) عبارة يس قوله والشواهد كالتفسير للدلائل وكان نكتته الاشارة الى أن المراد بالدليل ما يشمل القرائن ونحوها بخلاف الدلائل فانها تختص في الاصطلاح بغير القرائن ونحوها اه فالمرادفة التي ذكر المحشى بالنظر للغة (قوله بان ينتقل الى مرتبة المتردد الخ) هذا من الأطول لا يناسب ما درج عليه من تخصيص غير المنكر هنا بالخالي حتى يندفع التكرار مع عموم قوله فيما سبق فيجعل غير السائل كالسائل فكان المناسب له

(ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلومه مشاهدا عنده

ولو بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفي في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوماً بالفعل وكتب أيضاً على قوله معلوماً له ما نص من الأدلة العقلية وقوله مشاهد اعنده من الأدلة الحسية وكتب أيضاً قوله معلوماً مشاهد اعنده استشكل توقف الارتداد على التأمل حينئذ ويمكن دفعه بأن المراد بالدليل ما اصطلاح عليه أرباب الأصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري قال في شرح الفوائد والمراد بالتأمل أن يستنبط مقدمات صحيحة بوجه صحيح توصله الى الارتداد أو أن يتقطن للاندراج فينتقل اه من يس وكتب على قوله ما اصطلاح عليه الخ ما نصه أى لما اصطلاح عليه أرباب الميزان وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر (قوله كما تقول) ما مصدرية (قوله من غير تأكيد) يرد عليه أن اسمية الجملة تفيد التأكيد والجواب أن مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات أنها مما يصلح أن يقصدها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقاً بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى في شرح الفوائد ورد الجواب بأنها انما تفيد اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل عليهما في هذا المقام بأنه معزل عن التحقيق لان كلاماً من مقدمتي دليله ممنوع وبعد التسليم لا مانع من أن يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد في مقام العدول مطلقاً كما هو ظاهر كلام المجيب

كما تقول المنكر الاسلام
الاسلام حق من غير تأكيد
لان مع ذلك المنكر
دلائل دالة على حقيقة
الاسلام

أن يقتصر على الشق الثاني لان ظاهره ان الكلام على التوزيع فان كانت الأدلة بحيث تنقله الى التردد نزل منزلة المتردد وان كانت بحيث تنقله الى الخلو نزل منزلة الخالي وقديقال إن قصده هنا بيان ما شغل عليه الكلام وان احتاج للتخصيص بعد ثم ان الاخذ بظاهر هذا يفيد ان الأدلة اذا كانت بحيث تنقله الى العلم نزل منزلة العالم مع ان تنزيله منزلة العالم مانع من الفناء الكلام اليه ولا ينزل منزلة المتردد ولا الخالي على أن الأدلة في نحو لا ريب فيه على انه مثال لتنزيل المنكر منزلة الخالي بحيث تنقله الى العلم لا الى الخلو فالوجه ان المعبر كون الأدلة بحيث تنقله عن الانكار الى أى حالة ولا ينظر للانتقال اليه ولهذا اصح جعل لا ريب فيه مثالا لتنزيل منزلة الخالي وان كانت الأدلة بحيث تنقل الى العلم ولعل مراد العصام التعميم والاشارة الى انه لا يعتبر المنتقل اليه فكان عليه أن يزيد أو العالم (قوله ولو بالقوة القريبة من الفعل) أى بحيث يحصل العلم بآدى التفات وهو غير ما اختاره الشارح وغير مارد (قوله استشكل توقف الارتداد الخ) أى لانه لا يخاف علم المدلول عن علم الدليل اه شيخنا (قوله قال في شرح الفوائد الخ) هذا الجواب أعم من الاول لشموله المنطوق فقد يغفل المستدل عن الاندراج فيحتاج للتأمل اه شيخنا (قوله انها مما يصلح الخ) فيه أن القصد انما يعلم بالقربة وعدم الاتيان بمؤكد في مقام خطاب البليغ للمنكر ربما جعل قرينة على قصد التأكيد باسمية الجملة فكان على الشارح أن يقيده بكون ذلك في مقام دلل فيه القرينة على التنزيل منزلة الخالي ككون المقام مقام توبيخه بأن معه أدلة أهمل النظر فيها وانه لا عذر له في هذا الانكار (قوله في هذا المقام) أى مقام تحويلها عن الفعلية (قوله لان كلاماً من مقدمتي دليله الخ) المقدمة الاولى هى قوله لان بناء مؤكديتها الخ ويقال في منعها لان سلم ان مؤكديتها مبنية على افادة الدوام لجواز ان يقطع النظر عن تلك الافادة ولا ينتفى التأكيد والمقدمة الثانية هى قوله وهى انما تدل عليهما فى هذا المقام ويقال في منعها ان لا نسلم انها لا تدل الا اذا حولت لجواز الدلالة عند عدم التحويل (قوله كما هو ظاهر كلام المجيب) أى لانص فيه كما لا يخفى

ورد الجواب بأنها إنما تفيد إذا انضمت إلى غيرها من المؤكيدات بمخالفتها لتصریح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وأنه مؤكدا كيدا واحدا ولتصریح الفاضل الأبهري وغيره بأن في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيذا واحدا اهـ وقد أسلفنا عن عبد الحكيم أنه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية وفي الفري في الجملة الاسمية اعتبار ان اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامي واعتبار تأكيدها الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها إلى خالي الذهن إنما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل لضرورة أداء الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام وعندها من المؤكيدات بالنظر إلى الاعتبار الثاني فلا منافاة (قوله وقيل الخ) وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما والحاصل أن في معنى وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده الخ) أي لان وجوده المجرد عن علمه لا يكفي في الارتداد المرتب على التأمل لتوقف التأمل على علم التأمل فيه وأجيب بان اعتبار العلم مأخوذ من التأمل لاستلزامه علم التأمل فيه وكتب أيضا قوله لان مجرد وجوده الخ لا يخفى أن المفهوم من عبارة المصنف على هذا القيل أن التأمل فيه بعد وجوده كاف لا مجرد وجوده نعم لو قال لان مجرد وجوده لا يكفي في ترك التأكيده كما يستفاد حينئذ من العبارة لكان تاما هذا حاصل كلام الحفيد وعبارة الجري قوله لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد لا مكان أن يكون الشيء موجودا في نفس الامر ولا يكون مشاهدا ولا معلوما له فلا يمكنه التأمل فيه لعدم حصوله بوجه فلا يكفي في الارتداد وجوده في نفس الامر اهـ وبه يجاب عن اعتراض الحفيد ثم رأيت سم نقله عن الخطائي ثم قال وكان حاصل توجيه الخطائي لاعتراض الشارح أنه ليس مراد الشارح الاعتراض على هذا القيل بانه يلزم عليه أن يكون الارتداد مرتبا على مجرد الوجود في نفس الأمر حتى يرد عليه الاعتراض بانه لا يلزم عليه ذلك وإنما اللازم عليه ترتيب الارتداد على التأمل لانه الغرض كما قال المصنف ما إن تأمله ارتدع وإنما مراد الشارح

وقيل معنى كونه معه أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد ما لم يكن حاصلًا عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر

(قوله بمخالفته) أي مخالفة ظاهره (قوله ولتصریح الفاضل الأبهري الخ) المخالفة لهذا مبينة على أن المراد بالاسمية ما يشمل ما خبرها فعلى (قوله وجه ثان في معنى ما) على هذا يتعين ان معنى معه أن يكون موجودا اذ لا معنى لاشتراط أن يكون العقل معلوما له بخلاف الوجه الثاني في قوله معه فانه لا يتعين عليه أحد الوجهين في قوله ما (قوله المرتب على التأمل) اندفع بهذا اعتراض الحفيد الآتي (قوله وأجيب بأن اعتبار العلم الخ) فيه نظر اذ غاية ما في ذلك أن التأمل يستلزم علم التأمل فيه وقت التأمل أما العلم قبله وعند إلقاء الكلام من المتكلم إلى السامع فلا يستلزمه التأمل والمراد أن يكون مامع معلوما عند إلقاء الكلام لا عند التأمل على فرض حصوله فهذا الجواب غير نافع اهـ شيئا وفيه أن الجواب على قدر السؤال فان السائل اعترض بأن الوجود المجرد عن العلم لا يكفي في الارتداد المرتب على التأمل لا بأنه لا يكفي في ترك التأكيده وهذا ظاهر لمن يتأمل على أن لك أن تقول معنى قول المجيب مأخوذ من التأمل أي من التعليق عليه فقط ولا شك ان ذلك يستلزم أن العلم حاصل قبله فتدبر ذلك وسيأتي عن السيد الصفوى المنازعة في كون العلم فعليا وقت إلقاء الكلام وسيأتي ما يتعلق بها (قوله لا يخفى أن المفهوم الخ) قد تقدم دفعه في أول القولة كما تقدم التنبيه عليه وان أشار لدفعه أيضا بما بعد (قوله وإنما مراد الشارح الخ) فكان الشارح قال وفيه

أن مجرد الوجود لا يكفي في الارتداد بل لابد فيه من التأمل والتأمل إنما يكون في المعلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له اه ثم نقل اعتراض أستاذه عس على هذا التوجيه فراجعه (قوله لان المناسب الخ) فيه إشارة الى صحة هذا القيل ولعل وجهه الخذف والايصال والأصل إن تأمل به خذف الباء وأوصل الضمير بالفعل اه يس (قوله نحو لا ريب فيه) في كونه غير مؤكد نظرا لان لا التي لنفي الجنس للتأكيد وكذا اسمية الجملة كما صرحوا بذلك والجواب

نظرا لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد ما لم يكن العلم حاصلًا عنده لتوقف التأمل المتوقف عليه الارتداد على العلم فإذا لم يحصل العلم لم يحصل التأمل فلم يحصل الارتداد فجرد الوجود غير كاف (قوله ثم نقل اعتراض أستاذه الخ) محصل اعتراضه على التوجيه المذكور انه ان أراد أنه يجب العلم بالفعل حين إلقاء الخبر فممنوع وان أراد أنه يجب العلم ولو تقديرًا كالتأمل فهو مسلم لكنه موجود على هذا القيل لان التأمل مفروض بقوله ما ان تأمله والتأمل فرع ما يتأمل فيه وهو المعلوم ففرض التأمل يستلزم فرض العلم وهو كاف في التنزيل نعم جعل العالم بالفعل كالمرتدع أقرب اه لكن كلامهم كالصرح في أنه لابد من العلم بالفعل حين الإلقاء إلا ما سبق عن الأطول من الاكتفاء بالقوة القريبة من الفعل (قوله فيه إشارة الى صحة هذا القيل) وفي هذه الإشارة نظر اذ هو غير صحيح لان كل مخاطب بوصف بكونه منكرا معه عقل فلا يقال اذا كان معه عقل ان تأمل به ارتدع ولو سلم لصح بل وجب تنزيل كل مخاطب منكرا لوجود العقل معه فصار هذا الشرط لغوا لعدم تخلفه اذ الشيء انما يشترط اذا كان يتخلف تارة ويوجد أخرى قاله شيخنا وغيره ولا يخفى ما فيه فانه ليس كل مخاطب معه عقل ان تأمل به ارتدع اذ ليس كل مخاطب معه ما يتأمل فيه على أن الكلام في صحة هذا القيل من حيث صحة تركيب عبارة المصنف ولو قالوا بدل ما ذكره يرد على هذا القيل أن المبالاة الى اعتبار ان معه من الشواهد ما لو تأمل فيه لارتدع فلا وجه لايقاع ما على العقل لكان صوابا نعم ما ذكرناه من الترتيبي يدفع عنهم ان بنوا على أن معنى قوله وفيه إشارة ان في كلام الشارح حيث اقتصر في الإيراد على الجهة اللفظية إشارة الى الصحة من جهة المعنى وعلى هذا يكون قول المحشي ولعل وجهه الخييانا مستند القائل في هذا الحل لكن ذلك بعيد كما لا يخفى وفي عق والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفي في التنزيل على ما سنقره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وأن الجحود معها كعدمه لا يقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود العقل لا يكفي في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحل على ما ذكر اه قال في المطول بعد ذكره الوجه الذي اختاره هنا مانصه وقد يدكر في حل ألفاظ الكتاب وجوه متعسفة لا فائدة في إيرادها اه قال السيد أقول منها أن الضمير في معناه للخبر أي مع الخبر شيء من الدلائل لو تأمله المنكر لارتدع ومنها أن ما عبارة عن العقل أي مع المنكر عقل لو تأمل به خذف الجار وأوصل الفعل ومنها أن ما عبارة عنه أيضا لأن المستتر في تأمله راجع اليه والبارز فيه راجع الى الخبر

لان المناسب حينئذ
أن يقال ان تأمل به لانه
لا يتأمل العقل بل يتأمل
به (نحو لا ريب فيه)

لأنه لا نعلم أن لالتأ كيد الحكم الذي الكلام فيه بل لتأ كيد المحكوم عليه وليس الكلام فيه واسمية
الجملة ليست للتأ كيد مطلقا بل إذا اعتبرت مؤكدا اه سم قال يس ومقاله من أن لالتأ كيد
المحكوم عليه هو الحق وبناء الاسم معها لا فائدة العموم لا يقتضى الا ذلك فقول ابن مالك ومن تبعه
لالتأ كيد النفي كما أن أن لالتأ كيد الاثبات مشكل لأن أن أكدت الاثبات المستفاد من الجملة قبل
دخولها ولا نفي قبل لا حتى تؤكد وكتب على قوله لا يقتضى الا ذلك ما نصه لأن العموم الذي
تفيده في المحكوم عليه (قوله ظاهر هذا الكلام) أى المتبادر من إرادته بعد القاعدة أعنى جعل
المنكر كغير المنكر أنه مثال لها (قوله وترك التأ كيد لذلك) وكان مقتضى الظاهر أن يقال أنه
لا ريب فيه (قوله وبيانه) أى بيان كونه مثالا (قوله ليس القرآن بمظنة للريب الخ) أى
وليس معناه على نفي الريب بالكيفية أى أن أحد الارباب فيه لأنه يلزم عليه الكذب لوقوع الريب
فيه وكثرة المرابن فانكار نفيه حق فلا يكون حقه التأ كيد لرد هذا الانكار حتى يكون تركه
للتنزيل بل المعنى أنه ليس محلا لوقوع الارتياب فيه ولا ينبغي الارتياب فيه (قوله وهذا الحكم)
أى كون القرآن ليس بمظنة للريب الخ (قوله من المخاطبين) أى من يتوجه اليه الكلام ويقصد
منه وقد خطب كل انسان بل الجن أيضا بهذا الكلام ليصدقوا بالقرآن ويعلموا كونه من عند
الله وان كان المخاطب بمعنى من يتلقى الكلام هو النبي عليه الصلاة والسلام كما تدل عليه الكاف في
ذلك وفي قوله ما أنزل اليك وما أنزل من قبلك فانه دفع ما قيل ان المخاطب بهذا الحكم هو النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين وهم غير منكرين له فلا يجب تأ كيده فان منشاؤه
عدم الفرق بين معنى المخاطب أعنى من يتلقى الكلام ومن يتوجه اليه الكلام ويقصد منه كيف
ولو كان المخاطب هو النبي وأصحابه صلوات الله عليهم أجمعين لم يكن هذا الكلام لا فائدة الحكم ولا
لازمه اه عبد الحكيم على المطول رحمه الله تعالى (قوله لكن نزل الخ) أى فلذلك ألقى الخبر
غير مؤكد (قوله لما هم من الدلائل) ككونه معجزا وكون من أتى به صادقا صدوقا بالمعجزات
الباهرة (قوله والأحسن الخ) اعلم أن حاصل الأول أن المنفى ليس نفس الريب بل كون القرآن
محالا للريب ومظنة له خطا بالمنكرى ذلك وحاصل الثانى أن المنفى نفس الريب على سبيل
الاستغراق من غير مخاطبة به وبما يدل على أحسنه قول المصنف وهكذا اعتبارات النفي

ظاهر هذا الكلام أنه مثال
لجعل منكر الحكم كغيره
وترك التأ كيد لذلك
وبيانه أن معنى لا ريب
فيه ليس القرآن بمظنة
للريب ولا ينبغي أن يرتاب
فيه وهذا الحكم مما ينكره
كثير من المخاطبين لكن
نزل انكارهم منزلة عدمه
لما هم من الدلائل الدالة
على أنه ليس مما ينبغي أن
يرتاب فيه والأحسن
أن يقال

المنكر أى مع المنكر عقل ان تأمل ذلك العقل الخبر لا رندع عن انكاره (قوله بل لتأ كيد
المحكوم عليه) لأن لاهذه تفيد استغراق النفي والاستغراق راجع للمحكوم عليه بمعنى أنه لا يخرج
شئ من أفراد قاله بعض المشايخ (قوله واسمية الجملة الخ) تقدم لك ما يعلم منه الاعتراض على
هذا والجواب فلا تغفل (قوله لأن أن أكدت الاثبات الخ) لوقال وأيضا أن أكدت الخ لكان
مناسبا فان وجه اشكاله علم قبل (قوله وقد خطب كل انسان الخ) أى وأكثر هؤلاء المخاطبين
مشركون فصدق قول الشارح وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين (قوله وأصحابه)
لا يجري على شئ من معنى المخاطب (قوله من غير مخاطبة به) أى للمنكرين ولولا ذلك لكان
انتفاء الريب بناء على أن وجوده كعدمه حكما ينكره كثير من المخاطبين فحقه التأ كيد فنزل منكره
منزلة الخالي فنزل التأ كيد ثم كونه غير مخاطب به المنكرين بعيد كما لا يخفى فان الخطاب به على
هذا أيضا فيه دعاء الى الايمان فكونه مثالا لا يخص الوجه الاول في معناه ولا يقال العمل على الوجه

فانه مشعر بأن ما تقدم من محض اللاتبات اه سم وأيضاً فهو لا يجوز زيادة على التنزيل الى تأويل بخلاف الاول فانه يجوز زيادة على التنزيل الى التأويل المتقدم أعني كون المراد نفى أن القرآن محل للريب ومظنة له (قوله انه نظير) أي لا مثال أي نظير لما نحن فيه أعني جعل المنكر كغير المنكر وقوله لتنزيل اللام فيه لا أجل أي لا أجل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما بناء على وجود ما يزيله أو اللام بمعنى في فاندفع الاعتراض على عبارة الشارح بناء على جعل اللام صلة نظير بأن المراد من النظر مقابل المثال بدليل مقابله به مع أن ما هنا مثال للتنزيل المذكور تحقيقاً لا نظير بالمعنى المقابل للمثال (قوله تعويلاً) أي اعتماداً (قوله لذلك) أي تعويلاً واعتماداً على ما يزيل انكارهم لو تأملوه اه جري (قوله وهكذا) عطف على مقدر بني عنه السياق كأنه قيل هذا الذي ذكر اعتبارات الاسناد في صورة الاثبات اه حفيد وفيه إشارة الى معنى عبارة المصنف وهكذا اعتبارات الاسناد في صورة النفي وكتب أيضاً قوله وهكذا اعتبارات النفي أشار في المطول الى اعتراض على هذا الكلام ودفعه حاصل الاعتراض أنه لا حاجة الى هذا الكلام لان الاعتبار المذكور في ما سبق لا يخرج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه عامة لا تخصيص لشيء منها بالاثبات حتى يحتاج الى ذكر اعتبارات النفي انما وقع التخصيص في الأمثلة وحاصل الدفع أنه لما كانت الأمثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه على وجه خيف توهم اختصاص تلك الاعتبارات بالاثبات سيما مع إيراد مثال لنوع واحد من النفي فأني

انه نظير لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه بناء على وجود ما يزيله فانه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تعويلاً على وجود ما يزيله حتى صنف في الريب على سبيل الاستغراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صنف ترك التأكيده (وهكذا) أي مثل

(قوله فلا يجوز) عبارة المحشى فهو لا يجوز اه

الاول أقل من العمل على هذا اذا جعل مثلاً كما لا يخفى على المتأمل ثم لا يقال المعنى من غير مخاطبة به لأحد كما لا يخفى ولا يقال المعنى من غير اعتبار مخاطبة مع كون مخاطبة حاصلة فانه يؤول الى قطع النظر عن الداعي للخصوصية وهو لا يجوز في البلاغة (قوله فانه مشعر بان ما تقدم الخ) أي ولو جعل مثلاً لكان ما تقدم ليس من محض اللاتبات بل بعضها اثبات وهو ما عدا المثال الأخير وبعضه نفي وهو المثال الأخير (قوله وأيضاً فلا يجوز الخ) علمت أنه يحتاج الى اعتبار عدم مخاطبة وهو بعيد فافهم (قوله بناء على جعل اللام صلة نظير) وهو مبني أيضاً على أن المراد بالشيء في قوله لتنزيل وجود الشيء الخ الأعم من الانكار وغيره كالريب بخلاف ما لو أراد بالشيء خصوص الانكار فانه لا يلزم أنه مثال ولو جعلت اللام صلة نظير وعليه يكون قول الشارح فانه نزل الخ بيان لوجه المناظرة اه شيخنا (قوله انه لما كانت الأمثلة المذكورة الخ) إشارة الى أن قوله وهكذا اعتبارات النفي على حنف المضاف أي أمثلة اعتبارات النفي أي فعمم الأمثلة هنا لدفع توهم اختصاص الاعتبارات بالاثبات وما ذكره الشارح موافق لما في الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد منطلقاً أو بمنطلق والله ليس زيداً أو ما زيد منطلقاً أو بمنطلق الخ اه عبد الحكيم فعلم أنه ليس مراد الشارح أن معنى كلام المصنف أن مثل الاعتبارات أي المعتبرات يعني الخلق عن التأكيده في صورة الاثبات الاعتبار أي المعتبرات في صورة النفي في الاندراج في عموم ما سبق لكن في تلك الإشارة خفاء (قوله سيما مع إيراد مثال الخ) وجه تقوية هذا الإيراد أنه لو كان كوراً لما أتى بالأمثلة للانواع السابقة من قبيل الاثبات الانواع منها فانه خصه بمثال من قبيل النفي قوي توهم اختصاص ما مثله بما هو من قبيل الاثبات به واختصاص ما مثله بما هو من قبيل النفي به وقد يقال اذا كان يتوهم

هذا الكلام لدفع هذا التوهم وقال في الأطول الاظهر أن هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات يعنى
كأمثلة الاثبات أمثلة النفي فن أحاط بها سهل عليه استخراج أمثلة النفي وهذا أوفق بعبارة
الايضاح ثم قال ولعبارة الكتاب احتمال في نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعاية مطابقته
لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو أن باقى اعتبارات النفي مع وجود الشئ مثل ما مر فان كل
ما مر نفي لما تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالى كما أشرنا اليه وغير ذلك مثل
لاريب فيه على وجهه ومثل وما رميت اذ رميت اه (قوله اعتبارات الاثبات) يعنى من ترك
التأكيدي مع الخالى والتأكيدي استحسانا مع المتردد ووجوب باق قدر الانكار مع المنكر (قوله من
النكر) وكذا اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اه سم ولعل الشارح أشار الى
ذلك بقوله وعلى هذا القياس (قوله ما زيد بقائم) الباء في خبر ليس من المؤكدات للحكم كما
اقتضاه كلام السكاكي اه سم لكن قال يس الباء في خبر ليس ليست من المؤكدات
للحكم كما اقتضاه كلام السكاكي بل من مؤكدات المحكوم به لكن يؤيد الأول قول النحاة
ما زيد بقائم جواب ان زيدا قائم تأمل اه بحروفه (قوله سواء كان انشائيا أو اخباريا)

اختصاص ما مثل له بما هو من قبيل النفي به كان على المصنف التنبيه على عدم الاختصاص بالنسبة له
كما نبه عليه فيما مثل له بما هو من قبيل الاثبات قاله بعض مشايخنا وقد يدفع هذا بأن التوهم في
الاثبات أنهم ودفع التوهم فيه يكفى في دفع التوهم في النفي اذ لا فرق لكن قد يقال ان السكوت عن
دفع التوهم في النفي ربما يقوى توهم التخصيص فيه وقال الفري انه ذكر من جملة الأمثلة لاريب
فيه وهو من قبيل النفي فقد ذكر أمثلة الاثبات ومثالا للنفي فكيف يتوهم أن تلك الاعتبارات
خاصة بالاثبات وأجاب بأنه قد يتوهم أن لاريب فيه تنظير كما تقدم لا تمثيل حينئذ يحصل إيهام
الاختصاص (قوله وقال في الأطول الاظهر الخ) أى بخلاف ما سلكه الشارح فانه غير أظهر
وحصل ما سلكه الشارح أنه شبه الاعتبارات والأحكام في حالة النفي بالاعتبارات والأحكام في حالة
الاثبات اه شيخنا وقد علمت من كلام عبد الحكيم أن ما ذكر ليس محصل ما سلكه الشارح
(قوله ان هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات الخ) أى فالاعتبارات بمعنى المعبرات يعنى بها الأمثلة
فلا حذف في كلام المصنف خلافا لما جرى عليه الشارح كما يعلم من بيان عبد الحكيم السابق فتدبر
(قوله وهو أن باقى اعتبارات الخ) توضيحه أنه ليس المراد بالنفي مقابل الاثبات بل مراده
الحكم بعدم الشئ مع وجوده وكلامه على تقدير مضاف أى باقى الخ وانما قدر المضاف لان اعتبارات
النفي قد تقدم بعضها وهو اعتبار نفي الخلو مع وجوده بتنزيل الخالى منزلة المنكر واعتبار نفي
الانكار مع وجوده كذلك الى آخر السبعة المتقدمة في كلام المصنف على ما مر فلو لم يقدر لزوم تشبيه
الشئ بنفسه بالنسبة الى بعضه وهو لا يصح والمعنى ان باقى اعتبارات نفي الشئ مع وجوده مثل ما مر
منه لان كل ما مر نفي لما تحقق وجوده وباقى الاعتبارات كذلك (قوله مثل لاريب فيه الخ)
أى ومثل تنزيل العالم منزلة خالى الذهن (قوله على وجهه) أى من الوجهين السابقين في الشارح
(قوله يعنى من ترك التأكيدي الخ) هذا على حل الشارح لا على حل الأطول (قوله الباء في
خبر ليس) أى ومثلهما (قوله ليست من المؤكدات للحكم كما اقتضاه الخ) يحتمل أن قوله
كما اقتضاه راجع للنفي فيوافق ما نقله عنه سم وهو الظاهر ويحتمل أنه راجع للنفي فيكون

اعتبارات الاثبات
(اعتبارات النفي) من
النكر بدع عن المؤكدات
في الابتدائي وتقويته
بمؤكد استحسانا في الطلب
ووجوب التأكيدي بحسب
الانكار في الانكاري
تقول الخالى الذهن ما زيد
قائما أو ليس زيد قائما
وللطالب ما زيد بقائم
وللمنكر والله ما زيد بقائم
وعلى هذا القياس (ثم
الاسناد) مطلقا سواء كان
انشائيا أو اخباريا

(قوله ومثلهما) في نحو
وما هم بضارين به من أحد
الاباذن الله وما ربك بظلام
للعبيد وما أنت بمؤمن لنا
ولو كنا صادقين وما أنت
بهادى العمى عن ضلالهم
وما هو على الغيب بضنين
وما هو بقول شيطان
رجيم اه

ولذا ذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يعود الى الاسناد الخبري اه . طول قال عبد الحكيم قوله لئلا يعود الخ يعني لو ذكر المضمير لكان مقتضى الظاهر رجوعه الى الاسناد الخبري لانه المذكور صريحاً فعدل عنه الى الظاهر فيكون هذا العدول قرينة على أن المراد به غير الأول وقولهم المعرفة اذا أعيدت معرفة كان الثاني عين الاول ليس على إطلاقه بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغايرة نص عليه في التلويح ويجوز في بحث التشبيه أيضاً اه بحروفه وكتب أيضاً قوله سواء

مخالفاً له (قوله ولذا ذكره بالاسم الظاهر الخ) ليس هذا هو قرينة التعميم بل قرينته انه تعرض للاسناد الناقص فقال في التعريف أو معناه وأكثر من التمثيل به فعلم أنه لم يرد خصوص الاسناد الخبري فانه لا يشمل الاسناد الناقص وحيث لم يرد خصوصه فالظاهر انه أراد مطلق الاسناد سواء كان انشائياً أو خبرياً أي في جملة انشائية أو اخبارية وكان يظهر أن سبب التعميم قصد التكلم على سائر أنواع الحقيقة والمجاز العقليين فيقال المراد بالاسناد ما يشمل التعلق لكن منع من ذلك أن كلامه بعد لا يلائمه على أنه سيأتي في كلام المحشى ما يفيد أن التعلق عند المصنف واسطة وما أراد من الاسناد غير مأمور وكان وضع الضمير الغائب لذلك بخلاف الاسم الظاهر وإن كان الغالب أن المعرفة اذا أعيدت كانت عيناً فلو أضرر لكان تبادل ارادة مأمور أقوى منه عند الاظهار أي بالاسم الظاهر وهذا هو معنى قول الشارح ولذا ذكره بالاسم الظاهر لئلا يعود الخ واذا علمت أن قرينة المغايرة موجودة أظهر وأضرر وعلمت أنه عند الاتيان بالظاهر على خلاف الظاهر يكون الغالب عدم المغايرة علمت ما في كلام عبد الحكيم فتدبر (قوله بما اذا خلا عن قرينة المغايرة) أي والقرينة هنا موجودة وهي العدول عن الضمير الذي هو مقتضى الظاهر أخذ من كلامه قبل وفيه أن العدول المذكور موجود في كل صورة أعيدت فيها المعرفة معرفة كما في إن مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً فما زال الاشكال باقياً والتكف لتصحيح كلامه بان مراده أن العدول المذكور مع عدم وجود نكتة له على اعتبار الاتحاد قرينة على قصد المغايرة يرد عليه أنه لا مانع من أن النكتة هنا طول الفصل بين الراجع والمرجع الموجب لنوع خفاء ولا يقال يدفع الاشكال عنه بان العدول عن مقتضى الظاهر ليس موجوداً في كل صورة فان الاسم الظاهر في ان مع العسر الخ هو مقتضى الظاهر لانه لو أضرر لم يعاد الى اليسر وأيضاً لم ينسجم نظم الآية انسجاماً مع الظاهر فلم يوجد في الآية العدول عن مقتضى الظاهر بخلافه هنا على أن لا أن تقول المراد قصد العدول لنكتة المغايرة لانفسه وليس القصد لنكتة المغايرة موجوداً في كل صورة بل تارة يأتي المتكلم بالاسم الظاهر المعرفة لكونه أحد الأمرين المفيدتين للعينية اللذين هما الاسم الظاهر المعرفة والضمير تاركاً للضمير الذي هو مقتضى الظاهر لانه الاصل ولا يقتضى للعدول عنه بناء على كفاية المطابقة لمقتضى الحال في الجملة لا على أنه لا بد من المطابقة لكل مقتضى بحسب الطاقة وتارة يأتي بالاسم الظاهر تباعداً عن الاضمار الذي هو مقتضى الظاهر وغدولاً عنه لمعنى لا يحصل مع الاضمار وهو المغايرة اذا قامت قرينة على قصد هذا العدول كما هنا فان الأمثلة الآتية تدل على ذلك لاننا نقول يرد على ما قبل العلو أن احتمال عود الضمير على اليسر وعدم الانسجام لا يصلحان للدعوى انما يصلحان للعدول عن مقتضى الظاهر كما هو ظاهر وفيما بعد العلو انهم قد مثّلوا للعينية بقوله تعالى ان مع العسر يسراً الخ مع أن كلام الله تعالى يجب تنزيهه عن النقص

كان انشائيا أو اخباريا اعترض بقصوره على الاسناد التام لاختصاص الاخبار والانشاء به مع أن الحقيقة والمجاز العقليين يجريان في الناقص أيضا كاسناد المصدر الى ما أضيف هو اليه في نحو أعجبنى انبات الله البقل وأعجبنى انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بان المراد بالاسناد الانشائي والاسناد الخبري ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أولا اه بقي أن الحقيقة والمجاز العقليين لا يحتصان بالاسناد بل يجريان في التعلق نحو أجربت النهر كذا في الاطول ويمكن أن يجاب بأن يراد بالاسناد ما يشمل التعلق تأمل وكتب أيضا ما نصه قال الفري لا يقال قول المصنف فيما بعد وهو يعني المجاز غير مختص بالخبر يدل على أن مورد القسمة ههنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والواقع الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لا نأقول بل هو ازالة لما عسى أن يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعتادة عين الاولى غفولا عما استمر عليه دأب المصنف في مثله فليفهم (قوله منه حقيقة عقلية) اختاف في الحقيقة والمجاز العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وقول جار الله وغيره انه الاسناد وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ

وبما يوهمه وأنه لا داعي لجعل قصد العدول قرينة مع احتياجه لقرينة هي بنفسها كافية في المرام على أن دعوى أن المغايرة لا تحصل مع الاضمار فيها نظر ظاهر ولذلك جرى بعضهم على أن القرينة هنا هي الأمثلة لكن المراد بالأمثلة نحو عيشة راضية كما تقدم توضيحه لان نحو ياها مان ابن لي صرحا فانه لا يصلح قرينة على المغايرة لذكره بعد قوله ولا يختص بالخبر بل يجري في الانشاء فافهم وفي الأطول ولم يضمن لانه أراد بالثاني أعم من الاول وأورد عليه أن المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ماسبق وان جاز حملها على غير ماسبق فهي كالضمير بعينه في أن الظاهر أن مرجعه عين ماسبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ونحن نقول لم يضمن رابعه بل المرجع جدا أو لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه على أنه تقرر في موضعه أنه اذا دار الضمير بين الأبعد والأقرب فهو عائدا الى الأقرب اه باختصار (قوله مع أن الحقيقة الخ) أي ما تعرض له المصنف منه وما والاورد أنه لا يجب التعرض في هذا الباب الالبعض أنواعها وهو ما كان منها من الاسناد الخبري (قوله الى ما أضيف هو اليه) أي الذي هو مرفوعه لا منصوبه اذا لاضافة الى المنصوب من قبيل التعلق بالاسناد (قوله في التعلق) مثله النسبة الاضافية التي ليست استنادية كاضافة الأظفار الى المنية لكن الظاهر أنها عند المصنف من الوساطة لامن الحقيقة ولا من المجاز ثم هذا اعتراض على المصنف بخلاف ما قبله فانه على الشارح ومنشأ الاعتراض على المصنف الأخذ بان ظاهر تعميمه الاسناد قصد استيعاب أنواع الحقيقة والمجاز العقليين والا فلا يجب عليه في هذا الباب الا التعرض لما كان منها من الاسناد الخبري فافهم (قوله ويمكن أن يجاب الخ) هذا الجواب برده صنيع المصنف بعد (قوله نحو أجربت النهر) النهر اسم للحفرة والجري هو الماء لا الحفرة فلذلك كان هناك مجاز في التعلق (قوله هو الاسناد الخبري) أي الذي في جملة خبرية والاف كيف يدل على أن مورد الاسناد الخبري التام مع ما في كلامه مما هو واضح في الدلالة على خلاف ذلك (قوله عما استمر عليه دأب المصنف) أي من العدول عن الضمير الى الظاهر لئلا تنكته المغايرة هذا مراده (قوله على ما ذكره الخ

(منه حقيقة عقلية) لم يقل اما حقيقة واما مجاز

عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام اليه بواسطة الاسناد فهو أحق بالتسمية بالعقل فلذا اخترناه ووجه نسبة الاسناد الى العقل بما تنقيحه ان كون الاسناد في أنبت الله البقل الى ما هو له وفي أنبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل من دون مدخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ما هو له أو الى غير ما هو له قبل التعبير ولا يجعله التعبير شيئاً منهما فالاسناد ثابت في محله أو متجاوزاياه بعمل العقل بخلاف المجاز اللغوي مثلاً فان تجاوزه محله لان الواضع جعل محله غير هذا المعنى ولهذا يصير أنبت الربيع البقل من الموحد مجازاً ومن الدهري حقيقة لتفاوت عمل عقليهما لا لتفاوت الوضع عندهما أطول (قوله لان بعض الاسناد الخ) يعني لو قال بكامة اما لا فاد حصره في القسمين وليس كذلك فاقبل انه يجوز أن تكون كلمة المنع المجمع فلا تمنع الخلو منشؤه عدم العلم بفائدة التقسيم على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو ولا يجب أن يكون نضافيه اهـ عبد الحكيم وكتب على قوله لا فاد حصره الخ مانصه لان وضع التقسيم لضبط الاقسام فهو بمنع الخلو (قوله كقولنا الحيوان الخ) أي مما لم يكن المسند فعلاً أو مافى معناه اهـ سم بل اسناد الخبر الى المبتدأ مطلقاً عنده ليس بحقيقة ولا مجاز سواء كان جامداً أو مشتقاً كافي ع ق ويدل عليه ما سيأتى في كلام المصنف ان اسناد الفعل أو مافى معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فالاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجازاً وأما اسناده الى ضميره فحقيقة تأمل (قوله باعتبار الاسناد) لانه الثابت في محله بحسب الذات والمتجاوز عنه بحسب الذات فهو المتصف على الحقيقة بالحقيقة والمجاز (قوله من أحوال اللفظ) أي بواسطة أنهما من أحوال الاسناد الذي هو من أحوال اللفظ فهو من وصف الشيء

لان بعض الاسناد عنده
ليس بحقيقة ولا مجاز
كقولنا الحيوان جسم
والانسان حيوان وجعل
الحقيقة والمجاز صفتي
الاسناد دون الكلام
لان انصاف الكلام بهما
انما هو باعتبار الاسناد
وأوردنا في علم المعاني
لانهما من أحوال اللفظ
فيدخلان في علم المعاني
(وهي) أي الحقيقة
العقلية

أي في بيان كلامهم (قوله ونسبة الاسناد الخ) كل من النسبتين في كل من قولنا حقيقة عقلية ومجاز عقلي (قوله فلذا اخترناه) من كلام المصنف في الايضاح والضمير في وجهه عائد على المصنف (قوله فالاسناد ثابت في محله أو متجاوز) أشار بذلك الى أن جعل الحقيقة والمجاز من أوصاف الاسناد من غير واسطة للكلام بواسطة انما هو باعتبار معناه الأصل ولوعلى سبيل التأويل في الثاني فان الحقيقة في الأصل بمعنى الثابت في محله والمجاز اذا جعل بمعنى اسم الفاعل بمعنى المتجاوز محله فلا ينافي أنهما في الاصطلاح اسمان جامدان للاسناد على وجه مخصوص فهما في الاصطلاح قسمان من مطلق الاسناد لا وصفان للاسناد وللکلام المشتمل عليه وبهذا يجمع بين كلامي المحشى فيما بعد (قوله منشؤه عدم العلم الخ) فيه أنه لا مدخل لخصوص إما في العدول حينئذ بل كل ما أفاد التقسيم كذلك فعلى هذا يكون كلام الشارح موهما وكلام المعترض مبنيًا على الظاهر فلا يلزم عليه (قوله ولا يجب أن تكون نضافيه) أي لا يجب في العدول عن كلمة إما أن تكون إما نضافي منع الخلو بل التوهم كاف (قوله عنده) أما عند السكاكي فهو حقيقة أبد الأبد ينكر المجاز العقلي وعند غيرهما منحصر في الحقيقة والمجاز (قوله رحمه الله تعالى وجعل الحقيقة والمجاز الخ) أي جعلهما الآن صفتي الاسناد بحسب الأصل وذلك لجعلهما الآن اسمين للاسناد فان التسمية الاصطلاحية باعتبار الوصفية الأصلية (قوله أي بواسطة أنهما من أحوال الاسناد الخ) لواقعير أنهما الآن اسمين لنفس الاسناد لما احتاج الى ذلك لكن دعاه اليه أن البحث هنا عن أحوال الاسناد لا عن الاسناد فافهم (قوله فهو من وصف الشيء الخ)

بوصف جزئه كما في سم والإضافة في أحوال اللفظ للعهد أي الأحوال المعهودة في تعريف علم المعاني وهي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي فالبحث عنهم ما من حيث أن بهما تحصل المطابقة من علم المعاني وإن كان البحث عنهم ما من حيث أنهما من كيفية الدلالة من علم البيان وحاصل هذا التوجيه المذكور لا يراد الحقيقة والمجاز العقليين في علم المعاني أن لهما تعلقا به من حيث أنهما قديقتضيهما الحال ويرد عليه أن رعاية هذه الحيثية لا توجب تخصيص العقليين بالإيراد في المعاني لشمولها للحقيقة والمجاز اللغويين والكتابة وأجيب بأن الحقيقة العقلية متلاقسة من الاسناد فإذا كان الاسناد من أحوال اللفظ كان ما هو قسم له من أحواله أيضا واليه نظر المصنف وأما اللغويان فهم انفس اللفظ لا من أحواله وكذا الكناية فهذه أحوالها من أحوال الفرق أفاده الفري وقال في الأطول ما ملخصه ذكرهما في المعاني عقب الكلام على حال الاسناد من التأكيد وتركه ليعلم أن اسناد الشيء إلى شيء قد لا يراد به ظاهره فيعلم أن من خاطب الموحدين بقوله أنبت الربيع البقل لا يحتاج إلى التأكيد وليس ترك التأكيد مبنيا على التنزيل إذا أراد به ليس مما ينكره الموحدين ويعلم أن مخاطبة من سمع عنه أنبت الربيع البقل بأنبت الله البقل لا تحتاج إلى التأكيد لأن قوله أنبت الربيع البقل لا يفيد إنكاره أنبت الله البقل وحينئذ تصدّر البحث بمثل التراخي التي لانه ليس كسابقه مقصودا بل متطفلا اه وكتب على قوله للعهد ما نصه فاندفع أن يكونهما من أحوال

لا يظهر هذا التفريع الا لو قال قبله الذي هو من أجزاء اللفظ والظاهر فهم من وصف الشيء بوصف وصفه اه شيخنا الآن يقال بناء على رعاية ما شتهر من أن الاسناد جزء وكونه جزءا لا ينافي أنه حال وتقدم تحقيق الكلام على ذلك (قوله أي فالبحث عنهم ما من حيث أن بهما تحصل المطابقة الخ) أي المسائل الباحثة عنهما من حيث النسخ ولا شك أن المسائل المذكورة داخلة في التعريف لأن العلم هو المسائل لكن يرد عليه أنه لم يبحث عنهما في هذا الباب من هذه الجهة ولذلك لم يعتبر ظاهر هذا الكلام وقال وحاصل هذا التوجيه الخ مفيد بذلك أنه ليس المراد ظاهره (قوله أن لهما تعلقا به من حيث النسخ) أي وإن لم تكن المسائل التي ذكرها المصنف هنا باحثة عنهما من تلك الحيثية واعترض في المطول الجواب بأنه أدخلهما في علم المعاني لأنهما من الأحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتأكيد والتجريد بأن مجرد كونهما من الأحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يكفي في ادخالهما في علم المعاني بل لابد أن يكون البحث عنهما من حيثية المطابقة لمقتضى الحال والبحث عنهما في كلام المصنف ليس من هذه الحيثية إذ لم يبحث عن الدواعي المقتضية لإيراد الحقيقة والمجاز فلا يكون هذا البحث داخلا في علم المعاني وأقره عبيد الحكيم (قوله ويرد عليه الخ) لا يخفى أن هذا غير ما اعترض به في المطول (قوله وأجيب الخ) فيه نظرا الذي هو قسم من الاسناد الحقيقة مثلا بالمعنى الاسمي وهي وإن كانت حالا من أحوال اللفظ لكن لا يبحث عنها في علم من العاملين كاللفظ بل البحث عن أحوالها كما أن البحث عن أحواله فلا فرق أصلا فتظن (قوله ليعلم) أي بذكرهما عقبه أن اسناد النسخ فيكون قد نبه به على أن العبارة بالقصد في نحو أنبت الربيع البقل لا بظاهر اللفظ من كون المنبت حقيقة الربيع ولولم يذكرهما عقبه لم يعلم بناء على ظاهر اللفظ أن من خاطب الموحدين بقوله أنبت الربيع البقل يحتاج إلى التأكيد وتركه لمتزيلة منزلة خالي الذهن ولم يعلم بناء على ظاهر اللفظ أن مخاطبة

اللفظ لا يقتضى إيرادها في علم المعاني (قوله اسناد الفعل) أى نسبته مطلقا ناقصة كانت أو تامة خبرية أو انشائية محقة أو مقدرة فتدخل نسبة المصدر والمشتقات إلى فواعلها اه عبد الحكيم

من سمع عنه أنبت الربيع البقل بأنبت الله البقل بحجج إلى التأكيذ وتركه لتزيله منزلة خالي
الذهن ولا يخفى أن استيفاء مرامه من هذا المبحث مجرد هذا التنبيه في غاية البعد اذ يغنى عن ذلك
أدنى عبارة تفيد الغرض على أن محيى الاشكال بالكناية والمجاز والحقيقة اللغويين باق فان من
قال رأيت أسدا يرى لم يرد ظاهره وهكذا (قوله أى نسبته مطلقا الخ) عبارة عبد الحكيم قوله
اسناد الفعل أى نسبته مطلقا ناقصة كانت أو تامة خبرية أو انشائية محقة أو مقدرة صرح به الفاضل
اللارى في تعريف الفاعل بما أسند إليه الفعل فيدخل فيه نسبة المصدر والمشتقات إلى فواعلها
اه وقوله أى نسبته أى نسبة الفعل أو ما في معناه وليس الضمير راجعا لخصوص الفعل فكان
المناسب أن يقول قوله اسناد الفعل الخ وقوله صرح به الفاضل اللارى هو عبد الغفور
محشى الجامى على كافية ابن الحاجب وعبارة ابن الحاجب وهو أى الفاعل ما أسند إليه الفعل أو
شبهه وقدم عليه على جهة قيامه مثل قام زيد وقائم أبوه اه قال اللارى قوله أسند إليه الاسناد
ههنا بمعنى النسبة ناقصة كانت أو تامة خبرية كانت أو انشائية مثبتة كانت أو منفية محقة كانت
أو مفروضة اه وكتب عبد الحكيم عليه ما نصه قوله ناقصة كانت أو تامة ليدخل في التعريف
فاعل المصدر أو الصفة اذ لم تكن واقعة بعد حرف النفي أو الاستفهام رافعة لظاهره معنى أو ضمير
منفصل قوله أو مفروضة ليدخل فاعل فعل الشرط والجزاء اه ومن هنا يعلم أن قوله هنا أى
نسبته راجع للفعل أو معناه وان حقه أن يقول الخ في صدر القولة كما سبق وان قوله هنا مقدرة
بمعنى مفروضة وأن قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ أى المعلومة من عطف قوله أو معناه وهو
تفريع على قوله ناقصة اذ نسبة المصدر والمشتقات الغير المعتمدة على نفي أو استفهام ناقصة وأنه
لم يفرع على قوله أو مقدرة شيئا هذا وقد كنت كتبت قبل الاطلاع على هذا ما نصه قوله أى نسبته
الخ تفسير لاسناد الفعل فقط لكن الفعل بمعناه اللغوى فيدخل فيه المصدر واسم الفاعل
ونحوهما كما يشير لذلك قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ ففي كلامه إشارة إلى الاعتراض
على المصنف بأنه كان يكفيه الاقتصار على الفعل لان ما في معناه داخل فيه على هذا فليس مقصود
عبد الحكيم أن هذا من اد المصنف لظهور أن مراده الفعل الاصطلاحي بدليل قوله أو معناه
بل مقصوده أنه كان ينبغي له الجرى على ذلك فيغنى عن قوله أو معناه وقد اعترض أيضا عبد الحكيم
على قوله أو معناه في تعريف المجاز الآتى بأنه لا غوا احتمال أن قوله أى نسبته الخ تفسير لمجموع قوله
اسناد الفعل أو معناه على حذف لفظ الخ بعيد وقوله أو مقدرة أدخل به نعم في جواب أنبت الله
البقل فان فيه نسبة مقدرة ومثال المقدرة في الانشاء يازيد فان فيه نسبة مقدرة لانه في قوة أقبل
وقوله فيدخل نسبة المصدر الخ تفريع على قوله ناقصة لا على قوله مقدرة ويحتمل أنه تفريع على
مجموع قوله ناقصة وقوله مقدرة دفعا لما يتوهم من أن النسبة الناقصة في نحو قولك أعجبنى أنبت
الربيع البقل لا تسمى خبرية مع أن الموضوع هو الاسناد الاخبارى أو الانشائي فلم تدخل في
الموضوع وحصل الدفع أن المراد الخبرية ولو تقديرافان انبت الربيع في قوة أنبت الربيع وان
لم يصح التصريح به في هذا التركيب وقوله والمشتقات إلى فواعلها أى ما لم تكن فواعلها مغنية عن
الخبر والا كانت النسبة تامة لناقصة كما هو مقتضى التفريع اه ما كنت كتبت ولا يخفى عليك

(اسناد الفعل أو معناه)

(قوله أدخل به نعم الخ)

الوجه كما أشار إليه بعد
بقوله ولا يخفى عليك ما فيه
أن نسبته محقة لقيامها
مقام أنبت الله البقل فافهم
اه

ولعل نسبة الفعل الناقصة نسبة الفعل في جملة الصلة أو الصفة (قوله الفعل) أى الاصطلاحى النحوى وقوله أو معناه أى أو دال معناه أى أو الدال على جزء معنى الفعل النحوى أعنى بهذا الجزء الحديث (قوله كالمصدر) ان أدخلنا أمثلة المبالغة في اسم الفاعل والجار والمجرور في الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب في نحو أنعمى أبوك على ما في الاول والا كانت لادخال الاربعة (قوله أى الى شئ) فسر ما بالنكرة لان التعمين غير معتبر ولذا قال في المجاز الى ملابس له اه عبد الحكيم (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير مع عوده على متعدد بالمذكور مثلا أنه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت أو للابهام أو للتنويع كما هنا وذكروا في بحث الجملة المعترضة في معنى اللبيب أن الأبدى نص على أن حكم أو الى للتنويع حكم الواو في وجوب المطابقة قال وهو الحق اه يس (قوله كالفاعل) الكاف استقصائية لان الحقيقة العقلية خاصة عند المصنف بالاسناد الى الفاعل أو المفعول كما سيأتى (قوله فيما بنى له) أى مع مسند صيغ وأسند ذلك المسند اليه وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربية لزيد) بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس للنهار اه مطول (قوله لزيد) خبر ان وكذا قوله لعمر و (قوله متعلق بقوله) لنيا بته عن عامله وقديعتبرون العامل في مثله عامل الظرف والمآل واحد اه فزى وكتب أيضا قوله متعلق بقوله له لنيا بته عن العامل اه عبد الحكيم أى لانه ظرف مستقر ينوب عن العامل الذى هو متعلق أى الظرف فهو أى الظرف عامل فيما بعده فلا حاجة لتقدير بعضهم مضافا في كلام الشارح أى بمتعلق قوله له (قوله وبهذا دخل الخ)

كالمصدر واسم الفاعل
واسم المفعول والصفة
المشبهة واسم التفضيل
والظرف (الى ما) أى
الى شئ (هو) أى الفعل
أو معناه (له) أى لذلك
الشئ كالفاعل فيما بنى له
نحو ضرب زيد عمرا
والمفعول به فيما بنى له نحو
ضرب عمرو فان الضاربية
لزيد والمضروبية لعمر و
(عند المتكلم) متعلق
بقوله له وبهذا دخل فيه
ما يوافق الاعتقاد دون
الواقع

ما فيه بعد معرفة ما سبق (قوله أى الاصطلاحى الخ) هذا هو المناسب لحل عبارة المصنف وتقدم عن عبد الحكيم ما يفيد أنه لو أريد الفعل اللغوى لاستغنى عن قوله أو معناه على ما تقدم (قوله ان أدخلنا الخ) بقى اسم المصدر فاما أن يدخل في المصدر أو تحت الكاف (قوله لان التعمين غير معتبر) أى لان تعمين المسند اليه اسنادا على وجه الحقيقة العقلية غير معتبر ومحصله أنه لو فسر ما بالمعرفة لتوهم أن المسند اليه الاسناد المذكور مخصوص بقبيل كالعارف أو النكرات أو الفواعل أو الظواهر جلا للمعرفة على العهد وفيه أنه مخصوص عند المصنف بالفاعل ونائبه كما يستفاد من قوله بعد فاسناده الى الفاعل الخ نعم لا يتم جعلها موضوعة لعهد عدم العهد عند المخاطب وقال بعض المشايخ معناه أنه لو فسر ما بالمعرفة لتوهم أنه يعتبر تعمين المسند اليه بان يكون معرفة كزيد في نحو جاء زيد مع أنه غير معتبر لجواز جاء رجل انتهى ولا يخفى ما فيه (قوله ولذا) أى لكون التعمين غير معتبر (قوله للابهام) أو للشك (قوله على أن حكم أو الخ) أى بدليل قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما (قوله لان الحقيقة العقلية خاصة الخ) فيه أنه سيأتى عن عبد الحكيم ما يفيد أن من صور الحقيقة عند المصنف وغيره اسناد المبني للجهول الى الجور وبنى من زمان أو مكان نحو ضرب في يوم الجمعة وجلس في الدار ومثل ذلك السبب المجرور ونحو ضرب للتأديب ويجاب بأن المحشى جار على أن كل مجرور مفعول به وقد خالف في ذلك عبد الحكيم مستند العبارة ابن الحاجب كما سيأتى لنا عند قول المصنف يلبس الفاعل والحق مع عبد الحكيم وعلى كلامه تكون الكاف تمثيلية وان أوهم بعض عباراته أنها استقصائية (قوله أى مع مسند) أشار به الى ان فى بمعنى مع وما واقعة على مسند وان بنى بمعنى صيغ وأسند (قوله رحمه الله تعالى فان الضاربية لزيد) مرتبط

توضيح المقام أن قوله ماهوله يتبادر منه أن المراد ماهوله بحسب الواقع

بقوله كالفاعل الخ لا بقوله نحو ضرب زيد عمرا ومثل ذلك يقال فيما بعد فتدبر (قوله توضيح المقام الخ) مثله في السيد ورده عبد الحكيم بأن هذا التوضيح منافي لما سيجي من قول الشارح أي في المطول وجوابه إن ما عند المتكلم أعم من أن يكون عنده في الحقيقة أو في الظاهر بل دلالة على الثاني أظهر لعدم الاطلاع على السرائر اه فانه يدل على عدم تبادر كونه في الواقع اه ومحصله ان ما ادعاه السيد من أنه يتبادر من قوله فيما هو له كونه في الواقع ومن قوله عند المتكلم انه عنده في الحقيقة أو في الظاهر منافي لما سيأتي عن الشارح من جعل عند المتكلم أعم من أن يكون في الحقيقة أو في الظاهر وإذا كان عند المتكلم أعم من ذلك كان فيما هو له أعم من أن يكون له في الواقع أو عند المتكلم في الحقيقة أو الظاهر إذ لا فرق بينهما في التبادر وعدمه ورد السيد على الشارح في قوله ان ما عند المتكلم أعم الخ بأن من أنصف من نفسه اعترف بان التبادر من قولنا الحكم عند المتكلم كذا أنه كذلك بحسب اعتقاده في الحقيقة ألا ترى أنك إذا قلت عند أبي حنيفة رضى الله عنه انه لازكاة في مال الصبي يفهم منه انه كذلك في اعتقاده حقيقة وأما انه الاطلاع على السرائر فذلك لا يقدح في تبادر المعنى المذكور الى الاذهان واطلاق الالفاظ في الحدود على خلاف ما يتبادر منها مفسدها رده عبد الحكيم بأن قوله من أنصف الخ غير انصاف والانصاف أن لفظ ما عند المتكلم لا يدل الاعلى ثبوته عنده وحصوله في ذهنه في الجملة وأما كونه معتقدا إياه فانما يستفاد من كون الظاهر عنوان الباطن ولذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم باسم الام من تالظ بكلمة التوحيد ما لم يعلم تفاهوه بأن قوله يفهم منه انه الخ لا يفيد اذا الفهم مستفاد من كون القائل مجتهدا مبينا لما أدى اليه رأيه لا من لفظ عند أبي حنيفة رضى الله عنه وبأن قوله لا يقدح الخ لا يصح اذا الشارح لم يجعل عدم الاطلاع دليلا على عدم التبادر مطلقا أي من خارج اللفظ أو من نفسه بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه ومحصله أن السيد يفهم أن الشارح يقول ان ما عند المتكلم لا يتبادر منه الحقيقة لا من نفس اللفظ ولا من خارج بدليل رده عليه بما حصل فيه التبادر من خارج وليس هذا الفهم صحيحا بل الشارح يقول ان ما عند المتكلم لا يتبادر منه في الحقيقة من نفس اللفظ بدليل عدم الاطلاع على السرائر وصوب في توضيح المقام أن يقال ان ماهوله محتمل للامرين أن يكون هو له في الواقع وأن يكون عند المتكلم فاذا قيد بقوله عند المتكلم صار نصافيا عنده فيدخل ما يطابق الاعتقاد فقط ثم بعد التقييد به يحتمل أن يكون عند المتكلم في الحقيقة وأن يكون في الظاهر فبعد التقييد بقوله في الظاهر صار نصا ودخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد في الحقيقة اه وقوله لا يدل الاخ فيه أن هذا مسلم لكن بحسب أصل الوضع وليس الكلام فيه انما الكلام فيما يدل عليه ولو بحسب الاستعمال والعرف أو ما يحتف به من القرائن وقوله وأما كونه معتقدا الخ ان أراد أن اللفظ يفيد ذلك بواسطة كون الظاهر الخ فهو لا يضره قدس سره وان أراد ان الدال هو مجرد كون الظاهر الخ فلا يسلم لم لا يجوز أن يكون من اللفظ بواسطة كون الظاهر عنوان الباطن أو غلبة الاستعمال فقول المصنف عند المتكلم يدل على العندية في الظاهر والحقيقة معا ويتبادر في تلك دون العندية في الظاهر فقط وقوله ولذا كان الخ هو شاهد له أيضا قدس سره وقوله مستفاد من كون القائل الخ فيه الترديد السابق فان كان مراده الشق الأول فهو غير ضار

فيتناول مايطابق الواقع والاعتقاد معا ومايطابق الواقع فقط ولايتناول مايطابق الاعتقاد دون الواقع ومالم يطابق شيأ منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل مايطابق الاعتقاد فقط وخرج مايطابق الواقع فقط فاذا زيد في الظاهر دخل مالم يطابق الاعتقاد فقط ومالم يطابق شيأ منهما اه يس وكتب على قوله الاعتقاد مانصه أى في نفس الامر (قوله في الظاهر) أى ظاهر حال المتكلم كما أشار له الشارح (قوله مالايطابق الاعتقاد) سواء طابق الواقع أم لا اه يس (قوله وذلك) أى ظاهر حاله مصور بأن لا (قوله بأن لا ينصب قرينة الخ) كأنه أراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فافهم اه فنرى وكتب أيضا قوله بأن لا ينصب الخ مدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته إياها ولما كانت الملاحظة أمر اخفيا أدير الامر على وجودها فلذا يعبر بنارة بنصب القرينة ونارة بوجودها كما سيأتى

وان أراد الثانى فلا يسلم بل من اللفظ بواسطة كون القائل الخ ومن كون الظاهر عنوان الباطن أو من الاستعمال والعرف وقوله بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه يريد بحسب أصل الوضع وفيه انه لو كان هذا مراد للشارح لما صح تعليقه بقوله لعدم الخ اذ معناه أنه لو كان لنا اطلاع انتم ظهور الدلالة على العندية الحقيقية فليس الشارح معتبرا لأصل الوضع المجرد وحينئذ يقال للشارح كون الظاهر عنوان الباطن كاف عن الاطلاع المذكور وهو معنى قول السيد وأما انه الخ وقولنا فى محصل كلامه فهم ان الشارح الخ فيه انه قدس سره لم يفهم ذلك ان كان المراد من الفهم من خارج الفهم من مجرد الخارج كما علمت وقولنا فيه بدليل عدم الخ فيه اننا لو اطلعنا على السرائر لما حصل التبادر من نفس اللفظ بأصل الوضع فليس الكلام فى ذلك بل كلام الشارح فى نفي التبادر مطلقا أما من مجرد الوضع فظاهر وأما بسبب الخارج فاستدل عليه بأنه لا اطلاع لنا الخ أى فلا خارج فرد عليه قدس سره بان عدم الاطلاع لا يقدح على ما علمت وبهذا كله علمت أن قوله قدس سره بان قول المصنف الى ما هو له متبادر فيما هو له فى الواقع صحيح كما أن قوله أى بحسب اعتقاده فى الحقيقة على المتبادر وقوله وأن يكون عند المتكلم أى باحتماله أى فى الحقيقة وفى الظاهر وقوله صار نصا فيما عنده أى باحتماله وقوله فيدخل مايطابق الاعتقاد فقط أى زيادة على ما كان داخلانصا وهو ما طابقهما وقوله ثم بعد التقييد به يحتمل أى يبقى هذا الاحتمال وقوله ودخل فيه مالايطابق الاعتقاد فى الحقيقة أى نصا زيادة على ما كان داخلانصا (قوله فيتناول مايطابق الخ) أى سواء كان كل يوافق الظاهر أولا (قوله دخل مايطابق الخ) أى وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلانصا فى الحد وكل منهما أعم من كونه موافقا للظاهر أولا (قوله مالم يطابق الاعتقاد) أى وطابق الواقع (قوله مصور الخ) الظاهر أن الباء للسببية قاله بعض المشايخ (قوله على نصب المتكلم الخ) أى وعدم ذلك والالم يصح كلامه (قوله وملاحظته إياها) عطف تفسير (قوله أدير الامر على وجودها) أى لكونه مظنة الملاحظة فالمدار على الوجود اعتبارا بالظاهر وان كانت الملاحظة لا بد منها ولو بحسب الظن بأن لا يحصل ما ينافيها فلو تحققنا عدم الملاحظة بسبب عدم علم المتكلم بالقرينة لم يوجد المجاز ولما كان الوجود مظنة حكم عبد الحكيم بالتلازم بينهما فى عبارة أخرى وليس المقصود أن الملاحظة فى نفس الامر لا تنفك عن الوجود اه شيخنا وقد يقال المراد بالملاحظة حكما بها فان بينه وبين الوجود تلازم الامناع وفى الدسوق أن المجاز لا يتحقق بدون القرينة بل لابد من

(فى الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله له وبه يدخل فيه مالايطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بان لا ينصب قرينة على أنه غير ماهوله فى اعتقاده

في قوله لوجود القرينة اه عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله أدير الامر مانصه أى
النصب كما صرح به في غير هذا الموضع (قوله ومعنى كونه له الخ) قال في الاطول ومعنى كونه
له أن حقه أن يسند اليه في مقام الاسناد سواء كانت النسبة للنفي أو للاثبات لأن يكون قائما به كما
في الشرح حتى لا يشكل بقولنا ما قام زيد لان القيام حقه أن يسند الى زيد في مقام نفيه عنه
بخلاف ما صام نهارى فان الصوم حقه أن يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه لا الى نهاره نعم حقه
أن يسند الى النهار في مقام نفيه عنه وحينئذ ذلك الاسناد حقيقة فاحفظه فانه من الدقائق والشارح
تفصى عنه نارة بأن دخوله في التعريف بتأويل التعريف باسناد الفعل أو معناه الى ما هو له لو
كان الكلام مثبتا ونارة بأن النفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازمه في ما صام زيد لازمه أفطر زيد
وفي ما ربح زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد الى ما هو له أعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار
نفسه أو لازمه وسعى الثاني جوابا لتحقيقا والاول ظاهريا ولا يخفى أن كليهما بعزل عن التحقيق
وخارج عن صناعة التعريف (قوله ووصفه) عطف لازم (قوله أو لغيره) يعنى على قول المعتزلة
اه سم (قوله أولا) أى أولا يكون صادرا عنه باختياره بأن لا يكون صادرا عنه كات أو يكون
صادرا لا باختياره كحركة المرتعش اه سم وبهذا يسقط ما اعترض به الحفيد من أن المرض

ومعنى كونه له ان معناه
قائم به ووصفه له وحقه أن
يسند اليه سواء كان مخلوقا
لله تعالى أو لغيره وسواء
كان صادرا عنه باختياره
كضرب أولا كعرض
ومات فاقسام الحقيقة
العقلية على ما يشمله
التعريف أربعة الاول
ما يطابق الواقع والاعتقاد
جميعا

ملاحظتها اه فتدبر (قوله أى النص) ومعناه أن النص أى الملاحظة لما كان خفيا جعل له
علامة وهو وجود القرينة اذ هو المشاهد وانما افسر الأمر بالنصب دون كون اللفظ مجازا لئلا
يتوهم انه متى وجدت القرينة وجد المجاز وان لم ينصبها المتكلم (قوله لأن يكون قائما به كما في الشرح)
فيه أن الشارح لم يقتصر على كونه قائما به بل قال وحقه أن يسند اليه فلا يتجه الاعتراض على
الشارح بما يفيد انه اقتصر على كونه قائما به وانما يتجه عليه من جهة التفصيص الذي ذكره عنه في آخر
العبارة بانه لا احتياج اليه لان قوله وحقه أن يسند اليه يعنى عنه بجملة عام في الاثبات والنفي قاله
بعض مشايخنا وقد يقال يرجح عدم عمومته بتبادر عبارته في أن الموصوف بتلك الاوصاف واحد
وان المجموع متحقق في ذلك الموصوف ويؤيد ذلك اعتراضه في المطول بصور النفي والتفصيص عنه
بما ذكر (قوله والشارح تفصيص عنه) أى في المطول وعبارته نفيه وأما الثاني فلعدم صدقه على نحو
ما قام زيد وما ضرب عمرو من المنفيات فان اسناد القيام والضرب ليس الى ما هو له لافي الحقيقة ولا
في الظاهر وان أريد أن اسناد القيام والضرب المنفيين الى ما هو له فقد دخل في التعريف من المجاز
العقلي ما هو منفي نحو ما صام بومى وما نام ليلي قال الشاعر * فنت وما ليل المطى بنائم * وحاصل
الاشكال أن الاسناد أعم من أن يكون على جهة الاثبات أو النفي واثبات الفعل لما هو له معناه ظاهر
فما معنى نفي الفعل عما هو له عند المتكلم في الظاهر وجوابه أن معناه انه لو اعتبر الكلام مجردا عن
النفي وأدى بصورة الاثبات لكان اسنادا الى ما هو له لان النفي فرع الاثبات فالاسناد في قام
زيد الى ما هو له فيكون حقيقة وكذا اذا نفيته وقتل ما قام زيد بخلاف الاسناد في نحو صام نهارى
فانه اسناد الى غير ما هو له فيكون مجازا سواء أثبت أو نفي اه وقوله وأما الثاني أى كون تعريف
المصنف غير منعكس وقوله فلعدم صدقه الخ يعنى أن ضمير هو فيما هو له راجع الى الفعل فالمبتدأ أن
يكون ذلك الفعل قائما به ووصفا له فيلزم خروج الحقائق المنفية لعدم كون الفعل قائما به فيها
وصفا لما أسند اليه لافي الحقيقة ولا في الظاهر وان أريد ما هو أعم من أن يكون نفس الفعل وصفا

من حيث الاثبات أو من حيث النفي ليشمل تلك الحقائق لكون الفعل من حيث النفي وصفا لما
 أسند اليه صح لکن يدخل المجازات المنفية في تعريف الحقيقة وقوله وحاصل الاشكال الخ زاد في
 الحاصل عموم الاسناد ليندفع أن يقال ان التعريف المذكور للحقائق المثبتة لانه قال اسناد وليس
 في الحقائق المنفية اسناد بل نفيه وقوله معناه ظاهر وهو اثبات الفعل لما هو وصفه وقوله نفي
 الفعل عما هو له فان أراد عما الفعل وصفه خرج الحقائق المنفية وان أراد عما في الفعل وصفه
 دخل المجازات المنفية وقوله وجوابه الخ اختيار للشق الاول والمراد في الفعل عما الفعل وصفه
 على تقدير التجرد عن النفي والأداء بصورة الاثبات ونقل عن الشارح مانصه هذا الجواب هو
 الظاهري وأما الحقيقي فما أثبتنا اليه في بعض كتبنا وهو أن ينظر الى النفي وما يتضمنه من معنى
 الفعل فان كان اسناده الى ما هو له حقيقة وان كان الى غيره فجاز مثلا قوله تعالى فارجعت
 تجارتهم مضمونه خسرت تجارتهم فيكون مجازا بخلاف ما اذا قلت ما ربحت تجارتك بل التاجر
 نفسه فان ذلك ليس لقصد اسناد النفي باعتبار مضمونه بل لقصد نفي اسناد الربح وكذا اذا قلت
 ما نام ليلى بمعنى سهر فجاز بخلاف ما نام ليلى بل أنا نمت في ليلى وعلى هذا فقس اه * ولشرح لك
 هذه العبارة فنقول قوله وما يتضمنه عطف على النفي للتفسير وقوله فان كان اسناده الى ما هو له
 حقيقة أى نحو ما قام زيد فان مضمونه قد يكون حقيقة وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله
 وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف ما اذا قلت الخ مقابل لأصل الكلام وهو النظر للنفي وما يتضمنه
 وكل من المتقابلين داخل في نفي الفعل عما هو له أى عما نفيه وصفه لانه أعم من أن يكون وصفا له
 من حيث ذاته أو من حيث ما يتضمنه ونفيه وصفه دائما ان لم يتضمن وتارة وتارة ان تضمن
 ويحتمل حله بوجه آخر فقوله أن ينظر الى النفي هذه حالة وقوله وما يتضمنه حالة أخرى فالعطف
 مغاير وقوله فان كان اسناده الى ما هو له حقيقة أى بان اعتبر النفي من حيث ذاته حيث لم يتضمن
 أو من حيث ما يتضمنه وكان ما يتضمنه له فهو راجع للحالة الاولى وبعض صور الثانية وقوله
 وان كان لغيره الخ أى بان اعتبر النفي من حيث ما يتضمنه ولم يكن له فهو راجع لبعض صور
 الحالة الثانية وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف الخ تمثيل
 لقوله فان كان اسناده الخ باعتبار الحالة الاولى ولم يمثل له باعتبار بعض صور الحالة الثانية
 وتقدم التمثيل له في الحل الاول وهذا الجواب الحقيقي اختيار للشق الثانى وهو كون المراد عما
 نفي الفعل وصفه الا أنه باعتبار ما هو أعم من أن يكون وصفا له باعتبار ذاته أو باعتبار ما يتضمنه
 كما أن جواب الشارح الاول اختيار للشق الاول وهو كون المراد عما الفعل وصفه قال عبيد
 الحكيم وخلاصة جوابه التحقيق أنه في صورة النفي ان أراد نفي الاسناد فقط حقيقة دائما وان
 أراد اسناد النفي بأن جعل كناية عن اسناد فعل يتضمنه اسناد النفي كان مجازا في بعض الصور فا
 ربحت تجارتهم ان أراد به نفي الربح فقط كان حقيقة وان أراد به اثبات الخسران كان مجازا وكذا
 أمثاله وانما كان المذكور ههنا جوابا باظاير لانه يستلزم كون صور النفي حقيقة أو مجازا باعتبار
 اثباتها بخلاف الجواب الحقيقي فانه يقيس كون صور النفي حقيقة أو مجازا في نفسها لکن
 باعتبارين أى اعتبار ما يتضمنه النفي فانه حينئذ مجاز في بعض الصور واعتبار النفي من غير
 اعتبار المتضمن فانه حينئذ حقيقة دائما لما قالوا من أنه يلزم على الجواب الظاهري أن يكون مثل
 قولنا ما ربحت التجارة بل التاجر نفسه مجازا لان اثباته مجاز لانا لانسم أن اثباته الذي ورد عليه

(قوله بل لقصد الخ) أى
 لاثبات الخسران لها
 تأويلا اه

والموت ليس صادرا من عنه أصلا وكأنه غفل عن كون السالبة تصدق بنفي الموضوع لجعل معنى قوله أولا أى أو كان صادرا عنه لا باختياره على أنه قد يقال المراد بالصدور عنه الظهور منه ولا شك أن الصدور بهذا المعنى متحقق في المرض والموت ونحوهما ككافي سم أيضا (قوله كقول المؤمن أنبت الله البقل) ان كان المخاطب مؤمنا أيضا وهو عالم بأن المتكلم مؤمن فكون هذا الاسناد حقيقة واضح وكذا لو كان المخاطب كافرا يعلم أن المتكلم مؤمن فان اعتقاد المؤمن نسبة الآثار كلها اليه تعالى اذ المفهوم من ظاهر حال المتكلم في هذين الحالين كون الاسناد الى ما هو له وأما اذا كان المخاطب مؤمنا أو كافرا وكان يعتقد أن المتكلم كافر يضيف الانبات للربيع فينبغي أن يكون الاسناد مجازا لان المخاطب انما يفهم من ظاهر حال المتكلم كون الاسناد لغير من

النفي مجاز فانه ورد على اثبات الرجح لنفس التجارة فهو حقيقة كاذبة ووجه ذلك أن القائل ما ربحت التجارة بل التاجر قصده نفي الرجح عن التجارة حقيقة واثباتها للتاجر حقيقة فيكون اثبات هذا المثال وهو ربحت التجارة اسنادا للرجح فيه للتجارة حقيقة وليس هذا الا كذبا بخلاف ما ربحت التجارة بل خسرت فان مقصود القائل ما ربحت الاشخاص في تجارتهم بل خسروا فيها فيكون اثباته وهو ربحت التجارة مجازا لان المعنى ما ربحوا في التجارة قال الشارح في شرح الكشف ان المسند الى التجارة في قوله تعالى فاربحت تجارتهم عدم الرجح كناية عن الخسران لان يسند الفعل ثم يدخله النفي مثل ما ربحت التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز في شيء مثلا اذا قيل ما صام نهاري بمعنى أفطر وما نام ليلي بمعنى سهر فهو مجاز بخلاف ما صام النهار وما نام الليل قصدا الى نفي الصوم عن النهار ونفي النوم عن الليل فتدبر فانه من المزالق كم زلق فيه الاقدام (قوله رحمه الله ووصفه) أى سواء كان قائما به كالاوصاف الموجودة أولا كالاوصاف الاعتبارية ففائدة قوله ووصفه دفع ما يوهمه قوله قائم به من ان الوصف لا بد أن يكون وجوديا وقوله وحقه أن يسند اليه أى ينسب اليه سواء صلح حمله عليه أولا ككافي قولك أعجبنى ضرب اللص الجلاد فانه لا يصلح أن تقول الجلاد ضرب ففائدة قوله وحقه أن يسند اليه دفع ما يوهمه قوله ووصف له من انه لا بد أن يكون الوصف مما يصلح حمله على المسند اليه وقوله سواء أكان مخلوقا لله الخ هذا على مذهب المعتزلة من أن بعض الأفعال وهى غير الاختيارية مخلوقة لله وبعض الأفعال وهى الاختيارية مخلوقة للعبد قاله بعض الحواشي لكن يلزم على هذا اتحاد هذا التعميم مع التعميم الذى بعده الآن يقال الواو بمعنى أو إشارة للذهبيين أى ان اعتبرنا المذهب الاعتزالي عمنا بالتعميم الاول وان اعتبرنا المذهب السني عمنا بالتعميم الثانى وقال شيخنا معنى التعميم الاول سواء كان المسند جميعه مخلوقا لله كما هو مذهب أهل السنة أو كان بعضه مخلوقا للعبد كما هو مذهب أهل الاعتزال ثم عم بعد ذلك بالاختيارية وعدمها (قوله تصدق بنفي الموضوع) أى في المعنى كما تقدم نظيره فاندفع قول بعض مشايخنا ليس هذا من باب السالبة تصدق بنفي الموضوع بل من باب تسلط النفي على مقيده بقميد فيجوز انصابه على المقيده وهو الذى بنى عليه سم دفع اعتراض الحفيد وان كان الغالب انصابه على القيد فقط (قوله وهو عالم بان المتكلم مؤمن) وغير معتقد ان المتكلم يعتقد انه أى المخاطب يعتقد ان المتكلم كافر والافلو اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة والكلام في الحقيقة المتعينة بدليل كلام الشارح على المثال الرابع وكذا يقال في قوله وكذا لو كان المخاطب كافرا الخ

(كقول المؤمن أنبت الله
البقل) الثانى ما يطابق
الاعتقاد فقط

هوله لكن هل شرط ذلك أن يكون المتكلم عالماً بأن المخاطب يعتقد ما ذكر ليكون عامه باعتقاد ذلك نصيباً للقرينة الصارفة عن الحقيقة ولا يشترط وقد ينجم الثاني لأن الشرط وجود قرينة لانصبها واعتقاد المخاطب ما ذكر قد يجعل قرينة صارفة ولعل الأوجه الأول الآن يظهر خلافه فليستأمل ولو كان المخاطب متردداً في اعتقاد المتكلم هل هو إضافة الانبأ لله أو لغيره فهل يكون الاسناد حقيقة أو مجازاً يمكن أن يقال حقيقة إذا قرينة صارفة فظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لمن هوله فليستأمل اه سم والمفهوم من كلام الفري وغيره وصرح به الشنواي وغيره أنه يشترط نصب القرينة (قوله نحو قول الجاهل) المراد به الكافر كما يؤخذ من سم ويؤخذ أيضاً من مقابلته بالمؤمن فالمراد الجاهل بالمؤثر القادر وهو الذي ينسب الفعل لغير الله تعالى وكتب أيضاً قوله نحو قول الجاهل أنبت الربيع البقل هو واضح إذا كان المخاطب يعلم حاله كان خاطب جاهلاً يعرف حاله أو مؤمناً كذلك أما إذا كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بأن اعتقاده أنه مؤمن فينبغي أن يكون مجازاً لأنه المفهوم من ظاهر حاله وهل يشترط كون المتكلم عالماً فيه ما تقدم ولو تردد المخاطب في اعتقاد المتكلم ففيه ما تقدم أيضاً اه سم وعبارة الفري ينبغي أن يعتبر في هذين المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله من المخاطب لئلا يحتمل على المجاز (قوله الربيع) يحتمل أن يراد به المطر وأن يراد به زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون

نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي

(قوله قصده بذلك تعقب الخ) مع كونه مؤيداً للترجي اه

ويشترط أيضاً أن لا يخفى حاله كما يأتي له اذ لو أخفى حاله فظاهر الكفر لكان ذلك قرينة على أن الاسناد لغير ما هوله فلا يتعين للحقيقة إلا اجتماع هذه الشروط لكن محل الاحتياج إلى اعتبارها ما لم يكن مظهر الإيمان للمخاطب والا كان متعينا للحقيقة ولو فقدت تلك الشروط ولا يمكن جعل اعتقاد المخاطب أنه كافر مثلاً قرينة على الاسناد لغير ما هوله لصادمة ذلك اظهار الإيمان على أن المخاطب انما يفهم من ظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لما هوله واعتقاده انما هو متعلق بباطن الحال فافهم ذلك وقس عليه في المثال الثاني أعني قول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله لكن هل شرط ذلك الخ) لا بد من شرط ذلك ليمتأني ملاحظة القرينة إذا لا بد منها ولو ظنا كما تقدم وكذا يقال فيما يأتي (قوله ليكون علمه بذلك نصيباً الخ) لما كان علمه بذلك كافياً في الحكم بنصبه قرينة جعله نصيباً للقرينة لكن لا بد من التقييد بأن لا يعتقد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أن المتكلم مؤمن اذ متى كان المتكلم مؤمناً يعتقد المخاطب كفره مع اعتقاد أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أنه مؤمن وعلم المتكلم بالاعتقادين تعين الاسناد للحقيقة بالنسبة لهذا المخاطب لان اعتقاد المخاطب كفر المتكلم حينئذ كالتقدم لا يصلح قرينة ينصبها له المتكلم بسبب اعتقاد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أنه مؤمن ويشترط أيضاً أن لا يظهر المتكلم أنه مؤمن والاتعين للحقيقة فافهم (قوله الآن يظهر خلافه) أي خلاف هذا الترجي (قوله يمكن أن يقال الخ) هو المتعين (قوله والمفهوم من كلام الفري الخ) قصده بذلك تعقب قول سم لكن هل شرط ذلك الخ تدبر (قوله إذا كان المخاطب يعلم حاله الخ) ولم يعتقد أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أنه مؤمن والا فلو اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة ولا بد أن لا يخفى حاله أيضاً كما سينب عليه (قوله يعتقد خلاف حال المتكلم) ولم يعتقد أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أن حاله ولم يظهر حاله للمخاطب والا كان متعينا للحقيقة (قوله في هذين المثالين) أي قول المؤمن أنبت الله البقل وقول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله وهو المتبادر) وجه التبادر أن الكفار ينسبون الأفعال إلى الزمان فيكون

مطابقا له في الظاهر كما يشهد به آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي المخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو أي المعتزلي يتحقق ما منه أي من لا الخ والمدار على الاخفاء كما وضحه الفري فقول له لمن لا يعرف حاله ليس قيدا أما إذا لم يخف حاله بل أظهرها كان الاظهار قرينة على أن قوله مجاز عقلي من الاسناد الى السبب وهو الله تعالى في زعمه لا مجاز عن الاقدار والتمكين كما قيل اذ قوله حينئذ يكون فيه مجاز في الطرف وهو لا ينافي الحقيقة العقلية فالاولى ابقاء الخلق على معناه وجعله من باب الاسناد الى السبب ليسكون مجازا عقليا فيصح الاحتراز عنه تأمل وكتب أيضا قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه قال الفري لا يخفى أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله الافعال لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم في نفس الأمر أم لا وكان مراده لمن لا يعرف حاله في اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر اه وقوله سواء عرف الخ أقول كأن وجه ذلك أن معرفة حاله مع قصده اخفاء حاله لا تصلح قرينة على عدم ارادة

الانبات منسوبة الى زمن الربيع في زعمهم قاله بعض مشايخنا (قوله كما وضحه الفري) أي يقوله لا يخفى ان القيد الى آخر ما نقله عنه بعد وفي عبد الحكيم قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها الخ اعتبر القيد لانها اذا كان المخاطب عارفا بحاله أو يكون المتكلم مظهرا حاله كان كلامه المذكور مجازا عن الاقدار والتمكين فبين عدم العرفان والاخفاء عموم من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجمع اظهار المتكلم واخفاء المتكلم يجمع عرفان المخاطب فأحد القيد لا يخفى عن الآخر كما هو اه وفيه ان اخفاء المتكلم حاله واظهاره السنية وان كان يجمع عرفان المخاطب حاله لكن ان كان عرفان المخاطب غير معلوم للمتكلم فهو مما لا يوجب عدم تعيين الحقيقة فوجوده كالعدم مجتمعا أو منفردا وان كان معلوما للمتكلم فهو وان أوجب المجازية منفردا لكن لا يوجبها بل لا يجوزها مع اخفاء المتكلم حاله واظهار السنية اذ اظهار السنية يتبادر بنفسه قرينة على ان الاسناد لغير ما هو له ويجعل ظاهر الحال ان الاسناد لما هو له ويصير العرفان متعلقا بالباطن ولا عبرة بالباطن في هذا الباب فاعتبار اخفاء المتكلم حاله مغن عن اشتراط عدم معرفة حاله فافهم وقوله مجازا عن الاقدار والتمكين أي خلق بمعنى أقدر ويمكن وفيه ان هذا مجاز لغوي مع أن مقابل الحقيقة العقلية هو المجاز العقلي لكن لك أن تقول ان مقابل الحقيقة العقلية الممثل لها بالثال المذكور وهي المطابقة للواقع دون الاعتقاد مجاز عقلي وحقيقة ليست بهذه الصفة وعند جعل خلق مجازا لغويا يكون الاسناد حقيقة عقلية مطابقة للواقع والاعتقاد (قوله وهو لا ينافي الحقيقة العقلية) مسلم الا أنه ينافي الحقيقة التي الكلام فيها وهي المطابقة للواقع دون الاعتقاد اذ على المجاز في الطرف تكون الحقيقة موافقة للواقع والاعتقاد كما علمت فصح الاحتراز على انه يقال المعنى مجازا عقليا ناشئا عن ملاحظة الاقدار والتمكين أي ان المسوغ للمجاز العقلي هنا هو ملاحظة الاقدار والتمكين أي فنسبة الخلق اليه لكونه المقدر عليه والممكن منه (قوله وكان مراده الخ) جواب عن قوله لا يخفى أن القيد الثاني الخ أي ان ما تقدم من الكفاية مبني على أن المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الامر بقطع النظر عن اعتقاد المتكلم أما اذا كان المراد من انتفت معرفته بحال المتكلم عند المتكلم فلا دلائل يقال يكفي اخفاء الحال وان علم المتكلم أن المخاطب يعرف حاله

لمن لا يعرف حاله وهو
يخفيها عنه خلق الله الافعال

الظاهر اذ عدم ارادة الظاهر ينفيه قصد اخفاء الحال اه سم ثم قال بقي أنه اذا قال المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها يلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين وكتب على قوله في اعتقاده مانصه أي المتكلم (قوله كلها) أي الاختيارية والاضطرارية (قوله متروك في المتن) فلا يتوهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الاقسام الثلاثة بكون المقام مقام البيان فان المصنف صرح في الايضاح بان الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يجئ وأنت تعتقد أنه لم يجئ سواء كان مطابقا للواقع أم لا فيكون مثالا للقسمين ما لا يطابق شيئا منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبسيع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الاقوال الكاذبة التي يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج اه عبد الحكيم (قوله نحو قولك جاء زيد الخ) أي فهو من الحقيقة ولو لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافي ذلك كونه كذبا لان الكذب لا ينافي الحقيقة انظر ع ق (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب الخ) فيه أن المخاطب اذ لم يكن عالما بأنه لم يجئ

فانه اذا علم ذلك لا يخفى حاله فلا بد من عدم علمه به وكونه لو اقتصر على اشتراط اخفاء حاله لفهم اشتراط عدم العلم بان المخاطب يعلم حاله مسلم لكن ليس الكلام في ذلك هذا ولا يخفى عليك انه لا مانع من كونه يخفى حاله على المخاطب عند علمه بانه يعرف حاله كأن كانت معرفة المخاطب مجرد ظن فاراد المتكلم أن يلبس عليه ليرده عن ظنه فالحق أن الشرط الأول حذفه أولى فتدبر (قوله اذ عدم ارادة الظاهر) أي الذي ينصب عليه هذه القرينة (قوله اذ قال المعتزلي ذلك) أي خلق الله الأفعال كلها (قوله لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها) المناسب لما سبق له من أن المدار عليه الاخفاء وعدمه أن يقول لمن يخفى عليه حاله ولمن لا يخفى عليه لكنه نظر للجواب السابق له وقد علمت ما فيه (قوله فلا يتوهم الخ) أي ففائدة قوله وهذا المثال الخ دفع هذا التوهم (قوله بكون المقام الخ) راجع للتوهم (قوله فان المصنف الخ) راجع لنفي التوهم (قوله من تقديم المسند اليه) أي على المسند الفعلي (قوله لانه يفيد الخ) عبارة عبد الحكيم فان تقديم المسند اليه على المسند الفعلي قديفيد الحصر (قوله فيه أن المخاطب الخ) محصله ان ما اقتضاه كلامه من أن المخاطب اذ لم يكن عالما بانه لم يجئ تتعين الحقيقة لا يصح بل يحتمل أنه مجاز لجواز أن يكون المخاطب عالما بان المتكلم الخ قال عبد الحكيم أقول هذا انما يتم اذا كان المراد بقوله أنت تعلم أنك تعتقد مطابقا كان للواقع أولا وقد علمت أنه حينئذ يكون المثال المتروك داخلا في هذا المثال والشارح لا يرتضيه ويريد بالعلم معناه المشهور المعبر فيه بالمطابقة تبعالا لايضاح وحينئذ يكون علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ مستلزما لعلم المخاطب بأنه لم يجئ لان العلم بمطابقة الحكم للواقع يستلزم الاعتقاد بذلك الحكم فلا يمكن علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ بدون علمه بأنه لم يجئ اه وهذا لا يتم الا ان علم المخاطب بعلم المتكلم المذكور وكان علم المخاطب مطابقا أيضا للواقع بأن علم علمه مطابقا للواقع أن المتكلم يعلم ذلك وما المانع من أن المراد به الاعتقاد ولو كان مخالفا للواقع بان اعتقد أن المتكلم يعلم ذلك علم مخالفا للواقع وحينئذ ترده هذه الصورة ولو حمل علم المتكلم بانه

كلها وهذا المثال متروك في المتن (و) الرابع مالا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أي والحال أنك خاصة (تعلم أنه لم يجئ) دون المخاطب

(قوله قديفيد الحصر وقد يفيد التقوى) أي تقوى الحكم كأي أي اه

يجوز أن يكون عالما بأن المتكلم اعتقد أنه لم يجئ ويجعل المتكلم ذلك الاعتقاد من المخاطب قرينة صارفة فالمثال حينئذ مجاز لوجود القرينة الصارفة أعني اعتقاد المخاطب علم المتكلم أنه لم يجئ ولا دخل في القرينة لكون المخاطب أيضا عالما بأنه لم يجئ موافقا للمتكلم أفاده الحفيد (قوله اذلو علمه الخ) أي وعلم المتكلم أن المخاطب يعلم ذلك واللام يجوز أن يكون مجازا لعدم تأني جعل المتكلم علم السامع قرينة (قوله لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع الخ) أي فيكون مجازا عقليا إن كان الإسناد إلى زيد في هذا المثال للابسة كما في المطول كأن كان زيدا سببا في مجيء الخائ حقيقة أي ويجوز أن المتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على ذلك فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما في صورة عدم علم المخاطب بأن زيد لم يجئ أوجه له قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يعدم من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة (قوله فلا يكون الإسناد الخ)

لم يجئ على المطابق للواقع (قوله أن يكون عالما) أي معتقدا أي اعتقادا غير مطابق للواقع أو ولو كان مطابقا إن جعل علم المتكلم على الاعتقاد مطلقا أي مطابقا أو غير مطابق على ما تقدم (قوله أعني اعتقاد المخاطب الخ) المناسب لما سبق له أن يقول أعني علم المخاطب اعتقاد المتكلم لكن أشار بذلك لمراده فيما سبق (قوله كما في المطول) عبارته وقوله وأنت تعلم بتقديم المسند إليه احتراز عما إذا كان المخاطب أيضا عالما بأنه لم يجئ فانه حينئذ لا يتعين كونه حقيقة بل ينقسم إلى قسمين أحدهما أن يكون المخاطب مع علمه بأنه لم يجئ عالما بأن المتكلم يعلم أنه لم يجئ والثاني أن لا يكون عالما به والاول لا يكون اسنادا إلى ما هو له عند المتكلم لافي الحقيقة ولا في الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل إن كان للابسة يكون مجازا والافهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعدم في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب قائله إلى ما يكره كما صرح به في المفتاح بخلاف الثاني فإن المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد إلى ما هو له عنده بناء على سهو أو نسيان اه وقوله لوجود القرينة الصارفة وهي علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ وقد عرفت أن نصب القرينة ووجودها متلازمان فلا يرد أنه يجوز أن لا يكون المتكلم عالما بأن المخاطب عالم بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ مخفيا حاله منه فيكون الإسناد إلى ما هو له بحسب الظاهر لعدم نصب القرينة نعم لو علم عدم علم المتكلم المذكور كان حقيقة وقوله إلى ما يكره أي من قلة العقل والكياسة وكثرة البلاهة والحقارة وقوله بخلاف الثاني فإن المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد إلى ما هو له عنده بناء على سهو أو نسيان قال قدس سره فيه تأمل وهو أن السهو والنسيان في المشهور لا يتصوران إلا بعد العلم فإذا توهم المخاطب أن المتكلم سها أو نسي فقد علم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ وهو القسم الاول وكلامه في الثاني وجوابه أن الاعتبار بعلم المتكلم بذلك حال تكلمه أي يعلم المخاطب أن المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيئه فلا يمكن أن يتوهم سهوا أو نسيانا في القسم الأول بل في الثاني نعم يتصور في الثاني حالة ثالثة وهي جهل المخاطب ابتداء فالاولى أن يصرح بها اه وقيد بقوله في المشهور لانه في اللغة بمعنى الغفلة يقال سها عن الشيء إذا غفل عنه وذهب قلبه إلى غيره كافي القاموس اه عبد الحكيم بإيضاح بقي أمران الأول يرد على قول المطول لوجود القرينة الصارفة الخ أن وجودها لا يوجب اعتبارها التام وعلامة على اعتبارها ويجوز أن نعلم بأنه لم يعتد بها مع وجودها كأن يقول جاء زيد

اذلو علمه المخاطب أيضا لما
تعين كونه حقيقة لجواز
أن يكون المتكلم قد جعل
علم السامع بأنه لم يجئ قرينة
على أنه لم يرد ظاهره فلا
يكون الإسناد إلى ما هو له
عند المتكلم في الظاهر
(ومنه) أي من الإسناد

أى فيكون مجازا اه سم أى ان كان الاسناد ملائمة (قوله مجاز عقلى) لان التجوز فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى فانه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى اه يس وقوله مجاز احكاميا أى منسوب الى حكم العقل أو الحكم الذى هو أشرف أفراداه وأغلب أو الى النسبة بأن يراد بالحكم مطلق النسبة اه عبد الحكيم وكتب على قوله أفراداه مانصه أى المجاز العقلى لانه كما يشمل الاسناد يشمل النسبة الاضافية والايقاعية أيضا وكتب على قوله مطلق النسبة مانصه أى لخصوص النسبة التامة التى هى الاسناد (قوله ومجازا فى الاثبات) أى الانتساب والاتصاف فيشمل الايجاب والنفي اه يس نحو فار بحت تجارهم أو خص بالاثبات لكونه فى النفي فرعه فى الاثبات كما فى عبد الحكيم والفري وقوله واسنادا مجازيا قال ع ق نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقة وأوصله الى غيره (قوله الى ملابس) المناسب لقوله فيما يأتى بلباس الفاعل والمفعول الخ فتح الباء وان جاز الكسر أيضا لان الملازمة من الجانبين (قوله مبنى له) أى مسئلة حقيقة (قوله يعنى غير الفاعل) انما احتاج لذلك لان الضمير المجزور فى كل من قوله وهو اسناده وقوله الى ملابس له وقوله ماهوله

(مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه (غير ماهوله) أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه مبنى له يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع أو عند المتكلم فى الظاهر

مفهما لعدم علمه بأنه لم يجزى وان علم بان السامع يعلم انه يعتقد بحجته لانه ربما كان لغرض كأن يريد رد السامع عن اعتقاده ذلك اذ قد يكون مجرد ظن وحينئذ يكون الاسناد من الحقيقة الكاذبة سواء كان هناك ملازمة أم لا لامن المجاز ولا من قبيل ما لا يعتد به الخ على انه يرد أن عدم وجود الملازمة يرجع عدم نصب القرينة ومحل كون الوجود والنصب متلازمين مالم يوجد ما يرجع عدم نصبها وحينئذ عند عدم الملازمة يكون الاسناد حقيقة كاذبة لامن قبيل ما لا يعتد به الى آخر ما قال ومن ذلك يعلم ما فى كلام عبد الحكيم الثانى يرد على قوله بخلاف الثانى الخ انه يمكن أن يكون فى هذه الحالة مجازا لجواز اعتقاد المخاطب أن المتكلم يعتقد انه أى المخاطب عالم بان المتكلم عالم بان زيدا لم يجزى ويجعل المتكلم هذا الاعتقاد قرينة على ارادة خلاف الظاهر مع كون الفرض أن المخاطب غير عالم بان المتكلم عالم بان لم يجزى (قوله لان التجوز فى أمر الخ) قيل مقتضى هذا التوجيه انه كان يسمى مجازا معقولا لا عقليا فلا يظهر انه نسب للعقل لانه المتصرف فى الاسناد بخلاف اللغوى نسبة للغة لتوقفه على اللغة أى معرفة أن هذا اللفظ وضعه الواضع لكذا وأجيب بان النسبة تأتى لأدنى ملازمة (قوله يدرك بالعقل) أى يدرك حاله أى كونه لغير ماهوله (قوله فانه فى أمر نقلى الخ) أى فى متعلق أمر الخ (قوله وهو أن اللفظ الخ) لا يخفى ما فيه من المسامحة فان هذا لازم الاقتصار على ما نقل وهو أن اللفظ وضع لكذا (قوله أى منسوب الى حكم العقل) أى حكم الشخص بواسطة العقل أن هذا ليس لهذا سواء كان ذلك فى نسبة حكمية أو اضافية أو ايقاعية فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر (قوله أو الحكم الذى الخ) هو النسبة التامة فيكون من نسبة الكل الى الجزئى (قوله أو الى النسبة الخ) ان كان المراد النسبة المجازية كان من نسبة الشئ الى نفسه مبالغة فان مصدوق المنسوب مطلق الاسناد المجازى أيضا وان كان المراد النسبة ولو حقيقية كان من نسبة الخاص الى العام (قوله نسبة الى المجاز بمعنى المصدر) أى فيكون من نسبة الشئ الى صفته الاعتبارية لان المتكلم جاوز بالاسناد محله وأوصله الى غيره (قوله أى مسئلة) أى يصح أن يسند له (قوله لان الضمير المجزور الخ) فيه حذف أى

راجع للفعل أو معناه أى لأحد الأمرين كما هو قضية أو فالمعنى اسناد أحد الأمرين إلى الملابس لأحدهما ذلك الملابس غير الملابس الذى أحد الأمرين له فيصدق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل أنه اسناد لأحد الأمرين وهو الفعل إلى الملابس لأحد الأمرين وهو زيد غير الملابس الذى له أحد الأمرين وهو معنى الفعل في قولنا أمضروب عمرو فيلزم أن يكون مجازا وليس كذلك اهـ يس وكتب أيضا قوله بمعنى الخ أى في كلامه على التوزيع ولما كان في كلام المصنف خفاء وإيهام كما ينسب يس قال يعنى وقوله سواء الخ يشمل الأقسام الأربعة المتقدمة فانها تجري في المجاز باعتبار حال المخاطب والمتكلم مثال مطابق الواقع والاعتقاد قول المؤمن أنبت الله البقل

والمرفوع ليلتئم مع قوله بعد وقوله ما هو له اذ المقصود فيه هو الضمير المرفوع وهو هو لا المجرور ويصح أن يقرأ وقوله ما هو له بالنصب عطفا على الضمير الواقع اسما لأن أو انه غالب المجرور على المرفوع لكثرة الأفراد لكن لا بد من تكلف في الخبر على الثانى ويمنع من الاول قوله في كل (قوله فيصدق على الاسناد في ضرب زيد الخ) مثله الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل بالقياس إلى ضرب عمرو بالبناء للفاعل أو للمفعول وفي أضارب زيد بالقياس إلى أضارب عمرو أو أمضروب عمرو أو أضارب عمرو وهكذا في كل حقيقة لكن نحو مثاله مما اعتبر فيه المقايسة بين ما فيه فعل وما فيه معنى فعل هو الذى نشأ صدق التعريف عليه من رجوع الضمائر للفعل أو معناه اذ عند اعتبار المقايسة بين ما فيه فعل وما فيه معنى فعل أيضا أو بين ما فيه معنى فعل وما فيه معنى فعل أيضا لا يتوقف صدق هذا التعريف على الخفايا على كون الضمائر عائدة على الفعل أو معناه كما لا يخفى والجواب الذى ذكره الشارح دافع للاشكال على كل حال وكل ذلك على عدم اعتبار العموم في ما أماعليه فلا يردشئ من ذلك وانما يرد عليه أن التعريف حينئذ غير جامع اذ لا يصدق على ما كان مبنيا للفاعل وأسند للمفعول نحو عيشة راضية ولا ما كان مبنيا للمفعول وأسند إلى الفاعل نحو سيل مفع (قوله فيلزم أن يكون مجازا) أى فيكون التعريف غير مانع وفيه نظر لان قوله بتأول يخرج ما ذكر (قوله يشمل الأقسام الأربعة الخ) يوضحه قول غيره قوله سواء كان الخ أشار بذلك إلى أن الأقسام الأربعة التى مرت في الحقيقة تأتى هنا في المجاز لشمول التعريف لها معنى مطابق الواقع والاعتقاد معا ومطابق الواقع فقط ومطابق الاعتقاد فقط ومالم يطابق واحدا منهما والأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح هنا بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلي باعتبار حال المخاطب والمتكلم الخ اهـ ثم انه يرد أن قول الشارح سواء الخ انما يشمل بعض الصور الأربعة وهو ما كان غيرا عند المتكلم في الظاهر ولم يكن غيرا في الواقع سواء كان غيرا في الاعتقاد أولا وما كان غيرا في الواقع مع كونه غيرا عند المتكلم في الظاهر سواء كان غيرا في الاعتقاد أولا ولم يكن غيرا فيه وهو باقى الصور فليس مما يشمل قول الشارح سواء الخ كما لا يخفى اذ قوله سواء كان ذلك الغير غيرا في الواقع أى وليس غيرا عند المتكلم في الظاهر وقوله أو عند المتكلم في الظاهر أى وليس غيرا في الواقع والجواب ان أو مجوزة للجمع فقوله سواء كان ذلك الغير غيرا في الواقع أى سواء كان غيرا عند المتكلم في الظاهر أولا وقوله أو عند المتكلم في الظاهر أى سواء كان غيرا في الواقع أولا (قوله قول المؤمن أنبت الخ) اعتبر المطابقة وعدمها في جانب المعنى الحقيقى والقانون أن تعتبره في عدمها في جانب المعنى المجازى فيمثل لمطابق الواقع والاعتقاد معا بأنبت الربيع البقل اذ اتكلم

لمن يعتقد أنه يضيف الانبات للربيع وعلم القائل بذلك ومثال ما يطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل
أثبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم به القائل ومثال ما يطابق
الواقع فقط قول المعتزلي خلق الله الأفعال كلها لمن يعرف حاله على ما تقدم ومثال ما لم يطابق شيئاً
منهما قولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ وكذلك يعلم المخاطب أنه لم يجئ وجعل المتكلم علم المخاطب
قرينة على أنه لم يرد حقيقة هذا الاسناد على ما تقدم فتدبر وكتب على قوله الفاعل مانصه أي
الحقيقي (قوله وهذا) أي النعميم في غير ما هو له اه سم وكتب أيضاً قوله بهذا سقط الخ فانه
حيث أريد المعنى الأعم من الغير في الواقع والغير عند المتكلم صار قوله بتأول محتاجاً إليه أي
بالنسبة لبعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور اه سم أي
بما كان المسند إليه فيه غيراً عند المتكلم في الظاهر (قوله فلاحاجة الخ) أي لانه انما يكون كذلك
مع قرينة فهو يتضمن اعتبارها اه سم (قوله خرج عنه الخ) أي لانه نفس ما هو له (قوله الى
السبب) أي وهو الله تعالى على زعمه لانه يعتقد أن الفاعل الحقيقي هو الربيع وان الله سبب (قوله
بتأول) الباء بمعنى مع وكتب أيضاً قوله بتأول التأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطاب

وهذا سقط ما قيل انه
ان أراد غير ما هو له عند
المتكلم في الظاهر فلا
حاجة الى قوله بتأول وهو
ظاهر وان أراد غير ما هو
له في الواقع خرج عنه مثل
قول الجاهل أثبت الله
البقل مجازاً باعتبار الاسناد
الى السبب (بتأول)

به مؤمن يظهر ايمانه للمخاطب فانه حينئذ يطابق الواقع لكون الربيع غير الفاعل الحقيقي في نفس
الأمر والاعتقاد لكون المتكلم يعتقد تلك الغيرية قاله بعض مشايخنا والذي أوجب هذا
للمحشى عدم الالتفات الى كون النظر هنا من حيث ان الملابس الذي وقع الاسناد اليه غير الملابس
الذي حق الاسناد أن يكون اليه في الواقع مثلاً أولاً والنظر فيما مر من حيث إن المسند لما أسند
اليه في الواقع مثلاً أولاً ولو انتفت الى ذلك لجعل المثال الاخير في كلامه للاول والاول للاخير
والثاني للثالث والثالث للثاني (قوله لمن يعتقد الخ) هذا من اعتبار حال المخاطب (قوله رحمه الله
فلاحاجة الخ) فيه أن تلك الارادة خلاف الظاهر اذ الظاهر من قوله غير ما هو له المغايرة في الواقع
فقوله بتأول محتاج اليه وقوله وان أراد الخ ولا يقال دخل فيه أيضاً على هذا نحو قول الجاهل أثبت
الربيع البقل فانه حقيقة مع أن المسند اليه فيه غير في الواقع لانا نقول هو خارج بقوله بتأول
(قوله لانه انما يكون كذلك مع قرينة الخ) فيه أن ما أخرجه الشارح باعتبار التوزيع صدق
عليه انه غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر من غير اعتبار قرينة فقوله بتأول محتاج اليه لاخرجه
ولا حاجة الى تكافؤ التوزيع لكن المحشى اعتبر أن غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر بعد
اعتبار التوزيع السابق لا يكون الامع القرينة فالمؤاخذه على الشارح (قوله فهو يتضمن
اعتبارها) يفيد أن اعتبار القرينة لازم للتعريف مع أن التعاريف لا يكتفي فيها بدلالة الالتزام فلا
مانع من أن يراد غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر ولا يستغنى عن قوله بتأول بدلالة التعريف
الترامع على نصب القرينة قاله بعض مشايخنا وفيه أن قوله بتأول انما يفيد اعتبار القرينة لزوماً فافهم
(قوله التأول تفعل الخ) عبارة المطول وحقيقة قولك تأولت الشيء انك تطلبت ما يؤول اليه من
الحقيقة أو الموضع الذي يؤول اليه من العقل لان أولت وتأولت فعلت وتطلعت من آل الأمر الى
كذا يؤول اليه أي انتهى اليه والمآل المرجع كذا في دلائل الإعجاز وحاصله أن تنصب قرينة
صارفة للاسناد عن أن يكون الى ما هو له اه وقوله وحقيقة الخ أي المعنى الحقيقي لتأولت الشيء
أي الذي هو هنا الاسناد وانما عبر بالشئ لابل اسناد لثلاثتهم ان التأول لا يقع الاعلى الاسناد

المآل وهو حقيقة الكلام التي يؤل هو اليها والتطلب شيء انما يكون بالدليل والأمانة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر يعني أن المجاز العقلي اسناد الشيء الى ملابس غير ما هو له مع كون الاسناد مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة الكلام لظهور القرينة الدالة على ارادة خلاف الظاهر وهذا بناء على أن التأول من السامع اه ملخصا من ع ق ولما جعل ع ق المآل حقيقة الكلام لاحقيقة الاسناد لم يحتاج الى زيادة الموضع المتطلب من جهة العقل لادخال الاسناد الذي لاحقيقة له نحو أقدمنى بذلك حق لى على فلان كما صنع الشارح فان الكلام المشتمل على هذا الاسناد المجازى له حقيقة وهو قدمت بذلك لى على فلان وبمقتل كافي ع ق أيضا أن التأول من المتكلم بل هو أقرب الى قول الشارح بعد وحاصله أن ينصب الخ وأنسب بكون الاسناد المذكور في التعريف من المتكلم ومعنى تطلبه الحقيقة أو الموضع التفاته الى ما ذكر لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر (قوله متعلق باسناده) أى على الاستقرار

بخصوصه مع انه يقع عليه وعلى غيره وقوله لان أولت الخ دليل على أن حقيقته تطلب ما يؤول اليه يعني أنه مأخوذ من آل الأمر وبناء فعل وتفعّل للطلب فعناه طلب الأول أى الانتهاء والرجوع وطلب الأول هو طلب ما يؤول اليه اه عبد الحكيم أى انه يلزمه طلب ما يؤول اليه ومحصل ذلك أن آل الى كذا بمعنى رجوع وانتهى اليه وأول الشيء وتأوله بمعنى طلب الأول اليه ويلزمه طلب ما يؤول اليه فقد فسر الشيخ عبد القاهر التأول بلامه في صدر العبارة فقوله وحقيقة الخ ليس على ظاهره وبقية حل عبارة المطول سينقله المحشى عن عبد الحكيم وسيأتى تنقيح ان شاء الله تعالى (قوله ومعناه تطلب المآل) أى معناه اللزى كما سبق (قوله وهو حقيقة الكلام الخ) أى وهو هنا حقيقة الكلام ومن هنا يعلم ان المجاز العقلي بخلاف المجاز اللغوى فان مراد المتكلم في الاول الحقيقة العقلية والقرينة فيه لينتقل السامع منه اليها ومراد المتكلم في الثانى هو المجاز والقرينة فيه لينتقل السامع اليه من الحقيقة اللغوية فافهم (قوله له حقيقة وهو قدمت الخ) أى ان هذا الكلام الثانى يقال انه حقيقة للكلام الاول أى انه لفظ حقيقى فى المعنى الذى هو مراد من الكلام الاول ولا يقال ان الاسناد الذى فيه حقيقة الاسناد الذى فى الاول اذا لا يكون كذلك الا اذا كان المسند واحدا مع أنه مختلف فيهما (قوله وبمقتل كافي ع ق أيضا ان التأول من المتكلم) قال ع ق فيكون معنى التطلب فى حقه انه تطلب لمجازة قبل النطق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذا المجاز بلا شرطه باطل وعليه تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معناه التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل اه وكان المحشى عدل عن ذلك لقوله ومعنى تطلبه الخ اشارة لعدم ارتضائه ما فى ع ق (قوله أى على الاستقرار الخ) عبارة عبد الحكيم قوله متعلق باسناده على اللغوية والباء للابسة والسببية أو الآلة لا على الاستقرار على أن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا متلبسا بتأول أو على الحال كما قيل فان فيه حذفا وقولا بالحال عن خبر المبتدا بلا ضرورة اه وبآلة هى الداخلة على الواسطة بين الفاعل والمفعول كبريت القلم بالسكين وباء السببية هى الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد بالجوع وتسمى تعليمية أيضا قاله أبو حيان والسيوطى وغيرهما وفرق الشيخ بين العلة والسبب بان العلة متأخرة فى الوجود متقدمة فى الذهن وهى العلة الغائية والغرض وأما السبب فتقدم

متعلق باسناده ومعنى
التأول

بأن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا ملتبسا بتأول اه حفيد على المطول (قوله تطلب)
اختاره على طلب لآزدواج التأول من عبد الحكيم (قوله ما يؤول اليه) الضمير فى يؤول راجع
الى الاسناد المجازى وفى اليه راجع الى ما فكان الواجب الابرار على مذهب البصريين لان
الصلة جرت على غير ما هي له (قوله من الحقيقة) بيان لما أى فيما نحن فيه اذ لا يكون تأول كل شئ
طلب حقيقة وهذا اذا كان للمجاز حقيقة كما فى أنبت الربيع البقل فان التأول فيه طلب
حقيقة وهو الاسناد الى ما هو له أى أنبت الله البقل فى الربيع وقوله أو الموضع عطف على الحقيقة
أى طلب ما يؤول اليه ذلك الاسناد من جهة العقل وهذا اذا لم يكن له حقيقة كما فى أقدمنى ببلدك
حقى عليك فانه لا حقيقة لهذا المجاز لعدم الفاعل للاقدام لانه موهوم لكن له محل من جهة
العقل وهو القدم للحق وسيجيء تحقيقه وهذا هو الموافق لمذهب الشيخ من أنه لا يلزم للمجاز
العقلى أن يكون له حقيقة اه عبد الحكيم وقوله عطف على الحقيقة الاولى عطف على ما للثلا
يلزم تكرار قوله الذى يؤول اليه على عطفه على الحقيقة وقوله الشيخ أى عبد القاهر وسيجيء
هذا الكلام قبيل قول المصنف وأنكره السكاكى وعبارة الحفيد على المطول قبيل التفصيل
اشارة الى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ وفيه أن الموضع الذى يؤول اليه الاسناد هو الحقيقة
وان نظر الى أن طلب أمر لا يستلزم وجوده فايراد القسم الاول كاف وقد أشار قدس سره فى
الحاشية الى أن التفصيل باعتبار أن المآل المأخوذ فى تفسير التأول يحتمل أن يكون مصدرا محييا

تطلب ما يؤول اليه من
الحقيقة

ذهنا وخارجا كذا فى حواشى الاشمونى فكون الباء هنا للسببية غير ظاهرا ذ التأول انما هو سبب
فى صحة الاسناد لا فى الاسناد (قوله لآزدواج التأول) وللشعار بان الطلب لا يلزم أن يكون واقعا
بل بمجرد الاعتقاد لدلالته على التكلف اه عبد الحكيم وقوله بل بمجرد الاعتقاد أى بل يكفى
بمجرد اعتقاد أن له حقيقة أو موضعا وان لم يطلب وقوله لدلالته على التكلف علة لقوله وللشعار
أى انما كان مشعرا بذلك لدلالة تطلب على التكلف وتكاف الشئ ومحاولاته لا تقتضى حصوله
(قوله لانه) أى الاقدام (قوله الاولى عطفه الخ) وقد يجب بان ذلك كره ليعلق به قوله من
العقل فانه على رأى عبد الحكيم متعلق بيؤول لا بتطلب ولا بمحذوف حال أو صفة من الموضع اه
شخصا لكن المتبادر من كلام عبد الحكيم حيث قال لكن له محل من جهة العقل ان من العقل حال
أو صفة من الموضع (قوله التفصيل اشارة الخ) أى لان قوله فيه أو الموضع لا يدخل المجاز الذى
لا حقيقة له (قوله هو الحقيقة) أى الموجودة لا الموهومة ان اعتبرنا أن التطلب لما هو موجود ولم
ننظر لعدم استلزام الطلب للوجود اذ لا يؤول المجاز للوجود سوى حقيقة واذا كان هو الحقيقة
الموجودة فلا يكون قوله أو الموضع مدخلا للمجاز الذى لا حقيقة له بل قوله أو الموضع حينئذ لم
يفد زيادة على ما قبله بل هو عينه فهو غير محتاج اليه وقوله وان نظرا الخ أى ما سبق ان لم ننظر لعدم
الاستلزام فان نظرنا لعدم الاستلزام كان المجاز الذى لا حقيقة له داخلا بقوله طلب ما يؤول اليه من
الحقيقة لان الحقيقة حينئذ تشمل الموجودة والموهومة حينئذ القسم الاول كافى فى ادخال المجاز
الذى لا حقيقة له فلا حاجة على هذا أيضا لقوله أو الموضع الخ وحصل جواب سم الآتى اننا نختار
ان التطلب هنا لما هو موجود لكن لان سلم ان الموضع هو الحقيقة بل حالة الاسناد ومرتبته وتلك
الحالة والمرتبة هى ان المستند فى العقل لغير المستند اليه وحصل جواب المحشى اننا نختار ذلك أيضا

لكن نحمل الحقيقة في قوله من الحقيقة على ما يتبادر منها وهو حقيقة الاسناد لهذا المسند المذكور
 في التركيب المشتغل على المجاز والموضع على حقيقة اسناد مسند آخر مناسب للمسند المذكور
 في التركيب المشتغل على المجاز ويحتمل أن قوله هو الحقيقة أي المجاز الذي قال الشيخ فيه ليس له
 حقيقة ومما به بالموضع اسناد نحو قدم لما هو له ونوضيحه أن اسناد قدم مثلاً لما هو له الذي هو المراد
 بالموضع هو حقيقة اسناد أقدم لغير ما هو له ولا يعتبر التدقيق بأن اسناد قدم لما هو له ليس اسناداً
 للفعل المذكور في المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز لأن قانون العربية يأباه بل يكفي كون
 اسناد قدم لما هو له بمعنى اسناد أقدم لما هو له في كونه حقيقة لاسناد أقدم لغير ما هو له فليس قوله أو
 الموضع مدخلاً للمجاز الذي لا حقيقة له بحسب ما يفهمه أهل العربية منه ولا يشعر بذلك عندهم فلا
 تحصل الإشارة إلى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ بل الذي يفهم حينئذ هو أن الشيخ قسم
 المجاز إلى ما حقيقته اسناد الفعل المذكور لما هو له وإلى ما حقيقته اسناد فعل آخر كذلك مع كون
 ذلك خلاف مراده وخلاصته أن الشيخ بنى مذهبه المذكور على تدقيق لا يلتفت إليه أهل العربية
 والإشارة هنا إنما هي بالقياس إليهم فالعبارة بقانونهم غير مشيرة إلى عدم استلزام المجاز للحقيقة
 كما قال هذا القائل بل هي توهم خلاف المراد وقوله وان نظرا لحمل الغة في الرد فبعد أن أبطل أن
 التفصيل مشير إلى مذهب الشيخ بما تقدم أبطل بهذا احتياج مذهبه في ذاته إليه بقطع النظر عن
 تلك الإشارة وإن لم يكن في معرض إبطال ذلك وتوضيح ذلك الإبطال أن الشيخ نظر بخلاف الواقع
 إلى أن طلب أمر يستدعي وجوده فظن أن قوله تطلب ما يؤول إليه من الحقيقة لما يشمل المجاز الذي
 لا حقيقة له فأتى بقوله أو الموضع لادخاله ولو نظر بما هو الواقع من أن طلب أمر لا يستدعي وجوده
 لم يأت به وتوضيح جواب سم على هذا الحل أن الموضع في كلام الشيخ ليس هو اسناد قدم لما
 هو له حتى يقال أهل العربية يحكمون بأن هذا الاسناد حقيقة لاسناد أقدم إلى غير ما هو له فلا يفهم
 الجارى على قانون العربية من عدم اعتبار التدقيق بأن اسناد قدم لما هو له ليس اسناداً للفعل
 المذكور في المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز أن قوله أو الموضع بهذا المعنى لادخال المجاز
 الذي لا حقيقة له فلا يكون ذلك التفصيل مشيراً إلى مذهب الشيخ بحسب ما يفهمه أهل العربية
 منه ولا يشعر بذلك عندهم بل الموضع هو مرتبة الاسناد التي هي كون المسند فيه لغير ما هو له
 فيكون معنى التفصيل أنه تارة يتطلب حقيقة المجاز وتارة يتطلب كون المسند فيه لغير ما هو له
 فيفهم منه أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ حيث أفاد به أن المخاطب أو المتكلم قد لا يتطلب
 الحقيقة ويتطلب غيرها الذي هو مرتبة الاسناد مقتصر عليه وما ذاك إلا لعله بأنه لا وجود للحقيقة
 فينتقل من هذه القاعدة بهذه الواسطة إلى أن الشيخ قائل بأن المجاز لا يستلزم الحقيقة فتم ما قاله
 القائل وتوضيح جواب المحشى على هذا أن المراد بالحقيقة في قولهم مجاز له حقيقة ومجاز لا حقيقة له
 حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام فقط لا ما يشمل حقيقة اسناد مسند آخر بمعنى حقيقة
 اسناد المسند المذكور في الكلام ولا نسلم أن هذا من قبيل التدقيق الفلسفي الذي لا ينظر إليه
 أهل العربية وذلك الموضع في كلام الشيخ وإن كان بمعنى الحقيقة المفقودة التي هي اسناد أقدم
 لما هو له ليس حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام لغير ما هو له بل حقيقة اسناد مسند آخر
 لغير ما هو له وذلك المسند هو قدم وحينئذ يتيم كون التفصيل مشيراً إلى مذهب الشيخ اذ معناه
 حينئذ أنه تارة يتطلب حقيقة المجاز وتارة يتطلب غيرها فقط وما ذاك إلا لعله بعدم وجود حقيقة

بمعنى اسم المفعول ويحتمل أن يكون اسم مكان وأنت خير بأن ذلك مبني على أن يكون المآل مذكورا في تفسير التأول على الاجمال والاحتمال لكن المذكور في الصحاح والتاج وغيرهما أن التأول تطلب ما يؤول اليه الشيء اه وقوله وفيه أن الموضع الخ أى فلا يصح أن يكون قوله أو الموضع لادخال المجاز الذي لاحقيقته ولك أن لا تجعل الموضع هو الحقيقة بل مرتبة الاسناد عند العقل وأن حاله أن المسند فيه لغير المسند اليه كذا في سم ولك أن تقول أيضا المراد بالحقيقة حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام وذلك الموضع بمعنى الحقيقة كاسناد القدوم في قدمت بذلك لحقلى عليك ايس حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام وهو الاقدام بل حقيقة اسناد مسند آخر وهو القدوم فتأمل وكتب أيضا على قوله من الحقيقة مانصه أى حقيقة الاسناد (قوله أو الموضع) أى أو تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤول الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالقدوم المناسب لأقدم فى قولك أقدمنى بذلك حقلى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقته لعدم تحقق الفاعل أى تحقق استعماله وقصده على ما سياتى قريبا (قوله من العقل) من ابتدائية أى حال كون ذلك الموضع كأننا من جهة العقل اه فنرى (قوله وحاصله) أى التأول وكتب أيضا قوله وحاصله أى المتحصل على طريق اللزوم من التأول المفسر بما مر فإن قلت لا لزوم لجواز ملاحظة الحقيقة من غير نصب قرينة قلت المراد ملاحظة معتد بها اه سم وكتب أيضا قوله

أو الموضع الذى يؤول اليه
من العقل وحاصله

له فيفهم منه بهذه الوساطة أن قوله أو الموضع لادخال مجاز لاحقيقته فيعلم أن الشيخ يقول به وأن المجاز لا يستلزم الحقيقة عنده وبهذا اندفع توقف بعض المشايخ وبقي غير هذين الاحتمالين في تقرير عبارة الحفيد بعضه لا يلاقيه ما أجاب به كل من ابن سم والحشى (قوله بمعنى اسم المفعول) أى فيكون معناه ما يؤول اليه على الحذف والايصال فى المآل المؤول بذلك وقوله وأن يكون اسم مكان أى فيكون معناه الموضع الذى يؤول اليه فعلى هذا قوله أو الموضع الخ معطوف على ما يؤول ومن الحقيقة بيان لما ومن العقل متعلق بتطلب فهو راجع لهما لا للموضع فقط والموضع هو الحقيقة فيكون حذف بيانه لدلالة بيان ما قبله عليه اه عبد الحكيم بتصريف (قوله وأنت خير بأن ذلك مبني على أن يكون المآل الخ) أى مبني على أن يكون لفظ المآل لا بد من ذكره فى مفهوم التأول مع أن ذكره فى مفهوم التأول غير ضرورى ولذا لم يذكره فى مفهومه فى الصحاح والتاج وإن كان احتمال المعنى لاسمية المفعول أو الموضع متحققا هذا حل عبارته على ما يقتضيه كلامه أعنى الحفيد فى حاشيته على المختصر وفهم شيخنا أن وجه الاعتراض أن كلام الصحاح والتاج يدل على أن المآل فى تفسير التأول ليس محتملا للاحتمالين المذكورين بل يدل على أنه بمعنى اسم المفعول لا غير فاعتراض على الحفيد بأن قول الصحاح والتاج ما يؤول اليه الشيء محتمل للمكان واسم المفعول اه وفى عبد الحكيم زيادة على ما ذكره الحفيد فى الرد بقوله وأنت خير الخ حيث قال وفيه أنا لا نسلم أن معنى تأولت تطلبت المآل بل طلبت الاول وأنه لا معنى لأخذ اسم المكان فى معنى الفعل وأن اللائق أن يقال أو الموضع الذى يؤول فيه لأن المآل بمعنى المكان هو محل الأول فالأول فيه لا اليه وأنه اخراج للنظم عما هو المتبادر منه من العطف والتعلق بالقرب مع خلوه عن الفائدة العظيمة وهى التنبيه على مذهبه فى المجاز اه وقوله من العطف أى على الحقيقة

(قوله لا معنى لأخذ اسم
المكان الخ) لا وجه انتهى
منه

وحاصله الخ أى أن معناه الحقيقي ما ذكر وحاصله على سبيل الكناية نصب القرينة لأن طلب ما يؤول إليه رديف وتابع لنصب القرينة أى وجودها لما عرفت أن مدار النصب هو الوجود انظر عبد الحكيم وقوله أى وجودها مناسب لكون التأول من السامع تأمل (قوله أن ينصب قرينة) ولا يتكرر معه قول المصنف الآتى ولا بد من قرينة لأن ما يأتى نوطنة لتقسيم القرينة الى

وفيه ما تقدم للمحشى وقوله بالقريب وهو يؤول أو الموضع على أنه حال منه أو صفة له على ما سبق وقوله على مذهبه أى الشيخ عبد القاهر اذ هذه عبارته كإعلامته من عبارة المطول السابقة (قوله لأن طلب ما يؤول إليه رديف الخ) أى طلب السامع ما يؤول اليه الاسناد المجازى رديف وتابع لوجود القرينة اذ لو لا القرينة لما طلب السامع ما ذكر هذا على ما يأتى للمحشى والظاهر مما يأتى عن عبد الحكيم أن المراد طلب المتكلم ما يؤول اليه الاسناد المجازى رديف وتابع لوجود القرينة عنده فوجود القرينة متحقق قبل طلب المتكلم فاذا علم بأن هنالك قرينة طلب ما يؤول اليه هذا الاسناد لي نصب تلك القرينة على ارادة خلاف الظاهر وعلم من تعليقه بقوله لأن طلب الخ أن الكناية من قبيل اطلاق اللزوم و ارادة اللزوم على رأى السكاكى (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله لما عرفت أن مدار النصب هو الوجود نصها فقوله جرى النهر عند قصد اثبات الجرى له حقيقة كلام لغو لا يصدر عن عاقل فضلا عن أن يكون صادقا أو كاذبا وإذا كان التأول مستعملا فى معناه الحقيقي ونصب القرينة معناه الكنائى لا يكون ذكر قوله ولا بد للجاز من قرينة نذرا ثابلا يصحح بما علم كناية والتأول لصحة المجاز اذ لو لا له لا يجوز الاسناد الى غير ما هو له وكذا نصب القرينة لعدم صحته بدونها فاندفع الشكوك الثلاثة التى عرضت لبعض الناظرين اهـ وقوله لغو أى لأنه لا يصح للمتكلم العاقل أن يقصد اثبات الجرى للنهر على سبيل الحقيقة بل يتعين عليه أن لا يقصد ذلك فهذا التركيب لا يعتد به وفيه أنه سبق أن اثبات ما رجحت التجارة بل التاجر نفسه وهو رجحت التجارة ليس مجازا بل حقيقة كاذبة فلذلك كان النفي حقيقة أيضا فالاثبات فى ذلك معتبر لا لغو فهو يعكز على ما قاله هنا وقوله وإذا كان التأول مستعملا فى معناه الخ أى لأن الكناية هى اللفظ المستعمل فى اللزوم لينتقل منه الى اللزوم على رأى السكاكى وقوله بل تصرح بما علم كناية أى والتصرح بما علم لم كناية لا يعتد به كرا خفاء الكناية مع عدم استعمال اللفظ فيها وقوله والتأول لصحة المجاز الخ المراد بالتأول تطلب المتكلم الحقيقة أو الموضع ليعتبر العلاقة وينصب القرينة أى يلاحظها اذ لو انتفى تطلب المتكلم لذلك لم يصح التجوز فيستفاد من هذا أن التأول من المتكلم ليصح دعوى توقف صحة التجوز عليه وقوله فاندفع الشكوك الثلاثة الاول منها أنك اذا قلت جرى النهر وأردت اثبات الجرى له حقيقة يصدق عليه أنه اسناد الى غير ما هو له بتأول لأن التأول هو وجود القرينة ولا شك أن القرينة موجودة وهى اسنخالة قيام الجرى بالنهر مع أنه حقيقة وان كان كلاما كاذبا الثانى منها أنه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للجاز من قرينة فائدة يعتد بها فلا بد من أن يجعل حاصل التأول ملاحظة ملابسة المسند اليه المجازى للمسند اليه الحقيقي أى ملاحظة اشتراكهما فى الملابسة الثالث منها أن نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يتبس عليه المقصود من الكلام بغير المقصود منه والتأول انما يحتاج اليه لتصحيح أصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون أحدهما

أن ينصب قرينة صارفة
عن أن يكون الاسناد الى
ما هو له (وله)

لفظية ومعنوية ولم يدرج العلاقة في التأول لتقدم الإشارة إليها في قوله إلى ملابس فاندفع مافي الحفيد (قوله أى للفعل) أى أو معناه واقتصاره على الفعل لأنه الأصل فان قلت ما المانع من أن يراد الفعل اللغوى أى الحدث فيشمل الجميع قلت المانع مخالفته لما سبق من قوله اسناد الفعل أو معناه لأنه صريح في أن المراد الاصطلاحى والالزام استدراك قوله أو معناه لا يقال من جملة مافي معنى الفعل المصدر وقد عدا المصنف المصدر من جملة الملابس فيلزم حينئذ ملابسة المصدر للمصدر لأننا نقول للزوم ممنوع لجواز استثناء المصدر بقرينة ما سبق أو يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أى في غير المصدر على أنه قد تتحقق ملابسة المصدر للمصدر كما في قولك أعجبنى قتل ضربك

حاصل الآخر أى ان المجاز في نفسه يصبح بلا قرينة لأنها لأمر زائد عنه وهو افهام المخاطب وقد لا يقدح في فهمه لصحة قصد اللبس والابهام أو الابهام لا الافهام لداع أدنى اليه واللبس المردود هو غير المقصود ومحصل كلامه في الدفع الاول أن مدار النصب على الوجود فجرى النهر على قصد اثبات الجرى حقيقة مع وجود القرينة الذى يلزمه الحكم بنصبها لا يقع من عاقل اذ يتعين على العاقل حيث كانت القرينة موجودة وهى الاستحالة أن لا يقصد الحقيقة ويجعل الاسناد مجازيا فهم هذه الصورة لا يعتد بها حتى تورد ومحصل الجوابين الأخيرين ظاهر من كلامه وفى الفنى ويمكن الجواب عن الاول بما سبق من أن المراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثانى بان ذلك القول ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية وغـيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوى وان كان شرطاً عند الأصوليين والظاهر أن الأمر كذلك في المجاز العقلى فيجب أن يحمل على نصب القرينة على الوجه الذى ذكره ولا يقدح فى هذا كون القرينة لأجل فهم المخاطب (قوله فاندفع مافي الحفيد) أى حيث قال قوله وحاصله أن ينصب قرينة الخ فان التأويل تطالب الحقيقة وملاحظتها وهذا يستلزم اعتبار العلاقة ونصب القرينة فلنعرض لبيان العلاقة أيضا فى حاصل التأول لكان حسنا بل لو اقتصر عليه لكان أحسن فان المصنف قال فيما بعد ولا بد من قرينة اهـ (قوله مخالفته لما سبق) ولا يصح جعل الكلام من قبيل الاستخدام بأن يراد بالفعل معناه الاصطلاحى ويراد بضميره نانيا معناه اللغوى لان الظاهر من كلام المصنف أن الضمير راجع لأحد الأمرين الفعل ومافى معناه كالضمائر السابقة ولا قرينة على خلافه (قوله لجواز استثناء المصدر) أى من قوله أو معناه ويرد على هذا الجواب القصور عن ملابسة المصدر لغير المصدر مما ذكر (قوله بقرينة ما سبق) صوابه ما يأتى أعنى قوله بعد والمصدر (قوله أو يكون الكلام على التوزيع) لا يقال ان الكلام على التوزيع على كل حال فان المراد من الفعل ما يشمل المبنى للفاعل والمبنى للمفعول ولا يخفى أن المبنى للفاعل لا يلبس المفعول والمبنى للمفعول لا يلبس الفاعل ولا يخفى أيضا انه ليس كل مافي معنى الفعل يلبس كل واحد من هذه الملابس لاننا نقول ليس المراد أن كلاما من الفعل ومافى معناه يلبس هذه الملابس الخوية بطريق كونها فاعلا له ومفعولا به ومفعولا مطلقا وهكذا بل المراد أن كلاما من الفعل ومافى معناه يلبس هذه الأمور باسنادها إليها على أنها فاعل نحوى أو نائبه كما يشعر به قوله شئى أى بعضها ما هو له وبعضها ما ليس هو له وقول الشارح لم يتعرض الخ وقول المصنف بعد فاسناده الى الفاعل الخ فتفطن فى هذا المقام (قوله كما فى قولك أعجبنى قتل ضربك) فيه أن

أى للفعل وهذا إشارة
الى تفصيل وتحقيق

(قوله للتعريفين) لذكره الملابس الذي هو له والملابس الذي ليس هو له (قوله أى مختلفة) أى بعضها ما هو له وبعضها غير ما هو له اه أطول (قوله جمع شئيت) أى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) لقيامه به والمفعول لوقوعه عليه والمصدر لكونه جزء مفهومه والزمان لكونه جزء مفهومه أيضا أو لازم وجوده والمكان لكونه لازم وجوده والسبب لحصوله به اه سم وكتب أيضا على قوله يلبس الخ مانصه استثناف يبانى (قوله الفاعل) أى الحقيقي (قوله والمفعول به) ينبغى أن يستثنى منه المفعول الثانى من باب علمت

اسناد القتل الى الضرب من قبيل الاسناد الى السبب وليس الكلام فيه بل الكلام فى ملابسة المصدر للمصدر الذى هو مفعول مطلق كما سيأتى عن عبد الحكيم نحو أعجبني ضربك ضربا شديدا فاذا أسند هذا المصدر الى المصدر الذى هو مفعول مطلق قلت أعجبني ضرب ضربا شديدا أى أعجبني أن ضرب الضرب الشديد فلا إشكال أصلا (قوله رحمه الله يلبس الفاعل الخ) سواء كان كل من الفاعل والمفعول به الزمان والمكان والسبب بالواسطة أو بواسطة الحرف فمثال الفاعل بالواسطة نحو كفى بالله ومثال المفعول به النحو ممرت بزيد ومثال المكان به النحو ضربت فى الدار ومثال الزمان به النحو ضربت فى يوم الجمعة ومثال السبب به النحو ضربت للتأديب ولأجل كون المراد العموم لما بالواسطة ولما بغيرها لم يقل والمفعول فيه بدل الزمان والمكان والمفعول له بدل السبب لان المفعول فيه والمفعول له انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام فى المشهور خلافا للشيخ ابن الحاجب ولا يدخل الزمان والمكان بواسطة حرف الجر فى المفعول به بواسطة الحرف ولا السبب بواسطة اللام لان المفعول به بواسطة الحرف مالا يكون بتوسط فى الداخلة على الزمان أو المكان أو اللام الداخلة على السبب كأن يكون بواسطة البناء نحو ممرت بزيد أو بواسطة فى الداخلة على غير الزمان أو المكان نحو رغبت فىك أو بواسطة اللام الداخلة على غير السبب نحو شكرت لك لان المراد بوقوع الفعل عليه فى تعريف المفعول به على ما فسرهم الشيخ ابن الحاجب تعلقه بما لا يعقل هو الابه بناء على أن النسبة الى المفعول به مأخوذة فى مفهوم الفعل المتعدى كالنسبة الى الفاعل فلا يدخل فيه المفعول فيه والمفعول له والمفعول معه اذ يمكن تعقل مفهوم الفعل بدون الثلاثة وان لم يمكن تحققه بدون المفعول فيه ويكون المراد بالأمور المذكورة ما يشمل ما بالواسطة ظهور وجه ترك المصنف ذكر الجار والمجرور اه عبد الحكيم بايضاح ومراده بيان أمثلة الفاعل ومما به يقطع النظر عن الملابس التى الكلام فيها وهى الملابس بالاسناد والالفاظ نحو ممرت بزيد وقرئ ما بعده بالبناء للمفعول فافهم (قوله لقيامه به الخ) ظاهره أن الكلام فى الملابس المعنوية لا الاصطلاحية النحوية التى هى الألفاظ وهو خلاف ما يأتى عن عبد الحكيم وانما قلنا ظاهره لاحتمال أن يقال لقيامه به أى لقيام معنى الفعل بمعنى الفاعل وكذا ما بعده ولا ينبغى أن التعليل قاصر فان الفعل المبني للمفعول ليس قائما بالفاعل وقس فيما بعده (قوله والمصدر لكونه جزء مفهومه) يفيد أن الكلام فى المصدر الذى هو جزء من المفهوم لا مصدر آخر خلافا لما تقدم للحشى قريبا وتقدم لنا التنبيه على ما فيه (قوله لكونه جزء مفهومه) أى بالنظر للفعل واسم الفعل على أن مدلوله تمام معنى الفعل (قوله أو لازم وجوده) أى بالنظر لما فى معنى الفعل ما عدا اسم الفعل على ما مر (قوله أى الحقيقي) لا ينافى كون المراد بالفاعل ومما به الألفاظ الاصطلاحية النحوية (قوله ينبغى أن يستثنى الخ) أى ينبغى أن يستثنى من المفعول به ما ذكر

للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شئيت كريض ومرضى (يلبس الفاعل والمفعول به)

(قوله أعجبني ضرب ضرب شديد أى أعجبني الخ) فيه أن المسند حينئذ ليس مصدرا فليستأمل اه

والثالث من باب علمت اه أطول والمراد بالمفعول به ما يشمل ما يتعدى اليه الفعل بحرف الجر فان اسناد الفعل المجهول اليه حقيقة نحو من يزيد أفاده في المطول وبحث فيه القنري بلزوم اندراج الزمان والمكان والسبب لأن الكل مفعول بالواسطة ويلابسه الفعل بواسطة الحرف فأى حاجة الى افرادها الآن يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة (قوله والمصدر) أى المفعول المطلق وبهذا ظهر أن المراد بالملابسات الملابس الاصطلاحية انظر عبد الحكيم (قوله والسبب) أراد

لأن الكلام في الملابس بالاسناد بدليل قول الشارح ولم يتعرض الخ وما ذكر لا يصح اسناد الفعل أو معناه اليه فان المفعول الثانى من باب علمت لا يسند اليه الفعل عند بناءه للمجهول فلا يجوز علم زيدا قائم والمفعول الثالث من باب علمت فانه وان كان ملابسا لأنه لا يسند اليه الفعل عند بناءه للمجهول فلا يقال أعلم زيدا فسر سرك مسر ح وكذا يستثنى المفعول الثانى من باب علمت فلا يقال أعلم زيدا فسر سرك مسر جا وجوز ذلك كله ابن مالك تبعاً لبعض النحويين اذا أمن اللبس كما في الأمثلة المذكورة فان خيف اللبس تعينت اقامة الاول اتفاقا فاقى في ظننت زيدا عمرا وأعلمت بكر خالددا عمرا ظن زيدا عمرا وأعلم بكر خالددا عمرا ولا يجوز ظن زيدا عمرا ولا أعلم زيدا خالددا عمرا ولا أعلم زيدا خالددا عمرا وهذا بخلاف الثانى من باب كسا فانه ينوب عن الفاعل فيما اذا أمن اللبس اتفاقا نحو كسى زيدا جبة بخلاف ما اذا خيف اللبس نحو أعطى زيدا عمرا هذا ايضا ما أفاده شيخنا وقوله فان المفعول الثانى الخ أى ومن الواضح أنه لا يصح اسناد المبنى للفاعل الى ذلك فلا يقال فيه ان تقرير عبارته بما ذكر يقتضى أن كلام المصنف في الملابس التى يصح اسناد كل من المبنى للفاعل والمبنى للمفعول اليها وليس كذلك اذ المبنى للفاعل لا يسند لمجموع الجار والمجرور مطلقا زمانا أو مكانا أو سببا أو غيرهما اذ لا يقال ضرب فى الدار على أن فى الدار فاعلا والمبنى للمفعول لا يسند للمفعول له وأنه يصح اسناد المبنى للفاعل للمفعول الاول والثانى والثالث من باب علم وأعلم وليس كذلك حتى ينبى على ذلك أن الاولى تقرير عبارته بأنه يستثنى المفعول الثانى والثالث فى البابين فانه لا يصح اسناد المبنى للفاعل أو المفعول الى كل منهما بخلاف المفعول الاول فى البابين فانه وان لم يصح اسناد المبنى للفاعل اليه يصح اسناد المبنى للمفعول اليه (قوله لان الكل مفعول الخ) فيه أن الكل ليس مفعولا به بالواسطة كما تبين فيما مر عن عبد الحكيم ولئن سلم لم يظهر الاندراج اذا كان كل من الزمان والمكان والسبب منصوبا فالحاجة الى الافراد باقية ولا احتياج الى ازالة الغفلة الآن يقال مراده أنه اذا اندرج المجرور من الزمان والمكان والسبب فى المفعول به لم يتم وجه العدول عن المفعول فيه والمفعول له الذى هو الشمول للمجرور من ذلك وليس مراده أنه اذا اندرج ما ذكر فى المفعول به يستغنى عن قوله والزمان وما بعده بالمرّة فراده اندراجهما من حيث ما زادته عن المعدول عنه لكن منع من هذا ظاهر قوله فأى حاجة الى افرادها (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله الاصطلاحية نصها دون الحقيقة اذ ليس المصدر بمعنى الحدث ملابسا للفعل بل نفسه اه وقوله وبهذا ظهر الخ وجه الظهور انه لما ذكر من جملة الملابس المصدر وهو يتعين جملة على اللفظ المخصوص الذى هو المفعول المطلق لانه لو كان المراد منه الحدث لزم أن المراد من الفعل أيضا الحدث لان اللفظ لا يلبس المصدر بمعنى الحدث فيلزم ملابسته الشئ لنفسه فتعين أن المراد من المصدر اللفظ المخصوص كان المراد من بقية الملابس أيضا اللفظ وقوله بل

والمصدر والزمان والمكان
والسبب (لم يتعرض
للمفعول معه والحال

به ما هو أعم من المفعول له اه حفيد على المطول (قوله ونحوها) من المستثنى والتميز اه
عبد الحكيم وكتب أيضا ما نصه أجاز الكسائي نيابة التمييز عن الفاعل لكونه في الاصل فاعلا
يقال في طاب زبد نفسا طيب نفس كذا في الرضى اه حفيد على المطول (قوله لا يسند اليها)
أي مع بقائها على معانيها المقصودة منها فان معنى المصاحبة المستفادة من نصب المفعول معه لا يفهم
فيها اذ ارفع وأسند اليه الفعل وقس عليه الباقي فلا يرد أنه قد يسند اليها الفعل كما اذا قلت في جاء
الأمير والجيش جاء الجيش ونحو ذلك (قوله فاسنده الى الفاعل) المراد بالفاعل هنا الفاعل
الحقيقي أي الذي حق الاسناد أن يكون اليه لا النحوي والا لكان مثل أنبت الربيع البقل وبني
الأمير المدينة حقيقة عقلية أفاده السبرامى (قوله يعنى الخ) لما كان ظاهر كلامه غير صحيح لان
ظاهره الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل أو المفعول أو الى المفعول به اذا كان مبنيا لأحدهما مطلقا
فيقتضى أنه اذا أسند الفعل المبني للفاعل الى المفعول به أو العكس كان حقيقة مع أنه مجاز أشار
بهذه العناية الى أن كلامه على التوزيع تأمل (قوله من الأمثلة) للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل
أو المفعول حتى يرد عليه أي المصنف أنه يدكر سابقا مثالا للاسناد المبني للمفعول الى المفعول اه
عبد الحكيم (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المعلوم ولم يذكر
من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المجهول الا واحدا أعنى سبل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المجهول
الى الفاعل فنقول اسنده الى المصدر لا يكون الاجاز ان نحو ضرب ضرب شديد واسنده الى الزمان

ونحوها لان الفعل
لا يسند اليها (فاسنده الى
الفاعل أو المفعول به اذا
كان مبنيا له) أي للفاعل أو
المفعول به يعنى أن اسنده
الى الفاعل اذا كان مبنيا
للفاعل أو الى المفعول به اذا
كان مبنيا للمفعول (حقيقة
كما مر) من الأمثلة (و)
اسنده (الى غيرهما) أي
غير الفاعل أو المفعول به

نفسه أي لانه متى أريد بالمصدر الحدث لزم أن الفعل بمعنى الحدث لا بمعنى اللفظ كما علمت (قوله
ما هو أعم من المفعول له) فيدخل بنى العملة المدينة للأمر وضربه تأديبا ويصح الاسناد الى ذلك
نحو بنى الأمير المدينة وضربه التأديب (قوله فلا يرد الخ) قال معاوية والظاهر جواز سار
النيل معي وسار النيل وإياي مجازا عقليا أي سرت معه وسرت وإياه كنام ليلى وجرى النهر
وكم رقت الناقة على الحوض فان القلب مجاز عقلي فلا يقال انه من القلب لامن المجاز العقلي اه
ولا يخفى أن ذلك وان جاز على أنه مجاز عقلي لا يرد على قول الشارح لان الفعل لا يسند اليها يعنى مع
بقائها على معانيها المقصودة منها فان المعاني المقصودة منها انما استفيدت من مع في المثال الاول ومن
واو المعية في الثاني (قوله المراد بالفاعل هنا الفاعل الحقيقي) يوم انه غير مقيد فيها مر بذلك وليس
كذلك كما علمت وصرح المحشى سابقا بالتقييد فتنبه (قوله لاسناد الفعل المعلوم) لعله أراد
بالفعل ما يشعل ما في معناه وكذا ما بعد (قوله فنقول اسنده الى المصدر الخ) هذا لا يخص المبني
للمفعول الذي الكلام فيه بل هو كذلك في المبني للفاعل فلا وجه للحصر قاله بعض مشايخنا وفيه
نظراذ تخصيصه بالذكرا لكون الكلام فيه (قوله نحو ضرب ضرب شديد) ينبغي تقييده بما
اذا أريد تشبيهه بالضرب الشديد بالمفعول به في الايقاع عليه وأما اذا أريد أوقع ضرب شديد بنجر يد
الفعل كان حقيقة والذي تحرر أن صيغة المعلوم مختصة بما قام به الحدث وهو الفاعل فالاسناد الى
غيره مجاز وصيغة المجهول مشتركة بين ما وقع عليه الحدث وهو المفعول به وبين المصدر بدون
اعتبار الايقاع عليه والزمان والمكان بتوسط في ملفوظة أو مقيدة والسبب المجرور فالاسناد
الى ذلك كله حقيقة وكون الاسناد الى باقي الملابس مجازا انما هو على تقدير قصد النسبة الايقاعية
اليه على سبيل المشابهة واجرائه مجرى المفعول به وذلك في غير ما ذكر لان ايقاع الفعل على غير

والمكان ان كان بتوسط في ملفوظة أو مقترة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وان كان على الانساع باجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة والدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز فلاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله والى غيرهما بقوله للملاسة ولم يتعرض لدخوله في الحقيقة لظهوره وقديقال ان في صورة الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقترة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو وقع الضرب فيه فافهم اهـ عبد الحكيم وكتب على قوله والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول

ماحقه أن يوقع عليه مجاز وفي اقامة غير المفعول به مقام الفاعل لا يلزم قصد انقاع الفعل عليه بل قد تكون النسبة باقية بعد الاقامة كما كانت قبلها كما في اقامة المفعول به مقام الفاعل فيكون الاسناد حقيقيا فمضى ضرب في الدار انه أوقع الضرب فيها ومعنى جلوس أمام الأمير أو يوم الجمعة بنصبهما بتقدير في انه أوقع الجلوس في ذلك ومعنى ضرب بسوط انه أوقع الضرب به ومعنى ضرب ضرب شديدا انه أوقع ضرب شديدا وقد لا تكون باقية على حالها بان يقصد انقاع الفعل على غير المفعول به كايقاعه عليه فيكون الاسناد مجازا و به تعلم ما في كلامه من من القصور وواهم خلاف المراد (قوله فهو حقيقة) أنظر ماوجه كون هذا حقيقة مع أن الفعل لم يقع على الظرف والمجرور بنى قاله بعض مشايخنا وقد علمت اندفاعه بما علم بما سبق وهو أن نسبة المبني للمفعول الى نائب الفاعل لا تختص بنسبة الايقاع عليه بل تعم نسبة الايقاع فيه والابقاع به وله أيضا (قوله باجرائهما الخ) أي بان حذف الجار ولو حظ وقوع الفعل عليهما كوقوعه على المفعول به (قوله لا يسند اليه الفعل المجهول) بخلاف الفعل المعلوم فانه يسند له نحو ضرب به التأديب كما في المطول نبه عليه عبد الحكيم (قوله واسناده الى السبب الخ) أي ما لم يكن مجرورا باللام والا كان حقيقة نحو ضرب للتأديب (قوله الى المكان الخ) مثل ذلك السبب المجرور باللام (قوله ولم يتعرض لدخوله في الحقيقة الخ) أي لم يتعرض لدخول اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في في صور الحقيقة بان يضم هذه الصورة لما ذكره بقوله فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة لظهور دخول ذلك في صور الحقيقة في الواقع وتعريف المصنف صادق به لأن ما صادقه بالفاعل والمفعول وغيرهما وقيل تعريف المصنف للحقيقة بما سبق لا يدخل فيه ذلك لأن ما في تعريف الحقيقة واقعة على الفاعل والمفعول به فقط والزمان والمكان بتوسط في لا يسمى فاعلا كما هو ظاهر ولا مفعولا به لما تقدم عن عبد الحكيم أن المفعول ما لا يكون بتوسط كلمة في أو اللام في الزمان والمكان والسبب لكن قد يقال اذا كان ذلك من صور الحقيقة يجب شمول التعريف له لوجوب مساواة الحد للمحدود وبمحتمل أن مراده بقوله لدخوله في الحقيقة أي لدخوله في تعريفها السابق والاشكال عليه أقوى اهـ وقال شيخنا يمكن أن معنى قوله ولم يتعرض لدخوله الخ أنه لم يأت بتعريف يشمل ذلك حتى يستفاد أنهم ما من الحقيقة لظهور كونهما من الحقيقة أي فقد اقتصر في التعريف على ما هو خفي فالمعرف خاص بالخطي اهـ ولا يخفى عليك ما فيه (قوله الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة) أي بحسب المعنى وليس المراد أن الفعل جرد عن بعض معناه وعاد فيه الضمير على الحدث الذي جرد عنه ولا يخفى ضعف هذا الحق أن الاسناد للظرف واعتراض بعض مشايخنا

مانصه مالم يجرب باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار (قوله يعني غير الخ) لما كان ظاهرا كلامه بوجه أنه اذا أسند الفعل المبني للفاعل الى المفعول به أو العكس لا يكون مجازا بل حقيقة اذ لا يصدق على ذلك أنه أسند الى غيرهما مع أنه مجاز أشار بهذه العناية الى أن كلامه على التوزيع فتأمل (قوله غير الفاعل) من المفعول والأربعة بعده وقوله غير المفعول أى من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل لست منها (قوله للملابسة) فيه إشارة الى أن علاقة هذا المجاز للملابسة أى المشابهة في الملابسة كما أشار له الشارح والفريضة في جميع الأمثلة الآتية الاستحالة العقلية الا في بنى الأمير المدينة فالقريضة فيه الاستحالة المادية لا يقال حيث كانت علاقته المشابهة كان من الاستعارة لأننا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تسميته استعارة ليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي كما قرره بعضهم وبعضه في عبد الحكيم وعق وكتب أيضا على قوله للملابسة مانصه أى للملاحظة كما أشار اليه الشارح بقوله لا جل الخ وكتب أيضا مانصه خرج الاسناد الى غير ما هو له للملابسة فهو غلط (قوله يعني لا جل أن ذلك الخ)

يعنى غير الفاعل في المبني
للفاعل وغير المفعول به
في المبني للمفعول (للملابسة)
يعنى لا جل أن ذلك الغير
يشابه ما هو له في ملابسة
الفعل (مجاز)

على قوله فان معنى الخ بانه لا يظهر وجهها لكون الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدرة اسنادا الى مصدر الفعل حقيقة لان قولك أوقع الضرب في يوم كذا تركب آخر لا توسط فيه لنى مطلقا وكلامنا فيا توسطت فيه في (قوله مالم يجرب باللام الخ) لا حاجة اليه لان المفعول له لا يكون الا منصوبا على ما تقدم لعبد الحكيم وأما نحو المثال المذكور فهو داخل في السبب نعم ينبغي تقييد قوله واسناده الى السبب بما علمت (قوله فصور المجاز عشرة) اذا نظرت لضربها في اسناد الفعل واسناد ما في معناه كانت عشرين واذا نظرت أيضا الى أفراد ما في معناه زادت الصور (قوله رحمه الله يعني لا جل الخ) أى فالملابسة هنا هي مشابهة ذلك الغير لما هو له في ملابسة الفعل المذكور في التركيب الشامل لما في معناه لكل وان اختلفت جهة الملابسة مثلا المفعول في عيشة راضية يشابه الفاعل في أن الفعل وهو راضية ملابس لكل لكن ملابسته للفاعل من جهة قيام مدلوله بمدلوله وملابسته للمفعول من جهة وقوع مدلوله على مدلوله ولم يحمل الشارح الملابسة على ملابسة المسند المذكور في التركيب للمسند اليه المجازي لان الظاهر عدم كفاية ذلك كما يعلم من مقامات استعمال البلغاء اذ هي معتبر فيها مشابهة المسند اليه المجازي للمسند اليه الحقيقي حتى كان المسند اليه المجازي مسندا اليه حقيقيا ولموافقة لما في الايضاح الذي كالشرح لهذا المتن ثم انه في المطول بعد تفسيره للملابسة المذكورة بما تقدم أو رد على المصنف أنه خرج من تعريفه الاسناد المجازي وصف الشيء بوصف محدثه وصاحبه مثل الكتاب الحكيم ووجه خروجه منه بان المبني للفاعل تدأسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذي لا يلبس ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب وكلام المصنف في تعريف المجاز وفي قوله وله ملابسات شتى الخ ظاهر في أن المفعول الذي يكون الاسناد اليه مجازا يجب أن يكون مما يلبس ذلك المسند فالاسناد في الكتاب الحكيم لا يقال فيه انه اسناد الى غير ما هو له لمشابهة ذلك الغير ما هو له في ملابسة الفعل لكل الملابسة الأخوذة من تعريف المجاز ومن قوله وله ملابسات شتى الخ اذا الحكيم لا يلبس المفعول لأنه لا ينصبه اذ هو من حكم بالضم أى صار حكما متقنا للامور وأجاب بان الملابسة التي هي متعلق

ظاهره أن العلاقة للملابسة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي وهو ما ذهب اليه صاحب
الكشاف فيدخل في تعريف المجاز العقلي وصف الشيء بوصف محدثه وصاحبه مثل الكتاب
الحكيم وظاهر كلام المصنف كما يتبادر من التعريف وقوله وله ملابسات شتى الخ أن المعبر

المشابهة والمدكورة في تعريف المجاز وفي قوله وله ملابسات شتى الخ أعم من أن تكون بواسطة
حرف أو بدونها وهذه الصورة من قبيل الاول اذا الأصل هو حكيم في كتابه فلا بد من التكلف في
الملابسة باعتبار أهميتها ثم نقل في المطول عن صاحب الكشاف أنه قال المجاز العقلي أن يسند
الفعل الى شئ يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فالمعتبر عند صاحب الكشاف في المجاز العقلي تلبس
بما أسند اليه الفعل بالفاعل سواء تلبس الفعل بالمسند اليه المجازي أم لا وعليه فوصف الشيء بوصف
محدثه نحو الكتاب الحكيم داخل في تعريفه للمجاز من غير كلفة واحتياج الى اعتبار أهمية الملابس
لانه لم يقيد بكون تلبس ما أسند اليه الفعل بالفاعل في ملابسته الفعل لكل بل أطلق هذا الكون
ونازع السيد السعد في جزئه بان صاحب الكشاف أطلق تلبس ما أسند اليه الفعل بالفاعل حتى
لا يحتاج لتكافؤ أهمية الملابس بل كلامه محتمل قال السيد وذلك لانه قال في الكشاف قبل العبارة
التي نقلها عنه السعد وقد يسند الى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها
الفاعل في ملابسته الفعل كما مضاهى الرجل الاسد في جرائته فيستعار له اسمه فقد صرح أى صاحب
الكشاف بان المعتبر مضاهاة هذه الأمور للفاعل في ملابسته للفعل فيحتمل أنه أطلق التلبس
بالفاعل ثانيا اعتمادا على ما سبق وتكون الملابس عنده أيضا أعم من أن تكون بواسطة حرف
أولا ويحتمل أنه أطلقه في التعريف بناء على أن المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقا سواء
كان في ملابسته الفعل أولا وحينئذ لا يحتاج الى مؤنة تعميم الملابس وانما قيد سابقا لشيوعه
وكثرة استعماله قال السيد فان قلت ما لا يتعلق به الفعل لا بدانه ولا بواسطة حرف يبعد اسناده اليه
بجرد تلبسه بفاعله والاكتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقي يقتضى جواز ذلك فكيف يكتب
به فلا احتمال الأول هو المناسب اذا ليرد عليه شئ قلت ترك قيد في التعريف اعتمادا على ما سبق على
الاحتمال الأول فيه بعد أيضا فكيف يرتكبه فصار الاحتمالان على حد سواء اه وأقر جميع
ما سبق لك الفاضل عبد الحكيم فعلم من ذلك أن الاعتراض الذي ذكره في المطول وأجاب عنه
وارد سواء حلت الملابس في قول المصنف للملابسة على ملابسته المسند للمسند اليه المجازي أو على
مشابهة الغير للمسند اليه الحقيقي في ملابسته الفعل لكل وان كلام صاحب الكشاف على ما نقله
عنه الشارح من عدم تقييد التلبس بكونه في ملابسته الفعل مغاير لما في المصنف على كل من الخمين
وموافق على الاحتمال الذي ذكره السيد لكلام المصنف بناء على جملة على ما فسر به الشارح
كلامه فتدبر (قوله ظاهره أن العلاقة للملابسة بين الخ) أى المشابهة بينهما في ملابسته الفعل
لكل وقوله وهو ما ذهب اليه صاحب الكشاف الخ قد علمت أن ما ذهب اليه صاحب الكشاف
على ما نقله عنه الشارح غير ما ذكره الشارح بقوله يعنى لا جعل أن ذلك الخ نعم هو عينه على
ما نقله عنه السيد على احتمال وقوله فيدخل في تعريف المجاز أى على ما ذكره الشارح تبعا لصاحب
الكشاف هذا ظاهره وفيه أن ما ذكره الشارح لا يدخل فيه ذلك لانه اعتبر وجه الشبه ملابسته
الفعل لكل وقوله ان المعتبر ملابسته الخ أى ان العلاقة المعتبرة هي تلك الملابس لا ما هو ظاهر

ملابسة المسند للمسند اليه المجازي فيخرج ما ذكر فان المبني للفاعل قد أسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذي يلابسه ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب فيحتاج الى تعميم الملابس وجعلها أعم من أن تكون بواسطة أولا وما ذكر من قبيل الاول اذ يقال هو حكيم في كتابه وكان الأولى بنفسه الملابس بما هو ظاهر كلام المصنف كذا في يس ثم نقل عبارة المصنف في ايضاحه الموافقة لمذهب صاحب الكشاف وانصها واسنده الى غيرها لمضاهاته لما هو له في ملابس الفعل مجاز اه ولا يبعد حل كلام المصنف هنا عليه بل هو الأولى (قوله كقولهم)

الشارح الموافق لما في الكشاف وفيه أن ظاهر كلام المصنف المذكور كظاهر الشارح الموافق لما في الكشاف في أنه يخرج منه ما ذكر ولذلك قال شيخنا قوله ظاهره الخ دخول ما ذكره في المجاز حتى على ما دعي أنه ظاهر الشرح مشكل اذا المشابهة في ملابس الفعل لكل فيحتاج لما احتاج اليه ظاهر الماتن اه ولك حل عبارته بوجه يوافق ما سبق لنا فقوله وهو ما ذهب اليه الخ الضمير فيه راجع لمجرد كون العلاقة هي الملابس بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي بقطع النظر عن كون تلك الملابس في ملابس الفعل لكل وربما يدل لذلك اقتضاره على ذلك في قوله ظاهره ان العلاقة الخ وقوله فيدخل في تعريف المجاز أي على مذهب صاحب الكشاف من عدم اعتبار خصوص ملابس الفعل لكل وجه شبهه لا على ما هو ظاهر الشرح في حل كلام المصنف من اعتبار ذلك وقوله ان المعتبر بملابسة الخ أي المعتبر به هو تلك الملابس سواء كانت هي العلاقة بناء على ظاهر المصنف بقطع النظر عن الشرح أو داخلة فيها لانها من جملة وجه الشبه على ظاهر المصنف مع النظر لما حل به الشارح كلامه فعلى هذا المقابل لظاهر كلام المصنف بالمعنى السابق هو ما في الكشاف فقط دون ما حل به الشارح لانه داخل في قوله وظاهر كلام المصنف الخ وكتب بعض المشايخ على قوله ظاهره أن العلاقة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي أي وان لم توجد بين المسند والمسند اليه المجازي كما في الكتاب الحكيم فانه لا ملابس بين الحكيم والمسند اليه المجازي الذي هو الكتاب لعدم صلاحية نصب الحكيم له لكونه من حكم بضم الكاف وانما الصالح لنصبه فعل آخر نحو أنشأت كما يؤخذ ذلك من المطول وعبد الحكيم عليه وعلى قوله فيما يأتي نقله عن الايضاح في ملابس الفعل مانصه يعني في ارتباط الفعل بكل منهما وان لم يصلح لان ينصب ما أسند اليه في نحو الكتاب الحكيم كما يفهم ذلك من المطول وعبد الحكيم فالملابسة عند صاحب الكشاف أعم من الملابس المفهومة من ظاهر كلام المصنف اه ولا يخفى عليك ما فيه بعد ما تقرر (قوله فان المبني للفاعل) أي الذي هو حكيم (قوله قد أسند الى المفعول) أي الذي هو الكتاب (قوله ذلك المسند) أي الذي هو الحكيم وانما كان غير ملابس لكتاب لان فعله حكم بضم الكاف وهو لازم (قوله بل فعل آخر) أي غير ذلك المسند (قوله من أفعاله) أي من أفعال ذلك المفعول التي تتعدى اليه وتناسبه (قوله اذ يقال الخ) أي فيكون الكتاب مفعولا بواسطة في وأجاب في المطول بجواب آخر غ- يرتعميم الملابس حيث قال ولك أن تجعل أمثال هذا من الاسناد الى السبب اه ولعل المراد ان الكتاب سبب لظهور الحكمة لنا (قوله وكان الأولى الخ) قد عرفت وجه صنيع الشارح ففطن (قوله ثم نقل عبارة المصنف الخ) هذه العبارة توافق الحل الذي جرى عليه الشارح (قوله بل هو الأولى) هو حق كما سبق

كقولهم

أى كالاسناد فى قولهم (قوله كقولهم عيشة راضية) قال فى الاطول ثم أشار الى أمثلة أقسام المجاز بل شواهدا على ترتيب ذكرها مما هو مستفيض دائر على السنة البلغاء اه وقوله الى أمثلة أقسام المجاز لعل المراد أمثلة غالب أقسامه اذ لم يمثل جميع أقسام اسناد المبني للجهول انما مثل لواحد منها فقط وهو سبيل مفعم وكتب أيضا قوله عيشة راضية الشاهد فى راضية لان المجاز انما يعتبر بين راضية والضمير المستتر فيها لا بين عيشة وراضية اذ المجاز لا يكون بين المبتدأ والخبر ولا بين المنعوت والنعته عند المصنف بل واسطة لاحقيقة ولا مجاز كما مر وهكذا الأمثلة بعده (قوله فيما) كأنه حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بنى مسنده للفاعل الخ على أن الظرفية من ظرفية الخاص فى العام (قوله وأسند الى المفعول به) أى الحقيقى والافالمسند اليه هنا فاعل نحوى (قوله وأسند الى الفاعل) أى الحقيقى والافالمسند اليه هنا نائب فاعل (قوله من أفعمت) راجع لقولهم مفعم والأحسن من أفعم الماء الاناء تدبر (قوله فى المصدر) أى فيما بنى للفاعل وأسند الى المصدر وكذا يقال فيما بنى (قوله جتجده) لان حق جده أن يسند الى صاحب الجدل الى الجدة نفسه لكنه أسنده للملابسة الجدة يكونه جزءه عنها اه يس (قوله لان الشعر هنا

عيشة راضية) فيما بنى
للفاعل وأسند الى المفعول
به اذ العيشة مرضية
(وسيل مفعم) فى عكسه
أعنى فيما بنى للمفعول
وأسند الى الفاعل لان
السيل هو الذى يفعم أى
يملا من أفعمت الاناء أى
ملأته (وشعر شاعر)
فى المصدر والاولى التمثيل
بنحو جده لان الشعر
هنا

(قوله على ترتيب ذكرها الخ) أى لأنه ذكر أولا المسند للفاعل وان كان هنا مجازيا والمذكور أولا فيما مر الفاعل الحقيقى وذ كرنا المسند للمفعول وان كان هنا نائب فاعل والاسناد اليه مجازيا وفيما مر ليس كذلك وهكذا هذا امراده فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله على ترتيب الخ انما يظهر فى المبني للفاعل وأما المبني للمفعول فلم يذكر المثال الذى ذكره من أمثله بعد أمثلة المبني للفاعل كما ذكره هو بعد المبني للفاعل اه وهو ناظر الى قوله والى غيرهما للملابسة مجازى والى غير الفاعل فى المبني للفاعل وغير المفعول فى المبني للمفعول مجاز فلو أخر قوله سيل مفعم لكانت أمثلة قوله والى غير الفاعل فى المبني للفاعل معه على الترتيب فافهم (قوله مما هو مستفيض الخ) أى حال كون تلك الأمثلة والشواهد من جملة الأمثلة والشواهد المستفيضة والدائرة على السنة البلغاء (قوله اذ المجاز لا يكون بين المبتدأ الخ) أى ان جعلت عيشة مبتدأ وسوغ الابتداء به وصف مقدر وراضية خبر وقوله ولا بين المنعوت الخ أى ان جعلت عيشة خبر مبتدأ محذوف وراضية نعت فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله اذ المجاز الخ لا يظهر تعليلا لقوله لا بين عيشة الخ بالنسبة لقوله بين المبتدأ والخبر اه على أن التعليل لا يضر كونه أعم من العلل (قوله والا حسن الخ) أى لان فى هذا اسناد الفعل للفاعل الذى الكلام فيه وهو السيل اذ هو الماء وذلك اسناد الى فاعل آخر وهو الشخص وليس الكلام فيه وان كان القصد من كل منه ومما قاله الشارح مجرد الفعل المتصرف منه مفعم قاله بعض مشايخنا وفى عبد الحكيم قوله من أفعمت الخ لم يقل من أفعم الماء الاناء لان الماء ليس بمفعم بل آلة للافعال بخلاف السيل فانه مفعم للوادي اه وقوله لان الماء ليس بمفعم أى بل المفعم هو الشخص وقوله بخلاف السيل الخ أى لان السيل هو الذى ملأ الوادى بنفسه وهجم بنفسه على الوادى من غير احتياج لشخص ينزله ويصبه كما يشعر به لفظه بخلاف أفعم الماء الاناء فان الماء لا ينزل فى الاناء بنفسه بل بفعل الشخص فذلك لم ينسب الافعام للماء بل للشخص على وجه الحقيقة ورده معاوية بان معنى أفعمه اماملا به بشئ فكل من السيل والماء آلة والفاعل فى ملأه بالسيل هو الله تعالى أو بذاته فكل فاعل أو سال ونحوه لذاته اليه وهجم

بمعنى المفعول (أى بحسب المعنى المتعارف المتبادر وان صح بالمعنى المصدرى أيضا فلذا قال الاولى
 اه عبد الحكيم (قوله بمعنى المفعول) أى فيكون داخل في سلك نحو عيشة راضية اه جربى
 (قوله وينبغى) شروع في بيان اعتراض على المصنف بكون تعريفه غير جامع (قوله بجري
 في النسبة الغير الاسنادية) واذا أجرى في ذلك جرت الحقيقة العقلية فيه أيضا فلا تختص الحقيقة
 ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما يوهمه كلام المصنف اه يس (قوله والايقاعية) وهى نسبة الفعل
 الى المفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أى متعلق به (قوله اثبات الربيع وجرى الانهار
 الخ) أى بناء على أن الاضافة بمعنى اللزم ولو جعلت الاضافة بمعنى فلا يكون مجازا بل حقيقة
 والحاصل أنه لا بد من النظر الى قدم المتكلم ونفس الأمر فان كان ما قصده مناسباً بحسب نفس
 الأمر حقيقة والافجاز اه يس (قوله شقاق بينهما) الأصل شقاق الزوجين بينهما وقوله مكر
 الليل والنهار الأصل المكر فبهما وما تقدم أمثلة للنسبة الاضافية وأشار الى أمثلة النسبة الايقاعية
 بقوله ونحو الخ ولهذا أعاد لفظ نحو وقوله نومت الليل وأجريت النهر الأصل نومه في الليل
 وأجريته في النهر وقوله ولا تطيعوا أمر المسرفين الأصل لا تطيعوا المسرفين في أمرهم فحذف
 في هذه الأمثلة كلها ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله اللهم إلا أن يراد
 الخ) أى فيكون مجازا أمر سلا من باب اطلاق المقيّد على المطلق كاطلاق المرسل على الأنف
 فان الاسناد هو النسبة التامة بين المسند والمسند اليه فاستعمل في مطلق النسبة تامة أو ناقصة بين

بمعنى المفعول (ونهارة
 صائم) في الزمان (ونهر جار)
 في المكان لان الشخص
 صائم في النهار والماء جار
 في النهر (وبني الأمير
 المدينة) في السبب وينبغى
 أن يعلم أن المجاز العقلي
 يجري في النسبة الغير
 الاسنادية أيضا من الاضافية
 والايقاعية نحو أعجبنى
 اثبات الربيع البقل
 وجرى الانهار قال الله
 تعالى شقاق بينهما ومكر
 الليل والنهار ونحو نومت
 الليل وأجريت النهر
 قال الله تعالى ولا تطيعوا
 أمر المسرفين والتعريف
 المذكور انما هو للاسنادي
 اللهم

بنفسه عليه فلا بد أنه فكل من السيل والماء يصح هذا فيه قال وانما يقل من أفعم الماء ليفهم الاعماء
 الى جواز أن السيل آلة أو كالآلة كالماء في أفعمت بالماء (قوله فلذا قال الاولى) أى دون الصواب
 (قوله شروع في اعتراض الخ) الظاهر من عبارة الشارح التنبيه على أن المصنف انما عرف نوعا
 من المجاز الا أن أول الاسناد بمطلق النسبة أى فلا يعترض على المصنف بان التعريف غير جامع قاله
 بعض مشايخنا وهذا هو المناسب لكون الباب انما هو مقصود لبيان أحوال الاسناد الخبرى
 وان استطراد المصنف شيئا آخر (قوله رحمه الله بجري في النسبة الغير الاسنادية الخ) يقتضى ان
 النسبة في الاضافة الى الفاعل ليست اسنادية وتقدم ما يفيد خلافه نعم اسنادها ناقص لكن كلام
 المصنف شامل للناقص والتام بدليل الأمثلة (قوله والحاصل أنه لا بد من النظر الخ) فيه ان النظر
 ليس الى ما ذكره بل الى ما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم والى كلام المتكلم فان طابق
 كلامه ما يفهمه المخاطب من حاله حقيقة والافجاز قاله بعض مشايخنا ولا يقال فيه ان النظر ليس
 الى ما ذكره اذ قول المؤمن أثبت الله البقل لمن يعتقد أنه يضيف الانبات الى الربيع ولا يعلم المتكلم
 اعتقاده حقيقة مع أنه لم يطابق الكلام ما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم لانا نقول بل هو
 مطابق لما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم ما لم ينصب قرينة على أنه غير ما هو له واعتقاد
 المخاطب حينئذ متعلق بالباطن ولا عبرة به فان نصب القرينة كان مجازا نعم في كلامه أن المراد
 بيان حاصل مسئلتنا بالنظر لما مثل به الشارح والمعنى أن قول المؤمن أعجبنى اثبات الربيع البقل
 ينظر فيه الى ما قصده بحسب ظاهر حاله والى نفس الأمر فان كان ما قصده موافقا لما في نفس
 الأمر بان قصده أن الاضافة على معنى في حقيقة والافجاز (قوله كاطلاق المرسل) هو في الأصل
 أنف البعير الذى هو محل الرسل ثم أطلق على مطلق الأنف (قوله فان الاسناد هو النسبة التامة)

الطرفين أو بين المسند والمفعول (قوله الآن براد بالاسناد الخ) أو تقول الاضافة والتعاقب بالاسناد
لتضمنهما اسنادا قال في الأطول والجوابان تكلف في التعريف (قوله مطلق النسبة) ولا يرد
ما قيل انه يلزم أن تكون النسبة الايقاعية في ضربت زيدا مجازا لكونها نسبة المبني للمفعول الى
المفعول لان تلك النسبة ليست للملابسة اه من عبد الحكيم (قوله وقولنا الخ) فان قلت ههنا
سوء ترتيب وهو أنه أخر فائدة قيود الحد عن قوله وله ملابسات شتى قلت ليس كما زعمت اذ قوله
وله ملابسات شتى تبين للحدود وتحقيق لمعناه فينبغي أن لا يتخلل بينهما وبين الحد كلام آخر فلو لم
يؤخذ كرفائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب اه شيرازي اه سم (قوله لانه مراده
ومعقده) أى فيكون حقيقة لا مجازا اه سم (قوله وكذا شئ الخ) أى من الجاهل أيضا
(قوله ونحو ذلك) مما يطابق الاعتقاد دون الواقع اه سم وكتب أيضا قوله ونحو ذلك أى
كأروى الماء وأشبع الطعام وقطعت السكين ونحوها فالاسناد في الجبع اذا صدرت من
الجاهل حقيقة عقلية لا تنفقاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج الأقوال الكاذبة) فانه
لا تأويل فيها اه مطول فهي حقيقة لا مجاز اه سم وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة أى لما
يعتقد المتكلم بها أنه كاذب فيها فاندفع ما يقال ظاهر كلامه أن قول الجاهل المذكور ليس من
الأقوال الكاذبة مع أنه منها وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة بل والصادقة المخالفة لاعتقاد
المتكلم كقول المعتزلى المخفى حاله خلق الله الأفعال كلها كذا في الأطول (قوله وللتنبية الخ) علة
تقدمت على المعلول (قوله ولهذا لم يحمل) قد يتبادر منه أن المعنى بل يحمل على الحقيقة وهو
الموافق لقولهم الاصل في الكلام الحقيقة ولما تقدم في تعريف الحقيقة من اعتبارهم فيه أن يكون
الاسناد لما هو له عند المتكلم في الظاهر لكن نقل عن شرح المفتاح للسيد أنه اذا لم يعلم ولم يظن

الآن براد بالاسناد مطلق
النسبة وههنا مباحث
نفسية وشحنها بالشرح
(وقولنا) في التعريف
(بتأول يخرج نحو ما مر
من قول الجاهل) أنبت
الربيع البقل راثيا
الانبات من الربيع فان
هذا الاسناد وان كان الى
غير ما هو له في الواقع لكن
لا تأول فيه لانه مراده
ومعقده وكذا شئ
الطبيب المريض ونحو ذلك
فقوله بتأول يخرج ذلك كما
يخرج الأقوال الكاذبة
وهذا تعريض بالسكاكي
حيث جعل التأول لخراج
الأقوال الكاذبة فقط
وللتنبية على هذا تعرض
المصنف في المتن لبيان
فائدة هذا القيد مع أنه
ليس ذلك من دأبه في هذا
الكتاب واقتصر على
بيان اخراج الحق قول
الجاهل مع أنه يخرج
الأقوال الكاذبة أيضا
(ولهذا) أى ولان مثل قول
الجاهل خارج عن المجاز
لاشترط التأول فيه (لم
يحمل

فيه ان هذا هو الاسناد المقيم بدكونه خبريا أو انشائيا وأما مطلق الاسناد فلا يختص بالنسبة
التامة ولو اختص لكان اسناد الوصف مثلا الى مرفوعه غير داخل في كلام المصنف مع انه ليس
كذلك (قوله أو تقول الاضافة الخ) فانبات الربيع في قوة أنبت الربيع وكذا يقال فيما بعد
(قوله تكلف) أما الاول فلان المجاز لا يدخل في التعريف ولذا استعان بقوله اللهم الخ الآن يدعى
انه مشهور فيما بينهم والثاني خلاف المتبادر اه شيخنا (قوله ليست للملابسة) أى للاحظة
المشابهة بين الغير وما هو له في ملابسة الفعل لعل فلا ينافي أنه قد تقدم أن الفعل يلبس المفعول
كما يلبس الفاعل فكيف يقال النسبة ليست للملابسة (قوله بل والصادقة الخ) لا يناسب
ما علم به الشارح في قول المصنف غير ما هو له اذ قوله بتأول عليه لا يخرج الا ما كان غيرا في الواقع
من صور الحقيقة التي الاسناد فيها الغير ما هو له في الواقع ولا يناسب الا لو كان المراد بالغير ما يشمل
الغير في الاعتقاد وان لم يكن غيرا في الواقع ولا في الظاهر (قوله لكن نقل عن شرح المفتاح الخ)
عبارة عبد الحكيم قوله بل حمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وما في
شرح المفتاح الشريف من أنه ينبغي أن يتردد عند انتفاء العلم والظن في كونه مجازا أو حقيقة
كاذبة لان الجزم بكونه حقيقة يحكم بقتضى أنه اذا لم يعلم ايمان شخص ولا كفره يحكم بكفره في
الظاهر ففيه أن المعتبر في الحكم باله كفر العلم بعدم الايمان لعدم العلم بالايمان بخلاف كونه حقيقة
فانه يكفيه عدم العلم بكونه غير ما هو له في الظاهر فتدبر اه وقوله ايمان شخص أى قائل مثل ذلك

يحتفل أن يكون مجازا صادقا وأن يكون حقيقة كاذبة وأن جعله على الحقيقة بعينها تحكم ع س
(قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى وهو متقارب محذوف العروض والضرب فالعشى
بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقي الأبيات (قوله مادام) زيادة لفظ دام ليس
بضرورى لأن ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفى ويمكن أن يقال إنما زادها لأن فهم
كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه في غيرها من سم وقال عبد الحكيم ليس مراده أن
لفظ دام مقدر فانه لا يجوز حذف الأفعال الناقصة سوى كان سببا حذف الصلة بل بيان الحاصل المعنى
يجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف الى المصدر المؤولة هي وصلها به (قوله لم يعلم الخ)
هو صادق على ما اذا علم أنه يعتقد ظاهره أو ظن ذلك كصدقه على ما اذا لم يعلم ولم يظن حاله والتعليل
بالاحتمال قاصر على هذا الثانى ولعله ترك تعليل الاول لظهوره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاثة
علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك والعلة قاصرة على الثالثة وكتب أيضا على قوله
مادام لم يعلم الخ مانصه منطوق هذا القيد صور الحقيقة الثلاثة ومفهوما مصورا المجاز (قوله أولم
يظن) أعاد كلمة لم إشارة الى دخوله تحت النفي وأن المقصود انتفاؤها لان انتفاء أحد الأمرين
مهما استلزم انتفاءهما اه عبد الحكيم وعبارة الفترى لم يعد المصنف حرف النفي في يظن إشارة

نحو قوله

أشاب الصغير وأفنى الكبي
ر كر الغداة ومر العشى
على المجاز (أى على أن
اسناد أشاب وأفنى الى كر
الغداة ومر العشى مجاز
(ما دام لم يعلم أو لم يظن)
أن قائله أى قائل هذا
القول

وقوله ففيه الخ ردمن عبد الحكيم على السيد بأن كونه حقيقة لا يستلزم التكفير قال معاوية وقد
يجاب بأن مراده قدس سره أنه لا يحمل في الظاهر على الحقيقة الصادقة في الباطن بل يتردد فيها
ذكر لما ذكر فافهم اه وهذا لا يتم على ما نقله المحشى وعبد الحكيم عنه قدس سره من تقييد
الحقيقة بكونها كاذبة على أنه كيف يتردد في صدق هذه الحقيقة (قوله أن يكون مجازا صادقا)
أى فكونه مجازا اخلاف الأصل لكن كونه صادقا موافق للأصل وقوله وأن يكون حقيقة
كاذبة أى فكونه حقيقة هو الأصل لكن كونها كاذبة مخالف للأصل فتكافأ الاحتمالان
(قوله العبدى) نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ في كتاب الحيوان هذا البيت للصلتان الضبي
وقال هو غير الصلتان العبدى (قوله رحمه الله على أن اسناد الخ) أى فالكلام محمول على الحذف
أى لم يحمل اسناد نحو قوله أشاب الخ على الاسناد المجازى أو على الاسناد المجازى من اجراء وصف
الجزء على الكل والوصف هو الحذف المنفى والجزء هو الاسناد والكل هو القول المشتمل على
الاسناد ولم يرد الشارح أن معنى قوله على المجاز على أن اسناد أشاب وأفنى مجاز لان العبارة أى
قوله على المجاز لا تساعد أى لا تساعد هذا المعنى اذا تقييده بل غاية ما فى الشارح انه حل معنى
أشار به الى الحذف أو التجوز السابقين اه عبد الحكيم بإيضاح (قوله سببا حذف الصلة) أى
ودام على هذا التقدير صلة للوصول الحرفى (قوله إشارة الى دخوله تحت النفي) أى فهو
من عطف المنفى على المنفى وهذه الإشارة لدفع توهم أن يظن أنه مرفوع معطوف على مجموع
الجازم والمجزوم حتى يكون الترديد بين نفي وإثبات وليس مقصود الشارح الإشارة الى تقدير كلمة
لم وأن العطف من عطف النفي على النفي فتكون أو واقعة في حيز الإثبات حتى يكون الترديد بين
الانتفاء بن فيختل المقصوداذا المعنى حينئذ مدة حصول وثبوت أحد النفيين فيفيد أن أحد النفيين
يكفى ولو مع انتفاء النفي الآخر وليس كذلك اه عبد الحكيم بإيضاح فالمحشى لم يستوف عبارته
(قوله لان انتفاء أحد الأمرين الخ) لك توجيه ذلك أيضا بأن يظن لما كان معطوفا على يعلم المنفى

الى أن التركيب من قبيل عطف المنفى على المنفى اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كفاي قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا ولو أعاده لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وأعادها الشارح اشارة الى أن يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد نجعل أو بمعنى الى كفاي قولك لألزمك أو تقضيني حق أو لا كفاي قولهم لأقتلنك أو تسلم فالمعنى أن الحمل منتف ما دام انتفاء العلم إلا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن فإن الحمل لم يوجد حينئذ أيضا وكتب أيضا على قوله أو يظن الخ مانصه اذا قوبل العلم بالظن براديه ماعدا العلم فاندفع أنه لا يكفي في عدم الحمل انتفاء العلم والظن بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ هو يكفي في الحمل من الأطول (قوله لم يعتقد) الذي في نسخ المتن وشرح المطول والاطول لم يرد وهي أحسن قال في الأطول لانه لا يكفي في الحمل على المجاز العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر لجواز أن يعلم مع ذلك العلم أنه يخفى اعتقاده أي والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك (قوله أي ظاهر الاسناد) لم يرجع الضمير الى القول مع أنه المتبادر من عبارة المصنف وأعادته الى الاسناد مع ما يلزم عليه من تشييت الضمائر لان الحقيقة والمجاز العقليين صفتان للاسناد لا للقول كما مر تأمل (قوله لا انتفاء) علة لعلية قوله ولهذا النخ أي انما كان علة لا انتفاء النخ من سم وكتب أيضا قوله لا انتفاء التأول أي المشروط في تعريف المجاز فان شك فالاصل الحقيقة فالامور الحالية خمسة علم أو ظن أن قائله أراد ظاهره فيكون حقيقة علم أو ظن أنه أراد خلاف ظاهره فيكون مجازا شك فيكون حقيقة اه نوبى (قوله حينئذ) أي حين اذ عدم العلم أو الظن بحال المتكلم أو مذهبه اه نوبى (قوله لا احتمال النخ) علة لا انتفاء التأول وفيه أنه لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة

(لم يعتقد ظاهره) أي
ظاهر الاسناد لا انتفاء
التأول حينئذ لا احتمال
أن يكون هو معتقدا
للظاهر فيكون من قبيل
قول الجاهل أنبت الربيع
البقل

كانت أو في حيز النفي وكان المعنى على العموم والشمول لكل واحد من الأمرين (قوله وقد نجعل أو بمعنى الى الخ) أي كفاي قوله عليه الصلاة والسلام البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للأخر اختر (قوله لجواز أن يعلم الخ) أي لجواز أن يعلم المخاطب مع علمه بعدم اعتقاد المتكلم للظاهر أن المتكلم يخفى ايمانه على المخاطب ويظهر الجهل فانه لا يحمل على المجاز بل على الحقيقة وهو يؤيد الرد على الشارح في قوله سابقا كقول المعتزلي لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها منه بانه لا حاجة لقوله لمن لا يعلم حاله (قوله والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك) أي كفاية العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر في وجود المجاز بخلاف التعبير بلم يرد فانه متى أخفى حاله كان مريدا للظاهر وان لم يعتقد وعدم ارادة الظاهر انما تكون بنصب القرينة كفاي عبد الحكيم (قوله من تشييت الضمائر) اذ الضمير الأول للقول والثاني للاسناد (قوله صفتان للاسناد لا للقول) فيه أنه لو أرجع الضمير للقول لم يفد أنها صفتان للقول (قوله فالأمور الحالية) بالخاء المهملة وتشديد الباء أي التي يقتضيها الحال أي حال منطوق الكلام ومفهومه قاله بعض المشايخ وضبطه بعضهم بالخاء المعجمة وتخفيف الباء وفسره بالمتقدمة فتدبر (قوله أي حين عدم العلم الخ) هذه هي حالة الشك ولو قال أي حين عدم العلم أو الظن بان لم يعتقد ظاهره اصدق بالصورتين الثلاثة لكنه راعى قول الشارح بعد لا احتمال النخ (قوله وفيه أنه) أي انتفاء التأول الخ وحاصله أن العلة مطردة أي كلما وجدت وجد المعلول ومنعكسة أي كلما فقدت فقد المعلول والاعتراض الأول على الاطراء والثاني

ويحتمل مع نصب القرينة أن يكون معتقدا للظاهر لأن نصب القرينة ليس دليلا قطعيا حتى ينفي الاحتمال الاول وأيضا انتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة ويجاب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال وعن الثاني بأن المعتبر هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الامر فلا أثر لذلك الاحتمال اهـ يسـ وكتب أيضا قوله لاحتمال أن يكون معتقدا للظاهر هذا الاحتمال بعيد جدا لان كون كراهة الغداة وعمر العشى موجدا للشيب معدما للكبير مما لم يقل به أحد من المحققين والمبطلين لا يقال المراد الغداة الكراهة والعشى المأثرة لاننا نقول وكذا الحكم بالنسبة الى الليل والنهار نعم قال بعض المبطلين ان الممكن مطلقا يوجد بنفسه وذهب الحكماء الى أن المؤثر في عالمنا العقل العاشر والمنجمون الى أن التأثيرات من الكواكب كذا في حواشي الحفيد على المطول وبخالفه ما سيذكره الشارح قبيل قول المصنف ومعرفة حقيقته الخ من أن كثيرا من العقلاء قائل بذلك وهذا هو الظاهر مما حكاه الله تعالى عن المبطلين من قولهم ما بهلكتنا الا الدهر وان أجاب عنه الحفيد في حاشيته على المختصر بأن اسناد الاهلاك فيه الى الدهر على معنى وقوع الهلاك بلا تأثير من أحد لا من الله تعالى ولا من غيره بل لانتهاء مادة الحياة قال وأما اسناد

على الانعكاس قاله بعض المشايخ وقال بعض مشايخنا قوله وفيه أنه لا يترتب الخ هذا الاعتراض انما يتم على نسخة لم يعتقدا ما على نسخة لم يرد فلا لأن القرينة تمنع من ارادة الظاهر وان كانت لا تمنع اعتقاد الظاهر اهـ ولا يخفى أن الكلام على النسخة التي حل عليها الشارح هنا على أن الكلام في قول الشارح لاحتمال الخ فافهم (قوله لان نصب القرينة) أي على ارادة خلاف الظاهر وقوله ليس دليلا قطعيا أي على عدم الاعتقاد وفيه انما يجعلها دليلا أصلا على عدم الاعتقاد بل على ارادة خلاف الظاهر الا أن يقال كونها قرينة ودليلا على ارادة خلاف الظاهر يستلزم انها دليل على عدم اعتقاد الظاهر الا أنه ليس دليلا قطعيا كما قال (قوله لانه قد لا يعتقد الخ) أي لخصوص هذا الاحتمال لا مدخل له في انتفائه اذ يحصل الانتفاء المذكور معه ومع غيره كما علمت اهـ سم (قوله احتمالا معتبرا) أي وهو لا يكون معتبرا الا اذا لم يكن هناك نصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيلزم من وجود الاحتمال المعتبر انتفاء التأول فقوله ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أي والافرض انه معتبر ولك الجواب بان مراد الشارح بقوله لان انتفاء التأول حينئذ أي ظاهر وقوله لاحتمال الخ أي احتمالا ظاهرا أي الظاهر للمخاطب من حال المتكلم انه معتقد فالظاهر انه لا تأويل معه فالظاهر الحقيقة لا المجاز (قوله وعن الثاني بان المعتبر الخ) محمله أن الشارح انما خص هذا الاحتمال بالمدخلة في انتفاء التأول لانه هو المعتبر اذ اعتقاد المتكلم هو الذي يفهمه المخاطب من ظاهر حاله أما عدم اعتقاده فغير معتبر لعدم فهمه من ظاهر الحال فلا تعويل عليه في المدخلة ولا أثر له فقول الشارح لاحتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر أي كما هو ظاهر الحال فليس بمجرد احتمال في نفس الامر (قوله لا يقال المراد الغداة الخ) أي فالوجود للشيب والمعدوم للكبير هو الزمن الذي هو الغداة والعشى بمعنى الليل والنهار لا كراهة قاله بعض مشايخنا (قوله لاننا نقول وكذا الحكم الخ) أي لم يقل أحد بان الليل والنهار موجدان للشيب ومعدومان للكبير فارادتهما بالغداة والعشى لا تدفع الابراد قاله بعض مشايخنا (قوله مطلقا) أي علويا أو سفليا (قوله في عالمنا)

الحوادث اليه في كلام العرب فلا يظهر التحزن والشكوى في صورة الاسناد الى الدهر على سبيل
الظرافة بدليل وقوع هذا الاسناد في كلام أهل الاسلام مع اعترافهم بانفراد الله تعالى بالتأثير اه
ملخصا (قوله كما استدلل الخ) يتبادر من كلام المصنف مع كلام الشارح عدم الدليل على توحيد
القائل مع أن كلامه بعد عدة آيات يدل على أن القائل موحد لم يقصد باسناد الاشابة والافناء الى كثر
الغداة ومر العشى ظاهره وسيصرح بذلك المصنف فيما يتبادر من كلامه هنا غير مراد بل المراد
تقييد عدم الحمل على المجاز بمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد الظاهر فلا ينفي العلم (قوله يعني
مالم يعلم ولم يستدل الخ) اعلم أن ظاهر قول المصنف كما استدلل تشبيه العلم والظن المنفي كل منهما
بالاستدلال والظاهر أنه صحيح لان كلام من العلم والظن والاستدلال مصحح للتجوز فحاصله أن
ما ذكر لم يحمل على المجاز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل هذا الاستدلال المصحح له
لكن الشارح زاد قوله ولم يستدل والظاهر أنه ليس لان زيادته أمر ضروري بل لان التشبيه
حينئذ أحسن لانه يصير كل من المشبه والمشبّه بالاستدلال ثم قوله ولم يستدل يجوز أن يكون من
عطف اللازم فان نفي الاستدلال المنتج لازم لنفي العلم والظن اذ لو حصل استدلال منتج لم ينتف
العلم والظن فليتمأمل اه سم وجعله في الأطول متعلقا بانتفاء الحمل أى ولاخراج التأول قول
الجاهل المارتحقق انتفاء حمل قول الشاعر على المجاز لعدم ظهور التأول كالا استدلال في شعر
أبي النجم على مجازية الاسناد فيه اذ لو لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته بشئ بل يكتفى بأن
المسند اليه فيه ليس ماهوله وكتب أيضا على قوله يعني مالم يعلم أراد بالعلم ما يشمل الظن فلا قصور
أفاده الخفيد (قوله ولم يستدل بشئ الخ) فقوله كما استدلل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه
مالم يعلم والمراد بالاستدلال المعنى اللغوي لا الاصطلاحى المقابل للبديهية فلا يرد أن عدم ارادة
الظاهر قد يكون بديهيا لاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور اه عبد الحكيم على أنه لا يلزم
من توقف الحمل فيما ذكر على الاستدلال توقفه عليه مطلقا حتى يرد الاعتراض (قوله على أن اسناد
ميز) أى أزال بدليل قوله عنه اه سم (قوله ميز عنه الخ) قبله كما في المطول

(كما استدلل) مالم يعني
يعلم ولم يستدل بشئ على
أنه لم يرد ظاهره مثل
الاستدلال (على أن اسناد
ميز) الى جذب الليالى
(فى قول أبى النجم ميز
عنه) أى عن الرأس (فنزعا

(قوله بنيه) المحفوظ
المروى ابنه بالافراد
والتكبير من حاشية السيد
يس العليمى اه وغيرها

أى السفلى (قوله فى صورة الاسناد الى الدهر) يغنى عنه قوله وأما اسناد الحوادث اليه (قوله
على سبيل الظرافة) وجه الظرافة تصوير الزمان بصورة فاعل مختار وتخيل الظلم وطلب
الناصر والمجير من جوره (قوله مع ان كلامه بعد عدة آيات الخ) من جملة كلامه

ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصى

ومراده بوصاية لقمان قوله يا بني لا تشرك بالله الخ ومن جملة

فلتنا أننا المسلمون * على دين صديقنا والنبي

(قوله وسيصرح بذلك المصنف) أى فى قوله وصدوره من الموحداخ واستظهر شيخنا أن
ما هنا فرضى وما يأتى له مرضى (قوله بل المراد الخ) أى ليس فى كلام المصنف ما يقتضى عدم
العلم بان الصلتان موحدان المراد تقييد عدم الحمل على المجاز بمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد
الظاهر أى وقد تحقق العلم بعدم اعتقاد الظاهر فيحمل على المجاز كما يفيد قوله بعد وصدوره من
الموحداخ (قوله وجعله فى الأطول متعلقا الخ) أى جعله مرتبطا به فى المعنى والمعنى أن انتفاء
الحمل كالا استدلال فى التحقيق لهذا (قوله المعنى اللغوى) وهو مطلق الاستناد لشئ ولو بديهيا
كلاستحالة وكلامه يؤهم أن كل استحالة من البديهيات وليس كذلك (قوله أى أزال الخ) يحتمل

قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع
* من أن رأت رأسي كرأس الأصلع *

ميزان الخ وبخط بعضهم نقلا عن تهذيب الاسماء واللغات أن القنزع بضم القاف وسكون النون وبضم
الزاي أو فتحها لغتان (قوله عن قنزع) أى بعد قنزع اه مطول ويكون عن الثانية بمعنى بعد
اندفع لزوم تعلق حر في جر متحدين لفظا ومعنى بعامل واحد (قوله الليالي) المراد بالليالي مطلق
الزمن كما اشتهر اه حفيد وكتب أيضا ما نصه لم يقل الأيام إشارة إلى تشبيه عمره بالليالي في السواد
والشدة وقيل لأن تاريخ العرب بالليالي (قوله أى مضيا واختلافها) الجذب لغة المد ومضى
الأكثر استعماله هنا في مطلق المضى لكن اعتبار الاختلاف غير ظاهر لفقوان ناسب المراد وأشار
الابهرى إلى أن المراد بجذب الليالي أى الأزمنة طلب الليل والنهار وبالعكس اه حفيد على
المطول وكتب أيضا قوله واختلافها أى تعاقبها لأن بعضها يختلف بعضا اه سم (قوله أى مقولا
فيها) أى من الناس في حقها حين اليسر والرفاهية أبطنى وحين العسر والضيق أسرعى أو من
الشاعر لأنه لا يبالى بعد التميز المذكور بها كيف كانت من عبد الحكيم (قوله ويجوز أن يكون)
أى مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطنى أو تسرع وانما عبر بصيغة الامر إشارة إلى أن الليالي في
سيرها ومضيا مسخرات بأمر الله تعالى ويجوز أن يكون استثناء كما أن الزمان قال له مات قول فيما

عن قنزع) هو الشعر
المجتمع في نواحي الرأس
(جذب الليالي) أى مضيا
واختلافها (أبطنى أو
أسرعى) حالان من الليالي
على تقدير القول أى مقولا
فيها ويجوز أن يكون الامر

أن ميز بمعنى فصل وعن الأولى بمعنى فى وعن الثانية بمعنى من أى فصل فى الرأس قنزعا من قنزع بسبب
ذهاب ما بينهما كرأس الأصابع لكبره وشيخوخته (قوله قد أصبحت أم الخيار الخ) أصبح بمعنى
الحقيقى أى وهو اتصاف اسمها بخبرها فى وقت الصباح وأم الخيار اسم امرأة وتدعى خبر أصح وكله
بالرفع ليفيد عموم النفي لا بالنصب المفيد للنفي العموم ولأن كل المضاف إلى الضمير لم يستعمل إلا
تأكيذا أو معمولا للعامل المعنوى من أن رأت مفعول له والأصلع الذى انحسر شعر رأسه والمعنى
أن هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنبا لم أرتكب شيئا منه لرؤيتها رأسي كرأس الأصلع فإن النساء
يبغضن الشيب ويطلبن الشباب وميز عنه جملة مفسرة لرؤية رأسه كرأس الأصابع مبينة لوجه الشبه
أى سلب عن الرأس والقنزعة بضم القاف والزاي وفتحها ما وكسرها وكندبة وفتحها الشعر حوالى
الرأس كذا فى القاموس اه عبد الحكيم وقوله يبغضن الشيب أى الذى هو سبب فى انحسار شعر
رأسه أو المراد أن الرأس عند شيبها ترى كأنها خالية عن الشعر كالأصلع (قوله لان تاريخ العرب
بالليالي) أى لان غرة الشهر ومن ابتداء أهلال (قوله غير ظاهر لغة) هو لازم للمضى كما يؤخذ
من كلام سم بعد (قوله وان ناسب المراد) فى عبد الحكيم فى التاج الجذب الجر والسحب
فالمعنى جذب الليالي بعضها البعض والمراد لازمه أعنى مضيا ومجى بعضها خلف بعض لأنه الموجب
لتميز القنزاع عن الرأس (قوله أو من الشاعر الخ) أو من الله تعالى أى مقولا فيها من الله أبطنى
أو أسرعى فهى مسخرة بأمره اه معاوية (قوله مسخرات بأمر الله) حينئذ يتحقق دليل
آخر على كونه موحدا اه عبد الحكيم قال بعض مشايخنا هذه الإشارة المذكورة تتوقف على
حجة أن الأمر من الله الذى تقدم أن الامر من الناس أو من الشاعر اه وفيه أنه لا مانع من حجة
كونه من الله فى ذلك إشارة إلى حجة كون الأمر من الله زيادة على ما سبق ولذلك زاده معاوية

حدث فأجاب بأنه راض بما يفعل أسرع فيه أو أبطأ اه سيراى أى فلا يبالى بعده ربه بها كيف كانت (قوله بمعنى الخبر) أى أبطأت أو أسرع (قوله مجازا الخ) ان قيل أى سر في صرف الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الثانى وهو أفناء قرينة ولم يعكس مع أن الشخص الواحد اذا صدر عنه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما دل عليه الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر وأجيب بأن صدق أحدا الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر (قوله أى عقيب قوله ميزعنه) أى الى آخر البيت (قوله أفناء) أى جعله فانيا أى معدوما لتزيله منزلة الفانى لا شرافه على الفناء أو فانيا بمعنى هرما اه أطول (قوله أى أبا النجم) هو كنية الشاعر وفيه أنه كان حيا فى حال التكلم بهذا الشعر وأجيب بتقدير مضاف أى أفنى شبابه (قوله وارادته) فيه إشارة الى أن المراد بالامر هنا التعلق لأن الله تعالى قال للشمس اطلعى فهو تفسير مراد اه سم وعبارة عبد الحكيم قوله أى أمره وارادته فسر القيل أولا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول بقيل ان كان مصدرا وبدل أو عطف بيان منه ان كان اسما وكذلك لفظ الامر بمحتمل أن يكون مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ثم بين المراد بعطف الارادة لعدم الامر حقيقة عند المحققين وأما عند القائلين بخطاب كن بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقي لان اطلعى بمعنى كوني طالعة (قوله اطلعى) تمامه * حتى اذا وراك أفق فارجمى *

وكتب أيضا على قوله اطلعى أى تحركى ليصح قوله حتى اه سم عن الخفيد على المطول (قوله فانه) أى قوله أفناء قيل الله حيث أسند الافناء الى قيل الله وكتب أيضا على قوله فانه بدل الخ فان

بمعنى الخبر (مجاز) خبران
أى استدلى على أن اسناد
ميز الى جذب اللبالي
مجاز (بقوله) متعلق
باستدلى أى قول أبى النجم
(عقيب) أى عقيب قوله
ميزعنه قزعا عن قزاع
(أفناء) أى أبا النجم أو شعر
رأسه (قيل الله) أى أمره
وارادته (للشمس اطلعى)
فانه بدل

فيما سبق على عبد الحكيم (قوله أى أبطأت الخ) أشار هنا لتقدير الخبر ماضيا وفيما سبق لتقديره مضارع الصحة الامر من وان كان ما سبق يحتاج لاعتبار اسنخضار الصورة العجيبة (قوله فى صرف الاول عن ظاهره) أى صرفه عن ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر هو الله تعالى وقوله وجعله مجاز اعطف لازم وقوله قرينة أى لانه يفيد بظاهره ان القائل موحد وقوله ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من أن المؤثر هو الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى من الزمان ويجعل الاول قرينة فانه يفيد بظاهره ان القائل يقول بتأثير الزمان ويحتمل ان المعنى أى سر فى صرف الاول عن ظاهره من الحقيقة المقضية أن المؤثر غير الله تعالى الى المجاز المقضى أن المؤثر هو الله تعالى بقرينة الثانى فان ظاهره المجاز المقضى للتوحيد ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من المجاز المقضى للتوحيد الى الحقيقة المقضية لاعتقاد التأثير لغيره تعالى بقرينة الاول فان ظاهره الحقيقة المقضية لذلك الاعتقاد لكن هذا بعيد فتدبر (قوله وأجيب) المناسب حذف الواو لانه جواب ان فى قوله ان قيل الخ (قوله وأجيب بتقدير الخ) تقدم له نقلا عن الاطول جوابان حيث قال أى جعله فانيا أى معدوما الى آخره فجملة الاجوبة ثلاثة (قوله ان كان اسما) أى للقول (قوله بمعنى الصيغة) أى الامرية وهى اطلعى (قوله تمامه) المناسب بعده لان هذا امايت مستقل ان جعل كل شطر بيتا واما أول البيت ان جعل كل شطرين بيتا كما يعلم ذلك من ترتيب الايات الآتى الآن يقال مراده تمام قيل الله لا تمام البيت (قوله أى تحركى الخ) عبارة عبد الحكيم قوله حتى اذا وراك الخ حتى ابتدائية ولذا دخلت على الشرطية وهى تقتضى أن يكون ما قبلها سببا مؤديا لما بعدها فالقول بان معنى اطلعى تحركى ليصح

اسناد الافناء الى ارادته تعالى شأن الموحد وان كان هذا الاسناد أيضا مجازا ولا يجوز أن يكون اسناد أفناء مجازا واسناد ميز حقيقة لان جملة أفناء قيل الله مينة لقوله ميز عنه اه عبد الحكيم وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد بما تنقيحه ان اسناد الافناء الى قيل الله تعالى لا ينفي حقيقة اسناد التميز الى جذب الليالي لاحتمال أن يكون قائل بتأثير الليالي بسبب خلق الله لها كما يقول المنجمون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها وكتب على قوله شأن الموحد ما نصه وسيأتي أن الصدور من الموحد من القرائن (قوله على أنه) أي التميز (قوله وأنه المبدى والمعيد الخ) وجه الدلالة أن من قال بأمر الله و ارادته وأن طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بأن الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى اه فنرى فاندفع ما يقال

وقوع حتى بعده ليس بشئ وتماه على ما في بعض الحواشي * يا ابنة عما لاتلوى واهجى * الخطاب لام الخيار والهجوم والنوم ومن هذا ظهر فساد تفسير أصبحت بصارت اه وقوله ما قبلها سبب ما ديا الخ أي وهو هنا كذلك لان الطلوع المأمور به سبب في الرجوع المأمور به بعد المواراة بمعنى أنه لا يوجد الرجوع بعد المواراة الا بعد الطلوع أو لان الامر بالطلوع دائما يتسبب عنه الامر بالرجوع ويلزمه وقوله فالقول بان معنى الخ رد على الحفيد حيث فهم أن حتى غائبة وهي لا يكون ما قبلها الا ندر يجيأ فقال ما ذكره وقوله وتماه على ما في بعض الحواشي الخ وحينئذ فترتيب الايات هكذا

قد أصبحت أم الخيار ندعى * على ذنبا كله لم أصنع
من أن رأيت رأسي كراس الاصلع * ميز عنه قزعاعن قزع
جذب الليالي أبطنى أو أسرعى * أفناء قيل الله للشمس اطلعي
حتى اذا وراك أفق فارجى * يا ابنة عما لاتلوى واهجى

وقوله ومن هذا ظهر الخ أي من قوله واهجى الذي معناه نامى ووجه الظهور أن أمره لها بالنوم كان في وقت تكون العادة جارية فيه بالنوم عقب النوم وذلك وقت الفجر فانها لما قامت من النوم قبل الفجر لامتة الى ان طلع الفجر فامرها بالنوم في هذا الوقت قاله بعضهم وفيه بعد ويحتمل ان المراد بقوله ومن هذا ظهر الخ ومن صحة حمل أصح على معناه الحقيقي لعدم وجود شئ في القصيدة يكون قرينة على ارادة خلاف معناه لما علمت أن الهجوم معناه مطلق النوم لا خصوص النوم ليلا حتى يوجب حمل أصبحت على صارت ظهر أن جملة على خلاف معناه الاصلي فاسد اذا لا يعدل الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة أو بعدها (قوله ولا يجوز أن يكون اسناد أفناء مجازا) أي عن الاسناد الى الزمان حتى يكون غير موحد ويكون الاسناد في الاول قرينة على المجاز في الاسناد في الثاني عكس ما سلكه المصنف فافناء عبد الحكيم هو العكس السابق المنفي في كلام العصام على الاحتمال الاول (قوله لان جملة أفناء قيل الله مينة) أي والبيان يبق على ظاهره وهو أن المؤثر هو الله والذي يصرف عن ظاهره هو المبدى ويحتمل أن هذا كلام لا يتعلق له بما تقدم عن العصام ومحصله أنه لا يجوز ابقاؤها على ظاهرهما مع أن الاول حقيقة في أن المؤثر غير الله والثاني مجاز عن كون المؤثر هو الله تعالى لان الثاني مفسر للاول ولا يتأتى التفسير مع تناقضهما وتقدم للمحشى توجيه آخر فنظن (قوله وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد) اعتراضه مبنى على ما قالوه والا فقد تقدم له المنازعة في نسبة التأثير للزمان وقد يقال لاحاجة لذلك اذ ما سبق هو المنازعة في نسبة

على أنه فعل الله وأنه
المبدى والمعيد والمنشئ
والقنى فيكون الاسناد
الى جذب الليالي بتأول

لادلالة لقوله أفناه قيل الله الخ على ذلك ووجهت أيضا الدلالة بأنه لا قائل بالفرق بين الأفناء واطلاع الشمس وبين غيرها (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه إذا كان المسند إليه جنب اللىالي لا يكون زمانا لان الجنب ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة للموصوف والتقدير اللىالي الجاذبة فالمسند إليه بالحقيقة اللىالي الموصوفة بالجنب وهي زمان اه سم فقول الشارح بناء على أنه زمان أى ان جعلنا الاضافة من اضافة الصفة للموصوف وقوله أو سبب أى ان جعلناها حقيقة (قوله أو سبب) أى عادى (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أى جميعهما أو مجموعهما ليدخل ما اذا كان أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا وقوله ومجازينهما أى مجازية جميعهما وكتب أيضا قوله باعتبار حقيقة الخ وباعتبار الهيئة الدالة على المجاز أيضا قسمان لأنها اما حقيقة نحو أنبت الربيع البقل واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى الخبر اه أطول (قوله أربعة الخ) والحقيقة أيضا تنقسم باعتبار طرفيها لهذه الأقسام الأربعة تصح أن تكون أمثلة لأقسام الحقيقة بأن يكون المتكلم الباب اه ع س سم قال بعضهم ويمكن ادخالها أيضا في كلام المصنف بجعل الضمير في أقسامه راجعا الى الاسناد مطلقا والأمثلة الأربعة تصح أن تكون أمثلة لأقسام الحقيقة بأن يكون المتكلم بها جاهلا ليس مؤمنا فان محل كونها أمثلة للمجاز اذا كانت صادرة من المؤمن قال الشيخ يس ويؤيده أنه لم يقل نحو قول المؤمن كما قال سابقا نحو قول الجاهل لكن يبعده عود ضمير وهو في القرآن كثير الى المجاز اه فلينداجعل الشارح ضمير أقسامه راجعا الى المجاز ليلائم قوله بعد وهو في القرآن كثير فيكون الكلام على وتيرة واحدة تأمل وكتب أيضا قوله أربعة لان طرفيه الخ فيه أى في الحصر بحث لجواز كون طرفي المجاز العقلي أو أحدهما كناية والكناية عند المصنف قسم لكل من الحقيقة والمجاز وان كانت من الحقيقة عند السكاكي فلا يصح قول المصنف وأقسامه أربعة على قصد الحصر وأجيب بأن مراده حصر أقسامه باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيته لا الحصر باعتبار اسمة عمل الطرفين مطلقا فالحصر اضافي ويدل على ذلك قول الشارح باعتبار الخ اه سم بتصرف وزيادة وجعل عبد الحكيم الكناية داخلة هنا في الحقيقة وأطال في ذلك فراجعهم وذ كر أن الحقيقة قسمان صريح وكناية فالكناية تقابل الصريح لا الحقيقة

بناء على أنه زمان أو سبب
(وأقسامه) أى أقسام المجاز
العقلي باعتبار حقيقة
الطرفين ومجازينهما
(أربعة لان طرفيه) وهما
المسند والمسند إليه (اما
حقيقتان) لغويتان
(نحو أنبت الربيع البقل)
فان الانبات والربيع
حقيقتان والاسناد مجاز
(أو مجازان) لغويان
(نحو أحياء الارض)

التأثير للزمان من غير سببية خلق الله أصلا فتدبر (قوله بأنه لا قائل الخ) فيه أن المعتزلة يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية دون غيرها وقد تقدم في عبارة الحفيد أن المنجمين يقولون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها فكيف يقال انه لا قائل بالفرق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر لا يخفى (قوله أى جميعهما) هذه صورة وقوله أو مجموعهما أى بعضهما تحت صورتان والصورة الرابعة أشار لها بقوله أى مجازية جميعهما هذا ويجوز العكس كما هو ظاهر وفي الحفيد التعميم في كل من حقيقة الطرفين ومجازيتهما حقيقة الطرفين جميعهما صورة ومجازية الطرفين جميعهما صورة أخرى ومجموع حقيقة الطرفين مجموعهما أى حقيقة طرف ومجازيتهما مجموعهما أى مجازية طرف آخر يصدق بصورتين (قوله لانه المقصود في هذا الباب) فيه أن المقصود في هذا الباب هو أحوال الاسناد الخبري فالمجاز فيه مساو للحقيقة في القصد ويجب أن المراد أن قصده أكمل من حيث انه خلاف الأصل ويحتاج الى بيان ما يعتبر فيه كالقرينة فافهم (قوله وأطال في ذلك فراجعهم) عبارته قوله وانحصار الأقسام الخ والكناية داخلة في الحقيقة المطلقة في شرح المفتاح الشريفي

مطلقا وبحث في الحصر العصام أيضا في أطوله بقوله سرني ليلى وقد أردت هذا اللفظ حين سمعته فان الذي سرنيك من تلفظ بها وليلى ليس بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك صرح به الشارح في شرح الكشاف ويندفع

والكناية داخله في الحقيقة بعد ودها الثلاثة أي المذكورة في المفتاح والمقابل لها انما هو الصريح منها وقال الشارح في شرح قول السكاكي الحقيقة في المفرد والكناية يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان بالتصريح والكناية وأما الكناية فلا كلام في أنه لا يراد بها معناها وحده وانما الكلام في أنه هل يراد معناها مع معنى المعنى أم يقتصر في المراد على معنى المعنى لكن مع جواز ارادة المعنى ومبناه على أنهم لم يعتبروا في الحقيقة الاستعمال في الموضوع له وأما أن لا يكون غير الموضوع له مرادافلا ومنهم من فهم ذلك وجزم بان الحقيقة مطاقتا تقابل الكناية فحمل ما ذكر من اشتراكهما في كونهما حقيقتين على اشتراكهما في ارادة المعنى الحقيقي فهما من غير إطلاق اسم الحقيقة على الكناية وهذا الاصطلاح مما لم نجده من القوم اه وقوله في شرح المفتاح الخ دليل لما قبله وقوله بعد ودها أي الحقيقة وقوله انما هو الصريح منها أي من الحقيقة وقوله وأما الكناية الخ هذا هو كلام الشارح في شرح المفتاح وقوله في أنه لا يراد معناها وحده أي المعنى الأصلي وحده وقوله هل يراد معناها الخ أي هل يراد معناها الأصلي مع معنى المعنى أي وهو المعنى الكينائي بحيث يكون اللفظ مستعملا في المعنى الأصلي لينتقل منه الى المعنى الكينائي مع كون كل مرادافا لا فائدة والاخبار به وقوله أم يقتصر الخ أي بحيث يكون اللفظ مستعملا في المعنى الأصلي لينتقل منه الى المعنى الكينائي مع كون المراد بالافادة والاخبار به هو المعنى الكينائي والأصلي غير مراد بالافادة والاخبار به وان جازت ارادته وقوله ومبناه أي مبنى دخول الكناية في الحقيقة وقوله ومنهم من فهم الخ أي فهم انه يشترط في الحقيقة أن لا يكون غير الموضوع له مرادافا زيادة على الاستعمال في الموضوع له وقوله مطلقا أي بجميع أفرادها وقول المصنف فيما يأتي الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته ظاهر في أنها لفظ استعمل في معناه الأصلي وأريد به لازم مع جواز ارادته حيث عبر هنا بالارادة دون الاستعمال عكس ما صنع في المجاز والحقيقة فتكون الكناية عنده من الحقيقة فلا يراد على الحصر بالكناية على مذهبه كما هو فاندفع قول معاوية ان الدخول في الحقيقة المطلقة انما يصح على ظاهر ما ذكر من قول السكاكي لا المصنف كما لا يخفى اه فتدبر (قوله وبحث في الحصر العصام أيضا الخ) في عبد الحكيم بعد العبارة التي نقلناها عنه وأما ما قيل من أن اللفظ اذا أريد به نفسه وأسند اليه الفعل أو معناه مجازا كما في قولك سرني ليلى اذا أردت لفظ ليلى فانه مجاز لان السار من تلفظ بها وليس طرفه أعني ليلى حقيقة ولا مجازا لان اللفظ اذا أريد به نفسه لا يتصف بالحقيقة والمجاز كما صرحوا به فليس بشئ لان السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالة على معناه لا من حيث هو اه وقوله ليلى أي اسم محبوبته وقوله اذا أردت لفظ ليلى أي الواقع في كلام الغير كان كان هناك شخص يتغزل في ليلى ويقول ليلى كذا وكذا فقلت سرني ليلى أي هذه الكلمة وقوله لان السرور انما هو من سماع الخ أي لان السبب في السرور انما هو سماع هذا اللفظ الدال على نفسه باعتبار ملاحظة دلالة على معناه الأصلي لا من حيث كونه علما على نفسه والا فلا فرق بين ليلى وموت وداهية لان كلا صوت واللفظ الذي هو علم على نفسه

أيضا بجواب سم المذكور (قوله شباب الزمان) في القاموس الشباب الفتاء وقد شب يشب
وجمع شاب والمراد ههنا الأول اذ لا وجه لارادته جماعة الفتيان و اضافته الى الزمان لادنى ملابسة
باعتبار حصوله للكائنات فيه فيصح حمل الازدياد عليه ولا يرد أن الشباب صفة الزمان والازدياد
صفة القوى فكيف يصح تفسيرها به ولا يحتاج الى تكلف ارتكبه الناظر ون والمعنى هيچ قوى
الارض وأحدث نضارتها ازدياد قواها النامية اه عبد الحكيم فعلى كلامه يكون الشباب
والازدياد وصفين للقوى وهذا ظاهر على النسخة التي فيها وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد
قواها النامية وأما على النسخة التي فيها زيادة زمان قبل ازدياد دفع اشكالها بأن نجعل شباب جمع
شاب ونجعل اضافة شباب الى الزمان على معنى من أى الشباب من الزمان أى الازمنة الشابة التي هي
من مطلق الزمان أو بأن نجعل الاضافة من اضافة الصفة للموصوف بتأويل الشباب بالشاب أى

ان لو حظ معناه الأصلي كان حقيقة فينبذ لا يرد على الحصر وقد لا يسلم أنه حقيقة حينئذ فالظاهر
أن محصل جوابه أن الكلام على حذف مضاف هو سماع فقوله سرتنى ليلي أى سماع ليلي فالطرف
حينئذ هو سماع المستعمل في معناه لا لفظ ليلي لكن المراد من ليلي هو اللفظ الدال على نفسه من
حيث له تعلق بالمعنى الأصلي لا من حيث هو والالم يحصل السرور بسماعه فحط الجواب هو تقدير
المضاف لا الحينية اذ هي ايمان صحة المعنى فقط وفي كلام بعضهم ان معنى كلام عبد الحكيم اما لانسلم
أن السار هو من تلفظ به بل السار هو اللفظ الدال على معناه لا من حيث هو فالاسناد حقيقي
وطرفاه حقيقيان اه وتعقب معاوية عبد الحكيم فقال وفيه أن هذا لا يمنع ارادة لفظه باعتبار
سماعه أو ذكره ولو بالقلب مع دلالة على معناه فصول الجواب على تسليم أنه لا يتصف بذلك
اصطلاحاً أن التقسيم باعتبار قصد المعنى لا اللفظ اه وكأنه مبني على أن مراد عبد الحكيم اما لانسلم
ارادة اللفظ في هذا المثال بل المراد فيه المعنى وقد سبق لك خلافه فتدبر (قوله الفتاء) أى بالمد
هو كون الحيوان النخ مافى الشرح (قوله والمراد ههنا الأول) أى المراد للنقل منه كما لا يخفى
ومثله يقال فيما بعد (قوله اذ لا وجه لارادة جماعة الفتيان) اذ الشارح حمل المعنى الحقيقي على
المعنى المصدرى لا على الجمع حيث قال وهو في الحقيقة كون الحيوان النخ وأيضا هو لا يناسب المعنى
المجازى الذى ذكره بقوله وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية (قوله باعتبار حصوله
النخ) أى باعتبار حصول الشباب للأمور الكائنة في الزمان كالقوى فانها كائنة في الزمان
(قوله فيصح النخ) فرع هذه الأمور الثلاثة على قوله و اضافته الى الزمان لادنى ملابسة مع ما ذكره
من أن المراد الأول (قوله بأن نجعل شباب جمع شباب النخ) على هذا يحتاج الى أن اضافة زمان
الازدياد للجنس المتحقق في الجمع ليصح الاخبار عن جماعة الشباب فلا يرد أنه لا يصح الاخبار
بالمفرد وهو زمان عن الجمع وهو شباب نعم رده أنه لو كان الشباب هنا جمعا لما بين الشارح المعنى
الحقيقي المنقول عنه بالمصدر مع أنه قد بينه به وكون مراده بيان المعنى الحقيقي لا بقيد كونه المنقول
عنه بعيد مؤد لعدم الانسجام فلا بد من حمل الشباب على هذه النسخة أيضا على المصدر مع تصحيح
الحمل بنوع تأويل كأن يقال المراد ملابس زمان ازدياد وهو الازدياد (قوله أو بأن نجعل
الاضافة النخ) لا يرد على هذا الجواب بيان الشارح المعنى الحقيقي بالمصدر ولا يرد على الذى بعده

شباب الزمان)

الزمان الشاب أو تقدير المضاف أى الزمان ذو الشباب وهذا ان جعل الشباب بمعنى الفتاء وكتب على قوله ولا يحتاج الى تكاف الخ مانصه من أحسنه ما للفنرى أن الازدياد مصدر متعدى مضاف الى المفعول أى ازدياد الزمان للقوى فيكون الشباب والازدياد وصفين للزمان (قوله فان المراد باحياء الارض الخ) فقوله احياء استعارة تنبئية بأن يشبه تهييج القوى وابتعاد الخضرة وأنواع الازهار بايجاد الحياة ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع اه ع ق (قوله تهييج القوى) مصدر مضاف للمفعول أى تهييج الله القوى الخ وقوله النامية الوجه أن يقول المغمية من يس وعلى كون المراد بالقوى النبات الامر ظاهر وكتب أيضا مانصه ادخال تهييج القوى فى تفسير الاحياء لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها اذ لا معنى لقولنا تهييج القوى ازدياد القوى فالاولى أن يقتصر فى تفسير الاحياء على احداث النضارة وما يناسبها مما يصلح أثرا لشباب الزمان بالمعنى المذكور أفاده الفنرى ويمكن دفعه بتقدير مضاف أى زمان ازدياد كما هو فى نسخة وعبارة الأطول أحياء الارض أى جعلها نافعة فان ما ينفع كالخى ومالا كاليت (قوله فى الحقيقة) أى فى اللغة اه سم وقوله اعطاء أى ايجاد (قوله تقتضى الحس) أى الادراك بالحواس الحس الظاهرة سم وكتب أيضا قوله تقتضى الحس زاد فى المطول وتفتقر الى البدن والروح قال الناصر اللقانى والحق عندهم أن الروح ليس بشرط فى الحياة بل للقادر المختار أن يوجد الحياة فى أى جسم أراد سواء كان فيه الروح أو لا وسواء كان فى صورة الحيوان أو لا كما وقع فى الجدع الذى حن للنبي صلى الله عليه وسلم اه ولك أن تقول يجوز أنه تعالى أوجد الروح فى الجدع ثم أنصف بالحياة ثم لا يخفى أن هذا تعريف للحياة فى حق الحادث من يس (قوله وكذا المراد الخ) الاولى أن يراد بشباب الزمان كون الزمان يزبد قوى الارض المغمية (قوله زمان ازدياد الخ) فالمعنى هج قوى الارض وأحدث نضارتها زمان ازدياد قواها من يس (قوله قواها) أى الارض وقوله النامية أى التى شأنها النمو فلا يتكرر مع قوله ازدياد (قوله فى الحقيقة) أى اللغة (قوله عبارة عن كون الخ) وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير كون الزمان فى ابتداء حرارته الملائمة له وفى ازدياد

كما لا يخفى (قوله أو تقدير المضاف) عطف على تأويل الجرور بالبلاء (قوله الوجه أن يقول المغمية) أى لان قوى الارض تنفى الزرع وأمانع القوى فى نفسها فلا تظفر اليه الآن (قوله الامر ظاهر) أى لان النبات نام لا منم فوصفها بالنامية ظاهر (قوله اذ لا معنى الخ) قد لا يسلم خصوصاً على ما تقدم للفنرى من أن اضافة ازدياد لما بعده اضافة للمفعول لجواز اعتبار مغايرة التهييج للازدياد معنى كأن يراد بالتهييج جعلها مؤثرة (قوله ويمكن دفعه الخ) فيه أن تقدير زمان مع جعل فاعل الازدياد هو الزمان على ما تقدم عن الفنرى يؤدى الى نوع ركة فى الكلام ويجب أن عنده هذا التقدير يستغنى عما تقدم عن الفنرى وبعد ذلك فيه ما تقدم على النسخة الثانية (قوله رحمه الله تقتضى الحس الخ) أى تقتضى صحة ذلك (قوله الاولى أن يراد الخ) أى ليناسب قول الشارح وهو فى الحقيقة الخ ولان المراد وصف القوى بكونها مغمية لانامية (قوله فلا يتكرر مع قوله الخ) يدفع التكرار أيضا بحمل النمو على أصله والازدياد المبالغة فيه (قوله وانما سمي الخ) مقصوده بيان المناسبة بين المعنى اللغوى الذى ذكره والمعنى اللغوى الآخر وهو ايقاد النار ولذلك

فان المراد باحياء الارض تهييج القوى النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النباتات والاحياء فى الحقيقة اعطاء الحياة وهى صفة تقتضى الحس والحركة الارادية وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو فى الحقيقة عبارة عن كون الحيوان فى زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أى قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أجد الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند فيه حقيقة والمسند اليه مجاز (وأحياء الارض الربيع) فى عكسه

قواه ووجه الشبه كون كل من الابتداء بن مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الاخراج والمحاسن
عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الازهار لنحول تلك المحاسن
واضح لهما اه ع ق (قوله ووجه الانحصار الخ) عبارة ع ق ووجه الحصر على مذهب
المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ
كما تقدم فالحصر في ما بين كلمتين والكلمات لا يتخلون من هذه الاقسام فنحوز به نهاره صائم
المجاز عند المصنف انما هو في اسناد الصائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل
الاسناد في ما بين جملة نهاره صائم الى زيد لانه يفسر المجاز العقلي بالكلام المفاد بلسانه خلاف ما عند
المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة لا يسمى مجازا لغويا لان
المجاز اللغوي فسر السكاكي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس
بكلمة فكان الحصر في الاقسام الاربعة على مذهب السكاكي مشكلا اه بحروفه وظهور
وجه الانحصار من هذه الجهة لا ينافي البحث من المتقدمين فيه كسم والعصام من جهة أخرى فلا

قيل مشتق من شب النار أو قدما (قوله من الابتداء بن) أي ابتداء حرارة الحيوان وابتداء
حرارة الزمان (قوله عكس الهرم) أي هرم الحيوان والزمان فالمراد بالهرم معنى أعم يشملهما
ان كان قوله وآخر زمان الازهار عطف على آخر قبله المجرور بنى لان عطف على الهرم (قوله
لانه جعل المجاز الخ) بل لوجعله بين الجملة وغيرها الاشكال أيضا لان الجملة عنده تنصف بالحقيقة
والمجاز (قوله وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل الخ) أي على سبيل المجازة لكلام القوم
والافه وينكر المجاز العقلي كما سيأتي في كلام المصنف (قوله لا يسمى مجازا لغويا) أي ولا حقيقة
لغوية (قوله لان المجاز اللغوي فسر الخ) أي والمجاز مقابل الحقيقة فالحقيقة مثله في أنها الكلمة
الخ بل صرح في المفتاح بأن الحقيقة هي الكلمة الخ (قوله فكان الحصر في الاقسام الاربعة
الخ) عبارة السيد على المطول قوله وأما على مذهب السكاكي ففيه اشكال وذلك لان الكلام
المشتمل على اسناد جملة الى المبتدأ بوصف عنده من حيث هو مشتمل على ذلك الاسناد بالمجاز
والحقيقة العقلية وفي كون تلك الجملة من حيث هي جملة مجازا لغويا أو حقيقة لغوية عنده
اشكال لانه صرح في تعريفهما بالكلماتين ولم يصرح بان المجاز اللغوي قسمان مفرد ومركب
لكنه مثل في الاستعارة التي هي مجاز لغوي بما هو مركب نحو اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى
فان نظرا الى ما يقتضيه تعريفه من انحصار المجاز والحقيقة اللغويين في المفردات لم ينحصر الحقيقة
والمجاز العقليان في تلك الاقسام الاربعة وان نظرا الى مقتضى تمثيله كان الانحصار فيها ظاهرا على
مذهبه أيضا فان قلت اذا كان بعض أجزاء الجملة حقيقة لغوية وبعضها مجازا لغويا فالمجموع من
حيث هو لا يوصف بشئ منهما فلا يصح الانحصار على مذهبه أصلا قلت بل يوصف بالمجاز اللغوي
لان المعنى الحقيقي للمجموع هو مجموع المعاني الحقيقية لمفرداته فالمعنى المركب من بعضها ومن
خارج مغاير للمعنى الحقيقي اه وقوله قلت بل يوصف الخ قال معاوية فيه أن المجموع المذكور
حقيقة لا مجاز لانه موضوع موضع لمادته متعدد بتعدددها وبوضع آخر لهيئته لا بوضع واحد
لمجموعهما ومعناه الحقيقي لهيئته نسبة مخصوصة بين المعاني المقصودة من مفرداته ولو مجازية فلا مجاز
في هيئته الا بأن تستعمل في غيرها كتعبير في الانشاء وأطال في بيان ذلك ولا يخفى عليك ما في قوله لانه

ووجه الانحصار في
الاربعة على ما ذهب اليه
المصنف ظاهر

تفعل هذا وقد دفع سم ذلك الاشكال بأن يراد الحصر باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما فقط لا مطلقا كما أشار الى ذلك الشارح سابقا ودفعه القنري بأن التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص أعنى الحقيقة والمجاز المفردين لكثرة دورانهما على قياس ما قاله الشارح في تعريف المجاز العقلي من أنه تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة أو يقال المراد بالكلمة اللفظة الواحدة وما في حكمها والقريضة على كل من الامرين تقسيم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها بقي أن العصام استشكل في أطوله حصر الحقيقة العقلية في الاقسام

موضوع الخ اذا كونه موضوعا لمادته بوضع متعدد متعدد ما هو بوضع آخر لهيئته مع كون المعنى الحقيقي لهيئته ماذكره لا ينتج أن مجموع المادة والهيئة حقيقة وكتب عبد الحكيم على قول المطول ففيه اشكال مانصه عندى لا اشكال فيه لانه صرح في آخر كلامه في بحث الكناية أن الكلمة اذا أسندت فاسنادها بحسب رأى الأصحاب دون رأينا ما أن يكون على وفق عقلك وعلمك أولا يكون والاول هو الحقيقة في الجملة والثاني هو المجاز فيها اه فانه صرح في أن الحقيقة والمجاز العقليين صفتان لاسناد الكلمة الى أخرى لاسناد الجملة الى شئ في قولنا زيد صائم نهاره المجاز هو اسناد الصوم الى النهار وبعد ذلك الاسناد لا مجاز في اسناد صوم النهار الى زيد لانه في معنى زيد صائم في نهاره قد برفانه من اللطائف وانما قال دون رأينا لان رأى رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية اه وقوله عندى لا اشكال فيه الخ قال معاوية فيه أن رأى الأصحاب لهم لاله بدليل مانقله في المطول عنه من تعريفه للحقيقة والمجاز العقليين بما يعي اسناد الجملة وحينئذ فالمسك بما ذكر باطل اه وفيه أنه انما يقرر المجاز على رأى الأصحاب لانه لا يقول به والكلام في ذلك ولا نسلم عموم التعريفين اللذين نقلهما عنه في المطول وعلى تسليحه يجب التخصيص بقريضة بقية كلامه وقوله في الجملة أى جملة التركيب المركب من الطرفين أى أن الحقيقة هى الاسناد الكائن في جملة التركيب وقوله صفتان لاسناد الخ أى ولو كان اسناد خبر الى المبتدأ لكن في المفردات لا غير ولا يعي الجملة كما فهم الشارح ووافقه السيد وقوله في قولنا زيد صائم نهاره زيد مبتدأ أول وصائم مبتدأ ثان ونهاره فاعل بصائم أعنى عن الخبر والجملة من صائم نهاره خبر عن زيد إلا أنه لم يوجد شرط الاعتماد على النفي أو الاستقحام على الراجح ويجوز جعل صائم خبرا مقدما ونهاره مبتدأ مؤخر والجملة خبر عن زيد وعلى هذا فقوله اسناد الصوم الى النهار أى الى ضميره وقوله وبعد ذلك الاسناد لا مجاز الخ اذا لوجه بعد مجازية اسناد المسند الى فاعله لمجازية اسناد الجملة الى المبتدأ كما علم من المعنى الذى قاله وقديقال كون المعنى المراد هو ماذكر لا يؤدى لعدم المجازية الا لو كان مدلول التركيب والا فلا مجاز في اسناد الصوم الى النهار لان المراد اسناده الى زيد وأنه صائم في النهار (قوله وقد دفع ابن سم ذلك الاشكال) أى اشكال الحصر بما سبق على ما ذهب اليه السكاكى وقوله ودفعه القنري الخ أى دفع هذا الاشكال أيضا وأما دفعه بأن اسناد الجملة مؤول باسناد المفرد فهى بمثابة المفرد أى نهار زيد صائم قائم في المعنى اسناد جملة بوصف بحقيقة أو مجاز أو لا فرد وبالفرق الجلى بين الشئ وما هو في تأويله وأن كونه في تأويله وبمناقبه لا ينفى ذاته وهى هنا كافية (قوله والقريضة على كل من الأمرين) هما اختصاص التعريفين بالحقيقة والمجاز المفردين وكون المراد بالكلمة أو ما في حكمها لكن ماذكر وان كان قريضة صحيحة خارج عن التعريف وشرط قريضة التعريف اشتاله عليها قاله بعض مشايخنا (قوله والاستعارة التمثيلية) أى وقد مثل لها بما هو مركب قطعاً واذا ثبت

الاربعة على مذهب المصنف بقولنا قيل جاءني زيد فانه حقيقة وطرفها جملته فهي خارجة من
الاقسام الأربعة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت الأمر الظاهر لا يحتاج للاستدلال أجيب
بان هذا من التنبيه لامن الاستدلال كما قاله سم (قوله مستعمل) قيد بذلك لان اللفظ قبل
الاستعمال لا يسمى بالحقيقة ولا بالمجاز (قوله لمجرد الاهتمام) أى للاهتمام المجرد عن التخصيص
وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أى لا للتخصيص حتى يلزم اختصاص كثرته بالقرآن دون السنة
وكلام العرب مع أنه كثير في القرآن وغيره وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أى لانه محل النزاع لان
هذا رد على من زعم عدم وجوده في القرآن لانه بحسب الظاهر كذب وكلام الله تعالى منزه عنه
وأجيب بانه لا كذب مع اعتبار القرينة يس وكتب على قوله على من زعم عدم وجوده الخ
مانه أى في ضمن زعم عدم وجود المجاز مطلقا عقليا كان أولغويا ولهذا قال في الاطول فيمرد
على من أنكر وقوع المجاز في القرآن عقليا كان أولغويا (قوله كقوله تعالى) تقدير هذا
لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات يس (قوله
واذا تليت عليهم الخ) لم يقل المصنف نحو أو كقوله مثلاً ايها ما للاقتباس فكأنه حمل الآية

وصف المركب بالمجاز ثبت وصفه بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع
له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له (قوله فانه حقيقة) أى الاسناد في قيل جاءني
زيد حقيقة وهو واقع بين مفردين أعني قيل وجاءني زيد لأن المقصود لفظه (قوله وطرفها جملته)
وهو جاءني زيد لانه نائب فاعل قيل أى والجملة هنام مقصود لفظها وتقدم أن المقصود لفظه لا حقيقة
ولامجاز وحينئذ فالجملة لا دخل لها في الابراد اذ مثل ذلك في الابراد قيل زيد أى قيل هذا اللفظ
فهذا الاشكال وارد مطلقا على مذهب المصنف والسكاكى فان أراد بقوله وطرفها جملته أى والجملة
لا توصف بحقيقة ولا بمجاز كان الابراد خاصا بمذهب السكاكى لانه الذى يقول بعدم اتصاف الجملة
بذلك وورد عليه أن هذا مفرد لاجلته لقصد لفظه وعلى كل فيندفع هذا الاشكال بما تقدم عن سم
وغيره (قوله لانه بحسب الظاهر كذب الخ) هذه العلة تقتضى منعه في السنة أيضا فجعل القرآن
محل النزاع وحده غير ظاهر قاله بعض مشايخنا (قوله بانه لا كذب) أى لا كذب أصلا ولا
بحسب الظاهر (قوله مع اعتبار القرينة) لعل الأولى العلاقة لأن القرينة انما تمنع من ارادة
المعنى الحقيقي وبعد ذلك فالكلام محتمل للصدق والكذب والذى يمنع الكذب انما هو العلاقة أى
ملاحظتها وهى المشابهة أو غيرها قاله بعض مشايخنا والذى رأيت في يس العلاقة لا القرينة
فالاغتراض على المحشى لا على يس لكن لا يخفى عليك ما في هذا الكلام اذا احتمل الصدق
والكذب بالنظر الى الكلام نفسه موجود في الحقائق بل ملازم لها وملاحظة العلاقة بدون
القرينة غير مانع من الكذب كما لا يخفى فالصواب ما صنعه المحشى (قوله لم يقل المصنف نحو الخ)
أى بل أورده بطريق التعداد ولذا لم يعطف ما بعده عليه اه عبد الحكيم (قوله ايها ما للاقتباس)
أى وردمالا اختصار مع أن المناسب لبيان الكثرة هو التعداد وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها
لعدم الانحصار فيما ذكره اه عبد الحكيم يحتمل ان ضمير وهو من المحسنات راجع للتعداد
ويحتمل أنه راجع لايها ما للاقتباس ويحتمل أنه راجع للمذكور من كل منهما (قوله فكأنه حمل
الآية) فيه نظرا ذهى بالنظر الى ما يتوهم من الاقتباس ليس فيها استدلال وبالنظر للمقصود فيها

لانه اشترط في المسند أن
يكون فعلا أو مافى معناه
فيكون مفردا وكل مفرد
مستعمل اما حقيقة أو
مجاز (وهو) أى المجاز
العقلى (في القرآن
كثير) أى في نفسه
لابالضافة الى مقابله حتى
تكون الحقيقة العقلية
قليلة وتقديم في القرآن
على كثير لمجرد الاهتمام
كقوله تعالى (واذا تليت
عليهم آياته) أى آيات
الله تعالى (زادهم إيمانا)
أسند الزيادة وهى فعل
الله تعالى الى الآيات

(قوله ويحتمل انه) راجع
لايها ما للاقتباس هذا هو
المتبادر فقد قصد به الرد
على من قال ان المعدود
من المحسنات البديعية
الاقتباس لا إيها ما للاقتباس

على الاستدلال على مدعاه حتى كان المعنى زادتهم ايمانا بأنه في القرآن كثير سم وقوله اياهما
 للاقتباس أى وليس اقتباسا حقيقيا لأن الغرض الحقيقي كما أشار له الشارح التمثيل لما وقع في
 القرآن والاستشهاد على وقوعه فيه بكثرة قال في الأطول نعم يتجه على ايهام الاقتباس أن زيادة
 الايمان كيف تتصور في شأن منكرى وقوعه في القرآن ولا بد في الزيادة من سبق الثبوت
 ودفعه بان تلاوة آية توجب الايمان وتلاوة الآيات يزيد بقى أن ما عدا من المحسنات البديعة هو
 الاقتباس لا ايهامه (قوله لكونها سببا) أى عاديا (قوله يذبح أبناءهم) فيه أن يجوز كونه
 مجازا لغويا أى يأمر بذبح فلا يكون مما نحن فيه لا يقال لا يضر احتمال ذلك لأن المثال يكفيه
 الاحتمال لانا نقول ليس المقصود هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا على
 من زعم خلافه فيضرب الاحتمال عس سم (قوله وسوسته) أى ابليس بواسطة وسوسته
 ليوافق جعل الآية من باب الاسناد الى السبب فابليس سبب للسبب بواسطة وسوسته (قوله انه
 لها الخ) بكسر الهمزة وجوب الوجود اللام وفي بعض النسخ من الناصحين باللام فيصح الفتح على
 اسقاط الخافض أى على أنه لها الخ والكسر على جواب المقاسمة (قوله على أنه مفعول به لمتقون
 الخ) اعلم أن أصل متقون توتقون من الوقاية وهى فرط الصيانة متعدي الى مفعولين والاول محذوف
 والثانى يوم على حذف المضاف أى عذاب يوم والمعنى فكيف تقون أنفسكم عذاب يوم وقد
 يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر فيمتدى الى مفعول واحد ويحتمل أن يكون يوما مفعولا به لكفرتم
 والمعنى فكيف تحصل لكم الوقاية أو الحذر ان كفرتم وجحدتم يوما يجعل الولدان شيبا في الدنيا
 من عبد الحكيم وكتب أيضا على قوله لكفرتم مانصه على تأويله بجحدتم كما يشير اليه وصرح به

لكونها سببا (يذبح
 أبناءهم) نسب التدبج
 الذى هو فعل الجيش الى
 فرعون لانه سبب أمر
 (ينزع عنهما لباسهما)
 نسب نزع اللباس عن آدم
 وحواء عليهما السلام وهو
 فعل الله تعالى الى ابليس
 لان سببه الاكل من الشجرة
 وسبب الأكل وسوسته
 ومقاسمته اياهما انه لما لن
 الناصحين (يوما) نصب
 على أنه مفعول به لمتقون

الاستدلال ولذلك لا يلتزم هذا مع قوله حتى كان المعنى الخ (قوله بانه في القرآن كثير) لو حذف
 لفظ كثير لا يمكن دفع الاشكال الآتى عن الأطول اذا أورد عليه بالجواب الآتى عنه اذا الآية
 الواحدة لا يحصل بها الايمان بانه كثير في القرآن فكلام الأطول مبني على اعتبار الايمان بمجرد
 وجود المجاز لكن يجاب بجواب آخر بان يقال قول المصنف وهو في القرآن كثير يوجب الايمان
 بانه كثير في القرآن وتلاوة الآيات تزيدهم ايمانا بذلك فافهم (قوله نعم يتجه الخ) في عبد الحكيم
 الضمير في عليهم راجع الى المؤمنين والمراد منهم حينئذ مؤمنو وقوع المجاز فاندفع الاشكال بانه
 كيف يصح الزيادة بالقياس الى منكرى وقوع المجاز فانه يقتضى حصول أصله من غير حاجة الى
 أن يقال أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة بآخر فانه خلاف ما هو الظاهر من نسبة
 الزيادة الى كل الآيات والى أن يقال الزيادة قد يراد بها الأمر الزائد في نفسه وهو لا يقتضى وجود
 المزبد عليه (قوله بقى ان ما عدا الخ) فيه أن ايهام من المحسنات وان لم يعدوه لان عدهم ليس
 حاصرا كما يؤخذ من عبد الحكيم (قوله فيه انه يجوز كونه مجازا لغويا) فيه أن القائل بانكار
 المجاز العقلي انما أنكره في ضمن انكاره المجاز مطلقا فلا يتم له أن يمنع الاستدلال على نفي المجاز
 العقلي بجواز كونه مجازا لغويا اذ لا يقول به أيضا في رادة له على أى حال (قوله أى ابليس) هو
 بالرفع لان المعنى وسبب الاكل ابليس بواسطة وسوسته (قوله بكسر الهمزة) في بعض النسخ
 بكسر اللام وهو غير صواب (قوله لوجود اللام) قال ابن مالك
 * وبعد ذات الكسر تصحب الخبر * لام ابتداء البيت (قوله فيصح الفتح الخ) قال ابن مالك

الفنرى (قوله أى كيف) مفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أى تتقون أى اتقاء سم
 (قوله يوم القيامة) كان الأحسن تأخيرها عن الآية فيكون تفسير القول به يوم ما يجعل الخ كذا
 قال الحفيد وهو مبنى على أن يوم القيامة مفعول تتقون ويوم ما بدل لكن قال عبد الحكيم ان يوم
 القيامة منصوب على الظرفية ويوم ما يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف وليس بدلا من يوم
 القيامة كما هو اذلا دخل في نفسه يرمى معنى المفعول به لا بدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال
 الذى فى تتقون اه وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان
 بقيتم على الكفر) فسر قوله تعالى ان كفرتم بان بقيتم على الكفر لئلا يحتاج الى المفعول به
 ولان الخطاب للكفار اه عبد الحكيم أى فكفرهم حاصل على القطع وان لا تدخل على ما هو
 كذلك (قوله يوما) بدل حمله عليه الدخول على بقية الآية سم (قوله شيئا) جمع أشيب
 والأصل فى شين شيئا الضم وكسرت لمجانسة الياء كما فى الجلالين (قوله وهذا) أى جعل الولدان
 شيئا وقوله كناية الخ فيه اشارة الى ان الكناية لا تنافى المجاز العقلى (قوله لان الشيب الخ) ظاهر
 فى تقرير الكناية على قول السكاكى ان الكناية اللفظ المستعمل فى المزموم معناه فقوله تعالى
 يجعل الولدان شيئا اللفظ موضوع لللازم الذى هو تسارع الشيب وقد استعمل فى المزموم وهو شدته
 وكثرة الهموم والاحزان وعلى الوجه الثانى اللازم الشبوخة والمزموم الطول سم وكتب على
 قوله الشبوخة مانصه أى المعبر عنها بقوله شيئا (قوله عند تفاقم الشدائد) أى تكاثرها وتراكمها
 وتعاضلها (قوله أو عن طوله) لا يخفى أن مجرد الطول لا يستلزم التعجب من عدم الاتقاء فى الدنيا

أى كيف تتقون يوم القيامة
 ان بقيتم على الكفر يوما
 (يجعل الولدان شيئا)
 نسب الفعل الى الزمان
 وهولته تعالى حقيقة وهذا
 كناية عن شدته وكثرة
 الهموم والاحزان فيه لأن
 الشيب مما يتسارع عند
 تفاقم الشدائد والمحن أو
 عن طوله وأن الاطفال
 يبالغون فيه

بعدا اذا فجاءه أو قسم * لالام بعده بوجهين نعى (قوله فى الدنيا) متعلق بكفرتم وفى بعض
 نسخ عبد الحكيم فى الآخرة وعليه فهو متعلق بجعل (قوله كان الاحسن تأخيرها الخ) أى
 فيكون هو البديل ويوم ما هو المفعول وهذا يظهر رد عبد الحكيم بعد تقدير (قوله اذلا دخل
 الخ) علة لمحدوف أى ولم نجعل يوم القيامة مفعولا ويوم ما بدلا ونقل لو أخرج يوم القيامة وجعل هو
 البديل وجعل يوم ما هو المفعول لكان أحسن لانه لا دخل الخ أى فقوله يوم القيامة على اعراب
 الحفيد غير مناسب وهذا وان كان تكلفا لكن عبارته لا تتم بدون وهو مفهوم من كون غرضه
 الرد على الحفيد (قوله بخلاف الظرفية الخ) أى فان لها دخلا فى تفسير الفعل (قوله لئلا يحتاج
 الخ) وجه ذلك أن هذا التفسير مشعر بحسب العادة فى افادة انه قد قطع النظر عن المفعول (قوله
 والأصل فى شين شيب الخ) قال ابن مالك فعل لنحو أحر الخ ثم قال

ويكسر المضموم فى جمع كما * يقال هم عند جمع أهبا

(قوله ظاهر فى تقدير الخ) قيل تصح الكناية على كل من قولى السكاكى والمصنف لان التلازم
 هنا من الجانبين وفيه نظر فان العبرة فى الكناية باللزوم الخارجى لا الذهنى الذى هو عام فى سائر
 العلاقات (قوله المستعمل الخ) فيه نظر فان الكناية من الحقيقة عند السكاكى بل والمصنف كما علم
 قريبا (قوله موضوع لللازم الذى هو تسارع الخ) فيه تساهل كما لا يخفى (قوله اللازم الشبوخة)
 فيه ان اللازم الذى هو المعنى الحقيقى هنا ليس هو الشبوخة فى كلامه تساهل وكونه أراد لازما
 آخر عبر عنه بشيئا على وجه المجاز أو الكناية بعيدا اذ لا حاجة الى تكلف ذلك (قوله من عدم الاتقاء
 فى الدنيا) أى المأخوذ من قوله ان كفرتم وقوله وتأخيرهم له أى المأخوذ ذلك التأخير من المضارع

وتأخيرهم الى يوم القيامة لان الطول قد يشتمل على السرور فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب وأيضا طول ذلك اليوم أزيد من طول المدة التي يبلغ الاطفال فيها أو ان الشيوخه (قوله أو ان الشيوخه) أي فيشيبون سم وكتب أيضا مانصه وهو بعد الأربعين (قوله أي ما فيها الخ) تفسير مرادوا لا نقال جمع نقل بفتحين وهو متاع البيت ح ف وكتب أيضا مانصه دخل في ذلك موتها وكنوزها ع (قوله والخزائن) تفسير سم (قوله الى مكانه) أي مكان وقع منه الانحراج فهو نسبة الى المفعول به بواسطة من لا الى الطرف اذا المعنى وأخرجت من الارض لا في الارض اه عبد الحكيم (قوله بالخبر) الباء داخله على المقصور عليه (قوله عطف على قوله كثير) أي بقطع النظر عن تقييده بقوله في القرآن (قوله لان تسميته بالمجاز في الانبات) أي في غير عبارة المصنف ع (قوله يوم اختصاصه بالخبر) لا كلام في ايهام ابراده في أحوال الاسناد الخبري اختصاصه بالخبر وأما ايهام التسمية ذلك فيقال فيه كما توهم الاختصاص بالخبر توهم الاختصاص بالثبت فدفع التوهم قاصر أفاده في الاطول وقد يقال لما كانت توهم الاختصاص بالخبر أشد لتعدد منشئه خصه بالدفع أو يقال لما لم يتعرض لمنشأ توهم الاختصاص بالاثبات لم يتعرض لدفعه تدبر وكتب أيضا قوله يوم اختصاصه بالخبر منشأ التوهم أي بالنسبة الى التسمية المذكورة هو أن الاثبات لا يتحقق في الانشاء اذا لاثبات مقابل الانزع وكل منهما حكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت علم من هذا التوجيه أن الاثبات لا يمكن في الانشاء فكان الموافق لذلك تصرحه بالجزم بدل قوله يوم الخ اذا التسمية بالاثبات لا يمكن فهو لها للانشاء قلت بل يمكن فهو لها لانه يكفي فيها وجود المعنى في بعض الافراد سيما والخبر أعظم من سم (قوله بل يجري في الانشاء) تصرح بما علم التزاما اه جري أي به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله ابن لي صرحا) أي قصر ايجوز أن يكون مجازا لغويا أي أوامر بالبناء (قوله وليجد جدك) أي وليعظم عظمته سم فالجد بفتح الجيم أو المعنى ليجتهد اجتهدك فهو بالكسر (قوله أو النهي) نحو لا يصم نهارك ولا ينم ليلك (قوله اني ما) أي مسند اليه ليس الخ (قوله صدور الفعل) أي في الامر وقوله أو الترك أي في النهي (قوله وكذا قولك الخ) فصلها عما قبلهما لانها نوعان من الانشاء غير الامر والنهي وأصل ليت النهر جار ليت الماء جار في النهر لانه الذي يتن جريه لا النهر لكن أسند الجري المتنى الى النهر مجازا للملازمة للماء بالحلية وأصل أصولك تأمرك أي أمرك ربك بسبب صلواتك أي بسبب تلبسك بها وصلواتك ايها ع ق

(قوله لان الطول قد يشتمل على السرور الخ) لا يخفى ما في ذلك من عدم الانصاف والانصاف حيث اعتبر الطول مجردا عن الهموم والاحزان أن يعتبره مجردا أيضا عن السرور ولا شك أنه حينئذ من أنواع العذاب (قوله أزيد الخ) قال تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون أي وجعله كناية عنه يفيد أنه مثله ودفع الغنبي كلاما من الاشكالين فقال ليس المراد بالطول الطول المطلق بل الطول المعهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفي فيها بالزوم الواقع بين أو ان الشيوخه ومطلق الطول (قوله وأخرجت من الارض) هو بناء المتكلم الذي هو الله سبحانه وتعالى (قوله في بعض الافراد) أي وهو الخبر (قوله سيما والخبر أعظم) الاوضح سيما وهذا البعض أعظم قاله بعض المشايخ (قوله بسبب تلبسك بها) أي فوجب لك الخطوة

أو ان الشيوخه
(وأخرجت الارض
أنقأها) أي ما فيها من
الدفائن والخزائن نسب
الانحراج الى مكانه وهو
فعل الله حقيقة (وغير
مختص بالخبر) عطف
على قوله كثير أي وهو
غير مختص بالخبر وإنما قال
ذلك لان تسميته بالمجاز
في الاثبات وابراده في
أحوال الاسناد الخبري
يوم اختصاصه بالخبر
(بل يجري في الانشاء
نحو يا هاما ابن لي صرحا)
فان البناء فعل العملة
وهاما سبب أمر وكذا
قولك لينبت الربيع
ماشاء وليصم نهارك وليجد
جدك وما أشبه ذلك مما
أسند فيه الأمر أو النهي
الى ما ليس المطلوب منه
صدور الفعل أو الترك
عنه وكذا قولك ليت
النهر جار وقوله تعالى
أصولك تأمرك

والمجاز في اسناد جار الى ضمير النهر واسناد تأمر الى ضمير الصلوات لما تقدم (قوله ولا بد له من قرينة) أتى به توطئة للتقسيم أى لفظية أو معنوية . والا فالقرينة علمت من قوله السابق بتأول فقوله ولا بد الخ بمنزلة البيان لقوله بتأول فكان ينبغي أن يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينهما ببيان الأقسام وما بعده من الأحكام (قوله صارقة الخ) أى ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف في أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا اه أطول ولا لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا الى السبب أو المفعول مثلا (قوله لان المتبادر الخ) عليه لقوله لا بد (قوله في قول أبي النجم الخ) لا ينبغي أن أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدًا فبالله قوله صدور عن الموحدة يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحدة بما اذا لم يعلم من لفظ يقارنه اه أطول (قوله أو معنوية) وقد يجتمع القرينتان (قوله كاستحالة قيام المسند بالذكور) أى اتصافه أو صدور عنه والظاهر أنه يدخل قيام المبني للجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد نصف زيد بالمضروبة فلا وجه لقول صاحب الأطول الاولى كاستحالة نسبة المسند الى المسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول (قوله بالذكور) أى فى عبارة المتكلم وليس المراد المذكور فى كلام المصنف سابقا (قوله المذكور) أى لفظا أو تقديرا اه أطول (قوله أى من جهة العقل) أشار الى أن عقلا تميز من نسبة الاستحالة الى القيام لكن على أنه فاعل لتعدى الاستحالة وهو الاحالة كفى قولهم امتلا الاناء ماء فالماء ليس فاعلا

(ولا بد له) أى للمجاز العقل (من قرينة) صارقة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبي النجم من قوله أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا) أى من جهة العقل

والاختصاص بان يأمر بك ربك أن تترك نحن أمرا عظيما عليه الآباء فهو من الاسناد الى السبب (قوله بمنزلة البيان) كان المناسب أن يجعله نكتة أخرى للبيان به (قوله رحمه الله لان المتبادر الخ) أى لان المتبادر عند انتفاء القرينة ان هذا الاسناد هو الحقيقة مع انه المجاز (قوله لدلالته على أنه كان موحدا) فجعله قرينة انما هو من حيث دلالاته على أنه موحدا فالقرينة فى الحقيقة صدور الكلام عن الموحدة (قوله له) أى لافناه قيل الله من حيث اندراج في القرينة اللفظية كذا يؤخذ من كلام بعضهم والاول رجوع الضمير لقوله أو لفظية (قوله اتصافه) أى اتصاف المذكور بالمسند على عكس الضمير بن بعده (قوله والظاهر أنه يدخل الخ) أى يدخل فى قيام المسند بالمسند اليه حيث أريد بالقيام هذا المعنى الأعم (قوله اذ معنى ضرب الخ) تحقيق لوجود القيام بهذا المعنى فى المبني للمفعول فاذا استحال هذا القيام كفى سبيل مفهم كان الاسناد مجازا وان لم يستعمل كان حقيقة كمثل المحشى (قوله أشار الى أن عقلا تميز) لعل الإشارة الى التمييز من ايراد كلمة من فانها يؤتى بها فى التمييز وفيه أن من هنا ابتدائية وهى غير من التمييز على معناها اذ هى بيانية على الأصح أو تبعية على مقابلة نعم لا برد أن من التمييز على معناها لا تدخل على التمييز المحول عن الفاعل الصناعى كالاتدخلى على المحول عن المفعول ولا على تمييز العدد كما يعلم من شرح الاثموني عند قوله

واجزر بمن ان شئت غير ذى العدد * والفاعل المعنى كطب نفسا تقصد

لانه لم يدخلها على الفاعل كما لا ينبغي لكن يرد أن الإشارة الى مطلق التمييز فقط وأشار لبعض ذلك عبد الحكيم ولك أن تقول وجه الإشارة تعبيرا للشارح بمن جهة فان هذه العبارة شائعة فى بيان مقام تمييز النسبة لما هو فاعل فى المعنى ومن هذه الداخلة على لفظ جهة ليست هى من التمييز على معناها تدبر (قوله لكن على أنه فاعل الخ) أى بناء على التزام بعضهم فى تمييز النسبة انه لا بد

لا متلا بل المتلا فان التمييز لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل يصح أن يكون للآزمه أول متعديه
ويحتمل أن تكون الاستحالة متعديّة بمعنى عدا القيام محالا والحكم عليه بأنه محال مضافة الى المفعول
وعقلا تمييز من النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز في حاشية الكشاف إيراد الحال من الفاعل
المحذوف المصدر وأما جملة على نزع الخافض فيبعده أنه غير قياسي اه ما خصا من الحفيد على
المطول والغري وقوله للآزمه نحو وفجرنا الارض عيوناً بناء على أن التمييز فيه محمول عن
الفاعل فان المحمول على هذا فاعل لازم فاجر وهو تفجر وقوله أول متعديه نحو امتلا الاناء ماء
كما مر وقوله الى الفاعل المحذوف لعل تقديره استحالة شيء قيام الخ فعلا تمييز لشيء مبين لابهامه
هذا ولا حاجة الى تكافئ شيء من الوجهين المذكورين لان تحويل تمييز النسبة أغلبي لازومي كأنقله
سم وغيره عن ابن هشام ويجوز أن يكون عقلا مفعولا مطلقا بتقدير مضاف أى استحالة عقل

أن يكون فاعلا لنفس الفعل أو لما يتضمنه وفيه أن ما هنا لا يصح تخريجه على ذلك لان من التزم
ذلك أراد بما يتضمن مطاوعة بالفتح كامتلا الاناء ماء أو مطاوعة بالكسر نحو وفجرنا الارض
عيونا أى تفجرت عيونها والاحالة ليست مطاوعا للاستحالة ولا مطاوعا أى لان الاستحالة
ليست أثرا للاحالة والاحالة ليست أثرا للاستحالة بل الاستحالة ذاتية كالامكان والوجوب اه
عبد الحكيم بايضاح ورده معاوية بان المطاوعة هنا عرفية يقال أحاله العقل فاستحال عقلا لانه
الحاكم بها فكأنه فاعلها على أن لك أن تمنع حصر ما يتضمنه الفعل فيما ذكر (قوله تمييز من
النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز الخ) مردود بان هذا قياس في اللغة وأن ما ذكره الشارح
في حاشية الكشاف فيما يكون الفاعل محذوفا مرادا وفيما نحن فيه ليس كذلك اذ ليس المعنى
على تقدير الفاعل اذ لا اضطرار اليه ولا حاجة تدعو اليه بل المتبادر من التركيب خلافه وأن
الفاعل هو القيام أفاده عبد الحكيم وقوله وفيما نحن فيه ليس كذلك الخ أى ان المتبادر هنا هو
أن الاستحالة لازمة فلا وجه لجلها على التعدى من غير ضرورة وإنما لم يجعل تمييزا من نسبة
الاستحالة الى المفعول لما قاله السيد من أن التمييز من النسبة الى المفعول مفعول كما أن التمييز من
النسبة الى الفاعل فاعل وكيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وانما صرفت في الظاهر
الى غيره قصدا الى طريقة الاجال والتفصيل (قوله لعل تقديره الخ) فيه أن التمييز حينئذ
تمييز مفرد لا تمييز نسبة لانه بين الشيء بالعقل فهو كقولك ملكك عشرين نعجة فالاولى أن
يقول تقديره استحالة شخص قيام الخ فعلا تمييز لنسبة الاستحالة الى الشخص والأصل استحالة
عقل شخص قيام الخ وطريقة ابن الحاجب أن التمييز مطلقا مفسر لابهام الذات غاية الأمر أن
الذات اما مذكورة أو مقدرة وانما عبر واعن الثاني بتمييز النسبة نظرا للظاهر قال الدماميني لان
النسبة في الحقيقة لابهام فيها اذ تعلق الطيب بذي أمر معلوم انما لابهام في المتعلق الذي ينسب اليه
الطيب في الحقيقة اذ يحتمل أن يكون دارا أو علما أو غيرهما فالتمييز في الحقيقة انما هو لأمر مقدر
يتعلق بذي أمر مثلا طاب زيد بنفسه مؤول بطاب شيء زيد أى شيء يتعلق بذي أمر وهذا الشيء مبهم يفسره
نفسا فاذا أجرى تمييز النسبة هنا على طريقة ابن الحاجب كان التقدير استحالة شيء شخص قيام الخ
وذلك الشيء هو العقل (قوله شيء من الوجهين) هما كونه تمييزا لنسبة فعل آخر متعد وكونه
تمييز النسبة للاستحالة المتعدية الى فاعلها المحذوف (قوله ويجوز أن يكون عقلا الخ) ويجوز

(قوله وكيف) أى كيف
لا نسلم أن التمييز من نسبة
المفعول لمفعول ومن نسبة
الفاعل فاعل مع أن
النسبة في الحقيقة انما هي
الى التمييز اه منه

(قوله يعني الخ) اشارة الى جواب ما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة فلم كان نحو قول الدهري أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة ما لو خلى العقل ونفسه حكمها وانبات الربيع البقل ليس كذلك بل يحتاج العقل فيه الى دليل سم (قوله يكون) أي المسند (قوله والمبطلين) كالدهرية اه سم (قوله قيامه) أي المسند (قوله لان العقل الخ) تعليل لقوله يعني الخ سم وكتب أيضا قوله لان العقل أي كل عقل أو عقل الفريقيين من المحققين والمبطلين فلمراد بالاستحالة عقلا المستحال بالضرورة أي لا يحتاج في الحكم باستحالته الى نظر واستدلال وفي نسخة لأن العقل وأل عليها للجنس أي المراد ما تقدم لا كون جنس العقل اذا خلى الخ لئلا يرد قول الدهري أنبت الربيع البقل فان عقل الموحي بعدة محال مع أنه حقيقة وإنما يكون قول المصنف الآتي وصدوره الخ داخلا في الاستحالة العقلية على إرادة جنس العقل فتأمل (قوله اذا خلى ونفسه) أي من غير اعتبار أمر آخر معه من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة الى غير ذلك من عبد الحكيم وهذا التفسير على نسخة لان أما على نسخة لان فمعنى خلى ونفسه أي من غير منازعة الوهم وغلبة الشيطان (قوله كقولك محبتك جاءت بي اليك) الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب المبرد في نحو ذهبت يزيد من أن الفاعل صاحب المفعول في الذهاب لا على مذهب سيبويه من أن المعنى جعلت زيدا ذاهبا لان الظاهر أن المعنى على هذا كنت حاملا وسببا في ذهابه ولا يعني بالسبب الإحامل ولا شك في صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لانها تثير المجد وتعمل عليه فمعنى محبتك جاءت بي اليك على هذا جعلتني مجدا من أن تشاركني في المجد أي كانت سببا في مجيئي ولا شك أنها سبب حقيقة فلا يكون اسناد المجد اليها مجازا فلعل

يعني يكون بحيث لا يدعى أحسن المحققين والمبطلين أنه يجوز قيامه به لان العقل اذا خلى ونفسه بعده محالا (كقولك محبتك جاءت بي اليك) لظهور استحالة قيام المجنى بالمحبة (أو عادة) أي من جهة العادة (نحو هزم الأمير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالأمر وحده عادة وان كان ممكنا عقلا وانما قال

أيضا أن يكون عقلا وكذا عادة منصوب على الظرفية المقدرة أي تقدير غير الظرف نظر فافيه يكون ظرف مكان اعتباريا واظهار في وحذفه شائعا في أمثال هذه الكلمات يقال هذا قبيح في الشرع وفي العادة وفي العقل وشرعا وعادة وعقلا واللام في قوله في العقل والعادة زائدة لتحسين اللفظ لا للهدول والاستغراق ولا لمنعين الجنس فلا يرد أنه لا دلالة على تقدير المعرف قاله عبد الحكيم وقوله واظهار في وحذفه الخ لا حاجة اليه وانما يحتاج لمثل ذلك لو كان الكلام في النصب بنزع الخافض وقوله واللام في قوله أي الشارح فهو مستأنف توطئة لدفع الايراد بعد (قوله فان عقل الموحد الخ) الموحد ليس بقيد بل كل من خلى ونفسه عن منازعة الوهم وغلبة الشيطان كذلك ومن هنا تعلم أنه لا حاجة مع قول الشارح اذا خلى ونفسه الى جعل آل للجنس (قوله بناء على مذهب المبرد) وقد جرى الشارح عليه حيث قال لظهور استحالة قيام المجنى بالمحبة (قوله لان الظاهر أن المعنى الخ) فيه أن المعنى ذلك لكن الحمل على الشيء ونحوه كالجعل انما يكون اسناده حقيقة اذا أسند لذي فعل وترك الأثر نحو أقدمني بلدك حق لي على فلان جعلوا الاسناد فيه مجازا ولو كان الأمر كما ذكره لكان حقيقة وهذا تعلم مافي قوله ولا يعني بالسبب الإحامل الخ ويؤيد ما ذكرنا قول الحشي عقب ما نقله به عن السيرامي والاولى أن أصله الخ فان ذلك لا يكون الامع البناء على مذهب يس نعم ان أريد من قولنا محبتك جاءت بي اليك أنها كانت مقضيا لمجيئي اليك كان الاسناد فيه حقيقة وكذا نحو أقدمني بلدك حق هذا ولك أن تقول قولهم بالمجاز في أقدمني بلدك حق مبنى على أن معنى أقدمني أو جد قدومي اما على أن المعنى جلني على القدوم فلا مجاز ولا نسلم أن

المثال مبنى على مذهب المبرد اه سم بإيضاح وكتب أيضا قوله محبتك الخ أصله نفسى جاءت بي بسبب المحبة فالمحبة سبب داع للمجيء لا فاعلة قاله السيرامى والاولى أن أصله الله جاء بي بسبب المحبة (قوله قيامه به) هذا حكاية كلام المصنف بالمعنى اه سم أى لأن المصنف لم يقل ذلك بل قال قيام المسند بالمذكور (قوله وغيره) أى غير الصدور كالأتصاف (قوله وصدوره الخ) لا يقال هذا يخالف ما تقدم من أن البيت أعنى أشاب الصغير الخ لم يعلم حال قائله وأن البيت محمول على الحقيقة ما لم يعلم حال قائله لانا نقول المراد صدوره من غير هذا القائل من الموحدين كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بان قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكره ثم (قوله أى وكصدور الكلام) أوقعه في ذلك عبارة الإيضاح في هذا المقام والاولى ارجاع الضمير الى المجاز لئلا يقطع سلك الضمائر عن الانتظام يس فان قلت على هذا يصير المعنى صدور المجاز قرينة على المجاز فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف اليه في قوله صدور المجاز ما يؤول الى المجاز ففيه مجاز الأول ولعل وجه عدول الشارح عن ارجاع الضمير الى المجاز الفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحدين) أى الكامل والافالموحد من يعتقد أن الله واحد وذلك يشمل المعتزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال من غيره تعالى سم وكتب أيضا قوله عن الموحدين لا بد من تقييده بغير الخفى حاله اه أطول (قوله فانه) أى الصدور (قوله لا يقال هذا) أى الصدور عن الموحدين في مثل أشاب الصغير البيت وقوله داخل في الاستحالة لأن الموحدين يحمل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه المذكور أى فكيف يقابل بها (قوله لانسلم ذلك) أى لانسلم دخوله في الاستحالة العقلية التى أردناها كون الشيء محالا بالضرورة أى بضرورة العقل بحيث لا يتوقف على دليل بل يحكم

قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أى وكصدور الكلام (عن الموحدين) فى مثل أشاب الصغير البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى الى كرا الغداة ومرا العشى مجاز لا يقال هذا داخل فى الاستحالة لانا نقول لانسلم ذلك

الجل لا يكون الامن ذى فعل وترك وقول المحشى والاولى الخ مبنى على أن معنى جاءت بي أوجدت محيى وهو خلاف الظاهر فافهم (قوله أصله نفسى جاءت بي الخ) هذا مبنى على أن النفس الناطقة جسم يتصف بالمجىء وغيره قال بعض شراح قصيدة ابن سينا عند قوله

هبطت اليك من المحل الأرفع * ورقاء ذات تعزز وتنع

ظاهر هذا البيت يدل على أن النفس الناطقة جسم زل من الجانب الأعلى الى الأدنى كما هو مذهب المليون لكن لما كانت مجردة عند الشيخ وجب أن يؤول الهبوط على وفق مذهبهم فنقول يريد بهبوط النفس تعلقها بالبدن تعلق التدبير والتصرف اه والمعنى على هذا صاحبة نفسى فى المجىء اليك وليس المراد بالنفس الذات لانه يصير المعنى على مذهب المبرد الذى الكلام فيه صاحبة نفسى ذاتى فى المجىء اليك وهو لا يستقيم اذ الشئ لا يصاحب نفسه نعم يستقيم بالتجريد وقوله والاولى ان أصله الخ أى لان الاول تكاف باراد غير متعارف عند أهل اللغة لان المتعارف عندهم ان الافعال تنسب للذات لا للنفس الناطقة ثم لا يقال فى هذا الاول أيضا نظرا لانه يقتضى ان الله متصف بالمجىء مع أنه محال لانا نقول هذه الأولوية مبنية على مذهب سيبويه وان كان الشارح قد حمل كلام المصنف على مذهب المبرد وبه ندانعلم ما فى قول بعض مشايخنا قوله أصله نفسى الخ هذا الاصل لا يوافق مذهب المبرد الذى بنى عليه المصنف كلامه لانه لا معنى لصاحبة الفاعل وهو النفس للمفعول وهو الشخص المتكلم وكذلك ما جعله المحشى أولى لاستحالة صاحبة الفاعل وهو الله تعالى للمفعول وهو المتكلم فى المجىء اه هذا ولأن بل هو المتعين عندهم تأمل فى المراد من المثال أن

(قوله المليون) أى أهل الملل وقوله الشيخ أى ابن سينا

مجرد العقل باستحالته وان كان حقيقة قوله أشاب الخ محالاً نظراً لاحتاج الى دليل ولذا قال كيف وقد ذهب الخ (قوله كيف وقد ذهب الخ) فهو من المحال الغير الضرورى الذى الكلام فيه (قوله ومعرفة حقيقته) أى حقيقة متعلقة الذى هو المسند اليه الذى يكون الاسناد اليه حقيقة كما يدل عليه قول الشارح فمعرفة فاعله الخ كفى سم وسبب هذا التأويل سيأتى وكتب أيضاً قوله ومعرفة حقيقته لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود عبد الحكيم وبه يجاب عن قول يس لو أسقط لفظ معرفة لكان أخصر وأظهر فإن الظهور والخفاء انما ينسبان الى ما يعرف لا للمعرفة فى كلامه تسامح لا يخفى ثم قال والحاصل أنه أسند الظهور والخفاء للمعرفة باعتبار متعلقها الذى هو المسند اليه الحقيقى اهـ ملخصاً ومتعلقها المذكور هو حقيقة المجاز العقلى أى حقيقة متعلقة وكتب على قوله بحسب العلم مانصه أى بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته (قوله يعنى أن الفعل) اقتصر عليه لانه الاصل والاغنى عنه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب زيد اهـ

كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا فى ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعنى أن الفعل فى المجاز العقلى يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة

الاسناد الحقيقى له جئت اليك بالحببة أى بسببها فهو من باب القاب والباء للسببية لا للتعدية فتدبر (قوله وان كان حقيقة قوله أشاب الخ) الوالوالحال (قوله أى حقيقة متعلقة) أشار الى ان الحقيقة بمعنى الذات وان فى الكلام حذف مضاف بعد حقيقة ولعله قدر المضاف بعد حقيقة ولم يقدره قبله مع أن فيه ابقاء حقيقة على معناها الذى هو اسناد الفعل أو مافى معناه الى ما هو له لا بهام ذلك ان الحقيقة بهذا المعنى متصلة فى الاستعمال فى صور المجاز كلها مع أنه ليس كذلك (قوله الذى هو الخ) صفة حقيقة لا تتعلق كما هو ظاهر من قوله الذى يكون الخ (قوله وسبب هذا التأويل سيأتى) أى عن سم من أن النزاع فى الفاعل لا فى الحقيقة وعن عبد الحكيم من أن الاسناد لا يتصف بالظهور والخفاء الا باعتبار ظهور فاعله أو مفعوله (قوله للتنصيص الخ) أى للتنصيص على ان المراد الظهور والخفاء الناشئين عن كثرة العلم بالحقيقة وقلة العلم بها (قوله وبه يجاب الخ) أى يكون ذكر معرفة انما هو للنسبة المذكورة وان المراد الظهور بالحقيقة وخفاؤها (قوله رحمه الله يعنى أن الفعل الخ) يعنى بذلك أن المراد بالحقيقة ما يصير حقيقة لا ما هو حقيقة بالفعل اذ لا خلاف فى انه لا يجب لكل مجاز حقيقة اهـ عبد الحكيم وقوله ما يصير حقيقة أى الاسناد الذى يصير حقيقة اذا استعمل ويحتمل أن مراده المسند اليه الذى يصير اسناده حقيقة وكتب معاوية على قول الشارح يعنى الخ ظاهره أن المصنف يريد به هذا المعنى وبحقيقته الفاعل أو المفعول الحقيقى لانه لا بد له من حقيقة عقلية مستعملة لبطالانه ولان مراده الرد على الشيخ وكلام الشيخ نص فى الفاعل لا فيها والأولى ان مراد الشارح دفع هذا الباطل وأن المصنف يريد أنه لا بد له من حقيقة عقلية أى فى الواقع ذهنا وان لم تستعمل وتصدر عن أحد لانه لا بد له من فاعل الخ فهذا صحيح ومفيد للرد وأقرب الى لفظ المصنف فقوله فمعرفة فاعله الخ أى التى بها تعرف حقيقته اهـ وقوله هذا المعنى أى المذكور بقوله يعنى ان الفعل فى المجاز الخ وقوله وبحقيقته الخ أى ظاهر قوله فمعرفة فاعله الخ ان المصنف يريد بحقيقته الخ (قوله اقتصر عليه الخ) ويحتمل ان المراد به الفعل اللغوى كما تقدم نظيره (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أى فالربيع فاعل مجازاً والفاعل الحقيقى هو الله (قوله نحو ضرب زيد) أى بيناء الفعل

(قوله صفة حقيقة الخ) المناسب عكسه كما لا يخفى اهـ (قوله الا باعتبار ظهور الخ) أى وخفاؤه كما يأتى ولو زاده لكان أقعد اهـ (قوله الناشئين) حقه الناشئ بالرفع كما لا يخفى الا أن يكون على حد حراسنا أسد

سم (قوله فمعرفة فاعله أو مفعوله) لم يقل فمعرفة اسناده الذي إذا استعمل يكون حقيقة كما يقتضيه السوق لأن الاسناد لا يتصف بالظهور والخفاء إلا باعتبار ظهور فاعله أو مفعوله وخفائه اه عبد الحكيم قال سم وأنت إذا تأملت قوله بعد وفي هذا تعريض بالشيخ الخ علمت أن النزاع في الفاعل لافي الحقيقة فيكون هذا سبب التأويل (قوله أي فارجعوا في تجارتهم) أي وأسند الربح للتجارة لكونها سببها فيه (قوله وأما خفية) أي لكثرة الاسناد إلى الفاعل المجازي وترك الاسناد إلى الفاعل الحقيقي اه عبد الحكيم (قوله وتأمل) عطف تفسير ان لم يرد النظر الاصطلاحي الذي هو ترتيب الخ وهو الأقرب وعطف لازم ان أريد (قوله سرتني رؤيتك) هذا القول مجازا إذا أريد منه حصول السرور وعند الرؤية أما إذا أريد أن الرؤية موجبة للسرور فهو حقيقة عبد الحكيم (قوله وقوله) أي أبي نواس الحسن بن هاني الشاعر المشهور على ما في الإيضاح وقول ابن المعتل على ما قاله الشارح في مطوله فن قال لا تنافي بين قوليها الجواز أن يكون له كنيستان لم يأت بشئ وقبل هذا البيت

ربنا صفحتي قرر * يفوق سناهما القمر

كذا في الأطول (قوله حسنا) أي علم الحسن وظهوره اذ نفس الحسن موجود في الوجه لا يزيد بتكرار النظر وبتقدير المضاف اندفع أيضا ما يقال ان المفعول الثاني لفعل الزيادة يجب أن

للمفعول وزيد نائب فاعل فهو مفعول مجاز لأنه الضارب لا المضروب وأما المفعول الحقيقي فهو عمرو وتوضيح ذلك أن أصل هذا المثال ضرب زيد عمر فالضارب هو زيد والمضروب هو عمرو ثم بنى الفعل للمفعول وجعل نائب الفاعل زيد فاسند الفعل المبني للمفعول للفاعل الحقيقي وهو مفعول مجازا كما في سبيل مفعوم وأما المفعول الحقيقي فهو عمرو وانما قررنا المثال بما ذكره ليوافق ظاهر ما قبله وهو أنبت الربيع البقل فان فيه الاسناد إلى الفاعل المجازي فيكون في هذا المثال الاسناد إلى المفعول المجازي وانما قلنا ظاهرا لاحتمال أنه حقيقة إذا اعتبر صدره من الجاهل (قوله كما يقتضيه السوق) أي سوق تفسير كلام المصنف حيث أضاف المعرفة إلى الحقيقة التي هي الاسناد إلى ما هو له (قوله لان الاسناد لا يتصف بالخ) أي حينئذ قول المصنف ومعرفة حقيقة ما هو له أي معرفتها من حيث متعلقها الذي هو المسند إليه فالحقيقة باقية في كلام المصنف على أنها الاسناد لما هو له لكن تعتبر هذه الحقيقة فهذا التأويل الذي أشار إليه عبد الحكيم غير التأويل السابق عن سم (قوله لافي الحقيقة) أي المستعملة وتقدم عن معاوية صحة كون النزاع في الحقيقة في الواقع وان لم تكن مستعملة (قوله وهو الأقرب) أي لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هنا الترتيب المذكور (قوله ان أريد منه حصول السرور الخ) أي ان أريد منه السرور اللازم هذا هو ظاهره وفيه انه لا يصير مجازا بمجرد ذلك بل مع استعمال سرتني في معنى أوجدت لي السرور بل المدار على ذلك وأما إذا استعمل في معنى أوجبت لي السرور واقتضته فلا كما لا يخفى (قوله أما إذا أريد الخ) بان أريد به سرتني أوجبت السرور مجازا لغويا لا أوجدت السرور (قوله صفحتي قرر) أراد بهما خدي المحبوب والسنا بالقصر الضوء وقد شبه وجه المحبوب في الاستنارة والاستدارة بالقمر في بادئ الرأي ثم ظهر له بعد ما كان النظر الغلط في التشبيه فاعرض عنه وقال يفوق الخ وقوله يزيدك الخ بيان لفوقان سناهما (قوله وبتقدير المضاف الخ)

فمعرفة فاعله أو مفعوله الذي إذا أسند إليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما في قوله تعالى فارجعوا في تجارتهم أي فارجعوا في تجارتهم وإما خفية) لا تظهر إلا بعد نظر وتأمل (كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرتني الله عند رؤيتك وقوله يزيدك وجهه حسنا إذا مازدته نظرا أي يزيدك الله حسنا

يصح اضافته الى الأول وما هنا ليس كذلك (قوله في وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث
 ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله يظهر) أى
 ذلك الحسن المزداد سم (قوله وفي هذا) أى في قوله ومعرفة حقيقة الخ حيث اشترط في المجاز
 العقلي أن يكون له فاعل حقيقي اما ظاهر أو خفي اه من سم (قوله فاعل يكون الخ) أى فاعل
 محقق في الخارج أسند اليه الفعل حقيقة اسنادا يعتد به بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد الفعل
 الى ذلك الفاعل وأما أن موجد هاهو الله تعالى فلا نزاع فيه إنما النزاع في الفاعل بالوجه المذكور
 فسقط الاعتراض الآتي وكتب على قوله أسند اليه الفعل مانصه أى قبل اسناده للمجازى كما يؤخذ
 من سم فيما بعد (قوله فانه ليس لسرتنى الخ) أى في الاستعمال لعدم وجود تلك الأفعال المتعدية
 في الاستعمال (قوله وكذا أقدمنى الخ) أى فهو مجاز عقلي وليس للأقدام فاعل حقيقي وحاصل
 توجيه المجاز العقلي فيه أنا نبالغ في كون الحق له دخل في القدوم فنفرض اقدا ماصادرا من فاعل
 متوهم ثم ننقله عنه ونسند ه الى الحق مبالغة في ملابسته كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقي الى
 الفاعل المجازى مبالغة في ملابسة الفاعل المجازى للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد فالفاعل
 الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد به اسنادا للفعل الى الفاعل

في وجهه) لما أودعه الله
 من دقائق الحسن والجمال
 يظهر بعد التأمل والامعان
 وفي هذا تعريض بالشيخ
 عبد القاهر ورد عليه
 حيث زعم أنه لا يجب في
 المجاز العقلي أن يكون
 للفعل فاعل يكون
 الاسناد اليه حقيقة فانه
 ليس لسرتنى في سرتنى
 رؤيتك ولزيدك في
 يزيدك وجهه حسنا
 فاعل يكون الاسناد اليه
 حقيقة وكذا أقدمنى
 باندك حقلى على فلان

مسلم بالنسبة لتقدير علم واما بالنسبة لتقدير ظهور فلا كما لا يخفى (قوله مفعول ثالث) اذ الوجه
 مما وقعت عليه الزيادة كالمخاطب فان الزيادة تتضمن جعل الشئ مأخوذا منه كما تتضمن جعله آخذاً
 (قوله أسند اليه الفعل الخ) لم يزعم الشيخ ذلك بل زعم انه لا يجب أن يكون له فاعل يصح أن يسند
 اليه حقيقة وخالفه الرازى ومن تبعه في ذلك وبهذا تعلم ما في قوله بعد اسناده الخ (قوله فسقط
 الاعتراض الآتي) حمل الاعتراض الآتي على أن محصله ان الشيخ أنكر أن لها فاعلا يكون
 الاسناد اليه حقيقة غفلة عن كون هذه الأفعال موجد هاهو الله في غاية البعد والوجه حمله على انه
 أنكر أن لها فاعلا يكون الاسناد اليه في العرف والاستعمال حقيقة غفلة عن كون هذه الأفعال
 فاعلها الحقيقي في العرف والاستعمال هو الله ويحجب عنه حينئذ بان القائل سرتنى رؤيتك مثلاً
 يكون مراده على هذا سرتنى الله عند رؤيتك والاستعمال شاهد بخلافه فانه يراد منه حصل الى
 السرور عند رؤيتك أى يراد منه السرور اللازم فافهم (قوله لعدم وجود الخ) أى ان الأفعال
 المتعدية وان كانت مستعملة في معناها الاصلى الا أن معانيها الأصلية ليست مقصودة بالافادة
 والاخبار بها في حال الاستعمال بل المقصود افادته هو معاني الأفعال اللازمة وهو حصول السرور
 وحصول القدوم وحصول الزيادة على طريقة الكتابة التي هي اللفظ المستعمل في حقيقة لينتقل
 منه الى اللازم (قوله وليس للأقدام فاعل حقيقي) أى مقصود في الاستعمال وقوله فنفرض
 اقدا ما أى اقدا ما يقصد في الاستعمال كذلك وقوله من فاعل متوهم أى يقصد في الاستعمال أيضا
 وهكذا يؤول بقية كلامه والا كان مخالفا لما هو الحق من تحقق الفعل والفاعل في نفس الامر كما
 أفاده المحشى وسينقله عن سم وغيره ثم انه لا يفرض اسناد الفعل المفروض الى الفاعل
 المفروض كما ستعرفه (قوله فالفاعل الحقيقي ليس موجودا الخ) أى الفاعل الحقيقي الذي
 يقصد في الاستعمال وكذا الفعل الذي هو الاقدام (قوله ولا يعتد به اسناد الخ) ظاهره أنه يفرض
 اسناد الفعل المتوهم الى الفاعل المتوهم وليس كذلك قال السيد فان قلت الفاعل الحقيقي للأقدام

المتوهم المفروض وعلى هذا يحمل قول الشيخ ليس لهذه الافعال فاعل أى محقق في الخارج يعتد
باسنادها اليه هذا ويحتمل أنه مجاز مرسل ان أريد بالأقدام الحمل على القدم أو استعمارة بالكناية
ان شبه الحق بمقدم تشبيه مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بذكر لازمه
وهو الاقدام تخميلا ملخصا من السبرامى وكتب على قوله يعتد باسنادها اليه مانصه بأن يقصد في
العرف والاستعمال اسنادها اليه (قوله بل الموجود ههنا الخ) يعنى الكلام في فاعل الفعل
المتعدى لا في فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود ههنا حتى يكون له فاعل حقيقى بل
الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقى أعنى فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى فان
قيل كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع تحققه قطعا فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الافعال لم

المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فاذا أسند اليه كان حقيقة قطعا فكيف صح لكم أن تقولوا ليس
هناك فاعل حقيقى لو أسند اليه كان الاسناد حقيقة قلت لا معنى لاسناده الى الفاعل المتوهم بخلاف
نقله منه لداعى المبالغة في ملاسة الفعل فانه يساوى نقل اسناد الفعل المحقق من الفاعل المحقق في
تحصيل الغرض المطلوب اه وقد علمت تأويل كلام السيد بما أولنا به ما خصه المحشى من كلام
السبرامى (قوله أو استعمارة بالكناية) فيه أن الكناية على رأى القوم لم يزل اسناد الاقدام معها
الى غير ما هو له بل وعلى رأى السكا كى أيضا وسيأتى الكلام في ذلك فبيل أحوال المسند اليه
(قوله والفعل المتعدى غير موجود ههنا) اذ ليس القصد الى اقدام بل قدم كما صرح به الشيخ
دفعاً لما يتوهم من اعتراض الامام أى ليس الموجود ههنا اقداما لطلب له فاعل بل متوهم مقدر
والمحقق القدم نقله بعض الاذكياء عن شرح المفتاح وقال أى لم يقصد الاقدام متوهم فلا يطلب
فاعل فلا يرد ما نقل عن الشارح أنه اذا لم يكن اقدام كان في التركيب مجاز لغوى لا عقلى لان انتفاء
المعنى لا يندح في صحة استعمال اللفظ فيه كما يقال اقدام المتوهم وليس هذا كلفظ الاظفار في
التخيلية عند السكا كى فانه مستعمل في أمر وهمى شبه بالاظفار الحقيقية غير ما وضع له لفظ
الاظفار ولفظ أقدم ههنا مستعمل في معناه الموضوع له لكن وجوده وهمى اعتبر للمبالغة في
مدخلة الحق في القدم باسناد أقدم اليه وجعله مقدما واعتباره للمبالغة لا يقتضى اعتبار مقدم
متوهم يكون الاسناد اليه حقيقة اه أى بل يشبه فقط دون أن يسند اليه لما تقدم عن السيد من
أنه لا معنى لاسناده الى فاعل متوهم بخلاف نقله عنه فانه كمنقل اسناد الفعل المحقق الى فاعل محقق
في الفرض وقال عبد الحكيم قد أحق بالاشكال المنقول عنه جوابه بحيث يظهر منه صحة كلام
الشيخ حيث قال والجواب أن عدم تحقق المعنى لا ينافى كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه مجازا
في معنى آخر غاية الأمر أن مدلول اللفظ وما يشتمل عليه لا يكون ثابتا ولا يلزم الكذب أيضا لان
المقصود ثبوت ما هو المرجع كالقدم مثلا اه وقوله ان عدم تحقق المعنى الخ أى فلفظ أقدم من
باب الكناية لانه يستعمل في معناه لينقل منه الى ما هو المقصود للكلام الذى هو القدم فهو محل
الافادة واذا كان هو محل الافادة كان هو مناط الصدق والكذب ففى أقدمى بلدك حق ان لم
يكن القدم متحققا كان كذبا وان كان متحققا كان صدقا فحينئذ لا يرد أنه يلزم الكذب إذ
لا اقدام مع أن التركيب يفيد أن هناك اقداما وقد أشار لذلك بقوله ولا يلزم الكذب أيضا الخ
فقول السكا كى ان الشيخ لم يعرف حقيقة باطل بل قد عرفها وعرف أنها غير مرادة تنبه

بل الموجود ههنا هو
السرو والزيادة والقدم
واعترض عليه الامام
نفر الدين الرازى

(قوله كان في التركيب
مجاز لغوى الخ) بأن يرد
بأقدام الحق كونه سببا
في القدم

يقصد معنى المتعدي والاختبار عنه وان كان متحققا في الواقع إلا على سبيل التخمين وما كان كذلك لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء المتعدي بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع هذا خلاصة ما في المقام وان وقع لبعضهم خبط وخلط لا يخفى على من له تدبر تام يس ونقله سم عن شيخه ع س وعبارة ع ق وانما به المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية تعريضا بالشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفية على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الاصل لله تعالى وقد تبع في هذا الرد الفخر الرازي حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل في المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقي وهذا الرديته ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بهائشي على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتني رؤيتك وأقدمني بلدك حق لي على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور والمتعدي ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر في الواقع به ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازم والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم يستعمل له حقيقة ولم يرد أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكافؤا وتطلبا لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التركيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير اه بحروفه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أي موجود وهذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه (قوله لا امتناع صدور الفعل الخ) قيل لا يتناول مثل مرض ومات فيجب أن يراد بالصدر ما يشمل قيام الفعل واتصاف الفاعل به تجوزا أو بخصيص بمثل أقدمني فانه محل النزاع والجواب أن المرض والموت وان كانا غير صادرين من المريض والميت لكنهما صادران عن غيرهما وحادثان فالمقصود أنه يستحيل أن يصدر الاثر بدون وجود الفاعل اه حفيد على المطول (قوله لا عن فاعل) أي موجود وهذا لم ينهه الشيخ بل يسلم لزومه وليس هو الذي نفى وجوبه كما مر فاعتراض الامام عليه مدفوع (قوله والا فيمكن تقديره) الاولى أن يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان

بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لا امتناع صدور الفعل لا عن فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره وزعم صاحب المفتاح أن اعتراض الامام حق وان

(قوله والاختبار عنه) المناسب والاختبار به (قوله لانها لكونها اعتبارية) أي فرضية تخيلية أي لكونها أريد منها المعاني الاعتبارية وان كانت لها معان محقة (قوله رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل الخ) أي بان الفعل موجود ولا بد له من فاعل والا فكلامه لا يلاقي كلام الشيخ فافهم (قوله والجواب أن المرض الخ) في هذا الجواب نظر لانه يقتضي أن اسناد المرض والموت الى زيد في قولك مرض زيد ومات مجاز مع أنه حقيقة باتفاق ووجه الاقتضاء انه يصير معنى قول الشارح فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن التمسك به ان كان ما صدر عنه الفعل هو ما أسند اليه الفعل في اللفظ فلا مجاز وان كان ما صدر عنه الفعل ليس مسندا للفعل في اللفظ بل

فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى) فيه أنه جعل فاعل الأقدام النفس وفاعل سائر الأفعال الله تعالى والحق أن الفاعل في الجميع النفس على زعم المعتزلة فإن العبد خالق لأفعاله على زعمهم بعضها بالمباشرة وبعضها بالتولد كالعالم بالنتيجة المخلوق للعبد بالتولد عن النظر فينبغي أن يقولوا بتولد السرور والعلم بزيادة الحسن عن الرؤية أفاده الحفيد وفيه إشارة إلى اعتراض على السكاكي لمخالفة كلامه مذهب جماعته المعتزلة وعلى الشارح في نقله عنه أنه زعم أن فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى ويمكن أن يجاب عن الشارح بأن اسم الإشارة راجع إلى سرور يزيد على أن الجمع مراد به ما فوق الواحد أو بتعليقهما على أقدم تدبر (قوله حقيقة) أي الأفعال أي حقيقة متعلقها وهو المسند إليه (قوله فتبعه) أي تبع صاحب المفتاح (قوله تكلف) وذلك لأن تقدير الفاعل الموجود وهو الله تعالى في مثل هذه الأفعال السابقة تقدير المالم يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب كذا يؤخذ من ع ق (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لأنه ليس

مسنداً لغيره في اللفظ فهو مجاز ولا شك أن مرض زيد ومات ليس الفعل مسنداً لما صدر عنه هذا الفعل وهو الله بل زيد فيكون مجازاً وادخل تحت الأفي في قوله والأفي يمكن فالتعين هو الجواب الأول اه شيخنا وهذا لا يرد إذا جعل قوله فهو أن كان ما أسند إليه الفعل أي في خصوص هذه الصور التي قيل بانه لا فاعل لها فقولها فلا مجاز أي والفرض انه مجاز وقوله والأفي يمكن الخ أي ان كان غيره فيمكن تقديره فيثبت أن لها فاعلاً (قوله فيه انه جعل) أي السكاكي (قوله والحق أن الفاعل في الجميع الخ) اعتراض على السكاكي بعد الاعتراض على الشارح وكتب عبد الحكيم على قول المطول أي أقدمتني نفسي ما نصه قدر السكاكي في هذا المثال الفاعل النفس وفيما عاده الله سبحانه وتعالى بناء على أن الظاهر أن الحادث الذي يظهر فاعله ينسب إليه والذي لا يظهر ينسب إلى ذاته تعالى لكن لا يخفى أن الفعل الصادر ههنا هو القدر واعتبار النفس الناطقة مقدماً للبدن تكلف بارد غير متعارف عند أهل اللغة وكذا جعل النفس فيما عاده فاعلاً باعتبار التولد مع عدم جريانه في صيرني تكلف اه وقوله وفيما عاده هو صيرني رؤيتك ويزيدك وجهه حسناً وصيرني هو اك وبخيني يضرب المثل أي صيرني الله بسبب هو اك والواو مزيدة في ثاني مفعولي صيراً والواو للحال قائم مقام خبر صار دال عليه أي صيرني هو اك مضروباً في المثل في الهلاك لخيني أي هلاكه إذا حين الهلاك وهو متعلق بـ يضرب واللام للتعليل وكذا بي متعلق به وليس المراد بما عاده ما يشمل محبتك جاءت بي اليك اذ هو كأقدمي بلدك حق لي عليك فاعله النفس أي جاءت بي نفسي اليك لمحبتك كما في المطول ويحتمل أن السكاكي لم يذكر هذا المثال وقوله هو القدر أي لا الأقدام الذي الكلام فيه وقوله للبدن أي الذات وقوله غير متعارف الخ أي لأن المتعارف عندهم أن الأفعال تنسب للذات لا للنفس الناطقة وقوله وكذا جعل النفس الخ رد على من جعل الفاعل هو النفس في الكل وقوله باعتبار التولد أي ان النفس لما رأت المخاطب تولد عن رؤيتها السرور فينسب السرور للنفس بالتولد وكذلك لما تأملت النفس في أحوال المخاطب تولد عن تأملها العلم بزيادة الحسن كما يقولون بتولد حركة الخاتم من حركة الأصبع وقوله مع عدم جريانه في صيرني فانه لا يقال ان النفس لما هويت المحبوبة تولد التصير عنه فان المتولد ليس هو التصير بل الصيرورة (قوله ويمكن أن يجاب عن الشارح الخ) لم يجب عن السكاكي في مخالفة جماعته المعتزلة من نسبة الأفعال كلها

فاعل هذه الأفعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقة خلفائها فتبعه المصنف وظنى أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ

مراده نفي الفاعل رأسا بل مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجاز يعني أنه لا يشترط في المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامراح لا يسند ذلك المسند الا الى المعنى المجازي سم (قوله وأنكره) تقليلا لانتشار وتقريبا لضبط اعتبارات البلغاء (قوله في سلك الاستعارة بالكناية) في الاستعارة بالكناية استعارة بالكناية بان تشبه الاستعارة بالكناية بالدر المنظوم في سلك تشبيها مضمرا في النفس والسلك تخييل والنظم ترشيح (قوله بجعل الربيع) أي لفظ الربيع (قوله المبالغة في التشبيه) الظاهر أن مراده بالمبالغة في التشبيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فردا من أفراد ادعاء راجع سم (قوله ذاهبا) لوح بافظ ذاهبا الى قوله تعالى فأين تذهبون وكتب أيضا قوله ذاهبا الى أن مامر ونحوه الخ اعترض على السكاكي بان التشبيه لاجل المبالغة في المدخلة انما يقصد في بعض المواضع كافي الاسناد الى السبب بخلاف نحو الاسناد الى المصدر فلا قصد للتشبيه معه فاذهب اليه انما يتجه في البعض دون البعض أفاده الحفيد (قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعترض بأنها عند السكاكي لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بان اضافة ذكر المؤول به قوله ان

(وأنكره) أي المجاز العقلي (السكاكي) وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاهبا الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي أن تذكر المشبه

لنفسه وتقدم لك نقلا عن عبد الحكيم الجواب عنه والاستدراك على الجواب (قوله بل مراده الخ) عرفت أن هذا ليس مراداف تدبر (قوله رحمه الله وأنكره السكاكي الخ) وقال ما عندكم المجاز العقلي عندي داخل في الاستعارة بالكناية لأنه ينفي المجاز العقلي باحتمال الاستعارة بالكناية حتى يرد أن الاحتمال لا يكون نافيا اه عبد الحكيم أي ما عندكم الذي هو المجاز العقلي الراجح في نظري دخوله في الاستعارة بالكناية فاحتمال المجاز العقلي مرجوح والمرجوح منكر عند ذوى العقول فهو يسلم احتمال المجاز العقلي (قوله الظاهر أن مراده بالمبالغة الخ) ولا يقال هذا انما يكون بتناسي التشبيه فكيف يكون مبالغة فيه لان ذلك وان كان بتناسي التشبيه يدل على شدة الشبه فافهم (قوله اعترض على السكاكي الخ) عبارة الحفيد قوله ذاهبا الى أن مامر الخ أقول لا يخفى أنه قد يمكن أن يكون التشبيه في المدخلة مقصودا كما في صورة الاسناد الى السبب وأما في غيرها فلا كما في الاسناد الى المصدر والزمان والمكان فكلام السكاكي على الاطلاق محل بحث اه قال الغنيمي في تفسيرها أي لا يخفى أن التشبيه على مذهب السكاكي له مدخلة في التجوز لان العلاقة في الاستعارة هي المشابهة ولو فرق بين الاسناد الى السبب والاسناد الى غيره كان أظهر من الاطلاق لان مشابهة السبب للفاعل الحقيقي قوية فيمكن أن يكون اعتبار مدخلة التشبيه في التجوز مقصودا بخلاف غير السبب من المصدر والزمان والمكان فان المشابهة بينها وبين الفاعل الحقيقي ضعيفة لانها في مطلق التعلق وملابسة الفعل فلا تكون مقصودة فلا استعارة وله أن يقول العلاقة في الاستعارة لا يجب أن تكون قوية اه ولا يخفى أن هذا التفسير لا يلائم ظاهر قوله أن يكون التشبيه في المدخلة مقصودا اذ ظاهره أن العلاقة هي المشابهة في أن كلامهما له دخل في صدور الفعل كما هوهم أيضا قول الشارح في الحاصل أن تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به لكن من المعلوم أن ذلك ليس مرادا على أن التشبيه في المدخلة اذا كان الاسناد الى المصدر باطل لا غير مقصود فافهم (قوله كافي الاسناد الى السبب) أي فان السبب له دخل في السبب (قوله وأجيب بان اضافة ذكر الخ)

تذكر من اضافة الصفة الى الموصوف أى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) أى حقيقة
 فى اعتقاد المصنف بدليل جواب الشارح الآتى سم (قوله من اللوازم المساوية للمشبه به) أما
 مساواة اللوازم الذى هو الانبات للفاعل الحقيقى فظاهرة لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو
 وأما الانظار فى السبع فالمراد بها المخصوصة لا مطلق الانظار وهى مساوية له لان غير انظار
 السبع لا ينسب اليها فعل نسب على التحقيق اه ع ق وقوله لان المراد به الانبات بالقوة أى
 لا الانبات بالفعل اذ لا يتحقق الانبات بالفعل حيث تحقق القادر المختار فان الله موجود قبل وجود
 الانبات فأين المساواة قاله سم وقال يس المراد بالمساواة أنه لا يوجد الامنه ولا شك أن الانبات
 لا يوجد الامن الله تعالى وليس المراد بها عدم الانفكاك وكتب على قوله المخصوصة ما نصه أى التى
 يترتب عليها النسب بقرينة المقام وكتب أيضا قوله المساوية أى التى تصدق حيث صدق وتكذب
 حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيقى وينتفى بانتفائه سم (قوله مثل أن تشبه
 المنية بالسبع) فى اغتيال النفوس سم (قوله ثم تفرد بها بالذكر) أى مرادها المشبه به
 لقوله وتريد المشبه به سم (قوله القادر المختار) بعنوان هذا المفهوم لامن حيث خصوصية
 ذاته تعالى فلا يرد أن ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا عبد الحكيم (قوله بقرينة نسبة

وتريد المشبه به بواسطة
 قرينة وهى أن تنسب
 اليه شيئا من اللوازم
 المساوية للمشبه به مثل
 أن تشبه المنية بالسبع ثم
 تفرد بها بالذكر وتضيف
 اليها شيئا من لوازم السبع
 فتقول مخالب المنية نشبت
 بفـلان (بناء على أن
 المراد بالربيع الفاعل
 الحقيقى) للانبات يعنى
 القادر المختار (بقرينة
 نسبة

أى ويؤخذ قيد آخر من قوله ويراد الخ فكأنه قال وهى عند السكاكى لفظ المشبه المذكور المراد
 به المشبه به (قوله فى اعتقاد المصنف) أما فى الواقع فيراد المشبه به الادعاءى كما سيجيب به الشارح
 (قوله بالقوة) يلزم عليه أن يكون معنى أنبت الربيع البقل قدر على الانبات وليس هذا مرادا
 فالمناسب ما قاله عبد الحكيم من أن المراد باللوازم الرادف والتوابع ولو منفكة والمراد
 بمساواتها للمشبه به كما يؤخذ من كلام السكاكى اختصاصها به اما مطلقا أو بالاضافة الى المشبه اه
 فالانبات مختص به تعالى اذ هو المؤثر لا يوجد من غيره والانظار فى السبع مختصة بالمشبه به بالنسبة
 للمشبه بمعنى أنها لا توجد فى المشبه وهذا لا ينافى وجودها فى غير المشبه به وحينئذ فلا حاجة لقول ع ق
 وأما الانظار الخ (قوله وقال يس المراد الخ) هذا المراد انما هو فى نحو الانبات لافى نحو
 الانظار وذ كر يس قبل ذلك عدم صحة ارادة الانبات بالقوة حيث قال وان أريد الانبات
 بالقوة كان معنى أنبت الربيع قدر على الانبات والظاهر أنه غير مراد من هذا التركيب (قوله
 بعنوان هذا المفهوم الخ) لوقال أى هذا المفهوم الخ لكان أوضح (قوله هذا المفهوم) أى
 الكلى وان كان منحصرا خارجا فى ذات الله سبحانه وتعالى (قوله لامن حيث خصوصية ذاته
 الخ) فيه ان ارادة هذا المفهوم انما هى باعتبار تحققه فى خارجى بدليل اسناد الانبات اليه ولا
 تحقق لهذا المفهوم الا فى ذاته تعالى فلم يغن اعتبار المفهوم شيئا على أنه لو كان يمكن اعتبار تحققه فى
 غير ذاته تعالى لورد أن غيره ليس مراد ابل المراد هو تعالى وأنه لا يرد حينئذ ظرفية الشئ فى نفسه
 ولا اضافة الشئ لنفسه فافهم (قوله ركيك جدا) أى قبيح أى لان ادعاء ان الربيع هو الله
 تعالى بل مجرد تشبيهه به تعالى قبيح جدا أو كفر تخز منه الجبال هذا وان أول بالمبالغة فى قوة الملازمة
 لانه كلمة كفر فلا يقيه تأويلها اه معاوية قال عبد الحكيم بعد ما نقله المحشى عنه بخلاف ادعاء
 كون ملازمة الانبات بالربيع عين ملازمة بذاته تعالى اه أى فانه لا ركاكة فى ذلك ولا قبح
 وظاهره أن من ثبت المجاز العقلى يبينه على مشابة الملازمة بين وادعاء ان الأولى عين الثانية

الانبات اليه) فيه أن السكاكى يجعل قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تخيلية بالمعنى الذى ذهب اليه فيها فالموافق للذهب أن يقول بقرينة استعارة ما هو خاصة من خواص المشبه به بصورة وهمية يتوهم فى المشبه تشبيهه بتلك الخاصة مثبتة للمشبه ويمكن أن يتكافؤ ويحمل كلامه على أن المراد بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال أن السكاكى وإن اشتهر عنه أن قرينة الاستعارة بالكناية اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية إلا أنه ذكر فى بحث جعل المجاز العقلى استعارة بالكناية أن قرينتها قد تكون أمراً محققاً كما فى أنبت الربيع فهذا الكلام مستغن عن التأويل نعم فى قوله وعلى هذا القياس غيره نظراً لأنه لا يمكن قياس القرينة فى أكثر الأمثلة عليه ونحن على أن ما ذكره ليس نصاً فى أن الانبات محمول على معناه الحقيقى وليس مستعار الأمر وهمى وتتبع ما اشتهر عنه وستطلع على معنى كلامه فى أنبت الربيع فى فن البيان فى مقامه إن شاء الله تعالى أطول ببعض تصرف وكتب على قوله الانبات ما نصه أى بالقوة سم (قوله وحاصله) أى جريان غير هذا المثال على قياسه فان معنى وعلى هذا القياس غيره وغير هذا المثال جار على قياسه سم (قوله فى تعلق وجود الفعل به) وإن كان أحدهما على وجه الابداع والآخر على سبيل السبب سم (قوله لأنه يستلزم الخ) استلزام أن يكون المراد بعيشة صاحبها

الانبات) الذى هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقى (اليه) أى الى الربيع (وعلى هذا القياس غيره) أى غير هذا المثال وحاصله أن تشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقى فى تعلق وجود الفعل به ثم تفرد الفاعل المجازى بالذكر وتنسب اليه شيئاً من لوازم الفاعل الحقيقى (وفيه) أى فيما ذهب اليه السكاكى (نظر لأنه يستلزم أن

والمأخوذ من كلام الشارح فيما سبق أن مبناه مشابهة المسند اليه المجازى للمسند اليه الحقيقى قال معاوية من قال بالمجاز العقلى يبنيه على المشابهة لفاعل ما فلا ركاكة ولا كفر اه ولا يخفى ما فيه بعد ما تقدم فالوجه أن العلاقة ملازمة الفعل لكل لا غير فافهم (قوله فيه أن السكاكى يجعل الخ) فيه أنه حيث كان المراد بالربيع القادر المختار حقيقة كان نسبة الانبات الى الربيع بهذا المعنى حقيقة فلا يحتاج الى استعارة تخيلية بل هى مؤدية حينئذ الى عدم التخلص من المجاز العقلى بل الاستعارة التخيلية لاتصلح قرينة على الاستعمال فى المشبه به الحقيقى (قوله استعارة ما هو) أى لفظ هو (قوله خاصة) أى موضوع خاصة (قوله بصورة) متعلق باستعارة (قوله يتوهم فى المشبه الخ) عبارة الأطول توهمت فى المشبه تشبيهه بتلك الخاصة اه ولك تصحيح عبارة المحشى بأن المراد بالمشبه فى قوله يتوهم فى المشبه هو تلك الصورة لا الربيع وقوله تشبيهه أى تشبيه ذلك المشبه الذى هو تلك الصورة وقوله بتلك الخاصة أى التى هى الانبات الحقيقى لكن فيه أن هذا التشبيه محقق لا موهوم اللهم إلا أن يراد من يتوهم بوقع فى الوهم (قوله ونحن على أن ما ذكره الخ) أى ونحن نأبتون على أن ما ذكره فى بحث جعل المجاز العقلى استعارة بالكناية ليس نصاً الخ وفى عبد الحكيم أن قرينة الاستعارة بالكناية ليست منحصرة عند السكاكى فى الاستعارة التخيلية فإذا كان المجاز العقلى داخلاً فى الاستعارة بالكناية كانت القرينة فى مثل أنبت الربيع البقل مثلاً مستعملة فى معناها الحقيقى وسيصرح الشارح فيما سبأنى بأن كل واحدة من الاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية منفكة عن الأخرى عنده اه أى حيث كانت الممكنة تنفك عن التخيلية كانت القرينة وهى أنبت مثلاً باقية على معناها الحقيقى لكن على ما فهمه المصنف من أن المشبه مستعمل فى المشبه به الحقيقى يحصل التخلص من المجاز العقلى فى نحو أنبت الربيع البقل بخلاف نحو أنبت المنية أظفارها بفلان وعلى ما سبغ ذكره الشارح

ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة وأخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلانا نفسه وأن يكون المراد بضميرها مان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وإنما المقابل لها عدم صحة أن تكون العيشة ظرفا لصاحبها فالأولى أن يقال يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها كذا في الأطول (قوله بعيشة) اما أن يراد بضمير عيشة أى الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أى واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بفي بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشئ في نفسه واما ان يراد بعيشة المجرورة بفي لان مذهب السكاكى عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرجوعه فيلزم ما ذكر ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يذكر الفاعل المجازى ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كما مبتدأ في نهاره صائم وحينئذ فجعل المصنف التجوز في الموصوف والمبتدأ مبنى على مذهب السكاكى لا على ما ذهب هو اليه من الوساطة كما عرفت ليس بتلخيص وقول الشارح وهذا مبنى الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المراد بالضمير ما أريد بمرجعه على الثانى أمر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه عليه ولزوم ظرفية الشئ في نفسه عليه لا يحتاج الى واسطة (قوله لماسيانى) الأولى بحاله أن يذكر بعد قوله بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه اه أطول (قوله في الكتاب) أى المتن (قوله صاحبها) أى ويلزم ظرفية الشئ في نفسه لان ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى فأما من ثقلت موازينه الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله اذ لا معنى الخ) قيل بل له معنى صحيح يعنى كاش في أصحاب العيشة ونازل معهم اه يس وردته غ ق فقال

بعكس ذلك فافهم (قوله ليس مقابلا لعدم صحة الخ) أى لان عدم الصحة وما بعدها انما نشأت من كون المراد بالنهار فلانا نفسه وكون المراد بضميرها مان العملة الخ فاللوازم المقابلة لهذا اللازم لا تتحقق الا بمثل هذا اللازم لان مثله هو منشؤها كما أشار لذلك بقوله ومدار الفساد عليه (قوله بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع) مجرد وجوده في الجميع لا يضر فالمنتج لعدم المقابلة وجوده مع توقف اللوازم الآتية عليه فالمعنى ومقتضى المقابلة أن ذلك لا يوجد مع توقف اللوازم الآتية في الأمثلة بعد عليه اذ ما به التقابل لا ينبغي أن يعتبر في المقابل الآخر بخلاف ما لو قال يستلزم أن لا تصح الظرفية اذ الظرفية لا وجود لها أصلا في الأمثلة بعد والجواب بان المصنف أطلق المزموم وأراد اللازم وهو عدم صحة الظرفية فهو محل التقابل لا يدفع الاولوية (قوله أى واذا كان هذا الضمير الخ) هذا هو ما ذكره الشارح بقوله فيلزم أن يكون المراد بعيشة الخ تنقيح العبارة المصنف (قوله لان مذهب السكاكى الخ) لا يلزم بناء هذا الاحتمال على كلام السكاكى لجواز أن يراد بعيشة في كلام المصنف عيشة المذكورة بالاسم الظاهر المجرورة بفي مع البناء على مذهبه وعلى هذا يكون قول الشارح فيلزم أن يكون الخ راجعا لقوله وهو يقتضى الخ وحينئذ يحتاج لقوله وهذا مبنى الخ اذ الكلام في المجاز العقلي على مذهب المصنف على هذا الاحتمال أيضا (قوله الاولى بحاله) أى المصنف يعنى المناسب له أن يذكر هذا عقب قوله على أن المراد الخ فيكون تعليلا لأصل الدعوى ويكون ما هنا مبنيا عليه (قوله قيل له معنى صحيح الخ) ويحتمل حينئذ أن العموم معتبر قبل

يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) لما سيأتى في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكى وقد ذكرناه وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راضية

وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العيش المرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لأن عيشة
نكرة ولا يصح إطلاقها على الجمع وأيضاً مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان
من لوازم معناه اه قال في الأطول وينجيه أنه لم لا يجوز أن يكون فهو في عيشة راضية من قبيل لهم
فيها دار الخلد فتأمل (قوله وهذا) أي الاستلزام المتقدم الناشئ عنه الفساد (قوله وهذا مبني على
أن المراد الخ) فإن أراد بالعيشة ما يتعيش به الإنسان وبالضمير في قولنا راضية العيشة بمعنى
صاحبها على سبيل الاستخدام فلا فساد إذ يصير المعنى حينئذ فهو في عيشة راض صاحبها وهو ظاهر
عق وكتب أيضاً قوله وهذا مبني الخ فإن قيل اسناد مجموع راضية والضمير أيضاً مجازي عند
السكا كى لعله مثل ذلك من المجاز العقلي لا واسطة كما عند المصنف فالمراد بعيشة الصاحب على
تقدير الاستعارة قطعاً فأما إذا جعل الضمير عبارة عن الصاحب فاسناد المجموع إلى العيشة ليس
مجازياً أفاده الحفيد وكتب على قوله عبارة عن الصاحب مانصه أي على طريق الاستخدام (قوله
واحد) هو الصاحب أي صاحب العيشة (قوله في كل ما) أي تركيب أو التركيب الذي والرابط

هذا مبني على أن المراد
عيشة وضمير راضية
إحد (و) يستلزم
أن لا نصح الإضافة في
ل ما أضيف الفاعل
إلى الفاعل
لحقيق (نحو نهاره
نائم لبطلان إضافة
لشيء إلى نفسه) اللازمة
ن مذهبه لأن المراد
لنهار حينئذ

التجوز وأنه معتبر بعده (قوله من لوازم معناه) أي لأنه يلزم من كونه في تعيش مرضى كونه
من أصحاب التعيش المرضى (قوله قال في الأطول وينجيه الخ) قال معاوية وما قيل من أنه على
التجريد نحو لم فيها دار الخلد فتصح ظرفية كالأية فيه القبح أيضاً لا يهاجمه أنه غير صاحبها وأنه في
صورته فقط كزبد في شجاع أو في أسد بخلاف الآية ونحو زيد فيه أو منه أسد أو شجاع فإن اللام هنا
أن النار ما كانت كذلك إلا لانها دار خلد وأن زيدا ما كان كذلك إلا لأنه أسد أو شجاع كهم وشجاع
فيه شجاع أو في شجاع على أن كون المكنية هنا تجر يد لا يرى إلا بعيداً بر بدافافهم اه فتدبر
(قوله وبالضمير في قولنا الخ) ظاهره أن الاستخدام أن يراد بالضمير معنى لم يرد بمرجه في
التركيب وأنه يكفي في الاستخدام عوده إلى المرجع باعتبار معناه الذي يصح أن يراد منه ولو في غير
هذا التركيب قال معاوية وفيه أن الضمير لا يصح أن يراد له إلا ما أريد بمرجه بالفعل ولو عند عوده
إليه فالحق أن الاستخدام هو أن يكون الضمير عائداً إلى مرجعه حالة كونه مرجعه بمعنى آخر لم يرد
الاعند عود الضمير إليه والمرجع وان لم يرد كعود العود بالمعنى الثاني فهو ملحوظ في قوة المفظوظ
فالتجوز حينئذ في المرجع ويكفي لصحة الظرفية اعتبار معناه قبل العود (قوله فان قيل اسناد
مجموع الخ) أراد على قول الشارح وهذا مبني الخ ومحصله أن الاستخدام المفهوم من قول
الشارح وهذا مبني الخ لا يدفع الاعتراض على السكا كى إذ عليه أيضاً يكون في عيشة المجرورة بنى
مجاز على مذهب السكا كى القائل بأن المجاز العقلي بناء على كلام القوم يكون في النسبة التوصيفية
كما هنا إذ قد كان في التركيب مجازان عقليان وقد رداً أحدهما إلى الاستعارة بالكناية عند اعتبار
الاستخدام وبقي الآخر وهو يرد كل مجاز عقلي إلى الاستعارة بالكناية وحينئذ فالعيشة المظهرة مجاز
بالاستعارة بالكناية عنده لأن الرضا مع ضمير العيشة بمعنى الصاحب حقه أن يسند إلى صاحبه بان
تقول زيد راض بعيشته وحينئذ فالمراد بالعيشة المظهرة الصاحب قطعاً فلم يندفع الاعتراض
بظرفية الشيء في نفسه عنه وان قلنا بالاستخدام (قوله فأما إذا جعل الضمير) الصواب أن يقول
قلنا إذا جعل الضمير لأنه جواب أن كافي عبارة الحفيد (قوله فاسناد المجموع الخ) أي لأن
التركيب حينئذ من قبيل المنعوت مع نعتة السببي نحو مررت برجل قائم أمه فالعيشة حينئذ لم يرد

محذوف أى فى كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أى الذى هو مفاد الضمير فى
 نهاره وفى ذلك إضافة الشئ الى نفسه وجعله على أنه من إضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه
 ببلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه فى كلام الله تعالى وكلام العرب ع ق (قوله ولا شك)
 بمنزلة أن يقول واللازم باطل سم وكتب على قوله واللازم باطل مانصه أى عدم صحة الإضافة فيما
 ذكر فالعنى يلزم على كلامه أن لا تصح الإضافة فى كل ما أضيف الخ مع أنها واقعة من غير شك فى
 كلام الله فوقوعها برده عليه (قوله كقوله تعالى) استدلال على صحة هذه الإضافة ووقوعها سم
 (قوله وهذا أولى فى التمثيل) لانه أدفع للشغب لان قوله نهاره صائم مما يناقض فيه باحتمال
 الاستخدام لان النهار معنيين الزمان المخصوص وهو الحقيق والآخر الصائم وهو المعنى المجازى
 وقد أريد باسمه الظاهر المعنى الحقيق وبضميره المعنى المجازى يس فتكون الاستعارة انما
 هى فى الضمير المستتر فى صائم لافى نهاره حتى يلزم إضافة الشئ الى نفسه (قوله لان النداء الخ)
 فىكون الأمر أيضا له اذ لا يجوز تعدد المخاطب فى كلام واحد من غير تثنية أو عطف وما قيل انه
 يجوز أن يكون الأمر لهامان بأن يأمر العملة بالبناء ففيه أنه خروج عما نحن فيه لانه حينئذ يكون
 من المجاز فى الطرف حيث أريد بان الأمر به عبد الحكيم أى فيخرج عن المجاز العقلى كما يقول
 المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكى وكتب على قوله من غير تثنية مانصه
 أى أوجع (قوله ويستلزم أن يتوقف الخ) ولا يجاب عن هذا الاستلزام بان مذهب السكاكى أن
 أسماء تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غير ذلك مع
 عدم انكار غيره فصار استعماله لا صحيحا ولو كان كاذ كره السكاكى لتركه من براها توقيفية أو
 لأنكر عليه ع ق وقد أشار الى ذلك الشارح بقوله عند القائلين الخ (قوله على السمع) الاولى
 على الأذن لان المتبادر من السمع فى هذا الفن السماع من البلغاء لا من الشارع اه أطول (قوله
 لان أسماء الله تعالى توقيفية) أى ما يطلق عليه تعالى سم وكتب أيضا قوله لان أسماء الله تعالى
 توقيفية أى ولم يرد اطلاق الربيع والطبيب والرؤية على الله تعالى (قوله توقيفية) أى لا يطلق
 عليه اسم لا حقيقة ولا مجازا لم يرد اذن من الشارع كالرجح فانه مجاز اه سم (قوله كاذ كرنا)
 بها صاحب فلا مجاز فيها ولا فساد (قوله من إضافة المسمى الى الاسم) فالضمير فى نهاره راجع
 الى الاسم كأنه قيل الشخص المسمى بزيد صائم وانما يقل من إضافة الاسم الى المسمى لعدم مجيئها
 وعدم كونه مشهبا به وعدم صحة حمل صائم عليه اه عبد الحكيم وقوله لعدم مجيئها أى فى كلام
 البلغاء وقوله وعدم كونه مشهبا به أى وعدم كون النهار مشهبا به أى بالفاعل الحقيقى أى لوجعلنا
 الإضافة من إضافة الاسم لكان المقصود من النهار لفظه فيكون غير مشبه بالفاعل الحقيقى مع أنه
 مشبه به (قوله للشغب) أى الجدال وفى الفنى الشغب بتسكين الفين المعجمة تهيج الشر ولا
 يقال شغب بفتحها (قوله وبضميره المعنى المجازى) فيه ما تقدم (قوله اذ لا يجوز تعدد المخاطب
 الخ) فيه أن محل المنع اذا كان فى جملة واحدة كما فى سقيالك على تعلقك بسقيأما فى جملتين فلا
 كما هنا وكفى سقيالك عند تعلقك بمحذوف فالاولى فى تعليل المنع أن العادة أن المأمور بما بعد
 النداء هو المنادى (قوله بان مذهب السكاكى الخ) فيه ان من يقول بان أسماء تعالى غير توقيفية
 لا يجوز اطلاق كل شئ عليه تعالى بل مالا يوهم نقصا ومن جملة أمثلة المجاز العقلى شئى الكافر أو

فلان نفسه ولا شك فى صحة
 هذه الإضافة وفى وقوعها
 كقوله تعالى فما رجعت
 تجارنهم وهذا أولك فى
 التمثيل (و) يستلزم
 (أن لا يكون الأمر
 بالبناء) فى قوله تعالى
 يا هامان ابن لى صرحا
 (لهامان) لان المراد به
 حينئذ هو العملة أنفسهم
 واللازم باطل لان النداء له
 والخاطب به (و) يستلزم
 (أن يتوقف نحو أنبت
 الربيع البقل) وشئى
 الطبيب المريض وسرتنى
 رؤيتك مما يكون الفاعل
 الحقيقى فيه هو الله تعالى
 (على السمع) من الشارع
 لان أسماء الله تعالى
 توقيفية واللازم باطل
 لان مثل هذا التركيب
 صحيح شائع ذائع عند
 القائلين بأن أسماء الله
 تعالى توقيفية وغيرهم
 سمع من الشارع أو لم
 (واللوازم كلها منتفية)
 كما ذكرنا فينتفى كونه
 من باب الاستعارة
 بالكناية لان انتفاء اللازم
 بوجب انتفاء المزموم
 والجواب أن مبنى هذه
 الاعتراضات على أن مذهبه
 فى الاستعارة بالكناية أن
 يذكّر المشبه ويراد المشبه
 به حقيقة وليس كذلك

بها صاحب فلا مجاز فيها ولا فساد (قوله من إضافة المسمى الى الاسم) فالضمير فى نهاره راجع
 الى الاسم كأنه قيل الشخص المسمى بزيد صائم وانما يقل من إضافة الاسم الى المسمى لعدم مجيئها
 وعدم كونه مشهبا به وعدم صحة حمل صائم عليه اه عبد الحكيم وقوله لعدم مجيئها أى فى كلام
 البلغاء وقوله وعدم كونه مشهبا به أى وعدم كون النهار مشهبا به أى بالفاعل الحقيقى أى لوجعلنا
 الإضافة من إضافة الاسم لكان المقصود من النهار لفظه فيكون غير مشبه بالفاعل الحقيقى مع أنه
 مشبه به (قوله للشغب) أى الجدال وفى الفنى الشغب بتسكين الفين المعجمة تهيج الشر ولا
 يقال شغب بفتحها (قوله وبضميره المعنى المجازى) فيه ما تقدم (قوله اذ لا يجوز تعدد المخاطب
 الخ) فيه أن محل المنع اذا كان فى جملة واحدة كما فى سقيالك على تعلقك بسقيأما فى جملتين فلا
 كما هنا وكفى سقيالك عند تعلقك بمحذوف فالاولى فى تعليل المنع أن العادة أن المأمور بما بعد
 النداء هو المنادى (قوله بان مذهب السكاكى الخ) فيه ان من يقول بان أسماء تعالى غير توقيفية
 لا يجوز اطلاق كل شئ عليه تعالى بل مالا يوهم نقصا ومن جملة أمثلة المجاز العقلى شئى الكافر أو

حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها عبد الحكيم (قوله بل المشبه به ادعاء الخ) فيه أنه إذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعة لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر الحقيقي دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته فيلزم السكاكي ما هرب منه قال في الأطول ويدفع بأن المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقه أن يسند اليه ويزيف هذا الدفع بأن ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده استعارة تخيلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا غير خطأ لأنه صرح في بحث رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون أمرا وهميا كما في أظفار المنية ونظقت الحال وقد تكون أمرا محققا كما في أنبت

الخزير يزيد أفلا يمكنه أن يطلق ذلك على الله إذا لا يقول بمثل هذا الاطلاق أحد قاله بعض مشايخنا أي وأنبت الربيع البقل في كلام المصنف مجرد مثال فالتسكع بما ذكر لا ينفعه (قوله فيه انه اذا كان المراد الخ) عبارة عبد الحكيم بقى ههنا شيء ذكره الشارح في شرح مختصر الأصول وهو انه اذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعة لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته أقول اذا كان مبنى الاستعارة على ادخال المشبه في جنس المشبه به وانكار أن يكون شيئا وراءه وكان انبات لازم المشبه به كالانبات مبنيا على هذا الادعاء كان اسناده الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وان لم يكن الى ما هو له في الواقع ولعل هذا وجه تركه في هذا الكتاب وأما ما أجيب به من أن قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تخيلية عنده فان المراد بالخالب في مخالف المنية نشبت بفلان صورة وهمية شبيهة بالخالب الحقيقية فهي للمشبه حقيقة وحقا أن تسند اليه فليس بشئ فانه مبنى على كون القرينة للاستعارة بالكناية عنده منحصرة في التخيلية وليس كذلك فاذا كان المجاز العقلي داخلها كانت القرينة في مثل أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة في معناها الحقيقية وسيصرح الشارح فيما سيأتي بان كل واحدة من الاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية منفكة عن الاخرى عنده اه وقوله الى ما هو له عند المتكلم أي بالادعاء فاعند المتكلم أعم من أن يكون اعتقادا أو ادعاء منه ونافسه معاوية بان الادعاء شيء يتأول المبالغة لاحقيقة والا كان كذا باقطعا فكذلك اسناد الانبات الحقيقي شيء يتأول المبالغة لاحقيقة والا كان كذا باقطعا وكذا اسناد الصورة الوهمية اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فكلا الجوابين ليس بشئ اه ثم تكلف في الجواب وقوله شيء يتأول المبالغة الخ أي فلم يزل ظاهر المتكلم أن الاسناد لغير ما هو له اذ مظهر المبالغة مظهر أن الأمر عنده بخلافه وقوله اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فيه انه وإن كان وهميا لكن الاسناد الوهمي للوهمي اسناد الشيء لما هو له في الظاهر فافهم (قوله بان المسند) أي كأنبت (قوله الى الاستعارة بالكناية) أي لفظ المشبه المستعمل في المشبه به كالربيع (قوله بل صورة وهمية) كأنبت الخيل (قوله بالمسند) كأنبت المحقق (قوله ويزيف هذا الدفع الخ) حاصل هذا التزييف أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون عند السكاكي أمرا محققا كالانبات فلا تكون دائما صورة وهمية مشبهة بصورة محقة حتى تستعار وتسند الى الاستعارة بالكناية حتى تكون من خواص المشبه حينئذ وحتى يكون اسناد أنبت الى الربيع حقيقة وحينئذ فيلزم السكاكي ما هرب

بل المشبه به ادعاء ومبالغة
لظهور أن ليس المراد
بالمنية في قولنا مخالف
المنية نشبت بفلان

الربيع البقل وهزم الأمير الجند وقد أخبرناك بأن معنى كلامه هـ ذاتي آخر ستطلع عليه وبما ذكرنا ظهر أن مبنى الاعتراضات على أن مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يراد المشبه به حقيقة وأن المراد بما أسند إلى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الأمثلة لا على مجرد أن المراد المشبه به حقيقة حتى يكفي في دفعها الإشارة إلى أن يراد نفس المشبه بادعاء كونه المشبه به كما ظنه الشارح وتبعه القوم اهـ ملخصا (قوله هو السبع حقيقة) بل المراد الموت لكن بادعاء السبعية له وجعل لفظ المنية مرادفا للفظ السبع ادعاء وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها بادعاء الصاحبية لها وبالنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الإضافة وأيضا يكون الأمر بالبناء لها مان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العمل لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقا على الله حقيقة حتى يتوقف على السمع إذا المراد به حقيقة هو الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه وهذا الذي ادعينا أنه مراده ظاهر مطول (قوله لم يطلع عليه)

منه (قوله وقد أخبرناك الخ) استدراك على قوله ويزيف هذا الدفع الخ يعني وحينئذ يتم الدفع المذكور بقوله سابقا وبدفع بان الخ ولم يتم تزييف الدفع لكن كلام عبد الحكيم السابق يوافق التزييف (قوله مبنى الاعتراضات) أي التي ذكرها المصنف (قوله أن يراد الخ) أي فهي مبنية على أمرين لا على أمر واحد كما قال الشارح وفيه أن الأمر الثاني لازم للأول إذا لوجه المجازية ما أسند إلى المشبه به الحقيقي المعبر عنه بالفظ المشبه ولا مدخل له في إتيان الاعتراضات إلا أن يقال ليس مراده بالمبنى ماله دخل في الشيء بل المراد الأمر الذي لا ينفك الشيء عنه عند مراعاة حقه لكن يمنع من ذلك قوله بعد حتى يكفي في دفعها الخ (قوله حتى يكفي في دفعها الخ) أي بل لا بد أيضا في دفعها من جعل القرينة استعارة تخيلية فيكون المثبت هو الصورة الوهمية ويكون الاسناد حقيقيا والالزمية المجاز العقلية الذي فرمته وأنت خير بأن مراد الشارح رداء اعتراضات المصنف ببيان ما عليه السكاكي لا في تصحيح مذهب في نفسه ولا شك أن ما ذكره الشارح كاف في البناء والدفع حتى لو زاد الشارح الأمر الثاني لا اعتراض عليه بأن هذه الزيادة غير محتاج إليها في بناء اعتراضات المصنف ودفعها بل الاحتياج إليها انما هو لتصحيح مذهب السكاكي على أنه صحيح بدونها على ما لعبد الحكيم وقول شيخنا أن مقصود الشارح تصحيح كلام السكاكي ولا شك أن تصحيحه متوقف على كلا الأمرين اللذين ذكرهما العصام فاعتراضه وارد على الشارح لا يخفى عليك ما فيه (قوله وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها) أي الادعاء وقد أفاد ذلك بقوله بادعاء الخ وكذا يقال فيما بعد وضمير له بعد عائذ على النهار (قوله رحمه الله والمصنف لم يطلع عليه) قال معاوية مالم يطلع فيه أنه كيف هذا مع كون المصنف مصرحاً في البيان بذلك فالوجه أنه ليس مبنى اعتراضه هنا أن المشبه مستعمل في المشبه به الحقيقي بل مبناها المواخذة بمقتضى الادعاء فإنه حيث ادعت الصاحبية للعيشة كانت ظرفية الصاحب فيها ظرفية الشيء في نفسه بمقتضى الادعاء وهكذا وأما قوله هنا بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي فالمراد الحقيقي ادعاء لا حقيقة وقد أجاب عن الاعتراضات بناء على تقرير كلام المصنف بذلك وحصل ما أجاب به أن اللازم انما هو كون المراد بالعيشة شيء شأنه الرضى بادعاء ذلك لها فإنه المشبه به لا صاحبها إذا لم يشعر بخصوصه ولو سلم فالمعنى هو في عيشة هي صاحبها ولا فح في لفظه ورتأويله من ذاته وكون المراد بالنهار صائم مالم ير أي شيء عادته الصوم هو

هو السبع حقيقة
والسكاكي مصرح بذلك
في كتابه والمصنف لم يطلع
عليه

أى على ذلك (قوله ولانه ينتقض الخ) حاصل استدلال السكاكى كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلى فهو ذكر المشبه وارادة المشبه به بواسطة القرينة وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فصار منع اصغراه مستندا بأنه يلزم المحال وهذا نقض له بالتخلف فان دليله بجري في المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لاشتراطه لعدم ذكر المشبه به فتدبر فانه قد زل في تقريره الاقدام عبد الحكيم على المطول (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) وهو الضمير في نهارة في نهارة وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم ونائم هو الفاعل المجازى وهو المشبه (قوله على وجه ينبي عن التشبيه)

نهارة فتصح الاضافة كالحل وكون المراد به امان من شأنه البناء بادعاء ذلك لا لعملة بادعاء انه لم يصر فالعنى في الظاهر يامن شأنه البناء ابن لى خطا بالهامان فالامر له ولو سلم فالمعنى ياهان الذى هو العملة ابن لى وكون المراد بالبيع قادرا ما اذ لا مشعر بالخصوص كما مر ومحل التوقف اطلاق اللفظ على ذاته تعالى لا على مفهوم صادق عليه والفرق واضح على انه لم يقصد هنا صدقه عليه تعالى اه ولا يخفى أن دعوى عدم المشعر بالخصوص في نحو أنبت الربيع البقل مردودة اذ انحصار مفهوم القادر المختار في ذاته تعالى معين لارادة الخصوص فالجواب ان لزوم هذه الامور بمقتضى الادعاء فقط لا محذور فيه ألا ترى نحو رأيت أسدا يضرب الناس بسيفه وبجرايعهم الناس دينهم فان الضرب بسيفه وتعليم الناس دينهم محالان من الاسد وقوله فتصح الاضافة كالحل سيأتى ما يتعلق به (قوله استدلال السكاكى) أى على رد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية (قوله كما أشار اليه الشارح الخ) أى فانه يؤخذ منه ذلك بطريق الاشارة (قوله بقوله والحاصل الخ) أى في المطول وقد ذكره هنا فيما مر بقوله وحاصله الخ (قوله فهو ذكر المشبه الخ) أى يمكن فيه ذلك لأنهم يقولون بذلك (قوله فامر) أى من قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ (قوله بانه يلزم المحال) أى الفساد وهو ظرفية الشئ لنفسه واطافة الشئ لنفسه الى آخر ما مر (قوله وهذا نقض له الخ) أى بان يقال المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان مما استدلل بهذا الدليل على رده الى الاستعارة بالكناية مع أنه تخلف عنه الحكم الذى هو صحة الاستعارة بالكناية فقد تخلف الحكم عن الدليل في بعض الصور (قوله وهو الضمير في نهارة الخ) فيه قصور ستعلمه قريبا (قوله رحمه الله تعالى والجواب الخ) أجب في المطول بجواب آخر عليه ينتفى الجمع بين الطرفين رأسا وعبارته بعد الجواب الذى ذكره هنا نصها على أن المشبه به هنا هو شخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائما اه وكتب عبد الحكيم على قوله هو شخص صائم مطلقا فلا ذكر للمشبه به أصلا والمراد بالنهار معناه الحقيقي بادعاء الصوم له فلا يكون من اضافة العام الى الخاص على ما وهم فاخياره هذا لا ينافي استقباحه كونه من اضافة العام الى الخاص على ما وهم وعلى قوله من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائما انما قال هذا ليعلم أن كونه مشبه به لانه اعتبر في المشبه به كونه صائما اه وقوله فلا ذكر للمشبه به أصلا فيه انه مذكور بقوله صائم الذى هو خبر عن النهار والجواب أن معنى الصائم ذات مالها الصوم لان اسم الفاعل موضوع لذات مهمة لها الحدث والمشبه به شخص صائم وهو أخص في المفهوم من ذات مالها الصوم وان انحصر في الواقع في الشخص وأما ما أجب به شيخنا من ان صائم الذى هو الخبر المقصود منه الحدث فقط

(ولأنه) أى ما ذهب اليه السكاكى (ينتقض بنحو نهارة صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكى والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبي عن التشبيه بدليل أنه جعل قوله

بأن يكون المشبه به خبراً أو صفة أو حالاً ضرورة أن صدق على ما جرى عليه لا يكون الابتقدير

للاذات والحدث معاً حتى يكون الشخص الصائم مذكوراً اه فلا يخفى ما فيه وكذا ما يقال هو في المعنى عين الضمير المضاف إليه النهار لا اتحاده معه في الجمل بحسب الأصل إذا أصل هو صائم في نهاره والمشبه به مطلق صائم وكذا كون المشبه به من يصح منه الصوم والمراد من الصائم الصائم بالفعل للمسيئتي وكذا كون المشبه به من عادته الصوم والمراد من الصائم الصائم بالفعل إذ على هذا دلالة لقوله صائم على المشبه به وسيأتي هذا الاشكال عن الأطول مع اشكال آخر وقوله والمراد بالنهار معناه الحقيقي محصله أنك لما شئت النهار بشخص صائم مطلقاً وادعيت أن النهار فرد من أفراد فصار للمشبه به فردان أحدهما حقيقي وهو الشخص الصائم حقيقة والآخر ادعائي وهو الزمن المخصوص المدعى أنه صائم واستعرت النهار للمشبه به الادعائي وهو الزمن المخصوص المدعى أنه صائم كان معنى قولك نهاره صائم الزمن المخصوص المدعى أنه صائم المنسوب لهذا الشخص صائم فإضافة نهار لما بعده من إضافة أحد المتغايرين للآخر لا من إضافة العام للخاص حتى يرد أن الشارح لزمه هنا إضافة العام للخاص وقد استقبحها في كلام من لم يقف على مراد السكاكي وعحصل الوجه الذي استقبحه الشارح المبني على أن مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الحقيقي أن المراد بالنهار الصائم مطلقاً فيكون من باب إضافة العام إلى الخاص ويلاحظ في الحكم عليه بأنه صائم من حيث اتحاد العام الذي هو المبتدأ وهو مطلق الصائم بالخاص وهو المضاف إليه لا من حيث اتصافه بالصوم لأن إضافة العام للخاص للبيان فكأنه قيل مطلق الصائم الذي هو زيد فالمراد من مطلق الصائم زيد بقطع النظر عن كونه صائماً لئلا يلغو الحكم وقيل إن المراد بالصائم المضاف إلى الشخص على هذا الوجه ما يصح أن يكون صائماً وفيه أن المشبه به للنهار ليس من يصح الصوم منه وكل هذا محل كما قاله في المطول فلذلك كان هذا الوجه قبيحاً مع بنائه على خلاف الواقع في مذهب السكاكي وقوله ليكون أبعد أي أشد بعداً وأصل البعد حاصل من كون المشبه به مطلق شخص والمضاف إليه شخص مخصوص فالتغاير بينهما من جهتين فالمشبه به مطلق شخص موصوف بكونه صائماً والمضاف إليه شخص مخصوص لم يلاحظ وصفه بكونه صائماً وفي الأطول وربما يمنع اشتغال نهاره صائم على طرفي التشبيه بأن المشبه به للنهار شخص صائم مطلقاً والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائماً وفيه أنه حينئذ لا يفيد الاخبار عنه بصائم ويشغل الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار وصائم ويمكن دفعه بأن المراد أن المشبه به شخص يتأتى منه الصوم ويصلح لأن يصوم اه وتقدم أنه ليس المقصود التشبيه بمن يصح منه الصوم وتقدم لك الجواب عن الجمع بين الطرفين فلا تغفل وقوله وفيه أنه حينئذ لا يفيد الخ يفيد أن ما ذكره انما يجيء على اعتبار أن المشبه به للنهار شخص صائم مطلقاً الخ وفيه نظروا بالجملة لا يرعى السكاكي الجمع بين الطرفين على كل حال ويرد عليه أن الاخبار غير مفيدة على كل حال فافهم (قوله بأن يكون المشبه به خبراً الخ) بيانه أن الوجه الذي ينبئ عن التشبيه هو أن يكون هناك حل حقيقة كما لو قلت زيد أسد أو حكماً كما في لجين الماء فانه مركب اضافي لكن لما كانت الإضافة فيه بيانية كان في معنى الحل ولا يصح ذلك الحل الابتقدير التشبيه بأن يقال زيد كاسد اذ لو لا تقدير التشبيه لكان اخباراً عن أحد المتباينين بالآخر وهو فاسد والوجه الذي لا ينبئ عن التشبيه أن لا يكون

أداة التشبيه والبيت والمثال المتقدم ليسا من هذا ونظيرهما قولك سيف زيد في يد أسد ولما لقيني زيد رأيت السيف في يد أسد وكتب على قوله أوحالا مانصه أو مضافا إلى المشبه كلجين الماء كما في المطول (قوله قد زراخ) صدره * لاتعجبوا من بلى غلالته * قد زراخ والبلى بالكسر والقصر مصدر بلى الثوب صار خلقا وإذا فتح مد والغلاة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا (قوله مع ذكر الطرفين) هما القمر وضمير أزراره أو ضمير غلالته عبد الحكيم

حل لأحد الطرفين على الآخر لاحقيقة ولا حكما فلا اضطرار إلى التشبيه حينئذ في صحة التركيب فهو حينئذ غير منبئ عنه كما في نهاره صائم وليله قائم لأن الإضافة في ذلك لامية لتعيين النهار فإن المراد نهار مخصوص لا مطلق النهار أي نهار هذا الشخص المتعين بنسبته إليه كيوم الخميس مثلا وليست الإضافة في ذلك ببيانية حتى يكون الحل موجودا فيضطر إلى التشبيه ويكون الجمع بين الطرفين منبثا عنه كما في لجين الماء فاندفع ما قيل أن الفرق بين لجين الماء ونهاره صائم يجعل أحدهما منبثا دون الآخر تحكم لأن في كل منهما إضافة غاية الأمر أن في نهاره صائم إضافة المشبه به إلى المشبه به وفي لجين الماء بالعكس اه عبد الحكيم بإيضاح ومثله في الأطول وهو مبني على ما هو مذهب السكاكي من أن اسم المشبه في المكنية مستعمل في المشبه به الادعائي فهو مشير إلى أن جواب الشارح عن انتقاض مذهب السكاكي معتبر فيه جوابه عن الاعتراضات المارة وصاحب القيل الذي رد عليه عبد الحكيم لم يفهم ذلك فاعتقد أن النهار مستعمل في الصائم حقيقة فتدبر (قوله ليسا من هذا) أي ليسا من الجمع بين الطرفين على الوجه المنبئ عن التشبيه بل من الجمع بينهما على وجه لا ينبئ وقد علم وجهه مما سبق

قد زرا أزراره على القمر
من باب الاستعارة مع
ذكر الطرفين وبعضهم
لما لم يقف على مراد
السكاكي بالاستعارة
بالكنابة أجاب عن
هذه الاعتراضات بما هو
برى عنه ورأى نأثره أولى

﴿ تم الجزء الأول من تقرير الشمس الانبائي على شرح العلامة السعد وحاشية العلامة البناني عليه ﴾
(ويليه الجزء الثاني أوله أحوال المسند إليه)



﴿ فهرست الجزء الأول ﴾

﴿ من تقرير العلامة الانبأى على مختصر سعد الدين التفتازانى وحاشية البنائى عليه ﴾

صفحة	
٢	الكلام على خطبة العلامة البنائى
٨	الكلام على بسملة الشارح من علم المعانى
١٠	الكلام عليها أيضا من فن البيان وفيه خمسة مباحث (الأول فى الباء)
١٥	المبحث الثانى فى حذف المتعلق
١٥	المبحث الثالث فى اضافة اسم حقيقة وبيان
١٨	المبحث الرابع والاسم الكرم حقيقة الخ
١٨	المبحث الخامس فى الرحمن الرحيم وما يتعلق بهما من فن البيان
٢٦	الكلام على البسملة أيضا من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعناية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة وفيه أمور الخ
٧٩	الكلام على خطبة المصنف
١٨٥	الكلام على المقدمة
٢٠٤	الكلام على الفصاحة
٣٠٨	الكلام على قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها الخ
٣٢١	الكلام على البلاغة ومراتبها
٣٥٤	الفن الأول علم المعانى
٣٧٠	الكلام فى توجيه حصر المقصود من علم المعانى فى ثمانية أبواب
٣٩٤	تنبيه صادق الخبر الخ
٤٣١	أحوال الاسناد الخبرى الخ
٤٨٠	الحقيقة العقلية
٤٩٣	المجاز العقلى